

الإِشْتِاقُ إِلَى الْإِلَهِيَّةِ
إِلَى الْمَلِكِ الْأَحْوَلِ
تفسير القرآن العظيم

تأليف
الإمام جهم الدين أبي الربيع سليمان بن عبد القوي
ابن عبد الكريم الطوفي الصرصري الحنبلي
المتوفى ٧١٦ هـ

تحقيقه
محمد حمزة محمد حمزة عثمان عجيل

منشورات محمد رشيد بيك
دار الكتب العلمية بيروت

منشورات دار الكتب العلمية بيروت



دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved

Tous droits réservés ©

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة
لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان.
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو
مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر
أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated,
reproduced, distributed in any form or by any means,
or stored in a data base or retrieval system, without the
prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction
même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite
sans autorisation préalable signé par l'éditeur est illicite
et exposerait le contrevenant à des poursuites
judiciaires.

الطبعة الأولى

٢٠٠٥ م - ١٤٢٦ هـ

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

رمل الظريف - شارع البحري - بناية ملكات

الإدارة العامة: عرمون - القبة - مبنى دار الكتب العلمية

هاتف وفاكس: ٨٠٤٨١٠ / ١١ / ١٢ / ١٣ (٥ ٩٦١ +)

صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beirut - Lebanon

Raml Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg. 1st Floor

Head office

Aramoun - Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.

Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13

P.O.Box: 11-9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beyrouth - Liban

Raml Al-Zarif, Rue Bohtory, Imm. Melkart, 1er Étage

Administration général

Aramoun - Imm. Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13

B.P: 11-9424 Beyrouth - Liban

الإشراف والإقامة
للشيخ الميرزا محمد باقر
تفسير القرآن العظيم

ISBN 2-7451-3779-4



9 782745 137791

<http://www.al-ilmiyah.com/>

email: sales@al-ilmiyah.com

info@al-ilmiyah.com

baydoun@al-ilmiyah.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة المصنف

هو سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعيد بن الصيفي المعروف بابن أبي العباس الطوفي الصرصري البغدادي .

ولد سنة بضع وسبعين وسعمائة على ما قاله ابن العماد، وابن رجب، وذكر ابن حجر أنه ولد سنة [٦٥٧هـ / الدرر الكامنة ٢ / ٢٤٩].

والطوفي: نسبة إلى طُوف بضم الطاء المهمل، وسكون الواو، مشايخه كثيرون أهمهم: شيخ الإسلام ابن تيمية الحراني [٦٦١هـ - ٧٢٨هـ]، القلانسي [٦٤٠هـ - ٧٠٤هـ]، ابن الطبال [٦٢١هـ - ٧٠٨هـ]، ابن قدامة المقدسي، مسند الشام [٦٢٨ - ٧١٥هـ] الحافظ الدميّطي [٧٠٥هـ]، الصرصري الحنبلي النحوي، البرزالي الشافعي [٦٦٥ - ٧٣٩هـ]، وغيرهم.

له مؤلفات كثيرة منها: إزالة الإنكار في مسألة كاد، الآداب الشرعية، الإكسير في قواعد التفسير، إيضاح البيان عن معنى القرآن، الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية [وهو كتابنا] بيان ما وقع من الأعداد، وغيرها .

توفي على ما ذهب إليه الأكثر سنة ٧١٦هـ، وذهب حاجي خليفة إلى أنه توفي سنة [٧١٠هـ]، وذهب ابن أم مكتوم في تاريخ النحاة إلى أنه توفي سنة [٧١١هـ]، وذهب العليمي صاحب الدر المنضد أنه توفي سنة [٧١٧هـ].

وعلى أنه انتهى من تأليف كتاب الإشارة سنة [٧١٦هـ]، فيسقط قول من قال إنه توفي سنة ٧١٠هـ أو ٧١١هـ.

وبترجيح كلام الأكثر يضعف قول العليمي في الدر المنضد، والله أعلم^(١).

(١) انظر/ ترجمته في:

الدرر الكامنة لابن حجر [٢٤٩١٢] - أعيان العصر للصفدي [١١/٣] ذيل العبر للذهبي [٤٤١٤] بغية الوعاة للسيوطي [٢٦٢]، الدر المنضد للعليمي [٤٦٤١٢]، المنهج الأحمد للعليمي [٥١٥] كشف الظنون [٣٢١٥].

وصف المخطوط

لقد اعتمدنا بفضل الواحد الأحد الفرد الصمد في تحقيق هذا الكتاب على النسخ الخطية الآتية:

١- نسخة دار الكتب المصرية - تحت رقم [٦٨٧ / تفسير] وتقع في [٢١٩ / ق].

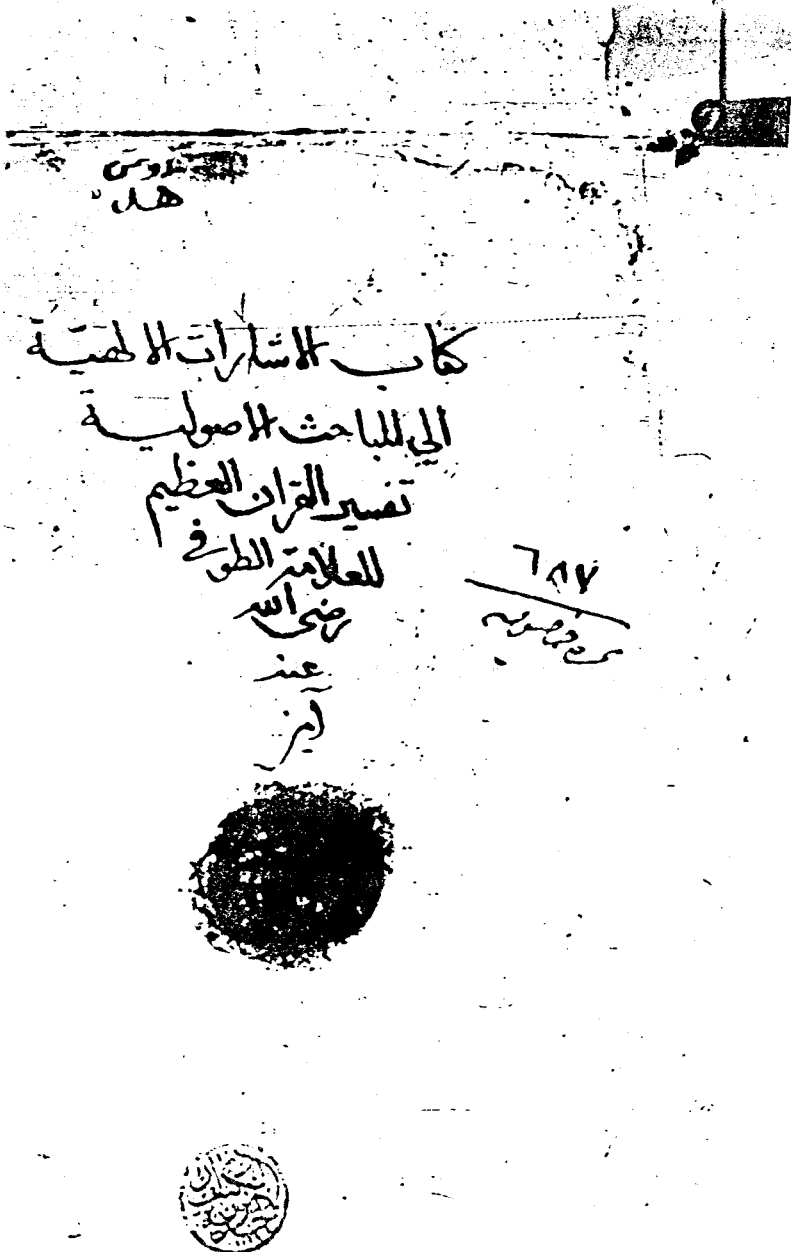
٢- نسخة دار الكتب المصرية تحت رقم [٢١٤٤ / ٢٠٥٦١ ميكروفيلم] وتقع في [٤٥٠ / ل]، وناسخها هو محمد بن محمد بن سبط العسقلاني.

والله أسأل العفو والمغفرة، ولطلبة العلم الصفح والعفو على هذا الجهد القليل الضعيف المتواضع.

طالب العلم، أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي

الشهير بـ «محمد فارس»

* * *



صورة عنوان النسخة الأولى من المخطوط

وان تشبهه حال العقد ذنبا لها الي العلم واما الباقي وغيره من اصحابنا الجوزي له
 صاحب على شيء مجهول ثم ان الحيلة في بيعه فذلك ان سترى الشئ هذا السر المستزى من
 مني ثم سلم الشئ للمستزى ما بقي من اذنه وسري الشئ لهذا البيت تسليم للشئ وشأنه
 بالبيت تسليم للشئ فان اذاد الشئ شراء البيت المعين وناه على سفعته في الباقي بالحيلة ان
 الاخذ بالمشاوم بل يصرحي عدي المستزى فيقول هذا البيت احدة كذا وكذا فيقول الشئ
 فذا شؤجه باحدة ولا يكون سلا للشئ في باقي الدار وليس في هذه الحيلة ابطال حق
 غيره واما في النوصل اليهم المال الثمان والعشرون مجور علق الوكالة على الشرط كغيره
 علق الولاء والامان على الشرط وقد صرح عن النبي صلى الله عليه وسلم علق الامانة بالشرط وفي
 وكلاءه ونفوذ وبوليده ولا يحدو في علق الوكالة بالشرط البتة والحيلة في بيعها ان
 يجر لوكاله بعن الاذن في الضرر بالشرط وهذا في الحقيقة علق لما سنها بالشرط
 ان يتصور الوكالة صحة التصرف ونفوذ وانفوذ في سلبه وطريق الذي لك فاذا اشترى
 علق المشور بالشرط فالوسيلة اولي الجواز المثال ان ادس والعشرون مجور علق
 الابراء بالشرط وبيع وفعله الامام احمد فان اصحابنا لا يبيع فالوا فاذا قال ان كانت
 قيل من مالي عليك فان علق لك موت منته مع لانه وصيه وان علقه بموت من عليه
 البيع يبيع لانه علق للمزاء بالشرط ولا يبيع كالا يبيع بعلق الهبة فيقال لولا انكم
 في صل غير اننا نقر ولا اجاع فالدليل على بطلان علق الهبة بالشرط وقد صرح عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه علق الهبة بالشرط في حديث جابر قال لو جاملت المحرمين لا عطيتك هكذا
 ثم هللتم هكذا المشحيات واحزله الصدوق لما جامل المحرمين بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
 فان قل ذن ذلك وما لنا نهمرو الهبة المعلقة بالشرط وعد ذلك فعل النبي صلى الله عليه وسلم
 لما بعث الي النجاشي يهدي من ترك وقال لهم علمه او يهديت الي النجاشي حله او اوتي من
 مشك لا ازي النجاشي الا هديت ولا ازي هديتي الا سرود وانه فان زدت علي فلي لك

وذكر

هي ما خلق وتضمنت ان للحقيقة وثابت لان الله صلى الله عليه وسلم امر بالاعتذار
من تر الثقات وهن الموحود ولولا ان الامر كما قلنا لما كان كذلك ولذا
تضمنت ان للسواس وهو الشيطان شر ايعود منه وهو الاضلال والذين
وسوسته في الصدور قبل بدخوله فيها ان تجرى من ان ادم يجري الدم
وقيل الفرج فخرج من ممام البدن الى الفضل خروج الهما من اللطافة
فينفت فيها الشيطان لوسوسته ثم يدخل بين كذا الى القلب والاول
اصح وتضمنت ان لوسوسه تكون من شياطين الجن والانس كما سبق ولكن
هذا اخر الباب وقد امتطرتنا فيه بيرا اما ليس من موضوعه سبقا او

مع جافه

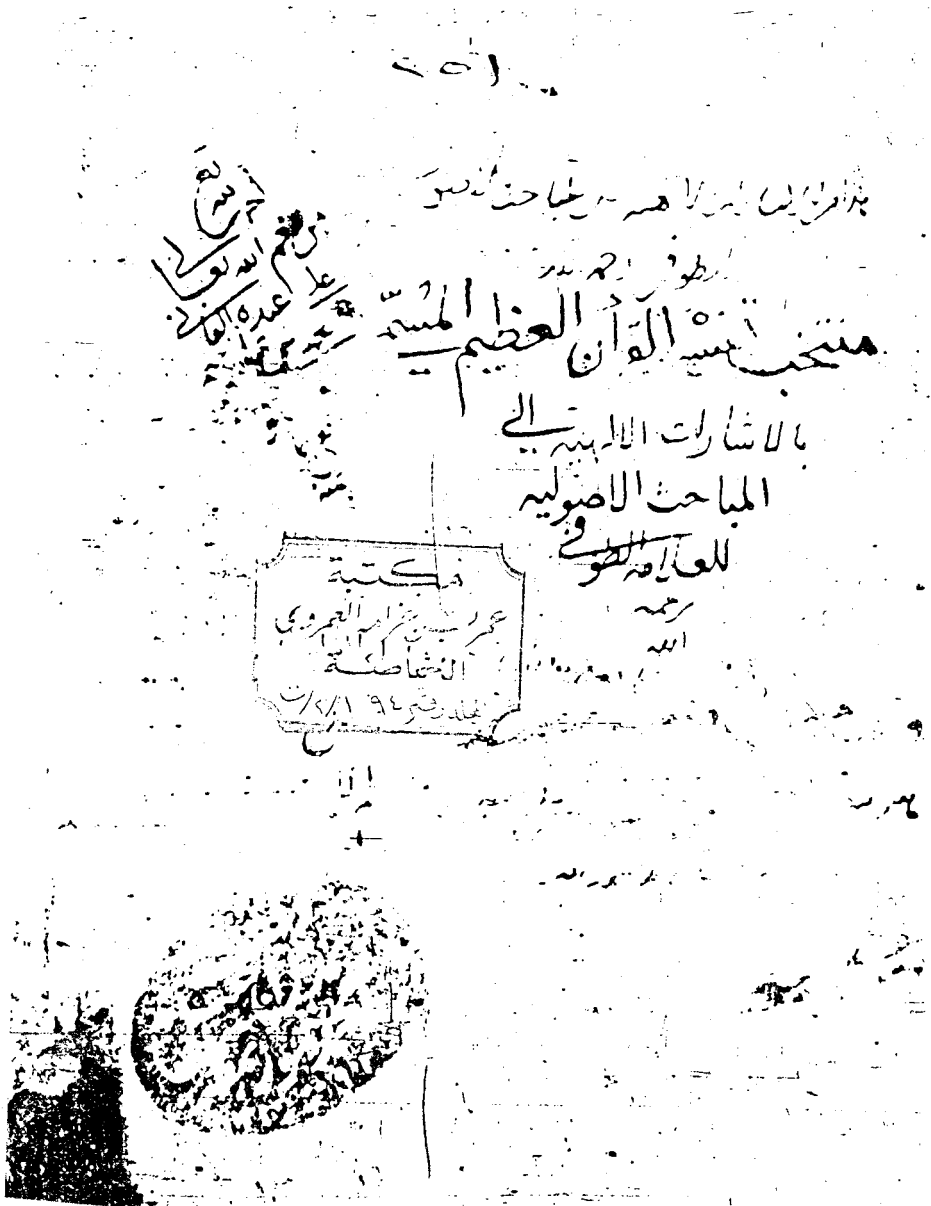
سبحا او لغرض صحيح - والله عز وجل اعلم بالصواب
وافق القراء منذ العشر الاخر من المحرم الحرام مسنة
سنة سبع وخمسين وسبع مائة - والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على اشرف المرسلين سيدنا محمد النبي الخي
والله وحده الطل الطاهر من سلم

٥٥٧

والا يصفى زكرا لا سدا منه سرنا - السبع ربيع الاول
وراء من المائد رابع من ربيع الاخر كلاهما في سنة
المعد من عتد واحد سنو السبع المئتين وثمان مائة

مكتبة
عمر بن الخطاب العمري
الخاصة
المجلد رقم





صورة عنوان النسخة الثانية من المخطوط

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، الحمد لله الذي أنزل القرآن كتاباً جامعاً، وبرهاناً قاطعاً، ودليلاً متيناً، ونوراً مبيناً، لا يأتي على فضله العد، ولا يخلق على كثرة الرد، من تمسك به نجا، ومن أعرض عنه أصبح صدره ضيقاً حرجاً، فيه لكل شيء تبيان، وبين كل حق وباطل فصل وقرآن، عرف ذلك من استوى على متن تياره في فلك النظر، وغاص في لجج بحاره فاستخرج يتائم الدرر، فهو مادة لعلوم المعقول والمنقول، وينبوع لفنون الفروع والأصول. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تكشف عن قائلها شبه المطالب، وتوضح له بعين اليقين كل ما هو له طالب، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المبعوث إلى الأعاجم والأعارب، المنعوت في كتب الأولين بأنه الخاتم العاقب، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، وعلى ذوي الأحساب والمناقب ما ظهر فلك في المشارق والمغارب.

أما بعد..

فهذا إن شاء الله عز وجل إملاء، سميناه بـ «الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية»، ولا بد قبل الخوض في مقاصده من تقرير مقدمة، هي له كالأصول، تشتمل على فصول: **الفصل الأول:** في شرح اسم هذا الكتاب، ويتم ذلك ببيان معنى الإشارات الإلهية، والمباحث الأصولية.

أما الإشارات فهي جمع إشارة، هي الإيماء بفعل أو قول إلى أمر. فالإيماء بالفعل كالرمز والغمز بعين أو حاجب، ومن ذلك خاتمة الأعين^(١) والإشارة باليد ونحوه، قال سحيم:

أشارت بمدراها وقالت لترها أعبد بني الحسحاس يزجي القوافيا
والإيماء بالقول هو التنبيه بالقول الوجيه على المعنى البسيط، كقوله عز وجل:
﴿فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ يَجُودُهُ فَعَشِيَهُمْ مِّنْ آلِيمٍ مَا عَشِيَهُمْ﴾ [طه: ٧٨].
﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠].

(١) خاتمة الأعين: ما تسارق من النظر إلى ما لا يحل، انظر اللسان [١٣ / ١٤٥].

وقول امرئ القيس:

على هيطل يعطيك قبل سؤاله أفانين جري غير كر ولا وان
 فقولهُ: (أفانين جري) إشارة وجيزة إلى معان كثيرة، وهو أنواع جري الفرس، ولا
 شك أن في القرآن العظيم إشارات في هذا الباب، هي معجزات، كقوله عز وجل:
 ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ
 لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩].

﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ
 وَعَدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤].

﴿أَفَعَيَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ [ق: ١٥] فإن هذه
 إشارات تضمنت ما أظن فيه المتكلمون من تقرير دليل البعث والإعادة قياساً على البدء،
 ونحوه كثير مما ستراه إن شاء الله عز وجل.

وأما الإلهية: فنسبة إلى الإله، وهو المعبود [الواجب] الوجود، ونسبت [٢ب/م] إليه
 لأنها منه صدرت وعنه وردت، إذ القرآن كلام الله عز وجل.

وأما المباحث: [٢ل/] فجمع مبحث، وهو موضع البحث ومحلّه، نحو: مطلع الفجر
 والشمس، لموضع طلوعهما، وقياسه كسر الحاء فلعله فتح لأجل حرف الحلق، حملاً على
 مضارعه وهو يبحث.

والبحث في الأصل: هو كشف التراب ونحوه عما تحته من دفين وغيره، ثم نقل إلى
 الكشف عن حقائق المعاني بالنظر؛ لأن الناظر يكشف عنها الشبه^(١)، كما يكشف
 الباحث التراب فهو في البحث الاصطلاحي حقيقة عرفية، مجاز لغوي.

وأما الأصولية: فنسبة إلى الأصول؛ لأن الكتاب موضوع لاستخراج مسائل الأصول
 من إشارات التنزيل، وإنما نسب إلى لفظ الجمع، وإن كان القياس في هذا الباب رد الجمع
 إلى الواحد، ثم ينسب إليه نحو: «رجلي» في النسبة إلى رجال، و«عبي» إلى عباد؛ لأن
 الأصول صار علماً، أو كالعلم على هذا الفن من العلم؛ فجرى لذلك مجرى النسبة إلى
 الأنصار والمدائن والفرائض، يقال: أنصاري ومدائني وفرائضي ونحوه.

(١) الشبه جمع شبهة والشبهة الظن المشتبه بالعلم انظر اللسان ١٣/٥٠٤.

الفصل الثاني: في ذكر السبب الباعث على وضع هذا الكتاب، وهو ضربان: كلي، وجزئي.

أما الكلي: فهو أن المسلمين منذ ظهر الإسلام يستفيدون أصول دينهم وفروعه من كتاب ربهم، وسنة نبيهم، واستنباطات علمائهم، حتى نشأ في آخرهم قوم عدلوا في ذلك عن الكتاب والسنة إلى محض القضايا العقلية، ومازجين لها بالشبه الفلسفية، والمغالطات السوفسطائية، واستمر ذلك حتى صار في أصول الدين كالحقيقة العرفية، ولا يعرف عند الإطلاق غيره، ولا يعد كلاماً في أصول الدين سواه، فجاء ضعفاء العلم بعدهم، فوجدوا كلاماً فلسفياً، ليس من الدين في شيء، مع أن أئمة الدين ومشايخهم كانوا عنه مثله، وشددوا النكير على من تعاطاه، فضاعت أصول الدين عليهم؛ وضلت عنهم، إذ لم يعلموا لهم أصول دين [غيره لغيبته] عرفاً.

وإنما عدل المتأخرون في أصول الدين عن اعتبار الكتاب والسنة، إما لجهلهم باستنباطها منها، أو ظناً أن أدلة السمع فرع على العقل، فلا يستدل بالفرع مع وجود الأصل كشاهد الفرع مع شاهد الأصل، أو زعماً منهم أن الكتاب غالبه الظواهر، والسنة غالبها الآحاد. ومثل ذلك لا يصلح مستنداً في المطالب القطعية الدينية أو لأن خصومهم من الفلاسفة والزنادقة ونحوهم لا يقولون بالشرائع، ولا يرون السمعيات حجة، فلا يجدي الاحتجاج عليهم بها، أو لغير ذلك من الخواطر والأوهام / [١٣ / م].

وأما السبب الجزئي: فإني رأيت بعض الناس قد كتب مسائل يسأل عنها بعض أهل العلم، منها هذا السؤال وهو: أن الناس هل لهم أصول دين أم لا؟ فإن لم يكن لهم أصول دين فكيف يكون دين لا أصل له؟ وإن كان لهم أصول [٣/ل] دين، فهل هي هذه الموجودة بين الناس ككتب الإمام فخر الدين بن الخطيب^(١) وأتباعه ونحوها؟ أم غيرها؟ وكيف ذم أئمة الشرع الاشتغال بأصول الدين مع أنه لا بد للدين من أصول يعتمد عليها؟ ولو علم هؤلاء الملبوس عليهم أن أصول الدين الحقيقية التي هي أحد فروض الكفايات في طي الكتاب على أبلغ تقرير وأحسن تحرير، بحيث لا يستطيع الزيادة عليها متكلم ولا فيلسوف، وحتى إن المسلمين إنما استفادوا طرقهم الكلامية أو أكثرها منهما، لما قالوا ذلك. ونحن نجيب عن هذا السؤال المذكور على جهة الفتيا والاختصار؛ لئلا تبقى شبهة في

(١) هو محمد بن عمر بن الحسين أبو عبد الله فخر الدين الرازي الشافعي المعروف بابن الخطيب توفي سنة ٦٠٦ هـ انظر وفيات الأعيان [٣ / ٣٨١] وشذرات الذهب [٥ / ٢١].

قلب الناظر، فنقول - الجواب - ومن الله - عز وجل - استمداد الحق والصواب: للناس أصول دين إذ دين لا أصل له فرع مجرد لا وثوق به، وأصول الدين هو العلم الباحث عن أحكام العقائد الإسلامية وجملة لا تخرج عن الكلام في الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر، كما صرح به الكتاب والسنة، وهو موجود في كتب السلف مجرداً، وفي كتب الخلف كالكتب المشار إليها في السؤال، ممزوجاً بما ليس من أصول الدين، إما مزجاً اضطرارياً كجواب عن شبهة فلسفية، أو مزجاً اختيارياً كما ضمنه الإمام فخر الدين وغيره كتبهم من المباحث الفلسفية المستقلة، كالكلام في الفلكيات والعناصر والنفوس وغيرها، تكثيراً لسواد كتبهم، وتنبهها على فضائلهم، أو غير ذلك مما نووه، والأعمال بالنيات، ولكل امرئ ما نوى.

وأما ذم أئمة الشرع الاشتغال بأصول الدين، فتشكيك بمحمل غير محرر، إذ كيف يذمون الاشتغال بعلم قد صنفوا وتكلموا فيه !! وهو مستند دينهم !! وقد أفتوا بأنه فرض كفاية في مذاهبهم، هذا مما لا يقبل عليهم، ولا يجوز صدوره منهم.

وطريق كشف هذه الشبهة أن أصول الدين لفظ مشترك أو كالمشترك، فتارة يراد به العلم الباحث عن تقرير أحكام العقائد الإسلامية بالحجج الشرعية المؤيدة بالبراهين العقلية، وهذا لم ينف عنه أحد، بل هو فرض كفاية على الموحدين.

وتارة يراد به العلم الباحث عن الأحكام العقلية المحضة الفلسفية والكلامية التي هي فضول في الشرع لا من ضروراته، ولا مكملاته فذلك الذي ذمه الأئمة؛ على أنهم إنما عبروا عنه بالكلام، ولم يذم أحد منهم أصول [٣/ب/م] الدين قط، وإنما ذموا الكلام المذكور لوجوه:

أحدها: أنه كما ذكرنا فضول في الدين.

الثاني: أن العقل بمجرده لا يستقل بدرك الحقائق، لأنه إنما جعل لإقامة رسم العبودية، لا لإدراك حقيقة الربوبية، فربما زلّ فضل كما جرى [لأكثر] / [٤/ب/ل] الفلاسفة والمتكلمين في غالب أحكامهم.

الثالث: أن صاحبه كالمزاحم لله - عز وجل - في الاطلاع على حقائق الموجودات، ودقائق المصنوعات فذموه لذلك، كما ذموا النظر في أحكام النجوم وعلى هذا فعلم الكلام صار محموداً باعتبار، مذموماً باعتبار، كالجدل ورد الشرع بمدحه وذمه باعتبارين: فمن حيث يستعمل لتحقيق الحق وإبطال الباطل هو محمود، ومن حيث يستعمل لعكس

ذلك هو مذموم.

الفصل الثالث: فيما نعتمه في هذا التعليق، وهو أنا إن شاء الله - عز وجل - نستقرئ القرآن من أوله إلى آخره، ونقرر منه المطالب الأصولية، وهي ضربان: أصول دين، وأصول فقه:

فأصول الدين: علم يبحث فيه عن أحكام العقائد صحة وفساداً، ومتعلقاته الكلية هي كما سبق: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر. وأصول الفقه: علم يبحث فيه عن الأدلة السمعية والنظرية من جهة اتصالها إلى الأحكام الشرعية الفرعية ومتعلقاته بالاستقراء تسعة عشر، عليها مدار الفروع، وفيها بحث علماء الأمة اتفاقاً منهم على بعضها، واختلافاً في بعضها، وهي على ما سرده الفضلاء في كتبهم: الكتاب، والسنة، وإجماع الأمة، وإجماع أهل المدينة، وإجماع أهل الكوفة، وإجماع الخلفاء الأربعة، وإجماع العترة، والقياس، وقول الصحابي، والمصلحة المرسلة، والاستصحاب، والبراءة الأصلية، والعوائد، والاستقراء، وسد الذرائع، والاستدلال، والاستحسان، والأخذ بالأخف والعصمة.

فالكتاب: هو الكلام المنزل للإعجاز بسورة منه. **وقيل:** ما نقل بين دفتي المصحف نقلاً متواتراً وهو دوري، والكتاب والقرآن والفرقان واحد.

والسنة: ما ثبت نقله عن النبي ﷺ أو من في معناه، تواتراً أو آحاداً من قول، أو فعل، أو إقرار على أحدهما.

وإجماع الأمة: هو اتفاق مجتهديها في عصر ما على حكم ديني. **وإجماع أهل المدينة والكوفة:** اتفاق مجتهديهما كذلك، وكذا إجماع الخلفاء، والعترة اتفاقهم على حكم.

والقياس: تعديّة حكم المنصوص، أو المتفق عليه إلى غيره بجامع مشترك.

وقول الصحابي: فتياه عن اجتهاد إذا لم يخالف فيها.

والمصلحة المرسلة: اعتبار أمر مناسب لم يرد الشرع فيه باعتبار ولا إلغاء [أ/م].

والاستصحاب: هو الاستمرار على ما عهد من نفي أو إثبات أصلي أو حكم شرعي، وهو المعبر عنه في ألسنة الفقهاء بقولهم: الأصل بقاء ما كان [على ما كان]، والأصل عدم كذا أو بقاؤه.

والبراءة الأصلية: استصحاب خاص، وهو الاستمرار على الحكم بفراغ الذمة الثابت [٥/ل] قبل وجودها، أو قبل الدعوى باشتغالها.

والعوائد: جمع عادة وهي الأمر المتكرر المعاد، أو هي معاودة الأمر وتكرره، وفي تخصيص العموم بها خلاف وتفصيل مثل أن يرد الشرع بحكم عام للناس فيه عادة خاصة، فينزل العموم على خصوص العادة فيه.

والاستقراء: تتبع الجزئيات، والحكم على كُليِّها بمثل حكمها، وإن شئت فقل: هو الحكم على كلي بما حكم به في جزئياته.

وسد الذرائع: هو حسم مواد المفاصد بالمنع من يسيرها؛ لئلا يتوصل منه إلى كبيرها، كتحریم يسير الخمر الداعي إلى كثيره .

والاستدلال: هو النظر، وهو ترتيب أمرين، أو أمور معلومة، لاكتساب مجهول. والاستحسان: هو العدول بالمسألة عن حكم نظائرها لمعنى أو لمصلحة أرجح. وقيل فيه غير ذلك. وقد أجاد الحنفية تقريره.

والأخذ بالأخف: أي من الأحكام، وهو التزام أقلها أو أيسرها لأنه المتيقن، وما زاد منفي بالاستصحاب أو البراءة الأصلية كقول من قال: «دية الذمي ثلث دية المسلم دون نصفها وكما لها» .

والعصمة: هي كون العين أو المنفعة ممنوعة من تملك الغير أو استعماله لها، لثبوت الحق فيها لمن هو له، وهي راجعة إلى ضرب من الاستصحاب لأننا نستصحب حكم الملك للمالك، فيمتنع مزاحمة غيره له.

والأصول: جمع أصل، وأصل الشيء قيل: ما منه الشيء. وقيل: مادة الشيء. وقيل: ما بني عليه غيره. وقيل: ما استند الشيء في تحقق وجوده إليه. وهو ضربان عقلي كالدليل للمدلول والقياس للنتيجة. وطبيعي كالشجرة للغصن والوالد للولد.

والدين يطلق بالاشتراك على الجزاء نحو ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ وعلى العادة نحو:

كدينك من أم الحويرث قبلها

وقوله: أهذا دينه أبداً وديني

أي كعادتك، وهذه عادته وعادتي.

وعلى الطريقة السياسية نحو: ﴿فَبَدَأَ بِأَوْعِيَتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ أَخِيهِ ثُمَّ اسْتَخَرَجَهَا مِنْ

وَعَاءٌ أَخِيهِ كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ
تَرْفَعُ دَرَجَتٍ مِّنْ نَّشَأٍ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴿٧٦﴾ [يوسف: ٧٦] والولاية التي
يدين لها الرعية نحو قول زهير:

لئن حللت بجو من بني أسد في دين عمرو بيننا فذك

وعلى الشريعة الإلهية نحو: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي
الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ
وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ
تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَٰلِكُمْ فَسُقُ الْيَوْمَ يَسْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ
وَأَخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا
فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾ [المائدة: ٣].

﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا
جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٩﴾ [آل عمران: ١٩] وهو المراد هاهنا، أي أصول الشريعة الإلهية.

والفقه لغة: الفهم. وقيل: العلم.

وقيل: كل نوع علمي فهو فقه لغة كالطب، والحساب، والنحو، والشعر، وغيرها،
وإنما [٤ب/م] اختصت بهذه الأسماء الخاصة اصطلاحاً.

وأما في الاصطلاح: فالفقه علم يبحث فيه عن أحكام أفعال المكلفين وما أشبهها،
خطاباً أو وضعاً، ويشمل ذلك الوجوب، والندب والكرهية، والحظر، والإباحة، والصحة،
والفساد، ونحوها.

وإن شئت قلت: الفقه سياسة شرعية، مادتها تعظيم الشرع، وغايتها الطاعة والعدل،
وثمرتها السعادة يوم الفصل.

أما أنه السياسة؛ فلا، [٦ل] السياسة هي القانون الموضوع لرعاية الآداب
والمصالح، وانتظام الأحوال. والفقه كذلك، لكن لما كان هذا القانون من جهة الشرع؛

قلنا: هو سياسة شرعية، وأما أن مادتها تعظيم الشرع؛ فلأن من لا يعظم الشرع، لا يرتبط بأحكام الفقه عبادة ولا عادة.

وأما أن غايتها الطاعة والعدل؛ فلأن خطاب الشرع الواجب تعظيمه بامثاله الوارد بالأحكام الفقهية يتعلق بالعبادات والعادات، فامثاله في العبادات طاعة، وفي العادات بكف أذى الناس بعضهم عن بعض والتزام الإنصاف بينهم، وهو طاعة وعدل.

وأما أن ثمرتها السعادة يوم الفصل، فلأن الفقه شرع الله وأوامره، فمن امتثلها كان مطيعاً، ومن كان مطيعاً كان من أهل السعادة إن شاء الله عز وجل.

إذا عرفت هذا فاعلم أن في أصول الدين قاعدة عظيمة عامة، وهي قاعدة القدر، وقد كنت أفردت فيها تأليفاً.

وفي أصول الفقه قاعدة كذلك، وهي قاعدة العموم والخصوص، وقد كنت عزمت أن أفردها بتأليف، لكن رأيت إدراجها في هذا الإملاء، إذ هي من جزئياته.

وهاتان القاعدتان عامتا الوقوع في الكتاب والسنة، فلنقرر كليهما هاهنا ثم نخيل عليه، أو نكتفي به عند ذكر جزئيهما في أثناء هذا التعليق إن شاء الله عز وجل.

أما القدر فالنظر في لفظه، وحده، وحكمه، واختلاف الناس فيه، وتردد الأدلة فيه، والكشف عن سره.

أما لفظه فهو مصدر قدر يقدر، بضم الدال وكسرها، قدراً، وقدراً، بسكونها وفتحها. وفي التنزيل: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١].

ثم ﴿إِذْ تَمْشِي أُخْتُكَ فَتَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَن يَكْفُلُهُ ۖ فَرَجَعْنَاكَ إِلَىٰ أُمِّكَ كَيْ تَقَرَّرَ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَحْزَنْ ۖ وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا ۚ فَلَبِثْتَ سِنِينَ فِي أَهْلِ مَدْيَنَ ثُمَّ جِئْتَ عَلَىٰ قَدَرٍ يَنْمُوسَىٰ﴾ [طه: ٤٠].

وأما حده على رأي الجمهور: فهو خلق الأفعال بالقدرة القديمة وإجراؤها على محل القدرة الحادثة، وهي جوارح المكنتسين لها.

وعلى رأي المعتزلة^(١): هو منع الألفاف عن العبد ليقع في معصية المعبود.

وإن شئت قلت: القدر هو تعلق الإرادة الجازمة بوقوع أمر ممكن، أو هو ترجيح أحد

(١) انظر المل والنحل ٤٣/١.

طرفي الفعل الممكن بمرجح إلهي.

وأما حكمه: فهو تحتم وقوع مقتضاه من الرب [سبحانه]، ووجوب الرضا والتسليم له من العبد، وأما اختلاف / [أ/م] الناس فيه؛ فهم على فرق: أحدها: من ذهب إلى أن أفعال المخلوقين مخلوقة لهم خلقاً محضاً، لا يشاركون فيها أحد؛ وهم المعتزلة.

وثانيها: من ذهب إلى أنها مخلوقة لله عز وجل - خلقاً محضاً، لا يشاركه في خلقها وإيقاعها غيره، وأن حركات العبد الظاهرة منه كحركة السعفة بالريح؛ هو مجبور عليها؛ وهم الجبرية، ويقال: المجبرة.

مطلب في الفرق بين الخلق والكسب

وثالثها: من ذهب إلى أنها خلق للرب وكسب للعبد، وفرقوا بين الخلق والكسب / [ل/ج] بأن الخلق هو الإنشاء والاختراع من العدم إلى الوجود، والكسب هو التسبب إلى ظهور ذلك الخلق على الجوارح، ورسموه بأنه ظهور أثر القدرة القديمة في محل القدرة الحادثة، وذلك كالولد هو مخلوق لله - عز وجل - مكسوب للأبوين بالجماع، فالخالق موجد، والكاسب متسبب، وهؤلاء هم الكسبية وهم الجمهور والسواد الأعظم من المحدثين والفقهاء.

ورابعها: من ذهب إلى أن الفعل مخلوق للرب والعبد اشتراكاً، بناءً على جواز أثر من مؤثرين ومقدور بين قادرين. وخامسها: من ذهب إلى أن الله - عز وجل - يوجد قدرة للعبد، والعبد يوجد بقدرة الفعل.

وسادسها: من ذهب إلى أن الفعل له جهة عامة، وهي كونه فعلاً: حركة أو سكوناً، وجهة خاصة، وهي كونه طاعة كالصلاة، أو معصية كالزنا. وهو من الجهة الأولى مخلوق للرب [عز وجل] ومن الجهة الثانية مخلوق للعبد.. ولعل فيه مذاهب أخرى. وأما تردد الأدلة فيه:

فأما سمعاً: فلأن القرآن [العزير]: تارة يضيف الأفعال إلى العباد؛ نحو: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ۚ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ﴿ [الأنعام : ١٠٨] .

﴿ وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَمُ وَحَرْتُ حَجْرًا لَا يَطْعُمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَمُ حُرْمَتُ ظُهُورِهَا وَأَنْعَمُ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ ﴿ [الأنعام : ١٣٨] .

﴿ فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ﴿ [الانشقاق : ٢٠] .

﴿ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴾ ﴿ [النساء : ٣٩] .

﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ ﴿ [الأعراف : ١٢] ونحوه .

وتارة يضيفها إلى الله - عز وجل - : ﴿ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾ ﴿ [الزمر : ٦٢] .

﴿ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا ﴾ ﴿ [الفرقان : ٢] .

﴿ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ ﴾ ﴿ [فاطر : ٣] .

﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ ﴿ [الصفات : ٩٦] .

﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ ﴿ [الملك : ١٤] .

﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَّهُ الْخَلْقَ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهْرُ ﴾ ﴿ [الرعد : ١٦] ونحوه .

وأما عقلاً: فلأن المعتزلة قالوا: لو خلق الله - عز وجل - معاصي خلقه، ثم عاقبهم عليها، لكان عن العدل خارجاً، وفي ساحة الجور والجأ. ولأن ما يخلقه الله - عز وجل - يجب وقوعه؛ فتكليف العبد بعد ذلك بإيجاده تكليف بالواجب أو الممتنع، وتحصيل للحاصل، وهو محال. ولأننا ندرك بالحس أو الضرورة وقوع أفعالنا بأدواتنا على وفق دواعينا وقدرتنا وإرادتنا، ونعلم بالوجدان أننا الموجودون المخترعون لها؛ فلا نقبل بعد ذلك الحوالة على غائب لا ندركه، وصار النزاع في ذلك من باب التشكيك في البدييات والسفسطة؛ فلا يسمع.

وقالت المجبرة: لو كان العبد خالقاً لأفعاله / [هـ/م] لكان مع الله - عز وجل - خالقون كثيرون، وذلك ضرب من الشرك كالجوسية؛ ومن ثم ورد تشبيه القدرة بالجوس^(١)، ولأن أخص صفات الله - عز وجل - كونه قديماً مخترعاً، فلو كان معه مخترع غيره لكان ذلك المخترع منازعاً في الإلهية أو مقاسماً فيها، وهو باطل؛ ولأن فعل العبد ممكن، وكل ممكن فإنه لا يخرج إلى الوجود إلا بمرجح، ثم ذلك المرجح: إما من العبد؛ فيلزم: إما الدور، أو التسلسل. أو من الرب - عز وجل - فيكون هو الخالق، وهو المطلوب. وأما الكشف عن سره فذلك يظهر / [ل/ل] بمقدمات:

الأولى: أن الله عز وجل - أحب أن يكون له في خلقه المشيئة النافذة.

الثانية: أنه - عز وجل - أحب أن يكون له عليهم الحجة البالغة.

الثالثة: أنه - عز وجل - علم ما سيكون منهم قبل أن يوجدهم؛ فعلم مثلاً من آدم وإبراهيم وموسى ومحمد - عليهم الصلاة والسلام - أنه سيكون منهم الطاعة، وعلم من إبليس ونمرود وفرعون وأبي جهل وأبي لهب أنه ستكون منهم المعصية، وعلم أنه لو ترك كلا واختياره وفوض إليه أفعاله لم يكن منهم إلا ما تعلق به علمه؛ من طاعة أولئك، ومعصية هؤلاء. وحينئذ استوت حالتا جبرهم على أعمالهم وتفويضها إليهم، فلو فوض إليهم أعمالهم والحالة هذه، لضاعت فائدة التفويض، ولم يبق فيه إلا مجرد مفسدة مشاركة المخلوق له في الاختراع، فرغب سبحانه وتعالى - ببالغ حكمته عن هذه المفسدة المجردة، وآثر التوحد في خلقه من غير مشارك؛ صيانة لجانب الإلهية والملك عن وصمة المنازعة والشرك.

ثم إنه - عز وجل - لما علم أن في خلقه من يعترض عليه ويقول: إنك إذا أجبرتنا لم

(١) انظر المل والنحل: [٤٣/١] وسير أعلام النبلاء [١٨٥/٤] والبداية والنهاية [٣٦/٩].

تعدل فينا؛ ولو فوضت أعمالنا إلينا لقمنا من طاعتك بما علينا - أخفى عنهم طريق الجبر بلطيف حكمته؛ ليقيم عليهم بالغ حجته؛ وذلك بأن خلق فيهم أفعالهم بواسطة مشيئاتهم، فظنوا أنهم لها خالقون، وإنما هم بلطيف الحكمة وعظيم القدرة مجبورون غالطون، وذلك اللبس عليهم من شؤم اعتراضهم، ولو سلموا الأمر لرب الأمر، لكشف لهم عن حقيقة الأمر.

وتقرير ذلك أنه - عز وجل - إذا شاء من عبده فعلاً، خلق له مشيئة ذلك الفعل، ثم خلق ذلك الفعل على أدوات العبد، موافقاً لإرادته. وهذا مستفاد من قوله - عز وجل -: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩] فمشيئة الله - عز وجل - سبب مؤثر أبعد، ومشيئة العبد سبب مقارن أقرب.

فالقدري نظر إلى المقارن لقربه، والجبري نظر إلى المؤثر، ولم يمنعه من ذلك بعده، فكان نظره أسدً. وعلى هذا، فنسبة فعل العبد إلى الرب - عز وجل - شبيه بنسبة التالي إلى المقدم في الشرطية اللزومية؛ نحو: «إن كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء»، ونسبته إلى العبد نسبة التالي إلى المقدم في / [٥/أ] الشرطية الاتفاقية؛ نحو: «إن كان الإنسان ناطقاً فالفرس صاهل».

إذ الله - عز وجل - مؤثر في الفعل على جهة الغلبة، والعبد ليس له منه إلا وقوعه مقارناً له على جهة الاتفاق؛ ولهذا تراه ربما أراد الفعل وسعى فيه فلا يقع، وربما كرهه وتحرز منه فيقع؛ فدل على أن المؤثر فيه غيره، وإنما العبد واسطة / [٩/ل] لإقامة الحجة عليه. وأما ما احتج به المعتزلة، فراجع [إما] إلى التحسين والتقبيح العقلي، وهو ممنوع، أو إلى دعوى الضرورة في غير موضعها، وهو مكابرة.

وقد بقي الكلام بين الجبرية والكسبية:

فقال المجبرة: اتفقنا وإياكم على أن الله - عز وجل - هو خالق فعل العبد، وادعيتم أن هناك للعبد كسباً، ونحن ننكره، فعليكم إثباته، ولا سبيل لكم إليه؛ لأن الله - عز وجل - إذا خلق في العبد فعلاً وقضى عليه بأمر؛ فإما أن يكون للعبد قدرة على التخلص من ذلك الأمر بالألا يقع منه، أو لا يكون:

فإن كان له قدرة على ذلك كانت قدرته أغلب من قدرة الرب - عز وجل - ومشيئته أنفذ من مشيئته؛ فيكون أولى بالربوبية؛ وحينئذ يصير العبد رباً والرب عبداً، وإنه محال.

وإن لم يكن له قدرة على ذلك كان الفعل منه واجباً بمجرد الخلق ولا أثر للكسب؛ فسقط اعتباره، ولأن الكسب الذي تدعونه: إما مخلوق للعبد، وهو خلاف مذهبكم؛ إذ

العبد لا يخلق باتفاق أو للرب فيحتاج إلى كسب، ثم القول فيه كالقول في الكسب الأول؛ ويتسلسل، وإنه محال.

وهذا مما يصعب موقعه على الكسبية ويتعذر عليهم التخلص منه.

قف على حجة أهل السُّنة: احتج الكسبية بوجهين:

أحدهما: أن القول بالقدر يقتضي الشرك، والقول بالجبر يقتضي الجور أو سقوط التكليف وانقطاع حجة الله - عز وجل - عن خلقه، والكل محال. فسلطنا طريق الكسب تخلصاً من ذلك.

الوجه الثاني: أنا وجدنا القرآن تارة يضيف أفعال الخلق إليهم، وتارة إلى الله - عز وجل - فقلنا بذلك، وأضفناها إليه خلقاً وإليه كسباً؛ جمعاً بين الأدلة.

الجواب: أن هذا إقناعي اجتهادي، وما ذكرناه قاطع عقلي؛ فلا يعارضه ما ذكرتم.

لكنهم قالوا: إنا نرى الإنسان مؤثراً في أفعاله بالجملة عياناً، لكن قام الدليل على أن تأثيره ليس بتمام بحيث يكون خالقاً؛ فبقي أن يكون تأثيراً غير تام، ونحن سمينا ذلك كسباً، والقول بأن لا تأثير له في أفعاله بالكلية هتان ومعاودة للعيان.

وهذا من الكسبية قوي؛ لاستنادهم فيه إلى ظاهر العيان، إلا أن جواب المجرة عن هذا أنه إن صح لكم الاستدلال بظاهر العيان على أن تأثير الإنسان في فعله غير تام، بحيث يكون كسباً، صح للمعتزلة الاستدلال بظاهر العيان / [هـ/م] على تمام تأثيره، بحيث يكون خلقاً، بل العيان معهم أقوى، وهم به أسعد وأحظى.

وأيضاً لو كان [له] فيه نوع تأثير لكان له فيه بقسط ذلك من الاختراع، وصار ذلك قولاً بمقدور بين قادرين، وأنتم لا تقولون بذلك؛ وحينئذ يسقط ما استندتم إليه من العيان، ويبقى ما ذكرته المجرة من واضح البرهان.

إذا عرفت ذلك، فاعلم أن آيات الجبر في القرآن / [١٠/ل] العزيز أكثر من آيات القدر، فنحن إذا مررنا بآية من ذلك في أثناء هذا التعليق فإن كانت صريحة في بابها لا تقبل التأويل، فليس لها إلا المعارضة إن وجد لها معارض.

وإن تطرق التأويل إليها [بيننا كيف تقرير الدليل منها، وكيف يتطرق التأويل إليها. وأما في آخر الأمر لأي المذهبين، وفي جانب أي الخصمين، إن شاء الله - عز وجل -

مبحث العموم والخصوص

وأما العموم والخصوص، فالنظر في لفظ العموم، وحده، وأدواته وحكمه.
أما لفظه فهو مصدر «عم يعم [عمًا و] عمومًا» نحو «شمل يشمل شمولاً» وزناً ومعنى؛
إذ معنى العموم هو الشمول؛ يقال: «اللهم عمنا برحمتك» أي: اشمنا بها.
وأما حده فهو: استغراق اللفظ لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد.
والعام هو: اللفظ المستغرق لما يصلح له كذلك.

وقد يشتهى العام بالمطلق وهو اللفظ الدال على الماهية من حيث هي هي، من غير
اعتبار قيد زائد؛ نحو «رجل» و «رقبة» و «دابة» بخلاف «الرجال» و «الرقاب» و
«الدواب»؛ فإنه عام، وبخلاف «رجل مؤمن» و «رقبة كافرة»، أو «صحيحة» و «دابة
فارهة» ونحوه؛ فإنه مقيد.

وأما أدواته - أعني ألفاظه وما يفيد - فاعلم أن المفيد للعموم: إما أن يفيد لغة أو
عرفاً أو عقلاً، والذي يفيد لغة: إما أن يفيد على الجمع، أو على البدل، والذي يفيد
على الجمع: إما أن يفيد وهو اسم موضوع له، أو يفيد بمقارن أفاده. فالذي يفيد
بالوضع: إما أن يكون موضوعاً لذوي العلم فقط، وهو «من» في الشرط والاستفهام؛
نحو: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا تَجِدْ لَهُ
مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٢٣].

و ﴿قَالَ يَنْقُومِ آرَاءُهُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَءَاتَنِي مِنْهُ رَحْمَةً فَمَنْ يَنْصُرُنِي
مِنَ اللَّهِ إِنْ عَصَيْتُهُ فَمَا تَزِيدُونَنِي غَيْرَ تَخْسِيرٍ﴾ [هود: ٦٣].
و «من عندك».

أو لذوي العلم وغيرهم: وهو «أي» شرطاً أو استفهاماً؛ نحو: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ
ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُوا
وَأَبْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠].

و ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ
عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ٨١].
و «أي الرجال لقيت؟» و «كل» و «جميع» أيضاً؛ نحو: ﴿وَإِنْ كُلٌّ لَّمَّا جَمِيعٌ لَّدَيْنَا

مُحَضَّرُونَ ﴿٣٢﴾ [يس: ٣٢] هو للقييلين: ذوي العقول وغيرهم. أو لغير ذوي العلم فقط، وهو: إما لجميعهم، وهو «ما» غالباً؛ نحو: «ما ركب من الدواب» وقد يستعمل لذوي العلم قليلاً؛ نحو: ﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَدَهَا﴾ [الشمس: ٥]. أو لبعضهم، وهي «متى» للزمان و«أين» و«حيث» للمكان.

والذي يفيد العموم بمقارن أفاده: إما أن يكون في الثبوت، وهو الإضافة ولام الجنس؛ نحو «عبيدي» و«الرجال»، أو في النفي؛ كالنكرة؛ نحو: «لا رجل في الدار». والمفيد للعموم على البدل/[١٦/م] أسماء النكرات؛ نحو: «اضرب رجلاً» و«أعق رقبة» فأى رجل ضربه وأي عبد أعتقه أجزأه، حتى زعم بعضهم لذلك أنه عام على الجمع. والمراد بعمومه على البدل: أن كل فرد من أفراد مدلوله يصح أن يكون بدلاً عن الآخر؛ كالرقبة المعتقة.

هذا كله / [١١/ل] في المفيد للعموم لغة.

أما المفيد له عرفاً فنحو: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضْعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِّنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣] أي جميع وجوه الاستمتاع هن.

والمفيد له عقلاً له صور:

منها: العلة، تفيد عموم الحكم في جميع مواردھا؛ أي: حيث وجدت وجد حكمھا. ومنها: ما ورد جواب سؤال؛ نحو: «ما حكم من أفطر؟» فيقال: «يقضي أو يكفر» فيعم كل مفطر، والعموم في التحقيق لـ «من» مقدرة في الجواب.

ومنها: دليل الخطاب؛ نحو: «في السائمة الزكاة» يفيد أن لا زكاة في عموم ما عداھا. هذه جوامع أدوات العموم، وإن شذ عنها شيء، فربما تعرضنا له في مواضعه، إن شاء الله، عز وجل.

وأما حكم العموم فاعتبار عمومه إلا ما خُص منه بدليل، ويبقى حجة فيما عدا محل التخصيص عند الأكثر؛ نحو: «اقتلوا المشركين أو الكفار» ثم خُصَّ منه أهل الذمة والعهد

والمستأمنون ونحوهم، أو حيث دل الدليل على أن المراد بالعام الخاص؛ نحو: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] يعني: عروة بن مسعود الثقفي لأبي سفيان. وباقي أحكام العموم ستعرض [لما نحتاج] إليه منها في مواضعه، إن شاء الله، عز وجل.

وأما الخصوص فالنظر في: لفظه، وحده، وأدواته، وحكمه:

أما لفظه: فهو مصدر «خص يخص خصوصاً» وهو مقابل العموم.

وأما حده: فالخصوص: تعيين فرد أفراد بحكم؛ نحو: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٩].

﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقد يكون الخاص عاماً بالنسبة إلى جهة أخرى؛ نحو: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرْتَلُومُ زُرَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْئَهُ فَفَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيُغَيِّظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩] خصوص بالنسبة إلى صحبته ومعيته، وعموم النسبة إلى مجموع أفرادهم.

والخاص: ما عُنِ بحكم وأُفرد به دون غيره.

والتخصيص لغة: هو ذلك التعيين، وهو مرادف للخصوص؛ كالتعميم المرادف للعموم؛ فهما مصدران أو شبيه بهما.

واصطلاحاً: هو بيان المراد باللفظ العام؛ كما إذا قال: «أكرم الرجال» ثم قال: «تكرم زيداً» تبين أن مراده بالرجال من عدا زيداً.

وقيل: هو إخراج بعض ما تناوله اللفظ، أو بيان ما صح أن يتناوله. وأما أدوات التخصيص - أي ما يخص به العام - فهو: متصل، ومنفصل، وبناء عام على خاص. فالمتصل: استثناء، وشرط، وغاية، وصفة.

فالاستثناء: إخراج بعض الجملة بلفظ «إلا» أو ما في معناها؛ نحو: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ١٤].

والشرط: نحو: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمِلٍ فَلْيَنْقِفُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَرْضَعَ حَمْلُهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَتَمُّوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَ رُمْ فَسْتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَىٰ﴾ [الطلاق: ٦] وأنت طالق إن دخلت الدار / [٦/ب/م].

والغاية: نحو [قوله تعالى]: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٠].

و ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

و ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ

أوسق بالحديث الآخر، وتجب الزكاة فيما زاد على ذلك؛ لأن الخاص أقوى دلالة، فالعمل به وبالعالم فيما عداه استعمال للدليلين، وإلغاء الخاص ترك لأقوى الدليلين، وهو غير جائز. فالأول متعين.

وفي هذا المقام تفصيل وخلاف مذكور في أصول الفقه، نذكر منه إن شاء الله - عز وجل - ما نحتاج إليه في مواضعه.

وأما حكم الخصوص: فهو ما ذكرناه من العمل به مقدماً على العام، إلا حيث دل الدليل على أن المراد بالخاص العام.

وقد ذكر بعض العلماء أن كلام العرب لا يخلو من أربعة أقسام: إما عام يراد به العام؛ نحو: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩].

أو خاص يراد به الخاص؛ نحو: ﴿قَالَ يَتْلُوا آيَاتِهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ الْغَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٣٣].

﴿قَالَ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ إِلَهِي يَتْلُوا آيَاتِهِمْ لِيْن لَمْ تَنْتَهُ لِأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا﴾ [مريم: ٤٦].

﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتُخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٧] ونحوه.

أو عام يراد به الخاص؛ نحو: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران ١٧٣].

أو خاص يراد به العام؛ نحو: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾^(١) إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ [الإسراء ٢٣]؛ إذ ليس المراد النهي عن خصوص التأنيف لا غير، بل وعن جميع أنواع أذاهما.

وتعرف هذه الأقسام بالدليل، وهذه قاعدة نفيسة عامة تجب مراعاتها، وإذ قد فرغنا من قاعدة العموم والخصوص، فنحن - إن شاء الله، عز وجل - كلما مررنا بلفظ عام وجهنا عمومها إن احتاج إلى ذلك، ثم بينا أنه باق على عمومها، أو خص بشيء، وبماذا خص، وفيم خص، وفي ذلك فوائد جمة، كل ذلك بحسب الإمكان، إن شاء الله عز وجل، وهو المستعان.

وكذلك كلما مررت بمسألة أصولية بينت أنها من أي أقسام ذلك الفن هي؛ إن كانت من أصول الدين بينت أنها من مسائل الإيمان بالله - عز وجل - [١٧/م]، أو ملائكته أو كتبه، أو رسله، أو اليوم الآخر، أو القدر. وإن كانت من أصول الفقه بينت أنها من مسائل الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس أو غيرها. ومهما استوفيت الكلام على مسألة ثم تكررت أحلت بها على ما مضى، إلا أن يتضمن التكرار فائدة [١٣/ل] زائدة، فأذكرها إن شاء الله عز وجل.

وإنما رتب هذا التعليق على ترتيب القرآن العزيز لوجوه:

أحدها: التبرك بترتيبه.

الثاني: أنه أضيف وأجدر بالإتيان على جميع المطالب المذكورة من القرآن.

الثالث: أن ذلك أنشط للناظر فيه؛ إذ يخرج من فن إلى غيره ومن مسألة إلى غيرها، فهو شبيه بما قصده الحريري^(١) في مقاماته من الإحماض حيث قال: «وما قصدت بالإحماض فيه، إلا تنشيط قارئه». وإن كمل هذا التعليق - إن شاء الله عز وجل - رجوت أن يكون دستوراً نافعاً، ولجملة صالحة من المطالب النفسية جامعاً، إن شاء الله عز وجل. هذا آخر المقدمة.

* * *

(١) هو الرئيس أبو محمد القاسم بن علي بن محمد بن عثمان الحريري عالم أديب لغوي ولد سنة ٤٤٦ هـ و توفي سنة ٥١٦ هـ انظر شذرات الذهب [٥٥/٤]، وفيات الأعيان [١٥٧/٢].

القول في الفاتحة

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢].

الرب: قيل: هو المالك.

وقيل: السيد.

وقيل: المربي والمصلح.

ويموز أن يكون الخالق؛ لقوله - عز وجل -: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ

شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الزمر: ٦٢] خالق كل شيء ففسر «الرب» في موضع، بالخالق في آخر.

والعالمون: جمع عالم، وهو ما سوى الله - عز وجل - إن اشتققناه من العلامة إذ هو علامة على جود صانعه، ومختص بذوي العلم كالملائكة والجن والإنس، إن اشتققناه من العلم.

ويقال: إن لله - عز وجل - تسعين ألف عالم كل عالم كالدنيا وما فيها.

وقيل: ألف عالم، أربعمئة منها في البر، وستمئة في البحر. وإضافة «رب» إلى العالمين

إشارة إلى أمور:

أحدها: كمال نعمته التي استحق بها الحمد؛ إذ [العالمون] جزء من نعمته، كما قال:

له أياد إلى سابقة أعد منها ولا أعددها

الثاني: إشارة إلى كمال قدرته؛ لأن العالمين خلق عظيم، فالقدرة الموحدة لهم أعظم بالضرورة.

الثالث: إشارة إلى أنه خالق العالم وصانعه القديم، وهذا هو المقصود من هذه الآية،

وهي مسألة وجود الصانع، وهي من مسائل أصول الدين، والاستدلال فيها بوجود الأثر على المؤثر.

وتقريره: أن العالم حقيقة موجودة بالحس، فالمؤثر في وجوده: إما جملته، أو ما هو

داخل فيها، أو ما هو خارج عنها، والأول والثاني باطلان فتعين الثالث، أما بطلان الأول فلاستحالة إيجاد الشيء نفسه؛ لأنه من حيث هو مؤثر يقتضي أنه موجود؛ إذا المعدم لا تأثير له، ومن حيث هو أثر يقتضي أنه معدوم؛ إذ الموجود لا يقبل الوجود؛ لاستحالة تحصيل الحاصل. فلو كان العالم موجداً لنفسه لزم أن يكون موجوداً معدوماً في حالة [٨/

ب/م] واحدة وإنه محال.

[والثاني باطل؛ لأن] الموجد للعالم لو كان جزؤه الداخل في حقيقته لكان ذلك الجزء موجداً لنفسه، ويلزم المحال [١٤/ل] بعينه.

وإذا تعين أن الموجد للعالم خارج عن حقيقته، فذلك الخارج: إما قديم، [وإما] حادث، فإن كان قديماً فهو المطلوب، وإن كان حادثاً فالموجد له إن كان هو العالم لزم الدور؛ لتوقف كل واحد منهما على الآخر. وإن كان غير العالم: فإن انتهى إلى قدم فهو المطلوب، وإلا لزم التسلسل، وهو محال.

وهذه مسألة انتظمت الدلالة على وجود الصانع وقدمه، ولها مواقع أخر ربما تذكر فيها، إن شاء الله عز وجل.

قوله - عز وجل -: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ٣]: اعلم أن الكلام في الله - عز وجل - في أصول الدين: إما في ذاته أو صفاته، أو أفعاله، والكلام هاهنا من قبيل الكلام في الصفات، فـ ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ٣] مشتق من الرحمة، وقد اختلف فيها: ف قيل: هي صفة فعلية بمعنى الإحسان إلى الخلق، والإحسان مخلوق لا يقوم بذاته - عز وجل - لاستحالة قيام الحادث بالقديم؛ يقال: رحم الطبيب المريض: إذا عالجه؛ لأن علاجه له إحسان إليه.

وقيل: الرحمة صفة ذاتية؛ أي: معنى قائم بذاته - عز وجل - كالعلم. وقد اختلف الناس في هذا، وأن الله عز وجل - هل يجوز أن يقوم به صفات زائدة على مفهوم ذاته، وللکلام في ذلك موطن هو أليق به من هذا، والمقصود فيه أصرح. ثم اختلف في أيهما أبلغ: فقيل: الرحمن؛ لأن بناء «فعالان» للمبالغة؛ نحو: غضبان للممتلئ غضباً، ونحوه.

وقيل: الرحيم؛ لأنه عدل به عن «فاعل» إلى «فعليل» وهو عدول عن صيغة الفاعل إلى بناء المفعول؛ فكان أبلغ، كما عدلوا عن عالم وقادر إلى عليم وقدير، وعن خاطب إلى خطيب، وعن قول بالغ إلى بليغ.

ولأن العرب إذا أرادت المبالغة عدلت بالشيء إلى ضده، تنبيهاً على شدة التفاوت بين المعدول والمعدول عنه؛ كما عدلوا في «عالم» إلى «علامة» بلفظ المؤنث، وفي «امرأة صابرة» إلى «صبور» بإسقاط علامة التأنيث وقالوا للغراب: أعور؛ لحدة بصره، و«رحم» إنما اسم الفاعل منه «راحم» فالعدول به إلى «رحيم» على «فعليل» الذي أصله للمفعول يدل على ما ذكرناه من المبالغة.

وهذا ونحوه وإن كان خارجاً عن الأصول، إلا أنها فوائد مستطردة، فلا تنكرها.

قوله - عز وجل -: ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] هذا من مسائل اليوم الآخر؛ إذ معناه: مالك يوم الجزاء، وهو يوم القيامة، وفيه مباحث تؤخر إلى الموضع الأليق بها، إن شاء الله، عز وجل.

قوله - عز وجل -: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] البحث في هذا يتعلق بالقدر، وهاهنا سؤال؛ وهو أن قولهم: «نعبد» يقتضي [١٥/ل] [٩/م] تمكنهم من فعل العبادة؛ لإضافتهم إياه إلى أنفسهم بصيغة «نفعل».

وقولهم: ﴿إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] يقتضي عجزهم عنه بدون إعانتهم، وذلك ينافي تمكنهم واستقلالهم به، المستفاد من قولهم: «نعبد» وهو تناقض؟! والجواب: أما على رأي الكسبية فالمراد: إياك نعبد كسباً، وإياك نستعين على العبادة خلقاً لها منك فينا.

وأما على رأي المعتزلة فالمراد: إياك نعبد بخلقنا لأفعال العبادة، وإياك نستعين بأن تمدنا بالطاقف من خلق دواعي العبادة، ونفي الصوارف عنها. وعلى رأي المجبرة: إياك نعبد بظاهر حركاتنا، وإياك نستعين بإجبارك لنا عليها وخلقك لها فينا.

قوله - عز وجل - ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦].

إن قيل: إن كانوا مهتدين فسؤالهم الهداية تحصيل الحاصل، وإن كانوا غير مهتدين كان ذلك مناقضاً لقولهم: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥].

والجواب: أنهم لم يسألوا أصل الهداية بل الدوام والاستمرار عليها، فهو من باب: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ١] أي: دُم على تقواه، و«أنا مؤمن إن شاء الله» أي: أدوم على الإيمان إن شاء الله، عز وجل.

ثم قولهم: (اهدنا) يقتضي أن لا هادي إلا الله - عز وجل -، ويحتج بها على القدرية، وهي قوية عليهم، وهم يجيبون عنها بأن المراد: أعنا على أن نهدى أنفسنا بإمدادك لنا باللطف، وهو أمر من أمر الله - عز وجل - إذا فعله بالعبد كان أقرب إلى الهدى، وإذا منعه إياه كان أقرب إلى الضلال.

أما حقيقة الهدى والضلال فالعبد يفعلهما لنفسه عندهم، وتأويلهم للآية بعيد؛ فهي

إذن عليهم لا لهم.

أما الكلام في اللطف فموضعه غير هاهنا إن شاء الله؛ عز وجل.

قوله عز وجل: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] متردد بين الفريقين؛ لأن الجمهور يقولون: أنعمت عليهم بخلق الهداية فيهم.

والقدرية يقولون: أنعمت عليهم بإمدادهم بالألطف حتى اهتدوا بأنفسهم.

والمختار أن المعنى: أنعمت عليهم برضاك فوفقتهم لهداك، بدليل مقابلة ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] بـ ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] والرضا يقابل الغضب.

قوله - عز وجل - : ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] يتمسك به القدرية على أن الكافر والعاصي هو يضل نفسه، لأنه نسب الضلال إليهم بصيغة اسم الفاعل الذي تصرفه: ضل يضل، فهو ضال.

وجواب الجمهور عنه: إنما تُسبب إليهم لأنهم كسبوه، أو لأنه ظهر على أدواتهم ظاهراً، وإن جبروا عليه باطناً، أو لأنهم لو فوض إليهم وتركوا واختيارهم لفعلوه.

هذا كله يتعلق بمسائل القدر.

* * *

القول في سورة البقرة

قوله عز وجل: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾﴾ [البقرة: ٢، ٣].

[١٦/ل] يتمسك به القدرة على عكس تمسكهم بـ ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾﴾ [الفاتحة: ٧] وهو أنه نسب التقوى والإيمان إليهم نسبة الفعل إلى الفاعل / [٨ب/م] فاقتضى أن لا جبر.

ويجاب عنه بنحو ما سبق؛ من أنه أضيف إليهم؛ لأنه كسبهم، أو هم محل ظهوره، أو لأنه لو فوض إليهم لفعلوه، على ما سبق في قاعدته، وهذا سؤال وجواب عامان في كل فعل نسب إلى المخلوقين، فاعرفه فتكراره في كل موطنه يصعب، وربما حادثناك به المرة بعد المرة تذكراً بهذه القاعدة.

قوله - عز وجل - ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٢﴾﴾ [البقرة: ٣] هذه من مسائل الأرزاق والآجال، وهو تابع لباب القدر.

واحتج بها المعتزلة على أن الحرام ليس من رزق الله - عز وجل - بل العبد يرزقه نفسه.

وتقريره: أن المنفق من رزق الله عز وجل - ممدوح بهذه الآية، والمنفق من الحرام ليس بممدوح بالإجماع؛ ولأن الحرام لا يملك، فالمنفق منه فضولي في إنفاقه، والفضولي مذموم؛ ينتج أن المنفق من رزق الله ليس بمنفق من الحرام، وينعكس كلياً أو جزئياً: المنفق من الحرام ليس بمنفق من رزق الله عز وجل وهو يستلزم المطلوب.

ويمكن تقريره بأين من هذا؛ وهو أن المنفق من الحرام: إما ممدوح، وهو خلاف الإجماع، أو مذموم؛ فهو غير منفق من رزق الله - عز وجل - إذ هذا ممدوح وذاك مذموم؛ فهذا غير ذاك.

والجواب: أن المنفق من الحرام مذموم من جهة اكتساب الحرام، ممدوح من جهة الإنفاق والبذل، وحيث إن أردتم أنه ليس بممدوح من جهة كسب الحرام، سلمناه ولكن لا ينتج قياسكم لعدم اتحاد الأوسط فيه، وإن أردتم أنه ليس بممدوح من جهة الإنفاق، منعنا ذلك؛ فلا يتم دليلكم. وأما كونه فضولياً مذموماً، فإنما ذلك من جهة تصرفه في ملك الغير بالإنفاق، لا من جهة نفس الإنفاق.

وحجة الجمهور على أن الحرام من رزق الله - عز وجل - كالحلال - عموم الآيات - : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ [هود: ٦].

و ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [العنكبوت: ٦٠].

﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ [الذاريات: ٥٨].

﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ ﴾ [سبأ: ١٥] مع قضاء العادة بأنهم لم يسلموا من أكل الحرام؛ أعني: قوم سبأ، مع كثرتهم وكفرهم. ولأن الحلال لو كان شرطاً في رزق الله - عز وجل - لما كانت البهائم في رزقه، إذ لا حلال في حقها ولا ملك لها.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾ [البقرة: ٤] هذه من مسائل الكتب، وهي تقتضي صحة الكتب المنزلّة على الأنبياء لا الكتب المحرفة المبدلة؛ كالتوراة التي بأيدي اليهود، والإنجيل الذي بأيدي النصارى؛ إذ الإيمان بما ليس بصحيح لا يمدح أهله. ولم يرد الأمر قط إلا بالمنزل؛ لأنه سالم عن التحريف. [١٧/ل] و ﴿ وَلَا تَجْدِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَالنَّهْنُ وَالنَّهْنُ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

وتقتضي أيضاً أن كلام الله - عز وجل - وكتبه المنزلّة متساوية في الإيمان بها، وإن تفاوتت في الأحكام والشرائع، ويتعلق بهذا بحث وكلام يذكر بعد، إن شاء الله عز وجل. قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾ [البقرة: ٤] يتعلق بأحكام اليوم الآخر. وهو يقتضي مدح المؤمن به، وله تفاصيل. [١٩/م].

قوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [البقرة: ٥] هذه من مسائل القدر، يحتاج به الجمهور على أن هدى المهتدين من الله؛ أي: بفضله وخلقه.

ويجيب القدرية بأن معنى كون الهدى من رهم أنه بسبب إطفائه بهم وتوفيقهم، لا أنه خلقه فيهم، وهو خلاف الظاهر.

قوله - عز وجل -: ﴿ خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾ هو عند الجمهور بخلق الكفر فيها فتبقى كالوعاء المختوم لا يدخلها الإيمان.

وقيل: القلب جسم مجوف، ونور العقل والمعرفة ينزل عليه من الدماغ ما دام مفتوحاً، فإذا طبع عليه بما شاء الله - عز وجل - امتنع نور المعرفة من الدخول فيه، فأظلم وضل. والختم عند المعتزلة [إما يمنع] اللطف أو بتسمية العبد مختوماً على قلبه. وهو بعيد جداً لا يعول على مثله.

والختم على القلب ألا يعقل فيؤمن، وعلى السمع ألا يسمع فيعقل، وعلى البصر ألا ينظر في آيات الله - عز وجل - وعجائب الملكوت فيعتبر.

قوله - عز وجل -: ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ اختلف في الأعمال طاعة ومعصية؛ هل هي علة للجزاء: ثواباً وعقاباً، أو سبب لا علة موجبة؟.

قالت المعتزلة بالأول، والجمهور بالثاني، والآية محتملة لهما؛ لأن قولك: «عذبت زيداً بكذبه، وضربته بسوء أدبه» يحتمل العلية والسببية، والفرق بينهما أن العلة موجبة لمعلولها بخلاف السبب لمسببه فهو كالأمانة عليه.

ومن هاهنا اختلف في الحج عن الغير لعذر، هل يصح أم لا؟ فمن رأى العمل علة قال: لا يصح؛ لأن عمل زيد لا يكون علة لبراءة ذمة عمرو، أو لحصول الثواب له. ومن رآه سبباً قال: يصح؛ لأن عمل زيد جاز أن يكون سبباً لبراءة ذمة عمرو، وعلماً على حصول الأجر له.

قوله - عز وجل -: ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ٢١]، قيل: هذا إشارة إلى حدوث العالم وقدم الصانع، وتقريره: أن هؤلاء الكفار قد سلموا أنهم مخلوقون؛ لقوله عز وجل: ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٧] فالخالق لهم: إما أنفسهم، وهو محال؛ لما مر، أو غيرهم. وذلك الغير: إما من قبلهم من الأمم، أو غيرهم، والأول باطل؛ لأن الخالق لمن قبلهم إن كان هؤلاء المخاطبين لزم الدور، أو غيرهم من الأمم ذاهباً إلى غير النهاية لزم التسلسل.

والثاني: وهو أن الخالق لهم غير الأمم قبلهم - فذلك الغير: [١٨/ل] إما قديم وهو المطلوب، أو حادث: فإن أثر فيه بعض مخلوقاته لزم الدور، أو مؤثر آخر لزم التسلسل. وحاصله: أنكم ومن قبلكم مخلوقون، فلا بد لكم من خالق قديم: «فالخالق»: احتراز من التعطيل، و«القديم»: احتراز من لزوم الدور والتسلسل.

فائدة:

الدور: توقف وجود الشيء على نفسه: إما بغير واسطة، أو بواسطة متحدة؛ كتوقف «أ» على «ب» و «ب» على «أ»، أو متعددة، إما متناهية؛ كتوقف «أ» [٩/ب/م] على «ب» و «ب» على «ج» و «ج» على «د»، و «د» على «هـ»، و «هـ» على «أ» [أو غير متناهية؛ كتوقف «هـ» على «ز»، وتوقف «ز» على «ح» وهلم جرا، إلى غير النهاية، وهو محال.

والتسلسل: تعلق كل سبب بآخر قبله وتوقفه عليه، إلى غير النهاية، وهو محال. وعلى حدوث العالم ووجود الصانع أسئلة يأتي منها ما اعترض لنا، إن شاء الله عز وجل.

قوله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ٢٢﴾ [البقرة: ٢٢]، فيه تنبيه على كيفية النظر، وكيفيته تستدعي تحققه ووجوبه، وسيأتي بيانه - إن شاء الله عز وجل - وقد سبق حد النظر، وهو يفضي في وجود الصانع وحدث العالم إلى ما سبق من الاستدلال بدليل الدور والتسلسل، وقد احتج النبي ﷺ بهما، إذ قيل له حين قال: «لا عدوى» -: يا رسول الله، ما بال الإبل - تكون كالظباء فيخالطها البعير الأجرب فتحرب؟ قال: «فمن أعدى الأول؟!»^(١) يعني: لو كان كل أجرب يستدعي أجرب يعديه لزم تسلسل الجربي، لكنه باطل بالعيان؛ إذ البعير الأول لم يستدع أجرب يعديه.

أو يقال: لو كانت العدوى لازمة، لكان البعير الأول: إما أن تعديه الإبل التي أعدها هو؛ فيلزم الدور، أو غيره فيلزم التسلسل. وانظر إلى قوله - عليه الصلاة والسلام -: «فمن أعدى الأول؟» مع قوله عز وجل -: ﴿أَفَعَيَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ ۚ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ

(١) رواه البخاري [٥ / ٢١٦١] [٥٣٨٧] ورواه مسلم [١٤ / ١٧٤٢] ج [٢٢٢٠].

جَدِيدٍ ﴿١٥﴾ [ق: ١٥] كيف [كان] كل منهما ثلاث كلمات تضمنت دليلاً عقلياً عظيماً أسهب في تقريره المتكلمون، وذلك دليل على تشابه الكلامين، وأنه عليه - الصلاة والسلام - مؤيد من العلي الأعلى ما ينطق عن الهوى.

قوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٣].

هذه من مسائل النبوات، وهي تتضمن إثبات نبوة محمد ﷺ بتقريره معجزة وهو القرآن، وتقرير الدليل: أن محمداً ﷺ لو [كان كاذباً] في دعوى النبوة لأمكنكم أن تعارضوا معجزة - وهو القرآن - ولو بسورة منه، لكن لا يمكنكم معارضته؛ فيلزم أنه ليس بكاذب؛ فهو إذن صادق.

وقوله - عز وجل - : ﴿عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ [البقرة: ٢٣] أي: من مثل محمد - عليه الصلاة والسلام - تنبيه على وجه صدقه؛ وهو أن صدور مثل هذا الكلام المعجز للخلق عن أُمِّيٍّ لا يقرأ ولا يكتب، يدل على صدقه قطعاً؛ كما أن [٢٠ / ل] قلب العصا حية وإحياء الموتى، ممن لم يشغل بعلم السحر ولا الطلب، يدل على صدقه.

وقوله: ﴿فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَكِنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤] معجز معترض في هذا الاستدلال؛ لأنه إخبار عن غيب، بأنهم لا يعارضون القرآن، وكان كما قال. ولقد كان هذا مما يقوي دواعيهم على تعاطي المعارضة، فلو قدروا عليها لفعلوها، ثم لكذبوه في خبره، وقالوا: زعمت أنا لن نفعل وها نحن قد فعلنا؛ فلما لم يعارضوه مع توفر الدواعي على المعارضة، دل على العجز والإعجاز.

قوله عز وجل: ﴿فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَكِنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤].

مع قوله عز وجل: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

يحتاج بهما على وجود الجنة والنار في الخارج، خلافاً للمعتزلة؛ إذ قالوا: إنما هما موجودتان في العلم لا في الخارج.

حجة الجمهور: هذا النص؛ إذ المعدوم لا يقال له: «أُعِدَّ» فهو معد؛ ولأنه قد ثبت أن

آدم - عليه السلام - دخل الجنة ثم أخرج منها^(١) وأن النبي ﷺ رأى الجنة والنار ليلة الإسراء^(٢)، وأن أرواح الشهداء في حواصل طير في الجنة^(٣).

احتج الخصم بأن الحاجة إليهما إنما هي في الآخرة، فيجادهما قبلها عبث.

وأجيب بالمنع، بل في ذلك ترغيب وترهيب كآلات العقوبة؛ كالصلابة ونحوها، يعدها السلطان ترهيباً للأشرار، وآلات الثواب والإنعام ترغيباً للأخيار.

قوله - عز وجل - : ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأَتُوا بِهِمْ مُتَشَبِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٥﴾﴾ [البقرة: ٢٥].

يقتضي أن المعاد جسماني فيه أكل ثمار ونكاح أزواج، خلافاً للفلاسفة والنصارى القائلين بأن المعاد روحاني، لا أكل فيه ولا نكاح، وإنما الثواب والعقاب هناك بالقرب من الله - عز وجل - والبعد منه، أو بالتذاذ النفس بالعقائد الحققة وتجردها عن الهيئات الطبيعية الرذيلة وتألمها بخلاف ذلك.

فالجواب: أن هذا بناء منهم على استحالة إعادة الأجسام، وسيأتي الكلام معهم فيه، إن شاء الله - عز وجل - فإذا ثبت المعاد الجسماني جاز وجود الأكل وغيره من لواحق الطبيعة، وقد أخبر به الشرع؛ فكان واجب الوقوع سمعاً، ولأن أولياء الله - عز وجل - تعبدوا له بترك الملاذ والشهوات، والحكمة تقتضي تعويضهم عنها بمثلها أو خير منها من جنسها، وعلى هذا كلام ربما ذكرناه بعد، إن شاء الله - عز وجل .

قوله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ۚ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ۚ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ۚ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا ۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا

(١) صحيح مسلم كتاب الجمعة (١٧) (٨٥٤) و (١١٨)، [٨٥٤] وانظر المسند [٥٤٠ / ٢] وصححه ابن خزيمة [١٧٢٩ / ٢] ورواه أحمد [٤٠١ / ٢] وأبو داود [١٠٤٦] والترمذي [٤٨٨، ٤٩١] والنسائي [٨٩ / ٣] وصححه ابن حبان [٢٧٧٢ / ٧] والحاكم [٢٧٨ / ١] - [٢٧٩].

(٢) انظر تفسير ابن كثير [٣٧٣ / ٨].

(٣) صحيح مسلم كتاب الإمارة [١٢١] [١٨٨٧] وأخرجه الترمذي كتاب تفسير القرآن [٣٠١١] وابن ماجة كتاب الجهاد [٢٨٠١].

الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾ [البقرة: ٢٦].

مع قوله عز وجل: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْبَشَرِ﴾ [المدثر: ٣١] يقتضي أنه - عز وجل - يشاء إضلال بعض الخلق ويفعله، خلافاً للمعتزلة، ولهم عن هذا ونحوه من كل موضع نسب الله عز وجل فيه الإضلال إلى نفسه جوابان:

أحدهما: أن هذه ظواهر سمعية؛ // [٢١/ل] فلا يعارض القواطع العقلية [العدلية] - زعموا - عندهم.

والثاني: أن: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُضِلُّ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَلَسْتَ لَنَ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٣] يحتمل أنه يمنع الإلطف، ويحتمل أنه بمعنى أصابه ضالاً؛ كما يقال: أضللت دابتي: أصبتها ضالة، وأبخلت زيداً، وأجبنته؛ أي: أصبته بخيلاً جباناً.

ويحتمل أن يضلّه بخلق الإضلال فيه، كما زعم الجبرية. وإذا تطرق إليه التأويل واحتمال الأمرين، عاد مجملاً لا حجة فيه.

والصواب أن هذه العبارة ونحوها قواطع في غالب مواقعها؛ فلا يسمع ما ذكره من // [١٠/ب/م] التأويل البعيد.

قوله عز وجل: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٨]. أي: كنتم معدومين عدماً أصلياً، فأوجدكم.

وقيل: كنتم نطفاً فجعلكم أحياء، ثم يميتكم الموت الطبيعي المشهور الذي يترقبه الأحياء، ثم يحييكم بالإعادة في الآخرة.

وفي هذا إشارة إلى إثبات إعادة الخلق بعد الموت، بالقياس على إبدائه بعد العدم الأصلي وأولى؛ لأن الإعادة تكون بعد وجود خارجي محقق، والإبداء إنما كان بعد عدم أصلي ليس بوجود محقق، سواء قيل: إن المعدوم شيء - على رأي المعتزلة - أو ليس بشيء، على رأي الجمهور.

وإلى هذه الأولوية أشار عز وجل بقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ

أَهْوَنُ عَلَيْهِ ۖ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢٧﴾ [الروم: ٢٧] وهذه من مسائل اليوم الآخر.

قوله - عز وجل - : ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩] أي: لأجلكم ومصلحتكم، وهذا إشارة إلى تعليل خلقه ما في الأرض بمصلحتهم وحاجتهم، وفي كون أفعاله - عز وجل - وأحكامه معللة - بحث وخلاف له موضع أنسب من هذا يذكر فيه إن شاء الله عز وجل.

قوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩] هذا عام لم يخص بشيء أصلاً؛ لتعلق علمه عز وجل [بالمواد الثلاث: مادة] الواجب، والممكن والممتنع، بخلاف قوله - عز وجل - : ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ تَخَفُطُ أَبْصَارُهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٠] فإنه عام مخصوص بالحالات، والواجبات التي لا تدخل تحت المقدورية؛ كالجمع بين الضدين، وكخلق ذاته وصفاته وأشباه ذلك.

واعلم أي سهوت عن ذكر جزئيات العموم والخصوص إلى هاهنا، وأنا عائد فمستدركها من أول الفاتحة، إن شاء الله عز وجل.

فمنها: (الحمد لله) هو عام؛ أي: جنس الحمد، وكل حمد ممكن وجوده فهو مستحق لله - عز وجل - لأن النعم لما كانت كلها منه كان الحمد كله له. وهذا على عمومته، لم يخص.

ومنها: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] أي: رب كل شيء، كما نص عليه في موضع آخر، وهو على عمومته.

ومنها: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] أي: المتصرف في جميع ذلك اليوم وما بعده.

ومنها: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] هو عام في المنعم عليهم، لم يخص.

وكذا ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧].

ومنها: ﴿ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ٢] وصفاتهم المذكورة بعد.

ومنها: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [البقرة: ٦] عام في الكفار، لكن المراد به خاص؛ وهم الكفار الذين سبق في علم الله - عز وجل - أنه يموتون كفاراً؛ نحو: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِّلٌءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ أَفْتَدَى بِهِ ۚ أُؤْتِيكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَّاصِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٩١]، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [يونس: ٩٦] / [٢٢/ل] ونحوه.

ودليل هذا التخصيص أنه ليس جميع الكفار الذين نزلت هذه الآية في زمانهم، اتفنى إيمانهم، بل آمن بعد نزول الآية كثير منهم؛ فلهذا قلنا: إنه أريد به التخصيص؛ لئلا يخالف الخير المخبر، اللهم إلا [١١/م] أن يكون (الذين كفروا) لقوم معهودين؛ فلا يحتاج إلى التخصيص.

ومنها: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَا لَيْتَ لَنَا الْآخِرَ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٨] أي: ما لهم إيمان، فهو نكرة في سياق النفي فتعم، وينفي جميع أفراد الإيمان. [فإن قيل: الإيمان] حقيقة واحدة بسيطة لا تعدد فيها حتى يلحقها العموم في النفي، بخلاف: «لا رجل» لأجل التعدد في جنسه.

قلنا: الإيمان هو التصديق، وهو كلي تتعدد جزئياته بتعدد متعلقاتها؛ فمنها تصديق بالله - عز وجل - وتصديق بملائكته، وتصديق برسله، وتصديق بكتبه، وتصديق باليوم الآخر، فقله - عز وجل -: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ ﴾ [البقرة: ٨] تضمن نفي كل فرد من هذه التصديقات.

ومنها: ﴿ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ [البقرة: ٩] أي: والمؤمنين، إن كانوا معهودين فلا إشكال، وإلا فهو عام في جميع المؤمنين، فيحتمل أنه لم يخص؛ لعموم مخادعة الكفار لهم، ويحتمل أنه خص بقوم لم يقصد المنافقون خداعهم؛ إما تعظيماً لهم أو يأساً منهم.

ومنها: ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزَؤُونَ ﴾ [البقرة: ١٤] والقول فيها كالتي قبلها.

ومنها: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤] يحتمل أنهم من شياطين معهودة، ويحتمل أنه عام في جميع شياطينهم من الإنس والجن أو أحدهما، ثم يحتمل أنه خص ببعض الشياطين فلم يمكنهم الخلوة به لغيبة أو مرض أو نحوه من الأسباب. ويحتمل أنه لم يخص بأحد منهم.

ومنها: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبَّحَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٦] يحتمل أن المراد بالضلالة جنس الضلال، اشتروه بجنس الهدى، عاماً بعام، ويحتمل ضلالة واحدة؛ أي: فرد من أفراد جنس الضلال؛ كالتمر الواحدة من التمر اشتروها بجنس الهدى، وهو أبلغ في غبنهم وخسارتهم؛ إذ أخذوا فرداً من أفراد الضلال وأعطوا جميع أفراد الهدى؛ كمن يأخذ حجراً واحداً من أفراد الحجارة ويعطى جميع أفراد الدنانير. وهو على الأول عام جار على عمومته.

ومنها: ﴿فَمَا رَبَّحَتْ تِجَارَتُهُمْ﴾ [البقرة: ١٦] أي: ما حصل فيها ربح فهو عام في نفي الربح، وكذا: ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٦] عام في نفي هداهم؛ أي: وما كان لهم هدى.

ومنها: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَةٍ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [البقرة: ١٧] عام في جميع ما حوله. ثم احتمال تخصيصه بحسب الواقع خارجاً أو ذهنياً، إن كان ما حوله مكشوفاً ليس فيه ذو ظل يحجب الضوء عما يحاذيه، فلا تخصيص، وإلا خُصَّ منه ما يحاذي ذوات الظلال فيما حوله. مثاله: لو قدر فيما حوله من الأرض شجرة لم يحصل الضوء في ظلها فيكون مخصوصاً من عموم «أضاءت ما حوله».

ومنها: ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٧] عام في جميع نورهم؛ لأنه اسم جنس مضاف. [٢٣/ل].

ومنها: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَةٌ وَرَعَدٌ وَبَرْقٌ يَّجْعَلُونَ أَصْبِعُهُمْ فِيَ آذَانِهِمْ مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ ۗ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ١٩] يحتمل العموم؛ لظاهر اللفظ، ويحتمل العهد؛ لأن أصله: والله محيط بهم، لكن وضع الظاهر موضع الضمير ترهيباً.

ثم الضمير في «هم» راجع إلى «من» في قوله - عز وجل - / [١١ ب م]: ﴿وَمِنَ

النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ [البقرة: ٨] وهي نكرة موصوفة لا عموم لها؛ أي: ومن الناس قوم يقولون: آمنا. وإذا لا عموم لها فلا عموم للعائد إليها، وهو الضمير في: والله [هم محيط].

ومنها: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَرَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾﴾ [البقرة: ٢٠].

قيل: هو خاص بالممكنات، مخصوص بما عداها من الواجب والممتنع. والتقدير: إن الله على كل شيء ممكن قدير؛ إذ غير الممكن لا يدخل تحت القدرة. ومنها: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾﴾ [البقرة: ٢١].

قيل: هو عام أريد به خصوص أهل مكة. وقيل: هو عام فيهم وفي غيرهم ممن شملته دعوة الإسلام، لكن مخصوص بمن لا تلزمه العبادة كغير المكلفين.

وقد عرض هاهنا تنبيه حسن؛ وهو أن العام قد يكون (قار) الكمية، أي: لا يلحقه زيادة ولا نقص؛ كقولنا: الوجود أو العالم ما كان منه وما يكون ممكن أو مخلوق، وقد لا يكون كذلك بأن تلحقه الزيادة والنقص؛ نحو: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾﴾ [البقرة: ٢١] فإنه خطاب للمكلفين، وعام فيهم، ثم إنهم يزيدون بمن ينتقل إلى حال التكليف؛ كالصبي يبلغ والجنون يفيق، وينقصون؛ كالعاقل يجن والحي يموت.

ومنها: ﴿مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ٢١] هو عام في المخلوقين، هم والذين من قبلهم من الأمم.

ومنها: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [البقرة: ٢٢] عام في الأرض خص بالبحار ونحوها مما لا يفترشه الناس.

ومنها: ﴿وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾ [البقرة: ٢٢] أي: سقفا مبنياً فوقكم، مثل: ﴿وَجَعَلْنَا

السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا ۖ وَهُمْ عَنْ آيَاتِهَا مُعْرِضُونَ ﴿٣٢﴾ [الأنبياء: ٣٢]، ﴿وَالسَّقْفَ الْمَرْفُوعَ﴾ [الطور: ٥] ثم يحتمل أنه على عمومته في السماء؛ لأن السماء مع العالم كبيت واسع فيه ناس، وهو سقف مبنى عليهم. ويحتمل أن يخص في السماء بما خرج عن سمت الأرض المسكونة منها؛ كالسماء المسامتة للربع الخراب من الأرض [لا تعلق له بأهل المعمور منها بكونه سقفاً لهم ولا بناء فوقهم، وصار ذلك من السماء كالبحر الذي تعذر كونه فراشاً من الأرض، وصار حقيقة الكلام: الذي جعل لكم الأرض] التي يمكنكم التصرف عليها والاستقرار فراشاً، والسماء التي تسامتكم وتظلكم بناء. أو جعل الأرض التي تقلكم فراشاً، والسماء التي تظلكم بناء، والبحر لا يقلنا، وما لا يسامتنا من السماء لا يظلنا؛ فلا يكون مراداً من لفظهما أو يكون مخصوصاً منه.

ومنها: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٣] أي: من الذي نزلناه، فهو عام في جميع المنزل لم يخص منه شيء؛ لأنه لم يؤمنوا منه بشيء.

ومنها: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤] عام أريد به الخاص، وهو الناس العصاة، أو الكفار، وحجارة الكبريت، على ما ورد في التفسير.

ومنها: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤] عام أريد به الخاص، وهو من مات على كفره، وإلا فكثير من كان كافراً وقت نزولها أسلم بعد ذلك، فخرج عن العموم.

ومنها: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأَتُوا بِهِ مُتَشَبِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥] هو عام فيهم أريد به [١٣ أ / م] الخاص، وهو من آمن وعمل [٢٤ ل] جميع الصالحات المأمور بها إلى الموت، ولا يخفى ما فيه من التقيد.

ومنها: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ

بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾ [البقرة: ٢٦]، ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٢٦] عام فيهم إن لم يرد بهم أو ببعضهم معهود.

ومنها: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِمْ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَسِرُونَ﴾ ﴿٢٧﴾ [البقرة: ٢٧] لفظها عام، فإن أريد فسادهم في كلها المجموعي من حيث هو كل فلا تخصيص، إذ من أفسد في ذراع من الأرض، صدق أنه أفسد في الأرض بهذا الاعتبار. وإن أريد فسادهم في كلية أجزائها أي في كل جزء منها، فهو مخصوص بكل جزء منها لم يفسدوا فيه.

ومنها: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ ﴿٢٩﴾ [البقرة: ٢٩]، هو عام مؤكد بـ (جميعاً) ثم يحتمل أن يكون مخصوصاً بما ليس للمخاطبين مما في الأرض كعلف البهائم ونحوه، ويحتمل إجراؤه على عمومه بأن يقال: علف البهائم ونحوه هو للمخاطبين بواسطتها؛ لأن البهائم خلقت لهم، وعلفها خلق لها، والمخلوق للمخلوق للشيء مخلوق لذلك الشيء. والعيان يشهد أن علف البهائم يصير لحماً لها ولبناً، ثم يأكله الناس.

قوله عز وجل: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٣٠﴾ [البقرة: ٣٠] هو عام فيهم لم يخص، ﴿وَدَسْفِكَ الدِّمَاءَ﴾ [البقرة: ٣٠] يحتمل أنه لتعريف الحقيقة، أو هو مجرد جمع لا للعموم، ويحتمل أنه [عام خاص] بالواقع بأن بني آدم لم يفسدوا كل دم.

ثم إن الناس اختلفوا في عصمة الملائكة؛ فأثبتها الجمهور ونفاها المعتزلة، متمسكين من هذه القصة بوجوه:

أحدها: قولهم: (أتجعل فيها) وهو استفهام إنكار، واعتراض على الله - عز وجل - وهو سوء أدب.

الثاني: قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ

وَتَقَدَّسَ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ [البقرة: ٣٠] وهو غيبة لبي آدم، وقذف لهم رحما بالغيب.

الثالث: قولهم: ﴿وَحَنُّ نُسَيْحُ بِحَمْدِكَ وَتُقَدِّسُ﴾ [البقرة: ٣٠] وهو عجب منهم بأعمالهم، ومن [منهم] على الله - عز وجل - بها، وكل هذه أفعال تنافي العصمة.

الرابع: أن إبليس وهاروت وماروت من رؤسائهم وقد عُلِمَ ما كان منهم مما ينافي العصمة فمن دونهم من الملائكة أولى.

الخامس: أن البشر أفضل من الملائكة عند كثير من الناس، ثم إنهم غير معصومين، فالملائكة الذين هم مفضلون أولى.

واحتج الجمهور بوجوه:

أحدها: أن الملائكة رسل الله، لقوله - عز وجل - : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولَى أَجْنَحَةٍ مَّتَنَّى وَثُلُثُ زُرْبَعٍ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾﴾ [فاطر: ١].

﴿اللَّهُ يَصْطَلِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿٧٥﴾﴾ [الحج: ٧٥]. ورسَل الله - عز وجل - معصومون لقوله عز وجل: ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ ۗ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ۗ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾ [الأنعام ١٢٤].

الثاني: قوله - عز وجل - في وصفهم: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِكُم نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٦﴾﴾ [التحریم: ٦] وهو معنى العصمة. [٢٥/ل]

الثالث: أن المنافي للعصمة هو المعاصي، و [هي] إنما تصدر عن الشهوة والغضب، وهم مجردون عنهما؛ فكانوا معصومين [١٣ ب/م] عنها.

قالوا: وهذه الوجوه قواطع في عصمتهم، وما ذكره المعتزلة في نفيها ما بين ممنوع أو ظاهر لا يعارض القاطع.

وأقول في هذا: إن الله - عز وجل - متصرف عدل فيتصرفه ابتلى البعض بالبعض، وبعدله سلط بعض بني آدم على الملائكة فتكلموا فيهم انتصافاً منهم، ثم إنه - عز وجل - بين للملائكة فضل بني آدم حتى صاروا يستغفرون لهم.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة: ٣١]، قيل: أسماء الملائكة فهو خاص بهم.

وقيل: أسماء الموجودات فهو عام فيها^(١)، ويحتج به من يرى أن اللغات توقيفية لا اصطلاحية.

وأجيب عنه بأنه يجوز أنه علمه لغة من كان قبله، وهي في الأصل اصطلاحية، ويجوز أنه علمه ذلك بأن أقدره على الاصطلاح، وألهمه اللغات فوضعها.

وهذه المسألة من مسائل اللغات من أصول الفقه، وقد اختلف فيها فقيل: اللغات توقيف، وقيل: اصطلاح، وقيل: القدر المعرف للتخاطب توقيف، والباقي اصطلاح، وقيل غير ذلك، وهذه المسألة من رياضات الفن، لا من ضرورياته.

قوله: ﴿ قَالُوا سُبْحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ [البقرة: ٣٢] عام خص بالاستثناء المذكور، وفيه رد على من تأله الملائكة، إذ لو كانوا آلهة لكان علمهم كاملاً عام التعلق بالأشياء.

﴿ قَالَ يَتَذَكَّرُ أُنْبِيُّهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾ [البقرة: ٣٣] ظاهر في أن الأسماء التي علمها أسماء الملائكة، أي: أنبيء الملائكة بأسمائهم، [ويحتمل: أنبئهم بأسماء المسميات كلها. أو بأسماء] الملائكة من جملة المسميات، وبه يحصل مقصود إعجازهم.

﴿ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾ [البقرة: ٣٣] عام في كل ما غاب فيهما عن الخلق، أما الله - عز وجل - فلا يغيب عنه شيء، ولا تخصيص فيه مثل: ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ

(١) انظر تفسير ابن كثير [٣٤٧/١].

عَلِيمٌ ﴿٣٠﴾ [الحديد: ٣].

واعلم أن المصحح لعلم الغيب هو كمال العلم والقدرة والإرادة، وهذا الكمال [لم يحصل إلا لله] - عز وجل - فلذلك اختص بعلم الغيب وقد شرحت ذلك في موضع آخر.

قوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾﴾ [البقرة: ٣٤] هو عام فيهم لم يخص.

﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ احتج به من رأى أن إبليس من الملائكة، إذ لو لم يكن منهم لما تناوله الأمر لهم، وعورض بقوله - عز وجل - ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ۖ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴿٥٠﴾﴾ [الكهف: ٥٠] والاستثناء منقطع، أي لكن إبليس أبى.

واحتج به أيضاً من رأى الأمر المطلق يقتضي الوجوب والفورية^(١)، لأن الملائكة لما قيل لهم: ﴿اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [البقرة: ٣٤] فسجدوا على الفور سلموا من اللائمة، [٢٦/ل] وإبليس لما ترك السجود لحقته اللائمة، فدل على أنه ترك الواجب الفوري، وإلا لما لزمه اللوم إذ كان له أن يقول: أمرتني، ومقتضى الأمر الندب أو التراخي، فأسجد متى شئت، وقد ناظر بأشد من هذا حيث قال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴿٧٦﴾﴾ [ص: ٧٦]، [١٣/أ م] فلو كان له حجة من جهة الندب، أو التراخي لما تركها.

وأجاب المخالف بأن الوجوب لعله فهم من قرينة حالية أو مقالية، لم يحكمها القرآن، أو من خصوصية تلك اللغة التي وقع الأمر بها، إذ العربية لم تكن حينئذ وإنما حكى القرآن بها ما وقع بغيرها، والخلاف إنما هو في الأمر المجرد عن القرائن بلغة العرب. وأما الفور فلم يفهم [من مجرد] الأمر وهو: ﴿اسْجُدُوا﴾ [البقرة: ٣٤] بل إما من قرينة، أو مقتضى تلك اللغة كما سبق، أو من قوله - عز وجل - : ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي

(١) انظر المسألة في تشنيف المسامع [١/٦٠٧].

فَقَعُوا لَهُ سَنَجِدِينَ ﴿٢٩﴾ [الحجر: ٢٩] فتعقيب التسوية والنفخ بالأمر بالسجود بقاء التعقيب خصوصاً بلفظ الوقوع الدال على أبلغ ما يكون من المبادرة قاطع في الفورية.

﴿ وَقُلْنَا يَتَّادُمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: ٣٥] عام فيهما.

﴿ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا ﴾ [البقرة: ٣٥] عام في أمكتها.

﴿ وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: ٣٥] خصت من

عموم الجنة.

قوله - عز وجل - : ﴿ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ﴾ وَقُلْنَا أَهْبَطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتْنَعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾ [البقرة: ٣٦] زللهما مخلوق لله عند المحبرة، ولآدم وحواء عند المعتزلة، ومكسوب لهما مخلوق لله - عز وجل - عند الكسبية، وهي من مسائل القدر، وأضيف الإزال إلى الشيطان لتسببه إليه بالسوسة.

﴿ فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ﴾ عام خص بورك الجنة الذي خصفاه عليهما منها، وهو مما

كانا فيه من نعيم الجنة، وهو كما قيل: متاع قليل من حبيب مفارق.

﴿ وَقُلْنَا أَهْبَطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتْنَعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ ﴿٣٦﴾

[البقرة: ٣٦] عام في الهابطين المخاطبين وهم آدم وحواء وإبليس والحية والطاووس^(١) فيما قيل.

﴿ فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ٣٨] عام،

مخصوص بمن مات على الهدى.

﴿ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ٣٨] عام، سواء بني الخوف مع لا

أو رفع منوناً؛ لأنه جنس لا يقبل التثنية وقع عليه النفي، بخلاف نحو: لا رجل بالرفع؛ لأنه يقبل التثنية؛ فيجوز أن يقال فيه؛ لا رجل في الدار بل رجلان أو رجال، ولا يحسن هاهنا لا خوف عليهم بل خوفان؛ وكذا ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾

(١) انظر شذرات الذهب ٣ / ١٧١.

هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٣٩﴾ [البقرة: ٣٩] عام فيهم بشرط أن يموتوا على الكفر.

قوله - عز وجل - : ﴿ يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَذْكَرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِنِّي فَأَرْحَبُكُمْ ﴾ [البقرة: ٤٠] عام فيهم [الموجودين في] عصر النبوة.

﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي ﴾ [البقرة: ٤٠] عام في العهد وهو ما التزموه من [٢٧ / ل] الإيمان والطاعة ﴿ وَءَامِنُوا بِمَا أُنزِلَتْ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْتَرُوا بِعَاقِبَتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِنِّي فَاتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ٤١] أي بجميعة فهو عام فيه، إذا الكفر بحرف منه كالكفر بجميعة.

﴿ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ ﴾ أي لجميعة. فلا تناقض ولا تكاذب فيما جاء من عند الله - عز وجل - كلياً ولا جزئياً؛ بل كل قضية منه موافقة لباقي قضائاه؛ لأن كلام الله - عز وجل - إن كان هو العبارات المسموعة فهو غني عن الكذب فيه، وإن كان هو المعنى القائم بذاته فالكذب نقص لا يجوز قيامه بها فعلى كل حال لا كذب، ولا [١٣ ب / م] تناقض في كلامه عز وجل.

﴿ وَلَا تَلْسُؤُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٤٢] عام أريد به الخاص، أي: لا تخطئوا الحق الذي من عندكم من صفة محمد ﷺ بالباطل الذي تخترعونه لتضيعوا أمره على الناس.

قوله - عز وجل - : ﴿ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ [البقرة: ٤٦] أي يعلمون أو يعتقدون، وإلا فالظن المجرد لا يكفي في العقائد، والفرق بين الثلاثة أن العلم جازم لا يقبل التشكيك [كالعلم بأن الواحد نصف الاثنين، والظن غير جازم ويقبل التشكيك] كظن أن النية شرط في الوضوء، والاعتقاد جازم لكنه يقبل التشكيك، ولهذا ينتقل أهله عنه كالقدري يصير جبرياً والمعتزلي أشعرياً ونحوه.

والظن لغة الاعتقاد غير الجازم راجحاً كان أو مرجوحاً؛ لأنهم قالوا: الظن خلاف العلم وهو يتناول ذلك.

وفي الاصطلاح، وهو الحكم الراجح في أحد الاحتمالين، والمرجوح وهما والمساوي

شك^(١)، وقد يستعمل الظن بمعنى العلم وفي القرآن منه مواضع هذا الموضع ﴿وَرَاءَ الْمَجْرُمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا ۝﴾ [الكهف: ٥٣].
 ﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ مَأْكَانُهَا يَدْعُونَ مِنْ قَبْلُ وَظَنُّوا مَا لَهُمْ مِنْ مَّخِصٍ ۝﴾ [فصلت: ٤٨]،
 ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجْتِكَ إِلَىٰ نَعَاجِهِ ۖ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ۖ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ۝﴾ [ص: ٢٤] وقول الشاعر:

فقلت لهم ظنوا بألفي مدحج سراقهم في الفارسي المرد

وقد يحتاج بهذا ونحوه مثل: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَىٰ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ ۚ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ ۚ أَحَدًا ۝﴾ [الكهف: ١١٠]،
 ﴿دَعْوُهُمْ فِيهَا سُبْحَنَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ ۚ وَءَاخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝﴾ [يونس: ١٠] وأشباهه من يرى أن الله - عز وجل - يرى في الآخرة وهو مذهب الجمهور، وهي من مسائل صفات الله - عز وجل - وهو كونه مرئياً.
 ووجهه أن اللقاء لغة يقتضي بإطلاقه الرؤية، وفي هذه المسألة بحث يذكر في موضعه إن شاء الله عز وجل .

قوله - سبحانه وتعالى - : ﴿يَنبَيِّئُ إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنَّىٰ فَضَّلْتُكُمْ عَلَىٰ الْعَالَمِينَ ۝﴾ [البقرة: ٤٧] عام أريد به الخاص، وهو عالمو زمانهم أو عام خص بأمة محمد ﷺ فإنها أفضل الأمم بالنص والإجماع.
 ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ۝﴾ [البقرة: ٤٨].

يحتاج به المعتزلة ونحوه مثل: ﴿فَمَا لَنَا مِن شَفْعِينَ ۝﴾ [الشعراء: ١٠٠]، ﴿فَمَا

(١) انظر المحصول للرازي [١ / ١٢، ١٣] والأحكام للآمدي [١ / ١٥].

تَنْفَعُهُمْ شَفْعَةُ الشَّافِعِينَ ﴿٤٨﴾ [المائدة: ٤٨] / [١٨ / ل] - ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَزْفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَظِيمِينَ ۚ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨] على أن العصاة ما لم يتوبوا في دار التكليف لا تنفعهم الشفاعة، والجمهور يخالفونهم في ذلك بما سيقع في مواضعه إن شاء الله - عز وجل - وحملوا هذه الآيات على الكفار، وعلى هذا يكون ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفْعَةٌ﴾ [البقرة: ٤٨] مخصوص بذوي الشفاعة في الآخرة حيث تقبل منهم وبأهل الكبائر من الموحدين حيث تقبل فيهم، أما ﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفْعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ٤٨] أي فدية فعلى عمومهم لم يخص، إذ لا فدية هناك ولو ملء الأرض ذهباً.

قوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ ۚ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ٤٩] عام في ذلك إلا من خص كموسى - عليه السلام - إذ سلم من الذبح، ومن عساه قتل من النساء بسبب خاص.

﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ [البقرة: ٥٠] عام إذ لم ينقل [١٥ / م] أنه سلم منهم أحد، ودل على ذلك قوله عز وجل ﴿فَلَمَّا أَسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الزخرف: ٥٥] فأكد.

فأما قوله - عز وجل - في فرعون ﴿فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِنَدِّكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً ۚ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ عَنْ آيَاتِنَا لَغَفْلُونَ﴾ [يونس: ٩٢].

فمعناه نلقيك على نجوة من الأرض أي: موضع عال ميتاً ليعتبر بك، ويحتمل أنه ننجيك من ابتلاع البحر لك كما ابتلع قومك فلم يظهر منهم أحد.

﴿فَأَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ۚ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِنْدَ بَارِيكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۚ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٥٤] قومه هاهنا عام أريد به الخاص، وهم عبدة العجل منهم، وليس جميع قومه عبده، وكذلك ﴿فَأَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤] أي يقتل بعضكم

بعضاً، إن ثبت أن جميع من عبد العجل واتخذ قتل فهو على عمومه؛ وإلا فهو مخصوص بمن سلم منهم كالسامري ونحوه.

﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمُوسَىٰ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّعِقَةُ وَأَنْتُمْ

تَنْظُرُونَ﴾ [البقرة: ٥٥] عام أريد به الخاص، وهم السبعون المختارون، لكن لما كانوا على رأي الباقيين، وهم كالأئمة لهم صار صعقهم كصعق الجميع.

﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِّنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ٥٦] دل على أن

الصعق كان موتاً حقيقياً ثم عاشوا بعده كما عاش الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت، وهذه من مسائل المعاد.

وقد صنف ابن أبي الدنيا أو غيره كتاباً فيمن عاش بعد الموت، ذكر فيه خلقاً كثيراً، وزعم قوم أن هؤلاء السبعين لم يموتوا، وإنما لحقهم صعق كصعقة موسى شبيهاً بالإغماء والخروج عن عالم الحس، ثم أفاقوا كما أفاق موسى، وسمي موتاً بجامع الخروج عن الإحساس أو لكونه من مقدمات الموت، وأما قولهم: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥] فيحتج به المعتزلة على امتناع رؤيته - عز وجل - إذ لو كانت جائزة لما قبلوا على سؤالها بالموت والصعق، ولا حجة فيه، لاحتمال أن صعقهم لم يكن عقوبة على مجرد سؤالهم الرؤية، بل على سؤالها تكديماً وعناداً / [٢٩ / ل] أو على سؤالها في الدنيا، وإنما وقتها الآخرة.

﴿وَوَضَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّٰنَ وَالسَّلْوَىٰ ۖ كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا

رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [البقرة: ٥٧] هو إما غمام

ومنّ وسلوى معهود أو عام أريد به الخاص، إذ ليس كل غمام ظلل عليهم، ولا كل منّ وسلوى أنزل عليهم، بل القدر الذي احتاجوا إليه من ذلك.

قوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا

وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَكُمْ ۖ وَسَتَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ٥٨] عام في جميع الخطايا، تمحوها التوبة والاستغفار وهو معنى قولهم:

«حِطَّةٌ»، وهو مخصوص بالشرك لا يغفر إلا بالإيمان لقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا

يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ [النساء: ٤٨].

﴿ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ [البقرة: ٥٩] عام في أولئك الظالمين أنهم أهلكوا بالطاعون أو غيره.

﴿ فَإِنَّ لَكُمْ مَّا سَأَلْتُمُ ﴾ [البقرة: ٦١] عام فيما سألوه من البقول ونحوها، وتخصيصه موقوف على / [١٥ ب / م] الدليل.

﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ ﴾ عام أريد به الخاص، أي الذلة الكافية في خزيهم أو هو للعهد، أي الذلة المعهودة لهم.

﴿ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ [البقرة: ٦١] عام سواء كفروا بجميعها أو ببعضها الذي هو كالكفر بجميعها.

﴿ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بْنَ بَغْيٍ الْحَقِّ ﴾ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٦١﴾ [البقرة: ٦١] عام أريد به الخاص أو عام مخصوص بمن لم يقتلوه منهم كموسى وهارون - عليهما السلام - وغيرهما.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّبِيَّانَ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ٦٢]، الآية عام لم يخص.

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا ءَاتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَادْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ٦٣].

عام فيجب على كل من أوتي تكليفاً من الله - عز وجل - أن يأخذ بجميعه ويعمل به كله إلا ما خص منه بنسخ [ونحوه، وكذلك: (وادكروا ما فيه) أي: من العهد يجب الوفاء بجميعه إلا ما خص منه بنسخ] أو عجز أو نسيان مسقط، فالصلاة مثلاً عهد وأمانة عند المكلف يسقط منها القيام ونحوه بالعجز عنه، وواجباتها الثمانية عند من يراها بالنسيان والتضييق فيها سقط استحبابه بالنسخ.

قوله - عز وجل -: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴾ [البقرة: ٦٥] هذا أمر تكوين واقتدار، وصيغة «افعل» تأتي على نحو من عشرين وجها منها هذا، وسنشير إلى الباقي في مواضعه إن شاء الله - عز وجل - وهذه تذكر في مسائل الأمر من أصول الفقه.

﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْهَبُوا بِقَرَّةٍ ۖ قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوءًا ۖ قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [البقرة: ٦٧] هي مطلقة لدالاتها على ماهية البقرة من غير قيد، وفيه جواز التكليف والخطاب بالمطلق، ثم قد كان في علم الله - عز وجل - تقييدها بالقيود المذكورة بعد كالصفرة وعدم الشية ونحوها، فمن ثم احتج به من رأى جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب إلى وقت الحاجة إلى العمل خلافاً لبعض الأصوليين^(١)؛ لأن ذلك يوهم اعتقاد الخطأ.

وجوابه: أن ذلك وإن كان مفسدة لكن قد يتعلق به مصلحة نية الطاعة، والعزم على الامتنال وهي أرجح.

وقد يكون المحمل أجدر بحصول تلك المصلحة فلذلك جاز، والأكثر أن على [أن] تأخير البيان عن وقت الخطاب وإلى وقت الحاجة / [٣٠ / ل] جائز، وعن وقت الحاجة ممتنع وهو الأظهر. وهذه من باب المطلق والمقيد والمحمل والمبين.

﴿ فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا ﴾ [البقرة: ٧٣].

أي: فضربه ببعضها فعاش. ﴿ كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ٧٣]، فيها مسائل:

الأولى: جواز الإضمار إذا اقتضاه ودل عليه الكلام؛ لأن ضرب الميت ببعضه وحياته ليس مذكوراً هاهنا بل هو مقتضى الكلام ومدلوله، ومن هذا الباب ﴿ * وَإِذْ أَسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ ۖ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرِبَهُمْ ۖ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعَثُوا فِي الْأَرْضِ مَفْسِدِينَ ﴾ ﴿ *

(١) انظر المسألة في المعتمد [٣١٥ / ١] والبرهان [١٢٨ / ١] والمستصفي [٣٦٨ / ١] والخصول [٤٧٧ / ١] وشرح الكوكب المنير [٤٥٣ / ٣] ونهاية السؤل [١٥٦ / ٢].

[البقرة: ٦٠] أي: فضرب فانفجرت.

﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٤] أي: فأفطر فعليه صوم عدة.

﴿ وَقَالَ الَّذِي نَجَّا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنْتِظَمُ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ ﴾
يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعُ عِجَافٍ وَسَبْعِ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَّعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف: ٤٥ - ٤٦]
أي: / [١٦ أ / م] فأرسلوه، فجاء إليه، فقال ﴿ يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ ﴾ [يوسف: ٤٦].

المسألة الثانية: إثبات المعاد بإحياء هذا الميت، والإخبار بإحياء الموتى.

المسألة الثالثة: جواز القياس كأنه قال: كما أحيينا هذا الميت الخاص كذلك نحْيي غيره لاشتراكهما في علة الإحياء ومصححه، أما علته فالقدرة التامة، وأما مصححه فكون الإحياء ممكناً، والقياس إما لجمع على جمع، أو لمفرد على مفرد، أو لجمع على جمع، أو لجمع على مفرد، كما في هذه المسألة إذ قاس إحياء الموتى على إحياء هذا الميت الواحد.

﴿ فَقُلْنَا أَصْرَبُوهُ بَعْضُهَا كَذَلِكَ يُخَيِّ اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾
[البقرة: ٧٣] عام أريد به الخاص، أي: الآيات التي أراها بني إسرائيل.

﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْقُقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ أَلْمَاءٌ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ٧٤].

قيل: بل أشد [وهو ضعيف، وقيل: (أو) للتخيير، أي: أنتم مخيرون في أنها كالحجارة أو أشد]، اختاروا أي الحكمين شئتم، وقيل: هي للشك بالنسبة إلى من يجوز عليه، وقيل غير ذلك.

ونحوه القول في: ﴿ أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَنُقُرُّ تَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِيْءِ أَذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: ١٩] وهذه من مسألة حروف المعاني في أصول الفقه.

قوله - عز وجل - ﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ تُحَرَّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٧٥].

وكذلك: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلِغْهُ مَا مَنَعَهُ ﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴿ [التوبة: ٦] احتج به من ذهب إلى أن كلام الله - عز وجل - هو العبارات المسموعة بالحقيقة، إذ لا نعلم كلاماً وراء ذلك، وأجاب الأشعرية بأن المراد يسمعون دليل كلام الله، لأن كلام الله - عز وجل - عندهم معنى قائم بذاته لا يفارقها كالعلم، وهذه العبارات المسموعة مخلوقة دليل عليه كالعالم حادث، وهو دليل على الصانع القديم، واحتجوا هم والمعتزلة على خلق المسموع بأنه مسموع وكل مسموع مخلوق عملاً بالاستقراء في المسموعات، لكنه استقراء غير تام فلا يفيد اليقين، واحتجوا بأنه مؤلف من الحروف وكل مؤلف مخلوق، وفيه كلام يأتي بعد إن شاء الله - عز وجل.

وأصل الخلاف أن الكلام حقيقة في العبارات المسموعة، أو في المعنى القائم بالنفس، أو مشترك بينهما؟

فيه ثلاثة أقوال عن [٣١ ل/ الأشعري].

فإن قيل: هو حقيقة في العبارات انبنى على أن الكلام صفة فعل أو ذات، فمن رآه صفة فعل قال: هو مخلوق كالمعتزلة، ومن رآه صفة ذات قال: هو قديم كالحنابلة، ومن رآه معنى قائماً بالنفس قال: العبارات ليست بكلام بل هي دليل على الكلام وهي مخلوقة. ومن قال: هو مشترك بينهما، قال: الذاتي قديم والنطقي مخلوق، وهذه من مسائل الصفات من أصول الدين.

﴿ ثُمَّ تُحَرَّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ ﴾ [البقرة: ٧٥].

وهذا ونحوه مثل: ﴿ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمِعْ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لَيْثًا بِالْسِتِّيمِ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمِعْ وَانْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ٤٦] عام أريد به الخاص؛ لأنهم لم يحرفوا جميع كلم التوراة، ولا جميع ما سمعوه من كلام الله - عز وجل - على الطور، وإنما حرفوا بعضه، وهو ما لهم في

تحريفه: [١٦ ب / م] مصلحة كتخفيف التكليف الثقيل، وتغيير صفات النبي - عليه الصلاة والسلام، وهل تحريفهم لذلك تحريف تبديل أو تحريف تأويل؟ فيه قولان، والأشبه أنهم جمعوا بينهما، فبدلوا بعضاً وتأولوا على غير وجهه بعضاً.

﴿ فَلَا تَحْزَنْكَ قَوْلُهُمْ إِنََّّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾ [يس: ٧٦] عام لا تخصيص فيه لعموم تعلق العلم الأزلي.

﴿ بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة: ٨١] هو عام لم يخص؛ لأن المراد بالسيئة الكفر بدليل مقابله بالإيمان في الآية بعدها وإحاطتها به أن يموت عليها ومن مات كافراً خلد في النار بغير تخصيص ولا مشنوية وأما ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة: ٨٢] فعام مخصوص بمن مات على ذلك، ولم يقطع عليه بالكفر طريق النجاة.

قوله - عز وجل -: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ ﴾ [البقرة: ٨٣] هو عام في الأصناف المذكورة، مخصوص بمن لم يوجد منه ما يوجب الإساءة إليه كجناية توجب حداً، أو بغى يوجب قتلاً، أو بدعة توجب هجراً، ونحوه على أن هذه الأشياء من باب التأديب له لا من باب الإساءة إليه، فاللفظ إذن على عمومه.

﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ [البقرة: ٨٣] عام مخصوص بمن وجد منه ما يقتضي إساءة القول له، والقول فيه كالذي قبله، وهذه الآداب قد وردت في خصوص شرعنا، وإنما يحتج بها من خطاب بني إسرائيل بما هاهنا بناءً على أن شرع من قبلنا شرع لنا كما سيأتي بيانه إن شاء الله عز وجل.

﴿ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ ﴾ [البقرة: ٨٣] عام خص بالاستثناء بعده وهو ﴿ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ ﴾ [البقرة: ٨٣].

﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ ۖ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ

الْبَيِّنَاتِ وَإِيْدَنَهُ رُوحُ الْقُدُسِ ۖ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ ۖ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾ [البقرة: ٨٧] عام أريد به الخاص، وهم الرسل الذين بعده إذ جماعة من الرسل كانوا قبله كآدم ونوح وإبراهيم ونحوهم.

﴿وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ﴾ [البقرة: ٨٧] يعني المعهودة التي ظهرت على يديه إذ لم يؤت كل بينة في الوجود.

﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ۚ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٨٨] / [٣٢ / ل] (الباء) هل هي للعلية أو للسببية؟ وينبغي عليه أن الكفر علة اللعن المؤثرة فيه أو سبب له، وإنما المؤثر فيه إرادة الله - عز وجل - التي لا يعطل مقتضاها، وهذا من باب مسائل القدر.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمْ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمَعُوا ۚ قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ۚ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩٣]، أي حب العجل، وهو مجاز جمع بين الاستعارة والحذف، أما الاستعارة، فلأن حب العجل لما سرى في قلوبهم سريان المشروب في بدن الشارب استعار له لفظ الشرب، وأما الحذف فلأن نفس العجل لم يسر في قلوبهم، فتعين تقدير حبه، ومن المجاز ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ١٠] أي: نفاق وشك.

﴿وَقَالَتْ طَآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَآكْفُرُوا ءَاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [آل عمران: ٧٢].

و ﴿وَآخَفَضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٤] وهو كثير، والأكثر على وقوع المجاز في القرآن لما ذكر خلافاً للظاهرية / [١٧ أ / م] ونحوهم ممن أنكره وهو ضعيف، والمجاز هو اللفظ المستعمل في غير موضوع أول لغة أو عرفاً أو اصطلاحاً، والحقيقة تقابله، وهذه من مسائل المجاز في أصول الفقه.

قوله - عز وجل - : ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٩٥] فيه مسألان:

إحداهما: أنه تضمن معجزاً نبوياً وهو أنه - عليه الصلاة والسلام - أخبر اليهود بأنهم لا يتمنون الموت بعد أن تحداهم به، وقد كان يمكنهم أن يبطلوا دعواه بكلمة، وهو أن يقولوا: تمنينا الموت، فلما لم يفعلوا، دل على علمهم بصدقه، أو صارف صرفهم عن تكذيبه مع سهولته ظاهراً وتوفر الدواعي عليه.

والثانية: أن المعتزلة احتجوا على أن الله - عز وجل - لا يرى، بقوله - عز وجل - لموسى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَن تَرِنِي وَلَكِنِ أَنظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعْقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَنَكَ تُبَّتْ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ۝﴾ [الأعراف: ١٤٣] وهو نفي عام التأييد فينقض عليهم هذه، فإن نفي تمنى الموت فيها بلن، ولم يقتض التأييد لأهم في النار سيتمنون الموت، وهذه الآية في معنى المثل المشهور: من أساء استوحش.

[قوله - عز وجل:] ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝﴾ [البقرة: ٩٧] الآيتين فيهما إثبات الملائكة وهم أحد أركان أصول الدين ومتعلقات الاعتقاد، وهم جواهر روحانية نورية أعطوا من قوة السراية في العالم والنفوذ في أجزائه، والتشكل بالأشكال المختلفة ما لم يعط غيرهم، وأنكرهم الفلاسفة أو بعضهم وعبروا عنهم بأنه قوى الأفلاك، وتارة بأنه عقول الأفلاك ونفوسها، إذ الأفلاك عندهم حية ناطقة لا بد لها من ذلك، ونصوص الكتب الإلهية، وإجماع الأنبياء والرسول على إثبات الملائكة [حجة عليهم، وإثباتهم مقدم على نفي الفلاسفة].

[قوله - عز وجل:] ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانِ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا حَنُّ فِتْنَةٍ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ۚ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۖ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي

﴿الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢] هو عام تخصيصه موقوف على الدليل، إذ يحتمل أن جميع الشياطين تلوا ذلك، فلا تخصيص، ويحتمل أن التالي له بعضهم، فيكون مخصوصاً بمن لم يتل، أو عاماً أريد به الخاص / [٣٣ / ل]، وهو من تلا.

﴿يُعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢] أما الناس فعام أريد به الخاص، إذ ليس كل الناس علموا السحر، وأما السحر فيحتمل أنه على عمومته لانضباط أبوابه، [ويحتمل أنهم لم يعلموا الناس جميع أبوابه] فيكون مخصوصاً بما لم يعلموه.

﴿إِنَّمَا حَنُّ فِتْنَةٍ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢] يحتج به من يرى كفر الساحر بنفس تعلمه السحر، وقد اختلف فيه، والظاهر أنه إن تعلمه لينفع الناس به بأن يبطل عنهم سحر السحرة، أو ليميز بينه وبين غيره من العلوم المشتبهة به كالسيميا والكيمياء، فلا بأس به، وقد ذهب بعضهم إلى وجوب تعلمه، لأنه لما هُي عنه، وجب اجتناب استعماله، واجتناب ما لا يُعرف محال فوجب تعلمه لذلك من باب: [عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه].

ولأن المفتي قد يحتاج إلى أن يفتي في السحر والساحر، فإن لم يعرف حقيقته ربما غلط فضل وأضل، خصوصاً من يكفر بالسحر، ويقتل به، فيكون [١٧ ب / م] غلطه في إراقة دم، أو حكم بكفر وهو شديد.

﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: ١٠٢] التفريق بينهما مخلوق لله - عز وجل - مكتسب للسحرة، بدليل ﴿وَمَا هُمْ بِضَآرِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢].

﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢] احتج به من رأى أن الساحر يُقتل؛ لأن الآية دلت على أنه شرى نفسه، أي: باعها بالسحر، وجعله ثمناً لها، وقد استوفى الثمن، فوجب أن يُستوفى منه الثمن وهو نفسه، وقد يجاب عنه بأن المراد شروا به أنفسهم للنار في الآخرة، فلا يتعين القتل في الدنيا، ويحتمل غير ذلك.

والسحر؛ قيل: هو تمريج قوى أرضية بقوى سماوية، بحيث يحصل من بينهما قوة مؤثرة في الأجسام والأحوال، وإنما تكلمنا في السحر وإن كان أكثر أحكامه إنما تذكر في

الفروع لتعلق الكفر والقتل به عند بعض أهل العلم، والكفر والإيمان من باب الأسماء والأحكام في أصول الدين، والصواب إن شاء الله - عز وجل - أن الكفر إنما هو إنكار ما عُلم كونه من الدين ضرورة، فما لا يدخل تحت هذا الحد لا يكون كفراً، وقد يقال: إن الكفر لما كان ضد الإيمان ثم كان الإيمان هو التصديق بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وجب أن يكون الكفر هو التكذيب بذلك أو بعضه، اعتباراً للشيء بضده.

قوله - عز وجل - : ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا آنْظُرْنَا وَاسْمَعُوا^١ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ^٢﴾ [البقرة: ١٠٤] قيل: كان المسلمون يقولون: يا رسول الله، راعنا. من المراعاة. فاتخذه اليهود دخلاً، وجعلوا يقولون: يا محمد راعنا. من الرعونة، إلغازاً عليه فنهى المسلمون عن ذلك / [٣٤ / ل].

واحتج به على سد الذرائع، وهو مذهب مالك وأحمد، حسماً لمواد الفساد الباطنة، وأجاز ذلك بعض الأئمة، وصنفوا كتباً في الحيل والذرائع، اعتباراً للصور الظاهرة، ويحتمل أن يقال: إذا رأينا صورة ظاهرة يحتمل أن تحتها ذريعة باطنة، فإن علمنا أو ظننا وجود الذريعة [الفاصلة، منعنا تلك الصورة، وإن علمنا أو ظننا انتفاء الذريعة] أجزأنا، وإن ترددنا على السواء احتمل المنع احتياطاً، واحتمل أن يخرج فيه الخلاف كسائر الوسائط المترددة بين الأطراف.

﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا^٣ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^٤﴾ [البقرة: ١٠٦] فيه مسألتان:

إحدهما: إثبات النسخ^(١)، وقد أنكره اليهود؛ بعضهم عقلاً، وبعضهم سمعاً.

لنا: أن النسخ إما بيان انتهاء مدة الحكم، أو رفع الحكم الشرعي بطريق شرعي، وكلاهما لا يلزم منه محال؛ فوجب القول بجوازه، ولأن الشرع للأديان كالطبيب للأبدان؛ فجاز أن ينهى اليوم عما أمره به أمس، كما يصف الطبيب اليوم للمريض ما نهاه عنه أمس، وذلك بحسب المصالح أو إرادة المكلف، وهو الشارع، ولأنه قد وقع في التوراة في عدة صور فالقول بجوازه لازم / [١٨ أ / م] لهم.

(١) النسخ في اللغة يطلق ويراد به الإزالة والإبطال انظر لسان العرب [٣ / ٦١] المعتمد للبصري [١ / ٣٦٤] المستصفى [١ / ١٠٧] والأحكام للآمدي [٣ / ١٤٦، ١٤٧].

احتجوا بوجوه:

أحدها: أن [الحكم المنسوخ] إما حسن فالنهي عنه قبيح، [أو قبيح] فابتداء شرع أقبح.

وجوابه أنه مبني على قاعدة: التحسين والتقبيح العقلي، وهي ممنوعة.

الثاني: أن النسخ يلزم منه البداء، وذلك يقتضي الجهل بعواقب الأمور، وهو على الله - عز وجل - محال.

وجوابه بمنع لزوم البداء من النسخ، وإنما هو بحسب اختلاف مصالح الخلق متعلقاً بذلك كله بالعلم الأزلي، [ثم إن في توراة اليهود: إن الله - عز وجل - لما أرسل الطوفان أسف وندم، وقال: ما عدت أهلك الخلق به مرة أخرى، أو كما قال. فمن يندم ويأسف كيف يمتنع عليه البداء - على قولهم].

الثالث: أن موسى - عليه السلام - نص على دوام شريعته وتأيدها ما دامت السماوات والأرض، وهو يقتضي أن لا ناسخ لها، فأحد الأمرين لازم، إما كذب خبر موسى، أو بطلان شرع من بعده.

وأجاب المسلمون عن هذا بجوابين:

أحدهما: أن هذا من موضوعات ابن الراوندي، وضعه لليهود فتمسكوا به، وهو ضعيف؛ لأن النص عندهم موجود في التوراة، فلا حاجة لهم إلى وضع الراوندي.

الثاني: القدح في تواتر هذا الخبر بأن يختصر لما فتح بيت المقدس حرق التوراة، وقتل اليهود حتى أفناهم؛ إلا يسيراً منهم، لا يحصل التواتر بخبره، فصار هذا الخبر آحاداً لا يُقبل في العلميات، وهذا قريب غير أنه ليس بشاف؛ لأنهم يدعون تواتره، وتواتر التوراة جميعها، ويمنعون ما ذكر من سبب انقطاع التواتر بأن يختصر أسر نحو عشرة آلاف من بني إسرائيل منهم أربعة آلاف من أولاد الأنبياء مثل دانيال ونحوه، كلهم يحفظ [٣٥ / ل] التوراة عن ظهر قلب.

والمختار في الجواب أن في التوراة نصوصاً كثيرة وردت مؤيدة، ثم تبين أن المراد بها التوقيت بمدة مقدر كقوله: إذا خربت صور لا تعمّر أبداً: ثم إنها عُمّرت بعد خمسين سنة. ومنها: إذ أخدم العبد سبع سنين أعتق فإن لم يقبل العتق استخدم أبداً، ثم أمر بعتقه بعد مدة معينة، سبعين سنة أو غيرها. وإذا جاز في هذه النصوص المؤيدة أن يراد بها التوقيت، فلم لا يجوز في نص موسى على تأييد شريعته، وإلا فما الفرق؟

فإن قيل: إذا جاز أن يكون نص موسى المؤيد مؤقتاً حتى جاز نسخ شريعته، جاز أن يكون نص محمد ﷺ على تأييد شريعته مؤقتاً؛ فيجوز نسخها بعده بغيره، والمسلمون يأبون ذلك.

قلنا: لا يلزم ذلك، والفرق بين النصين أن موسى عليه السلام - ورد كتابه التوراة بنصوص بلفظ التأييد، والمراد بها / [١٨ ب / م] التوقيت بخلاف محمد ﷺ فإن كتابه لم يرد بذلك، فلم يرد مثله في نصه، وقد استقصيت هذه المسألة بأبلغ من هذا في «مختصر الجدل».

المسألة الثانية: احتج بالآية من يرى أن النسخ يجب أن يكون إلى بدل؛ لقوله - عز وجل -: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝۱۰۶ ﴾ [البقرة: ١٠٦] وأجيب بأن الذي هو خير منها لا يتعين أن يكون بدلاً عنها، أو يكون المعنى: نأت منها [بخير أو بخير منها] غالباً لا لزوماً، وقد ورد نسخ الصدقة أمام النجوى لا إلى بدل، فانتقضت به دعوى هذا القائل.

ويجوز نسخ الحكم إلى مثله وأخف منه وأثقل عند الأكثرين، كنسخ التخيير بين الصوم والفدية إلى تعيين صومه، ومنعه قوم محتجين بهذه الآية: ﴿ نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ ﴾ والأثقل ليس بخير، ولا مماثل: وأجيب بأنه قد يكون خيراً أو مثلاً في المصلحة والأجر.

قوله - عز وجل -: ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ۝۱۰۷ ﴾ [البقرة: ١٠٧].

عام لم يخص بشيء، وكذا تمامها ﴿ وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ۝۱۰۷ ﴾ [البقرة: ١٠٧] وكذا ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سَأَلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ ۚ وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِلَا إِيمَانٍ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ۝۱۰۸ ﴾ [البقرة: ١٠٨].

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝۱۱۰ ﴾ [البقرة: ١١٠] يحتج بها أبو حنيفة على أن الزكاة لا تجب في مال الصبي والمجنون بدلالة الاقتران، وهو أنه تعالى قرن الزكاة بالصلاة ثم الصلاة عبادة، فكذا الزكاة ولا عبادة على غير مكلف، ولهذا قال أبو بكر - رضي الله عنه - لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فمن ألزم الصبي الزكاة دون الصلاة فقد فرق

بينهما، ودلالة الاقتران شبيهة بأنها من أصول الفقه من باب كيفية الاستدلال على الأحكام، واستثمارها منها.

﴿ وَمَا تَقْدِمُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ خَيْرٍ تُجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [البقرة: ١١٠] عام مطرد، أي لم يخص.

﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ ۚ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۚ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ۝ ﴾ [البقرة: ١١١] يحتج به من يرى أن على المدعي الثاني دليلاً؛ لأن دعوى هؤلاء نافية، وهي قولهم: ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ ۚ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۚ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ۝ ﴾ / [٣٦ / ل] [البقرة: ١١١]، وقد طولبوا بالدليل عليها.

وفي المسألة أقوال:

ثالثها: أن ذلك يجب في العقليات لسهولة بيان لزوم المحال من الإثبات بخلاف النقلات، إذ لا يمكن فيها ذلك، فيكتفي مدعي النفي فيها بالاستصحاب.

﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُولُوْا فَشَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ۝ ﴾ [البقرة: ١١٥] قيل: جهة التقرب إليه لا يحتمل هاهنا إلا ذلك بخلاف ﴿ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ۝ ﴾ [الرحمن: ٢٧] على ما سيأتي، إن شاء الله عز وجل.

﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ۚ ﴾ [البقرة: ١١٦] يعني اليهود والنصارى والكفار ﴿ سُبْحَنَهُ ۚ ﴾ أي تنزهه عن ذلك ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ۚ سُبْحَنَهُ ۚ بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَّهُ قَنِينٌ ۝ ﴾ [البقرة: ١١٦] يعني أن الولدية تنافي الملكية، وما في السماوات والأرض بأسره مملوك له - عز وجل، فيمتنع أن يكون شيء منها ولداً له، ويستفاد من هذا أن من ملك ولده عتق عليه بنفس الشري، وهو ملك مجازاً، وقد بينا أن / [١٩ أ / م] الولدية تنافي الملكية، ثم بعضهم قاس باقي ذوي الرحم المحرم على الولد، هو مذهب أحمد.

﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ۝ ﴾

[البقرة: ١١٧] فيها مسألتان:

إحدهما: الرد على القائلين بقدم العالم من الفلاسفة وغيرهم؛ لأن بدیع السماوات

والأرض مختصرهما بعد عدمهما، وذلك ينافي قدمهما والخلاف معهما مبني على أصلين: أحدهما: أن الصانع عندهم فاعل بالطبع والإيجاب فلا يتأخر عنه معلوله كالنار لا يتأخر عنها الإحراق، والشمس لا يتأخر عنها الإشراق وإضاءة العالم، وعندنا: هو فاعل بالقدرة والاختيار فيفعل ما شاء متى شاء.

الأصل الثاني: أن القدم عندنا يمتنع استناده وافتقاره إلى المؤثر، وعندهم لا يمتنع ذلك إلا في القديم لذاته لا في القديم لغيره كالعالم.

المسألة الثانية: ﴿وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧] احتج به من قال بخلق القرآن المسموع وقدمه.

أما الأول: فتقريره أن «كن» مركب من حرفين سابق ومسبوق، وكل ما تضمن سابقاً ومسبوقاً فهو حادث، وإذا ثبت حدوث «كن» أو النون منها ثبت حدوث باقي عبارات القرآن لاستواء الجميع.

وأما الثاني: فتقريره أن العالم مخلوق بـ «كن» فلو كانت «كن» مخلوقة لزم الدور إن خلقت بالعالم، أو التسلسل إن خلقت بغيره وهما محالان، فوجب أنها غير مخلوقة، ثم باقي العبارات مثلها لاستوائهما.

﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ۖ وَمَن يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [البقرة: ١٢١] عام مطرد.

﴿وَإِذْ أَتَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤] يحتج به من لا يرى إمامة الفاسق، لأن الإمامة عهد الله، وعهد الله - عز وجل - لا يناله فاسق، فالإمامة لا ينالها في الحكم فاسق، فإن نالها فاسق فإنما نالها بالحكم القدري لا بالإذن الحكمي، وهذا هو الذي حمل جماعة من خيار السلف على الخروج / [٣٧ ل] على أئمة عصرهم لاعتقادهم فسقهم، فخرج الحسين وابن الزبير والشعي وجماعة من نظرائه كسعيد بن جبير متأولين هذه الآية.

﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمَ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ١٣١] يحتج به من رأى أن الدخول في الإسلام يحصل بدون الشهادتين، ولا يتوقف عليهما لأن إبراهيم

- عليه السلام - عرض الله - عز وجل - عليه الإسلام، فقال: أسلمت، فكفاه، وقد جعله الله - عز وجل - إماماً يُقتدى به فقال: ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۚ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴾ [الحج: ٧٨].

﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل: ١٢٣] وربما ذهب ذاهب إلى أنه لا يدخل في الإسلام بدوئهما لقوله - عليه الصلاة والسلام -: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله [محمد رسول الله] الحديث^(١)).

﴿ قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٦] ما في / [١٩ / ب] جميعها بمعنى الذي عام مطرد، إذ الكفر بحرف من المنزل كالكفر بجميعه.

قوله - عز وجل - : ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَنَّهُمْ عَنِ قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ التَّشْرِيقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [البقرة: ١٤٢] هي من صور النسخ ودليل على وقوعه، إذ حولت القبلة عن جهة بيت المقدس إلى جهة الكعبة.

﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ ۚ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ۚ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ

(١) رواه البخاري في كتاب الإيمان برقم [٢٥] ومسلم في الإيمان [٢٢، ٣٦].

إِيْمَانِكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ [البقرة: ١٤٣] يحتج بها على الإجماع حجة، وتقرير الحجة منها أن الله - عز وجل - وصفهم بكونهم وسطاً أي عدولاً خياراً، والعدول الخيار لا يقولون إلا حقاً، ولا يجمعون إلا على حق، ولا حجة في ذلك؛ لأن العدل قصاره أنه لا يعتمد الكذب أما كونه لا يخطئ فلا، وإنما ذلك شأن المعصوم، وإنما يصح الاستدلال بهذه الطريقة أن لو قال: «وكذلك جعلناكم أمة معصومين».

﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣] يستدل بها على تعليل أحكام الله - عز وجل -؛ لأنه أخبر أنه إنما حول القبلة لعله أن يعلم المتبع من المنقلب، وفي هذا بحث يأتي في موضع آخر، إن شاء الله عز وجل.

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] أي: صلاتكم، سماها إيماناً بلسان الشرع، ويستدل به من أثبت الحقائق الشرعية، ومعنى ذلك أن الشرع هل وضع لنفسه أسماء هي في مدلولاتها حقائق بوضعه الأول أم لا، بل أخذ الحقائق اللغوية، فضم إليها شروطاً شرعية، وذلك كالصلاة والزكاة والصيام والحج هل هي حقائق في الشرع بوضعه أو متلقاة من اللغة على ما هي فيها مزيد عليها أمور شرعية كالأفعال الخاصة في الصلاة والإمساك الخاص في الصيام.

منهم من قال بالأول؛ لأنه - عز وجل - سمي الصلاة إيماناً، وهو في اللغة التصديق، وذلك وضع شرعي، ولأن الشرع جهة مستقلة فلا بد له من حقائق يفهم بها عنه كاللغة. ومنهم من قال بالثاني؛ لأن هذه الألفاظ في القرآن وهو عربي إنما خاطبنا بلغة العرب، فوجب القول بأنها مبقاة على وضعها لغة وإنما زيد عليها أمور شريعة لحق الشرع، ولأن القول بذلك أسهل من القول بوضع مستأنف.

وأما تسمية الصلاة إيماناً فلاشتمالها / [٣٨ / ل] أو دلالتها عليه، وهذه من مسائل أصول الفقه.

﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ۚ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٤٤] يحتج بها من يرى أن الله - عز وجل - في جهة السماء من وجهين:

أحدهما: أن النبي ﷺ كان يتوقع تحويل القبلة، ويتقرب ذلك من جهة السماء، والأحكام إنما تأتي من عند الله - عز وجل - فدل على أنه - عليه الصلاة والسلام - كان يعتقد أنه - عز وجل - في جهة السماء.

الوجه الثاني: أنه - عز وجل - رأى النبي ﷺ يقلب نظره إلى [٢٠ / م] السماء ينتظر الوحي من عند الله - عز وجل - ثم لم ينكر عليه، ولم يقل له: لست في السماء، فماذا تطلب من جهتها بل أقره على ذلك فصار في المسألة اعتقاد النبي عليه الصلاة والسلام، وإقرار الله - عز وجل - له على ذلك وناهيك به حجة.

وأجاب الخصم بأن لا نسلم أنه - عليه الصلاة والسلام - كان في قلبه وجهه إلى السماء يعتقد أن الله - عز وجل - فيها، وإنما كان ينتظر الوحي من جهتها على لسان جبريل - عليه السلام - لاعتياده ذلك منه.

ولا يلزم من نزول جبريل بالوحي من جهة السماء أن يكون الله - عز وجل - فيها، وإلا للزم من صعود الملائكة بالأمر من الأرض أن يكون الله - عز وجل - فيها وأنه باطل.

﴿ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ [البقرة: ١٤٤] عام مطرد.

﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾

﴿ [البقرة: ١٤٤] فيه أنهم إنما أوتوا من قبل [العناد، لا من قبل] الخطأ في الاجتهاد، فلذلك لم يعذروا، بخلاف المخطئ في الأصول مع الاجتهاد حيث كان معذوراً على رأي الجاحظ^(١) والعنبري^(٢)، ولا يلزمهما إقامة عذر اليهود والنصارى المتوغلين في البحار وراء القطب الشمالي [ونحوهم].

وقد دل على هذا التخصيص قوله - عز وجل - : ﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ

يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٤٦].

(١) هو عمر بن بحر بن محبوب أبو عثمان المعروف بالجاحظ الكناني الليثي البصري توفي بالبصرة سنة ٢٥٥ هـ انظر شذرات الذهب ١٢١/٢ وفيات الأعيان [٣ / ٤٧٠].

(٢) هو عبد الله بن الحسن بن حصين العنبري ولد سنة ١٠٥ هـ وتوفي سنة ١٦٨ هـ انظر تهذيب التهذيب (٧ / ٨) وميزان الاعتدال.

﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا ۖ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ۚ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [البقرة: ١٤٨] عام في المكان مطرد، وهو إخبار بالبعث بعد تفرق الأجسام والأجزاء في الأماكن، وأحال به على مجرد القدرة.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتٌ ۚ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٤] فيه مسألتان:

إحداهما أنه عام في كل مقتول في سبيل الله أنه حي يرزق، وهو مطرد إلا من دل دليل خاص على أنه ليس بحي لكن لم نعلم ذلك ولم يبلغنا عن أحد.

الثانية: مفهوم الآية: أن غير المقتول في سبيل الله لا يقال له حي بل ميت، وهذا كله متجه على ما تبين في السنة من أن «الشهداء تجعل أرواحهم في أجواف طير خضر ترعى في الجنة»^(١) / [٣٩ / ل] بخلاف غيرهم إذ لم يرد فيهم ذلك، والحياة هي تعلق النفس ببدن طبيعي تستوكره، والموت انقطاع تعلقها عن بدن طبيعي، وهاتان من قبيل مسائل المعاد واليوم الآخر، إذ أول اليوم الآخر من حين الموت، ولهذا ورد / [٢٠ ب / م] أن من مات فقد قامت قيامته.

﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ۖ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۖ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ [البقرة: ١٦٣] هذه دعوى وجود الصانع والوحدانية وبرهانها يليها، وهو ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرَىٰ فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ١٦٤] ذكر سبع آيات من نظر فيها علم وجود الصانع:

الأولى: خلق السماوات والأرض.

الثانية: اختلاف الليل والنهار يأخذ أحدهما من الآخر طولاً وقصراً وحرّاً وبرداً بحسب اختلاف الفصول التابع لانتقالات الشمس في فلكها قريباً وبعداً وتوسطاً.

(١) رواه مسلم كتاب الإمامة [١٢١] [١٨٨٧] والترمذي كتاب تفسير القرآن [٣٠١١] وابن ماجه كتاب الجهاد [٢٨٠١].

الثالثة: الفلك التي تجري في البحر وهي المراكب والسفن، وهي إبل البحر كما أن الإبل سفن الر.

الرابعة: المطر النازل من السماء لإحياء الأرض كيف يتزل عليها وهي قفر موحشة فإذا هي عن قرب تهتز خضراً أنيسة.

الخامسة: [الدواب الميثوثة] في الأرض على اختلاف أجناسها وأنواعها وأصنافها وأشخاصها.

السادسة: تصريف الرياح وهو نقلها في الجهات من الجنوب إلى الشمال ومن الصبا إلى الدبور، وعكس ذلك لتطيب ما بين السماء والأرض ولولاها لأنن وأوبأ، ولتسيير الفلك في البحر، ولولاها لظلت رواكد عن ظهره؛ ولتحصيل الروح للحيوان، ودفع الوحمة عنه، وغير ذلك من فوائدها.

السابعة: السحاب المسخر بين السماء والأرض تحمله الرياح إلى البلاد ليمطر فيها. فمن نظر في هذه الآيات الظاهرة والقدرة الباهرة علم قطعاً أن لها صانعاً قديماً بما مر من دليل الدور والتسلسل، وهو أن هذه الآيات موجودة حساً، فإما أنها أوجدت نفسها وهو محال، أو أوجدها غيرها، وهو إما حادث؛ فيلزم الدور أو التسلسل، أو قديم وهو المطلوب، ثم إذا ثبت أن لها صانعاً قديماً ثبت أنه واحد بما سيتأتى في سورة «الفرقان» والأنبياء والمؤمنون وغيرها، إن شاء الله عز وجل.

فإن قيل: الدعوى وقعت خاصة بإثبات إله واحد، والاستدلال إنما وقع عاماً على وجود الصانع فقط، فهلا طابق بينهما بأن جعل الدعوى عامة كالاستدلال، أو الاستدلال خاصاً بالدعوى.

فالجواب: أن العرب كانوا على قسمين؛ معطلة ينكرون الصانع، / [٤٠/ل] ومثبتة للصانع؛ لكنهم يشركون به. وهذه الآية وردت جواباً للمعطلة بإثبات الصانع، واستطرد فيها ذكر الوحدانية رداً على المشركين بمجرد الدعوى، وأخر الاستدلال عليهم إلى موضع آخر؛ لأنهم لم يسألوا هاهنا شيئاً، بخلاف المعطلة فإنهم سألوا: من إلهنا؟ ومن صانع العالم؟ فقال: إلهكم إله واحد، واستدلوا عليه بهذه الآيات المذكورة تعلموا وجوده.

وفي قوله - عز وجل -: ﴿لَا يَتَّبِعُ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ إشارة إلى مشروعية النظر العقلي، وأنه طريق / [٢٢ أ / م] إلى العلم، وإلى أن العقل آلة شريفة لشرف ما يتوصل بها إليه، وإلى شرف علم الأصول والنظر فيها بصحيح المعقول؛ لأنه - عز وجل - إنما نبه على

الاستدلال بهذه الآيات من يعقل لشرف العقل وأثره وتصرفه، ولم يقل: لآيات لقوم ينقلون - لما لم يكن النقل المجرد وافياً بالغرض في هذا المقام.

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كُنَّا نَدْرِكُهُمْ لَسَخَّطْنَا عَلَيْهِمُ الْعَذَابَ ۚ وَكَيْفَ يَدْرِكُهُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ۚ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴿١٦٧﴾ ﴾ [البقرة: ١٦٧] عام مطرد إذ لا ينفع الكافر من عمله شيء بشهادة ﴿ وَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ إِذْ أَنْشَأَ لَهُمْ أَهْلَ عَادٍ وَعَادُوا عَلَىٰ عَهْدِهِمْ فَاتُخَلَّفُوا ثُمَّ نَسُوا وَعَادُوا عَلَىٰ عَهْدِهِمْ فَأَخَذَ اللَّهُ مِنْهُمْ مِرْثَةً ۖ كُلُّ فِئَةٍ خَدَعَتُ الْفِئَةَ الْأُخْرَىٰ ۚ وَأَصْلُ مَا هِيَ لَأَن كَانُوا ذَا ذُلٍّ لَّيْسَ لَهُمْ شَأْنٌ لِّخَالِفٍ ۚ ﴾ [البقرة: ٢٣].

﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّهُمْ مِنْ أَمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ ﴾ [البقرة: ١٦٨] عام مطرد ﴿ كُلُّهُمْ مِنْ أَمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَلًا طَيِّبًا ﴾ [البقرة: ١٦٨] عام في جميع ما فيها يجوز الأكل منه، وهو مخصوص بالحرام، لا يجوز أكله بدليل قوله - عز وجل - : ﴿ حَلَلًا طَيِّبًا ﴾ [البقرة: ١٦٨] قيد المأكول بالحلال فكان تخصيصاً له.

﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ ﴾ [البقرة: ١٦٨] عام مطرد إذ لا خير في شيء من خطواته، ولا بركة في شيء من متابعته ﴿ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾ ﴾ [البقرة: ١٦٩] احتلف في «إِنَّمَا»: هل تقتضي الحصر، وهو إثبات الحكم لما بعدها، ونفيه عما عداه، أم لا؟.

فيه أقوال؛ ثالثها أنها تقتضيه بعرف الاستعمال لا بوضع اللغة.

حجة الحصر من وجهين:

أحدهما: أنها وردت له في بعض الاستعمال، فلو كانت لغيره لزم إما الاشتراك أو المجاز وكلاهما خلاف الأصل.

الثاني: أن «إِنَّمَا» مركبة من «إِنْ» المثبتة و«مَا» النافية، فأفادت إثباتاً ونفياً كما قبل التركيب، وهو إثبات المذكور ونفيه عما عداه، إذ عكسه باطل باتفاق. واعترض عليه أما على الوجه الأول، فبأنها وردت [لغير الحصر، فلو وردت] له أيضاً لزم الاشتراك أو المجاز.

وأما على الثاني فلا نسلم أنها مركبة بل موضوعة وضعاً أولاً كذلك، سلمناه لكن لا نسلم أن «مَا» فيها نافية لجواز أنها زائدة أو غيرها من أقسام «مَا» سلمناه، لكن لا نسلم أنها / [٤١ / ل] تفيد بعد التركيب ما أفادته قبله، إذ ذلك منقوض بـ «لولا» أفادت بعد

التركيب خلاف ما أفادته قبله.

حجة عدم الحصر: أنها وردت للحصر وغيره، والاشتراك والمجاز خلاف الأصل، فوجب جعلها للقدر المشترك وهو الإثبات المؤكد حجة.

الثالث: أنها لما كانت للإثبات المؤكد تجوزوا بها إلى استعمالها في الحصر عرفاً، فصارت للحصر بعرف الاستعمال، لا بوضع اللغة، إذ لم ينقل وضعها له، ولا دل عليه القياس.

فاذن معنى ﴿ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٦٩] على الأول: أنه لا يأمركم. الآية، وعلى الثاني إثبات أمره لهم إثباتاً مؤكداً، يدل على قوة داعية منه إلى ذلك لا على معنى الحصر، لكن قد دل الدليل / [٢٢ ب / م] المنفصل على أن الشيطان لا يأمرهم إلا بالسوء، فالحصر في هذه القضية لازم، إما بمقتضى إنما وضعاً أو عرفاً أو بالدليل الخارج.

وهذه الأقوال في «إنما» إنما هي فيما إذا تجردت، أما إن اقترن بها ما يفيد حصراً أو عدمه، وجب اعتبار مقتضى القرينة، وقد يكون الحصر مطلقاً، وقد يكون من وجه دون وجه، وسيأتي القول في ذلك، وفي أدوات الحصر في مواضعه، إن شاء الله عز وجل.

وهذه المسألة من باب حروف المعاني في أصول الفقه.

قوله - عز وجل -: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أُولَئِكَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٠] فيه ذم التقليد، وهو اعتقاد الحكم بناءً على حس الظن بمن أخذ عنه لا عن نظر وهو كذلك^(١)؛ لأنه استناد إلى جهالة محضة وعدم علم، وعدم العلم لا يفيد علماً لا بالعدم ولا بالوجود؛ ولأن المقلد إما أن يعلم خطأ من قلده أو إصابته، فإن علم خطأه لم يجز متابعتة، وإن علم إصابته فإما بتقليد آخر فيعود الكلام فيه ويتسلسل، أو بنظر فليس حينئذٍ مقلداً لاستناد اعتقاده إلى نظر واستدلال، لكن قد فرضناه مقلداً هذا خلف.

واعلم أن هذه الآية وغيرها من الآيات الدامة للتقليد إنما دلت على امتناع التقليد في أحكام الأصول والمعتقدات كالالتوحيد ونحوه، أما الفروع فلا، بل قد دل قوله - عز

(١) التقليد: أخذ مذهب الغير بلا معرفة دليله انظر تيسير التحرير [٤ / ٢٤١]، المستصفي لحجة الدين الغزالي [٢ / ٣٨٧] فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت [٢ / ٤٠٠] إرشاد الفحول للشوكاني [٢ / ٣٢٧] بتحقيقنا.

وجل - : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَسَئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنبياء: ٧] على جواز التقليد فيها.

والأقوال الممكنة في التقليد أنه يجوز في الأصول والفروع ولا يجوز فيهما، ويجوز في الفروع لا في الأصول مطلقاً، / [٤٢ / ل] ويجوز في الفروع وفي الأصول لمن لا يمكنه استعمال النظر فيها على وجهه إما لضعف فهمه، أو لانقطاعه بذلك عن مصالح معاشه الضرورية كالعادة ونحوهم.

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا ؕ أُولَٰئِكَ كَانُوا ءَابَاؤَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٠].

إشارة إلى دليل بطلان التقليد، وتقريره: أن آباءهم يجوز أن يصيبوا ويخطئوا فبتقدير أن يخطئوا لا يجوز متابعتهم، أفترعونهم على ذلك، وأما إصابتهم فليست متعينة، فإن علمتموها بتقليد آخر لزم تسلسل التقليدات، أو بنظر فلستم إذن مقلدين.

وخرجنا عن المسألة، وهذه المسألة من باب صفة المفتي والمستفتي من أصول الفقه.

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ

تَعْبُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٢] أي: من حلال رزقنا ومفهومه: لا تأكلوا من حرام ما رزقناكم، وهو يقتضي أن الحلال والحرام من رزق الله - عز وجل - وهو يرزقه خلافاً للمعتزلة إذ قالوا: لا يرزق الحرام، وقد سبق القول عليهم.

﴿ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٢] هذه من أدوات / [٢٣/أ]

الحصر، وهو تقديم المفعول نحو: (إياك نعبد)، والله أحمد، و (بل الله أعبد)، وإنما، وقد سبق ذكرها قريباً، والنفي المتلقي بالإلا نحو ما قام إلا زيد، وما فعلوه إلا قليل، وحصر المبتدأ في الخبر الأعم أو المساوي، إذ يستحيل أن يكون الخبر أخص، فإذا قلت: كل إنسان حيوان، صح؛ لأن الخبر أعم، أو الإنسان ناطق، صح؛ لأنه مساوٍ، والشيء ينحصر في الأعم منه، والمساوي له، ولو قلت: الحيوان إنسان أو كل حيوان إنسان لم يصح، لأن الخبر أخص، ومطابقة الأقل للأكثر محال. ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَيْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرُ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٧٣].

هذا تخصيص لعموم ﴿ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ

﴿ ٨٨ ﴾ [المائدة: ٨٨] خص بهذه الأشياء، وبقي ما عداها من الأرزاق حلالاً، بناء على أن العام بعد التخصيص حجة في الباقي إلى أن ورد فيه عليه الصلاة والسلام عن كل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير^(١)، فحرم ذلك أيضاً، وكذلك كل ما قام الدليل على تخصيصه بالتحريم من عموم الأرزاق الحلال كالجلالة^(٢) والهوام والمستخبات بقوله - عز وجل - : ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٧] ونحو ذلك.

ثم (الميتة) عام في التحريم خص منها السمك والجراد بقوله ﷻ : «أحلت لنا ميتتان ودمان: السمك والجراد، والكبد والطحال»^(٣) وكذلك ما يصيد بسهم، أو جراح فلم يدرك زكاته أو نَدَّ بغير ونحوه، أو تردى في بئر فرمى أو جرح فمات بشرطه / [٤٣ / ل] والميتة في الخمصة.

كل ذلك حلال خص من عموم تحريم الميتة، والدم خص منه الكبد والطحال بالحديث وما اضطر إليه في الخمصة بما في سياق هذه الآية، وكذلك الخنزير خص منه ما اضطر إليه في مخمصة لم يجد غيره، ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ۖ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٧٣]، أي: إذا أكل من هذه المحرمات مضطراً لا إثم عليه، والمضطر من خشي على نفسه الهلاك أو مرضاً أو ضعفاً فاحشاً يخشى منه الهلاك أو الزمانة، ونحو ذلك من الضرر الفظيع، فله أن يأكل ما يسد الرمق.

وفي تمام الشيع قولان للعلماء، ويحتمل ثالث وهو جوازه من الميتة والدم دون لحم الخنزير؛ لأنه منصوص على تحريمه مثلهما، واختص بأن نهي عنه تعبدًا بمخالفة النصارى،

(١) رواه مسلم كتاب الصيد والذبايح [١٣ / ١٢٣ - ١٤٢ / رقم ١٩٣٤] ورواه أبو داود، كتاب الأطعمة [٣ / ٣٥٥ - ٣٥٦ / رقم ٣٨٠٥].

(٢) رواه الترمذي [١٨٢٤]، والحاكم [٤٠ / ٢] والبيهقي [٩ / ٣٣٢].

(٣) انظر المسند [٢ / ٩٧].

وبأن من خاصيته التخنيث وتقليل الغيرة، وكونه ممسوخاً، أو على صفة المسوخ وكذلك ما أُهْلَ به أي: ذبح لغير الله كالذي ذبح على النصب للأصنام ونحوها حرام لا يباح منه إلا في المخصصة راجع إلى المحرمات الأربعة يباح ذلك منها.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتُرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ أُولَٰئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٧٤] إما لمعهود أي: النار الوافية بعذابهم التي تسعها بطونهم، أو عام أريد به الخاص، وهو ذلك.

قوله - عز وجل -: ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَآَنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ۗ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالصَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ ۗ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا ۗ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٧].

هذه هي أركان أصول / [٢٣ ب / م] الدين الخمسة تارة تذكر هكذا طرفين وواسطة، فالله - عز وجل - هو المبدأ، واليوم الآخر هو المعاد، وهما الطرفان والثلاثة الآخر واسطة، وتارة تذكر على الترتيب الوجودي: الله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر. فالإيمان بالله - عز وجل - هو التصديق بوجوده وصفاته وأفعاله، فمن صفاته أنه قديم باق حيّ عالم قادر مريد متكلم سميع بصير غني، وبالجملة متصف بصفات الكمال منعوت بنعوت الجلال منزّه عن [لحوق كل نقص، وعن فوات كل كمال]، ومن أفعاله العالم ففي الحقيقة لا موجود إلا الله - عز وجل - وصفاته الذاتية، / [٤٤ ل] وأفعاله.

والإيمان بالملائكة التصديق بوجودهم، وأنهم من حيث المادة نورانيون، ومن حيث المرتبة ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا ۚ سُبْحَنَهُ ۚ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٦]، ومن حيث الوظيفة ﴿ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٠]، ومن حيث الطاعة والعصمة ﴿ يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [التحریم: ٦] إلى غير ذلك من أوصافهم وأحكامهم. والإيمان بالكتب كالتوراة والإنجيل وصحف آدم

وإبراهيم ونحوها المتزلات والقرآن؛ هو التصديق بأنها حق من حق موافق بعضها لبعض لا تناقض فيها ولا اختلاف، التكليف بها حق، والعمل بها صواب، فأما القول في أنها حادثة أو قديمة، وأنها معنى نفساني أو (قول لساني)، فقد سبق، وسيأتي إن شاء الله - عز وجل - شيء منه.

والإيمان بالنبیین هو التصديق بأنهم صادقون فيما بلغوا من الرسالات مؤيدون من الله - عز وجل - بالحجج والبيّنات، سفراء بين الله - عز وجل - وخلقه، قائمون في خدمته بواجب حقه، معصومون فيما بلغوه من الكذب، منزّهون عن إتيان الفواحش والريب. فأما كونهم أفضل من الملائكة فسيأتي إن شاء الله - عز وجل -

والإيمان باليوم الآخر هو التصديق بوقوعه، وبما سيقع فيه من الأمور الواردة في السمع، كالجنة والنار والصراط والميزان ووزن الأعمال، وأخذ الصحف باليمين والشمال، وغير ذلك مما ذكر في دواوين السنّة، وكتاب «البعث والنشور» وكتاب «العاقبة»، فهذه جمل أصول الدين وتفصيلها [في الكتب]، وسنذكر منها في هذا التعليق ما تيسر مما تضمنه القرآن العزيز إن شاء الله عز وجل.

واعلم أن الدين مشتمل على الإيمان والإسلام والإحسان كما في حديث جبريل - عليه السلام - وهذه الآية تضمنت ذلك، وهو التصديق والتقوى لقوله - عز وجل - في آخرها: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧] وهو خصال الولاية لقوله - عز وجل - في صفة الأولياء: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣] فالتقوى مساوية للولاية، فكل متق على الحقيقة ولي، وكل ولي على الحقيقة متق.

﴿يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْ بِالْحَرْ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٨] هذا عام خص منه القتل خطأ أو حداً، كالزاني والمترد والباغي ومن مات في جلد أو قطع، والقتلى الحريون [٤٥ / ل] وغيرهم من الكفار، وغير ذلك مما

انتفى فيه القصاص بأدلة تخصيصه المشهورة^(١).

﴿الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ﴾ [البقرة: ١٧٨]، مفهومه / ٢٤ أ / م [أن لا يقتل حر بعبد وهو خاص، فيخص به عموم النفس بالنفس خلافاً لأبي حنيفة، وأصل الخلاف أن المفهوم حجة عندنا، فيخص به العموم، لأن عنده ﴿وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى﴾ [البقرة: ١٧٨] مفهومه لا يقتل ذكر بأنثى، لكنه متروك لضعفه ولزوم المفسدة العامة منه، وللإجماع فيقتل الذكر بالأنثى، ولا شيء لورثته.

وذهب بعض العلماء إلى أنه يقتل بها، ويعطى ورثته نصف ديتها؛ لأن المرأة تودى بنصف دية الرجل، هو رواية بعيدة عن أحمد، ولعل مأخذها هذا المفهوم، وهو أن الآية اقتضت أن لا يقتل بها، فلما تركناه في القتل اعتبرنا المساواة بينهما بحسب الدية حتى كأنا أخذنا بنفس المرأة نصف نفس رجل كنسبة ديتها من ديته.

﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة: ١٧٨] أي: من قتل فعفا له الولي عن القصاص، أو عن بعض الدية، فعلى الولي اتباع الجاني بالدية أو ما بقي منها بالمعروف، وعلى الجاني أداء ذلك بإحسان هذا ظاهر الكلام، وهو عام مطرد، وفي تفسيره خلاف.

﴿فَمَنْ أَعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ١٧٨] أي: من عفا عن القصاص، ثم قتل الجاني بعد العفو عنه أو اقتص منه في طرف ﴿فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]، أي بالقصاص منه؛ لأنه جنى عمداً [أو أنه] أشبه الجاني ابتداءً، وهذا عام خص منه ما إذا قتل الجاني بعد العفو عنه خطأ أو جهلاً بالتحريم ونحوه من صور العذر المسقط للقصاص؛ لقوله عز وجل: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥] ونحوه، وقوله ﷺ: «عفي لأمتي عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه».

﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأُولَى الْآلِئِبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٩] هذا خبر عام، وهو بحسب السياسة الكلية الظاهرة وجاري العادة مطرد؛ لأن الإنسان إذا

(١) رواه الترمذي [١٤٠٠] كتاب الديات وابن أبي شيبة في المصنف [٤٣٦ / ٦] وابن ماجه [٢٦٦٢] كتاب الديات والدارقطني في سننه [١٤٠ / ٣] وأخرجه ابن الجارود في المنتقى [٧٨٨] والبيهقي في الكبرى [٣٨ / ٨].

علم أنه إذا قُتل قُتل كَف عن القتل، فكان في كفه حياتهما جميعاً وحياء من يتبعهما؛ من يدخل في نصرتهما إما بحسب أمور جزئية باطنة، فقد يكون في القصاص موت كثير مثل أن يقتص من شخص، فتأخذ العزة قوم المقتص منه فيقتلون بعض أولياء القصاص، فيظهر ذلك عليهم، فتلتحم الفتنة، فيقتل خلق كثير أو يقاد المغتالون فهذا القصاص المفروض / [٤٦ ل] أفضى إلى موت أكثر مما كان يفضي إليه عدم القصاص، لكن مثل هذا لا يعد تخصيصاً إذ هو مفروض على خلاف جهة عموم القرآن؛ إذ هو وارد على جهة السياسة الكلية الظاهرة لا على جهة الصور الفرضية الجزئية النادرة.

أما قول العرب: القتل أنفى للقتل، فلا يرد عليه مثل هذا التخصيص؛ إذ معناه: القتل أقرب إلى نفي القتل، ولا يلزم منه أن ينفيه مطلقاً في كل صورة حتى يرد للصورة المفروضة ونحوها عليه.

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ [٢٥ ب / م] [البقرة: ١٨٠] هو عام في كل من حضره الموت ممن له مال وأقارب يوصي لهم ثم قيل: إنه نسخ بآية الميراث، وقوله - عليه الصلاة والسلام: - « (إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث) »^(١) [فارتفع حكمه بالكلية.

وقيل: لم ينسخ وإنما خص بمن له ميراث، فلا وصية له] وبقي على أصل عموميه فيمن لا ميراث له من الأقارب فتجب له الوصية، وهو أشبه، ولأن التخصيص أيسر من النسخ، فكان التزامه أولى.

﴿ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٨١] معناها فهو آثم وهو عام مخصوص بمن بدل حكم الوصية للأقارب جاهلاً بتحريم التبديل أو متأولاً له على أنه مندوب لا واجب أو واجب منسوخ [ونحو هؤلاء] ﴿ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ [البقرة: ١٨٢] ﴿ فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ [البقرة: ١٨٢] هو عام مخصوص بمن أصلح بينهم منهاً لجر نفع

(١) رواه أحمد [٥ / ٢٦٧] وأبو داود كتاب البيوع [٣ / ٢٩٦ - ٢٩٧ / رقم ٣٥٦٥] والترمذي كتب الوصايا [٤ / ٣٧٦ ، ٣٧٧ / رقم ٢١٢٠] وابن ماجه كتاب الوصايا [٢ / ٩٠٥ / رقم ٢٧١٣].

إلى نفسه أو خادعاً لبعض الورثة، أو للميت عن بعض المصالح، أو مائلاً مع بعضهم لهوى ونحوه، فإن هذا إثم من الجهة التي خرج فيها عن موجب الصلح العدلي.

قوله - عز وجل - : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣] أما الصيام فهو معهود خاص برمضان من سائر الصيام، وهو عام بالنسبة إلى أيامه الثلاثين أو التسع والعشرين، أما ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فعام أريد به الخاص وهو أهل التكليف والخطاب، فيخرج من ليس كذلك كالصبي والمجنون وفي تناوله العيد خلاف. ثم هو بعد ذلك مخصوص إما مطلقاً كالعاقل يجن في أثناء رمضان فلا يلزمه صومه ولا قضاؤه إذا أفاق، أو لا مطلقاً كالمريض والمسافر والكبير والحائض والحامل والمرضع؛ فيسقط عنهم أدأؤه لا قضاؤه ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣] [هذا يقتضي وجوب الصوم على عموم من كان قبلنا] من الأمم المشرعة.

والظاهر أن الصيام المكتوب عليهم كان هو رمضان ويحتمل أنه صوم [٤٧ / ل] غيره، ثم الظاهر أن التخصيص في حقهم كان كما [كان] في حقنا لسقوط الصوم عن ذوي الأعذار منهم مطلقاً أو لا مطلقاً كما سبق، ويحتمل خلاف ذلك بالتعليق عليهم ما لم يغلظ علينا؛ لأن الآصار والأغلال كان عليهم أشد.

﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة: ١٨٤] هذا عام أريد به الخاص، وهو المريض الذي يخاف ضرراً بالصوم، والمسافر سافراً يقصر في مثله الصلاة لا مطلق المريض، والمسافر دل على هذا التخصيص النظر والإجماع المعتبر.

﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ [البقرة: ١٨٤] قيل: معناه على الذين لا يطيقونه، وإنما حذف لا كما حذف في ﴿ قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتَنُوا تَذَكَّرُ يُونُسَ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ ﴾ [يوسف: ٨٥] أي: لا تفتن، وهو ضعيف إذ الحذف لا بد عليه من دليل ولا دليل عليه هنا بخلاف «تالله تفتن» فإن دليل حذفها فيه واضح وقيل - وهو الصحيح - : إنهم كانوا في صدر الصوم أعني أول ما فرض يخير من [٢٦ / م] أطاقه بين أن يصوم أو يفطر ويفدي، ثم نسخ هذا التخير

بتعيين الصوم على ما أطاقه وبقيت رخصة التخيير فيمن لا يطيقه أو يشق عليه، فالتقدير إذن: «وعلى الذين يطيقونه ويختارون الفطر دون فدية».

﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ [البقرة: ١٨٤] أي: فمن تطوع بزيادة على إطعام مسكين عن إفطار كل يوم مثل أن يطعم عن كل يوم مسكينين أو مساكين، فهو خير له، كقوله - عليه الصلاة والسلام - لرجل جاء بناقدة فتية، وإنما عليه ابنة مخاض أو لبون فقال: «ذلك الذي عليك وإن زدت شيئاً فهو خير لك»^(١) وهذا عام في كل من أفطر، فزاد في الفدية عن إطعام مسكين، [وربما خص بمن تعلقت ضرورته أو ضرورة عياله بالزيادة على طعام مسكين] فيجب صرفها إلى جهة تلك الضرورة حتى لو خالفت فأضر بعياله أو بنفسه أثم.

﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٤] هذا عام إذا تقديره: وصومكم خير لكم، وهو اسم جنس مضاف، وهو يتناول من خيّر بين الصوم والفطر بأصل الشرع كالصحابة قبل نسخ ذلك في حقهم.

ومن خيّر على جهة الرخصة لعذر كالمسافر ونحوه، كل هؤلاء الصوم خيّر لهم من الإفطار، وهو مخصوص بمن خشى بالصوم التلف أو بلغ به الجهد كقيس بن صرمة الأنصاري^(٢) حين أصبح طليحاً من الصوم أي مجهوداً منقطعاً، أو أخل الصوم عليه ببعض مصالح الجهاد، كما روي / [٤٨ / ل] أنه عليه الصلاة والسلام - كان في سفر فوق الصائمين وقام المفطرون فنصبوا واستقوا وأسقوا وطبخوا فقال ﷺ: «ذهب المفطرون اليوم بالأجر»^(٣) وقال في الصائمين في موضع آخر: «أولئك من العصاة»^(٤) «ليس من البر الصيام في السفر»^(٥).

ففي هذه الصورة ونحوها الفطر خير وأفضل تخصيصاً لها من عموم ﴿وَأَنْ تَصُومُوا﴾

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة [١٢ / ١٠٦، ١٠٧، ١٥٨٣] وأحمد [٢ / ١٤٢]

وابن خزيمة في صحيحه [٤ / ٢٤ / ٢٢٧٧] والبيهقي [٤ / ٩٦].

(٢) حديث قيس بن صرمة رواه البخاري [٢ / ٦٧٦] [١٨١٦].

(٣) رواه البخاري [٣ / ١٠٥٨] ح [٢٧٣٣] ومسلم [٢ / ٧٨٨] ح [١١١٩].

(٤) رواه مسلم [٢ / ٧٨٥] ح [١١١٤].

(٥) رواه مسلم [٢ / ٧٨٥] ح [١١١٥].

﴿ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٤] بالدليل ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ ﴾ [البقرة: ١٨٥] يقتضي أن جميع القرآن أنزل في رمضان، وهو كذلك أنزل جميعه من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في السماء الدنيا في شهر رمضان، أما نزوله إلى الأرض فنزل في رمضان وغيره.

﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [البقرة: ١٨٥] هو عام مطرد باعتبار القوة والصلاحية، أي في قوته وصلاحيته أن يهدي جميع الناس، وعام مخصوص بمن لم يهتد باعتبار الفعل، إذ كثير من الناس لم يهتد به، وإن أريد بالناس مسماهم أو ناس معهود خرج عن قبيل العام.

﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥] عام فيمن شهد الشهر، أي كان فيه شاهداً أهله حاضراً غير مسافر، فخص منه المسافر بمفهومه وبما سبق، والمريض بما بعده وقبله، وباقي أهل الأعدار بالدليل، للقياس على المخصوص من العموم أو غيره.

﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥] يحتج به القدرية على أن الله - عز وجل - لا يريد الكفر والمعاصي من خلقه، وإنما هم يريدونها ويخلقونها / [٢٦ ب / م]، وتقريره أن المعاصي شر، ولا شيء من الشر يسر، ينتج لا شيء من المعاصي، فالمعاصي عسر، والله - عز وجل - لا يريد بخلق العسر؛ فيلزم أن المعاصي يسر لا يريد الله تعالى بخلقها؛ وهو المطلوب.

ويجاب عنه بوجه:

أحدها: أن هذه الآية في سياق الصوم، فهي خاصة به بدلالة السياق، ولا تعلق لها بالعقائد، والمعنى: يريد الله بكم اليسر لا العسر في أحكام الصوم والفطر لا مطلقاً.

الثاني: أنه عز وجل قال: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ ﴾ والنزاع في أنه يريد منهم المعاصي، وفرق بين أردت به، وأردت منه؛ إذ أحدهما غير الآخر.

الثالث: يحتمل أنه لا يريد بهم العسر عبادة وتكليفاً، وإن أراده منهم خلقاً وتقديراً.

الرابع: أن اللام في العسر، يحتمل أن لا تكون للعموم، فلا تكون كبرى قياسكم كلية، فلا تنتج، إذ يبقى هكذا: المعاصي عسر، وبعض العسر / [٤٩ ل] ليس بمراد الله - عز وجل.

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦] هو عام مخصوص بما لم يشأ الله - عز وجل - إجابته بدليل:

﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام ٤١]، ويحتمل أن يقال هو عام مطرد غير أن كل داع لا يخلو من الإجابة، إما بنفس مطلوبة، أو بدفع شر عنه عوض ذلك، أو بأن يدخر له في الآخرة مثل ذلك كما صح في الحديث، والإجابة أعم من كل واحد من هذه الثلاثة، فأبها حصل كان إجابة لدعائه.

﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧] هو عام مطرد في جميع الليلة، وفي أنواع الرفث من الجماع ومقدماته وما يتصل به إلى نساءكم عام خص منه الحائض والنفساء، والحرمة، والمعتكفة، ونحوهن ممن بها مانع من الوطء حكماً.

﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧] عام في ما بين غروب الشمس وطلوع الفجر، ويخص منه بعض ذلك لأسباب خاصة بمنع الأكل والشرب كالصلاة لا يجوز ذلك فيها.

﴿وَلَا تَبْشُرُوا هُنَّ وَأَنْتُمْ عَنْكُفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] عام مطرد في تحريم المباشرة في حال الاعتكاف.

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨] عام مطرد فلا يجوز أكل مال أحد إلا بحق.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْآهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ النَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١٨٩] هذا عام على جهة التأدب في حالة الإحرام وغيره، وخص منه إتيان البيوت من غير أبوابها، كتسور الحيطان ونحوه للضرورات والحاجات والمصالح الراجعة، ولا يكون ذلك - والحالة هذه منافياً لحسن الأدب.

قوله عز وجل: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠] هو عام يخص بما إذا اقتضت المصلحة ترك قتال المقاتل مداراة عند الضعف عنه كما في الهدنة والصلح، أو خديعة له إذ الحرب خدعة أو نحو ذلك.

﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ [البقرة: ١٩٠] عام مطرد في ترك العدوان الحقيقي.

﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٩٤] أي: من انتهك لكم حرمة، فانتهكوا له مثلها لتقتصوا منه بدليل: ﴿فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٩٤] / [٢٧ أ / م] إذ هذا بيان للحرمت قصاص، وهو عام في جواز الاقتصاص، وخص منه في القصاص في الأطراف ما إذا خيف الخيف كالجائفة لا قصاص فيها لتعذر المماثلة، وفيما إذا قتله بمحرم [في نفسه] كتجريع للخمر واللواط لا يقتص منه بمثله لثلاث يكون دفعاً للظلم الحرام بمثله، ومحوراً للأثر القبيح بأقبح منه، وكذا لو قتل / [٥٠ ل] رجل قريب رجل أو عبده أو دابته، أو زنا بامرأته أو أمته، لم يجوز للمجني عليه أن يفعل بالجاني مثل ذلك بل يقتص منه ويغرمه. ويرفعه إلى من يحده، ونحو ذلك.

﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥] عام مثل: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، وهو مخصوص بما إذا تضمن الإلقاء إلى التهلكة أجراً أو مصلحة كمن يحمل في صف العدو وحده لإعزاز الدين ونكاية الفاسقين، أو يلقي النار في مركبه ويظن السلامة في إلقاء نفسه في البحر، أو يخاطر في صعود حصن أو النزول منه لفتحه على المسلمين أو نحو ذلك.

﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥] عام خص منه من ترجحت إساءته على إحسانه، فالظاهر أنه لا يجبه، وفيما إذا استويا نظر.

﴿وَلَا تَحْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُٗ ۚ﴾ عام في بلوغ الهدي محله، فلو كان مع المحرم هدي متعدد، فبلغ بعضه المحل دون بعض لم يحل ولم يجز له الحلق حتى يبلغ جميعه المحل، عملاً بمقتضى عموم الآية.

﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ ۖ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكِ ۚ﴾ [البقرة: ١٩٦]، أي فحلق فعليه فدية، وهو عام في جواز حلق المحرم رأسه للمرض والأذى، ويقاس عليه استباحة سائر محظورات الإحرام للأعذار كاللبس، وتغطية الرأس، وقصر الظفر، والتطيب ونحوه.

﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ۖ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ۚ﴾ [البقرة: ١٩٦] هذا عام في كل متمتع في الحج أن يلزمه دم لما أخل به من الإحرام بالحج من ميقاته، وذلك بشروط التمتع.

﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ ۚ﴾ [البقرة: ١٩٦] عام في كل متمتع عدم الدم أن يصوم عنه عشرة أيام ويخص بمن عدمه ثم وجده قبل الشروع في الصوم، فإنه يرجع إليه في أظهر القولين، وفي الآخر لا يرجع، ويشرع في الصوم، لدخوله تحت عموم الآية أما إن وجد الهدي بعد الشروع في الصوم فلا يلزمه الرجوع إليه قولاً واحداً، وكذا ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ ۚ﴾ [البقرة: ١٩٦] عام [في] جواز إيقاعها في جميع أيامه ما بين الإحرام به إلى التحلل منه.

﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۚ﴾ [البقرة: ١٩٦] هو عام في كل مكّي أو من في حكمه من مجاور، أو من هو منها على دون مسافة القصر أن لا متعة لهم إذ لا خروج عليهم إلى ميقات الحج للإحرام منه حتى يجب الدم للإحلال به.

﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ ۖ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ۗ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ ۚ وَاتَّقُونِ يٰٓأُولِيَ الْأَلْبَابِ ﴿٥١﴾﴾ [٥١ ل/ل] [البقرة: ١٩٧] عام في النهي عن هذه الأشياء، مطرد إلا في الجدال فإنه مخصوص بما إذا [٢٧ ب / م] كان لإقامة حجة أو كشف شبهة فإنه يستحب، وربما وجب خصوصاً إن كان الجدال في بعض أحكام الإحرام والحج للعمل به معجلاً، فإن هذا يبقى فرض كفاية على العلماء الحاضرين، وكثيراً ما يقع هذا هنالك.

﴿ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﴾ [البقرة: ١٩٧] أي: فيجازيكم عليه، وهو عام في الأمرين علمه والجزاء عليه بدليل: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٩]، ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ [الزلزلة: ٧] ونحوه.

﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ ﴾ [البقرة: ١٩٧] عام مطرد إذ لا أفضل منها زاداً. ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْهُ عَرَفْتُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ ﴾ [البقرة: ١٩٨] عام في نفي الجناح في التجارة في أيام الحج، والأفضل أن لا يفعل ليتجرد قصده للعبادة، ولا تنافي بين نفي الجناح وترك [الأفضل، ولا بين المباح وترك] المندوب.

﴿ فَإِذَا قُضِيَتِمْ مَنَاسِكُكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴾ [البقرة: ٢٠٠]. عام مطرد في نفي الخلاف نحو ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ﴾ [الشورى: ٢٠].

﴿ وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ [البقرة: ٢٠٣] عام في نفي الإثم في التعجل والتأخر، ولا يقتضي ذلك التسوية بينهما، فالتأخر واستكمال أيام منى الثلاث أفضل؛ لأن نفي الإثم أعم من الأفضل والمساوي فلا دلالة له عليهما، وجوداً ولا عدماً.

﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾ [البقرة: ٢٠٥] المراد إما المعهود من الأرض [والحرث والنسل، أو مسمى

ذلك وما صدق عليه، أما العموم فمتعذر عادة؛ إذ لا يقدر على السعي في كل جزء من الأرض] ولا إهلاك كل حرث ونسل.

﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥] عام مطرد في نفي محبته الفساد، وهو كل قبيح لا نفع فيه، أو كل فعل محض الضرر، أو كل فعل لم يؤذن فيه شرعاً. ويحتج المعتزلة بهذا على أن معاصي العباد ليست خلقاً له؛ إذ لو خلقها لأحبها، أو لأنه لا يخلق ما لا يحب، ولأن ما لا يحبه لا يخلقه.

والجواب: أن جميع هذه العبارات منقوضة بالكفار والشياطين [٥٢/ل] ونحوهم، قد خلقهم مع أنه لا يحبهم.

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [البقرة: ٢٠٧] عام في كل عبد أنه لا بد له من شيء من رافة الله عز وجل. ولا ينافي ذلك تعذيب بعضهم في الدنيا بالبلايا، والحن في الآخرة بالنار؛ لأن العموم هنا في لفظ العباد لا في لفظ رءوف، إذ هو مطلق، يصدق بالمسمى كما بيناه بشيء من الرافة لكل عبد.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [البقرة: ٢٠٨] عام خص منه من لا خطاب معه، ولا تكليف عليه، وقد سبق أن مثل هذا العام يزيد وينقص.

﴿فَإِن زَلَلْتُمْ مِّن بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٠٩] أي: الإسلامية المعهودة، وإلا فكل بينة في الإمكان والقدرة لم تأت.

﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ [البقرة: ٢١٠] عام مطرد في الملائكة يأتي [٢٨/م] جميعهم يوم القيامة، وفي الأمور يرجع جميعها إلى الله - عز وجل - فلا أمر لأحد معه.

﴿سَلِّ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ [البقرة: ٢١١] أي: أهل العلم منهم؛ إذ هم أهل السؤال، فهو عام أريد به الخاص.

﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [البقرة: ٢١٢].

يحتمل اختصاصه بمن له دنيا وزينة، ويحتمل عمومه بخلق زينة مطلق الحياة الدنيا في قلب كل كافر، ولهذا كانت الدنيا جنة الكافر لزيبتها عنده، وسجن المؤمن لتبغيضا إليه، كما زين الإيمان في قلب المؤمن، وكره إليه الكفر.

﴿وَسَخَّرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: ٢١٢] يحتمل أنه من المؤمنين المعهودين، ويحتمل أنه من المؤمنين الذين شاهدوهم حتى سخرؤا منهم، فيكون عاماً أريد به الخاص.

﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ [البقرة: ٢١٢] عام في المتقين هم فوق الكفار يوم القيامة.

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأُنزِلَ مَعَهُمُ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ ۗ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣] عام فيهم كانوا بعد نوح - عليه السلام - ملة واحدة على الكفر، ثم جاءهم الرسل فاختلّفوا فأمن بعضهم، وكفر بعض.

﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ﴾ [البقرة: ٢١٣] عام فيهم أو لأنبياء معهودين، وهم أصحاب الشرائع والكتب بدليل ﴿وَأُنزِلَ مَعَهُمُ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ﴾ [البقرة: ٢١٣]، وأصحاب الكتب معدودون إذ ليس كل نبي جاء بكتاب.

﴿لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ﴾ عام فيهم خص بمن لا تكليف عليه، إذ لا حكم يتعلق به من حيث هو غير مكلف، ومن لا اختلاف بينهم إلا حاجة لهم إلى الحكم بينهم.

﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: ٢١٣] عام مطرد ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ ۚ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: ١١].

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَاسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلُّوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهَ ۚ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤] يحتمل أنه عام مطرد، وأن الصحابة امتحنوا بما امتحن به جميع من قبلهم، ويحتمل أنه أريد به المعهود أو الخاص أي قوم ممن كان قبلكم امتحنتم بما امتحنوا.

﴿مَسَّتْهُمُ الْبَاسَاءُ وَالضَّرَاءُ﴾ [البقرة: ٢١٤] أي المعهود منهما أو مسماهما، وإلا

فجنس البأساء والضراء لم يمس قوماً بعينهم أو شخصاً بعينه، اللهم إلا أن يكون هذا من باب مقابلة الجمع بالجمع فيكون [معناه أن جنس من قبلكم مسهم جنس البأساء والضراء فيجوز].

﴿ حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ ﴾ [البقرة: ٢١٤] يجوز أن يكون اسم جنس فيكون عاماً في الرسل، ويجوز أن يكون معناه حتى يقول الرسول منهم فيكون واحداً.

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ ۖ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ ۚ وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُم عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُم عَن دِينِهِ فَمَا يُمِمْتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۚ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢١٧﴾ ﴾ [البقرة: ٢١٧] عام مطرد.

[قوله عز وجل]: ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ ۚ وَلَٰمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۚ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ﴾ [البقرة: ٢٢١] عام خص بالكتابات يجوز نكاحهن مع شركهن.

وإن قلنا: إن المشركين في عرف الشرع لمن عدا أهل الكتاب من الكفار فهو عام مطرد، لا تخصيص فيه.

﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ حَيْثُ مَنَ شَرِكٌ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۚ وَأُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ۖ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ۚ وَيُبَيِّنُ ءَايَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [البقرة: ٢٢١] عام مطرد.

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ ۚ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ ۚ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ۚ ۖ أَي: في زمن الحيض هو عام في اعتزالهن فيما تحت الإزار، وجواز الاستمتاع بما وراء ذلك ثبت ببيان السنة.

﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٢٢] عام مطرد، ويحتمل تخصيصه بمن تكررت توبته / [٢٨ / ب / م] استهزاء أو لعباً، أو عن غير عزم، وعن أكثر الطهارة إسرافاً ووسواساً ونحو ذلك، فالظاهر أنه لا يحبهما مع دخولهما تحت عموم

التوابين والمتطهرين.

﴿ نَسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَاتُّوا حَرَّتْكُمْ أُنَى شَعْتُمْ ۖ وَقَدِمُوا لَأَنفُسِكُمْ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَكُمْ مُلْقَوُهُ ۖ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٢٢٣] عام مطرد في الأزواج وهن المراد [من النساء]، ﴿ فَاتُّوا حَرَّتْكُمْ أُنَى شَعْتُمْ ۖ ﴾ [البقرة: ٢٢٣] اعلم أن «أُنَى» تستعمل بمعنى «أين»، وبمعنى «من أين»، وبمعنى «كيف» فمن حملها هاهنا على معنى «أين»، وهي عامة في المكان قال: المعنى فاتوا حرثكم أين شتتم من قبل أو دبر، وهؤلاء هم الشيعة وطائفة من أهل الحجاز، ويُعزى إلى مالك، وقد شاهدناه عنه في كتاب «السر» من نسخة صحيحة متصلة الإسناد إليه، وأصحابه تارة يسلمون صحته عنه، ويدعون رجوعه، وتارة ينكرونه عنه أصلاً، وينكرون صحة كتاب «السر» عنه بالأصالة ثم ينقلون من كتاب «السر» مسائل في غير هذا الباب.

والدليل على صحته عنه أن عظم مادته عن نافع عن ابن عمر، وقد نقل ذلك عنهما، أما نافع فقد روي في مسند أبي حنيفة - رحمه الله - أنه قيل له: ما لك لم تأخذ عن نافع؟ فقال: قد قصدته لأخذ عنه؛ فوجدته بين أصحابه، وهو يفتي بجواز وطء المرأة في الدبر، فتركته فلم آخذ عنه شيئاً.

وأما ابن عمر فروى عبد الرزاق في تفسيره بإسناده إلى ابن عمر أنه تلا ﴿ أَتَأْتُونَ الذِّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ ﴿ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رِبُّكُمْ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ ۚ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴾ [الشعراء: ١٦٥، ١٦٦] قال يعني مثله من الذكر، قال ابن عمر: ولا ينبغي أن يقال هذا للعوام أو كما قال. [٥٤ / ل]

ومن حملها على معنى كيف أو من أين قال: يأتيها كيف شاء مقبلة ومدبرة وقائمة ومضطجعة ومن أين شاء كذلك لكن في صمام واحد، وهو القبل.

واحتج الأولون بقوله عز وجل: ﴿ فَاتُّوا حَرَّتْكُمْ أُنَى شَعْتُمْ ۖ ﴾ [البقرة: ٢٢٣] على تفسيرهم لها بمعنى أين، وبما روي أن رجلاً في عصر النبي ﷺ أتى امرأته في دبرها، فرفع ذلك إلى النبي ﷺ فوجد لذلك وجداً شديداً، فنزلت ﴿ وَقَدِمُوا لَأَنفُسِكُمْ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَكُمْ مُلْقَوُهُ ۖ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

قالوا: وهذا ظاهر في إقامة عذر الواطئ، وإزالة موجدة النبي ﷺ ولأن هذا المكان

المتنازع فيه إما أن يتناوله عقد النكاح أو لا، فإن تناوله وجب القول بإباحة الوطء فيه كالقبل، وإن لم يتناوله وجب أنه إذا أضاف الطلاق إليه أن لا تطلق كما لو أضافه إلى فرج جارقتها، وهو باطل، ولأن تفضيل الرجل على المرأة قد ظهر في الإرث والشهادة حتى كان إرثه ضعف إرثها، وشهادته ضعف شهادتها فجاز أن يظهر ذلك في استمتاعه بها بأن يستمتع منها بجهتين، [وتستمتع هي] منه بجهة واحدة على نسبة الضعف له والنصف لها، كالشهادة والإرث.

واحتج الآخرون بالآية على تفسيرهم لها بمعنى كيف أو من أين، وبما روي عن النبي ﷺ أنه سمي ذلك اللوطية الصغرى^(١)، ولعن من فعلها^(٢)، وبأن الله - عز وجل - سماهن حرثاً والحراث إنما / [٢٧ / أ / م] يكون حيث يظهر الزرع هو هاهنا القبل الذي هو محل الولد لا الدبر الذي ليس محلاً إلا لخروج النجاسة؛ ولأن الوطء فيه مؤذ، أو منجس، فكان حراماً كالوطء في الحيض.

وفي المسألة من البحث أكثر من هذا اقتصرنا منه على ما ذكرنا.

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥] عام مطرد، ولغو اليمين قيل: هو ما يجري على اللسان عن غير قصد نحو لا والله، وبلى والله، وقيل: هو أن يحلف على شيء يظن أنه بار صادق فيه، وهو في نفس الأمر على خلاف ظنه عن غير قصد منه للكذب.

﴿وَلَيْكُنْ يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٥] أي: بالنيات والعزائم وهو عام مطرد.

وحديث النفس المعفو عنه لا يدخل تحت كسب القلب، حتى يخص به؛ لأن كسب القلب يراد به أمر قار، وهو العزيمة والنية الجازمة بخلاف حديث النفس، فإنه ليس كذلك، بل هو من باب الخطرات السيالة التي لا ثبات لها.

﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرِيصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ [البقرة: ٢٢٦] / [٥٥ / ل] عام خص منه الصبي والمجنون، ونحوهما ممن لا يصح إيلأؤه.

(١) أخرجه أحمد [٢ / ١٨٢] وأخرجه النسائي كتاب عشرة النساء: [٢٨] / [٥ / ٣٢٠] رقم [٨٩٩٧].

(٢) رواه أحمد [٢ / ٤٤٤] وأبو داود كتاب النكاح [٢ / ٢٤٩ / ٢١٩٢] والترمذي كتاب الرضاع [١٢] [٣ / ٤٦٨ / ١١٦٤] والنسائي كتاب عشرة النساء: [٣١] [٥ / ٣٢٣ / ٩٠١٥] وابن ماجه كتاب النكاح [٢٩] [١ / ٦١٩ / ١٩٢٣].

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨] هذا عام أريد به الخاص، وهن المطلقات [الحواثل ذوات الأقران]، أو نقول: هو عام مخصوص بالمطلقات الحوامل عدتهن بوضع الحمل بدليل ﴿وَأُولَتْ الْأَحْمَالُ﴾.

﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨] أي بارتجاعهن في العدة، وهو عام مخصوص بمن راجع لا لإرادة الإصلاح، فلا تشرع له المراجعة على ظاهر الآية.

﴿إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾ [البقرة: ٢٢٨] لكن هل هذا شرط لجواز الرجعة، أو هو شرط تأديب؟ فيه احتمال، وإذ قد ثبت أن الضمير في ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨] للرجعيات فهل يقتضي ذلك تخصيص المطلقات في أول الآية بالرجعيات أم لا؟ فيه قولان للأصوليين: أظهرهما: لا يقتضيه وتكون كل جملة مستقلة بنفسها، لا ارتباط لها بالأخرى حتى كأنه قال: وبعولة الرجعيات أحق بردهن.

والثاني: أنه يقتضيه؛ لأن الضمير في ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾ لا يستقل بنفسه دون ظاهر يرجع إليه، وليس قبله ما يصلح مرجعاً له إلا المطلقات في أول الآية، ثم الضمير خاص بالرجعيات، فمرجعه وهو للمطلقات يجب اختصاصه بالرجعيات؛ لأن الراجع والمرجوع إليه - أعني الضمير وظاهره - متحدان في المعنى، فلو اختص الضمير وعم الظاهر لزم أن يكون الواحد في المعنى عاماً خاصاً من جهة واحدة وأنه محال.

ويجاب عن هذا بأن الضمير في ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾ إما راجع [إلى النساء] لأنهن مذكورات في الكلام بالقوة وقد سبق ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنْتُمْ شَعْتُمْ وَقَدِمُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوَةٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾

[البقرة: ٢٢٦] أو أن الضمير المذكور وضع موضع الظاهر اختصاراً / [٢٧ ب / م] كما يوضع الظاهر موضع الضمير تعظيماً فكان التقدير: وبعولة [النساء: أو بعولة]

الرجعيات أحق بردهن، وحيث يستقل بنفسه ولا يرتبط بالمطلقات قبله حتى يخصصهن، وهذا بحث جيد من الطرفين، فتأمله إن شاء الله - عز وجل.

وهذه من مشهورات مسائل العموم والخصوص في أصول الفقه، ويطرحونها بما إذا تعقب ضمير خاص، هل يخصه أم لا، ويوردون لها هذا المثال بعينه.

﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَىٰ ذَرَجَةٍ ۖ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

أي: من حيث هم رجال، فهو عام مطرد ونظيره ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤] إما بالنظر إلى أشخاص الرجال والنساء، فرب امرأة لها على الرجال درجات.

﴿الطَّلَقُ مَرَّتَانٍ ۖ فإِذَا مَسَّكُمُ الْمَعْرُوفُ أَوْ تَسْرِحُوا بِإِحْسَنٍ ۖ وَلَا تَحِلُّ لَكُمُ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ۚ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

أي: إذا طلق الرجل امرأته لا يحل له أن يرجع عليها بشيء من مهرها؛ لأنها استحقته بما استحل منها، وهذا عام خص بما بعده وهو ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ [البقرة: ٢٢٩] فيخص العموم المتقدم بما إذا خاف الزوجان في المقام على الزوجية الإثم بسوء العشرة بينهما، وتمانعهما حق الزوجية وأن لا يقيما حدود الله بينهما، ويأبى الزوج طلاقاً بلا عوض، فحيث يجوز لهما أن يصطلحا على شيء تبذله الزوجة له، إما المهر الذي ساقه إليها أو بعضه أو غير ذلك من المال، ويطلقها افتداء لنفسها منه بذلك.

ومن الإثم بالمقام، وهذا كما قالت المرأة الأنصارية، وقد تشعت الحال بينها وبين زوجها: يا رسول الله، إني لا أنقم من فلان شيئاً غير أبي أكره الكفر في الإسلام. تعني أنها تخشى أن لا يقوم بينهما حدود الله فتأثم أو نحو هذا، فقال النبي ﷺ: «أترددين عليه حديثه؟» يعني التي كان قد ساقها إليها مهرأ قالت: نعم. فقال للزوج: «يا فلان، خذ

الحديقة وطلقها تطليقة»^(١)، ففعل وهذه القصة إما أنها سبب نزول هذه الآية، أو أنها محكوم بالآية فيها، ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا﴾ يعني بعد المرتين السابقتين، ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ﴾، هذا عام خصص بالغاية بعده، وهي حتى تنكح زوجاً غيره، ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا﴾ يعني الزوج الثاني المحلل لعودها إلى الأول، فلا جناح عليهما أي على المرأة، ومطلقها الأول ثلاثاً، ﴿أَنْ يَتَرَاجَعَا﴾ أي يرجعا إلى النكاح بعقد وعدد جديد، وهذا عام بما بعده وهو الشرط.

﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ﴿[البقرة: ٢٣٠].

أمره ونهي في حقوق الزوجية، فالعموم المذكور مخصوص بما إذا لم يظنا إقامة الحدود بعد التراجع، فلا يجوز لهما، وحاصله أن ظنا إقامة الحدود بعد التراجع جاز وإلا فلا، فإن قيل: ما الحكمة في أنها لا تحل لمطلقها ثلاثاً إلا بعد نكاح زوج ثان؟ قلنا: زجر الرجال عن الطلاق؛ لأن من علم أن زوجته إذ طلقها ثلاثاً لا يقدر عليها إلا بعد [٢٨ أ / م] أن ينكحها غيره، وذلك مما تأنف منه الطباع والنفوس الآية احتملها على ما كان منها، واستبقاها فلم يطلقها خشية ما ياباه طبعه من نكاح الزوج الثاني.

فكان في اشتراط النكاح الثاني استبقاء النكاح الأول على نحو ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٩].

إذ في القتل استبقاء الحياة، أو نقول: في النكاح نفي الطلاق، كما في القصاص نفي الجناية.

قوله عز وجل: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبِغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأُمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ٢٣١] عام مطرد؛ لأن من طلق المرأة طلاقاً رجعياً، ثم كلما قارب انقضاء عدتها راجعها إضراراً بها وعدواناً، فقد ظلم نفسه بالإثم فيها لتعويقها عن مصلحتها وحبسها /

(١) أخرجه البخاري في كتاب الطلاق: [٣٠٦ / ٩] [٥٢٧٣] وأبو داود كتاب الطلاق: [٢/ ٢٦٩] [٢٢٢٩].

[٥٧ / ل] على ما تكره، وكذلك من راجعها وأمسكها بغير المعروف ضراراً عدواناً، والآية تحتل الوجهين، والأشبه بالمراد الثاني.

﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا ءَايَتِ اللَّهِ هُزُوًا ﴾ [البقرة: ٢٣١] عام مطرد في تحريم الاستهزاء بآيات الله عز وجل: ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ [التوبة: ٦٥].

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَزِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا ءَاتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٣٣] هو ونظائره حجة في عدم تكليف ما لا يطاق، وآخر السورة أليق به من هاهنا، إن شاء الله - عز وجل.

﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَضَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٣٤] هذا عام خص منه المتوفى عنها الحامل عدتها بوضع الحمل، بدليل ﴿ وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ ﴾، ولحديث سبيعة الأسلمية^(١)، وذهب قوم إلى أن الحامل المتوفى عنها تعتد بأطول الأجلين من وضع الحمل وعدة الوفاة، روي ذلك عن علي وابن عباس، وأبي بن كعب، وغيرهم؛ لأن دليل العدتين صادق عليها، إذ هي متوفى عنها ومن ذوات الأحمال، والنسب مما يحتاط له، والاحتياط في اعتدادها بأطول الأجلين فكان واجباً. ولعل هؤلاء لم يبلغهم حديث سبيعة أو لم يصح عندهم، أو نحو ذلك مما رأوه من وجوه الاجتهاد.

﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٣٤]، ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا

(١) حديث سبيعة رواه البخاري [١٤٦٦ / ٤] ح [٣٧٧٠] ومسلم [١١٢٢ / ٢] ح [١٤٨٥].

تَوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجْلَهُ^{٢٣٥} وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ^{٢٣٦} وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٦﴾ [البقرة: ٢٣٥] عام مطرد ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٥] أي: لا تعقدوا على المعتدة هو عام خص بال غاية بعده ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجْلَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥] أي تنقضي عدتها فحينئذ يجوز عقد النكاح عليها.

﴿يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٥] عام مطرد ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩].

﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَنِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] عام مطرد في المكتوبات ﴿وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨] عطف خاص على عام، وهي العصر على الأصح من سبعة عشر قولاً^(١).

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٤٠] المشهور أنها نسخت بعدة أربعة أشهر وعشرًا.

وحكي عن مجاهد أو غيره من أهل العلم أنها / [٢٨ ب / م] نسخت في الاعتداد بالحول، أما الوصية لها فلم تنسخ، فتعد بأربعة أشهر وعشر بالآية السابقة، ويصرف لها من تركة الزوج نفقة سبعة أشهر وثلاثي شهر تمام نفقة الحول بهذه الآية.

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٤٠] عام مطرد كنظيرها السابق.

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ^ط حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢٤١] اختلف الناس فيها فمنهم من طرد عمومها وأوجب المتعة لكل مطلقة، وهو ما يعطاه من مال على الموسر قدره وعلى المقتر قدره، ويتولى تقديرها الحاكم، ومنهم من لم يجعل المتعة إلا

(١) انظر تفسير ابن كثير [٣٩١/ ١].

لمن طلقت قبل الدخول بها / [٥٨ / ل] وفرض المهر لها، فيكون لفظ المطلقات إما مخصوصاً عنده بمن سوى هذه المذكورة، أو عاماً أريد به الخاص، وهو هذه المذكورة.

ودليل التخصيص قوله عز وجل: ﴿ وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَىٰ أَلْوَسِيعِ قُدْرَتِهِ وَعَلَىٰ أَلْمُقْتَرِ قُدْرَتِهِ مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَىٰ الْحَسَنِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٦] وبقوله - عز وجل: ﴿ يَتَأْتِيَنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ [الأحزاب: ٤٩].

ومنهم من قال: تجب المتعة لكل مطلقة إلا لمن دخل بها، وسمى مهرها، فلا تجب لها المتعة لمفهوم قوله - عز وجل: ﴿ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ ﴾ [البقرة: ٢٣٦]، فإن مفهوم هذا أن المسوسة المفروض لها صداق لا متعة لها، ويخص بهذا المفهوم عموم ﴿ وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتْنَعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَىٰ الْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ٢٤١] ولأن المتعة كالعوض عن المهر، فلو جمع بينهما كان جمعاً بين العوض والمعوض منه وهذا أشبه في النظر، لأنه يتضمن العمل بالأدلة جميعها [منطوقها ومفهومها].

وهذه الأقوال الثلاثة روايات عن أحمد - رحمه الله - وجهها ما ذكرنا.

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ [البقرة: ٢٤٣] عام مطرد، أما قوله عز وجل: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ ﴾ [البقرة: ٢٤٣] فعام في جميعهم إماتة وإحياء، وكانوا ثمانية آلاف، وقيل: اثنا عشر ألفاً، وقيل: ثلاثون ألفاً، وهو حجة على إمكان المعاد، وبعث الأجساد، خلافاً للفلاسفة والنصارى إذ قصروا المعاد على الروحاني دون الجسماني ﴿ مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [البقرة: ٢٤٥] عام مطرد لا يتخلف أحد عن الرجوع إليه عز وجل.

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى أَلْمَلِكِ مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ هُمْ أَبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأُتْبِأَيْنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ

أَلْقَتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ^{*} وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٢٤٦﴾ [البقرة: ٢٤٦] عام خص بالاستثناء المذكور.

وزعمت الشيعة أن هذه الآية مثل ضربه الله - عز وجل - لأصحاب محمد عليه الصلاة والسلام، وأن بني إسرائيل كما تولوا عن ملكهم الذي هو منصوب بينهم إلا قليلاً منهم، كذلك أصحاب محمد ﷺ تولوا عن إمامهم الذي هو منصوب بينهم إلا قليلاً منهم، وليس ما ذكره بنص فيما ادعوه ولا ظاهر.

قال: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلَكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَخَنَ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٤٧].

احتجت الشيعة به على أن علياً هو الإمام بعد النبي ﷺ وتقريره: / [١٢٩ / م] أن بني إسرائيل لما عين لهم طالوت ملكاً امتنعوا من تملكه عليهم، معلمين بفقره وخمول نسبه فقالوا: ﴿أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَخَنَ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ﴾ [البقرة: ٢٤٧] فأجابهم نبهم بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ [البقرة: ٢٤٧].

وجعل هذه الصفات سبباً لاستحقاق التقدم عليهم قالوا: وهذه الصفات الثلاث كانت / [٥٩ / ل] لعلي دون أبي بكر، أما الاصطفاء فلأن النبي ﷺ اصطفى علياً بالنص عليه يوم الغدير حيث قال للناس: «ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم» قالوا بلى، قال: «فمن كنت مولاه فعلي مولاه»^(١).

قالوا: وهذا بعد كل اعتراض وبعد كل سؤال وجواب قاطع في استخلاف علي عليهم، ويدل عليه حديث عمران بن حصين أن النبي ﷺ قال: «إن علياً مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي» رواه أحمد في مسنده بإسناد صحيح، وروى أحمد أيضاً في

(١) رواه ابن ماجه في المقدمة [١١٣] ورواه أحمد [١٨٥٣٠] ورواه [٩١٥] من حديث علي ورواه من حديث زيد بن أرقم [١٩٣٣٤] وروى الترمذي ح [٣٧١٤] والحديث صححه الشيخ الألباني انظر تخريجه في الصحيحة [١٧٥٠] [٤ / ٣٣٠].

كتاب فضائل علي من حديث بريدة بن الحصيب أن النبي ﷺ قال: «إن علياً مني وأنا منه، وهو وليكم بعدي» هكذا بكاف الخطاب، قالوا: والمفهوم من الولي هو الرئيس المطاع وهو معنى الإمام، وهذا هو المفهوم من قولنا: ولي المرأة، وولي اليتيم، أي: الرئيس المطاع عليهما النافذ تصرفه فيهما. قالوا: وهذه أخبار الآحاد، وإن كنا لا نقول بها، لكنها تلزمكم؛ لأنها حجة عندكم فنحن نردها إلزاماً لكم لا استدلالاً عليكم.

وأما أبو بكر فليس منصوباً عليه باتفاق، لأن مستند بيعته عندكم الاختيار والإجماع، ولو كان منصوباً عليه لما احتيج إلى ذلك، قالوا: فهذا الاصطفاء وهو معنى النص قد ثبت لعلي دون أبي بكر، وأما البسطة في العلم فلقوله ﷺ «أقضاكم علي»، وإنما يكون أقضاهم إذا كان أعلمهم، ولأن من المشهور أنه كان له من الخوض في طلب العلم ما لم يكن لأبي بكر، بدليل أن الصدقة بين يدي [نجوى] الرسول - عليه الصلاة والسلام - لم يعمل بها أحد سوى علي، حتى كان معه عشرة دراهم هو محتاج إليها؛ فأثر تحصيل العلم على ضرورته وتصدق بها حتى استفاد من النبي ﷺ - عشر مسائل، ولم يعرف مثل ذلك لغيره، وكذلك نفوذه في الفقه وسرعة أجوبته في المشكلات كالمسألة المنبرية والدينارية وغيرهما مما لم يكن لغيره يدل على أنه كان أبسط في العلم من أبي بكر وغيره.

وأما البسطة في الجسم يعني القوة والشجاعة، فلا يشك منصف أنه كان أشجع الصحابة أبي بكر وغيره، أما أولاً؛ فلأن أبا بكر على ما ذكر في صفته كان شيخاً ضئيلاً نحيفاً / [٢٩/ م] ولو لم يكن إلا إخبار النبي ﷺ بأنه ضعيف / [٦٠/ ل] في بدنه حيث قال: «رأيتُه يترع بذنوب، وفي نزعه ضعف والله يغفر له^(١)»، وقوله: «إن تولوها أبا بكر تجدوه ضعيفاً في بدنه قوياً في أمر الله» - لكان كافياً في ضعف بدنه.

وأما علي فبالتواتر أنه كان عظيم الجسم، شديد القوة، عظيم المشاش، ما صارع أحداً إلا صرعه، ولا أمسك بعضد أحد إلا أخذ بنفسه، وإنما سمي حيدرة تشبيها له بالأسد في الخلقة والقوة، وكان مع ذلك شاباً في عنفوان شبابه، ولا يشك أحد أن الشاب القوي الجلد أشد وأشجع من الشيخ الضعيف النحيف.

وأما ثانياً فإن خالد بن الوليد كان هو العلم المشهور في الصحابة بالشجاعة، ثم لما بعثه النبي ﷺ وعلياً إلى اليمن أمر علياً عليه وإنما كان النبي ﷺ يقدم في كل أمر أقوم الناس

(١) رواد البخاري في كتاب المناقب ح [٣٣٦١] ومسلم ح [٤٤٠٧].

به، فلولاً أن علياً أشجع من خالد لما قدمه عليه، والأشجع من الأشجع أشجع بالضرورة، فإن قال قائل: إن الشجاعة ليست بقوة البدن الظاهرة، وإنما هي بقوة القلب الباطنة، فرب شيخ ضعيف نحيف أشجع من شاب قوي جليد.

قلنا: فدعونا من هذا، فقد أجمعت العرب وأهل الأدب على أن أشجع بيت قيل قول عباس بن مرداس:

أكر على الكنية لا أبالي أحتفي كان فيها أم سواها

ولا خلاف أن علياً كان أقوم بهذه الصفة، وأقدم على الحروب من أبي بكر، قالوا: ولو أبطلتم لنا كل حجة على ذلك قلنا حجة تضطرون إلى تسليمها ولا تستطيعون إبطالها، وهي أن الأصوليين إذا أرادوا إثبات الإجماع بقوله عليه الصلاة والسلام: «أمي لا تجتمع على ضلالة»^(١)، وحاولوا إثبات تواتر هذا الخبر. قالوا: تواتر تواتراً معنوياً حتى صار كشجاعة علي، وسخاء حاتم، فلا تراهم يضربون المثل إلا بشجاعة علي، ولو كان أبو بكر أشجع لكان أولى بضرب المثل بشجاعته، وأيضاً فإنهم قرنوا شجاعة علي بسخاء حاتم، ثم لما كان حاتم أجود العرب، وجب أن يكون قرينه في ضرب المثل أشجع العرب، فهذا مما لا جواب عنه ولا خلاص منه.

قالوا: فثبت أن الصفات التي احتج بها نبي بني إسرائيل عليهم في تقديم طالوت مختصة بعليّ دون أبي بكر، فوجب أن يكون عليّ أولى بالتقديم من أبي بكر كما / [٦١ ل/]
كان طالوت أولى بالتقديم على بني إسرائيل.

وقد ورد الأثر بأن علياً طالوت هذه الأمة، وهو إشارة إلى ما قررناه من كونه واجب التقديم عليها كما وجب تقديم طالوت.

هذا ما قررت به الشيعة إمامة عليّ من هذه الآية ومناقضته على التفصيل يطول، وربما تعذر في البعض، وإنما / [٣٠ أ / م] أجاب الجمهور عنه بانعقاد الإجماع بموافقة عليّ على

(١) إسناده ضعيف: رواه ابن ماجه ح [٣٩٤٠] وابن أبي عاصم في السنة [١ / ٤١] ح [٨٤]، وقال الكناي: إسناده ضعيف لضعف أبي خلف الأعمى، واسمه حازم بن عطار، ورواه عبد بن حميد ثنا يزيد بن هارون بن بقة بن الوليد بن معاذ فذكره، ورواه أبو يعلى الموصلي ثنا داود بن رشيد حدثنا الوليد فذكره بإسناده ومثله، وقد روي هذا الحديث من حديث أبي ذر، وأبي مالك الأشعري، وابن عمرو أبي نصر، وقدامة بن عبد الله الكلابي، وفي كلها نظر، قاله شيخنا العراقي انظر/ مصباح الزجاجه [٤ / ١٦٩] ح [١٣٩٥].

إمامة أبي بكر، فإذا سلم صاحب الحق فكلام الشيعة بعد ذلك فضول محض.

﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اعْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ ۚ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ ۚ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلتَقُوا اللَّهَ كَم مِّن فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةٌ كَثِيرَةٌ بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٤٩﴾ ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، استروح إلى هذه ونحوها بأن قالوا: قتلنا بالنسبة إلى الجمهور لا تدل على أننا مغلوبون في الحجة، ولا على أنهم مستأثرون بالحق، إذ كم من قليل غلب كثيراً.

وأجاب الجمهور بأن قالوا: نحن السواد الأعظم فمن شذ عنا شذ في النار. وهذه المسائل وكل مسألة يذكر الخلاف فيها بين الجمهور والشيعة فهي من مسائل الإمامة وتوابعها، وهي من قسم أصول الدين.

﴿ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾ ﴾ [البقرة: ٢٥١] عام أريد به الخاص، أي: الملك على بني إسرائيل، وحكمة مخصوصة إذ من المعلوم أن داود - عليه السلام - لم يؤت جنس الملك ولا جنس الحكمة، إذ ذلك ليس إلا لله - عز وجل - الذي عم ملكه وحكمته.

﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ ۗ ﴾ [البقرة: ٢٥١] هو عام مطرد في الناس وفي المسكون من الأرض، إذ المعنى لفسد حال أهل الأرض، وأرض لا ساكن بها لا يتأتى ذلك فيها.

﴿ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾ ﴾ [البقرة: ٢٥١] عام مطرد، إذ لا أحد من العالمين إلا والله - عز وجل - عليه فضل. [قوله عز وجل]: ﴿ تِلْكَ الْأَرْسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّنْ كَلَّمَ اللَّهُ ۖ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ۚ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ۗ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَتَلَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَٰكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَّنْ كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا

أَقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾ [البقرة: ٢٥٣] اعلم أن للرسول مراتب وهم درجات عند الله، وإنما ورد النهي عن التفضيل بينهم لثلاثيهم ذلك الغض من المفضول [منهم] وتنقصه، وجانبهم مصون عن مثل ذلك، وهذه من مسائل الرسل من أصول الدين نحن ذكرناها وقليلاً ما تذكر.

﴿مَنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٣] يحتج به من يرى القرآن وكلام الله - عز وجل - هو العبارات المسموعة، وأنه - عز وجل - يتكلم بحرف وصوت قالوا: والإشارة إلى موسى الكليم، ولولا أنه كلمه كلاماً مسموعاً / [٦٢ / م] عرفاً لما كانت له خصيصة على غيره إذ قد كلم الله - عز وجل - غيره وحياً وإلهاماً وغير ذلك، فدل على أن لكلامه موسى خصيصة على الجميع، وليس إلا لما ذكرنا من أنه كلمه بكلام مسموع.

وأجاب الأشعرية [وسائر أهل الحق] بأن الله - عز وجل - كما ترى ذاته وليست جوهرراً ولا عرضاً كذلك يفهم كلامه وليس بصوت ولا حرف، وأكثر ما فيه خلاف العادة والمألوف في الشاهد وهو مشترك بين المسألتين، وهذا النائم يفهم الكلام في النوم من غير صوت ولا حرف في الخارج، ومعتمد هؤلاء أن الصوت والحرف لا يعقل إلا من جسم، والله - عز وجل - ليس بجسم، ومعتمد الآخريين أن الكلام المفهوم لا يعقل إلا / [٣٠ ب / م] بصوت وحرف، وربما أجاب الأولون بأن الكتابة والإشارة تفهم المراد، ولا صوت ولا حرف، وأيضاً كما أن تأثيره - عز وجل - في إيجاد خلقه بلا علاج كذلك تأثيره في أسماعهم وأفهامهم بلا صوت ولا حرف ولا حركة، وكما أنه يرى بلا جارحة ولا انطباع ولا خروج شعاع، كذلك يتكلم بلا حركة [ولا صوت ولا حرف].

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: ٢٥٣] يحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - يريد لجميع الكائنات خيرها وشرها؛ لأن اقتتال هؤلاء المشار إليهم شر، وقد أخبر أنه بإرادته، وأنه لو شاء أن لا يكون لما يكون.

والمعتزلة هاهنا يضطرون ويتلجلجون، وإلى التأويلات البعيدة جداً يلجأون؛ كقولهم: لو شاء الله إجبارهم على ترك الاقتتال لأجبرهم عليه، فلم يقتتلوا، ولكنه تركهم واختيارهم، فلذلك اقتتلوا وهو كما تراه، وهذا هو جوابهم في كل موضع ذكرت فيه المشيئة وظاهرها عليهم يتأولون الإجمار.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِي يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ

وَلَا شَفَعَةُ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٥٤﴾ [البقرة: ٢٥٤] عام مطرد، ليس هناك بيع يعقد، ولا فدية تقبل (ولا خلة) أي: ولا صداقة، إذ لا صداقة ولا غيرها تنفع يومئذٍ من أمر الله.

حتى إن إبراهيم خليل الرحمن لا يملك لأبيه نفعا، فيؤخذ برجليه ويديه في صورة ضبعان فيلقى في النار، ويحتمل أنه مخصوص بخلة المتقين، [٦٣/ل] فإنها نافعة من بعضهم لبعض بالشفاعة والإيثار بالحسنات ونحو ذلك لقوله - عز وجل -: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧] أي: فلا عداوة بينهم فهم أصدقاء وأخلاء.

﴿وَلَا شَفَعَةُ﴾ يحتج بها المعتزلة في نفي الشفاعة لمن مات غير تائب، وقد سبق. واحتجاجهم بعمومه وعند الجمهور هو خاص بالكفار لا شفاعاة لهم ولا فيهم، بخلاف المؤمنين فإنهم يشفعون ويشفع فيهم.

﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَعَةُ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤] عام مطرد، وليس المراد أن مطلق الظلم محصور فيهم بل إن أعظم الظلم وهو الكفر محصور فيهم.

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [البقرة: ٢٥٥] عام مطرد فما من إله إلا الله.

﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ عام مطرد.

﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٥٥] عام مطرد، وكذا الحمل الأربع بعدها عامة مطردة إلا ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] فإنه خص بالاستثناء بعده.

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦] عام خص بالمرتد يجبر على الإسلام ونحوه من صور الإكراه بأدلتها.

﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦] أي في الإيمان والكفر تبين الحق من الباطل والرشد من الضلال، فالحق هو الإسلام والباطل ما عداه، فهو عام مخصوص، إذ ليس الرشd

من الغي واضحاً في كل شيء، بل الأمور كلها إما أمر تبين رشده أو أمر تبين غيه، فهذان طرفان واضحان / [٣١ أ / م] أو أمر اشتبه رشده بغيه، وهو واسطة بينهما فحكمها أن يستعمل فيها النظر والاستدلال، ولا بد معه من مساعدة التوفيق والهداية الربانية.

﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٥٦] هذه الجملة عامة مطردة.

﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة: ٢٥٧] اعلم أن ولاية الله - عز وجل - لخلقه على أقسام؛ عامة وخاصة وأخص.

فالعامة؛ ولايته للمؤمنين باعتبار الإيمان يدخل فيها العدل والفاسق والمتبع والمتدع وغيرهم، وإذ لولا توليته إياهم وعنايته بهم لما وفقهم للإيمان وأخرجهم من ظلمات الكفر والظلمة. والخاصة؛ وهي ولاية الصالحين. والأخص؛ ولاية المقربين.

فالآية المذكورة عامة مطردة بالاعتبار / [٦٤ ل / ل] الأول لا غير.

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة: ٢٥٧] عام بشرط الموافاة على الكفر.

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهٖ أَنْ ءَاتَهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِي بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: ٢٥٨] تضمنت هذه الآية مناظرة بين إبراهيم ونمرود فلنقرها وهي في إثبات إلهية الله - عز وجل - دون نمرود، قال إبراهيم: ﴿ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾، وهذا استدلال منه - عليه السلام - معناه: إنك يا نمرود لست ربي ولا رب غيري؛ لأنك تحيي ولا تميت، والرب حقيقة هو من يحيي ويميت فأنت لست برب، وهذا قياس من الشكل الثاني.

قال نمرود: ﴿قَالَ أَنَا أَحْيَى وَأُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨] وهو اعتراض على دليل إبراهيم وتقديره: لا أسلم مقدمتك الأولى بل أنا أحيي وأميت.

قال إبراهيم: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِيهَا مِنَ الْمَغْرِبِ﴾ [البقرة: ٢٥٨] بعض الناس زعم أن هذا انتقال من إبراهيم عليه السلام عن تمشية الدليل الأول، واستدل به على جواز الانتقال في الجدل، واعلم أن هذا الكلام غير محرر، بل الانتقال في المناظرة على ضريين: أحدهما: يكون للعجز عن تمشية الدليل الأول، وهو انقطاع.

والثاني: يكون مع القدرة على تمشية الدليل الأول، وهذا يسمى تزيلاً على تقدير التسليم، وهذا هو الذي استعمله إبراهيم عليه السلام؛ لأن نمرود لما قال: أنا أحيي وأميت كان هذا دعوى منه تضمنت منع دليل إبراهيم، ثم يقال: إن نمرود بين مستند منعه بأن أخرج شخصين من السجن قد وجب عليهما القتل؛ فأطلق أحدهما، وقال: قد أحييته، وقتل الآخر، وقال: قد أمته. فرأى إبراهيم أن خصمه يغالطه بالمجاز عن الحقيقة، فانتقل إلى ما لا يقدر فيه على المغالطة، فقال: على تقدير أنك تحيي وتميت، فإن لربي فعلاً آخر، به وبأمثاله استحق الإلهية، وهو أنه يصرف الشمس وأنت لا تصرف الشمس، فأنت لست برب.

ثم إن إبراهيم إنما طالبه بتصريف الشمس من المغرب على خلاف العادة؛ لأنه رأى من نمرود [٣١ ب / م] الشغب والمكابرة والمغالطة والوقاحة وقلة الحياء والإنصاف في المناظرة، فحشي إن قال له فأت بها من المشرق أيضاً أن يقول له: نعم أنا آتي بها من المشرق، ثم يصبر حتى تطلع منه يقول: ها قد أطلعتها من المشرق، أو يدعي ذلك بوقاحتها فيحتاج إبراهيم إلى ما يبطل به / [٦٥ ل] تلك الدعوى، وفي ذلك تطويل البحث وانتشاره، فاستراح من ذلك بأن طلب منه ما يعجزه، وهو أن يأتي بها من المغرب.

﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾ [البقرة: ٢٥٨] أي انقطع؛ لأنه إن ادعى أنه يأتي بها كذلك عجز عن تحقيق دعواه [وإن اعترف بالعجز عن ذلك ظهر نقصه وبطلان دعواه] الإلهية. وإنما قلنا: إنه في الدليل الأول غلط بالمجاز عن الحقيقة، لأن إبراهيم عليه السلام، إنما ادعى لربه الأمانة الحقيقة، وهي نزع الروح الحيواني عن الجسد بغير علاج محسوس، والإحياء الحقيقي، وهو إعادة الروح إليه بعد نزعها منه.

والنمرود إنما أثبت لنفسه مجاز ذلك وهو استبقاء الحياة في الإحياء وتفويتها بالعلاج المحسوس في الإماتة، وذلك مما يقدر عليه للصوص والشلوح وقطاع الطريق، فلا مزية

لنمرود فيه، وقد تضمنت هذه الآية جواز المناظرة في طلب الحق، وتقرير الأدلة، وحذف بعض مقدماتها للعلم بها، وهو المسمى قياس الإضمار، والتزل مع الخصم على تقدير التسليم، وإبطال الشبه والشكوك، وإلزام الخصم ما يفهمه، وجواز مناظرة السوفسطائية ونحوهم من منكري الحقائق ونحوهم، بما يقيم الحجة عقلاً أو حساً، وقيام الحجة بانقطاع الخصم وانقطاعه بالعجز عن تمشية الدليل إذ لم يكن خائفاً، وتضمن شرف علم الجدل والأصول والنظر في المعقول، والكلام في التوحيد به، وإمام الناس فيه إبراهيم عليه السلام.

[فلا جرم] قيل: ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۚ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ۚ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴿٧٨﴾ ﴾ [الحج: ٧٨].

﴿ وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا ۚ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾ ﴾ [البقرة: ١٣٥].

﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾ ﴾ [النحل: ١٢٣]، ولا جرم لما أمر نبينا ﷺ باتباع ملة إبراهيم ورد كتابه القرآن مملوءاً من المباحث الجدلية مشحوناً بالحقائق النظرية، في هذا منقبة عظيمة للمتكلمين والأصوليين وأهل النظر. ولكن أكثر الناس لا يعقلون ولأجل هذا وضعنا هذا الكتاب.

﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ ۚ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ ۖ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۚ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانْظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ ۚ وَانْظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِّلنَّاسِ ۚ وَانْظُرْ إِلَىٰ الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ۚ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ ۖ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾ ﴾ [البقرة: ٢٥٩].

هذا من حجج البعث والمعاد كما في إحياء البقرة الألوفا ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ ۚ قَالَ أُولَٰئِكَ تُؤْمِنُ ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي ۚ فَلَمَّا خُذَ

أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ آدَعْهُنَّ يَأْتِيَنَّكَ
سَعِيًّا وَأَعْلَمْ أَنَّهُ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾ [البقرة: ٢٦٠].

اعلم أن من الناس من زعم أن إبراهيم شك في القدرة على إحياء الموتى / [٦٦/ل] حكاية القرطبي عن الطبري، واحتج بقوله عليه الصلاة والسلام: «نحن أحق بالشك من إبراهيم»^(١) وليس هذا بشيء، إذ برهان القدرة واضح، فكيف يخفى مثله على إبراهيم مع استخراج حدوث العالم وقدم / [٣٢، م] الصانع بلطف النظر من أقوال الكوكب والشمس والقمر، وإذا كنا لا نظن ذلك بذى النون حيث ﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغْضِبًا فَظَنَّ أَن لَّنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] حتى تأولناه على خلاف ظاهره مما يدفع ذلك عنه مع أن رتبة إبراهيم أعلى منه فكيف نظنه بإبراهيم.

وأما قوله ﴿﴾ «نحن أحق بالشك من إبراهيم» فليس معناه إثبات الشك من إبراهيم، وإنما هي نفي للشك عنه بطريق أولى، ومعناه لو شك إبراهيم لكنا [بالشك أولى] منه؛ لقصورنا في المعرفة عنه، لكننا نحن لم نشك بإبراهيم أولى أن لا يشك، وهذا تأويل جيد للحديث، ثم أورد بعضهم هاهنا سؤالاً وهو: أن قول إبراهيم: بلى. يقتضي أنه آمن، أي: بلى آمنت، وقوله: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠] يقتضي أن قلبه لم يطمئن إلى الآن، لكن الإيمان تلزمه الطمأنينة وحيث يصير كأنه قال: آمنت ما آمنت، أو اطمأن قلبي ولم يطمئن وهو تناقض.

والجواب: [أنه قد قيل: معناه، بلى] آمنت بالقدرة، ولكن ليطمئن قلبي بالخلة، وكان قد جعل إظهاره على إحياء الموتى علامة على اتخاذه خليلاً، وعلى هذا فلا تناقض، وهذا وإن كان قريباً ممكناً غير أن المختار غيره، وهو الإيمان يستند إلى العلم والعلم له مراتب: علم اليقين هو ما حصل عن النظر والاستدلال، وعين اليقين وهو ما حصل على شهادة وعيان، وحق اليقين وهو ما حصل عن العيان مع المباشرة، فالأول كمن علم بالعادة أن في البحر ماء.

(١) رواه البخاري [١٢٣٣ / ٣] ح [٣٢٩٢] ومسلم [١٣٣ / ١] ح [١٥١].

والثاني: كمن مشى إليه حتى وقف على ساحله وعابنه.

والثالث: كمن خاض فيه، واغتسل وشرب منه، وإذا عرفت هذا فإيمان إبراهيم عليه السلام بالقدرة على إحياء الموتى قبل أن يراه كان عن علم يقين نظري، فأراد أن يطمئن قلبه بالإيمان بذلك عن عين اليقين، فلذلك قيل له: خذ أربعة من الطير إلى آخره، أي: باشر هذا الأمر ليحصل لك عين اليقين عياناً وحق اليقين مباشرة.

وفي الحديث: «ليس الخبر كالعيان» إن موسى بلغه أن قومه قد فتنوا فلم يتغير فلما رآهم عاكفين على العجل أخذ برأس أخيه يجره إليه، وفي هذا المعنى قيل:

ولكن للعيان لطيف معنى له سأل المعاينة الكريم

وحينئذ يكون معنى الكلام: بل آمنت عن [٦٧/ل] نظر واستدلال، ولكن أريد طمأنينة القلب بنظر العيان، وهذه أيضاً دليل على إمكان البعث.

﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١]، هذا عام مطرد، أما المرائي فليس منفقاً في سبيل الله، فلذلك لم ينتفع بإنفاقه، غير أن في هذه الآية إطلاقاً قيد في الآية بعد بقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ لَا يَتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مِّنَّا وَلَا أَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٢] فصارت [٣٢ ب/م] مضاعفة الصدقة إلى سبعمائة ضعف مشروطة بعد المن والأذى، وصار تقدير الآية: مثل الذين ينفقون أموالهم [في سبيل الله ثم] لا يتبعون ما أنفقوا منّا ولا أذى، ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤] عام في بطلان الصدقات بذلك والمن تذكير النعمة، والأذى إلحاق ضرر بالسائل دون أخذها كانهاره، وزجره وتقريعه ونحو ذلك.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٦٤] عام مطرد؛ إذ أعمال الكفار والمرائين هباءً منثوراً.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ

عَنِّي حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ [البقرة: ٢٦٧] يستدل به على تعلق الزكاة بكل ما يخرج من الأرض من معدن ونبات وثمر، لكن خص العلماء من أشياء بأدلة وحددها، وبقيت الزكاة في الباقي كالركاز والمعدن، والعنب والرطب، والمكيل المدخر على تفاصيل فيه.

﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩] عام مطرد، لكن ما هذه الحكمة؟ فالأشبه أنه العلم الموصل إلى معرفة وجود الله - عز وجل - وما يجوز عليه، وما لا يجوز، وإلى معرفة معاملته، فالأول: علم أصول الدين، والثاني: علم الفقه لأدب الظاهر، وعلم الأخلاق وأعمال القلوب لأدب الباطن، وذلك لأن المكلف لا بد له من اعتقاد يلقي الله - عز وجل - به، وعمل ظاهر يقيم به رسوم التكليف، وأدب باطن يقيم به رسم العبودية، فهذه العلوم الثلاثة أركان الحكمة، والقيم بالأول المتكلمون، وبالثاني الفقهاء، وبالثالث محققو الصوفية كشيخ الإسلام في مقاماته ونحوه.

فأما الحكمة التي هي عبارة عن المنطق والإلهي والطبيعي والرياضي، فهي حكمة فلسفية باصطلاحهم والخطر في الإلهي منها عظيم على رأيهم، فلا يليق النظر فيه إلا لتضلع من الحكمة الأولى وعلوم الشرع.

وقد [٦٨ / ل] يحتج الفلاسفة على أن الحكمة في الآية هي حكمتهم المذكورة لقوله - عز وجل - عقيب ذلك: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩] والتذكر: النظر، والألباب: العقول، فهو إذن إشارة إلى أن الحكمة المذكورة إنما طريق إدراكها نظر العقل. وحكمتنا أحق بذلك؛ لأنها مؤسسة على النظر والاستدلال العقلي.

﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [البقرة: ٢٧٠] أي فيجازى عليه، وهو عام مطرد.

﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُوا إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٢] أعلم أن الهدى تارة يراد به الإرشاد، وهذا على النبي ﷺ إذ معناه التبليغ والدعاء إلى الحق، وتارة يراد به ميل القلب إلى الحق مستنداً إلى ظهور الحجة / [٣٣ / أ / م] وانكشاف الشبهة، وقيام الداعي وانتفاء الصارف، وهذا

لا يقدر عليه إلا الله - عز وجل، وهو المراد هاهنا، وقد أخبر الله - عز وجل - أنه مستبد به يهدي، من يشاء، ويحتج به الجمهور على أن الإنسان لا يملك هدى نفسه، والحجة معهم، خلافاً للمعتزلة إذ عندهم أن العقل كاف في المعرفة والنظر، ومخلوق للناظر، والعلم متولد عنه والهدى تابع للعلم بتحقيق الحجة وكشف الشبهة وذلك يقتضي أن هداهم مخلوق لهم.

﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٤].

قالت الشيعة: نزلت هذه في علي؛ كان معه أربعة دراهم، أنفق درهماً ليلاً، ودرهماً نهاراً، ودرهماً سراً، ودرهماً علانية، فنزلت هذه الآية ذكره عبد الرزاق في تفسيره. قالوا: وليس مثله لأبي بكر ولا غيره فيكون أفضل، وعارضه الجمهور بنحو: ﴿ وَسَيَجْزِيهَا اللَّهُ أَتَقَى ﴾ [الليل: ١٧].

﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيَّتِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [الحديد: ١٠].

﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٣٣] ﴿ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٤٠].

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّنْ رَبِّهِ فَانْتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٥] استشكل بعضهم هذا، وقال:

النظم الواضح يقتضي أن يقال: «إنما الربا مثل البيع» فالعدول إلى عكسه غير متضح، والجواب أن الكفار إنما أرادوا بقولهم ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥] المناقضة والإلزام كأهم قالوا: يعاب علينا الربا والبيع مثله، فمن أنكر علينا الربا لحصول التغابن فيه لزمه إنكار البيع لحصول التغابن فيه. [٦٩ / ل].

ولو قالوا: إنما الربا مثل البيع، لكان ذلك قياساً، كأنه قيل: الربا صفقة تضمنت تفاضلاً وتغابناً فكان حلالاً كالبيع، [لكن هؤلاء إنما قصدوا] الإلزام والمناقضة لا القياس والمماثلة، وإنما ذكرنا هذا لكونه سؤالاً كثير إيراده واستشكاله، ولتعلقه بالقياس [والنص والإلزام]، وذلك من مسائل أصول الفقه.

﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥] هذا فيه حجة قوية للظاهرية في اعتبارهم الظواهر السمعية، دون العلل القياسية، وتقرير ذلك أن أكلة الربا لما أوردوا مناقضتهم المذكورة أجابهم الله - عز وجل - بالحكم الإلهي فقال: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥] فيجب عليكم متابعة هذا الحكم المنصوص، ولم يحتج عليهم بحكمة تحريم الربا المناسبة مع أنها ظاهرة مؤثرة، وهي أن الربا إنما يكون مع اتحاد الجنس أو العلة، فالغبن فيه لازم لا يستدرك بخلاف البيع، فإنه يكون مع اختلاف الجنس فالغبن فيه يمكن استدراكه، مثاله: لو اشترى ثوباً بعشرين وهو / [٣٣ ب / م] يساوي عشرة، أمكن أن تبيعه بعشرين أو أكثر، لرغبة أو ارتفاع سوق ونحوه، أما لو اشترى مد قمح بمدين، فبعد أن يرد له المد الواحد مدين [إلا ويرد] المدان البائع أربعة أمداد، اللهم إلا أن يختلفا بالجودة والرداءة بحيث يساوي المد الجيد مدين رديئين.

لكن الجودة الرداءة هاهنا غير معتبرة طرداً للباب في المنع، ولو كانت هذه الحكمة القياسية حجة لاحتج بها عليهم؛ لأنها أشبه بالزامهم المذكور، وأقرب إلى عقولهم، فلما لم يحتج عليهم بها بل بالنص القاطع للحجة، دل على، لا حجة في العلل والمناسبات وصار هذا كما قال لإبليس: ﴿قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [الأعراف: ١٢]، احتج عليه بالأمر، ولم يسمع منه علته الفلسفية المزخرفة، وهي قوله: ﴿قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢].

وقد كان يمكنه أن يعارضه بأحسن منها وأنس في العقل، وهو أن الطين ثابت ورزين متواضع لين رطب والنار مضطربة خفيفة، مستعلية يابسة شريرة محرقة.

ومن ثم رجع إبليس إلى أصله في الخفة والطيش، ورجع آدم إلى أصله في الثبات والرزانة، فقال: ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣] فاعترف؛ فعرف واستغفر؛ فغفر له، فما لم يفعل ذلك / [٧٠/ ل]؛ دل على أن لا ارتباط للأحكام إلا بالنصوص والظواهر.

﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٧] قد تكرر هذا في القرآن كثيراً، ويحتج به من يرى الإيمان مجرد التصديق، وأن الأعمال ليست ركناً للإيمان بل أثراً من آثاره خلافاً للجمهور من المحدثين وغيرهم.

حجة الأول: أنه عطف العمل الصالح على الإيمان والعطف يقتضي التغاير، فالإيمان غير الأعمال، وأجاب الآخرون بأن هذا من باب عطف الخاص على العام كالصلاة الوسطى على الصلوات، وجبريل وميكائيل على الملائكة، ولا ينافي ذلك كون الخاص من العام، وهذا ضعيف؛ لأننا لو اقتصرنا على الملائكة فهنا جبريل وميكائيل وهاهنا لو اقتصرنا على الإيمان لم نفهم العمل الصالح إلا على دعوى الخصم ويعود النزاع.

﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١] أي كل نفس مكلفة، أو كل نفس منكم ليخرج من العموم من ليس بمكلف، كالصبيان والمجانين والبهائم ونحوهم، فالعموم مخصوص بهم. ﴿وَلَا يَبْتَخِشُ مِنْهُ شَيْءٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢] عام مطرد.

﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾ [البقرة: ٢٨٢] عام خص منه ما إذا أُلِيَ لمرض أو خوف أو كونه مكرهاً على تحملها بالباطل، أو كان عبداً تحملها بلا إذن سيده، ومنعه من السعي للأداء.

وذهب بعض الأئمة إلى عدم أهلية العبد للشهادة [٣٤ أ / م] بهذه الآية، لأنه مأمور بالسعي للأداء، وذلك يطل حق السيد من خدمته ومقتضى هذا أنه عن تحملها بإذن السيد جاز أن يسعى للأداء، ودخل في عموم ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ﴾.

﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢] أمر إرشاد، وذهب بعض الظاهرية إلى أنه أمر وجوب قطعاً للتنازع وصيغة «افعل» ترد بمعان: منها الإرشاد والإباحة والتكوين

والتعجيز، والوجوب والتسوية والتهديد والإهانة، وغير ذلك، وهذه من مسائل الأوامر من أصول الفقه.

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنِ مَقْبُوضَةً فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُوْتِمِنَ أَمْنَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾ ﴾ [البقرة: ٢٨٣] احتج به الظاهرية على أن الرهن لا يجوز في الحضر، بمفهوم قوله - عز وجل -: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ ﴾ [البقرة: ٢٨٣] والجمهور على خلافه، وحملوا هذا المفهوم على أنه خرج مخرج الغالب، إذ الغالب في السفر عدم الكاتب، والمفهوم إذا خرج الغالب لا يحتج به، ومنه ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمْ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِّنَ الرَّضْعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِنْ لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِّنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٨٤﴾ ﴾ [النساء: ٢٣].

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾ ﴾ [النساء: ٣٥] ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَشِيَّةً ۖ إِمْلَاقِي خُنْ نَرَزُّهُمُ وَإِيَّاكُمْ إِنْ قَتَلْتُمْ كَانَ خَطَاً كَبِيراً ﴿٣٦﴾ ﴾ [الإسراء: ٣١]، وهذه من مسائل دليل الخطاب ﴿ ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ ۚ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ ﴾ [البقرة: ٢٨٥] هذه غالب / [٧١ / ل] أركان الإيمان، وقد سبق الكلام عليها عند ﴿ لَيْسَ الْبِرُّ ﴾ [البقرة: ١٧٧].

﴿ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ ۚ ﴾ [البقرة: ٢٨٥] تعريض باليهود والنصارى حين كفروا بمحمد ﷺ وكفرت اليهود بالمسيح، والكل رسل الله - صلواته عليهم أجمعين - كما سيأتي تقريره إن شاء الله - عز وجل.

﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ^ط وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٨٦] احتج به المعتزلة على امتناع تكليف ما لا يطاق؛ لأنه لا يدخل تحت الوسع وما لا يدخل تحت الوسع لا يكلف به، فما لا يطاق لا يكلف به، والأولى قاطعة والثانية سمعية بهذه الآية.

ولأن التكليف شرطه الإمكان ليتبين المطيع من العاصي، فما ليس بممكن لا يكلف به، وإلا كان جوراً.

﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦] هذا رفع للتكليف الناسي والمخطئ، كقوله - عليه الصلاة والسلام - «عفي لأمتي عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» ولأن التكليف شرطه الفهم وإلا لكلف الجماد والحيوان الأعجم، وهو باطل، ثم الناسي والساهي لا يفهم فلا يكلف، وأما المخطئ فلم ينتهك حرمة، ولا قصد له حتى ينتظمه دليل التكليف، فإن ترتب حكم التكليف على أحد منهم كالصائم يفطر و تلزمه الكفارة بالنسيان، والمخطئ في القتل تلزمه الدية، ونحو ذلك - فهو من باب ربط الأحكام بالأسباب أو مخصوص من عموم القاعدة بدليل: ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا ﴾ [البقرة: ٢٨٦] احتج به من أجاز تكليف ما لا يطاق وإلا لم يكن / [٣٤ ب / م] لهذا السؤال فائدة، واعلم أن بعض الأصوليين يترجم هذه المسألة بتكليف ما لا يطاق، وبعضهم بتكليف المحال، وما لا يطاق يطلق تارة على ما يشق فعله وإن أمكن لذاته، وتارة على ما لا يمكن وقوعه، والمحال إما لذاته كالجمع بين الضدين، وإما غيره كإيمان من تعلق علم الله - عز وجل - بأنه لا يؤمن.

وقد قال قوم بجواز التكليف بالقسمين، وقوم بامتناعه فيهما، وآخرون يجاوزه في المحال لغيره، دون ذاته، والأشبه الأول. وإذا اشترك القسمان في استحالة الوقوع، فلا أثر للفرق بالإمكان الذاتي وعدمه.

ومأخذ الخلاف في هذه المسألة أن المقصود من التكليف الامتثال وامتحان الطائع من العاصي عند المعتزلة، فلذلك اشترطوا كون الفعل المكلف به ممكناً، وعند الجماعة ليس المقصود منه ذلك بل المقصود جعل وجود الفعل أو عدمه علماً أو أمانة / [٧٢ ل] على

الثواب أو العقاب، وعلى السعادة أو الشقاء، وذلك حاصل من التكليف بالممكن وغيره، أما وقوع التكليف بما لا يطاق، فقد اختلف فيه أيضاً، والأشبه أنه وقع في مسألة خلق الأفعال على رأي الجبرية والكسبية؛ إذ الإنسان مكلف بكسب ما خلقه الله - عز وجل - وهو تحصيل الحاصل، وفي مسألة تكليف الكافر بالإيمان مع العلم بأنه سيموت كافراً، وإذا تعلق علم الله - عز وجل - بوجود شيء أو عدمه [فهل يبقى خلافاً معلوم الله - عز وجل - مقدوراً أم لا؟ فيه قولان.

والحق أنه مقدور لذاته لا لغيره].

واعلم أن مواد الأفعال ثلاث: واجب، وممتنع وممكن خاص، فالممكن يجوز التكليف به إجماعاً، والواجب والممتنع يخرج التكليف بهما على تكليف المحال، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.



القول في سورة آل عمران

﴿ نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴾ [آل عمران: ٣] عام مطرد كما سبق في ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا تَقُولُونَ بِمَا أَنزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ، وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ ۗ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٩١].

﴿ نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴾ من قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ ۚ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ﴿١﴾ [آل عمران: ٣، ٤] عام بحسب القوة كما سبق في ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ ۚ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٥].

﴿ من قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ ۚ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ﴾ [آل عمران: ٤] أي بشرط الموافاة على الكفر فهو مخصوص بمن ختم له منهم بالإيمان.

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا تَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴾ [آل عمران: ٥] عام مطرد نحو ﴿ قُلْ إِن تَخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْذَوهُ يَعْزِمُ اللَّهُ ۖ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [آل عمران: ٢٩].

﴿ يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ ﴾ [آل عمران: ٦] عام أريد به الخاص وهي الأرحام القابلة للحمل، أو مخصوص بالأرحام العواقر.

﴿ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ [آل عمران: ٦] عام مطرد في جميع الكيفيات التي يتعلق بها [مشيئة الله] - عز وجل - من طويل وقصير، وأسود، وأبيض، وغير ذلك ﴿ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا

شَاءَ رَكَّبَكَ ﴿٨﴾ [الانفطار: ٨].

﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٩﴾﴾ (٣٥ أ / م) [آل عمران: ٧] اختلف الناس في المحكم والمتشابه على نحو اثني عشر قولاً، أجودها أن المحكم هو المتضح المعنى.

والمتشابه: هو ما أشكل معناه؛ لاشتراك أو إيهام تشبيه ونحوه، ويجب رده إلى المحكم؛ لأن الله - عز وجل - سمى المحكمات أم الكتاب، أي أصله، والأشياء يجب ردها [عند الإشكال] إلى أصولها، فيجب رد المتشابهات في الذات والصفات إلى محكم ﴿فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُوكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿٩﴾﴾ [الشورى: ١١]. ورد المتشابهات في الأفعال إلى محكم ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾﴾ [الأنعام: ١٤٩] الآيتين على ما سنوضحه في موضعهما إن شاء الله عز وجل.

وهذه الآية نفسها من المتشابه؛ حيث تردد الوقف فيها بين أن يكون على ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ وبين أن يكون على ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٩﴾﴾ [آل عمران: ٧] وترددت الواو في [٧٣ ل] ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ بين الاستئناف والعطف، والأشبه أنها للاستئناف، وأن الوقف على ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾، وأن الله - عز وجل - تعبد عباده من كتابه بما لا يعلمون، وهو المتشابه كما تعبدهم من دينه بما لا يعقلون، وهو التعبدات؛ ولأن العبادات فرع القرآن إذ به ثبتت، والقرآن فرع الذات، إذ هو صفتها وعنهما صدر، وكما أن من الذات ما يعقل وهو وجودها، وما لا يعقل وهو ماهيتها التي هي بما هي [فكذا يجوز] أن يكون في فرعها وفرع فرعها ما يفهم وما لا يفهم، ولأن قوله - عز وجل - تردد بين كونه حالاً

فضلة، وخبراً عمدة، وهذا الثاني أولى، وهو يقوي ما ذكرنا، والبحث هنا طويل، وهذا منه كاف إن شاء الله - عز وجل.

﴿ مِنْهُ ءَايَتٌ مُحْكَمَتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَتٌ ﴾ [آل عمران: ٧] عام مطرد في التشابه وغيره، وهو تسليم يقتضي ما قررناه [في التي قبلها].

﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ [آل عمران: ٨] يقتضي أن إزاغة القلوب وهدايتها من فعله - عز وجل - ومنسوب إليه، خلافاً للمعتزلة، وحلوا الآية على منع [الألطف]، وقد عرف ما فيه.

﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴾

[آل عمران: ٩] عام مطرد.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ ﴾ [آل عمران: ١٠] عام مطرداً.

﴿ كَذَّابٍ ءَالٍ فَرَعُونَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [آل عمران: ١١] عام أريد به الخاص، وهو الآيات الظاهرة على يد موسى، ويحتمل أنه عام مطرد، لأن آيات الأنبياء متفقة الدلالة على التوحيد والإيمان فتكذيب بعضها كتكذيب جميعها فلما كذبوا بآيات موسى، صاروا كأنهم كذبوا آيات جميع الأنبياء بل وآيات الله - عز وجل - جميعها لو ظهرت إلى الوجود، وشبه بهذا قوله - عز وجل - : ﴿ وَتِلْكَ ءَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾ [هود: ٥٩].

﴿ كَذَّابٍ ءَالٍ فَرَعُونَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [آل عمران: ١١] الذنوب سبب الأخذ عند الجمهور، وعلة له عند المعتزلة / (٣٥ / ب / م) وقد سبق أصل هذا وتقريره.

﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَعْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴾

[آل عمران: ١٢] هو إما لمعهودين أو عام أريد به الخاص، وهو من علم أن سيموت كافراً إذ قد أسلم بعد نزول هذه الآية كفار كثيرون فصاروا غالبيين، ووجب لهم الجنة.

﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِتْنِیَیَیْنِیَّ ٱلَّتَقَتَا فِیْهُ تَقْتُلُ فِی سَبِیلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ یُرَوْنَهُمْ مِّثْلَهُمْ رَأًى ٱلْعَیْنِ ۚ وَٱللَّهُ یُؤِیْدُ بِنَصْرِهِ مَن یَشَآءُ ۚ إِنَّ فِی ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِی ٱلْأَبْصَٰرِ ﴿١٣﴾ ﴾ [آل عمران: ١٣] إن قیل: ما وجه هذا؟ وكيف يتصور؟ قلنا: يتجه ذلك بأن یخلق فی المرئی كثرة / [٧٤/ ل] إما حقيقة أو غيرها حتى یرى مثلی ما هو علیه فی نفس الأمر، كما یغمز الإنسان إحدى عینیه؛ فیرى الشیء الواحد اثنين، وإلى هذا أشیر برأی العین، أي لا فی نفس الأمر، ویجوز أن یكون بأن یخلق فی شعاع العین اضطراباً [أو تفريقاً] بحيث یصیر للخط الواحد منه خطین؛ فیصل بموضعین من الشخص الواحد، فیظن اثنين، ویجوز أن یكون بأن أمر جماعة من الملائكة على هیئتهم، دخلوا بینهم فصصلت فیهم كثرة حقيقة، فصاروا مثلی ما كانوا، ولولا أن قوله - عز وجل - : ﴿ زُیِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَٱلْبَنِیْنَ وَٱلْقَنْطَرِیْرِ ٱلْمُقَنْطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَیْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَمِ وَٱلْحَرثِ ۚ ذَٰلِكَ مَتَّعَ ٱلْحَیْوةَ ٱلدُّنْیَا ۚ وَٱللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ ٱلْمَآبِ ﴾ [آل عمران: ١٤] یأبى هذا الوجه أو ینبوا عنه لكان أقوى الوجه.

﴿ ذَٰلِكَ مَتَّعَ ٱلْحَیْوةَ ٱلدُّنْیَا ۚ وَٱللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ ٱلْمَآبِ ﴾ [آل عمران: ١٤] ربما استدلل بهذا على إثبات أن القیاس حجة، كما استدلل بقوله - عز وجل - : ﴿ هُوَ ٱلَّذِی أَخْرَجَ ٱلَّذِیْنَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مِنْ دِیْنِهِمْ لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ ۖ مَا ظَنَنْتُمْ أَن يَخْرُجُوا ۚ وَظَنُّوْٓا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ ٱللَّهِ فَأَتَتْهُمْ ٱللَّهُ مِنْ حَیْثْ لَمْ یَحْتَسِبُوا ۚ وَقَدَفَ فِی قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ ۚ یَخْرَبُونَ بِیُوءِهِمْ بِأَیْدِهِمْ وَأَیْدِی ٱلْمُؤْمِنِیْنَ فَٱعْتَبِرُوا یَتَٰوَلَى ٱلْأَبْصَٰرِ ﴿٢﴾ ﴾ [الحشر: ٢] وسیأتی إن شاء الله - عز وجل - القول فیهِ.

﴿ زُیِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ ﴾ [آل عمران: ١٤] ، الفاعل هاهنا محذوف؛ فیحتمل أن الذی زین هو الله - عز وجل - نحو: ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا أَشْرَكُوا ۚ وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَیْهِمْ حَفِیظًا ۚ وَمَا أَنتَ عَلَیْهِمْ بِوَكِیْلٍ ﴾ وَلَا تَسُبُّوا ٱلَّذِیْنَ یَدْعُونَ مِنْ دُونِ ٱللَّهِ فِیْسُبُّوا ٱللَّهَ عَدْوًا بِغَیْرِ عِلْمٍ ۚ كَذَٰلِكَ زُیِّنَا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فِیُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا یَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ [الأنعام: ١٠٧-١٠٨].

﴿ وَٱعْلَمُوا أَن فِیْكُمْ رَسُولٌ ٱللَّهُ ۚ لَوْ یَطِیْعُكُمْ فِی كَثِیْرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَیَكِنَّ ٱللَّهَ حَبِیْبُكُمْ ۖ

الْإِيمَنَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّشِيدُونَ ﴿٧﴾ [الحجرات: ٧] ويحتمل أنه للشيطان؛ نحو: ﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [الأنعام: ٤٣] ويحتمل أنه النفوس تزين لأهلها حب هذه الأشياء نحو: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٣٠﴾﴾ [المائدة: ٣٠] والأشبه الأول؛ لأنه - عز وجل - هو خلق الشهوات بهية الزينة فكان هو المزين لها، وهذه من جنس مسائل القدر.

﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ﴾ [آل عمران: ١٤] أشار إلى حصر متاع الدنيا في الأشياء الستة المذكورة، لأنها معظم الشهوات كقوله ﷺ «الحج عرفة»^(١) وإلا فرب شهوة زينت لبعض الناس ليست من هذه الأشياء كالسياحة في الأرض والفرجة فيها حتى يؤثرها بعض الناس على الأشياء المذكورة.

﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَنِيتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٧] عام، ثم يحتمل أنه مطرد بحيث لا يدخل تحت هذا المدح إلا من استغفر في جميع أسحار عمره، ويحتمل أنه عام أريد به الخاص، وهو غالب أسحار العمر، مع أن الأسحار جمع قلة، وأكثره عشرة، فمن استغفر في عشرة أسحار من عمره، دخل تحت هذا الوعد، لكن هذا يقدح في كون الأسحار لفظاً عاماً فيما أرى.

﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨] تضمنت ثلاثة شهود / [٣٦ أ / م] وهم: الله - عز وجل -، والملائكة، وأولو العلم. على أمرين مشهود عليهما وهما: التوحيد في أولها، وصحة دين الإسلام، بل انحصار الدين الحق فيه في آخرها. [٧٥ ل].

(١) رواه أحمد في المسند [٤ / ٣٠٩ - ٣٣٥] [١٨٨٢٨، ١٩٠٠٧] ورواه أبو داود في سننه في كتاب المناسك [٢: ١٩٦ / ح ١٩٤٩] والنسائي في سننه [٥ / ٢٦٤] والترمذي في سننه [٣ / ٢٣٧ / ح ٨٨٩، ٨٩٠] وابن ماجه [٢ / ١٠٠٣ / ح ٣٠١٥] والبخاري في التاريخ الكبير [٥ / ٢٤٣] وابن خزيمة [٢٨٢٢] والطحاوي [٢ / ٢٠٩، ٢١٠] والدارقطني [٢ / ٢٤٠] والحاكم [١ / ٤٦٤] [٢ / ٢٧٨] والدارمي [٢ / ٥٩] والطيالسي [١٣٠٩، ١٣١٠].

أما الملائكة، فعام مطرد، وأما أولو العلم فعام أريد به الخاص، وهم علماء الأصول؛ لأنهم هم الذين يعرفون التوحيد ويثبتونه بالبرهان، وكذلك هم الذين يعرفون حقيقة دين الإسلام من بين الأديان بالدليل وغيرهم إنما يعرفون ذلك تقليداً لهم، ولأن الشهادة إنما تعتبر وتصح ممن تحقق المشهود عليه، والمحقق لهذه المطالبين أعني التوحيد وحقيقة الإسلام هم علماء أصول الدين؛ فكانوا هم المراد بأولي العلم هاهنا، وهذه منقبة شريفة لهؤلاء القوم وعلمهم، فليعلم ذلك إن شاء الله عز وجل.

﴿ فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ ۖ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ؕ أَسْلَمْتُمْ ۖ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا ۖ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ ۖ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ۖ ﴾ [آل عمران: ٢٠] ليس في هذا حجة لمن قال بالتقليد حيث قابل الحاجة بالتسليم؛ لأن إنما أمر بذلك وفعله حيث علم أنه على حق من أمره وإياس من إجابة خصمه، وأن محاجته عناد محض ومدافعة عن الحق صرف، وكيف يؤمر بالتقليد وينهى عن المناظرة في الحق من كتابه المنزل عليه مشحون بالحجج والبراهين والأدلة النظرية. ومن قيل له في كتابه: ﴿ آدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۖ وَجَدِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ۖ ﴾ [النحل: ١٢٥] نعم يستدل بالآية على أن من علم الحق في جانبه وأنس المعاندة من خصمه، وأنس منه أن يترك مناظرته ويعرض عنه ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ۖ ﴾ [النساء: ٦٣].

﴿ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا ۖ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ ۖ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ۖ ﴾ [آل عمران: ٢٠] هذه قسمة حاضرة، مساوية لقوله عز وجل: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ۖ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ۖ ﴾ [الفرقان: ١] ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ۖ ﴾ [سبأ: ٢٨].

﴿ قُلْ يَتَّيِّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾ [الأعراف: ١٥٨]
 ونحوه، وقوله ﷻ: «بعثت إلى الأحمر والأسود»^(١)، وذلك أنه ليس في العالم إلا أمي، وهو من لم يؤت كتاباً ولا كتابة كالعرب، أو غير أمي، وهو من أوتي الكتاب أو الكتابة كاليهود والنصارى والجنوس والهند واليونان والروم والفرس وغيرهم، فعموم الدعوة يستفاد [من هاهنا كما يستفاد] من المواضع الصريحة فيه، وهذه من مسائل النبوات.

﴿مَنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ﴾ [آل عمران: ٤]، تضمنت جملاً عامة لا يقف الوعيد فيها على عمومها، بل الفرد منها يكفي في تحقيق ذلك؛ فالكفر بآية واحدة من آيات الله - عز وجل - يوجب العذاب الأليم، وكذلك قتل نبي واحد وقتل أمر واحد بالقسط، وإنما [٧٦ / ل] ذكر هذه الجمل بلفظ العموم حكاية لحال هؤلاء الكفار حيث كفروا بآيات كثيرة، وقتلوا نبين، وآمرين بالقسط كثيراً، وتشيعاً عليهم بكثرة جرائمهم. [٣٦ ب / م].

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [آل عمران: ٢٢] عام مطرد.

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ٢٤] زعمت اليهود أن النار كالبحر، يخوضونها أربعين يوماً قاطعين لها؛ ثم يتخلصون منها إلى الجنة، ويبقى المسلمون في النار والنصارى أبداً، وهو من ترهات اليهود، وأمانهم، فلذلك قيل لهم: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ تُخْلَفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٨٠].

وهذا القسم الثاني هو الحق قالوا بغير علم فضلوا وأضلوا، وهذه من مسائل اليوم الآخر.

﴿فَكَيْفَ إِذَا جُمِعْتُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا

(١) رواه مسلم [٣٧٠ / ١] ح [٥٢١] ورواه أحمد برقم [١٤٣٠٥].

يُظْلَمُونَ ﴿٢٥﴾ [آل عمران: ٢٥] عام مطرد، وكذا الجملة بعدها ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمَلِكَ مَن تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمَلِكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ٢٦].

أي: والشر كما قال الله عز وجل: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥].

﴿وَقَطَّعْنَهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَمًا مِّنْهُمْ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ وَبَلَوْنَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٨].

وإنما اقتصر على ذكر الخير إما اكتفاء بأحد الضدين عن الآخر اختصاراً نحو: ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي الْآلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام: ١٣].

أي: وتحرك، و﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظُلُمًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْجِبَالِ أَكْسَنًا وَجَعَلَ لَكُم سَرَبِيلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ وَسَرَبِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾ [النحل: ٨١].

أي: والبرد؛ أو تعليماً لخلقه الأدب نحو: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠].

﴿وَأَنَا لَا تَدْرِي أَشَرُّ أَرِيدَ يَمَنَ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [الجن: ١٠] بحيث لا يضيفون إليه إلا الحسن الجميل وغيره، يعدلون به عنه إلى أنفسهم، نحو: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠].

ولم يقل: أمرضني، أو لا يسمون فاعله نحو ﴿وَأَنَا لَا تَدْرِي أَشَرُّ أَرِيدَ يَمَنَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الجن: ١٠] ولم يقل: أراد بهم رهم؛ فأما قوله ﷺ في بعض دعائه: «والشر ليس إليك» ^(١) فاحتج به المعتزلة على مذهبهم في أنه عز وجل لا يخلق المعاصي الشرية ولا الشرور العصيانة، وتأوله الجمهور على معنى أن طلب الشر ليس إليك أن الله

لا يأمر بالفحشاء، أو على أن الشر لا يتقرب به إليك، أو أنه لا يصعد إليك لمفهوم ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يُبَوِّرُ ﴿١٠﴾ [فاطر: ١٠] وهو تأويل قريب جيد.

﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَنَّةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨]، احتج بها الشيعة على جواز التقية خلافاً للجمهور.

واعلم أن مسألة التقية مشهورة ينبغي فصل الخطاب فيها، فنقول: احتج الجمهور على بطلانها وتحريم استعمالها بأن قالوا: التقية نفاق، والنفاق حرام، فالتقية حرام، أما أن التقية نفاق فلا تفاقمهما في الحد / [٧٧/ ل] والحقيقة إذ كل واحد منهما إبطان أمر وإظهار خلافه خشية الضرر، وأما أن النفاق حرام، فلورود الشرع بدم المنافقين عليه، وتوعدهم بالدرك الأسفل من النار، ولولا تحريمه لما كان كذلك، فثبت أن التقية حرام؛ ولأنها لو جازت لجاز إظهار الكفر من الأنبياء تقية، وأنه باطل.

احتج الشيعة على جواز التقية بالكتاب والسنة، وفتاوى الأئمة والنظر، أما الكتاب فمنه آيات: الأولى: هذه الآية ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَنَّةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [٣٧/ أ] [آل عمران: ٢٨] وقرئت «تقية» بنفس اللفظ المتنازع فيه.

ووجه دلالتها: أن الله - عز وجل - حرم موالاة الكفار تحريماً مغلظاً حتى حكم بأن من يتوهم فإنه منهم، ثم إنه أباح موالاةهم على سبيل التقية، فدل على تأكد جوازها حيث أباحها فيما هو مكفر بدونها.

الآية الثانية قوله - عز وجل - : ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦] فأباح إظهار الكفر تقية مع إبطان الإيمان.

الآية الثالثة: قوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمْ لَمْ تَلَمَّوْهُمْ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا قَالُوا بَلَىٰ فَاُولَٰئِكَ مَاؤُنْهَمُ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ۝٩٧﴾ [النساء: ٩٧]، احتج بها البخاري في باب الإكراه، ووجه الحجة منها: أن الملائكة عذروا هؤلاء في قولهم: ﴿ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا ۝٩٧﴾ [النساء: ٩٧] وإنما لاموهم بتركهم الهجرة في الأرض مع القدرة عليها؛ فدل على أن المستضعف يكون معذوراً فيما أظهره على خلاف ما يعتقده، وهو المراد بالتقية.

الآية الرابعة: قول لوط: ﴿ قَالَ هَٰؤُلَاءِ بَنَاتِي إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ ۝٧١﴾ [الحجر: ٧١] مع قوله: ﴿ وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُرْعَوْنَ إِلَيْهِ وَمِنْ قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ قَالَ يَنْفَوْمَ هَٰؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَخْزُونِ فِي ضَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ ۝٧٨﴾ [هود: ٧٨] وقوله: ﴿ قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوَىٰ إِلَيَّ رُكْنٌ شَدِيدٌ ۝٨٠﴾ [هود: ٨٠] هو ظاهر إن لم يكن قاطعاً في أنه إنما بذل لهم نكاح بناته تقية لعجزه عن مدافعتهم. وأما السنة فأحاديث:

أحدها: حديث حاطب بن أبي بلتعة، حيث كاتب الكفار ليحفظوه في صاغيته بمكة، مع كونه محارباً لهم، مسراً لعداوتهم، وقد صدقه النبي ﷺ في ذلك^(١).

الثاني: حديث عائشة: أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال: «(بئس أخو العشيرة)، أو (بئس ابن العشيرة)، فلما سئل عن ذلك، قال: «(إن شر الناس من أكرمه الناس اتقاء فحشه)»^(٢).

وهذا صريح في التقية، أو كالصريح.

الثالث: قوله ﷺ لعمار حين كان يعذب على أن يكفر: «(يا عمار، إن عادوا فعد)».

الرابع: حديث الزهري عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة «(أن فاطمة جاءت

(١) رواه البخاري [١٠٩٥ / ٣] [٢٨٤٥] ومسلم [١٩٤١ / ٤] ح [٢٤٩٤].

(٢) رواه البخاري في كتاب الأدب [١٠ / ٤٦٧] ح [٦٠٣٢] ومسلم في كتاب البر والصلة والأدب [٤ / ٢٠٠٢، ٢٠٠٣] ح [٢٥٩١] وأبو داود في سننه كتاب الأدب [٤ / ٢٥٢] ح [٤٧٩٣، ٤٧٩١] والترمذي في جامعة كتاب البر والصلة [٤ / ٣١٦] ح [١٩٩٦] والنسائي في الكبرى في كتاب عمل اليوم والليلة [٦ / ٦٨] ح [١٠٠٦٦] ورواه أحمد [٢٤٦١٦، ٢٤٩٠٩، ٢٥٣٦٠، ٢٥٥١٢].

تطلب إرثها من رسول الله ﷺ «...» وساق الحديث إلى أن قالت: «وكان لعلي وجه من الناس حياة فاطمة فلما توفيت فاطمة، انصرفت وجوه الناس عن علي، فلما رأى علي انصراف وجوه الناس عنه ضرع لمصالحة أبي بكر؛ فقال له: موعذك البيعة العشية...»^(١) الحديث متفق عليه.

وهذا نص من عائشة علي / [٧٨ / ل] أن علياً بايع أبا بكر تقيّة.

الخامس: أن النبي ﷺ يوم الحديبية محاً بسم الله الرحمن الرحيم، وكتب باسمك اللهم، ومحاً «محمد رسول الله»، وكتب اسمه واسم أبيه، وأعطاهم يومئذ أموراً في الظاهر، وهو محارب عليها في الباطن، وذلك عين التقيّة إذ خاف استئصال المسلمين ذلك اليوم.

السادس: قول الحسن البصري: التقيّة إلى يوم القيامة. ذكره البخاري في باب الإكراه، يعني أنها باقية أو جائزة / [٣٧ ب / م] إلى يوم القيامة.

ونقلوا عن جعفر الصادق أنه قال: التقيّة ديني ودين آبائي.

وأما فتاوى الأئمة، فهؤلاء الأربعة الذين هم أئمة الجمهور سوى أبي حنيفة، يفتون بأن طلاق المكره لا يقع، وكذلك يمينه، وضرب مالك سبعين سوطاً على أن يفتي بأن بيعه المكره تنعقد فلم يفعل.

وقالوا: من أكره على شرب الخمر أو الزنا وغيره، فلا إثم ولا حد، وإنما وجب القصاص على من أكره على القتل فقتل عند بعضهم، لأنه بافتدائه نفسه بنفس المقتول خرج عن حد الإكراه إلى حد الاختيار.

على أن بعض أهل العراق قال: لا قصاص عليهما، أعني المكره والمكره، وأما إيقاع أبي حنيفة طلاق المكره؛ فلائنه جعله من باب ربط الحكم بالسبب.

وبالجملة فالمكره عند أكثر الأصوليين غير مكلف لصيرورة الفعل واجباً منه بالإكراه. وإذا ثبت هذا في الإكراه، فهو من مادة التقيّة، ولهذا استطرد البخاري دلائل التقيّة في باب الإكراه، ولأن حاصل حال المكره أنه فعل ما لولا الإكراه لم يفعله خشية الضرر، وهو عين التقيّة.

وأما النظر فمن وجهين أحدهما: أن التقيّة ضرب من الرخصة لاستواء أحدهما، إذ الرخصة هي استباحة المحظور مع قيام المانع، وكذلك التقيّة من غير فرق، إذ المتقيّ يستباح

(١) رواه البخاري ح [٣٩١٢].

مثلاً إظهار الكفر، حفظاً لنفسه [مع قيام] المانع من الكفر كما يستبيح [الترض] ^(١) مع قيام المانع منه.

الوجه الثاني: أن في التقية جمعاً بين مصلحتين: دفع الضرر مع استبقاء المعتقد، وهو أولى من تضييع إحداهما.

هذا أقصى ما علمناه للشيعة من دليل التقية، ثم أجابوا عن حجة الجمهور بأن قالوا: قولكم: التقية نفاق، قلنا: لا نسلم، بل هي رخصة كما سبق بيانه، ولو سلمنا أنها نفاق، لكن قولكم: النفاق حرام قضية مهمة، فإن أخذتموها على إهمالها كانت جزئية، وقياسكم المذكور شرط إنتاجه كلية كبراه فلا تنتج إذن، وإن أخذتموها كلية هكذا: التقية نفاق، وكل نفاق حرام، منعنا كليتها، ومستند المنع أن النفاق له مسميان: / [٧٩ / ل] لغوي، وهو: إبطان أمر ما، وإظهار خلافه خشية الضرر، وشرعي وهو: إبطان الكفر أو البدعة، وإظهار الإيمان أو السنة خشية الضرر. والأول أعم من الثاني، والذي نسلم تحريمه إنما هو الثاني، هو النفاق بحسب مسماه الشرعي، أما اللغوي فلا نسلم تحريمه، فتعود كبرى قياسكم جزئية فلا تنتج.

والتقية التي ندعي جوازها إن سلمنا كونها نفاقاً، فإنما هي نفاق لغوي لا شرعي؛ إذ دعوى كونها نفاقاً شرعياً مسألة أخرى تخرجنا عن الكلام في مسألة التقية بالكلية، إذ يبقى النزاع في أن ما أخفاه المتقي هو بدعة أولاً، وذلك بلا / [٣٨ / أ / م] شك مسألة أخرى.

وأما قولكم: لو جازت التقية لجاز إظهار الكفر من الأنبياء تقية، وهو باطل.

قلنا: لا نسلم بطلان الجواز أعني جواز إظهار الكفر منهم تقية، وإنما الباطل هو وقوع الكفر منهم، وهو غير لازم؛ لأن الله - عز وجل - يعصمهم منه مع جوازه عليهم كسائر المعاصي التي عصموا منها، ولولا جواز ذلك عليهم لم تظهر فائدة عصمتهم منه.

قالت الشيعة: فقد تبين بطلان شبهتكم في إبطال التقية، ووضح برهاننا على صحتها وجوازها، وأنها من دين الله - عز وجل - ورسله، وأولى العلم.

وإنما نازعتمونا في أصل التقية؛ لأجل فرع من فروعها، وجزء من جزئياتها، وهو أن بيعة علي لأبي بكر كانت تقية، فطردهم المنع [في الأصل] الكلي لأجل المعنى الجزئي، كما منعت اليهود أصل النسخ، لئلا تلزمهم نبوة محمد ﷺ والمسيح - عليه السلام - ونحن

نقلكم من ذلك، ولا نبي يبعثه على [تقية علي] جواز التقية بل نحن نثبتها عليكم بحديث الزهري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وقد سبق ذكره، فإنه نص في أنه إنما بايع ضارعاً أي: مقهوراً مغلوباً لانصراف وجوه الناس عنه عند موت فاطمة.

وحينئذ لا يبقى لمنعكم جواز التقية من حيث هي تقية معنى، مع وضوح برهانها، والله - عز وجل - أعلم [بالصواب].

﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٣٠]

اختلف فيه، فذهب قوم إلى إثبات النفس لله - عز وجل - على ما يليق به، وجعلوه من آيات الصفات، وتأوله آخرون على الذات، أي: يحذركم الله ذاته، وكذا القول في: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ ۚ قَالَ سُبْحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١١٦].

﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٣٠]

عام مطرد في الخير والشر، يلقي كل أحد ما عمل منهما ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]

يحتج به على وجوب متابعة النبي ﷺ قولاً وفعلًا، وأهما منه للوجوب، لأنه جعل متابعتة لازماً لمحبة الله - عز وجل - لأننا / [٨٠ / ل] نفرضها مقدمة استثنائية هكذا: لو أحب زيد الله لاتبع رسوله، فقد وقع اتباع الرسول ﷺ فيها تالياً، وهو اللازم ومحبة الله - عز وجل - [لازمة] واجبة، وللازم الواجب واجب، فاتباع النبي ﷺ واجب، ثم اتباعه تارة يكون بامثال أمره واجتناب نهي، وتارة بموافقته في فعل مثل فعله، وترك مثل ما ترك لأجل أنه فعل وترك، وذلك يقتضي أن أمره وفعله يقتضيان الوجوب، وفيهما خلاف وتفصيل.

﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ۚ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢]

هو أمر بطاعة الرسول، والأمر للوجوب، ونظم الدليل هكذا: طاعة الرسول مأمور بها، وكل مأمور به واجب، فطاعة الرسول / [٣٨ ب / م] واجبة، ثم طاعته تكون بامثال

أمره، فأمره واجب الامتثال، لكن في هذا دور، إذ هو بناء لكن الأمر للوجوب على نفسه إذ صار تقديره امتثال أمره واجب، لأن الأمر للوجوب، فإن الله لا يحب الكافرين، دليل خطابه أنه يحب المؤمنين، ويؤكد هذا قوله - عز وجل - ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨] ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٧] ولا يتولى إلا من يحبه، وحينئذ يستفاد من الآية أن عاقبة المؤمنين الرحمة والسلامة من الخلود في النار، لأن كل مؤمن محبوب لله - عز وجل - مرحوم، سواء سلم من العذاب بالكلية أو عذب مدة ثم يرحم.

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَاهِيمَ وَعَالَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣]، يحتج به من يقول: إن آدم - عليه السلام - كان رسولا أخذاً من لفظ (اصطفى) واقترانه بجماعة من المرسلين وليس بنص فيه، وفي المسألة خلاف، وهي من مسائل النبوات.

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَاهِيمَ وَعَالَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣]، أي على عالمي زمانهم، أو على من عدا محمد ﷺ.

﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذَرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦] عام في ذرية مريم، وهم المسيح [وأخوته من يوسف النجار] فيما قيل. وقد صح في البخاري أن عمار بن ياسر كان محفوظاً من الشيطان على لسان محمد ﷺ ^(١) فلعله كان يتزع إلى هذه الذرية من جهة بعض أمهاته، أو بسبب ما كالرضاع ونحوه.

﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾ [آل عمران: ٣٧] يحتج بها الجمهور على ثبوت كرامات الأولياء، خلافاً للمعتزلة في إنكارها، وإنما يصح الاستدلال المذكور على القول بأن مريم لم تكن نبيه، أما إن قيل: إنها كانت نبيه فلا حجة

(١) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق ح [٣٠٤٥].

فيه، إذ يكون ذلك من قبيل المعجزات لا الكرامات، وقد اختلف في مريم وأم موسى وسارة زوجة إبراهيم / [٨١ / ل] وآسية امرأة فرعون، هل كن نبيات أم لا؟ على قولين للعلماء، أصحهما: لا، واختلف من الرجال في طالوت والإسكندر والخضر ولقمان هل كانوا أنبياء أم لا؟ على قولين؛ أصحهما: لا، قال ذلك ابن حزم في كتاب الإجماع له. ﴿قَالَ رَبِّ أَنِّي يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ۝﴾ [آل عمران: ٤٠] هذا من خوارق العادات، أعني ولادة العاقر فهو معجزة لذكرها عليه السلام.

﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً ۖ قَالَ ءَاتِيكَ إِلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا ۖ وَادَّكُرَ رَبُّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ ۝﴾ [آل عمران: ٤١] فيه مسائل: الأولى: جواز جعل العلة الشرعية أمراً سلبياً عديمياً نحو؛ ليس بمكيل فلا يجري فيه الربا ونحوه، لأن الله - عز وجل - جعل له الأمانة على ولادة امرأة زكريا عدم كلامه ثلاثة أيام، وإذا جاز ذلك في معجز نبوي فهو في حكم فرعي أجوز.

الثانية أن [٣٩ / م] قوله - عز وجل: ﴿إِلَّا رَمَزًا﴾ استثناء متصل أو منقطع؟ فيه خلاف، واحتمال الثالثة: لو حلف لا يكلم زيدا، فرمز إليه أو غمزه بما يفهم به عنه، انبنى على الخلاف إن قلنا: الاستثناء المذكور متصل، فالرمز كلام يحنث به وإلا فلا.

﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلِكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ۝﴾ [آل عمران: ٤٢] يحتج به من يرى نبوتها كما مر نحو: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ۝﴾ [آل عمران: ٣٣] ﴿قَالَ يَمُوسَىٰ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمَىٰ فَخُذْ مَا ءَاتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ ۝﴾ [الأعراف: ١٤٤] وليس بنص في ذلك كما سبق.

﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلِكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ۝﴾ [آل عمران: ٤٢] [إن قلنا: إن مريم] وصواحبها نبيات فهن أفضل من فاطمة وخديجة وعائشة، وإن قلنا: لسن بنبيات احتمل أنهن أيضاً أفضل للخلاف في نبوتهن، واحتمل التسوية بين الجميع تخصيصاً لهن [بأدلتهم الخاصة] من بين النساء،

واحتمل تفضيل فاطمة على الجميع لقوله ﷺ : « فاطمة سيدة نساء أهل الجنة »^(١)
 « فاطمة بضعة مني »، وبضعة النبي ﷺ لا يعدل بها شيء، وهو أظهر الاحتمالات إن شاء
 الله عز وجل.

﴿ يَمْرُؤُا أَقْبَتِي لِرَبِّكَ وَأَسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ [آل عمران: ٤٣]

يحتاج به من يرى أن الواو لا تقتضي الترتيب لتقديمه السجود على الركوع.
 وأجيب بأن في شرعهم كان ترتيب الصلاة هكذا، فقد أفادت الترتيب في ذلك
 الشرع، والأظهر أنها للجمع المطلق، لا للترتيب، فإذا قلنا: قام زيد وعمرو، احتمل قيامها
 معاً، ومتعاقبين، ومع التراخي، وكون زيد قام قبل عمرو وبالعكس.
 وسنذكر المسألة غير هاهنا إن شاء الله عز وجل.

﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُونَ أَقْلَمَهُمْ أَيْهَمُ

يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ (٨٢ / ل) [آل عمران: ٤٤]

هي حجة على صحة نبوة النبي ﷺ وتقريرها: أن محمداً ﷺ قد أخبر بغيب لم يحضره، ولم
 يخبره به مخبر سوى الله - عز وجل -، وكل من أخبر بغيب كذلك فهو نبي صادق؛
 فمحمداً ﷺ نبي صادق، أما الأولى فلأنه أخبرهم بما كان من أمر زكريا - عليه السلام -
 ومريم، ولم يحضره قطعاً، ولم يخبره سوى الله عز وجل؛ إذ لم يكن كاتباً، ولا مؤرخاً، ولا
 خالط أحداً ممن هو كذلك حتى يخبره.

وأما الثانية: فلأن من كان كذلك يعلم قطعاً أنه علم ذلك الغيب بوحي، وكل من
 أوحى [إليه] الوحي الحقيقي فهو نبي، ويستفاد من هذا أن واصف اللقطة إذا أصاب
 صفتها يجب دفعها إليه؛ لأنه إذا وصفها والتقدير أنه لم يحضر عند التقاطها ولا أخبره بها
 الملتقط ولا غيره دل على أنه صاحبها لانحصار القسمة في ذلك.

قوله - عز وجل - في صفة عيسى: ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَأِكَةُ يَمْرُؤُا إِنَّ اللَّهَ يَبْشُرُكَ بِكَلِمَةٍ

مِنْهُ أَسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ [آل عمران: ٤٥]

[آل عمران: ٤٥] اعلم أنا قد نمينا عن التفضيل بين الأنبياء، لكن / [٣٩ ب / م] قد بلغنا عن
 بعض الناس أنه يفضل موسى على عيسى، فخالف النص وأخطأ الصواب، وغرضنا الرد

(١) رواه البخاري في كتاب المناقب [٣٦٢٤].

عليه لا غير، وبيانه أن الله - عز وجل - لما أتى على موسى -عليه السلام - قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوْا مُوسَىٰ فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِندَ اللَّهِ وَجِيهًا ۖ﴾ [الأحزاب: ٦٩] وقال في عيسى -عليه السلام- ﴿إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾ [آل عمران: ٤٥] وهذا الثناء أبلغ، فالمثنى عليه به أفضل، ولأن موسى ذو آية، وعيسى في نفسه آية، وموسى كليم، وعيسى روح [وقد علم أن ذلك إنما هو] بمجرد الإضافة، ولأن موسى حين يستشفع الناس به في الموقف يذكر ذنباً يمتنع به من الشفاعة، وعيسى لا يذكر ذنباً، ولأن محمداً ﷺ أفضل الأنبياء، وعيسى أقرب إليه، والأقرب من الأفضل أفضل، وقد يعارض هذا كله بأن مكان موسى من السماء أرفع من مكان عيسى كما صح في حديث المعراج ^(١) وليس بقاطع في كونه أفضل؛ لاحتمال أن ذلك لكون عيسى على عزم النزول إلى الأرض كما يكون الجالس في التشهد الأول غير متورك بل كأنه على الرضف مستوفزاً لكونه على عزم النهوض، أو لغير ذلك من الأسرار؛ ولأن الإجماع على أن جبريل أفضل الملائكة مع أن فوقه في المكان خلقاً كثيراً منهم، وبالجملة / [٨٣ ل] فارتفاع المكان لا يدل على ارتفاع المكانة .

﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: ٤٦] هذه من آيات عيسى، والكلام على أصل أهل السنة مخلوق لله - عز وجل - كسائر الأفعال؛ فجاز أن يخلقه على لسان الطفل وغيره، والذين تكلموا في المهد: عيسى وصاحب حريق وابن صاحبة الأخدود، وابن المرأة الذي رأى امرأة تضرب فقال: اللهم اجعلني مثلها، ورأى رجلاً ذا يسارة فقال: اللهم لا تجعلني مثله. وشاهد يوسف عليه السلام على خلاف فيه، ^(٢) وهذه من مسائل النبوات من المعجزات.

﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ ۚ قَالَ كَذَلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٤٧].

إن قلنا: إن مريم نبيهة؛ فهذا معجز لها ولائها، وإن قلنا: ليست بنبيهة فهو معجز لابنها

(١) انظر حديث المعراج في تفسير ابن كثير [٣٧٣ / ٨].

(٢) أخرجه أحمد [٣٠٩ - ٣١٠] والطبراني في الكبير [١٢٢٨٠ / ١١] و [١٢٢٧٩] [١٠ / ٢٨٩، ٢٩٠] وأبو يعلى [٢٥١٧ / ٤] والبيهقي في الدلائل [٣٨٩ / ٢] وابن حبان [٢٩٠٤ / ٧].

وكرامة لها، كما كان رد الشمس على القول بإثباته معجزاً للنبي ﷺ وكرامة منه لعلّي رضي الله عنه، وخلق بشر لا من أب بل ولا من أم أيضاً ممكن لذاته، وإنما أطردت العادة بخلافه فصار غريباً خارقاً.

وقد أحال الله - عز وجل - به على القدرة فقال عز وجل: ﴿إِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٤٧].

﴿وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٤٩] هذا من معجزاته - عليه السلام - جعل الله - عز وجل - في روحه قوة تتعدى إلى الطين، فيصير طيراً وهو روح القدس على أحد الأقوال فيه، وهو كالنار توقد غيرها ولا تنقص / [٤٠ / م] .
﴿وَأُتْرِئُ الْأَكْمَةِ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيَى الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخُرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٤٩] هذه كلها من معجزاته والمعجز أمر ممكن خارق للعادة، مقرون بالتحدي خال عن المعارض، ومعجزات الأنبياء عليهم السلام كلها داخلة تحت هذا الحد.

﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَلَأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ [آل عمران: ٥٠] يعني في شرع موسى - عليه السلام - أحل لهم السبت، ولأجله حاولت اليهود قتله بناء على أن أحكام التوراة مؤبدة عندهم.

وقد بينا بطلان ذلك في مسألة النسخ، وتغيير المسيح له مع صحة نبوته ووضوح برهانه ومعجزته دليل على جواز النسخ وكذلك اليهود في دعوى التأييد أو تأويله على ما سبق بيانه وعند المسلمين في بقاء تحريم السبت عليهم قولان قوله عز وجل: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢] قيل معناه مع الله، والصواب أنها على أصلها في انتهاء الغاية أي: من أنصاري لأصل إلى إقامة أمر الله، أو أنه ضمن أنصاري معنى أصحابي؛ لأن الناصر صاحب. والصحة لا بد لها من مقصد وغاية، وهي هاهنا الوصول إلى الله - عز وجل - وكذا القول في ﴿وَأَنُؤَاوِلَتِنَمَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ

وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٥٤﴾ [٨٤ / ل] [النساء: ٢].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيَتِمَّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٥﴾ [المائدة: ٦] فيهما خلاف.

﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ارْأَيْكَ زَاعِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِذْ جَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٦﴾ [آل عمران: ٥٥] اختلف فيه، فقيل: مات ثلاث ساعات، وصلي عليه في السماء ثم عاش، وقيل: لم يمت إلى الآن، ولا يموت حتى يقتل الدجال ثم يموت بعد مدة، ويدفن في حجرة النبي ﷺ وذلك بسؤاله أن يكون له نصيب من جهاد أمة محمد ﷺ فأجيب ورزق أفضل جهادها: جهاد الدجال، ومعنى الآية على هذا: إني رافعك ومتوفيك بعد الرفع بناء على أن الواو لا تقتضي الترتيب.

﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ ﴿٥٧﴾ [آل عمران: ٥٥].

احتج به النصارى على طريق الإلزام على أنهم أفضل الأمم، قالوا: لأننا نحن الذين اتبعوه، وقد حكم القرآن بأننا فوق الذين كفروا به، فكل من خالفنا في مقالنا في المسيح فنحن فوقه وأفضل منه بنص القرآن.

والجواب: لا نسلم أنكم اتبعتموه بل أنتم أول من خالفه وكفر به، إذ هو يقول: أنا عبد الله ورسوله، وأنتم تقولون: إنه إله، وقد ورد القرآن بأنه تبرأ منكم، واعتذر إلى الله - عز وجل - مما قلتم، وإنما الذين اتبعوه هم المسلمون الذين اعتدلوا فيه؛ فقالوا: عبد الله ورسوله، فخذفوه، وعلى زعمكم قتلوه، يدل [هذا على] أنه جعل العلامة أن يجعل الذين اتبعوه فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة، والمسلمون هم بحمد الله عز وجل الظاهرون على غيرهم إلى يوم القيامة إن شاء الله - عز وجل.

/ (٤٠ ب / م] ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣].

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعَذِبْنَاهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِّن نَّاصِرِينَ﴾ [آل عمران: ٥٦]، الآيتين، عام مطرد بشرط الموافقة على الكفر والإيمان.

﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ ۖ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩].

هذا جواب عن شبهة احتج بها النصارى على إلهية المسيح، وصورة الشبهة أن المسيح آية في نفسه؛ لوجوده على خلاف مطرد العادة من غير أب، ولك من كان كذلك فهو إله.

وتقرير الجواب: لا نسلم المقدمة الثانية إذ هي باطلة بآدم، قيل له: «كن» فكان، لا من أب ولا أم، ثم ليس هو إلهاً، ولو كان ما زعمتم يقتضي الإلهية، لكان آدم أحق بها؛ لأنه أغرب وأعجب وأقعد في خرق العادة، ثم إن بعض النصارى يفرق بين آدم وعيسى بأنه مولود خرج من الرحم [٨٥/ ل] بخلاف آدم.

والجواب أن هذا الفرق لا أثر له بل هو مقرر لضعف دعواكم؛ لأن كونه مولوداً يقرر له حكم البشرية والإنسانية، وذلك ينافي الإلهية.

﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾

[آل عمران: ٦١] فيها بحثان مع النصارى والشيعة، فإن نصارى نجران وفدوا على النبي ﷺ ليجادلوه في إلهية المسيح، ورئيسهم يومئذ العاقب والسيد وعبد المسيح، فقالوا: يا محمد، هل تعلم بشراً يولد من غير أب، فإن لم يكن المسيح إلهاً فمن أبواه؟ فقال لهم النبي ﷺ: «هل تعلمون ولداً إلا من جنس أبيه؟» قالوا: لا، قال: «فإن كان المسيح ابن الله كما زعمتم، وجب أن يكون أبوه مثله، وهو مثله» فأفحمهم، ثم إنهم عاندوا وطلبوا المحاجة بعد هذا الانقطاع، فأمر النبي ﷺ علياً والحسن والحسين وفاطمة خلفهم حتى جاء للموعد، فلما رآه النصارى ومن معه عرفوا الحق، وقال بعضهم لبعض: إنا لنرى وجوهاً إن دعوا علينا أضرم علينا الوادي ناراً فاحترقنا؛ أو أسلموا معه ولا تباهلوه، فقالوا: أما

الإسلام فلا، وأما الجزية فنعم، ففعلوا ذلك وصالحوه على شيء كثير من سلاح وكراع ومال وغيره؛ ثم انصرفوا، ثم بعد مدة عاد السيد فأسلم في آخرين معه، أو كما قيل، هذا ما يتعلق بالآية مع النصارى.

وأما البحث فيها مع الشيعة، فإنهم احتجوا بهذه القصة على أن أهل البيت هؤلاء الأربعة أفضل الناس بعد النبي ﷺ من الصحابة والقراة [٤١ / أ / م] وعلى أن علياً أفضل من أبي بكر وفاطمة أفضل من عائشة، وقرروا هذه الدعاوى من حيث الجملة بوجوه:

أحدها: أنه عليه الصلاة والسلام - عول على هؤلاء الأربعة في أهم الأمور، وهو إثبات التوحيد على منكريه دون غيرهم، وكل من عول عليه في أهم الأمور دون غيره فهو أفضل.

الوجه الثاني: أنهم منصوص عليهم للمباهلة في القرآن من السماء، وكل من كان منصوباً عليه من السماء [٨٦ / ل] فهو أفضل.

الوجه الثالث: أن الجهاد ضربان: روحاني وجسماني، والروحاني أفضل، ثم إن عليه الصلاة والسلام - جعل هؤلاء القوم جنده في أفضل الجهادين، وهو الروحاني؛ فكانوا أفضل من جنده في الجهاد الجسماني، ثم كان علي أفضل أهل البيت لاجتماع الجهادين له، أما الروحاني ففي هذا المقام، وأما الجسماني فكم له فيه من مقام.

الوجه الرابع: أن نساءه في هذا المقام المشهود كانت فاطمة، ونفسه كان هو عليا، فوجب أن يكونا أفضل من عائشة وأبي بكر.

الوجه الخامس: لو كان أبو بكر وعمر وعائشة وحفصة في طبقة أهل البيت في الفضيلة، لأخرجهم معهم للمباهلة، لأن أهل الفضل إنما يدخرون لأوقات الكروب، كما أن الشجعان إنما يدخرون للحروب.

وقصة المباهلة على معنى ما ذكرناه ثابتة في صحيح مسلم، وهي بيان للآية.

﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (٦٢)

[آل عمران: ٦٢] إثبات للتوحيد، رداً على النصارى في التثليث، وهذه كلمات معناها التوحيد مجموعة من القرآن، يقال: إن من حافظ على تلاوتها وجد بركتها، وهي: (لا إله إلا الله) ﴿أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا﴾ أَلَيْسَ اللَّهُ بِعَلِيمٍ قَوْمٍ يَعِدُونَ ﴿النمل: ٦٠﴾، (كلا بل هو الله) ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ

الْقِيَمَةِ مَنْ إِلَهُ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بَضِيَاءٌ أَفَلَا تَسْمَعُونَ ﴿٧١﴾ [القصص: ٧١].

﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ

﴿[آل عمران: ٦٢].

﴿يَأْهَلِ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنْزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ ﴿[آل عمران: ٦٥] هذا أصل في استدلال أصحاب الحديث على كذب الكذابين فيه بالتاريخ بأن يروي أحدهم عن مات قبل ولادته، أو يؤرخ سماعه منه بوقت قد مات قبله، مثل أن يقول: حدثني فلان سنة ست عشرة، ووفاة فلان سنة خمس عشرة وهو أصل في استخراج كذبهم، ومرجعه إلى هذه الآية؛ لأن اليهود والنصارى جادلوا في إبراهيم، وادعت كل طائفة أنه كان على دينها فقبل لهم: أديانكم وكتبكم، وهي التوراة والإنجيل، إنما ظهرت بعد إبراهيم بدهر طويل فكيف يكون عليها مع أنه كان قبلها، وهو نظير قول المحدث للراوي الكاذب، فلان مات قبل أن تولد، فكيف سمعت منه هذا محال.

﴿هَتَأْتُمْ هَتُؤَلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ﴿[آل عمران: ٦٦].

هذا حجة / [٤١ / ب / م] على أن شرط صحة المناظرة أن تكون في علم يعلمه المناظران، أما أن يناظرا / [٨٧ / ل] في علم لا يعلمه أحدهما فلا، إذ مقصودها إحقاق الحق، وإبطال الباطل بالدليل.

ومن لا يعرف ذلك العلم لا يمكنه ذلك، وإنما هو كالأعمى يريد الكتابة وهذه تتعلق بأصول الفقه؛ لأن الجدل المذكور في أواخره في كثير من الكتب.

﴿إِنَّ أَوَّلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾ ﴿[آل عمران: ٦٨] أي في عصره ﴿وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿[آل عمران: ٦٨] يعني محمداً وأُمَّته لا اليهود والنصارى.

﴿وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّوكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾

﴿[آل عمران: ٦٩] يحتج به القدرية في أن الإنسان يضل نفسه لا أن غيره يضل.

وأجاب الجمهور بأن الله - عز وجل - يضلُه حقاً، وهو يضل نفسه اختياراً وكسباً،

أو يضلّه بالسبب الأبعد، ويضل هو نفسه بالسبب الأقرب كما سبق في موضعه.

﴿يَتَّاهَلُ الْكِتَابَ لَمْ تَكْفُرُوا بِعَايَةِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ [آل عمران: ٧٠] أي بصحتها؛ وهو إنكار شديد عليهم في ذلك، وفيه دليل [عظيم على] قبح شهادة الزور، وأنه جدير بأن يكون إحدى الموبقات، لأن شاهد الزور يشهد بالشيء، وهو يعلم صحة بطلانه، وينفي الشيء وهو يعلم ثبوته، فأشبه اليهود في كفرهم بما علموا صحته، وقد نفى عن التشبه بهم نهيًا مغلطاً، وكذلك ﴿يَتَّاهَلُ الْكِتَابَ لَمْ تَلِيسُوا الْحَقَّ بِالْبُطْلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧١].

﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارَ وَكْفُرُوا ءَاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [آل عمران: ٧٢] أوله ووقت إقباله، بدليل مقابله بآخره تشبيهاً له بوجه الحيوان، لأنه أول جسده، وهو مجاز محل الكلام فيه أصول الفقه. ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ أَن يُؤْتَى أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٧٣].

﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [آل عمران: ٧٤] هو حجة على أن مناط الفضل والرحمة والخير والبركة، إنما هو مشيئة الله - عز وجل - لا استعداد المستعد، ولا سعي الساعي، ولا حزم الحازم، ولا عجز العاجز ونحوه، وإنما تلك الأسباب إذا تعلقت المشيئة بشيء قدرت أسبابه اختياراً، وإلا اضطراراً.

﴿وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنَ إِن تَأْمَنُهُ بِقَنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنَ إِن تَأْمَنُهُ بدينارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيَّتِ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٥] يستشهد بها على مفهوم الموافقة، وهو ما يكون المفهوم فيه أولى بالحكم من المنطوق؛ لأن من يؤدي قنطاراً أولى بأداء الدينار، ومن يمنع ديناراً أولى بمنع القنطار، وهو من باب: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍّ﴾ [٨٨ / ل] [الإسراء: ٢٣].

واعلم أن الحكم إما أن يستفاد من منظوم الكلام، وهو المنطوق، أو من مفهومه، وهو

إما أن يكون أولى بالحكم من المنطوق وهو مفهوم الموافقة، أو لا يكون أولى به وهو مفهوم المخالفة نحو: ﴿كَلاَّ إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّحَجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾ [المطففين: ١٥] «وفي سائمة الغنم الزكاة»^(١) / [٤٢ أ / م] وإلى هذه القسمة ترجع الألقاب الكثيرة نحو مفهوم الخطاب، ودليله وفحواه ولحنه وما كان من ذلك.

﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [آل عمران: ٧٩] دليل خطابه أنه يكلم ويزكي من ليس كذلك، ممن وفي بعده ولم يشتر بعهد الله - عز وجل - ويمينه ثمناً قليلاً.

﴿ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [آل عمران: ٧٩]، تدل على أن من علم الكتاب وعلمه ودرس كان ربانياً، وهو مشاهد، ودل صدر الآية وهو ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [آل عمران: ٧٩]. على أنه لا أحد من البشر ينبغي أن يكون إلهاً حقيقياً، وهي قضية سالبة دائمة إن لم تكن ضرورية، وهي تنعكس كنفسها هكذا: لا واحد من الآلهة الحقيقية ينبغي أن يكون بشراً، وهو مبطل لمذهب النصارى في اعتقادهم إلهية المسيح، والكلام معهم طويل.

﴿ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا ۚ أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾﴾

[آل عمران: ٨٠] فيه رد على اليهود والنصارى، حيث تألهوا عزيزاً والمسيح، وعلى الصابئة حيث عبدوا الملائكة والكواكب.

ومستند الرد أن هؤلاء كلهم حادثون، لما سبق في بيان حدوث العالم، [ولا شيء] من الحادث بإله، فلا شيء من هؤلاء بإله، وهو واضح.

﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ

(١) البخاري فتح الباري [٣/ ٣٧٢] وفي رواية أبي داود [٢/ ٩٧] «(في سائمة الغنم إذا كانت)».

رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ ۖ وَلَتَنْصُرُنَّهُ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي ۖ قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا ۖ وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨١﴾ [آل عمران: ٨١]
فيها مسألتان:

إحداهما: جواز التكليف بالمعدوم بشرط وجوده، لأن الله - عز وجل - أخذ ميثاق النبيين - عليهم السلام - على نصره محمد ﷺ والإيمان به في الزمن القديم وليس حينئذ موجوداً، لكن بشرط وجوده في عصره.

الثانية: ﴿قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي ۖ قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا ۖ وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١] فيه مستدل لمن اشترط في صحة الرواية إقرار الشيخ بأن يقال له: حدثكم فلان أو سمعتم، فيقول: سمعت. أو: نعم، وهو مذهب من شدد في الرواية، والصحيح أنه متى علم إقراره بالسماع ونحوه بنص منه أو قرينة جازت الرواية.

﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [٨٩ ل/] [آل عمران: ٨٥] عام مطرد.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلَّةُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ أَقْنَدَىٰ بِهِ ۖ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَّاصِرِينَ﴾ [آل عمران: ٩١] عام مطرد في عدم قبول الفدية منهم، ولحوق العذاب الأليم بهم، وعدم الناصر لهم.

﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّبَنِي إِسْرَءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ ۚ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلَوْهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣] عام خص بالاستثناء بعده.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [١٢ ل/]

[آل عمران: ١٠٢] قيل: عام خص بقوله - عز وجل - ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِّأَنْفُسِكُمْ ۚ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابن: ١٦] وقيل: عام أريد به ذلك الخاص، وقيل: منسوخ به في البعض، وهو ما لا يستطيع، ولعلك تطلب الفرق بين العام المخصوص، والعام الذي أريد

به الخاص وهو فرق مهم، وهو المتكلم إذا أطلق اللفظ العام فإن أراد سلب الحكم عن بعض منه فهو العام المخصوص، مثاله: قام الناس. فإن أردت إثبات القيام لزيد مثلاً لا غير، فهو عام أريد به الخاص، وإن أردت سلب القيام عن [زيد] فهو عام مخصوص، وأيضاً العام يراد به الخاص، إنما يحتاج إلى دليل معنوي يمنع من إرادة الجميع فيتعين له البعض، والعام المخصوص يحتاج إلى مخصص لفظي غالباً كالشرط والاستثناء والغاية والصفة والمنفصل نحو: قام القوم، ثم بقوله: ما قام زيد.

﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣] يحتاج به وبأمثاله من ذم الفرقة، والنهي عنها من ينكر الخلاف في الفروع، وتقريره: أن الخلاف مطلقاً مذموم، ولا شيء من المذموم بمشروع فالخلاف مطلقاً ليس بمشروع، فإن اضطر إليه لتعارض الأمارات والمآخذ، فليجتهد في تقليله ما أمكن، على ما تقرر في كتاب «عمدة الاختلاف في تقليل الخلاف».

﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣] يحتاج بظاهره من يرى أن ما قارب الشيء يعطى حكم ذلك؛ لأن هؤلاء المخاطبين كانوا قد قاربوا الوقوع في النار فأعطوا حكم من وقع فيها، ثم أخرج منها، أما إن تأولناه على معنى: فأنقذكم من الوقوع فيها، على تقدير حذف المضاف لم ينهض حجة على ذلك.

﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْعُرْفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤] فيها أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية، لأن [ل / ٩٠] المأمور به بعض الناس، ويلزم منه جواز الإيجاب على الكفاية، خلافاً لمن منعه؛ لأنه إيجاب على مبهم مجهول، وذلك غير معقول.

والجواب يمنع أنه غير معقول؛ إذ لا يأتي العقل أن يوجب السيد على جماعة عبيده عملاً إن تركوه عاقبهم، وإن فعلوه سلموا من العقاب سواء فعله جميعهم أو بعضهم، ولا يعين لفعله أحداً منهم، وقياساً على الواجب المخير، إذ هو تكليف ببعض غير معين وعلى الواجب الموسع إذ هو تكليف في زمن غير معين، والمسائل الثلاث من مادة واحدة، إذ

هي مشتركة في تعلق الحكم بالقدر المشترك.

﴿ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران: ١٠٨] يحتج به المعتزلة على أن الظلم الواقع في العالم ليس من الله - عز وجل - بخلق ولا إرادة، وتقريره أن الله - عز وجل - نفى أن يريد أن يظلم هو أحداً، ولو كان الظلم الواقع منهم مخلوقاً، أو مراداً له ثم عاقبهم عليه لكان ظلماً لهم وذلك مع كونه لا يظلمهم ما لا يجتمع. وجواب الجمهور بمنع هذه الملازمة فلا نسلم أنه لو خلق الظلم فيهم ثم عاقبهم عليه كان ظلماً.

ومستند / [٤٣ / أ / م] المنع ما قررناه في سر القدر.

﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [آل عمران: ١١٠] ربما تعلق به بعض الجهال في الطعن على الأمة بأن قال: معنى الآية ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ ﴾ ثم انتقلت عن الخيرية كما يقال: كانت دولة فلان وانقضت، وكان الناس كراماً، ثم حالوا عن الكلام. والجواب: أن هذا جهل بالكلام وأقسامه، فإن هذا إنما يصح أن لو كانت «كان» هاهنا ناقصة، وليست كذلك بل هي تامة تقديره: وجدتم خير أمة، نحو: إذا كان الشتاء أي: إذا وقع، ﴿ وَإِنْ كَانِ ذُو عُسْرَةٍ ﴾ أي وجد.

﴿ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٠] فيه أن هذه الخصال الثلاثة هي جماع الخير وملاكه؛ لأنه عز وجل فسر خيرية الأمة بها. ﴿ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٩] عام مطرد.

﴿ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا ءَامِنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ ﴾ [آل عمران: ١١٩] هذا أمر تعجيز وتحسير، أي: أنكم عاجزون عن كيدنا، وبحسرتة تموتون.

﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ [آل عمران: ١١٩] عام مطرد.

﴿ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ ﴾ [آل عمران: ١٢٦] هذا

عموم وخصوص تضمن عموماً [٩١ / ل] مطرداً، وكذلك كل جملة تضمنت نفياً بـ «ما» وإثباتاً بـ «إلا» فقوله - عز وجل: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [آل عمران: ١٢٦] عام، أي ما النصر موجود، ثم خص بالاستثناء بعد وهو ﴿إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ فحصل منهما عام مطرد تقديره: النصر كله من عنده الله.

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨] عام مطرد، إذ هو نكرة في سياق نفى، وهو شبيه بقوله - عز وجل - ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦] في الدلالة على استبداد الله - عز وجل - بالتصرف في خلقه من غير مشارك.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٠] هذا خرج مخرج الغالب، أو حكاية حالهم في أكل الربا، أو التعريض بالتشنيع على أكلته، كذلك فلا مفهوم حتى لو أكله أكل لا أضعافاً مضاعفة لكان حراماً أيضاً.

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤] فيه إثبات رسالته ﷺ وسيأتي البرهان عليها في سورة الفتح إن شاء الله عز وجل.

﴿انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا﴾ [آل عمران: ١٤٤]

[آل عمران: ١٤٤] زعمت الشيعة أن هذا تعريض من الله - عز وجل - بارتداد الصحابة، وانقلابهم على أعقابهم بعد موت النبي ﷺ قالوا: والنبي ﷺ علم ذلك، فأكد في فهمهم عنه، بقوله: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض، ولا ترجعوا بعدي ضلالاً...»^(١) الحديث، ثم لم يكفه ذلك حتى أخبرهم بأنهم سيؤخذ بهم يوم القيامة عن الحوض ذات الشمال إلى النار حتى لا يخلص منهم إلا همل النعم، قالوا: وقد كان ذلك منهم بانحرافهم عن إمامهم المنصوص عليه وهو علي إلى غيره.

(١) رواه البخاري ح [١٢١] ومسلم [٦٥] والنسائي [٧ / ١٢٧ - ١٢٨] وابن ماجه [٣٩٤٢] وأحمد [٤ / ٣٥٨، ٣٦٣، ٣٦٦].

وأجاب الجمهور بأننا لا نسلم أن في الآية تعريضاً بما ذكرتم، وإنما هو جملة شرطية دخل عليها حرف الاستفهام، فأفادت تشجيعهم على القيام بالأمر معه / [٤٣ ب / أ] ومن بعده، وقد فعلوا، وأما قوله ﷺ : « لا ترجعوا بعدي كفاراً » فهو نهي لهم عن مثل ما خلفت به الأمم السالفة أنبياءها من الكفر، وقد امتثلوا فلم يكفروا، وما كان بينهم من الحروب والدماء فعن تأويل واجتهاد هم فيه معذورون بل ومأجورون، وأما المأخوذ بهم ذات الشمال إلى النار فمحمول على أهل الردة الذين ماتوا عليها.

﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كَتَبْنَا مُوَجَّلًا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٥] عام مخصوص بمن شاء الله - عز وجل - أن ينال ذلك، ووفق لأسبابه بدليل: ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَذْهُورًا ﴾ [الإسراء: ١٨].

﴿ سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوًى الظَّالِمِينَ ﴾ [آل عمران: ١٥١] أي: بما خلق فيها من أسباب الضعف والجن، ونقرره فيها من مقدمات خذلانهم ونصر المؤمنين عليهم، وهو من مادة ﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِتْنَةِ آلْتَقَتَا فِعَةً تَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ رَأَى الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ [آل عمران: ١٣] ونحوه.

﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نُعَاسًا يَغْشَى طَآئِفَةً مِنْكُمْ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَنَاحِلَةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنْ الْأَمْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ يُخَفِّفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا ههنا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ [آل عمران: ١٥٤] أي التصرف في الوجود له - عز وجل - يتصرف في لطيفه وكثيفه، علويه وسفليه، في العقول والنفوس والأفلاك والأرواح والطبائع،

وغيرها من العوالم لا تصرف في شيء من ذلك في الدنيا والآخرة لغيره، عز وجل.

﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٢٣]، ﴿وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ [فاطر: ٤]، ﴿وَأَن إِلَىٰ رَبِّكَ الْأَمْتَبَىٰ﴾ [النجم: ٤٢]، ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾

[آل عمران: ١٥٤] يعني بقدرة الله - عز وجل - وقضائه وقدره الغالب النافذ، ومستند ذلك وسببه ما يليقه ويخلقه في النفوس من دواعي البروز إلى القتال والصوارف عن القرار في البيوت، بما تسول للإنسان نفسه من لذة الظفر بخصمه، أو الغنيمة ونحوه. فإذا خرج ضعفت أسبابه، وانعكس حسابه، وأخذت أسلابه كما جرى للكفار بيدرس. ﴿وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٤٨] ونحو ذلك، وكشف السر عن خلق الدواعي والصوارف، وتحقيق كيفيته ما لا يليق مع كل أحد، وهو إذا حقق انتفضت به قوى القدر وانعزل الصواب عن أهل الاعتزال. وهذه كقوله عز وجل: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِّنْ عِندِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِّنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨] وقول الشاعر:

فسوف تصادفه أينما

فإن المنية من يخشها

أي: أينما ذهب.

قول علي - رضي الله عنه -:

في أي يومي من الموت أفر [أيوم لم يقدر] أو يوم قدر ونظائره (كثيرة).

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَفَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا

وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٥٥]، فيها مسائل للشيععة:

الأولى: أن هذا كان يوم أحد ففر عثمان وثبت علي؛ فدل على أن علياً أفضل؛ لأنه سلم من هذه اللائمة.

الثانية/ [٤٤ أ / م]: أن الفرار من الزحف كبيرة خصوصاً عن النبي ﷺ في تلك الضائقة، وقد أتاه عثمان.

الثالثة: دلت الآية على أن فرار عثمان إنما كان عقوبة على ذنب آخر أتاه لقوله عز وجل: ﴿ إِنَّمَا أَسْرَلَهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ﴾ [آل عمران: ١٥٥] فكان عقوبة الذنب ذنباً مثله.

وأجابت السنة بتمام الآية، وهو / [٩٣ ل] قوله - عز وجل: ﴿ وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ ﴾ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾ [آل عمران: ١٥٥] والذنب المغفور كغير المعمول، ولو ساعد الدليل على أن يحمل تولى عثمان وأصحابه تولى مباحاً، إما تحرفاً لقتال، أو تحيزاً إلى فئة، لكان أولى، لكنه لا يساعد إذ لو كان كذلك لما لحقتهم اللائمة، ولما احتاجوا إلى العفو، وبما أجبنا به أولاً أجاب ابن عمر عن عثمان مع معرفة ابن عمر بحقيقة الواقعة.

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غَزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ وَاللَّهُ تَحِيّ - وَبِمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾ [آل عمران: ١٥٦] هذا هو قول القدرية المعتقدين لكون الإنسان يخلق الموت والقتل وأسبابه، فلو لم يخلقه لم يقع، فرد الله - عز وجل - ذلك عليهم بأنه هو الذي يحي ويميت بما يخلقه من الموت والحياة على أيدي خلقه، ويجبرهم على اكتساب أسبابه، وإنما خذل القدرية حتى اعتقدوا معتقدهم ليجعل ذلك حسرة في قلوبهم، يتندمون على فعلها كلما ذكروها تعجلاً لجزء من عذاب القدر لهم في الدنيا قبل الآخرة.

﴿ قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٦٥] أي: بذنوبكم، فعله الله - عز وجل - بكم، وليس المراد أنكم خلقتموه كما زعم القدرية بدليل قوله عز وجل: ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٦٦] إشارة إلى تعليل هذا الفعل بهذه الحكمة، ويحتج به على أن أفعاله - عز وجل - معللة بالعلل الحكيمة ﴿ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا ﴾

قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْتَكُمْ ۖ هُمْ لِلْكَفَرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ۗ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴿١٦٧﴾ [آل عمران: ١٦٧] يحتج به المعتزلة في إثبات المنزلة بين المنزلتين، وعلى المنافقين لا كفار ولا مؤمنون، كالخثنى بين الذكر والأنثى؛ لأن الكلام هنا في المنافقين، ولم يقطع لهم أحد بأحد الطرفين بل جعلهم إلى الكفر أقرب منهم للإيمان، وهو يدل على ما ذكرنا، وكذلك المعتزلة قالوا: المؤمن إذا أتى الكبيرة خرج عن الإيمان لفسقه، ولم يدخل في الكفر لبقاء إسلامه وتوحيده، فهو إذن في منزلة بين منزلتين، لا كافر ولا مؤمن.

﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا ۖ قُلْ فَادْرَءُوا عَنِّي أَنْفُسَكُمْ ۚ أَلَمَوْتَ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٨] كقولهم: ﴿يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِندَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ ۗ وَاللَّهُ يُخَيِّبُ وَيُمِيتُ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٥٦] وقد سبق، ثم أجبوا على جهة التعجيز والتكذيب؛ فقل لهم: ﴿فَادْرَءُوا﴾ أي ادفعوا ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا ۖ قُلْ فَادْرَءُوا عَنِّي أَنْفُسَكُمْ ۚ أَلَمَوْتَ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٨]، لأن من يدفع عن غيره أولى / [٤٤ ب / م] بأن يدفع عن نفسه، وهم لا يستطيعون الدفع عن أنفسهم كما تبين في الواقع، فكذا عن غيرهم.

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا ۚ بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] يعني الشهداء، يحتج بها على أن الأرواح أجسام؛ لأنه وصفوا بعد القتل بالحياة والرزق والفرح والاستبشار وتلك صفات الأجسام، ثم إن تلك ليست هي الأجسام الطبيعية التي كانت قبل القتل؛ لأن تلك مشاهدة عندنا ليس لها شيء من الصفات المذكورة، فدل على أنها صفات أجسام [هي] الأرواح، ولقائل أن يقول: لعل الصفات المذكورة للطير الخضر التي تتعلق بها أرواح الشهداء، وتعلق من شجر الجنة، وحينئذ لا يدل على أن الأرواح أجسام.

﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا

حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ [آل عمران: ١٧٣] هذا عام أريد به الخاص كما مر في المقدمة.

﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿١٧٤﴾ [آل عمران: ١٧٤] أي يخوفكم أوليائه، وفيه إثبات الشيطان والجن خلافاً للفلاسفة.

﴿ وَلَا تَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطَاءً فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ﴿١٧٦﴾ [آل عمران: ١٧٦] هو يشوش مذهب المعتزلة من وجهين:

أحدهما: أن هذا شر وقد أراده، وهم زعموا أنه لا يريد الشر.

الثاني: أنهم زعموا أنه يجب عليه اللطف ورعاية المصالح.

وهذا ينافي ذلك، إذ لا مصلحة لهم في حرمان حظهم من الآخرة، وفي لزوم هذا لهم نظر.

﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ ﴿١٧٨﴾ [آل عمران: ١٧٨] هذا أيضاً ينافي رعاية المصالح لهم، إذ إن مصلحتهم إذن في أن يعاجلهم ليكون أقل لإثمهم، بل في ألا كان يتليهم، بل ألا كان يخلقهم.

﴿ ذَلِكِ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيَكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾ ﴿١٨٢﴾ [آل عمران: ١٨٢] يحتاج به القدرية في أن فعلهم مخلوق لهم، ويحمله الآخرون على الكسب أو مقتضى الجبر على ما عرف.

﴿ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّى يَأْتِيَنَا بَقْرَبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ ﴿١٨٣﴾ [آل عمران: ١٨٣] ظاهرة أنه سلم لهم هذه الدعوى، ثم ألزمهم المناقضة، وهو قتلهم من جاءهم بذلك، فإن كان صادقاً فلم قتلتموه! وإن كان كاذباً فقد بطل كون القربان المذكور علامة على صدقه.

والتحقيق له [أنه] إنما سلم لهم ذلك على سبيل التنزل، كأنه قال: لا أسلم أن الله - عز وجل - عهد إليكم بذلك، سلمناه لكن قد قتلتم من هذه صفته فلزمكم ما ذكرناه.

﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ۖ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ۖ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۖ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ [آل عمران: ١٨٥] عام مخصوص بنفس الله - عز وجل - بأن وصف بأن له نفساً، وعالم الجنة إن قلنا: لا يموتون، وحينئذ تقديره: كل نفس حادثة لم تخلق للبقاء ذائقة الموت. فيختص بالقياد الأول، نفس الله - عز وجل - وبالتالي عالم الجنة ونحوه، ممن خلق للبقاء.

﴿ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ۖ ﴾ [آل عمران: ١٨٥] عام مطرد في توفية الأجور والحصص هو للتوفية في ذلك اليوم. وكذا ﴿ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۖ ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وهو مثل ﴿ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١٢٦] / [٤٥ أ / م] في أنه جمع عموماً وخصوصاً حصل منه عموم مطرد.

﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ [آل عمران: ١٩٠] الآيتين، فيهما إشارة إلى كيفية النظر في شواهد الوجود الدالة على الصانع الموجود، كما في نظيرتها في البقرة غير أن هذه أحص من تلك وأحق بهذا المعنى، إذ فيها التصريح / [٩٥ ل] بالتفكر في خلقهما، ولهذا كان النبي ﷺ يقرؤها وما بعدها حين يقوم من منامه، وروي أنه ﷺ قال: «ويل لمن قرأها ثم لم يتدبرها»^(١).

﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَنَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ [آل عمران ١٩١] إشارة إلى وجه الاستدلال بها وهو هكذا: ربنا أنت خلقت هذا، ومن خلق هذا لم يخلقه باطلاً، فأنت لم تخلق هذا باطلاً ولا عبثاً نحو:

﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾ [المؤمنون: ١١٥] ففيه إشارة إلى الاستدلال على المبدأ، وهو الصانع، وعلى المعاد وهو المرجع.

﴿ رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا ۚ رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا

(١) رواه أبو حاتم وابن حبان في صحيحه [٣٨٦ / ٢] ح [٦٢٠].

ذُنُوبَنَا وَكَفَّرَ عَنَّْا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّفْنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ [آل عمران: ١٩٣] ربما استشعر منه وجوب إجابة الداعي بمجرد دعواه من غير معجز، وليس كذلك، بل لا بد من المعجز والنظر فيه، وإلا ادعى النبوة كل أحد، [وإذا] كان مع اشتراط المعجز ظهر كذابون دجالون يدعون النبوة فكيف لو لم يشترط.

وهذه الآية مطلقة أو مجملة في اشتراط المعجز، قيدت أو [بينت] بالإجماع والنظر على ما قد يأتي إن شاء الله - عز وجل.

﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ ۖ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقُتِلُوا وَقُتِلُوا لَا أَكْفِرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا أُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّتٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾ [آل عمران: ١٩٥] يحتج به المعتزلة على مذهبهم في الأعمال؛ لأن الثواب هو العوض، فلولا أن أعمالهم التي استحق عليها الثواب من خلقهم لكان العوض والمعوض من جهة واحدة وأنه محال.

والكسبية قالوا: هو ثواب على أكسابهم.

الجبرية قالوا: سمي ثواباً مجازاً، وإلا فكلاهما العمل والجزاء عليه من الله عز وجل.

القول في سورة النساء

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبُّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١] عام مطرد.

﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ﴾ [النساء: ١] الضمير عام إذ جميع الناس خلقوا من تلك النفس.

﴿وَأَتُوا آلَيْتَمَىٰ أَمْوَالَهُمْ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا الْحَيْثُ بِالطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ۚ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾﴾ [النساء: ٢] عام مطرد في اليتامى تدفع إليهم أموالهم بشرطه المذكور بعد.

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ۚ﴾ [النساء: ٢] أي: مضمومة إليها، فمعنى الغاية موجود، ولا ضرورة إلى حملها على معنى مع.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي آلَيْتَمَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبُعَ ۚ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَلِكَ أَدْنَىٰ ۖ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾﴾ [النساء: ٣] عام مطرد في الصفة، خاص في (لكم) أي: أنكحوا هذا العدد المخصوص على أي صفة كن من الصفات الطبيعية ونحوها.

﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَلِكَ أَدْنَىٰ ۖ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٤﴾﴾ [النساء: ٣] عام خص بذوات محارمه من نسب أو رضاع إذا ملكهن، لا يباح له وطؤهن ونحو ذلك، مما قام الدليل على تخصيصه.

﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتَيْنِ ۖ خِلَّةٌ فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴿٥﴾﴾ [النساء: ٤] عام خص بما وهبته المرأة له أو أبرأته منه، أو سقط بأمر من جهتها فلا يجب إيتاء شيء / [٤٥ ب / م] من ذلك.

﴿وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٦﴾﴾ [النساء: ٥] عام مطرد، لا يعطى السفیه / [٩٦ ل] شيئاً من ماله، ولا يصرف فيه، وإنما أضاف مال السفیه إلى الوصي لكونه تحت يده كماله،

وقيل فيه غير ذلك.

﴿وَاتَّبَلُوا آلَيْتِمَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾﴾ [النساء: ٦] عام مطرد، أي اختبروهم فإن صلحوا لتسليم المال إليهم سلموا بشرط البلوغ والرشد.

﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ [النساء: ٦] عام مطرد.

﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] وهو الأقل من كفايته وأجرة مثله، فلو كانت كفايته درهماً كل يوم وأجرة مثله درهين أو بالعكس، أخذ درهماً لأنه المعروف [المتيقن استحقاقه].

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾﴾ [النساء: ٧] الظاهر أن هذا النصيب بالإرث؛ فيكون عاماً مخصوصاً بالعبد [والقاتل والكافر] من المسلم وبالعكس، ومن حجب فلم يرث، وكذا ﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧] أما ما ترك فعام أيضاً، يخص بالوصايا ونحوها، وبالديون لا نصيب للورثة في شيء من ذلك.

ولقائل أن يقول: مقدار الدين لم يتركه الميت فلا يتناوله العموم، فلا يحتاج إلى أن يخص، وجوابه بالمنع بل هو تركه يتناوله العموم، بدليل ما لو برئ الميت من الدين تناول العموم مقداره بلا خلاف. نعم ذلك المقدار تعلق به حق الغير، وذلك لا يمنع من دخوله تحت عموم التركة.

﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ أي: قسمة الميراث ﴿أُولُوا الْقَرْبَىٰ﴾ [النساء: ٨] يعني قرابة الميت الذين لا إرث لهم ﴿وَالْيَتِمَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَزْذُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: ٨] عام في هذه الأصناف إلا من خص بدليل وإعطاؤهم من الميراث على جهة الصدقة والتبرع والأمر به ظاهر في الوجوب، ويحتمل الندب.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتِمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ

وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ [النساء: ١٠] عام مطرد في أموال اليتامى، ومن فرط فيها، وخاص في الأكل [أريد به العام]، إذ ليس المراد خصوصه، بل عموم تفويت أموالهم عليهم، وإنما خص الأكل؛ لأنه غالب ما يغصب لأجله المال.

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُسُ ۚ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ۚ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ ۚ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾﴾ [النساء: ١١]

أي في توريثهم ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] خص منهم من سبق من عبد وكافر وقاتل ومحجوب كابن الابن يحجبه الابن، وبنت الابن يحجبها بنات الصلب.

﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ ۚ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾﴾ [النساء: ١١] عام مطرد فيهم إذ لا يعلم عاقبة النفع والضرر فيهم إلا الله - عز وجل - وفيه إشارة إلى أن تفاوت أنصباء الورثة بالقلة والكثرة والإرث والحجب لتفاوت نفعهم للموروث في علم الله عز وجل دنيا وأخرى.

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ۚ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ ۚ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ۚ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورِثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ ۚ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ ۚ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةٍ مِّنَ اللَّهِ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾﴾ [النساء: ١٢]، وكذلك ﴿وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ﴾ [النساء: ١٢] عام في الأزواج والزوجات خص بمن لا يرث كالرقيق / [٩٧/ ل] والذمي والقاتل فلو ترك زوجة أمة أو ذمية أو قاتلة له لم ترثه، وكذا لو تركت زوجاً عبداً أو قاتلاً لم يرثها.

﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [٤٦ أ / م] ﴿ [النساء: ١٣].

﴿ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ [النساء: ١٤] عام فيهما بشرط الموافقة على ذلك.

﴿ وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَأَشْتَسِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِنْكُمْ فَأِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ١٥] عام في إتيان الفواحش غير أن الآية منسوخة في إمساكهن في البيوت، بما شرع فيهن من الجلد والرجم والتغريب.

﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١٧] هذا عام في هؤلاء مطرد.

﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ ﴾ [النساء: ١٧] أي واجب منه بمقتضى صدق وعده لا أنه واجب عليه، خلافاً للمعتزلة، إذ أوجبوا عليه قبول التوبة، ورعاية المصالح وفعل اللطف وإزاحة [العلل في التكليف]؛ لأنه لو لم يجب عليه لجاز له تركه، ولو تركه لكان [ذلك] قدحاً في الحكمة والعدل، وأنه محال.

وقال الجمهور: لو وجب عليه شيء من ذلك لكان [فوقه موجب أعلى منه شرع أو عقل وأنه محال، إذ الله - عز وجل - هو العلي المطلق، فلا أعلى منه، ولا نسلم أنه لو ترك شيئاً مما ذكرتم لكان قد جار في حكمه أو عدل، فلم قلتم ذلك، فإن الله يتصرف في خلقه بحق ملكه التام واستعلائه العام، وإنما هذا من الخصم بناء على التحسين والتقبيح العقلي، وهو ممنوع.

﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْفَنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [النساء: ١٨] عام مطرد في سلب قبول التوبة عن هذين الفريقين لكنهما إنما تنقطع

عن عامل السيئات عند حضور الموت، ومعاينة الملك ونحوه، وهي مقبولة ما لم يئأس من الحياة إن شاء الله عز وجل.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ۝﴾ [النساء: ١٩]

عام في الوارث والموروث وجهة الإرث.

﴿وَأِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَاتٍ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا ۚ أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَنًا وَإِثْمًا مُبِينًا ۝﴾ [النساء: ٢٠]

عام خص بما تراضيا عليه كتواهب أو تخالع كما سبق في قوله - عز وجل - : ﴿الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ ۖ فَإِمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيعُ بِإِحْسَنِ ۖ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ۚ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ۝﴾ [البقرة: ٢٢٩].

﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ ءَابَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ۝﴾ [النساء: ٢٢]

عام، والاستثناء بعده منقطع، فليس بمخصوص، نعم من يرى أن النكاح حقيقة في الوطاء، وأن الزنا لا يوجب تحريم المصاهرة ينخص منه موطوءة الأب بالزنا فيبيحها للابن واختلف في النكاح؛ ف قيل: هو حقيقة في العقد، وقيل: في الوطاء، وقيل فيهما.

والأشبه أنه في الوطاء حقيقة وضعية، وفي العقد حقيقة عرفية مجاز لغوي، ثم من يرى استعمال اللفظ الواحد في حقيقته ومجازه معاً / [٩٨ / ل] فقياس قوله التحريم بهما، ومن لم ير ذلك غلب إحدى الحقيقتين فحرم بها دون الأخرى والأشبه الأول.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمُ مِنَ الرَّضْعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَزَوَّجْتَكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِنْ لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝﴾ [النساء: ٢٣]

عام فيهن من الطرفين كأمه وأمهات وأم أبيه وأم جده ومن ولدتهن وإن علون.

﴿ وَأَخَوَاتُكُمْ ﴾ من الطرفين أو أحدهما ﴿ وَعَمَتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ ﴾ كذلك إذ العمة أخت الأب من الجهات / [٤٦ ب / م] الثلاث، والخالة أخت الأم منهن.

﴿ وَبَنَاتُ الْأَخِ ﴾ الذي هو من الجهات الثلاث، (وبنات الأخت) التي هي كذلك.

﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرِّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبُكُمُ الَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ ﴾ [النساء: ٢٣] عام فيهن من النسب والرضاع.

﴿ وَرَبِّبُكُم ﴾ [النساء: ٢٣] الواحدة ربيبة، وهي بنت زوجها المدخول بها دون غير المدخول بها، فلو دخل بامرأة حرمت عليه أمها وبناتها. ولو عقد عليها ولم يدخل بها حرمت عليه أمها لعموم ﴿ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ ﴾ [النساء: ٢٣] دون ابنتها لخصوص ﴿ مِّن نِّسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ ﴾ [النساء: ٢٣]، ولا أثر لتخصيصهن بالحجور؛ لأنه دليل خطاب خرج مخرج الغالب، وليس بحجة خلافاً لداود حيث أباح للرجل ربيته التي ليست في حجره لظاهر دليل الخطاب.

﴿ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ٢٣] خص به عموم مسمى الأبناء فخرج منه أبناء التبني لا النسب، كزيد بن حارثة بالنسبة إلى النبي ﷺ، وسالم بالنسبة إلى مولاه أبي حذيفة فلا تحرم عليه زوجته، وهو عام في تحريم زوجة الابن وابن الابن وابن البنت لأنه من الصلب بواسطة أمه [البنت] وإن سفلوا في هذه البنية.

﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ٢٣] أي: والجمع بين الأختين حرام عليكم؛ فاقضى عمومته تحريم الجمع بينهما بالنكاح والملك.

وقوله عز وجل: ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۚ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ [النساء: ٣٦].

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعَ

فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾ [النساء: ٣]

﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٣٠﴾﴾ [المعارج: ٣٠] جوازه

ملك اليمين، من ثم قيل: أحلتها آية وحرمتها آية، فمن ثم حرم الجمع بينهما بالنكاح إجماعاً، وخرج فيه بالملك قولان للعلماء: أحدهما: يحرم لعموم ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبنَاتُكُمْ وَأَخُوتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبنَاتُ الْأَخِ وَبنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمْ أَلَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخُوتُكُمْ مِّنَ الرِّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبُكُمْ أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾ [النساء: ٢٣] [والثاني: تباح لعموم: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٣٠﴾﴾ [المعارج: ٣٠] ثم من حاول ترجيح الإباحة قال: ﴿فَإِنْ لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] خاص بتحريم النكاح فتبقى إباحة الجمع بينهما بالملك على عمومته من غير معارض، ومن حاول ترجيح التحريم قال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعَ ۚ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾﴾ [النساء: ٣] عام خص بأمته المشتركة والجوسية لا تحل له.

﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾ [النساء: ٢٣] عام لم يخص، [وما لم يخص] أولى بالاعتبار، مما خص، فيكون العمل بمقتضاه أولى والأشبه الأول، ثم قوله / [٩٩ / ل]: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنَازِيرِ وَمَا أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة: ٣] ذهب الكرخي^(١) إلى أنه مجمل؛ لأن عين [الأم والميتة] لا تحرم، وإنما المحرم هو فعل متعلق بها. وذلك الفعل غير متعين؛ لاحتمال أنه من الأم وطؤها أو استخدامها أو إجارتها وغيره من الأفعال، ومن الميتة أكلها أو بيعها أو

(١) هو عبيد الله بن حسين بن دلال شيخ الحنفية بالعراق ولد سنة ٢٦٠ هـ وتوفي سنة ٣٤٠ هـ انظر شذرات الذهب [٤ / ٢٢٠] وتاريخ بغداد [١٠ / ٣٥٣].

إتلافها ونحوه.

فكان النص فيها مجملًا، والجمهور على أنه ليس بمجمل، والتحريم ينصرف إلى الفعل المعهود، وهو الاستمتاع بالأم، وأكل الميتة / [٤٧ أ / م] وصار ذلك كالحقيقة العرفية لمبادرة الذهن إليه خصوصاً، والآية مكتنفة بذكر النكاح قبلها وبعدها نحو: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٢].

﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥] فصار ذلك كالقاطع في البيان، وهذه من مسائل الجمل والمبين.

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٤] أي المزوجات يعني ذوات الأزواج حرام عليكم وهو عام خص بالاستثناء بعده ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] بالسي، لأن سيهن يقطع عصمة نكاحهن، فإذا اعترض الملك بابتداء الرق على النكاح قطعه وأباح، وإذا اعترض النكاح على الملك كالأمة يزوجه السيد، لم يبح له وطؤها.

﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ٢٤] أي نكاح ما سوى المحرمات المذكورة، وهو عام خص بالسنة في تحريم نكاح المرأة على عمتها أو خالتها ونكاحهما عليها.

﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] عام في جنس المال وقدره، فيستدل به على جواز كون المهر نقداً وعرضاً من جماد وثياب وحيوان وجوهر أو عرضاً كالمنافع؛ إذ هي كالمال في مقابلتها بالعوض وعلى جواز كونه قليلاً وكثيراً كخاتم حديد وقنطار ذهب.

﴿مُحْصَنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ﴾ [النساء: ٢٤].

احتج الشيعة بهذا على جواز نكاح المتعة، وهو عقد النكاح إلى مدة معلومة مع باقي شروطه عند الجمهور، من خلوها من زوج وعدة، وغير ذلك ولحوق النسب فيها ونحوه

من آثار النكاح، وخالفهم الجمهور.

حجة الشيعة من وجوه أحدها: هذه الآية، وجه استدلالهم بها قوله عز وجل: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَفِّحِينَ﴾ [النساء: ٢٤] وهو بعمومه يتناول المتعة ثم قال: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤]. وهو عام أيضاً يتناولها مع أنه صرح بلفظ مشتق منها، وهو استمتعتم تنبيه على أنها مراده من العموم؛ لئلا يطمع طامع في تخصيصها أو في عدم تناول [١٠٠/ل] العموم لها.

الوجه الثاني: ما روى جابر بن عبد الله قال: «كنا نتمتع»، أو قال: «تمتعنا على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدرأ من خلافة عمر بالريغيف والقبضة من الشعر حتى حرّمها عمر في شأن عمر بن حريث»، أو كما قال، رواه مسلم^(١).

قالوا: وهذا يدل على أنه ﷺ أباحها، ثم لم ينسخها حتى مات، بحيث عمل بها في خلافة الشيخين عملاً مشهوراً.

وأيضاً فتحريم عمر لها يقتضي بقاء إباحتها [إلى خلافته].

الوجه الثالث: ما روي عن علي أنه قال: لولا أن عمر حرم المتعة، لما زنى إلا شقي رواه ابن شاهين^(٢) في كتاب الناسخ والمنسوخ له. ويدل على [٤٧ ب م] ذلك ما روي من قول عمر: متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ وأنا أحرمهما يعني: متعة الحج، ومتعة النكاح^(٣). فدل على أن إباحتها استمرت إلى بعد موت الرسول ﷺ.

الوجه الرابع: ثبت أن المتعة أبيحت قبل خير أو في أيامها، ثم حرمت بحديث عليّ الصحيح عند الخصم في ذلك، وهو قوله: «نهي رسول الله ﷺ يوم خير عن المتعة، وعن لحوم الحمر الإنسية»^(٤) رواه البخاري وغيره؛ ثم ثبت إباحتها يوم الفتح إباحتها تواترت؛ لأنه - عليه الصلاة والسلام - أشاع إباحتها في جميع الجيش، وهو يومئذ اثنا عشر ألفاً ثم

(١) رواه مسلم [١٠٢٣/٢] ح [١٤٠٥] كتاب النكاح.

(٢) عزاه له الطبري [١٣٠/٥] ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار [٢٦/٣] وعبد الرزاق في مصنفه [٤٩٧/٧] وابن شاهين [٤٤٣] [ص: ٤٦٧ - ٤٦٨].

(٣) رواه أحمد [٥٢/١] ح [٣٦٩] والطحاوي [١٩٥، ١٤٤، ١٤٦/٢] والبيهقي [١٠٦/٧].

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المعاني [٥٤٩/٧ - ٥٥٠/٧] ح [٤٢١٦] ومسلم في صحيحه كتاب النكاح [٢٦٩/٩ - ٢٧١/٩] ح [١٤٠٧].

ادعى الخصم نسخها بخبر واحد وهو حديث سيرة بن معبد الجهني^(١) ونحوه.
والقاعدة: أن الأحاد لا تنسخ التواتر فلتتمسك بالتواتر في إباحتها حتى يرد لها ناسخ
يساويه في القوة.

الوجه الخامس: حديث ابن مسعود^(٢) حين تذاكروا المتعة عنده؛ فتلا: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَبِيتَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ
﴾ [المائدة: ٨٧]، وذلك يقتضي بقاء إباحتها، وأنها من الطيبات، وإلا لما خفي ذلك
على ابن مسعود عادة.

الوجه السادس: إجماع أهل البيت على إباحتها وهو عند الشيعة معصوم.
الوجه السابع: أن المتعة غايتها أنها نكاح مؤقت؛ فكان جائزاً كالمؤقت في الدوام، فيما
إذا علق طلاقها بما يجب وقوعه، كطلوع الشمس ومجيء الليل، ومن ثم أوقع مالك الطلاق
في الحال إلحاقاً لتوقيت الدوام بتوقيت الابتداء عنده.
الوجه الثامن: إذا تعارضت الأدلة في المتعة فلنرجع فيها إلى الأصل فيما قبل الشرع،
وهو الحل في الأفعال.

الوجه التاسع: أن المتعة مذهب ابن عباس، وهو حبر القرآن، وبحر العلم، وقول /
[١٠١/ ل] الصحابي حجة عند كثير من علماء الجمهور.

الوجه العاشر: أن المتعة فيها توسعة على الناس بمسند شرعي، وكل ما كان كذلك
كان جائزاً، فالمتعة جائزة، والمسند الشرعي ما سردناه من الأدلة على جوازها، ولا يلزم
عليه الزنا إذ هو توسعة؛ لأنه لا مستند له من الشرع بل الشرع صرح بتحريمه، والإجماع
منعقد عليه.

هذا ما استحضرت له لم على إباحة المتعة، وقد رأيت لبعضهم على ذلك خمسة عشر وجهاً
لم أستحضر جميعها، وأكثر هذه الوجوه إلزامي للخصم إذ الشيعة لا تحتاج بأخبار الأحاد.

(١) رواه مسلم في كتاب النكاح [٢٦٢/٩] ح ١٩، ٢٠، ٢٢، ٢٣، ٢٦ [١٤٠٦] وأبو داود
كتاب النكاح [٢٢٦/٢٢٧] ح ٢٠٧٢، ٢٠٧٣ والنسائي في كتاب النكاح [١٢٦/١٢٧]
وابن ماجة كتاب النكاح [٦٣١/١] ح ١٩٦٢.

(٢) رواه البخاري في صحيحه [١٦٨٧/٤] [١٩٥٣/٥] ح [٤٣٣٩، ٤٧٨٧] ومسلم [٢/٢]
[١٠٢٢] [١٤٠٤].

احتج الجمهور بوجوه: أحدها قوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٤] والمتعة ليست من المعروف، فتضمن الجناح فتكون حراماً.

الثاني: حديث علي / [٤١ أ/م] رضي الله عنه: نهى رسول الله ﷺ عن المتعة يوم خيبر. والأصل بقاء ما كان على ما كان.

الثالث: أن أئمة الحديث كمسلم وغيره نقلوا حديث سيرة بن معبد نقلاً مستفيضاً عن النبي ﷺ بتحريم المتعة، والتغليظ فيها، وتأييد تحريمها إلى يوم القيامة بألفاظ كثيرة مختلفة، ومثل ذلك ينسخ به غيره.

الرابع: إجماع الجمهور من الصحابة ومن بعدهم على تحريمها، وهو قاطع، فلا يعارضه غيره.

الخامس: أن ذات المتعة لا زوجة، وإلا لورثت منه إذا مات، ولا ملك يمين، وإلا لما جاز نكاحها له، وحينئذ يكون حراماً، وهو بنكاحها عاد لقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ [المؤمنون: ٦].

هذه حجج الفريقين في المسألة [على ما] حضري الآن، ولكل على حجة صاحبه اعتراض، وجواب يطول ذكره.

﴿فَإِذَا أَحْصَنَ فَإِنْ أَتَيْتَ بِفَحِشَةٍ فَقَلْبَيْنِ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٥].

يعني إذا تزوجت الأمة [ثم زنت]؛ فعليها نصف حد الحرة المحصنة، وهو عام في تنصيف الحد خص بالتغريب فلا تغرب ولا ترجم؛ لعدم الإحصان الشرعي، وإنما تجلد خمسين جلدة، فكأنه قال: نصف ما على المحصنات مما يقبل التنصيف والجلد يقبله دون التغريب؛ لأنه معنى بسيط لا يقبل التجزئة بخلاف الضرب فإنه مجموع حركات يقبل التجزئة من حيث هي مجموع، فإن قيل: تغريب العام نصفه تغريب نصف عام؛ فقد قبل التجزئة، قلنا: إنما قبلها هاهنا باعتبار طرفه الزماني لا بحسب ذاته، إذ حقيقة التغريب أنه التفريق بينه وبين وطنه، ومفهوم التفريق من حيث هو لا يعقل فيه التجزئة كضده / [١٠٢ ل] الذي هو الجمع بينهما.

﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [النساء: ٢٥] أي: وصبركم عن النكاح أو عن نكاح الإمام خير لكم، وهو عام يخص بمن خشي بتركه العنت، فإنه يشرع في حقه وجوباً أو ندباً.

﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبينَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النساء: ٢٦] قد يستشعر منه أن من قبل هذه الأمة أفضل منها إذا جعلوا كالقدوة لها وهو مناقض لما سبق من كونها خير أمة أخرجت للناس.

والجواب: أنه لا نسلم أنه يشعر بذلك ولو أشعر به لكنه محتمل، وغيره قاطع فلا يعارضه.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: ٢٩] عام مطرد، والاستثناء بعده وهو ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩] منقطع فلا يكون مخصصاً.

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩] أي: لا تقتلوهما مباشرة، ولا / [٤٨ ب / م] تسبياً فهو عام يخص في المباشرة بما إذا قال الجاني للولي: أنا أقتص لك من نفسي؛ فرضي جاز، ويقتل الجاني نفسه في ذلك؛ لأن ذلك حق عليه يؤديه، أو لأن يده كيد الولي، وفي التسبب بكل ما تضمن مصلحة مطلوبة شرعاً كالجهاد، ونحوه مما سبق في ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: ٣٠] عام مطرد، وفي تقييده بالعدوان إشارة إلى تخصيص ما قبله إذ يدل على أن قتل الإنسان نفسه قد لا يكون عدواناً وظلماً؛ فيجوز إلا أن يحمل هذا التقييد على عادة كانت، أو أن ذلك هو مقتضى قتل نفسه.

﴿إِنْ لَجْتُمْ فِي مَا تَهْتُونَ عَنْهُ نُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١] فيه انقسام السيئات إلى كبائر وصغائر، وأن اجتناب جميع الكبائر مكفر لجميع الصغائر، واختلف في الكبائر، فقليل: السبع المنصوص عليها^(١). وهي

(١) رواه البخاري في كتاب الوصايا ح [٢٧٦٦] ومسلم في كتاب الإيمان ح [٨٩].

الشرك، والقتل، والسحر، والقذف، وأكل مال اليتيم، والزنا، وشهادة الزور.

وزيد فيها في حديث آخر: التولي عن الزحف، وأكل الربا.

وقيل: هي سبعون موزعة على الجوارح^(١).

وقيل: هي ما ترتب عليه حد في الدنيا، أو وعيد في الآخرة.

وقيل: هي المنصوص عليه، وكل معصية ساوى قبحها ومفسدتها واحدة من المنصوص عليه وهو أجدد الأقوال ما ذكر منها، وما لم يذكر.

وقيل: لا صغير في الذنوب، بل كلها كبائر نظراً إلى عظم المعصى.

كما قيل: لا تنظروا إلى صغر الذنوب، ولكن انظروا على من اجترأتم.

وهو خلاف مقتضى هذه الآية، وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ

وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّهُمَّ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْشَأَ

أَجْنَةً فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢] وتكفير

الصغائر باجتناب الكبائر مناسب عرفاً وشرعاً، أما عرفاً فلأن الملك إذا أطاعته الرعية ولم

تنازعه ملكه وكان حليماً صفح لها عن سائر ما يصدر عنها من الجرائم، وأما شرعاً؛ فلأن

الشخص إذا اجتنب النجاسة المغلظة كالبول / [١٠٣ / ل] والغائط، عفي له عن النجاسة

الخفيفة المختلف فيها، وإذا اجتنب ما يمكنه التحرز منه، عفي له عما يشق تحرزه منه

كطين الشوارع، ونحوه، ولو أتى كبيرة واحدة، اختل شرط تكفير الصغائر.

﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ

فَقَاتُوهُمْ نَصِيحُهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٣٣] هذا عام

في إرث المولى بالموالة، ثم نسخ بإرث الأقارب.

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَٰئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ

بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٥].

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا

وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِينَ غَيْرِ مُسْفِحِينَ﴾ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَقَاتُوهُنَّ

(١) رواد عبد الرزاق في مصنفه [١٠ / ح ١٩٧٠٢] والبيهقي في الشعب ح [٢٩٤].

أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾ [النساء: ٢٤] هو عام وهو شبيه بقوله - عز وجل - ﴿وَالْمُطَلَّقَتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨] أي: يقومون بأمر النساء ويكفلونهن.

﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ الآية عامة، وذلك حكم كل ناشرة.

﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۚ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ مَنْ كَانَ مُحْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦] عام في تحريم الفخر والخلاء / [٤٩ ب / م] وبغض فاعلهما خص من ذلك الخلاء حال الحرب، لقوله ﷺ «إن هذه مشية يبغضها الله إلا في هذا المكان»^(١)، أو في حال الضرورة.

﴿وَالَّذِينَ يُفْقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ [النساء: ٣٨] هو عام في ذم الشيطان، خص بقرين النبي ﷺ حيث أخبر أنه أعين عليه فأسلم إذا قيل: أنه صار مسلماً، فإنه لا يذم حينئذ.

﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٩] يحتج بها القدريّة، وتقريره لو كان الكفر وانتفاء الإيمان مخلوقاً له لما لامهم عليه، فدل على أنه مخلوق لهم.

وجواب الكسبية: أنه لامهم على كسبهم للكفر على وفق إرادتهم.

وجواب الجبرية: أنه لامهم على ما ظهر على جوارحهم، أو على ما لو فرض إليهم كان معصية وكفراً.

(١) رواه الطبراني في الكبير [١٠٤ / ٧] ح [٦٥٠٨] وابن حبان في الثقات [١ / ١٨٢ - ١٨٣].

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُّضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ٤٠ ﴾ [النساء: ٤٠] عام مطرد، ومفهوم الموافقة دل على نفي الظلم في أكبر من ذلك.

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ۚ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ٤٣ ﴾ [النساء: ٤٣] يستدل بها على صحة تكليف من لا يفهم كالناسي والسكران. إذا كان هذا خطاباً تكليفاً للسكرارى، ولا حجة فيه، إنما هو خطاب للصحابة أن لا يقربوا الصلاة حال سكرهم أو خطاب لهم بأن لا يسكروا ثم يقربوا الصلاة.

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ۚ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ٤٨ ﴾ [النساء: ٤٨] فيها مسألتان:

إحدهما: أن الشرك لا يغفر لمن مات عليه ومدركه سمعي كهذه الآية ونحوها، لا عقلي إذ العقل لا يمنع العفو عن كل كافر.

المسألة الثانية: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُضَلِّهِمْ نَارًا كُفَّاهُمْ نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلْنِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ٥٦ ﴾ [النساء: ٥٦] يقتضي أن أفعاله - عز وجل - وأحكامه معللة بالأمور الحكمية، وقد اختلف في تعليل أحكامه - عز وجل - على قولين: أحدهما: لا تعلل، لأن كل من فعل فعلاً لعله كان مستكماً بتلك العلة، ما لم يكن له قبلها / [١٠٥ / ل] من الكمال، فيكون ناقصاً بذاته مستكماً بغيره، وذلك على الله - عز وجل - محال.

والثاني: أنها تعلل؛ لأن كل فعل لا علة له ولا غاية فهو عبث، [والعبث] على الله - عز وجل - محال.

والتحقيق في هذا أن العلة تارة يراد بها موجب الفعل وموجده، وتارة غايته والحكمة الباعثة على فعله؛ فإن أريد بالعلة هاهنا الأولى، فالله - عز وجل - هو علة أفعاله لا علة لها سواه، وإن أريد بها الثانية؛ فلا بد منها تحرراً عن لزوم العبث، إذ من لا غاية لفعله يقصدها به إما عابث أو فاعل بالطبع، وكلاهما على الله - عز وجل - محال، ولا يلزم استكمالهما

بغيره، وإنما يلزم ذلك أن لو كانت مصالح أفعاله ونفعها عائدًا إليه، وليس كذلك إنما هي عائدة إلى خلقه، فالكمال المستفاد بتلك العلل الغائية لهم لا له سبحانه وتعالى.

فإن قيل: أي نفع لخلقه في تجديد جلود أهل النار ليدوقوا العذاب؟

قلنا: زجر السامعين بذلك ليرتدعوا من مثل أفعال أولئك المعذنين.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾

﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْظُمُ بِهِ﴾ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ [النساء: ٥٨] عام، ربما خص بما إذا تعلق برد الأمانة مفسدة راجحة مثل مال المحجور عليه بيد الولي إذا خاف من رده إليه تضييعه، وسلاح أهل الحرب والبلغاة ونحوهم، إذا كان أمانة وعلم أو ظن أنه إن رد إليهم استعانوا به على الفساد فيجب تعويقه / [٥٠ / أ / م] حتى تؤمن غائلته وأشباه ذلك.

﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨] عام مطرد.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ

فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] عام مخصوص، بما إذا دعوا إلى بدعة أو معصية لا تجوز طاعتهم، لقوله ﷺ: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ».

وقد امتنع كثير من أئمة السلف من إجابة الخلفاء إلى المناكر والمفاسد والبدع، وهم في ذلك قدوة، والآية المذكورة لهم حجة.

﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] يحتج به الظاهرية على

إنكار القياس، لأن الحكم إما مجمع عليه، فلا حاجة إلى القياس فيه، أو مختلف فيه، فيجب رده إلى الله والرسول والمراد كتاب الله - عز وجل - وسنة رسوله ﷺ واستفادته منهما وهذا موضع بيان، فلو كان القياس مدركاً للحكم لوجب ذكره هاهنا، وإلا لزم تأخير البيان عن وقت الحاجة وأنه باطل، وأجاب القياسيون / [١٠٦ / ل] بأن القياس مستفاد من الكتاب والسنة، فرد الحكم إليهما يتضمن اعتبار القياس لأننا نقول: القياس يقتضي أن الحكم المتنازع فيه كذا وكذا.

والكتاب والسنة دلا على أن القياس دليل معتبر.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ

جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾

[النساء: ٦٤] هذه اللام تفيد تعليلاً تكليفياً لا تكوينياً قدرياً، ومعناه: إنا أرسلنا الرسل لقصد تكليف الناس طاعتهم، وليس المراد أنا أرسلناهم وقدرنا طاعة الخلق لهم، إذ لو قدرت طاعتهم من جميع الخلق لكانت، لكن الواقع بخلافه بدليل معصية الأكثر لهم، وهذا هو القول في نحو: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] وأشباهه، وأما قوله - عز وجل ﴿يَا ذُرِّيَّتَ اللَّهِ﴾ فأفاد أن طاعة المطيع مشروطة بإذن الله - عز وجل - فيها وتقديره لها، بحيث إنما بدون ذلك لا توجد، وهذا متردد بين المعتزلة والجمهور؛ لأن المعتزلة يقولون: أشار بإذن الله إلى الإمداد بالألطاف، والأفعال مخلوقة للمكلفين. والجمهور يقولون: أشار به إلى أنه يخلق أفعالهم على وفق إرادتهم وأكسابهم، أما باقي الآية وهو: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] فيقوي به المعتزلة دعواهم [إذ هم] لا يكونون ظالمين بما هو فعل لله - عز وجل - ولا مستغفرين منه، ولو كان كذلك لكان الله - عز وجل - غافراً لفعل نفسه. والجواب على رأي الكسبية والمجبرة معروف، وقد تكرر في عدة مواضع، وقد سبقت قاعدته.

قوله - عز وجل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَخْتَدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] هذه عظمة في الاعتصام بالسنة والتسليم لأمر الرسول ﷺ وقد / ٥٠ ب/م] تنازعها فرق الأمة في المسائل التي كفر بها بعضهم بعضاً، إذ كل فرقة تقول للأخرى: لو آمنتكم لسلمتم ما جاء عن الرسول ﷺ لكنكم لم تسلموا فأنتم كفار أو ضلال وخصوصاً الشيعة والسنة؛ فإن الشيعة زعموا أن الصحابة لم يحكموا النبي ﷺ في أمر الإمامة ولم يسلموا له حكمه؛ إذ خالفوا نصه عليّ يوم الغدير فخرجوا عن الإيمان بذلك. والسنة قالوا لهم: أنتم لم تحكموا النبي ﷺ ولم تسلموا له، إذ نص على فضل - الصحابة - رضي الله عنهم - وقطع لهم بالجنة معيناً منهم وغير معين، ثم أنتم تكفروهم فخرجتم عن الإيمان بذلك.

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [١٠٧ ل/] (النساء: ٦٩) الآية

هكذا ترتيبهم في الحقيقة فقد يحتج به من يرى الواو للترتيب، ولا حجة فيه لأن هذا ترتيب اتفاقي لا اقتضائي.

﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ ﴾ [النساء: ٧٨] هو من باب: ﴿ قُلْ لَّوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ [آل عمران ١٥٤] وقد سبق القول فيها، وإدراك الموت لهم، إما بدخوله عليهم غير مانع أو بخروجهم إليه بما يخلق في نفوسهم من دواعي الخروج والصوارف عن القعود.

﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾

[النساء: ٧٨] يعني السيئة والحسنة وهما المكروه والحبوب والجذب والخصب، ويتناول بعمومه الطاعة والمعصية لأهما حسنة وسيئة ويحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - خالق المعاصي والشروع حتى جعل من خالف ذلك لا يكاد يفقه بما ذكر في تمام الآية.

وعارضت المعتزلة بقوله - عز وجل - ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٧٩] وأجيب بأن معناه فبكسبك جزاء على فعلك نحو ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٦٦] مع قوله - عز وجل -: ﴿ أَوْلَمَّا أَصَبْتُمْ مَصِيبَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [آل عمران ١٦٥]. وقيل: معناه فمن نفسك على جهة الإنكار أي ليست السيئة التي تصيبك من نفسك فتتفق مع التي قبلها، وحذف همزة الاستفهام إذا دل عليه دليل جائز نحو:

﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٤] أي: أفهم الخالدون.

﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّيِّعِينَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ

﴿النساء: ٧٩﴾ فيه عموم الدعوة إلى عموم الناس نحو ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ﴿سبأ: ٢٨﴾.

﴿قُلْ يَتَّيِّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ ﴿الأعراف: ١٥٨﴾

﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ ﴿النساء: ٧٩﴾ أي على رسالتك يشهد لك بإظهار المعجزات على صدقك، إذ المعجز في قوة قول الله عز وجل. صدق عبدي في أنه رسولي، وهاتان من مسائل النبوات، والثانية مقررة للأولى؛ لأنه إنما [بينت عموم دعوته بإخباره وما ورد على لسانه، وخبره إنما يقبل إذا ثبت صدقه، وصدقه إنما] ثبت بالمعجز، فإذا نظم الدليل هكذا: محمد ﷺ أتى بالمعجز وكل من أتى بالمعجز فهو صادق [ق: وكل [٥١ أ/م] صادق يجب قبول خبره [فمحمد ﷺ يجب قبول خبره]، وقد أخبر بعموم دعوته فيجب قبول خبره بعموم دعوته وهو المطلوب.

﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ ﴿النساء: ٨٠﴾ هذه وأمثالها نحو ﴿فَتَوَلَّى عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ ﴿الصفات: ١٧٤﴾ وأشباهه يحتمل أنه إشارة إلى الوعيد لهم فيكون محكماً، ويحتمل أنه على ظاهره في التولي والإعراض عن قتالهم فيكون منسوخاً بآية السيف، وهذه كالقاعدة الكلية في هذا الضرب / [١٠٨ ج/ والأشبه أنها وعيد فلا نسخ وأيضاً الأصل عدمه (فأعرض عنهم) من هذا الباب.

﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ ﴿النساء: ٨٢﴾ هذا قياس استثنائي، يستثنى منه نقيض التالي، فينتج عين المقدم هكذا، لكن لا يجدون فيه اختلافاً فليس هو من عند غير الله [فهو إذن من عند الله] عز وجل.

وهذا القياس يلزمه لو لم يكن من عند الله لما اتفق لكن اتفق فهو من عند الله، والمراد بالاختلاف التناقض المحض بشروطه، وهو ليس موجوداً في القرآن كما بيناه في كتاب «دفع التعارض عما يوهم التناقض» لا مطلق الاختلاف؛ لأنه موجود كثيراً في القرآن لكن ذلك لا يقدح؛ فإن قيل: لم قلت: إنه لو كان من عند غير الله لزمه الاختلاف وظاهر أنه ليس كذلك؟ فإن كثيراً من الكتب المصنفة هي من عند غير الله - عز وجل - ولا

اختلاف فيها [لاتقان مصنفها له] وتدبرهم إياها.

وجوابه من وجهين: أحدهما أن مثل القرآن في نظمه وطريق إعجازه لو قدر أن بشراً تكلفه في مثل حجمه للزمه الاختلاف لوعورة طريقه على السالك غير المعصوم.

الثاني: أنه لو تكلفه بشر بغير إذن إلهي لأعجزه الله فيه بوقوع الاختلاف فيه الدال على كذبه لما عرف من أنه - عز وجل - لا يؤيد بالمعجزة كذاباً، تمييزاً للصادق من غيره.

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَ بَيْنَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧].

هاهنا مسألتان: إحداهما: التوحيد الذي هو مقتضى لا إله إلا الله.

والثانية: المعاد والحشر ليوم القيامة، وسيأتي برهانهما في موضعه إن شاء الله - عز وجل.

﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧] عام مطرد، أي: لا أحد أصدق منه حديثاً، وفيه تقرير لدعوى التوحيد والمعاد المذكورين في سياقه ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾ الآية، هي من قواصم الظهر على المعتزلة لتصريحها بإسناد الإضلال إلى الله - عز وجل - وتأويلهم المشهور وهو أن معنى (أضل الله) أصابه ضالاً من باب: أبخلت زيداً وأجبتته إذا أصبته كذلك لا يتجه هاهنا؛ لأن معنى الآية: أتريدون أن / [٥١ ب/م] تناقضوا حكم الله - عز وجل - فتجعلون مهتدياً من جعله الله - عز وجل - ضالاً! ليس لها معنى إلا هذا، وهو [يأبى] تأويلهم ﴿فَمَا لَكُمْ فِي النَّفِيقِينَ فَفَتَيْنٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ سَبِيلًا﴾

[النساء: ٨٨] يعني إلى الرشد؛ لأن من يضلّه الله - عز وجل - يسد عليه طرق الاهتداء بما يخلق في نفسه من الصوارف عنه والدواعي إلى الضلال، ويطبع على قلبه ومن يفعل الله - عز وجل - ذلك به لا يجد إلى الرشد سبيلاً وهو عام مطرد.

﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾ [النساء: ٩٢] عام خص منه القتل قوداً وحداً، وقتل العادل الباغي ونحوه، مما دل الدليل على تخصيصه، أما قوله - عز وجل - ﴿إِلَّا خَطَأً﴾ [النساء: ٩٢] فاستثناء منقطع [لا يخصص] إذ لا يصح أن يقال للمؤمن

قتل المؤمن خطأ، وإنما التقدير لكن إن قتله خطأ فالإثم ساقط، ويحتمل كونه متصلاً على تقدير ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾ إذ قتله حرام يأثم به إلا قتله خطأ فلا يأثم به ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطْئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ﴾ [النساء: ٩٢] هو عام مطرد في الرقبة لأنها حق الله - عز وجل - ومخصوص في الدية بما إذا تصدق بها الأولياء على القاتل سقطت؛ لأنها حقهم ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [النساء: ٩٢] هو عام مطرد فيمن لم يقدر على عتق رقبة، أن يصوم شهرين.

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣] احتج بها المعتزلة على تخليد قاتل المؤمن عمداً عدواناً. ونقل عن ابن عباس القول بتخليده، وقال: تكاتف الوعيد فيها، ولم يزل بعدها ما ينسخها. ثم طرد المعتزلة حكمها في كل ذي كبيرة لم يتب عنها.

وأجاب الجمهور بوجوه: أحدها أنها محمولة على القاتل مستحلاً؛ لأنه حينئذ يكفر باستحلال القتل، وحكمه التخليد، أما غير المستحل فلا، [فهو] عندهم عام مخصوص، وقد [أجمعنا] على تخصيص عمومها بالقتل العدوان إذ ظاهره أن المتعمد كيف ما قتل وجب تخليده.

وبالإجماع لو قتله عمداً في حد أو قصاص لما كان عليه حرج والعام إذا خص ضعف. ومن ثم اختلف في كونه حجة بعد التخصيص، وحينئذ يتسلط عليها تخصيصنا المذكور. والثاني: أنها نسخت بآية الفرقان ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الفرقان: ٧٠] الآيتان بالآية ولقائل أن يقول: دعوى نسخها ضعيفة؛ لأنها خير، والخير لا ينسخ، لأن ذلك يستلزم الكذب، ويحاط به بأنها وإن كانت خيراً لكنها تضمنت حكماً شرعياً والخير إذا تضمن حكماً شرعياً جاز نسخه من جهة كونه حكماً شرعياً لا من جهة كونه خيراً.

الثالث: أنها معارضة بقوله - عز وجل: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ وهو يتناول القتل عمداً، وهو يقتضي أن القاتل عمداً في المشيئة لا مجزوم له بالتخليد، ولقائل أن يقول: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣] أحص من ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ

يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ^١ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ [النساء: ٤٨] [٥٢ أ/م] والخاص مقدم، ومما يجاب به عنها الأحاديث الصحيحة المستفيضة [١١٠/ل] في أنه يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله^(١) وهو يتناول القاتل عمداً وغيره. ولقائل أن يقول: الآية أخص من مقتضى الحديث، والخاص مقدم.

﴿ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٥] [أول ما نزلت] هكذا عامة، ثم خصصت بـ ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ﴾ [النساء: ٩٥] وهي تقتضي التسوية بين المجاهد بماله ونفسه، والقاعد عن الجهاد [لضرر أو زمانة بنية الجهاد] لو قدر وزايله الضرر، وهو موافق لأحاديث السنة نحو حديث مسلم من رواية سهل بن حنيف عن النبي ﷺ أنه قال: «من سأل الشهادة خالصاً من قلبه بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه»^(٢)، وقوله ﷺ في بعض مغازيه: «إن بالمدينة أقواماً ما قطعتم وادياً، ولا نزلتم منزلاً إلا كانوا معكم» قالوا: وهم بالمدينة؟! قال: «وهم بالمدينة حبسهم العذر»^(٣). ومن هاهنا أخذ علي - رضي الله عنه - قوله فيما روي عنه أنه قال في حروبه في الجمل وصفين والنهروان: لقد حضر حروبنا هذه قوم هم الآن في أصلاب الآباء وأرحام الأمهات، سيلفظهم الدهر. أي حضروا معنا بالنيات على تقدير وجودهم، ولعلك تستبعد هذا، وهو قريب جداً إذ ليس مقصود الجهاد نصرة الله - عز وجل - من كل، ولا تكثيره من قل؛ لأن الله - عز وجل - قادر على الانتصار من كل عدو له بكلمة أو يجمعهم على الإيمان به والطاعة له، فلا يبقى له عدو، وإنما مقصود الجهاد امتحان النفوس

(١) رواه البخاري [٢٤/١] [١٤٤] ومسلم [١٧٧/١] [١٨٢] [١٩٣، ١٩١].

(٢) رواه مسلم [١٥١٧/٣] ح [١٩٠٩] وأبو داود [٨٥/٢] ح [١٥٢٠] والترمذي [١٨٣/٤] ح [١٦٥٣] والنسائي في الكبرى ح [٤٣٧٠] وفي المجتبى [٢٦/٦] وابن ماجه [٩٣٥/٢] ح [٢٧٩٧] وابن حبان [٤٦٥/٧] ح [٣١٩٢] والحاكم [٨٧/٢] ح [٢٤١٢] والبيهقي [٩/١٦٩] والطبراني [٧٢/٦] [٥٥٥٠].

(٣) رواه البخاري [١٦١٠/٤] ح [٤١٦١] وأبو داود [١٢/٣] ح [٢٥٠٨] وأحمد [١٨٢/٣] ح [١٢٨٩٧] وابن حبان [٣٣/١١] ح [٤٧٣١] والبيهقي [٩/٢٤].

يبدلها في حبه وتعريضها للهلاك في سبيله، ولا فرق في ذلك بين من بذل نفسه بالفعل ومن بذلها بالقوة بالنية الصادقة.

وشواهد هذا كثيرة ومرجع الجميع إلى أن الأعمال بالنيات ولا يقدر فيما ذكرناه.

قوله - عز وجل - : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ۖ﴾ [النساء: ٩٥] لأن المراد بالقاعدين بغير نية الجهاد، أو أنه يفضلهم من جهة دون جهة مثل أن يسوي بين الفريقين في كمية الأجر، ويفضل المجاهدين في كيفيته.

ونحو ذلك ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْغَالِبِينَ أَنْفُسُهُمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ۖ﴾ [النساء: ٩٧] يحتج بها الشيعة على التقية كما فعل البخاري في كتابه. وقد سبق وجه الاستدلال بها في آل عمران.

﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ تَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ۖ﴾ [النساء: ١٠٠] يحتج بها المعتزلة على أن ثواب الطاعة واجب على الله - عز وجل - ويتبع ذلك أن أفعال المكلفين مخلوقة لهم. وقد سبق الجواب عن ذلك.

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا أَعْدَاؤُكُمْ مُبِينًا ۖ﴾ [النساء: ١٠١] يحتج بهذه مع قول يعلى بن منية^(١): ما بالناس / [٥٢ / ب / م] نقصر وقد أمنا - على أن مفهوم الشرط حجة. ووجهه أن هذا الرجل العربي فهم من تعليق جواز قصر الصلاة على الخوف انتفاءه عند انتفاء الخوف، وكذلك / [١١١ / ل] عمر بن الخطاب - رضوان الله عليه - فهم ذلك فأقرهما النبي ﷺ على فهمهما، ثم بين لهما أن انتفاء الجواز عند [الانتفاء] إنما

(١) هو يعلى بن منية صحابي له رواية انظر التاريخ الكبير ٨ / ٤١٤ والإصابة ٦ / ٦٨٥.

هو من جهة أخرى وهي الصدقة عليهم والتخفيف عنهم.

ولولا أن المفهوم المذكور حجة لما فهماه ولما أقرهما النبي ﷺ على فهمهما إياه.

وبعضهم يترجم مفهوم الشرط بأن يقول: المعلق على شيء بحرف «إن» عدم عند ذلك الشيء نحو: إن دخلت الدار فأنت طالق؛ علق طلاقها على الدخول، فينتفي عند انتفاء الدخول.

والمفهوم على أضرب: مفهوم الشرط والحصر والصفة والعدد واللقب وغير ذلك مما سيقع في مواضعه إن شاء الله، عز وجل.

﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ (النساء: ١٠١)

[النساء: ١٠١] هو لكفار معهودين، أو عام أريد به الخاص، أو عام خص بمن أسلم منهم بعد ذلك أو صار أخا وصديقاً لا عدواً، أو المراد: كانوا لكم عدواً حال كفرهم.

﴿وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ زُرَّائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۗ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً ۗ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ ۗ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: ١٠٢] فيه دليل على جواز فرض مسائل لم تقع بعد، وإعداد حكمها لوقت وقوعها؛ لأن الله - عز وجل - بين لهم حكم المطر والمرض قبل وقوعه على تقدير وقوعه.

﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ ۗ إِنْ تَكُونُوا تَأْلُمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلُمُونَ كَمَا تَأْلُمُونَ ۗ

وَتَرْجُوبٌ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُوبُ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٠٤] فيه ترجيح أحد الدليلين المتعارضين بما يختص به من أسباب القوة؛ لأن الله - عز وجل - قال للمؤمنين: جدوا في جهاد الكفار، ولا يصدنكم عنهم ألم الجهاد؛ فإن الألم مشترك بينكم وبينهم، وترجحون عليهم برجاء ثواب الآخرة دونهم، وذلك مما يناسب جدكم في جهادكم.

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ۗ وَلَا تَكُنْ

لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥] يحتمل أن المراد: بما نصه لك في الكتاب،

ويحتمل أن المراد: بما أراكه بواسطة نظرك واجتهادك في أحكام الكتاب وأدلته. وفيه على هذا دليل على أنه - عليه الصلاة والسلام - كان يجتهد فيما لا نص عنده فيه من الحوادث. وهي مسألة خلاف في أصول الفقه.

حجة من أجاز هذه الآية وأن الاجتهاد في الأحكام منصب كمال، فلا ينبغي أن يفوته ﷺ وقد دل على وقوعه منه قوله ﷺ: «لو قلت: نعم، لوجبت»^(١).
و «لو سمعت شعرها قبل قتله لم أقتله»^(٢) في قضيتين مشهورتين.

حجة المانع: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤]
ولأنه قادر على يقين الوحي، والاجتهاد لا يفيد اليقين [١١٢/ل] فجوازه في حقه والحالة هذه كالتيسم [٥٣ أ/م] مع القدرة على الماء.

ثم على القول الأول: وهو أن الاجتهاد جائز له؛ هل يقع منه الخطأ أم لا؟ فيه قولان للأصوليين، أحدهما: لا^(٣) لعصمته، ﷺ.

والثاني: نعم^(٤)، بشرط أن لا يقر عليه، استدلالاً بنحو: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنَتْ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَذِبِينَ﴾ [التوبة: ٤٣].

﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُدَّ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُتَخَبَّرَ فِي الْأَرْضِ تَرِيدُوتَ عَرْضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٧] ونحو ذلك.

ويتعلق بهذا مسألة التفويض: وهي أنه هل يجوز أن يفوض الله - عز وجل - إلى نبي حكم الأمة؛ بأن يقول: احكم بينهم باجتهادك، وما حكمت به فهو حق، أو وأنت لا تحكم إلا بالحق؟ فيه قولان، أقربهما الجواز، وهو قول موسى بن عمران من الأصوليين؛ لأنه مضمون له إصابة الحق، وكل مضمون له ذلك جاز له الحكم أو يقال: هذا التفويض

(١) رواد مسلم [٩٧٥/٢] [١٣٣٧] والنسائي [٥/١١٠، ١١١] ح [٢٦١٩، ٢٦٢٠] وفي الكبرى [٣/٢١٩] ح [٣٥٩٨، ٣٥٩٩] وأحمد [٢/٥٠٨] ح [١٠٦١٥] والبيهقي [٤/٣٢٥] وابن خزيمة [٤/١٢٩] ح [٢٥٠٨] وابن حبان [٩/١٨] ح [٢٠١] وابن ماجه [٢/٩٦٣] ح [٢٨٨٥].

(٢) رواد ابن عبد البر في الاستيعاب [٤/١٩٠٤] ومعجم البلدان [١/١١٨].

(٣) انظر الإجماع [٣/٢٦٩] ونهاية السؤل [٣/١٩٦] وشرح الكوكب المنير [٤/٤٨٠].

(٤) انظر الأحكام [٤/٢٩٠]، المستصفى [٢/٣٥٥] تيسير التحرير [٤/١٩٠] وشرح الكوكب المنير [٤/٤٨٠].

لا محذور فيه، وكل ما كان كذلك كان جائزاً.

﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨] هذه المعية عند الجمهور بالعلم، وعند بعض الفرق من المتكلمين والصوفية بالذات كالهواء مع الناس بذاته ولا يرونه، والأول قول الأئمة.

والخلاف مطرد في ﴿قَالَ لَا تَخَافَا ۖ إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه: ٤٦] ﴿قَالَ كَلَّا ۖ فَاذْهَبَا بِغَايَتِنَا ۖ إِنَّا مَعَكُم مُّسْتَمِعُونَ﴾ [الشعراء: ١٥] ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَىٰ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الجادلة: ٧] ونحوه.

﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨] عام مطرد، أي بالعلم، وهو يدل على قول الأئمة في أن المعية بالعلم أيضاً.

﴿هَاتَيْنِمْ هَتُولَاءِ ۖ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَدِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ [النساء: ١٠٩] ظاهره استعمال الجدل يوم القيامة عند الحساب، يحتج الله - عز وجل - على خلقه، ويحتج كل منهم لنفسه، ويحتج بعض الناس على بعض؛ بدليل: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَا بِعَضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا اتَّخَذْتُمُوهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٧٦] وهو يدل على شرف علم الجدل؛ إذا كان طريقاً إلى لزوم الحق ونفي الباطل في الدنيا والآخرة.

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] عام، لكن بشرط الإخلاص في التوبة والاستغفار وسابقة القبول.

﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١١] عام مطرد.

﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ۝ ﴾ [النساء: ١١٢] عام خص منه من دخل دار الحرب بغير أمان ولا عهد، بل مغيراً أو متلصصاً جاز أن يقتل ما شاء، ويحبل به على بعضهم؛ لأن له أذاهم مباشرة فبالسبب أولى.

﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ ۝ ﴾ [النساء: ١١٣] عام أريد به الخاص وهو الضرر في الدين؛ بدليل ﴿ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَصْرِوْنَكَ مِنْ شَيْءٍ ۝ ﴾ [النساء: ١١٣] وإن حمل على أنه عام مطلق كان مخصوصاً بما لحقه من أذى الكفار وضررهم كيوم أحد ونحوه. [١١٣/ل].

﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ۝ ﴾ [النساء: ١١٣] إن أريد بالحكمة السنة دل على أنها منزلة كالكتاب، وكان [٥٣ ب / م] هذا شاهداً، وموافقاً لقوله ﷺ : «ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه، وإن جبريل يأتيني بالسنة كما يأتيني بالقرآن»^(١).

﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ۝ ﴾ [النساء: ١١٣] إن جعلنا «ما» نكرة موصوفة: أي علمك شيئاً لم تكن تعلمه؛ فلا عموم. وإن كانت خبرية عامة فالمراد بها خصوص ما علمه، أو كانت مخصوصة بما استبد الله - عز وجل - به مما لم يكن يعلمه، بدليل: ﴿ فَتَعَلَى اللَّهِ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ ۚ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ۝ ﴾ [طه: ١١٤] ولو كان قد علم كل ما لم يعلم لم يبق شيء يسأل زيادة علمه.

﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ۝ ﴾ [النساء: ١١٤] عام في نفي الخير فيه، خص بالاستثناء المذكور.

﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ ۝ ﴾ [النساء: ١١٤] عام مطرد.

قوله عز وجل: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ۝ ﴾ [النساء: ١١٥] هذه

(١) رواه أبو داود [٢٠٠ / ٤] ح [١٦٠٤] ورواه أحمد [١٣٠ / ٤] والطبراني في الكبير [٢٠٠ / ٢٨٣].

عمدة الجمهور في أن الإجماع حجة ^(١) وتقريره أن الله - عز وجل - توعده على اتباع غير سبيل المؤمنين؛ فدل على تحريمه ويلزم منه وجوب اتباع سبيل المؤمنين وهو الإجماع، أو نقول: اتباع غير سبيل المؤمنين متوعده عليه، وكل متوعده عليه حرام، فاتباع غير سبيل المؤمنين حرام، وسبيل المؤمنين هو الإجماع، فاتباع غير الإجماع حرام، فاتباع الإجماع واجب، واعترض عليه بوجه: الأول: أن قولكم: توعده على اتباع غير سبيل المؤمنين، تريدون أنه توعده عليه وحده أو مع غيره؟ الأول ممنوع، والثاني مسلم، لكنه حيث لا يدل على تحريمه؛ لجواز أن يكون التحريم إنما هو للجموع المركب من اتباع غير سبيل المؤمنين ذلك الغير، وهو مشاققة الرسول هاهنا، فلا يكون اتباع غير سبيل المؤمنين بمفرده حراماً.

الوجه الثاني: سلمنا أن التوعده عليه بمفرده، وأن ذلك يدل على تحريمه لكن لم قلت: إنه يلزم منه حيث وجوب اتباع سبيل المؤمنين؟ وظاهر أنه ليس كذلك لاحتمال الوساطة بين سبيل المؤمنين وسبيل غيرهم. وهو الوقف بين طريقين لا طريق هؤلاء، ولا طريق هؤلاء، بل بينهما وسطاء، إما على [جهة الجواز] والإباحة التي لا رجحان لأحد طرفيها، أو على جهة الوقف والتردد في مهلة النظر وتقدير هذه الوساطة [لا يلزم اتباع سبيل المؤمنين، وفي هذا الوجه نظر؛ لأن هذه الوساطة] إنما تصور لو قيل: «ويتبع سبيل غير المؤمنين» أما إذا قيل: ويتبع غير سبيل المؤمنين فتندرج الوساطة المذكورة تحت هذا القسم الممنوع فلا يبقى متعيناً إلا اتباع سبيل المؤمنين.

الوجه الثالث: لم قلت: إن / [٥٤ أ / م] سبيل المؤمنين / [١١٤ ل] هو الإجماع ولا بد، بل جاز أن يكون سبيل المؤمنين هو اتباع الرسول ﷺ وترك مشاقته المتوعده عليها، حتى كأنه قيل: ومن يشاقق الرسول ويتبع غير سبيل المؤمنين في متابعتة وترك شقاقه، وحيث يكون الوعيد على الكفر وترك الإيمان لا على ترك الإجماع.

وجاز أن يكون سبيل المؤمنين هو ما صاروا به مؤمنين وهو الإيمان حتى كأنه قيل: ويتبع غير سبيل المؤمنين، وهو الإيمان، وهذا متجه جداً؛ لأنه يصير من باب اقتران الحكم بالوصف المناسب لاشتقاق المؤمنين من الإيمان، وجاز أن يكون سبيل المؤمنين هو ما سبق في الآية قبلها، وهو الأمر بالصدقة والمعروف والإصلاح، حتى كأنه قيل: ويتبع غير سبيل المؤمنين في الأمر بهذه الخصال.

(١) انظر المعتمد [٤ / ٢] والبرهان [١ / ٦٧٦] ونهاية السؤل [٢ / ٢٨٠] والأحكام للآمدي [١ / ٢٨٦].

وإذا احتمل سبيل المؤمنين هذه المعاني امتنع تعيينه للإجماع، أو نقول حينئذ: تبقى الآية فيه ظاهراً لا قاطعاً، ثم يلزم المحال من وجهين: أحدهما إثبات القاعدة القاطعة بالظاهر المحتمل، وهو إثبات الأقوى بالأضعف، وهو باطل.

والثاني: أن الظاهر إنما عمل به بالإجماع، فلو أثبت الإجماع بالظاهر لزم الدور، وأنه محال لاستناد الإجماع إلى نفسه بواسطة العمل بالظاهر.

الوجه الرابع: قوله في الطريقة الثانية: اتباع غير سبيل المؤمنين متوعد عليه [يتوجه عليه] أسئلة:

أحدها: الوجه الأول على الطريقة الأولى.

الثاني: أن غير لا يتعرف بالإضافة، وحينئذ يبقى تقدير الكلام: ويتبع غير سبيل المؤمنين أي ويتبع مغايراً لسبيل المؤمنين وحينئذ يكون هذا مطلقاً في غير سبيل المؤمنين، لا عاماً في كل ما غير سبيل المؤمنين وإذا كان الأمر كذلك احتمل [أن يكون السبيل المتوعد عليه المغاير لسبيل المؤمنين سبيلاً معهوداً هو سبيل] الكفر.

ويحصل بذلك الوفاء بوظيفة اللفظ المطلق فلا يبقى اللفظ واجب التناول للإجماع. ويجاب عن هذا بأن غير إذا تعين ما أضيفت إليه، تعرفت نحو هذا الحق غير الباطل، وهاهنا قد تعين ما أضيفت إليه وهو سبيل المؤمنين [فتعرفت به].

الثالث: أن اللام في المؤمنين يحتمل أنها للعموم، فيقرب ما قلتم، ويحتمل أنها لبعض معهود منهم، فيبقى تقديره: ويتبع غير سبيل قوم مخصوصين من المؤمنين؛ فلا يكون المراد / [١١٥ / ل] به الإجماع، ثم نقول: ما ذكرتم من الدليل لو دل على أن الإجماع حجة لكان عندنا ما / [٥٤ ب / م] يعارضه، وذلك من وجوه:

أحدها: أن ابن عباس خالف عثمان في حجب الأم بائنين من الإخوة والأخوات؛ وقال: ليس الأخوان إخوة في لسان قومك. فاحتج عليه عثمان بالإجماع قبله، وفي عصره على ذلك؛ فلم يرجع ابن عباس إليه واستمر ابن عباس على خلافه، ولم ينكر عليه عثمان ولا أخذ على يده ورده إلى إجماع الناس؛ ولو كان الإجماع حجة لما استمر ابن عباس على خلافه، ولا أقره عثمان على ذلك. وأيضاً فأحد الأمرين لازم، إما أن ما احتج به عثمان ليس بإجماع مع أنه إجماع الشيخين في عصرهما فغيره في الأعصار بعد ذلك أولى أن لا يكون إجماعاً، أو أن ابن عباس خالف الإجماع، وأقره عثمان على ذلك.

الوجه الثاني: أن ابن مسعود كان لا يجوز لمن عدم الماء أن يتيمم كما ثبت في البخاري في مناظرته أبا موسى على ذلك، وهذا منه مخالف للنص والإجماع؛ فإن كان ابن مسعود

مصيباً في ذلك كان الإجماع على جواز التيمم لعادم الماء، فلا يكون الإجماع حجة لجواز الخطأ فيه، وإن كان مخطئاً فالصحابه لم ينكروا عليه مخالفته للإجماع، فيكون إجماعهم على ترك الإنكار خطأ، فلا يكون الإجماع [حجة لما] ذكرنا.

الثالث: أن الإجماع: هو اتفاق مجتهدي المؤمنين على أمر ديني، والمؤمن من اتصف بالإيمان، والإيمان هو التصديق بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وبذلك فسرهُ النبي ﷺ في حديث جبريل - عليه السلام - المتفق عليه^(١)، ثم إن المؤمنين المتصفين بهذا الإيمان المصدقين بهذه الأركان - قد اشتهر انقسامهم إلى نيف وسبعين فرقة منهم من يرى الإجماع حجة، ومنهم من لا يراه؛ كالشيعة والخوارج والنظام^(٢)، ومن تابعهم.

فإن أريد بالإجماع سبيل المجتهدين من طوائف الأمة كلها النيف والسبعين لم ينكر وجوده؛ لأن بعضهم ينكر كونه حجة [فلا يمكن اعتبار موافقته في الإجماع؛ لأن اعتباره في الإجماع فرع على كونه يرى الإجماع حجة]، والأصل متنفذ فالفرع أولى.

وإن أريد بالإجماع سبيل المجتهدين من بعض طوائف الأمة / [١١٦ / ل] فهؤلاء بعض المؤمنين، والآية إنما نزلت على وجوب اتباع سبيل مجتهدي^(٣) جميع المؤمنين لا سبيل مجتهدي بعضهم.

واعلم أن هذه إشكالات صعبة على الإجماع عند من هو فاضل يدري ما يقول. ويقال له: ولا تظن هذا غريباً مني، فقد وقفت على شرح وريقات إمام الحرمين، للشيخ الإمام الفاضل تاج الدين عبد الرحمن بن إبراهيم بن سباع الفزاري، المعروف بالفركاح الدمشقي^(٤). وقد زيف فيها أدلة الإجماع بأسرها / [٥٥ أ/م] ولم يعتمد منها إلا على ما هو تحلة القسم. والذي يقتضيه النظر أن الإجماع أحد أدلة الشرع كالنص والقياس؛ وربما قدم عليه الظاهر كما قدمه ابن عباس عليه؛ إذ قدم ظاهر: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾

(١) رواه البخاري [٢٧ / ١] [١٧٩٣ / ٤] ح [٤٤٩٩، ٥٠] ومسلم [٤٠، ٣٩ / ١] ح [١٠، ٩].

(٢) هو ابن إسحاق إبراهيم بن سيار بن هانئ البصري توفي سنة ٢٣١هـ انظر البرهان [٦٧٦ / ١] وتاريخ بغداد [٩٧ / ٦].

(٣) هو أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيويه الجويني الأصولي توفي سنة ٤٧٨هـ انظر شذرات الذهب [٢٥٨ / ٣] وفيات الأعيان [١٦٧ / ٣].

(٤) هو أبو محمد عبد الرحمن بن إبراهيم بن سباع الفزاري ولد سنة ٦٢٤هـ وتوفي سنة ٦٩٠هـ انظر شذرات الذهب ٧٢١ / ٧.

لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ آتْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۚ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ ۚ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ ۚ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُسُ ۚ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ۚ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ ۚ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ [النساء: ١١] على الإجماع الذي احتج به عثمان مع أنه أقوى الإجماعات إذ هو إجماع الصحابة الذي خالفت الظاهرية فيما سواه من الإجماعات.

وكما قدم ابن مسعود القياس المصلحي على الإجماع على جواز التيمم لعدم الماء حيث قال: لو أجزنا لهم التيمم لأوشك إذا برد الماء على أحدهم أن يتيمم والماء حاضر. قوله عز وجل: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾ [النساء: ١١٧] يعني الكفار العابدين للأوثان: ما يدعون منها إلا إنثاء، كالكالات والعزى ومناة ونحوها.

﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾ [النساء: ١١٧] وهو الذي سول لهم عبادتها وكلمهم من أجوافها، أما غير الوثنيين من العرب فقد دعوا من دون الله - عز وجل - الملائكة والكواكب وغيرها.

فهذا العام مخصوص هؤلاء، أو عام أريد به الخاص وهم الوثنيون من العرب. ﴿وَلَا ضَلٰٓئِلُهُمْ وَلَا مُمْيِنُهُمْ وَلَا مُرْتَهَنٌ فَلْيَبْتَئِكُنَّ ۚ إِذَا تَبَّ الْأَتْعَمِ وَلَا مُرْتَهَنٌ فَلْيَغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ ۚ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطٰٓنَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرٰٓنًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٩] عام أريد به الخاص؛ إذ لم يتكوا [آذان جميع الأنعام، ولا غيروا جميع خلق الله، عز وجل. ﴿يَعْدُهُمْ وَيُمَيِّنُهُمْ وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطٰٓنُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [النساء: ١٢٠] عام مطرد. ﴿أُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ١٢١]، عام أريد به من مات على هذه الأوصاف منهم، وهي عبادة الأوثان وما بعدها.

﴿وَلَا تَحٰٓذُوا عَنْهَا حٰٓيَصًا﴾ [النساء: ١٢١] عام مطرد. ﴿وَالَّذِينَ ءٰمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّٰلِحٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرٰٓى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهٰرُ خٰلِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢] عام مطرد.

﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزِي بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ [النساء: ١٢٣] عام خص بما عفا الله - عز وجل - عنه إما تفضلاً أو بشفاعته، أو سقط مقاصة.

﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾ [النساء: ١٢٤] عام مطرد بشرط الموت على ذلك.

﴿ وَإِنْ أَمْرَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء: ١٢٨] عام خص بما إذا أفضى إلى مفسدة راجحة، أو فساد لا يتدارك فتركه خير.

﴿ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾ [النساء: ١٢٨] هذا عام مطرد باعتبار الفطرة المطبوع عليها الإنسان أنه يشح ويخل، / [١١٧ / ل] فلا تناقض.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُودْرِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: ٩] كما أن الإنسان طبع على الشهوة، ولا ينافيه وجود معصوم من آثارها.

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ تَكْفُرًا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴾ [النساء: ١٣١] عام مطرد شاهده ﴿ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ ﴾ ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [النساء: ١٣٢] تكرر في القرآن، وهو عام مطرد ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدِ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ [النساء: ١٣٤] عام مطرد.

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ

تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعَرِّضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾ [النساء: ١٣٥]
 عام في أمر المؤمنين بذلك وكذلك ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ
 الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ
 وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ [النساء: ١٣٦] عام مطرد
 فيمن كفر بهذه الأركان أو بعضها، وهي أركان/ [٥٥ م/] الإيمان كما سبق.

﴿بَشِّرِ الْمُتَنَفِّقِينَ بِأَنْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٣٧﴾﴾ [النساء: ١٣٨] عام فيمن مات منافقاً.
 ﴿الَّذِينَ يَتَخَذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِيتُّهُنَّ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ
 الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾﴾ [النساء: ١٣٩] عام مطرد.

﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَدُسِّرَتْ بِهَا فَلَا
 تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى تَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ؕ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ ؕ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ
 الْمُتَنَفِّقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾ [النساء: ١٤٠] عام مطرد.

﴿مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ ؕ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ
 سَبِيلًا ﴿١٤١﴾﴾ [النساء: ١٤١] عام مطرد، وهو حجة على المعتزلة، وقد سبق مثله.

﴿إِنَّ الْمُتَنَفِّقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٢﴾﴾ [النساء: ١٤٢]
 عام فيمن مات منافقاً.

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ
 الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٣﴾﴾ [النساء: ١٤٣] عام مطرد.

﴿لَا تُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ؕ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٤﴾﴾
 [النساء: ١٤٤] يحتاج بدليل خطابه على استحباب الجهر بالصلاة على النبي ﷺ ؛ خلافاً
 لبعض متكلمي العصر؛ حيث قال - فيما بلغنا عنه-: لا يستحب.

وبيانه أن مفهوم ﴿لَا تُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٤٤] أنه يجب
 الجهر بالحسن من القول، والصلاة على النبي ﷺ وغيرها من الأذكار من حسن القول،
 فيحب الله - عز وجل - الجهر بها لكن بشرط أمن الرياء والعجب ونحوه من المحبطات،

فإن خاف شيئاً من ذلك فالإسرار أفضل، وربما وجب.

وتحقيق القسمة: أن الذاكر وكل طائع إن قصد التأسي به وأمن المحبط استحب له الجهر، وإن خاف المحبط أو لم يقصد التأسي أو قصده، وليس أهلاً له وجب الإسرار، وإن قصد التأسي وخاف المحبط فالأحوط الإسرار.

وإن لم يقصد التأسي؛ ولا خاف المحبط جاز الأمران، وفي أيهما أفضل؟ احتمالان؛ أحدهما الإسرار للحديث: «من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي»^(١). [١١٨/ ل] واختصاص ذكره بالذات القديمة أفضل من ذكره في ملأ الملائكة، ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُتَّخَذُوا بَِيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾.

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: ١٥١] اعلم أن هذا توسط في الصورة، وهو انحراف في الحقيقة، فلذلك ذم بخلاف باقي التوسطات نحو: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء ٢٩].

﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء ١١٠].

﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان ٦٧] ونحوها، فإن التوسط فيها محمود.

وتحقيق ذلك أن الحق لما كان تابعاً للبرهان فتارة يكون في الوسط، وتارة يكون في الطرف، فإذا كان في الوسط كان التطرف انحرافاً مذموماً، كما في قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [الإسراء ٢٩] فهذان طرفان مذمومان والحق في الوساطة، وهو القصد بين الإسراف والتقتير، وإذا كان الحق في الطرف كان التوسط انحرافاً مذموماً كما في هذه الآية، فإن الإنسان إما يؤمن بالله - عز وجل - ويرسله، أو يكفر بهما جميعاً، أو يؤمن بالبعض ويكفر بالبعض، فالحق في الطرف الأول، فالثاني مع الوساطة انحراف باطل، والغالب هو القسم الأول، وهو كون

(١) رواه البخاري [٢٦٩٤/ ٦] [٦٩٧٠] ومسلم [٤/ ٢٠٦١، ٢٠٦٧] ح [٢٦٧٥].

الصواب في الواسطة فمن ثم ورد: «خير الأمور / [٥٦ / م] أوساطها»^(١) وقال الشاعر:

كلا طرفي قصد الأمور ذميم

بناء على الغالب والتحقيق ما قلناه وهذه القاعدة شبيهة بقياس الشبه، إذا كان معناه تردد الواسطة بين طرفين، فيلحق بأشبههما بها.

﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ أَخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ أَلَيْسَنتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ ۚ وَآتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾﴾ [النساء: ١٥٣] يحتاج بها المعتزلة على عدم جواز الرؤية، وقد سبق ذلك في البقرة.

﴿فِيمَا نَقَضَهُمْ مِّثْقَهُمْ وَكَفَرَهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ۚ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾﴾ [النساء: ١٥٥] يحتاج بها المعتزلة والجمهور، أما المعتزلة فقالوا: الطبع على قلوبهم كان عقوبة على كفر، صدر عنهم بخلقهم، وإلا استحال أن يعاقبهم على فعله.

والجمهور قالوا: كما طبع عليها آخراً عقوبة طبع عليها أولاً إبعاداً أو بغضاً بحسب سابق العلم.

﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلْبُوهُ وَلٰكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾﴾ [النساء: ١٥٧] هذا أعنى ﴿رَسُولَ اللَّهِ﴾، تخصيص من الله - عز وجل - لعيسى - عليه السلام - [وتنويهاً بذكره] بإثبات رسالته، وليس من قول اليهود؛ إذ لو كان من قولهم لكان ذلك اعترافاً منهم برسالته، وذلك [١١٩ / ل] مع اعترافهم بقتله على زعمهم وافتخارهم به، محال.

﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ۚ﴾ [النساء: ١٥٧] اختلف أهل الملل في قتل المسيح وصلبه، فادعاه اليهود والنصارى، وأنكره المسلمون.

(١) رواه ابن أبي شيبة [١٧٩ / ٧] والبيهقي [٢٦١ / ٥] وابن سعد [١٤٢ / ٧] وعزاه المناوي للبيهقي [٣١٧ / ٦] ورواه أبو نعيم في الحلية [٢٨٦ / ٢] والبيهقي في شعب الإيمان [٢٦١ / ٥] ح [٦٦٠١] من حديث مطرف.

أما اليهود فادعوه على جهة التشفي بالمسيح حيث بدل دين التوراة، وأحل السبت ونحو ذلك.

وأما النصارى فادعوه على جهة المرتبة للمسيح والتشنيع على اليهود بقتل داع إلى الحق، واحتجوا بأن التواتر ثابت بين اليهود والنصارى والمجوس على قتل المسيح وصلبه قبل ظهور ملة الإسلام، وهو سبب العداوة بين اليهود والنصارى، وبأن قتل المسيح ثابت في الإنجيل المتواتر، وكل ما ثبت في الإنجيل المتواتر فهو حق ثابت في نفس الأمر.

أما أنه ثابت في الإنجيل فمشاهد بالعيان لمن نظر فيه. وأما أن الإنجيل متواتر فلاطباق النصارى عليه في شرق الأرض وغربها كإطباق المسلمين على القرآن، وأما أن ما ثبت في التواتر فهو حق؛ فلأن التواتر يفيد العلم قطعاً، وأيضاً فلأن الإنجيل معصوم، وما ثبت في الكتاب المعصوم فهو حق.

احتج المسلمون بوجهين: أحدهما: أن نفي قتل المسيح ثابت في القرآن المعصوم، وكل ما ثبت في القرآن المعصوم فهو حق معصوم؛ فنفي قتل المسيح حق معصوم، أما أن نفي قتله ثابت في القرآن، فلهذه الآية ﴿الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ﴾ [النساء: ١٥٧] وأما أن القرآن معصوم فليقيام البرهان على أنه كلام الله - عز وجل - وكلام الله - عز وجل - معصوم.

وأما أن ما ثبت في المعصوم معصوم؛ فلأنه جزء من المعصوم، وجزء المعصوم معصوم، فثبت بذلك نفي قتل المسيح، فلو ثبت قتله مع ذلك لاجتمع النقيضان، وأنه محال. [٥٦ أ/م]

الوجه الثاني: أن قتل المسيح لو ثبت لتواتر قتله، كتواتر مولده، ودعواه التي ادعاها، واللازم باطل فالملزوم كذلك.

بيان الملازمة أن قتل المسيح بعد ظهور أمره وانتشار دعوته، وظهور الخوارق على يده أمر شنيع جداً في العقول والطباع، كما أن ولادته من غير أب أمر غريب في العادات والعقول، فلو كان لقتله أصل لوجب اشتهاؤه اشتهاً مساوياً لولادته، ولو اشتهر كذلك لتواتر كتواتره لقضاء العادات بتواتر المشهورات.

بيان انتفائه اللازم أنه لو تواتر قتله كتواتر مولده لما اختلف فيه كما لم / [١٢٠ / ل]

يختلف في مولده، لكن رأينا الخلاف وقع في قتله، ولم يقع في مولده ودعوته، فدل على أن قتله لم يتواتر، وإلا لكان أحد المتواترين المتساويين في القوة مختلفاً فيه دون الآخر، وأنه محال.

وحاصل هذا الدليل أن تواتر قتله لازم [لقتله، واللازم منتف فالحقتل منتف، وإنما قلنا:

إن المتواتر منتف؛ لأن الاتفاق عليه بتقدير وقوعه لازم له، والاتفاق منتف؛ فالتواتر منتف. والجواب عن شبهتهم قوله: التواتر ثابت بين الملل الثلاث على قتل المسيح.

قلنا: لا نسلم التواتر عندهم، سلمناه، لكن التواتر إنما يحتج به إذا كان داعيه متفقاً وليس كذلك هاهنا؛ لأن داعي اليهود إلى إثباته التشفي بالمسيح، وداعي النصارى إلى إثباته التعدي على اليهود والتشنيع عليهم، وأما داعي الجوس فيحتمل أنه التقليد للطائفتين، ويحتمل أنه السخرية بهم، ويحتمل أنه استدراجهم إلى الضلال، إذ لم يوافقوهم في التنبيه من هذا التواتر مركب الداعي محتمل للباطل فلا يسمع.

سلمنا ثبوت التواتر بينهم لكن لا نسلم لهم على قتل عين المسيح، بل على قتل شخص ظن الراعون أنه المسيح، ولا يلزم من ذلك أنه عين المسيح لاحتمال أنه شبه لهم، كما جزم به القرآن، ويدل على تحقيق ذلك أن في الإنجيل أنهم لما أخذوا المسيح ليقتلوه أظلم الوجود من الساعة الثالثة من النهار إلى الساعة التاسعة حتى ظن الناس أن الساعة قد قامت، ففي هذه المدة المزعجة ألقى شبه المسيح إما على بعض تلاميذه وأحبابه منحه له وفداء للمسيح به، أو على عدوه يهوذا الأسخريوطي الذي دل عليه وأسلمه كيداً له ومكراً به، فقتل وعرج بالمسيح، وهذا الاحتمال لا ينتفي أبداً، وما لم ينتف لا تتم حجته، ولا تسلم من كدورات الظن، فلا يعتمد عليها في مقام القطع، وأما كون قتله سبباً للعداوة بين اليهود والنصارى فبناء على اعتقادهم الفاسد في أن اليهود قتلته؛ فلا حجة فيه.

قوله: قتل المسيح ثابت في الإنجيل المتواتر.

قلنا: أما أنه ثابت في [٥٧ أ/م] الإنجيل فنعم، وذلك لا يضرنا، كما لا يضركم إثبات تنبيه الجوس ونبوة نبيهم زرادشت في كتبهم.

وأما كون الإنجيل متواتراً فممنوع؛ لأنه إنما ألف على جهة التأريخ، وحفظ سيرة المسيح بعد أن رفع وقتل وصلب على زعمكم بنحو ثمانين سنة، معتمداً في جمعه على أربعة، وهم: لوقا ومرقص ويوحنا ومتى، ومثل هذا لا يحصل به التواتر، ودعوى النصارى أن هؤلاء كانوا أنبياء معصومين حل عليهم روح القدس دعوى خيال تورث الخبال تكاد تزول منها الجبال، فلا تسمع قوله: أطبقت النصارى عليه في شرق البلاد وغربها كإطباق المسلمين على القرآن.

قلنا: التواتر لا يثبت بمجرد الإطباق، وإنما يثبت بوجود حقيقته وشروطه، وهي اتفاق العدد الكثير المأمون تواطؤه على الكذب على الإخبار عن محسوس مع اتفاق الطرفين

والواسطة في هذه القيود، وهذا المعنى موجود في إطباق المسلمين على نقل القرآن، وليس موجوداً في نقل النصارى للإنجيل، فإن الطرف الأول الذي على عهد المسيح لم يكونوا على شرط التواتر لقتلهم وضعفهم، حتى إن المسيح - على زعمكم - قُتل قتل اللصوص وصلب بين لصين، وما استطلقوا جثته إلا استطلاقاً من هيردوس الملك، حتى دفنوها، وإن بطرس رئيس الخواريين وأشجعهم وأصدقهم في محبة المسيح [لما سئل عن المسيح] أنكره في ليلة واحدة قبل أن يصيح الديك ثلاث مرات، ثم لم تزل الملة المسيحية خاملة مستضعفة مع اليهود لا يجسر أحد أن يتظاهر بذكر المسيح ولا بسيرته، ولا بالإنجيل حتى ظهر قسطنطين ابن قسطنطين فأظهرها، وذلك بين من السنين نحو ثلاثمائة سنة؛ فأين التواتر وما هذا شأنه. وكذا قوله: إن الإنجيل معصوم. وهو ممنوع؛ لأن المعصوم له تفسيرات، أحدهما: يراد به كلام الله - عز وجل - ورسله والإنجيل [الذي بأيدي النصارى ليس كلام الله عز وجل إلا على زعمهم أن المسيح هو الله والإنجيل] كلامه وذلك بناء ممنوع [على ممنوع]، وليس هو كلام المسيح جميعه بل بعضه كلامه وأكثره حكايات ومجريات من كلام غيره شبه بالسيرة والتاريخ.

والثاني: أن يراد به المحفوظ من التناقض [والتهافت وليس الإنجيل كذلك إذ قد بين الناس فيه من التناقض] كثيراً جداً على ما استقصيناه في كتاب مفرد، ولو لم يكن من ذلك إلا التهافت الذي في قصة صلب المسيح لكان كافياً حتى احتاج شراحه والمفسرون له إلى تكلف بعيد في إزالته، ولم يزل، فأين الإنجيل والحالة هذه من العصمة، وقد تكلم في تخافت الإنجيل [والرد على] جماعة منهم أبو محمد بن حزم^(١) وابن عوف / [٥٧ ب / م] الزهري الإسكندري^(٢) وتقي الدين صالح الخطيب القوصي، وأحسنوا، وأجودهم ابن عوف، فلقد شفى وكفى.

فتبين بما ذكرناه ضعف، بل بطلان دعواهم في قتل المسيح إن شاء الله، عز وجل.

﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴾ [١٢١ / ل] [النساء: ١٥٧] هذا يحتمل أنه نفي ليقين القتل، ويحتمل أنه يقين لنفي القتل، وهو المراد، وإن شئت يحتمل أن القتل منفي اليقين أو

(١) هو علي بن أحمد سعيد بن حزم بن غالب أبو محمد الآمدي الظاهري [٣٨٤ - ٤٥٦ هـ] انظر البداية والنهاية [١٢ / ٩١] وشذرات الذهب [٣ / ٢٩٩] ومعجم الأدباء [١٢ / ٢٣٥ - ٢٥٧].

(٢) رشيد الدين أبو الفضل عبد العزيز بن عبد الوهاب ابن العلامة أبي طاهر إسماعيل بن مكّي الزهري الإسكندري المالكي توفي سنة ٦٤٧ هـ انظر شذرات الذهب.

متيقن النفي، وهو المراد.

﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ۚ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ ۚ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ۚ ﴾ [النساء: ١٦٣] يحتج به على أمرين أحدهما: أن آدم لم يكن نبياً، وإلا لبدأ بذكره في هذا السياق؛ لأنه أبلغ.

ويجاب عنه بوجهين:

أحدهما: أن آدم دخل في قوله - عز وجل -: ﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٤] وقد سبقت قصة آدم.

الثاني: أن ذلك منقوض بإدريس هو نبي باتفاق، ولم يصرح به هنا.

الأمر الثاني: أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد نسخه لاستواء الوحي إلى نبينا وغيره من النبيين؛ لأن الشرائع متعلقة عن الوحي، فإذا استوى الجميع في الوحي استواء في الشرائع. وأجيب بأن المراد كما أوحينا إليهم في التوحيد ونحوه من قواعد الأصول رداً على تثليث النصارى المذكورين قبل هذه الآية وبعدها بدليل: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لَيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ۖ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ۚ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ۚ ﴾ [المائدة: ٤٨] والجمع بينهما بما ذكرناه من استواء الشرائع في الأصول التي لا تقبل التغيير دون الفروع التي تقبله.

﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٤] يحتج به الصوتية على أنه كلمه بحرف

وصوت، ووجهه أنه أكد الفعل بالمصدر إرادة لحقيقة الكلام وهو بالحرف والصوت.

احتج الآخرون بما سبق، وبأنه إنما أكده بالمصدر لئلا يظن أنه كلمه إلهاماً أو في الرؤيا أو نحو ذلك، وتأوله بعض المعتزلة على أنه كلمه بإظهار الحن من الكلم وهو الجرح، بدليل: ﴿ إِذْ تَمْشِي أُخْتُكَ فَتَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَن يَكْفُلُهُ ۖ فَرَجَعْنَاكَ إِلَىٰ أُمِّكَ كَيْ

تَقَرَّرَ عَلَيْهَا وَلَا تَحْزَنْ وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا فَلَبِثْتَ سِنِينَ فِي أَهْلِ مَدْيَنَ ثُمَّ جِئْتَ عَلَى قَدَرٍ يَمْؤُوسٍ ﴿٤٠﴾ [طه: ٤٠] وهو ضعيف بعيد.

﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥] يحتاج به على أن الله - عز وجل - لو لم يرسل الرسل إلى خلقه لم تقم حجته عليهم.

ونظير ذلك: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بَعْدَ مَا مَنَّ قَبْلَهُ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى﴾ [طه: ١٣٤].

﴿وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص: ٤٧] وتحقيق هذا أن حجة الله - عز وجل - على ضريين: خفية يستبد بعلمها، وظاهرة يشاركه في العلم بها خلقه، فالأولى: قائمة على الخلق بدون الرسل؛ إذ هو سبحانه وتعالى غير متهم في حكمه وعدله.

والثانية: لا تقوم بدون الرسل، أقوى الحجتين وأظهرهما، فأخذ الله - عز وجل - بما؛ لأنها أحوط لدفعهمة الجور عنه من الكفار؛ إذ لو عاقبهم بحسب علمه فيهم لقالوا: ما أنصفتنا، لو أنذرتنا برسول، / (١٢٢ / ل) لما توجهت لك علينا حجة، ثم ترتب على هذا أن العقل [لا حكم] له إذ / (٥٨ / م) لو كان له حكم لما توقف قيام حجة الله - عز وجل - على خلقه على بعثة الرسل، إذ كان العقل كافياً في قيام الحجة، وهذه الآية من هذا الوجه موافقة لقوله عز وجل: ﴿مَنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدَىٰ لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] ولم يقل حتى نجعل لكم عقولاً، غير أن تحقيق محل النزاع ما هو، فالجمهور يحكون عن المعتزلة أنهم يقولون: العقل حاكم، وهي عبارة فيها إجمال وشناعة لإيهامه الشرك في الحكم كما أشركوا في خلق الأفعال، والمعتزلة يفسرون مرادهم بأن العقل جعله الله - عز وجل - مدركاً لحسن الحسن وقبح القبيح، بحيث يقتضي من جهة الحكمة المناسبة والمناسبة الحكمية أن يثاب على الأول، ويعاقب على الثاني، وأن الحسن والقبح مدركان بالعقل، كما يدركان بالشرع، وأن الشرع يؤكد لحكم العقل في ذلك

﴿ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ١٦٦] ونظيره: ﴿ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ مَا أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [هود: ١٤]، اعلم أن الناس اتفقوا إلا من عساه شذ منهم على أن الله - عز وجل - عالم قادر مرید حي متكلم سمیع بصیر قديم باق.

ثم اختلفوا، فالجمهور على أنه كذلك لمعان قديمة زائدة على مفهوم ذاته، قائمة بها كالحياة والعلم والقدرة وكذلك سائرها.

وذهب المعتزلة ومن تابعهم إلى أن لا صفة هناك ثبوتية زائدة، ثم اختلفوا، فقال بعضهم: معنى كونه عالماً قادراً حياً: أنه ليس بجاهل ولا عاجز ولا ميت، وكذلك سائرها ويسمون السلبية.

وقال آخرون: هو كذلك لمعان ليست موجودة ولا معدومة، وهي مشتقة من المعاني الثبوتية سموها أحوالاً كالعالمية والقادرية والحياة، وهي كونه عالماً قادراً حياً، حجة الجمهور هذه الآية ﴿ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ١٦٦] دل على أن له علماً [والمعقول منه] صفة ثبوتية زائدة، وأيضاً القرآن عربي ولغة العرب أن العالم من قام به العلم، وهو وصف ثبوتي، وأيضاً ﴿ خَلَدَيْنَا فِيهَا مَا دَامَتِ السَّعَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴾ [هود: ١٠٧] مع أن الفعل مشتق من المصدر، وهو الإرادة، وقد وجد الفعل المشتق، فوجب أن يكون الإرادة المشتق منها موجودة، وإذا ثبت هذا في العلم والإرادة، وجب مثله في باقي الصفات، إذ لا قائل بالفرق، وتأول الخصم ﴿ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾ على معنى أنزله وهو يعلمه احترازاً من أن / [١٢٣ / ل] يكون ساهياً أو غافلاً. حجة الخصم: لو كان عالماً بعلم قائم بذاته زائد على مفهومها قديم، لزم تعدد التقديم، وأيضاً افتقار الذات إلى غيرها في كمالاتها وهما محالان، وجوابه أن المحال إنما هو تعدد الذوات القديمة، لا الذات والصفات، وكذلك افتقار الذات إلى / [٥٨ ب / م] غيرها في وجودها، هو المحال لا في غيره، وافتقارها إلى غير خارج عنها، لا إلى غير قائم بها، لا ينفك عنها مع أن المحال الذي ادعاه أصحاب الأحوال لا موجوداً ولا معدوماً غير معقول.

واستقصاء البحث في هذا في موضع آخر، وإنما هذا إشارة إلى مأخذ المذهبيين.

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾﴾ [النساء: ١٧١] فيها مباحث:

الأول: إثبات رسالة المسيح - عليه السلام - خلافاً لليهود، وسنذكر برهانه في سورة المائدة - إن شاء الله - عز وجل.

الثاني: معنى كونه كلمة الله - عز وجل - عند المسلمين أنه خلقه بكلمته، وهي «كن» التي يخلق بها الأشياء، وخص عيسى بتسميته كلمة تشریفاً، نحو: ناقة الله، وبيت الله، ومعناه عند النصارى أن كلمة الله الحقيقية التي هي من صفة النطق حلت في مريم، واستحالت لحماً ودماً حتى تكون منها عيسى، وهو محال لوجوه:

أحدها: انتقال الصفة مجردة عن محلها إلى غيره يوجب قيامها بنفسها، فيما بين المحليين المنتقل عنه وإليه.

الثاني: حلول الصفة القديمة في المحل الحادث، وهو مريم.

الثالث: استحالة القديم وتغيره.

الرابع: استحالة الصفة التي لا قيام لها بذاتها ذاتاً قائمة بنفسها، والكل محال.

الثالث: ألقاها إلى مريم، معناه: عند المسلمين ما حكى في سورة مريم، وغيرها من تعرض الملك لها، ونفخه في فمها، أو جيب درعها حتى حملت بالمسيح، وعندهم حلول الكلمة القديمة فيها كما مر، وبطلانه بما سبق.

الرابع: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾﴾ [النساء: ١٧١]

معناه عند المسلمين أنه روح مخلوق خاص، سلكه في المسيح له قوة إظهار الخوارق والتعدي إلى التغير كتصيير الطين ضرباً من الطير، وعندهم أنه روح من ذات الله -

عز وجل - وبه كان إلهاً عندهم، قالوا: لأن «من» للتبعيض وقد أخبر أن المسيح روح منه وهو المسمى روح القدس، وهو صفة الله القديمة يعني حياته، وهي أحد الأقانيم القديمة الثلاثة.

والجواب أن «منه» هاهنا لا ابتداء الغاية لا للتبعيض كقوله - عز وجل -: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [١٢٤/ل] [الجاثية: ١٣] أي ابتداءه منه ومن فضله، وكذلك ﴿يَتَأْهَلُ الْكِتَابُ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَيْنَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَحَامِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ ۚ انْتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَحْدٌ سُبْحَنَهُ ۚ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ١٧١] أي الله - عز وجل - مبدأ هذا الروح خلقاً، لتلا يظن قدمه، ولو كان روح المسيح هو حياة الله - عز وجل - لكان إما جميع روحه أو بعضه فإن كان الأول لزم بقاؤه بعد انتقال حياته إلى المسيح بلا حياة؛ فيكون قد مات الأب لحياة الابن، وأنه محال، وإن كان الثاني لزم تبعيض حياة الله - عز وجل - وهو محال لوجهين: أحدهما: أنها صفة فلو تبعضت لكانت جسماً، وذلك [٥٩ أ/م] انقلاب الحقائق، إذ صارت الصفة ذاتاً.

والثاني: أن الحياة صفة بسيطة، فلو تبعضت لزم انقلاب البسيط مركباً، وأنه محال.

الخامس: ﴿فَحَامِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ [النساء: ١٧١] أي اعتقدوا المسيح رسولاً. كسائر الرسل، ولا تعتقدوه إلهاً؛ لأن ذلك غلو في الدين، كما ذكر في صدر الآية.

السادس: ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ ۚ انْتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ﴾ [النساء: ١٧١] هو نهي لهم عن التثليث، ومعناه عندهم أن الله - عز وجل - جوهر، ذو ثلاثة أقانيم، وعنوا بالجوهر القائم بذاته الغني عن محل يقوم به أو يقومه، وبالأقانيم الصفات، أو القوى، وهي كونه موجوداً ناطقاً حياً، فأقوم الوجود سموه أباً، وأقوم النطق سموه ابناً، وهو الكلمة المسيحية، وأقوم الحياة سموه روح القدس.

قالوا: فقولنا: الأب والابن وروح القدس [كقول المسلمين: الله الرحمن الرحيم، ثم إنهم زعموا أن كل واحد من الأب والابن وروح القدس إله] كامل بالحد والحقيقة، وأنهم مع ذلك ليسوا ثلاثة آلهة [في خبط كثير وتخليط] غزير منه ما لا يعقل، ومنه ما لا تساعد

الشبهة فضلاً عن الحجة، فلهذا قيل لهم: انتهوا عن هذا الاعتقاد الباطل الذي ليس له حاصل ولا وراءه طائل يكن الانتهاء عنه خيراً لكم.

﴿ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [النساء: ١٧١] أي من كل الجهات لا تعدد ولا انقسام له بوجه؛ فقولكم: الأب والابن وروح القدس إله واحد، تناقض؛ لأنكم كثرتموه [أولاً ثم] وحدتموه ثانياً، وهو [هتافت وتلاعب من الشيطان بعقولكم] وهذا بخلاف قول المسلمين:

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ، لأنهم يقولون ذلك على معنى أن الذات الإلهية واحدة لكنها متصفة بصفات كمالية، فإن اقتصرتم أنتم على مثل ذلك وافقتم، وإن تماديتم في تخليطكم المذكور فلكم الويل والثبور.

السابع: ﴿ سُبْحَنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [النساء: ١٧١] / [١٢٥ / ل] أي تنزهه عن الولد؛ إذ ما سواه في السماوات والأرض مملوك له، والمملك ينافي الولدية، كما سبق في البقرة، والبحث مع النصارى طويل، أفردنا له عدة تعاليق.

قوله - عز وجل - ﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴾ [النساء: ١٧٢].

لما زعمت النصارى إلهية المسيح قيل لهم: إن المسيح نفسه لن يستنكف، ولا يأنف من الإقرار بالعبودية فأنتم يا نصارى في تنزيهه عنها فضولية، ثم احتج بهذه الآية من يرى أن الملائكة أفضل من الأنبياء، وتقريره أن هذا السياق في مثل هذا المقام يقتضي أن المذكور آخره أفضل كما يقال: إن فلاناً لا [٥٩ / ب] يستنكف عن خدمته أو زيارته الوزير، ولا السلطان. وذلك يقتضي أن الملائكة أفضل من الأنبياء؛ لأن المسيح من أفضلهم، فإذا كانت الملائكة أفضل منه فغيره ممن هو أفضل منه بطريق أولى.

واعترض عليه بأننا لا نسلم صحة ما ادعيتم، سلمناه، لكن الآية إنما تضمنت تفضيل الملائكة المقربين على المسيح؛ فلا يلزم تفضيل غيرهم عليه، ولا تفضيل أحد من الملائكة على غيره من الأنبياء.

واعلم أن الآية شديدة الظهور في تفضيل الملائكة، ولها شواهد أخر من الكتاب والسنة

والنظر، أما الكتاب فقوله - عز وجل -: ﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ ۚ إِن أَتَّبِعْ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الأنعام: ٥٠].

﴿ فَأَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَكًا ۖ وَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا ۖ وَقَالَتِ آخُزْجِ عَلَيْنَّ ۖ فَأَمَّا رَأَيْتَهُ أَكْبَرْتَهُ ۖ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا ۖ إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴾ [يوسف: ٣١].

وقوله - عز وجل - في بني آدم ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَرْدِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٠] ولم يقل: على جميع من خلقنا، مع أن بني آدم فضلوا على من سوى الملائكة فلم يبق أحد ينبغي أن لا يكونوا فضلوا عليه إلا الملائكة، ثم قوله ﴿ حَكَايَةَ عَنِ اللَّهِ - عز وجل: « من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، ومن ذكرني في ملأ، ذكرته في ملأ خير منهم » تصريح بأن الملائكة أفضل من بني آدم، ويتناول عموم الأنبياء.

وأما النظر فلأن الملائكة رسل الله - عز وجل - إلى [الأنبياء: بغير واسطة، ورسل الله بغير واسطة أفضل من رسله بواسطة، وأيضاً فالأنبياء] للملائكة كالأمم للنبيين، والرسول أفضل من أمته، ولأن الملائكة معلمون والأنبياء متعلمون منهم، والمعلم المفيد أفضل من المتعلم المستفيد، والأدلة على هذا كثيرة، غير أنه مذهب المعتزلة والفلاسفة، والجمهور على خلافهم لوجوه:

أحدها: أن الأنبياء هم قامت حجة الله - عز وجل - على خلقه، بخلاف الملائكة حتى قال الله - عز وجل -: ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَاهُ رَجُلًا ۖ ﴾ .

الثاني: أن الأنبياء في الدعاء إلى الله وإقامة حججه على خلقه أشد تعباً ونصباً لما جرى عليهم من التكذيب والأذى والثواب والفضيلة / [١٢٦ / ل] على قدر المشقة.

الثالث: أن آدم أبا البشر سجد له الملائكة، والمسجود له أفضل من الساجد، ثم في الأنبياء من هو أفضل من آدم - عليه السلام - فهو أولى بأن يكون أفضل من الملائكة.

الرابع: أن الناس في الموقف إنما يستشفعون بالأنبياء في تخفيف الموقف عنهم لا بالملائكة، ولو كانوا أفضل من الأنبياء لكانوا أولى بالشفاعة.

الخامس: أن الأنبياء عبدوا الله - عز وجل -، ورضي عنهم مع معارضة الشهوة

والغضب المحبول عليهما البشر، وعبادة الملائكة مع تجردهم عنها، والعبادة أفضل لشدةها ومشقتها / ٦٠ أ / م] فالعابد أفضل.

السادس: أن إبليس وهاروت وماروت كانوا من خيار الملائكة، وصدر عنهم ما لم يصدر مثله أو بعضه إلا عن شرار بني آدم، والحجاج من الطرفين كثير.

وذهب قوم إلى أن خواص البشر أفضل من الملائكة والملائكة أفضل من عامة البشر.

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ۗ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ [النساء: ١٧٣] يحتج به المعتزلة، إذ لو كانت أعمالهم مخلوقة له لكان منه العوض والمعوض وقد سبق هذا وجوابه.

﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴾ [النساء: ١٧٤] يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه يعني القرآن برهان أي حجة الله - عز وجل - على خلقه، لما اشتمل عليه من حجج التوحيد والنبوات، وغير ذلك، ويحتمل أنه برهان لمحمد ﷺ على رسالته، وتقريره أن القرآن معجز، وكل معجز برهان على صدق من جاء به، فالقرآن برهان على صدق من جاء به، وهو محمد ﷺ، وقد سبق تقرير كونه معجزاً فيما أقول وهو ظاهر.

واعلم أن القرآن من حيث هو حجة الله - عز وجل - ولرسوله يسمى برهاناً، ومن حيث هو مرشد للخلق إلى مصالح معاشهم ومعادهم كاشف عنهم للعمى قائد لهم إلى الهدى يسمى نوراً.

﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ۚ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتُ فَأَیُّهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثَّلَاثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثَتَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا ۚ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [النساء: ١٧٦]، أي يبين لكم طريق الهدى. لثلاث تضلوا، وقيل: يبين طرق الضلال لتجنبوها من باب قول القائل:

عرفت الشر ولا للشر، لكن لتوقيه، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

القول في سورة المائدة

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [المائدة: ١] خطاب عام.

﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١] وهي العهود والمواثيق، وهو عام مخصوص بالعقود الفاسدة، والمتضمنة للمفاسد الراجحة، كاشتراط أهل الحرب في الهدنة رد من جاء من نسائهم إلينا مسلماً، أو على أن يدفع إليهم مصحف، ونحو ذلك، فلا يجب الوفاء به.

﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾ [المائدة: ١] عام خص بالاستثناء بعده.

﴿إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ١] / [١٢٧ / ل] وهو ما تضمنته الآية بعد وهي

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْيَتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكُمْ فَسُقُ الْيَوْمِ يَسَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣].

﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [المائدة: ١] عام مطرد.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْلُوا شَعِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا أَهْدَى وَلَا أَلْقَيْدَ وَلَا ءَامِينَ

الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَنْتَعُونَ فَضلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَاناً وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا تَجْرِمَنكُمْ شَتَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢] عام مخصوص بأحوال الضرورات، كإحلال مكة للنبي ﷺ ساعة من نهار، وحكم ذلك باق عند الحاجة، وإحلالهم من الإحرام للإحصار، ونحو ذلك، وشعائر الله - عز وجل - حرماة المعظمة.

﴿وَلَا أَهْدَى وَلَا أَلْقَيْدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾ [المائدة: ٢] عام كالذي قبله في التخصيص الضروري.

﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ﴾ [المائدة: ٢] أي من الإحرام، ﴿فَاصْطَادُوا﴾ إباحة، واختلف في الأمر الوارد بعد الحظر هل / [٦٠ ب / م] هو للإباحة، أو على مقتضاه الأصلي وجوباً، أو غيره؟

فيه قولان^(١): فمن قال: هو على مقتضاه الوضعي، قال: خرج نحو ﴿فَاصْطَبَاؤُا﴾.

﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ١٠] بدليل خاص.

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢] عام في كل بر وتقوى، يخص منه ما عجز عنه، أو عارضه مفسدة راجحة كالنهي عن منكر، يثير فتنة عامة والأمر بمعروف يفوت أهم منه، فلا يتعاون عليه ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا﴾ [المائدة: ٢] عام أيضا يخص منه ما استكره عليه، أو جهل تحريمه، أو تضمن مصلحة راجحة لقوم هموا بفسق عام كالقتل والزنا وإتلاف المال، وأمكن إشغالهم وتعويقهم عن ذلك بسماع الملاهي أو شرب شراب ونحوه مما مفسدته أقل من مفسدة ما هموا به، جاز إعانتهم عليه، وربما وجب.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلِيَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ﴾ [المائدة: ٣] عام في تحريمها، ويخص بما خصت به الميتة في المخصصة ونحوه.

﴿وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ﴾ [المائدة: ٣] عام خص بالاستثناء.

﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣] وكذلك هو مخصص للأربعة قبلها فما أدركت تذكيته منها حل، وهذا استثناء رجع إلى جهل، وهل يرجع الاستثناء إلى ما قبله فقط، أو إلى جميع ما تقدمه مما يصلح رجوعه إليه، أو يوقف فيه؟ فيه أقوال: موضعها سورة النور، إن شاء الله، عز وجل.

﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ﴾ [المائدة: ٣] عام إلا في ضرورة يستباح بها الكفر، ونحوه.

﴿ذَلِكَمْ فَسَقٌ﴾ [المائدة: ٣] أي جميعه أكل المحرمات، والاستقسام وهو عام في كونه فسقاً، إلا ما استباح منه بالتخصيص، فلا فسق فيه.

(١) انظر المسألة في المستصفى للغزالي [١/ ٤٣٥] والأحكام للأمدى [٢/ ٢٦٠] ونهاية السؤل [٢/ ٣٥] وشرح الكوكب المنير [٣/ ٥٦].

﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ [المائدة: ٣] عام في الكفار الآيسين ما عاد أحد منهم يطمع في تبديل دين الإسلام بالكلية.

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] عام في الدين، لم يبق في شيء منه / [١٢٨ / ل] نقص.

﴿وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣] عام أريد به الخاص وهو نعمة الدين، أما نعمة الدنيا، ففي إتمامها نظر؛ فإنها إنما تتم بملك الدنيا بأسرها كما ملكها سليمان ونحوه. ولقائل أن يقول: لعل الاقتصار من نعمة الدنيا على بعضها من إتمام نعمة الدين في حق هؤلاء المخاطبين لثلاث تلهيهم عن مهام الآخرة.

﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] إن قيل: هاهنا وفي قوله - عز وجل - ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا أَلْكَتَبَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ أَلْعَلُّمٌ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِغَايَتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿[آل عمران: ١٩]﴾ وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴿[آل عمران: ٨٥]﴾ جعل الإسلام هو الدين جميعه، وفي حديث جبريل الصحيح جعل الإيمان والإسلام والإحسان هو الدين، فالدين الذي / [٦١ / أ / م] هو الإسلام في الآيات الثلاث هو ثلث الدين الذي هو مجموع الأمور الثلاثة في الحديث، فكيف الجمع؟

وجوابه من وجوه:

أحدها: أن الثلاثة لما كانت متلازمة في نظر الشرع جاز التعبير ببعضها عن جميعها؛ لأن باقياها لا ينفك عن المذكور منها كما يقال: الإنسان هو الناطق، ولا ينص على الحيوان للزومه إياه.

الثاني: أن يكون الدين مشتركاً بين الأمور الثلاثة المذكورة في الحديث، وبين الإسلام وحده المذكور في الآية. فأراد في كل واحد منهما أحد المشتركين.

الثالث: يكون معناه: ورضيت لكم الإسلام من الدين، أي رضيته لكم جزءاً من الدين مضموماً إليه الجزآن الآخرين.

الرابع: أن معناه ورضيت لكم دين الإسلام وهو مجموع الأمور الثلاثة فتتفق الآية والحديث.

الخامس: أن الإسلام صار في العرف علماً على ما يقابل اليهودية والنصرانية وسائر

الملل من الأديان، فكأنه قال: ورضيت لكم هذه الملة الخاصة المقابلة لسائر الملل ديناً، وهو معنى الذي قبله.

﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ فِي مَخْمَصَةٍ﴾ [المائدة: ٣] عام في المضطر، وهذا مخصوص لعموم التحريم المتقدم في الميتة، وما بعدها وظاهره جواز الأكل مما أهل به لغير الله - عز وجل - وما ذبح على النصب للمخمصة.

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [المائدة: ٤] ليس المراد بها ضد الخبائث المحرمات، إذ كان يصير تقديره، أحل لكم الحلال، وهو دور لا يحصل به جواهم، وإنما المراد أحل لكم المستلذات والمستطابات، فيكون عاماً مخصوصاً بما حرم منها كالخمر ولحم الخنزير، والسباع والجوارح، ونحوها من المستلذات المحرمة.

﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ﴾ [المائدة: ٤] أي وأحل لكم صيد الجوارح المعلمة، وهو عام فيه، خص بصور:

منها: ما أمسكه الكلب ونحوه على نفسه لا / [١٢٩/ ل] على صاحبه بدليل ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٤].

ومنها: ما أكل الكلب منه لدلالته على أنه إنما أمسك على نفسه.

ومنها: ما لم يسم الله - عز وجل - على الصائد عند إرساله عليه على خلاف فيه، بدليل ﴿وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤].

﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِيَ إِلَىٰ أَوْيَاتِهِمْ لِيُجْنِدَ لَكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١] وغير ذلك من الصور المفصلة في الفقه، والجوارح عام خص بصفة التعليم والتكليب.

﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٤] عام خص بما لم يسم عليه على ما مر، وبما شارك الكلب فيه غيره مما يقدح في الحل، ككلب استرسل بنفسه، أو كلب مجوسي، أو ترد من علو أو ماء / [٦١ ب / م] مغرق أو كان الكلب مغضوباً، إذ صيده مالمكه، أو

كان ما أمسكه الجارح ونحوه، غير مأكول كسبع أو جارح مثله، ونحو ذلك من الصور.

﴿وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤] فيه مسألتان:

إحدهما: أنه يدل على أن الاسم غير المسمى، أما أولاً فلإضافة اسم إلى الله، وإضافة تقتضي التغير.

وأما ثانياً: فلأن الذي يتحرك به لسان المسمى على الصيد، ليس هو الذات القديمة قطعاً، وإنما هو لفظ دال عليها، وذلك قاطع في التغير.

الثانية: أن اسم الله هاهنا إما عام أريد به الخاص أو المراد به المعهود، وهو لفظ الله، وليس المراد عمومته، وإلا لتوقف حل الصيد، والذبيحة على ذكر كل اسم لله - عز وجل - أو على ذكر التسعة والتسعين اسماً، وأنه باطل بإجماع.

﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْحَصْنَتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْحَصْنَتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيسَى فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥] عام خص بصور:

منها: ما حرم علينا ابتداءً كالميتة والخنزير، فيكون محرماً علينا ابتداءً، بواسطة أهل الكتاب.

منها: ما حرم عليهم كذي الظفر من بهيمة الأنعام، ونحوها؛ لأننا تبع لهم في حل طعامهم فحرم علينا ما حرم عليهم.

ومنها: [شحم الثرب] ^(١) والكليتين مما يحل لهم ذبحه يحرم عليهم وفي حله لنا قولان:

ومنها: الغدة، وإذن القلب، يكره أكله لنا مطلقاً مما ذبحوه، أو ذبحناه، وفي تحريمه خلاف. وما كان من مثل هذه الصور.

﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٥] عام، ويخص منه شحم ذبائحنا المحرم عليه، لو

ذبحه هو.

﴿وَالْحَصْنَتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [المائدة: ٥] أي: العفاف يحل لكم نكاحهن، ويخص

منه ذوات الأزواج، والمعتدة والمحرمة بسبب أو نسب مما ذكر في سورة النساء، والمشتبهة

(١) الثرب: هو شحم قد غشي الكرش والأمعاء. انظر لسان العرب [١/ ٢٣٥] [ث - ب].

كأخته المشتبهة بأجنبيات حتى تتعين، والزانية على الزاني وغيره حتى تتوب، وتعتد لمفهوم الحصنات / [١٣٠ / ل].

كل هؤلاء يحرم نكاحهن مطلقاً أو مؤقتاً ويخص بهن هذا العموم. ﴿وَالْحَصْنَتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥] عام في حرائر أهل الكتاب يحل نكاحهن من الذميات والحريات، وفي الحريات خلافاً، الأصح جوازه للعموم، والأصح امتناع نكاح إمائهم للتخصيص بالحصنات، وهن الحرائر، إذ لا إحصان لأمة.

﴿وَلَا تُتَخَذِىْ أَحَدَانِىْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيْمَنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة: ٥] عام مطرد.

قوله - عز وجل -: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ۚ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾﴾ [المائدة: ٦] اقتضى بعمومه وجوب الوضوء لكل صلاة، فإن تعذر الوضوء فالتيمم خص ذلك في الوضوء بالإجماع؛ لكونه رافعاً، فلا يجب إلا على من أراد الصلاة وهو محدث، وبقي في التيمم على عمومه / [٦٢ أ م] فيجب عند إرادة كل صلاة بحيث لا يجمع بتيمم واحد فرضين في وقت واحد، وهو مذهب الشافعي، وقول لأحمد، والصحيح عنده أن التيمم وظيفة الوقت؛ فيصلّي به ما شاء في الوقت من فروض ونوافل، حتى يخرج.

﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] عام في الوجه، وهو من منابت شعر الرأس المعتاد إلى مجتمع اللحيين طولاً، وما بين الأذنين عرضاً، وخص منه داخل العينين؛ فلا يجب غسله إذا خيف الضرر، وإن أمن ففي استحبابه وجهان، ومقتضى العموم وجوبه، وفي المسترسل من اللحية عن مجتمع اللحيين قولان:

أحدهما: يجب غسله؛ لاتصاله بمحل الفرض.

والثاني: لا يجب لخروجه عن حد الوجه، وداخل الفم والأنف متردد بين ظاهر الوجه

وباطن الحلق؛ فمن ثم وقع الخلاف في وجوب المضمضة والاستنشاق.

﴿وَأَيِّدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦] عام ثم إن قيل: حد اليد إلى تحت الإبط كما فهمه الصحابة أولاً، فقد خص منها ما بين المرافق والآباط؛ وإن قيل: إن حدها إلى الكوع؛ كما في قطع السارق؛ فهو عام مطرد؛ وزيد عليه ما بين الكوع إلى المرفق، بالغاية المذكورة إلى المرافق؛ وبهذا [يتضح القول] في دخول المرافق في الغسل؛ فعلى حد اليد الأول يكون دخول المرفق في الغسل بعموم لفظ اليد بعد تخصيص ما فوق المرفق إلى الإبط وعلى حدها الثاني. ينبي على أن «إلى» بمعنى مع على غير المختار، فيدخلان في الغسل أو على أصلها في الغاية؛ فينبني على أن الغاية تتناول ما بعدها، فيه أقوال.

ثالثها: إن كان من جنسها، تناولته وإلا فلا، وهو اختيار المبرد.

ورابعها: أنها مجملة في التناول وعدمه، يقف على الدليل فإن قلنا: يتناوله مطلقاً، أو إذا كان من جنسها دخل / [١٣١ / ل] في الغسل هاهنا؛ لأن المرفق من جنس اليد، وإن قلنا: يتناول ما بعدها، أو هي مجملة يحتمل التناول وعدمه، فيه قولان: أحدهما: يدخل في الغسل؛ لبيان النبي ﷺ ذلك بفعله حيث توضأ فغسل يديه، وأدار الماء على مرفقيه.

والثاني: لا يدخل، هو قول زفر بن الهذيل^(١) من أهل العراق، عملاً بمقتضى الغاية في عدم التناول أو اقتصاراً على الأقل المتيقن إن جعلناها مجملة، ويحمل فعل النبي ﷺ في غسل المرافق على الاستحباب، والقول في ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] نحو منه في (إِلَى الْمَرَافِقِ) [المائدة: ٦].

﴿وَأَمْسَحُوا بُرُءُوسَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] فيه مسائل:

الأولى: الباء، قيل: للإلصاق. وقيل: زائدة. فتقتضي تعميم الرأس بالمسح أي امسحوا رؤوسكم ملصقين بها أيديكم، وهو مذهب مالك أحمد رحمهما الله. وقيل / [٦٢ ب / م]: للتبعض، فيقتضي أجزاء مسح بعضه، وهو مذهب الشافعي - رحمه الله - ولو شعرة لحصول مسمى المسح، والزيادة والتبعض ضعيفان، وإن كان

(١) زفر بن الهذيل بن قيس العنبري الفقيه توفي سنة ١٥٨ هـ انظر العبر [١ / ٢٢٩] شذرات الذهب [١٦١ / ٢].

التبويض في الباء منقولاً عن الشافعي، ولو ثبت عنه كان حجة، وقد خرج مسح البعض على غير تبويض الباء، وهو أن الباء إن وردت للتبويض وغيره في الاستعمال فكانت في الآية مجملة لاحتمالها الأمرين، فاقصر فيه على الأقل المتيقن، وهو ما يصدق عليه اسم المسح، وهو تقرير الإمام فخر الدين، في تفسيره.

وعند أبي حنيفة - رحمه الله - الواجب مسح ريع الرأس، وعنه قدر الناصية، وعنه قدر ثلاث أصابع؛ لأن المسح يقتضي آلة يمسح بها، وهي الكف، وثلاث أصابع أكثره، فقامت مقام جميعه، وفي كون الباء للتبويض أولاً مباحث نظرية، مذكورة في أصول الفقه لا نطيل بذكرها، ويكفي في ذلك إطباق أهل اللغة على إنكار أنها للتبويض إلا ابن كيسان^(١)، وما يروى عن الشافعي، قال ابن برهان الأصولي النحوي^(٢): من زعم أن الباء للتبويض، فقد أتى أهل اللغة بما لا يعرفونه، ومحل الخلاف ما إذا دخلت على فعل يتعدى بنفسه نحو: مسحت رأسي، وبرأسي لا مطلقاً.

المسألة الثانية: ذكر الرأس، وهو ممسوح متخللاً للمغسولات، احتج به من رأى الترتيب فرضاً في الوضوء، هو الشافعي وأحمد - رحمهما الله - بناء على أن ذلك، لا بد له من فائدة، ولا فائدة إلا التنبيه على الترتيب، وفيه نظر؛ لأن لقائل أن يقول: إن تخلل الرأس للمغسولات هو بمقتضى الكلام القديم عبارة مسموعة جعل أو معنى ذاتياً، والكلام القديم لا يعلل بالفوائد والعلل، سلمنا أنه لا بد له من / (١٢٣ / ل) فائدة، لكن جاز أن تلك الفائدة تعديل الكلام المعتر في الإعجاز، وجاز أنها للتنبيه على استحباب الترتيب لا وجوبه، ومن الشافعية من بنى الترتيب في الوضوء على كون الواو العاطفة تقتضي الترتيب [لا وجوبه] وبعض الأعضاء معطوف على بعض بها. ويحكي أيضاً عن الشافعي، والصحيح أن لا ترتيب فيها وأنها للجمع المطلق كما مر.

ومنهم من أثبت بأن النبي ﷺ توضأ وقال: «هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به»^(٣)، وذلك الوضوء إما مرتب؛ فيلزم ألا تقبل الصلاة إلا بوضوء مرتب، وهو المطلوب،

(١) هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن كيسان البغدادي توفي سنة ٢٩٩ هـ.

(٢) هو أحمد بن علي بن علي بن محمد الوكيل المعروف بابن برهان توفي سنة ٥٨١ هـ انظر شذرات الذهب [٤ / ٦٢] وفيات الأعيان [١ / ٩٩].

(٣) رواه ابن ماجه [١ / ١٤٥] [٤١٩] والدارقطني [١ / ٨٠] [٤] ورواه عن أبي بن كعب [١ / ٨١] [٦] ورواه البيهقي أيضاً عن ابن عمر [١ / ٨٠] ورواه ابن عدي [٣ / ٩٨، ٢٩٩] انظر الشرح الكبير [١ / ١٤٩] والإنصاف [١ / ١٣٨] المغني [١ / ١٥٦].

أو غير مرتب؛ فيلزم أن لا تقبل الصلاة إلا بوضوء غير مرتب، وهو خلاف للإجماع، وهي طريقة حسنة مطردة، في جميع أبعاد الوضوء غير أنها منتقضة على كل مستدل بها بما لا يقول هو بوجوبه في الوضوء كالمضمضة والاستنشاق والموالة / [٦٣ أ/م] وسائر السنن عند من لا يرى فرضية شيء منها؛ فإن النكته جارية فيه بعينها بأن يقال: هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به، ثم لا يخلو إما أنه عليه الصلاة والسلام تضمنض فيه أو لا، إلى آخرها.

المسألة الثالثة: ﴿وَأَرْجُلُكُمْ﴾ [المائدة: ٦] قرأ نصف القراء بفتح اللام نصباً عطفاً على الوجوه والأيدي في الغسل. واحتج به الجمهور، وقرأ الباقيون بكسر اللام جرراً عطفاً على الرؤوس في المسح. واحتج به الشيعة. ثم كل واحد من الفريقين تأول قراءة الآخر على خلاف الظاهر؛ فالجمهور تأولوا قراءة الجر على المجاورة للرؤوس، نحو:

كبير أنا في يجاد مزمل

صفيث شواء أو قدير معجل

وجحر ضب خرب، والأصل مزمل وخرب بالرفع، وقديراً بالنصب، وإنما جر الثلاثة لمجاورتها المجرور قبلها.

وردت الشيعة ذلك بأن الإعراب على المجاورة شاذ نادر، أو ضعيف في القياس فلا تحمل عليه القراءة المشهورة، ثم هو إنما يستعمل حيث يؤمن اللبس لا حيث يلبس كما هاهنا، على أن معنى الشاهد الثالث: لكم جحر ضب خرب جحره، فهو نعت سبي مقيس لكن حذف الفاعل لدلالة خير المبتدأ عليه؛ إذا التقدير: هذا جحر ضب خرب جحره.

والشيعة تأولوا قراءة النصب على أنها على محل ﴿بِرُّءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: ٦] وهو نصب نحو: «فلسنا بالجبال ولا الحديد»، وهو أقرب من الوجوه والأيدي، والعطف على الأقرب أولى.

ورد الجمهور ذلك بأن العطف على محل ﴿بِرُّءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: ٦] وإن كان أقرب، لكن العطف على لفظ الوجوه والأيدي أقوى / [١٣٣ ل] واعتبار الأقوى أولى من اعتبار الأقرب؛ لأن القوة معنى حقيقي، والقرب معنى إضافي عديمي، ثم أكدوا ذلك بفعل النبي ﷺ وأصحابه، واتفاق السواد الأعظم على غسل الرجلين.

واعلم أن الخلاف لما قوي في هذه المسألة من الطرفين ذهب قوم من الجمهور إلى التخيير بين الغسل والمسح، وآخرون إلى الجمع بينهما احتياطاً؛ فصار فيها أربعة مذاهب، وخص من عموم الأعضاء الأربعة ما قام به مانع من التطهير كالجراحة والشجة ونحوها.

﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [المائدة: ٦] عام خص منه من لا تشتهى لصغرهما والحرم، على خلاف في ذلك؛ فلا ينقض الوضوء مسها واللمس من غير قصد أو لغير شهوة عند بعضهم، ثم إن الملامسة حقيقة وضعية في تماس البشريتين، ومجاز في الوطء؛ فمن اعتبرهما من لفظ واحد - كالشافعي ونحوه - ينقض الوضوء بالجماع واللمس، ومن لم يعتبرهما في لفظ واحد - كأبي حنيفة - نقض / [٦٣ ب / م] الوضوء بالجماع للإجماع، ولم ينقضه باللمس، وإلا لاعتبر من اللفظ الواحد حقيقته ومجازه وأنه باطل عنده، وهذا من مسائل الحقيقة والمجاز في أصول الفقه.

﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ [المائدة: ٦] هذا نكرة في سياق نفي؛ فيعم، ومقتضاه أنه إن لم يعدم جميع أفراد الماء المطلق لا يجوز له التيمم. وقد وقع النزاع في صور: منها: الماء المتغير بالطهارات تغيراً شديداً بحيث لا يخرج عنه طبيعة الماء وقوته، هل يجوز الوضوء بناء على أن الماء المطلق يتناوله أم لا؟^(١)

ومنها: المستعمل في رفع الحدث^(٢)، أجاز مالك استعماله في الطهارة مع الكراهة، ومنعه الباقر؛ بناء على ذلك أو كونه صار نجساً عند بعضهم. ومنها: نبيذ التمر عند عدم الماء في السفر، هل يتوضأ به أم لا؟ منعه الأئمة إلا أبا حنيفة^(٣).

حجة المانع: أن جميع أفراد الماء معدومة فوجب الانتقال إلى التيمم؛ إذ لم يجعل الشرع بينهما واسطة فمن أجاز الوضوء بالتيمم فقد أثبت الواسطة، حيث لم يثبتها الشرع، وأنه غير جائز.

(١) انظر بداية المجتهد [٢٠، ٢١ / ٥٤] ونهاية المحتاج [١ / ٥٤] حاشية رد المحتاج [١ / ١٨١]، فتح القدير [١ / ٦٢، ٦٤].

(٢) انظر المغني [١ / ١٨، ٢٠]، الإنصاف [١ / ٣٥، ٣٦] وبداية المجتهد [١ / ٢١]، الكافي [١ / ١٥٨] ومغني المحتاج [١ / ٢٠] شرح فتح القدير [١ / ٧٧، ٧٨].

(٣) انظر المدونة [١ / ٤]، بداية المجتهد [١ / ٢٥، ٢٦] وشرح فتح القدير [١ / ١٠٣، ١٠٥].

حجة من أجاز قوله ﷺ لابن مسعود ولم يجد معه إلا نبيذاً: «ثمره طيبة وماء طهور»^(١) فسماه ماء؛ ولأنه لا بد في النبيذ من أجزاء مائية؛ فوجده لم يعدم جميع أفراد الماء فيلزمه استعمال تلك الأجزاء واستعمالها مفردة لا يمكن لاستهلاكها / [١٣٤ / ل] فيوصل إليه باستعمال الجميع - أعني الماء - وما استهلك فيه، وصار ذلك من باب ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

والجواب: أن الحديث قد ضعف، والأجزاء المائية في النبيذ خرجت عن اسم الماء وطبيعته؛ فلا يتناولها العموم، فلا يجب استعمالها.

﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ﴾ [المائدة: ٦] اختلف في من هاهنا هل هي للتبويض أو لابتداء الغاية؟ فعلى الأول يشترط فيما يتيمم به أن يكون له غبار يعلق بمحل التيمم؛ تحقيقاً لمعنى الباء في التبويض، وهو مذهب الشافعي وأحمد^(٢)، وعلى الثاني: لا يشترط ذلك؛ لأن الواجب ابتداء المسح من الصعيد، وهو حاصل بدون الغبار حتى لو ضرب يده على حجر صلد ونحوه مما لا غبار فيه جاز، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة^(٣). ثم ألزم الشافعية الاكتفاء بمسح بعض الوجه في التيمم من قوله - عز وجل -: ﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ﴾ [المائدة: ٦] كما جاز الاكتفاء بمسح بعض الرأس من ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: ٦] وإلا فسوا بينهما في التعميم، أو أفرقوا بين الموضوعين مع اتحاد الصيغة، ووجود الباء المبعدة فيهما لكنهم فرقوا بأن المسح في الرأس أصل فعمل فيه مقتضى الباء التبويض بخلاف المسح في / [٦٤ أ / م] الوجه فإنه ينزل عما يجب استيعابه به وهو الغسل فألحق بأصله.

(١) رواه أحمد في المسند [١ / ٤٩٩] وأخرجه أحمد [١ / ٤٠٢، ٤٥٠] وأبو داود كتاب الطهارة [٨٤] والترمذي كتاب الطهارة [٨٨] وابن ماجه كتاب الطهارة [٣٨٤] وابن أبي شيبة في المصنف [١ / ٣٨ - ٣٩] وأبو يعلى في مسنده [٨ / ٥٠٤٦] [٩ / ٥٣٠١] وابن عدي في الكامل [٤ / ١٣٣٠] [٧ / ٢٧٤] والطبراني في الكبير [١٠ / ٩٩٦٢، ٩٩٦٧] وابن حبان في المجروحين [٣ / ١٥٨].

(٢) انظر المغني [١ / ٢٨١] والشرح الكبير [١ / ٢٨٧]، الإنصاف [١ / ٢٨٤]، الأم [١ / ٦٦]، نهاية المحتاج [١ / ٢٧٢].

(٣) انظر شرح فتح القدير [١ / ١٢٧، ١٢٨]، حاشية الدسوقي [١ / ١٥٥] الخرشي [١ / ١٩١، ١٩٣].

وهذا عند التحقيق ليس بالقوي؛ لأن مقتضيات الألفاظ لا يؤثر فيها اختلاف الأحكام، وهذا البحث يتعلق بحروف المعاني، وهي من أبواب أصول الفقه.

﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [المائدة: ٦] هو عام بدليل ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۚ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴾ [الحج: ٧٨] وهو عام مطرد؛ لأن الله - عز وجل - لم يشرع حكماً إلا وأوسع الطريق إليه ويسره، حتى لم يبق دون حرج ولا عسر ويحتج بهذه الآية ونحوها من رأى أنه إذا تعارض في مسألة حكمان اجتهاديان - خفيف وثقيل - ترجح الخفيف دفْعاً للحرج. وفي هذا أقوال:

ثالثها: التخيير والأخذ بالأثقل أحوط، وهذه من أصول الفقه.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَأَذْكُرُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ وَأَتَقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ [المائدة: ٧] يحتمل [أن هذا] تذكير [للمؤمنين بالعهد المأخوذ عليهم] ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا ۚ أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٧٢] ويحتمل أنه تذكير لهم ببيعة النبي ﷺ على النصرة والإسلام والتزام أحكام الشريعة، وهو أشبه / [١٣٥/ ل].

﴿ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ ۚ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ۚ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ [المائدة: ١٢] يعني على طاعة موسى - عليه السلام - وهو عام فيهم.

﴿ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ﴾ [المائدة: ١٢] استشهد الإمامية بهذا على أن أئمة

الأمة من أهل البيت اثنا عشر على عدد نقيب بني إسرائيل؛ لأن النقباء هنا الشهود بدليل سياق الآية، والأئمة شهود على الأمة؛ لقوله عز وجل: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْئِهِمْ فَمَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِإِيمَانِهِ فَأُولَٰئِكَ يَفْرَهُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ۝﴾ [الإسراء: ٧١] ولأن الإمام خليفة الرسول، والرسول شاهد على الأمة فكذا خلفاؤه.

واعلم أن هذا تشبيه مجرد عن غير ربط لزومي، وإنما الأشبه بنقباء بني إسرائيل نقباء الأنصار الذين بايعوا بيعة العقبة.

﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ ۝﴾ [المائدة: ١٢] أي بالنصرة والإعانة.

﴿وَأَمَنْتُمْ بِرُسُلِي ۝﴾ [المائدة: ١٢] عام مطرد في الإيمان بالرسول.

﴿لَا كُفْرَانَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ۝﴾ [المائدة: ١٢] عام في تكفير جميعها، ولا يجوز تخصيصه بالكفر لقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ۚ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ۝﴾ [النساء: ٤٨] لأن تكفير سيئاتهم إنما هو على تقدير الإيمان كما صرحت به الآية، وهو والكفر لا يجتمعان؛ فإذا ن تكفير السيئات عام مطرد فيما سوى الكفر.

﴿فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ ۝﴾ [المائدة: ١٢] عام مطرد.

﴿فِيمَا نَقَضَهُمْ مِّيثَقَهُمْ لَعْنَهُمْ ۖ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ۚ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۚ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ۝﴾ [المائدة: ١٣] يحتمل أن نقضهم إياه بمخالفة جميع أجزائه وهي الخمسة المذكورة في الآية قبلها «إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والإيمان بالرسول، وتعظيمهم، وإقراض الله - عز وجل - قرضاً حسناً» ويحتمل أن نقضه بمخالفة بعض أجزائه، ولو جزء واحد / [٦٤ ب / م] منه؛ لأن ماهية الجملة تنتفي بانتفاء جزء منها، كالعشرة تنتفي صورتها وماهيتها بعدم واحد منها.

ويحتج القدرية بهذه ونحوها، ووجهه أنه - عز وجل - لعنهم بنقضهم الميثاق، فلو كان نقضه مخلوقاً له لكان لا عناء لهم على فعله، وذلك جور. وقد عرف هذا وجوابه غير مرة على رأي الكسبية والمجبرة.

﴿ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً ﴾ [المائدة: ١٣] قسوة القلب صلابته، فلا يلين لطاعة الله - عز وجل - وذكره، وسببها ما يخلق الله - عز وجل - في القلب من غلبة شهوات الدنيا عليه والاعتزاز بها فيخالف في تحصيلها المأمورات، ويرتكب المحظورات، وربما قال المعتزلة: إنه - عز وجل - جعل تقسيته لقلوبهم عقوبة على نقضهم للميثاق فلو كانت العقوبة والذنب جميعاً من فعله وخلق الله لما كان أحدهما بأن يكون ذنباً والآخر عقوبة أولى من العكس، ويحجب عنه بالمنع بل نقول: لما كانا جميعاً / [١٣٦ / ل] مخلوقين له بالقدرة والاختيار اختار أن خلق النقض ذنباً وتقسية القلوب عقوبة.

﴿ تَحَرَّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ [المائدة: ١٣] قيل: حرفوه بالتبديل، وقيل: بالتأويل، والحق أنهم حرفوه بالأمرين، ولعل اختلاف العبارتين وهي (يحرفون الكلم عن مواضعه) و(من بعد مواضعه) إشارة إلى ذلك، ويشبه أن تحريفه من بعد مواضعه بالتبديل، وعن مواضعه بالتأويل، لأن التبديل أخص التحريفين، ومن بعد مواضعه أخص العبارتين، فيجعل الأخص للأخص عملاً بموجب المناسبة، هذا كله في اليهود.

ثم قال الله - عز وجل -: ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِي أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ [المائدة: ١٤] أي بالتوحيد، فثلاثوا، كما سبق من مذهبهم، وهذا عام مطرد في النصارى.

﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ ۚ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۚ تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [المائدة: ١٧] هذا عام مطرد.

واعلم أنهم قرروا هذه الدعوى بأن قالوا: كلمة الله - عز وجل - حلت في هيكل المسيح، وكلمة الله لا تنفك عن ذات الله؛ فهيكल المسيح لا ينفك عن ذات الله بواسطة الكلمة الحالية. قالوا: ولا نعني بكون المسيح هو الله، والله هو المسيح إلا أن ذاته لا تنفك عن ذاته بطريق الحلول، وقد سبق بطلان هذه المقدمات.

وأجاب الله - عز وجل - عن دعواهم هذه بقوله - عز وجل: ﴿ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ

شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﴿١٧﴾ [المائدة: ١٧] وتقريره لو كان الله هو المسيح ابن مريم لامتنع عليه إهلاكه واللازم باطل فالملزوم كذلك، بيان الملازمة أن الله - عز وجل - لو كان هو المسيح لكانا ذاتاً واحدة قديمة، [ولو كانا ذاتاً واحدة قديمة لامتنع أن يهلك الله] ذاته القديمة / [٦٥ أ / م] إذ القديم لا يقبل العدم ولا الهلاك ولا التأثير بوجه.

بيان انتفاء اللازم وهو أن الله - عز وجل - قادر على إهلاك من في الأرض جميعاً، بل جميع العالم، فعلى إهلاك المسيح وحده أولى، وإذا كان قادراً على إهلاكه لزم أنه ليس هو الله - عز وجل - لأن إهلاك المسيح مقدور، وإهلاك الله - عز وجل - نفسه غير مقدور؛ ينتج أن المسيح ليس هو الله، وينعكس كلياً أن الله - عز وجل - ليس هو المسيح، وهو المطلوب.

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [١٣٧ / ل] [المائدة: ١٧] إشارة إلى ما سبق من أن العالم بأسره مملوك لله - عز وجل - ونفسه أو ابنه على تقدير قول النصارى ليس مملوكاً له فلو كان المسيح هو الله - عز وجل - أو ابنه كما قالوا؛ لكان المسيح خارجاً عن عالم السماوات والأرض، وأنه باطل، وإذا ثبت أنه من العالم والعالم مملوك مخلوق فالمسيح بهيكله وروحه وكثيفه ولطيفه مملوك مخلوق، ومختصر هذا أن المسيح من العالم، وكل ما هو من العالم فهو مملوك مخلوق فالمسيح مملوك مخلوق.

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّهُمْ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [المائدة: ١٨] تقريره أنكم أيها اليهود والنصارى معذبون بذنوبكم، والأبناء والأحباء لا يعذبون بذنوبهم، فأنتم أيها اليهود والنصارى لستم أبناء الله ولا أحباءه، بل أنتم بشر من خلقه يغفر لمن شاء منكم ويعذب منكم من يشاء.

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٩] معناه معنى ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا

فَتَتَّبِعْ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزِيَ ﴿١٣٤﴾ [طه: ١٣٤] ونحوه من الاحتجاج على الله - عز وجل - بنفي بعثه الرسل فقطع هذه الحجة عنه بإرسال محمد ﷺ .

﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَنْقُومُ آذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴾ [المائدة: ٢٠] يقتضي أن النبوة نعمة على النبي وعلي قومه لشرفهم به، كما قال الله - عز وجل - لنبيه ﷺ : ﴿ وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴾ [الزخرف: ٤٤] أي: شرف.

قال: ﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ﴾ [المائدة: ٢٧] يحتج به من يرى أن الفاسق لا يقبل له عمل، ولعله رأي الخوارج، وتقريره أن الفاسق ليس بمتق، وكل من ليس بمتق لا يقبل منه عمل، فالفاسق لا يقبل منه عمل، أما الأولى فواضحة بذاتها، وأما الثانية فلهذه الآية لاقضاءها حصر تقبل العمل في المتقين وحصر الشيء في الشيء يقتضي أن لا يوجد في غيره فالتقبل لا يوجد في غير المتقي؛ وهو المطلوب. أو يقال: المتقبل عمله متق والفاسق ليس بمتق، فالتقبل منه ليس بفاسق، وينعكس كلياً الفاسق ليس متقبلاً منه.

والجواب: أن هذه الشبهة مبنية على أن ﴿ إِنَّمَا ﴾ [المائدة: ٢٧] في الآية للحصر وأن التقوى هي العامة، وهي تقوى المعاصي على / [٦٥ ب / م] الإطلاق وكلاهما ممنوع؛ أما الأول فلما تقرر قبل من أن (إنما) / [١٣٨ / ل] لا تقتضي الحصر، بل الإثبات المؤكد، وأما الثاني فلأن المراد التقوى الخاصة، وهي اجتناب الكفر، وعلى هذا التقدير نمنع مقدمتي الدليل المذكور، فلا نسلم أن الفاسق ليس بمتق، ولا أن كل من ليس بمتق لا يتقبل منه ويدل على ما ذكرناه قوله - عز وجل - : ﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ ﴾ [التوبة: ٥٤] فحصر المانع من قبول النفقة في الكفر، وذلك يقتضي أن غير الكفر لا يمنع من قبولها، وحينئذ ينتظم الدليل هكذا: المانع من قبول النفقة هو الكفر، والكفر غير موجود في الفاسق المؤمن، فللمانع غير موجود في الفاسق المؤمن.

﴿ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورَى سَوَاءَ أَخِيهِ ۚ قَالَ يُوثِقُ أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوْرَى سَوَاءَ أَخِي ۚ فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾ ﴾

[المائدة: ٣١] إن كان هذا الغراب ملكاً كما قيل، فلا عجب، وإن كان غراباً حقيقياً فطالما أرشد الله - عز وجل - الإنسان ببعض الحيوان؛ فهذا جالينوس الحكيم إنما استفاد الحقنة من طائر في البحر؛ إذا أصابه تخمة زج بمنقاره من ماء البحر في دبره فيستطلق فيبرأ. واستفادوا أن الرازيانج فيه جلاء للبصر من الحية؛ إذا طال مقامها في الشتاء تحت الأرض أظلم بصرها، فتخرج إذا خرجت على الفور إلى الرازيانج الأخضر فتفتح عينها فيه، وتجل به بصرها؛ فيزول عنها، وهذا النوع كثير في أسرار الحيوان، وقد أعطى الله - عز وجل - كل شيء خلقه ثم هدى؛ فإرشاد ابن آدم إلى دفن أخيه بالغراب من هذا الباب.

﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لُمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾

[المائدة: ٣٢] اعلم أن العلة الشرعية تارة تستفاد من النص عليها، وتارة بالإيماء إليها، وتارة بالسير والتقسيم، وتارة بالدوران بالنص كما في هذه الآية، وبها يستشهد في ذلك نحو. فعلت كذا لكذا، أو من أجل كذا، أو لعل كذا، ونحوه. وباقي الأقسام تشير إلى ما نمر به منه إن شاء الله، عز وجل.

﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ ﴾

[المائدة: ٣٨] يحتج بها القدريّة في أن أفعال العباد مخلوقة لهم، وإلا لكان قطع السارق عقوبة له على خلق غيره، وذلك جور. وأجيب بأن قطعه على كسبه، كما صرحت به الآية، ولا يلزم من كون الفعل كسباً له أن يكون مخلوقاً له.

﴿ يَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا تَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسْرِغُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَقْوَاهِمَ وَلَمْ تُوْمِنْ قُلُوبُهُمْ ۗ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا ۗ سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخِرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ۖ تُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ ۚ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا

فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُوْتُوهُ فَأَحْذَرُوا^{٤١} وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً^{٤٢} أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ^{٤٣} لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ^{٤٤} وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤٥﴾ [المائدة: ٤١] هذا حجة على المعتزلة في أن / [١٣٩ / ل] الله - عز وجل - يريد فتنه بعض الخلق أي: ضلالهم / [٦٦ أ / م] ولا يريد تطهير قلوبهم بالإيمان والهدى، فيمتنعان منهم، والآية فيه واضحة غنية عن البيان بتقرير البرهان.

﴿ سَمْعُونََ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ^{٤٦} فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ^{٤٧} وَإِن تَعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئاً^{٤٨} وَإِن حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ^{٤٩} إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ^{٥٠} ﴾ [المائدة: ٤٢] هذا مخصص لعموم قوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ^{٥١} وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً^{٥٢} ﴾ [النساء: ١٠٥] خص في أهل الكتاب بهذه الآية حيث خير في الحكم بينهم، فأما الحكام بعد النبي ﷺ فهل يلزمهم الحكم بين أهل الذمة إذا ترافعوا إليهم؟ فيه خلاف وتفصيل.

﴿ وَكَيْفَ تُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ^{٥٣} ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ^{٥٤} وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ^{٥٥} ﴾ [المائدة: ٤٣] يحتج اليهود بهذا على صحة توراهم إلزاماً للمسلمين، لأن القرآن قد صرح بأن فيها حكم الله، وكل ما فيه حكم الله فهو حق معتبر؛ فالتوراة حق معتبر.

وجوابه: أن معنى ﴿ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ﴾ أي بعضه أو حكم خاص كحكم الزانيين الذين كانت فيهما القصة، ونحن لا ندعي تحريف جميعها، بل ما نلزمهم به الحجة من صفات محمد ﷺ ونحوه، ولا يلزم من تضمنها بعض حكم الله أن يكون جميعها حقاً معتبراً، وإنما يلزم ذلك أن لو قال: « في جميعها حكم الله ». أو: « فيها جميع »، أو: « كل حكم الله »، لكنه لم يقل ذلك، ثم قوله: وكل ما فيه حكم الله فهو حق معتبر - غلط أو مغالطة؛ لأن قولنا: ﴿ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ﴾ ظرف ومظروف فالمظروف الذي هو حكم الله هو الحق المعتبر، أما الظرف الذي فيه الحكم فجاز أن يكون حقاً وباطلاً، ولو صح ما ذكرت لكان إذا تحقق أن في الإنجيل أو كتاب المجوس ونحوه حكماً واحداً حقاً هو حكم الله - عز وجل -

وجب أن يكون جميع الإنجيل ونحوه حقاً معتبراً. وأنت لا تقول به.

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ تَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَآخِشَوْا وَلَا تَشْتَرُوا بِعَاقِبَتِي ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [المائدة: ٤٤] هذا إنما هو في التوراة المنزلة، وهي حق، فلا حجة لليهود فيه على حقية التوراة التي بأيديهم؛ لأنها مبدل فيها ومحرف.

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤].

﴿ وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ﴾ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة: ٤٥].

﴿ وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ﴾ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [المائدة: ٤٧] في فواصل الآيات الثلاث، وإنما تفاوتت هذه الفواصل إما لأن الكفر يستلزم الظلم والفسق، أو لأنه بحسب مراتب المخالفة في الحكم، فتارك الحكم بما أنزل الله في التوحيد ونحوه من أركان الدين / [١٤٠ ل] يكون كافراً، وتاركة في أحكام الفروع كالقصاص ونحوه يكون ظالماً فاسقاً.

وهو عام فيمن لم يحكم بما أنزل الله، أو يحكم بغير ما أنزل الله، ويخص منه المكره والمخطئ في الاجتهاد، وتارك الحكم بين أهل الذمة إذا ترفعوا إليه إذا / [٦٦ ب م] قلنا: يخير في الحكم بينهم، أو لإشكال الحكم وتعارض الدليل ونحو ذلك.

قوله - عز وجل - : ﴿ أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ﴾ يحتج به من رأى قتل الحر بالعبد،

والمسلم بالذمي، بناء على أصول:

أحدها: أن شرع من قبلنا شرع لنا؛ إذ النفس بالنفس من شرع التوراة.

الثاني: أن المفهوم ليس بحجة، فمفهوم الحر بالحر لا يخص هذا العموم.

الثالث: آخر الآية: ﴿ وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ﴾ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة: ٤٥] يتناول أهل

الإسلام وغيرهم مع أهل التوراة.

وزوى أبو حنيفة في مسنده بإسناده أن النبي ﷺ قتل مسلماً بدمي، وقال: «أنا أحق من وفى بدمته»^(١).

حجة الآخرين أن القصاص شرطه المكافأة ولفظه ينشئ عن ذلك، والعبد لا يكافئ الحر، والذمي لا يكافئ المسلم، والأصلان الأولان مع الحديث الذي رواه ممنوعة. والأصل الثالث منصوص أو متروك بأقوى منه.

﴿وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ﴾ [المائدة: ٤٥] عام يخص بما تعذر فيه ذلك بأن لا يؤمن فيه الحيف كالجائفة ونحوها، وجروح العبد لا يقتص بها من الحر لعدم التكافؤ بينهما، كما مر.

﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ ۖ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٤٦] يعني الإنجيل المنزل لا المبدل، فلا حجة في هذه للنصارى كما لا حجة لليهود في التي سبقت.

﴿وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أُنْزِلَ اللَّهُ فِيهِ ۖ وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] كانوا مأمورين بالحكم بالإنجيل المنزل قبل نسخ شريعتهم أو بعده إذا تحاكموا إلى حاكمهم وأمكنه معرفة الحكم المنزل.

﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ ۖ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ ۚ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ۚ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ۖ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ۚ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [المائدة: ٤٨] [يحتمل أن هذا ناسخ لما سبق من تخيره [في الحكم] بينهم، ويحتمل أن المعنى احكم بينهم بما أنزل الله إن اخترت الحكم بينهم، نحو: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم﴾

(١) رواه الدارقطني في السنن [٣/ ١٣٤، ١٣٥] والبيهقي في السنن الكبرى [٣/ ٣٠] وأخرجه عبد الرزاق في المصنف [١٠/ ١٠١] وأخرجه أبو داود في المراسيل [ص ٢٠٧] وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار [٣/ ١٩٥].

بَيِّنْهُمْ بِالْقِسْطِ ﴿ [المائدة: ٤٢]

﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمَنْهَاجًا ﴾ [المائدة: ٤٨] يحتاج به على أن شرع من قبلنا ليس شرعاً لنا، إذ لو لم يكن كذلك لما خصت كل أمة بشرعة ومنهاج. وأجيب بأن اختصاص كل أمة بشرعة إنما هو في فروع التكليف، أما التوحيد ونحوه من أصول الديانات فالشرائع فيه واحدة، ثم إن الآية ليست في محل النزاع؛ إذ / [١٤١ / ل] ما كان لنا فيه شرعة ومنهاج لا يحتاج فيه إلى شرع من قبلنا، إنما محل النزاع هو الحكم الذي لا دليل عندنا فيه، وهو موجود في شرع من قبلنا، ولم يرد شرعنا بنسخه، والآية ليست في ذلك.

﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ [المائدة: ٤٨] هو حجة على المعتزلة في أن الله - عز وجل - أراد اختلاف الأمم، ويلزم من ذلك أنه أراد هداية المهتدي وضلال الضال؛ إذ بهما يتقوم الاختلاف، وفي هذا اللزوم نظر، بل الاختلاف يحصل بإرادته هداية البعض، أما ضلال البعض الآخر فهو منهم عند الخصم، وبالجملة فالآية مراعاة لهم.

﴿ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ [المائدة: ٤٨] فيه إثبات البعث / [٦٧ أ / م] والمعاد، وهو عام مطرد في الجميع.

﴿ يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [المائدة: ٥١] عام في ترك موالاتهم والاستعانة بهم بطريق الموالاتة في أمر دين أو دنيا، إلا حيث يضطر إليهم ولا يوجد مسلم يقوم مقامهم في كتابة أو تطب ونحوه؛ فيجوز على ما فيه، أما بطريق المعاملة كالمبايعة والإجازة والمناكحة، ونحو ذلك مجرداً عن الموالاتة فجائز. والموالاتة هي: العناية الظاهرة عن موادة باطنة.

﴿ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ [المائدة ٥١] أي: إنما يصلح موالاته بعضهم لبعض لما بينهم [من جامع الكفر لا للمؤمنين، لا أنهم في الواقع متوالون؛ كيف وقد ألقى بينهم] العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة.

﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [المائدة: ٥١] ظاهره أنه يكفر بموالاتهم، وهو كذلك؛ إذ موالاتهم تستلزم معاداة المؤمنين، وهي كفر.

أما من اعتنى بأمر بعضهم على جهة الرحمة أو رعاية الذمة، أو استمالتهم إلى الإسلام، ونحو ذلك مجرداً عن موالاهم فلا بأس لقوله - عز وجل - ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتِلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَسِيدٌ﴾ [الممتحنة: ٨].

قوله - عز وجل -: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥] احتجت بها الشيعة على إمامة علي بعد النبي ﷺ، وتقرير حجتهم منها من وجوه:

أحدها: حصر وليهم في المذكور بعد الرسول ﷺ وهو علي، والولي هو الإمام؛ لقوله عليه الصلاة والسلام - : «إن علياً مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي»^(١) وفي حديث آخر: «وهو وليكم بعدي»^(٢) حديثان مشهوران رواهما أحمد، والمفهوم من الولي هو الرئيس المطاع أو المتصرف النافذ التصرف، كولي اليتيم والمرأة خصوصاً، وقد قال: «وليكم بعدي» وهذه البعديّة / [١٤٢ / ل] تقتضي في العرف الاستخلاف؛ لأنهم إنما يحتاجون بعد النبي ﷺ إلى إمام يقوم مقامه بأمرهم العام.

الوجه الثاني: قوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٦] عام أريد به الخاص، وهو علي عليه السلام كقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] يعني عروة بن مسعود قال لأبي سفيان، ولأن جميع المؤمنين لما كانوا في رعاية إمامهم وحياطته وهم تابعون له ورداً وصدرًا؛ جاز أن يعبر عنه بلفظهم خصوصاً علي - رضي الله عنه - في شهرته

(١) صحيح رواه أحمد في مسنده [٤ / ٤٣٧] ورواه الترمذي في كتاب المناقب ح [٣٧١٢]، [٥ / ٥٩٠، ٥٩١] والنسائي في الكبرى في كتاب المناقب ح [٨١٤٦]، [٥ / ٤٥] وكتاب الخصائص ح [٨٤٥٣]، [٥ / ١٢٦] والطيالسي [١١١] رقم [٨٣٩] أبو يعلى [١ / ٢٩٣] (٣٥٥) والطبراني في الكبير برقم (٢٦٥)، [١٨ / ١٢٨ - ١٢٩] والحاكم في المستدرک [٣ / ١١٠ - ١١١] وأبو نعيم في الحلية [٦ / ٢٩٤].

(٢) رواه أحمد في المسند [٥ / ٣٥٦] ورواه أيضاً في فضائل الصحابة [٢ / ٦٨٨] [١١٧٥].

وشرفه وكمال فضله، وليس الأمر بمستنكر أن يجمع العالم في واحد، وإنما قلنا: إن المراد بالذين آمنوا علي لقوله - عز وجل - : ﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ [المائدة: ٥٥] فجعل هذه الجملة بدلاً من ﴿ إِنَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ [المائدة: ٥٥] قبلها، ثم إن النقلة اتفقوا - إلا من شذ منهم - على أن علياً هو الذي تصدق في الصلاة / [٦٧ / ب / م] بخاتمه وهو راعٍ فكان هذا كالعلامة على إمامته، وقد وجدت هذه العلامة في علي دون غيره؛ فوجب أن يكون هو المراد بولاية المؤمنين التي هي عبارة عن إمامتهم، وإنما قلنا: إن المراد بهذه العلامة الصدقة في حال الركوع؛ لأنه - عز وجل - قال: ﴿ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ [المائدة: ٥٥] أي في حال ركوعهم، والجملة حالية.

الوجه الثالث: قوله - عز وجل - قبل هذه الآية: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ مُّحِبِّهِمْ وَمُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [المائدة: ٥٤] ثم استطرد الآية المذكورة مع قوله ﷺ يوم خيبر: «(لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يكون الفتح على يديه)»^(١) مع قوله - عز وجل - هاهنا: ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ [المائدة: ٥٦] فيه دليل واضح على ذلك؛ لأن النبي ﷺ وصفه بما وصفه الله - عز وجل - به من محبته لله ومحبة الله - عز وجل - إياه، بالفتح المستلزم لكونه غالباً إشارة من النبي ﷺ إلى أن المراد بالآية هو صاحب هذه الصفات، وصار ذلك كالتفسير والبيان للآية من النبي ﷺ. هذا وجه استدلالهم بهذه الآية.

واعترض الجمهور عليهم بأن قالوا: قولكم: إنه حصر وليهم في المذكور بعد - إنما هو بناء على أن «إنما» للحصر، وهو ممنوع سلمناه، لكن لا نسلم أن المراد [١٤٣ / ل] بوليهم علي؛ لأن المذكور في الآية الله ورسوله والذين آمنوا فتخصيصه بعلي وحده بعيد

(١) رواه مسلم [١٤٣٣ / ٣] [١٨٠٧] ورواه أيضاً [١٨٧١ / ٤] [٢٤٠٤].

في النظر والاستعمال، سلمناه، لكن لا نسلم أن المراد بالولي الإمام إنما المراد به ضد العدو؛ لأن الآية وردت في سياق: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٥٧] فنهاهم عن موالاته أهل الكتاب، ثم بين لهم من يتولون وهم الله ورسوله والذين آمنوا، فكان مقتضى سياق الآية: أن اتخذوا المؤمنين أولياء لا اليهود ولا النصارى، ويبعد جداً أن يقال: لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ولا أصدقاء، لكن اتخذوا علياً إماماً أو المؤمنين أئمة؛ لأنه في هذا المقام فيما يتعلق بالموالات والمعاداة لا فيما يتعلق بالإمرة والإمامة، سلمناه، لكن لا نسلم أن ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥] عام أريد به الخاص؛ إذ هو دعوى خلاف الأصل، سلمناه لكن لا نسلم أن هذا الخاص المراد بالآية هو علي، بل قد نقل أنه أبو بكر - رضي الله عنه -

قوله الصدقة في حال الركوع علامة على أنه هو المراد لوجودها فيه خاصة قلنا: لا نسلم أن المراد بالآية الصدقة في حال الركوع لوجهين:

أحدهما: أن ذلك عمل في الصلاة يبطلها عند بعض العلماء فكيف يجعل صفة مدح تنلى / [٦٨ / أ / م] ويستحق به الإمامة الكبرى.

الثاني: أنا لا نسلم أن قوله - عز وجل -: ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ جملة حالية، بل هي استئنافية.

والوجه الثالث: لهم مناسبة إقناعية لا يعول على مثلها. وقولهم: صار ذلك كالنفسير والبيان للآية من النبي ﷺ اعتراف منهم بأن الآية مجملة تحتاج إلى البيان، والمحمل لا دلالة له، وما ادعوه بياناً لا نسلمه.

واعلم أن جميع ما ذكر في هذا الاعتراض تحقيق إلا الوجهين في منع أن المراد بالآية الصدقة في حال الركوع فإنهما ضعيفان (جدليان) أما الأول فلأن الجمهور من العلماء على أن العمل اليسير في الصلاة لا يبطلها، والصدقة بالدرهم والخاتم ونحوه فيها عمل يسير، فلا تبطل، وأما الثاني فلأن جعل ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥] جملة حالية أولى؛ لأنه أقل لعدد الجمل، وأيضاً لو جعلت استئنافية لزم عطف الركوع على الصلاة وهو [تكرار أو] عطف خاص على عام، وقد كان السجود أحق بذلك فكان يجب أن يقال: وهم ساجدون.

واعلم أن هذه الآية من عمد الشيعة، / [١٤٤ / ل] وعند التحقيق واعتبار ما سبقها ولحقها لا حجة لهم فيها بوجه، والذي قرروه منها ضرب من الشبهة وإنما مقصودها التعلق بولاية الله ورسوله والمؤمنين والإعراض عن ولاية اليهود والنصارى والمشركين وأحصر ما يرد به على الشيعة أن هذه الآية أعم من دعواكم، والعام لا دلالة له على الخاص بنفي ولا إثبات؛ لأنها دلالة لازم على ملزوم وهي عقيم.

﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٦]

عام مطرد، لكن غلبتهم تارة في الدنيا بالظهور، وتارة بالنصرة يوم النشور.

﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهُدُ﴾ [غافر: ٥١]

وحينئذ لا يرد سؤال من يقول: قد رأينا كثيراً من أولياء الله - عز وجل - مغلوبين لا غالبين، فليكن هذا العام مخصوصاً بهم أو أريد به خصوص الغالبين من أولياء الله - عز وجل - لا يقال هذا لما ذكرنا.

﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَٰلِكَ مَثُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ

مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٦٠]

هذا إشارة إلى من مسخ من بني إسرائيل من أصحاب السبت والمائدة.

والمسخ هو: قلب الحقيقة الصورية لا الهيولانية إلى غيرها، كالإنسان قرداً ونحوه.

ومعنى ذلك أن أجناس الأعيان العنصرية ثلاثة: جماد ونبات وحيوان، وهيولي الجميع -

أعني مادته - واحدة، وهي الجسم، إذ هو مشترك بين الكل، لكن الجماد بقي على مطلق الجسمية، والنبات اختص عنه بقوة نباتية أفادته صورة النبات والحيوان اختص بالنفس الحيوانية، فأفادته صورة الحيوان، وكذلك الإنسان اختص بالنفس الناطقة، / [٦٨ ب/م].

فالمسخ نقل هذه الصورة بعضها إلى بعض على مثال استحالة العناصر الأربعة بعضها

إلى بعض، مع أنها لا تخرج عن دائرة الجوهرية، كذلك صور الأجسام الخاصة ينتقل

بعضها إلى بعض مع بقائها في دائرة الجسمية كما مسخ هؤلاء قردة وخنازير، وامرأة لوط

مسخت فيما نقل في التوراة ملحاً، فانقلبت صورتها الإنسانية إلى الجمادية، ولا يستحضر

أحد مسخ نباتاً، غير أنه ممكن، واحتج أهل الكيمياء على إمكانها بهذا، إذ ليس فيها إلا

نقل صورة معدن إلى معدن، كما ينقل صورة عنصر إلى عنصر، كالماء هواء، والهواء ناراً

وبالعكس، وكانتقال الإنسان خنزيراً وقرداً كذلك تنتقل الصورة النحاسية مثلاً أو الفضية

ذهبية ونحوه / [١٤٥ / ل].

والفاعل لذلك عند الجمهور هو الله - عز وجل - والصانع كاسب فلم يبق للمنع من إمكان ذلك وجه.

ومن زعم أن الكيمياء خلق الذهب والفضة أو غيرها وذلك محال من غير الله - عز وجل - فقد وهم، وإنما هي كما ذكرنا نقل صورة إلى غيرها من الأعيان لا خلق مادة واختراعها، غير أن الاشتغال في الكيمياء قطع وقت عتيد في طلب أمر بعيد، وذلك جهل شديد، وهذه المسألة وإن لم تكن مشهورة من أصول الدين لكنها ذكرت في سياق ما يناسبها من المسخ، وكلاهما يتعلق بأفعال الله - عز وجل - وهي مندرجة تحت أركان أصول الدين كما ذكرناه قبل أن الكلام في الله - عز وجل - إما [في الذات] أو الصفات أو الأفعال.

﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧] عام مطرد في الأمر بتبليغ كل ما أنزل عليه، وقد فعل ذلك ﷺ، فمن زعم أنه كتم شيئاً من القرآن فقد كذب، أما كونه يؤخر التبليغ أو البيان لمصلحة إما بوحى أو اجتهاد، فذلك جائز.

﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧] أورد بعضهم أن هذا الكلام تضمن إيجاد الشرط والمشروط؛ إذ التقدير: بلغ رسالات ربك، فإن لم تبلغها فما بلغت، وظاهره غير مفيد.

وجوابه: أن المعنى: وإن لم تبلغها فحكمك حكم من أمر بالتبليغ فلم يفعل، أو: وإن لم تبلغها فقد خالفت أو استحققت الوعيد ونحو ذلك، ولكن الله - عز وجل - أكرم نبيه عن التصريح بكلام مزعج، فعرض له تعريضاً، وأفهمه المقصود من [لفظ يتضمنه] أو يرادفه نحو: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ [عبس: ١] بلفظ الماضي المسند إلى غائب، ولم يقل: عبست وتوليت إذا جاءك الأعمى، كل ذلك إكراماً بالتلطف في خطابه ﷺ.

قوله عز وجل -: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنَىٰ إِسْرَءِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢] سبق القول في هذا.

﴿ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ﴾ [المائدة: ٧٢] هذا اعتراف منه بأنه عبد مربوب، وقد نطق الإنجيل الذي / [٦٩ /] بأيدي النصارى بمثل هذا، وحينئذ يقال: المسيح مربوب، ولا شيء من المربوب بإله، فالمسيح ليس بإله. أما الأولى فنص القرآن والإنجيل، وأما الثانية فبالاتفاق، لكن النصارى زعموا أن المربوب ناسوته لا لاهوته، فلا ينتج الدليل المذكور إلا سلب الإلهية عن الناسوت / [١٤٦ / ل] لا عن جملة المسيح.

وجوابه: أن النص دل على مربوبية المسيح، والمسيح هو مجموع الحملة المركبة من كثيفه ولطيفه، وذلك ينفي أن يكون فيه لطيفاً غير مربوب، فينتفي أن يكون فيه شيء من اللاهوت، على أن دعوى حلول اللاهوت فيه باطلة ممنوعة.

﴿ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ [المائدة: ٧٢] فيه إثبات العذاب الحسي في المعاد خلافاً للنصارى والفلاسفة؛ إذ قالوا: لا عذاب إلا العقلي، وهو البعد عن الله - عز وجل - ونحوه مما سبق، وهذا نص من المسيح على خلاف ذلك، وقد وافق عليه الإنجيل؛ إذ حكى فيه أن المسيح أمر بعض أتباعه بالخروج عن ماله، ثم قال: الحق أقول لكم: من ترك في هذه الدار زوجة أو زرعاً أو مالاً فله في الآخرة خير من ذلك. أو كما قال. وهو قاطع في إثبات النعيم الحسي فكذا العذاب المقابل له.

﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [المائدة: ٧٣] قد سبق أنهم يريدون بذلك ثالث ثلاثة أقانيم، وهي: الأب، والابن، وروح القدس، وأن كل واحد من هذه الثلاثة إله كامل بالحد والحقيقة، وأهم مع ذلك ليسوا ثلاثة آلهة، بل إله واحد، وإن ذلك تناقض وتخليط.

وأما عامة الناس فيظنون أن مرادهم بالثلاثة: الله، ومريم، والمسيح، وليس كذلك. ووجه كفرهم إشراكهم؛ إذ مقالتهم المذكورة واعتقادهم يلزمه الشرك قطعاً، وكذلك نوقضوا بإثبات التوحيد بقوله - عز وجل - : ﴿ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ ﴾ [المائدة: ٧٣] ثم توعدوا على كفرهم بأن قيل: ﴿ وَإِن لَّمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ ﴾ [المائدة: ٧٣]

أي: من الكفر بالإسلام ﴿لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٧٣] أي: المستمرين على الكفر منهم ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٧٣].

﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ أَنْظِرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظِرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿[المائدة: ٧٥] اعلم أن هذه الجملة تضمنت نفي إلهية المسيح؛ خلافاً للنصارى، وإثبات رسالته، خلافاً لليهود.

أما نفي إلهيته فقد سبق عليه أدلة، وقد استدلل الله - عز وجل - عليه هاهنا بقوله: ﴿كَانَا﴾ [المائدة: ٧٥] يعني هو وأمه مريم ﴿يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ [المائدة: ٧٥] وهو كناية عن شيئين:

أحدهما: أنهما كانا يفتقران إلى أكل الطعام المقيم للبنية، وكل مفتقر إلى ذلك فليس بإله؛ ينتج أنهما ليسا بإلهين.

الثاني: / [٦٩ ب م] كانا يحتاجان إلى الخلاء وقضاء الحاجة، وكل من احتاج إلى ذلك فهو حادث، وكل حادث فليس هو بقديم، وكل من ليس بقديم فليس هو بإله؛ ينتج أنهما ليسا بإلهين.

ولما علم النصارى بقوة هذه البراهين / [١٤٧ ل] وكونها مبطللة لدعواهم - فرعوا إلى شبهة سولها لهم الشيطان؛ فرعموا أن المسيح جملة مركبة من ناسوت ظاهر، ولاهوت باطن، وأنه كان يأكل ويشرب ويقضي الحاجة، ويألم من جهة ناسوته، ويفعل المعجزات ويظهر الخوارق من جهة لاهوته.

قالوا: وحينئذ ما ذكرتموه من البرهان إنما يدل على نفي الإلهية والقدم عن ناسوته فقط لا عن لاهوته، وهذا بناء منهم على أن اللاهوت حل في جسد المسيح، وقد سبق بطلانه. ولنذكر هاهنا من ذلك وجهين: أحدهما أن المعقول من الحلول إحاطة المحل بالحال كإحاطة الظرف بالمظروف، فلو حل اللاهوت هيكل المسيح لكان جسد المسيح أكبر مما حل فيه، فيكون الجسد البشري أعظم من الذات الإلهية، وأنه محال.

الوجه الثاني: أنه لو عورضوا بمثل دعواهم في جميع الأنبياء وأنهم ركبوا من ناسوت ولاهوت، وأنهم أكلوا الطعام بناسوتهم، وأظهروا المعجزات بلاهوتهم لم يجدوا عن ذلك جواباً، ولا أمكنهم الانفصال عنه بطائل غير أنهم يقولون: ولد من غير أب فينتقض عليهم

بآدم، وأولى إذ كان لا من أب ولا من أم ولا أثر لخروجه من الرحم.

أو يقولون: ورد النص الإلهي بتسميته ابناً والله - عز وجل - له أباً؛ فيقال لهم: لا نسلم أن النص الإلهي ورد بذلك، ولا نسلم صحة ما تدعونه من النصوص. سلمناه لكنه ينتقض بيعقوب إذ قيل له في التوراة: أنت ابني بكري، وبقول المسيح للحواريين وغيرهم: إن أباكم السماوي يراكم. وقوله: أذهب إلى أبي وأبيكم: وإلهي وإلهمكم. فليكن هؤلاء كلهم آلهة لأجل هذه التسمية، وأنه باطل باتفاق.

﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [المائدة: ٧٦] هذا دليل آخر على عدم إلهية المسيح، وتقريره أن الإله يملك لكم الضر والنفع والمسيح لا يملك الضر والنفع، فالإله ليس بالمسيح، وينعكس كنفسه المسيح ليس بإله. والمقدمة الأولى واضحة، وأما الثانية فلأن المسيح لم يملك لنفسه ضرراً ولا نفعاً؛ إذ عند النصارى أنه قتل وصلب وقهر وظلم، فلم يتمتع، غير أن [١٤٨ / ل] النصارى يتجاهلون ويرغمون أنه لم يعجز عنه نفع نفسه ولكنه هو أسلمها لعدوه إقامة للحجة عليهم، في أمور أخر / [٧٠ أ / م] يرغب عن ذكرها لسخافتها وضعف عقل قائلها. وأما إثبات رسالة المسيح - خلافاً لليهود - فلأنه ادعى النبوة وأظهر المعجز على وفق دعواه، وكل من فعل ذلك فهو رسول صادق، فالمسيح رسول صادق.

أما أنه ادعى النبوة فبالتواتر، وقد صرح به القرآن في قوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَبْنِي إِسْرَءِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾ [الصف: ٦] وأما أنه أظهر المعجز على وفق دعواه، فبالتواتر أيضاً كإحياء الموتى وغيره، من الخوارق التي هي كمعجزات موسى - عليه السلام - وأعظم.

وأما أن كل من كان كذلك فهو رسول صادق: فلو جهين:

أحدهما: أن تأييد الله - عز وجل - من ادعى النبوة بالمعجز يتنزل منزلة قوله: صدق عبدي في دعواه أنه رسولي. بدليل أن إنساناً لو قال لجماعة بحضرة ملك أنا رسول الملك إليكم، ثم قال للملك: صدق دعواي بخرق عادة من عاداتك، ففعل الملك ذلك؛ علم بالضرورة صدق ذلك الإنسان في دعواه.

الثاني: لو لم يكن كل من أتى بالمعجز على وفق دعواه صادقاً لجاز أن لا يكون موسى

في مثل ذلك صادقاً، لكن ذلك باتفاق منا ومنهم باطل؛ فثبت بما ذكرناه أن المسيح رسول الله، ولزم من ثبوت رسالته ثبوت النسخ الذي يفرون منه.

واعترض اليهود على هذه الحجة بأن قالوا: لا نسلم أن المسيح ادعى الرسالة، وإنما ادعى أنه ابن الله، والمسيح الذي وعدنا به هو ابن داود، فالمسيح ابن مريم ليس هو المسيح الموعود، ولا ادعى الرسالة، بل الإلهية، سلمناه لكن لا نسلم أنه أظهر المعجز على وفق دعواه، ولكنه لما فرت به أمه إلى مصر خدم بعض أحبار اليهود ممن كان قد أوتي الاسم الأعظم فسرقه أو تعلمه منه، فكان يفعل به الخوارق، ويدعي ما شاء، وإذا بطلت المقدمة الأولى من دليلكم لم تنفعكم الثانية وحدها، ولا حاجة بنا نحن إلى منعها.

والجواب: أن كون المسيح - عليه السلام - ادعى أنه ابن الله باطل من أباطيل النصراني، ثم تلقاه اليهود منهم [على جهة الإلزام لهم] من أباطيل النصراني، ولو سلم لكان ذلك مجازاً أو تشريعاً، كما قيل لإسرائيل: أنت ابني بكري، ولو أن يعقوب - عليه السلام - قال: أنا ابن الله بهذا الاعتبار [١٤٩ / ل] لم يكن ذلك منافياً لدعواه الرسالة، وأما كون المسيح الذي وعدتم به هو ابن داود فهو صادق على عيسى ابن مريم؛ إذ هو ابن داود من جهة أمه مريم، وقول اليهود: إن دين التوراة أن النسب لا يثبت من جهة [٧٠ ب / م] الأم مدافعة هم غير مأمونين عليها، ولو سلم ذلك لم يضر؛ لأن المسيح صاحب دعوة مستقلة وشريعة وملة، والنسب في شرعه يثبت من جهة الأم عل خلاف حكم التوراة؛ فيجب التسليم لما جاء به من المعجز، ثم يتزل كونه ابن داود على مقتضى شرعه، ثم إن صفة المسيح - عليه السلام - واردة في التوراة عند ذكر موت يعقوب - عليه السلام - ووصيته أولاده حيث قال: لا يزال الملك بين فخذي يهوذا حتى يأتي المنتظر الذي يركب الحمار ويحمر من الحر وجهه، وأشد بياضاً من اللبن أسنانه. في صفات آخر موجودة في المسيح، إنكار اليهود له مكابرة وعناد، وأما كونه سرق الاسم الأعظم من بعض أحبارهم فإن فتحوا هذا عورضوا بمثله في موسى - عليه السلام - وأنه سرق الاسم الأعظم المعظم من شعيب - عليه السلام - حين صاهره ورعى له الغنم عشر سنين، لكن ذلك باطل في حق موسى فكذلك في حق المسيح.

﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ ﴿٧٩﴾

[المائدة: ٧٩] تقتضي أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - مع إمكانه والقدرة عليه - كبيرة يستحق بها اللعن.

﴿ تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾ [المائدة: ٨٠] الآيتين، يقتضي أن تولي الكفار كفر موجب للسخط، مخلد في العذاب، منافع للإيمان بالله - عز وجل ورسله وكتبه.

﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيْكَ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قِسِيْنَ وَرَهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ [المائدة: ٨٢] الآيات، تعلق بها النصارى على جهة الإلزام للمسلمين، وتقرير شبهتهم منها أن قالوا: نحن قد أثني علينا القرآن، وكل من أثني عليه القرآن فهو خير محق؛ فنحن خيرون محقون، أما أن القرآن أثني علينا ففي هذه الآيات أثني علينا بأن منا قسيسين ورهباناً، وأنا متواضعون لا استكبار عندنا وغير ذلك، وأما أن من أثني عليه القرآن يكون محقاً فلا أنه معصوم عند المسلمين، والمعصوم لا يقول إلا حقاً، ولا يمدح ولا يقدرح إلا بحق.

والجواب أن المراد بالنصارى / [١٥٠ / ل] في الآية نصارى مخصوصون، وهم النجاشي وأصحابه من أهل الحبشة لا جميع النصارى؛ بدليل أنه وصفهم بأنهم أقرب مودة للمسلمين، وأنتم أشد عداوة لهم، ووصفهم بأنهم إذا سمعوا القرآن فاضت أعينهم تصديقاً له، وأنتم لا تصدقونه، ووصفهم بأنهم آمنوا بالإسلام وشهدوا بصلاح المسلمين، وأنتم لستم كذلك؛ فدل على أن المراد ما ذكرناه من خصوص النصارى، لا ما ذكرتموه من عمومهم، وكيف يثني عليكم وقد صرح قبل هذا بكفركم [لأجل التثليل] الذي تدينون به. في أول / [١٧١ م] هذه السورة يقول: ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيْكَ أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ [المائدة: ١٤] وهو ذم لهم؛ فدل على أن الذم والمدح مختلف الموضوع، وأن المذموم غير الممدوح.

وهذه شبهة أوردها عليّ بعض النصارى، فأجبتة بنحو هذا الجواب.

﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَبِيبَتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [المائدة: ٨٧] عام في النهي عن تحريم الطيبات يحتمل أن يخص منه

ما إذا نذر صوماً أو إحراماً أو تطوع به فإنه قد حرم على نفسه طيبات، وهو غير منهي عن ذلك. ولقائل أن يقول: ليس هذا من باب تحريم الطيبات، وإنما هي عبادات تبعها تحريم طيبات، فتحريم الطيبات حصل تبعاً لا قصداً.

﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْ بِهِ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَرْتُمْ أَيْمَانَكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [المائدة: ٨٩] هذا هو المثال المشهور في الواجب المخير، وهو إيجاب أحد أشياء على التخيير لا على التعيين، والخلاف في جوازه مع المعتزلة، وهو عند التحقيق خلاف لفظي؛ لأن الجميع اتفقوا على أنه لو فعل الجميع أو ترك الجميع لما أئيب ولا عوقب إلا على واحد.

وتحقيق المسألة: أن التكليف تعلق بالقدر المشترك بين الأشياء المخير فيها، وهو واحد منها، فمن أتى بهذا المشترك خرج عنه عهدة التكليف، ومن عطل المشترك [بين الأشياء] بترك الجميع أتم، وهذا القول في الواجب الموسع وفرض الكفاية.

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَأَجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠] هذا عام في تحريم هذه الأربعة، خص منه الخمر للتداوي عند بعض العلماء، وبعضهم يطرد فيه [العموم فلا] يبيحه لتداو ولا غيره إلا لدفع لقمة غص بها ولم يجد غيره، أو أكرهه على شربه. / [١٥١/ ل].

﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْحَسَنِينَ ﴾ [المائدة: ٩٣] أي من المباحات، فهو مخصوص بها.

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ هَذَا بَلَغَ الْكُفَّةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لَّيْذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ﴾ [المائدة: ٩٥] عام في تحريم قتله، يحتمل أن يخص منه ما قتل خطأ، أو لمصلحة الصيد كتخليصه من شبكة وعلاجه من مرض ونحوه، ويحتمل أن هذا لا يدخل

تحت عموم التحريم حتى يخص منه؛ لأن العموم إنما يتناول قتله عن قصد، وهذا لم يقصد قتله، لكن يخص بلا خلاف بالصيد الصائل إذا قتله لا تحريم فيه ولا إثم، ولكن هل يضمنه أم لا؟ فيه خلاف الأصح: لا يجب ضمانه.

﴿ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ تَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ ﴾ [المائدة: ٩٥] يحتج به على أن الكفارة شرعت عقوبة وزجراً لا جبراً، والتحقيق أن الكفارات منها ما شرع زجراً كهذه، ومنها ما شرع جابراً كفدية / [٧١ ب / م] الأذى؛ إذ لا معصية هناك يزجر عنها.

وهذه قاعدة في الكفارات حيث كانت عن معصية فالمقصود بها الزجر، وإن كان فيها جبر فهو تبع، وحيث لا معصية فهي جابرة لما نقص من العبادات أو فات من بعض الحقوق التعبدية.

﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَّعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشُرُونَ ﴾ [المائدة: ٩٦] عام خص منه الضفدع والتمساح والكوسج، وعلى قياسه كل سبع مائي، وإنسان الماء وكلبه، وخنزيره، وكل ما حرم نظيره في البر على خلاف بينهم في بعض هذه الصور المخصوصة. ﴿ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۖ ﴾ [المائدة: ٩٦] يعني حرم عليكم أكله وهو عام خص منه صيد الحلال؛ يجوز للمحرم أكله [إذ لم يصد له لأجله] لقوله - عليه الصلاة والسلام -: «صيد البر حلال ما لم تصيدوه أو يصد لكم»^(١).

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ خَبِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ۚ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ۖ وَكَثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [المائدة: ١٠٣] عامة في نفي الأربعة المذكورة فيها، فلا يشرع في الإسلام شيء منها.

﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُمْ مِّنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ۚ إِلَى اللَّهِ

(١) رواه أحمد [٣/ ٣٦٢] ورواه أبو داود في كتاب الحج ح [١٨٥١] والترمذي في كتاب الحج ح [٨٤٦] والنسائي في كتاب مناسك الحج [٥/ ١٨٧] وعبد الرزاق ح [٨٣٤٩] والشافعي [١/ ٣٢٢-٣٢٣] وابن خزيمة [٤/ ١٨٠] وابن حبان ح [٩٨٠] والطحاوي في شرح المعاني [٢/ ١٧١] وابن الجارود [٤٣٧] والدارقطني [٢/ ٢٩٠] والحاكم [١/ ٤٢٥، ٤٧٦] والبيهقي [٥/ ١٩٠].

مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾ [المائدة: ١٠٥] ربما احتج بها بعض من لا يعلم على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ وليس كذلك، إذ هو خلاف الإجماع على وجوب الأمر والنهي عن المنكر، وإنما معنى الآية: اعملوا على خلاص أنفسكم بالطاعة وترك المعصية، ثم إن ضل ضال لم يضركم إذا اهتديتم، وإن اهتدى مهتد لم ينفعكم إذا ضللتهم، كما قيل: عليك بخاصة نفسك.

﴿يَوْمَ تَجْمَعُ أَلَّةُ الرُّسُلِ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ﴾ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾ [المائدة: ١٠٩] عام مطرد.

﴿فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٩] فيه أن الأنبياء يستشهدون على الأمم نحو: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٦] وهذه من أحكام اليوم الآخر.

﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ خَلَقْنَا مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [١٥٢/ل].

[المائدة: ١١٠] فيها جملة من معجزات المسيح الدالة على صدقه في دعوى الرسالة كما سبق في آل عمران.

﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [المائدة: ١١٠] فيه رد على من زعم أنه قتل وصلب مع ما سبق في آل عمران وفي سورة النساء من النص على ذلك.

﴿إِذْ قَالَ الْخَوَارِثُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ [المائدة: ١١٢] الآيات فيها ذكر المائدة، وهي من معجزات عيسى - عليه السلام - لم تذكر إلا في هذا المكان.

واعلم أن الخواريث قد [ورد الثناء عليهم] فوجب دفع ما لا يليق بحالهم عنهم، فمنه

قولهم: ﴿ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ ﴾ أما على قراءة الخطاب فلا إشكال؛ إذ تقديره: هل تستطيع يا عيسى أن تسأل ربك. وأما على الغائب فمعناه: هل يفعل ربك ذلك إن سألته، فعبروا عن الفعل بالاستطاعة؛ لأنها من لوازمه.

ومنه قولهم: ﴿ قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطَهِّرَ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [٧٢ أ / م] [المائدة: ١١٣] ظاهر في أنهم كانوا شاكين في صدقه؛ فيجاب عنه بوجوه:

أحدها: أن هذا كان عند أول متابعتهم له، ولما يرسخ الإيمان في قلوبهم، كالمؤلفة قلوبهم من مؤمني الصحابة حتى استقر إيمانهم.

والثاني: أن يكون هذا القول من بعض أتباع الحواريين، إليهم مجازاً، كما ينسب إلى الرجل قول بعض حاشيته وأتباعه.

الثالث: أن يجاب عنه بمثل ما أجيب عن قول إبراهيم: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى ﴾ قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنْ لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ أَدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٠] أي بالبيان: وإن كانت قلوبنا مطمئنة بالإيمان.

﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾ قَالَ سُبْحَنكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴾ [المائدة: ١١٦] اختلف في هذا؛ فقيل: إنه وقع، وأن الله - عز وجل - سأل عنه المسيح لما رُفِعَ إليه، وقيل: لم يقع، ولكن سيقع يوم القيامة، ويسأله عنه تقريراً للنصارى وتوبيخاً لهم، والمعنى: وإذ يقول الله: يا عيسى، واستعمل الماضي موضع المضارع، وعكسه ﴿ وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ ﴾ أي: ما تلت.

﴿ مَا قُلْتُ هُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ﴾ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الْقَرِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [المائدة: ١١٧] هذا مما سبق من الاعتراف بالعبودية والربوبية على ما مر تقريره.

القول في سورة الأنعام

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١] اختلف في أيهما خلق أولاً؟ على قولين مشهورين ممكنين تضمنهما القرآن، كما سيأتي في موضعه إن شاء الله - عز وجل.

﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١] فيه سؤالان: أحدهما [لم قدم] الظلمات على النور؟

وجوابه: أن الظلمة أمر عديم؛ إذ هي عدم الاستنارة عما من شأنه / [١٥٣ / ل] أن يستنير، والنور أمر وجودي، والعدم قبل الوجود.

الثاني: لم جمع الظلمات ووحد النور؟

والجواب: أن النور أمر واحد حقيقي بسيط: والظلمات أعدام نشأت عن الأجرام المتعددة، إذ الظلمة إنما تحدث في مكان لحيولة جرم كثيف بينه وبين النير، فإذا حالت عدة أجرام بين النير وعدة أمكنة حدثت ظلمات بالضرورة، واعتبر هذا بعدة أشجار متفرقة يحدث لها في النهار الشمس والليل المقمرم عدة ظلال، والليل ظلمة حدثت لحيولة الأرض بين الشمس والفضاء، فلذلك أظلم.

﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١] أي يجعلون له عدلاً يعبد معه، مع أنه مخلوق وإنما الله - عز وجل - هو خالق كل شيء، وهذا من أدلة التوحيد، وتقديره أن الله - عز وجل - [هو خالق الموجودات. / [٧٢ ب / م] وكل من كان خالق الموجودات، فهو وحده الإله، فالله - عز وجل -] وحده هو الإله، والمقدمتان واضحتان، وفيه تعريض بالجوس؛ لنصه على خلق الظلمات والنور اللذين اعتقدهما الجوس إلهين، وتقديره أن الظلمة والنور مخلوقان، ولا شيء من المخلوق بإله، فلا شيء من الظلمة والنور بإله، وإنما اغتر الجوس بأن قالوا: العالم مشتمل على خير وشر، وهما لا يصدران عن مبدأ واحد، فهما صادران عن مبدئين، وليس أولى بهما من النور والظلمة؛ لأن النور خير فناسب أن يصدر عنه الخير، والظلمة شر؛ فناسب أن يصدر عنها الشر.

واعلم أن هذا كلام ركيك لا يستحق جواباً، لكن لا بد من كشف الشبهة، فنقول: قولكم: «الخير والشر لا يصدران عن مبدأ واحد». إن بنيتم ذلك على رأي الفلاسفة في أن الواحد لا يصدر عنه إلا واحد، فهو أصل باطل وشبهة زائفة، وإن كان شيئاً قلموه

بالمناسبة المجردة، فهو منقوض نقضاً كلياً وجزئياً.

أما نقضه الكلي؛ فإن العناصر الأربعة التي هي أمهات العالم كل واحد منها يصدر عنه خير وشر مع أنه واحد، فالنار تنضج الطبخ والخبز وهو خير، وتحرق الثياب ونحوها وهو شر، والهواء ينفس عن الحيوان ويدفع نتن الفضاء ونحوه من منافعه وهو خير، ويعصف ويشدد؛ فيهدم البيوت ويحطم الأشجار ونحوه من مضاره، / [١٥٤ / ل] وهو شر، والماء يروي العطشان، ويظهر المغتسل، ويرد جسم المتبرد به وهو خير، ويغرق كثيراً من الناس والحيوان كما فعل الطوفان وذلك شر، والأرض تقلل الحيوان أن يغور فيها، ويخرج منها الزرع والنبات والمعادن، وهو خير، وإذا استولى جرم منها على حيوان قتله غماً، وهو شر.

وأما نقضه الجزئي: فقل شيء يعتبر حاله إلا وفي طيه ضر ونفع، وخير وشر؛ كالسباع هي ضارة بالافتراس، نافعة بما فيها من الخواص، والأفعى ونحوها من ذوات السموم فيها السم الضار، والدرياق النافع، ونحو ذلك كثير؛ فبطل قولكم في وجوب تعدد المبدأ.

ثم قولكم: ليس أولى بهما من النور والظلمة، معارض بأن السماء والأرض أولى بهما؛ لأن السماء شفافة علوية لطيفة فهي خير، والأرض سفلية كثيفة، فهي شر، وهما أصلان، أو كالأصلين للنور والظلمة.

ومما يناقضون به أن النهار فاضح بنوره، والليل كاتم بظلمته، وذلك شر صادر عن الخير، وخير صدر / [١٧٣ / م] عن شر، ومن ثم قال الشاعر:

لا تلق إلا بليل من تواصله فالشمس نامة والليل قواد

وقال الآخر في صفة هارب تحت الليل:

وكم لظلام الليل عندك من يد تخبر أن المانوية تكذب

وهم أصحاب ماني الزنديق، طائفة من المحوس، وأيضاً لو كان النور والظلمة إلهين لكانا مؤثرين فيما يحدث فيهما؛ فلو ولد مولود في النور وآخر في الظلمة أمكن في العقل أن يكونا خيرين [أو شريرين، أو أحدهما خيراً والآخر شريراً، فيتقدير أن يكونا خيرين] يلزم صدور الخير عن الظلمة الشريرة، وبتقدير أن يكونا شريرين يلزم صدور الشر عن النور والخير، وبتقدير أن يكون المولود في [النور: شريراً و] الآخر خيراً يلزم الأمران جميعاً، وكل ذلك ما ينقض قولهم ويهدم أصلهم.

﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴾

[الأنعام: ٣] اختلف في الوقف على السماوات بناءً على إثبات الجهة وعدمه، وهو /

[١٥٥/ل] مشهور، حتى صار الواقف على السماوات يعرف بذلك أنه من مثبتي الجهة، والأشبه من حيث المعنى عدم الوقف عليه كقوله - عز وجل ﴿ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهُ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ ﴾ [الزخرف: ٨٤].

﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ ﴾ [الأنعام: ٩] زعم بعضهم أن المسيح كان ملكاً في هيكل بشر إلباساً على الناس، حتى ضلت فيه النصارى. قال: وهذه الآية تشير إلى ذلك، وهذا قول مشتق من قول النصارى؛ لأن أولئك جعلوا الحلول فيه للاهوت وهذا نزل درجة، وجعله للملك.

ثم يحتج بالآية على المعتزلة في أن الله - عز وجل - هو الذي يهدي ويضل؛ لأنه أخبر أنه لو أجاب الكفار إلى سؤالهم لما نفعهم ذلك في الهداية، مع إلباسه وتشبيهه عليهم.

﴿ قُلْ لِمَنْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ لِيَجْمَعَ كُفْرُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢] هذا إخبار بالبعث، وبرهانه في مواضع آخر تذكر إن شاء الله عز وجل.

﴿ وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأنعام: ١٣] أي: وتحرك، فاكتمى بأحد الضدين عن الآخر؛ لدلالته عليه بالالتزام، ولعل فيه إشارة إلى دليل حدوث العالم، وتقديره أن كل ما اشتمل عليه الليل والنهار فهو إما ساكن، وإما متحرك وكل ما كان إما ساكناً وإما متحركاً فهو حادث، فكل ما اشتمل عليه الليل والنهار حادث.

أما الأولى: فواضحة لاستحالة خلق شيء مما اشتملا عليه من الحركة والسكون، إن كان جوهرًا فبالذات، وإن كان عرضاً فبالعرض، كالجوهر واللون القائم به.

وأما الثانية: فلأن الحركة والسكون من أمارات الحدوث كما عرف.

﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ [الأنعام: ١٨] احتج بها أصحاب الجهة حملاً له على الفوقية الحسية، وحمله الآخرون [وهم كافة أهل الحق] / [٧٣ ب/م] على الفوقية المعنوية، نحو قولهم: الملك فوق الوزير، أي: في الرتبة، وفوقية الله - عز وجل - بالرتبة والقدرة والكمال إذ هو قديم قادر كامل، ومن سواه حادث عاجز ناقص، وفي المسألة مباحث آخر.

﴿ قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ سَهِدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ

لَا تُنذِرُكُمْ بِهِ، وَمَنْ بَلَغَ أَهْلُكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ۚ قُلْ لَا أَشْهَدُ ۚ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٩﴾ [الأنعام: ١٩] هذا قاطع في جواز تسمية الله عز وجل شيئاً، خلافاً لبعض المعتزلة والشيعة. لنا أن معنى هذا الكلام: قل الله أعظم شيء أو أعظم الأشياء شهادة / [١٥٦ / ل]. وأفعل التفضيل إنما يضاف إلى ما هو بعضه، ثم ينتظم القياس هكذا: الله أكبر شهادة، والأ أكبر شهادة شيء، فالله - عز وجل - شيء، ولأن الشيء لغة هو الموجود، والله - عز وجل - موجود، فالله - عز وجل - شيء. احتج الخصم بأن الله - عز وجل - لو كان شيئاً لأشبه الأشياء، ولو من جهة تسميته، وكونه شيئاً، وكل ما أشبه الأشياء من جهة ما، فله حكمها وهو الحدوث. وذلك يوجب أن يكون الله - عز وجل - حادثاً، وأنه محال.

والجواب: أن هذا بعينه لازم في كونه موجوداً، فإن أثبت كونه موجوداً، ألزمك إثباته شيئاً، وإلا لزمك اعتقاد أنه معدوم، أو خال من الأحوال، لا موجود ولا معدوم، أو موجود معدوم من جهة واحدة أو من جهتين، والكل محال.

﴿وَأُوحِيَ إِلَىٰ هَٰذَا الْقُرْآنُ أَنْ لَتُنذِرُنَّ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَهْلُكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الأنعام: ١٩] هذا دليل على عموم دعوة النبي ﷺ لأن القرآن بلغ جميع العالم، ولا أحد ممن بلغه القرآن بخارج عن دعوته، فلا أحد من العالم بخارج عن دعوة القرآن.

فإن قيل: لا نسلم أن القرآن بلغ جميع العالم، بل في أقطار المعمورة من لم يسمع بالقرآن فضلاً عن أن يبلغه، قلنا: هب أنا سلمنا ذلك تنزلاً لكن المراد: ومن بلغه القرآن بالإمكان، وهو بالغ جميع العالم بالإمكان، كأنه قال: لأنذركم به، ومن بلغه بالقوة أو الفعل، أو من بلغه أو أمكن أن يبلغه، وذلك يستغرق العالم.

﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً ۖ قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ۖ وَأُوحِيَ إِلَىٰ هَٰذَا الْقُرْآنُ أَنْ لَتُنذِرُنَّ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَهْلُكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ۚ قُلْ لَا أَشْهَدُ ۚ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٢٠﴾﴾ تضمنت نفي الشرك وإثبات التوحيد، وسيأتي برهانه إن شاء الله - عز وجل.

﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ آبْنَاءَهُمْ ۚ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الأنعام: ٢٠] أي: يعرفون صحة القرآن، وصدق محمد ﷺ وقال

عبد الله بن سلام: «إني لأعرف محمداً أشد مما أعرف ابني» قيل له: وكيف ذلك؟ قال: «لأني أعلم أنه رسول الله بإخبار الله، ولا أعلم / [١٧٤ م] ما تصنع النساء» ثم ينتظم من هذا حجة على كفرهم وتقريره أنهم كذبوا من علموا صدقه، وكل [من كذب] من علم صدقه فهو كافر، فأهل الكتاب الذين لم يؤمنوا بمحمد ﷺ كفار، لكن هل أهل الكتاب عام مطرد، أو عام أريد به الخاص، وهم الأخبار، وأهل العلم منها، وهذا هو الأشبه لأن كثيراً من عوامهم وجهالهم / [١٥٧ ل] لم يقرأ التوراة وغيرها من الكتب حتى يرى صفة محمد ﷺ فيها، إنما أخذ عن الأخبار تقليداً أن محمداً ليس مذكوراً فيها باسم ولا صفة، فاعتقاد مثل هذا العامي جهل مستند إلى كذب، لكن القسمان تحت دائرة اللوم والوعيد، أما العالم: فلكذبه وكتمانه الحق، وأما العامي: فلتكره البحث وسؤال العلماء عن هذا الأمر مع عموم دعوة الإسلام، ووضوح برهانها، وهب أنه عذر لجهله، لكنه لا يعذر في ترك سؤال العلماء حتى يحصل له سكون النفس، إما بإثبات أو نفي.

﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَائُكُمْ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ٢٢ ﴾ [الأنعام: ٢٢] هي ونظائرها حيث وقعت إخباراً عن البعث والمعاد والجزاء.

﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ يَرَوْا كَلًّا ءَايَةً لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّى إِذَا جَاءُوكَ يُخْبِدُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ ٢٥ ﴾ [الأنعام: ٢٥] هذا إما على حقيقته على وجه يعلمه الله - عز وجل - أو كناية عما يخلقه في قلوبهم من دواعي المخالفة والصوارف عن متابعة الحق، وقد سبق القول في ﴿ حَتَّمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشْوَةً وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٢٧ ﴾ [البقرة: ٧]، وهو من هذا الباب.

﴿ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْعَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ٢٦ ﴾ [الأنعام: ٢٦] الأشبه أن المراد به عامة الكفار المشايق للنبي ﷺ كانوا ينهون الناس عن اتباعه، وينأون أي: يبعدون عنه، فذمهم الله - عز وجل - على شدة نفورهم وتنفيرهم عن الحق، وقيل: المراد بها أبو طالب، كان ينهى عن أذى النبي ﷺ ويتنصر له بجهد، وهو مع ذلك ينأى أي يبعد بنفسه عن متابعته فذمه الله - عز وجل - على ذلك.

وقد اختلف الجمهور والشيعة في إسلام أبي طالب، ويأتي الكلام عليه - إن شاء الله عز وجل - في سورة القصص.

﴿بَلْ بَدَأَ لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨] ﴿٢٨﴾ يحتج بها على أن الله - عز وجل - يعلم ما كان وما يكون وما لا يكون على تقدير لو كان كيف كان يكون، وهو كذلك، والاستدلال مطابق، وأصله معرفة كيفية علم الغيب، وهو واضح، لكن شرطه لا يوجد إلا في الله - عز وجل - فلذلك استبد به سبحانه وتعالى، وأما في هذه المسألة الخاصة، فلأنه - عز وجل - علم أنهم بموجب طباعهم وفطرهم التي فطرهم عليها / [٧٤ ب / م] من الأشر والبطر والاستكبار عن الحق وغلبة الشهوات والأهواء عليهم لو ردوا من عذاب الآخرة إلى / [١٥٨ ل] الدنيا لعادوا إلى كفرهم، مع أنه ينسيهم أمر المعاد واليوم الآخر وما جرى لهم في النار، ومثل هذا واقع في الدنيا كثيراً، وهم المفسدون والصوص، ونحوهم إذا ظفر بهم، ليقتلوا أو يقطعوا، أعطوا التوبة من فسادهم، فإذا تركوا عادوا إلى شر مما كانوا عليه، وكذلك لو فرض أن الحية أو الفأرة ثابت عند القتل من اللدغ والفساد لعلم كذبا؛ وأنها إن ردت عادت لغلبة طبعها الفطري عليها.

﴿وَقَالُوا إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [الأنعام: ٢٩] وفي آية أخرى ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [المؤمنون: ٣٧] اعلم أن الناس اختلفوا في المعاد، فمنهم من أثبت المعاد الجسماني والروحاني وهم المسلمون ومن تابعهم، و[منهم] من أثبت الروحاني دون الجسماني وهم الفلاسفة والنصارى، ومنهم من أنكرهما جميعاً وهم هؤلاء الدهرية الملحدة؛ قالوا: ما يهلكنا إلا الدهر فهو باق بعدنا، ولا رجعة لنا. وتوقف جالينوس في هذه المذاهب.

أم المعاد الجسماني دون الروحاني فلم نعلم به قائلاً؛ لاستحالة وقد قرر الله - عز وجل - براهين المعاد في مواضعها، ونحن الآن إن شاء الله - عز وجل - نشير إليها جملة لتعرف، ثم نذكرها مفصلة كلما مررنا بشيء منها، وهي على ضرب أحدها: قياس الإعادة على الابتداء نحو: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩].

﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ

يُعِيدُهُ، وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ ۚ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢٧﴾ [الروم: ٢٧] ﴿٢٨﴾ أَفَعَيَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ ۚ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿٢٩﴾ [ق: ١٥] وما كان من ذلك.

الضرب الثاني: قياس الإعادة على خلق السماوات والأرض بطريق أولى نحو: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدِيرٍ عَلَىٰ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ ۚ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾ [يس: ٨١].

﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَىٰ أَن تُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ﴾ [القيامة: ٤٠]، ﴿لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِّنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [غافر: ٥٧].

الضرب الثالث: قياس الإعادة على إحياء الأرض بعد موتها بالمطر والنبات وهو في كل موضع ذكر إنزال المطر غالباً نحو: ﴿تُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ وَتُخْرِجُ الْمَمِيتَ مِنَ الْحَيِّ وَتُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ وَكَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ [الروم: ١٩].

الضرب الرابع: قياس الإعادة على إخراج النار من الشجر الأخضر، وهو في موضع واحد في آخر «يس».

هذا الذي استحضرناه من براهين الإعادة، فإن وجدنا شيئاً آخر تكلمنا عليه / [١٥٩ / ل] في موضعه إن شاء الله عز وجل.

﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ ۖ هَٰذَا جَاءَتْهُمْ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَحْسِرَتْنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ۚ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾ [الأنعام: ٣١] عام مطرد في المكذبين / [١٥٩ / ل] بشرط الموافاة على ذلك كما دلت عليه الآية.

ويحتج به على المعتزلة في مسألة الرؤيا، بناء على أن اللقاء يقتضي الرؤية، وتقديره أن الله - عز وجل - ذم من كذب بلفائه وحكم بخسرانه، ثم ينتظم الدليل هكذا: إن كان لقاء الله - عز وجل - واقعا فروؤيته واقعة، لكن المقدم حق فالتالي مثله، بيان الملازمة ما تقدم من أن اللقاء لغة يقتضي الرؤية، فلقاء الله - عز وجل - يقتضي رؤيته، وأما حقيقة المقدم، فهذه الآية وغيرها من نصوص القرآن على أن لقاء الله حق واقعا لا محالة، وأما

حقيقة التالي؛ فلأن الرؤية قد ثبت أنها من لوازم اللقاء، وقد ثبت الملزوم فوجب ثبوت اللازم بالضرورة.

﴿ قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ تَجَحَّدُونَ ﴾ [الأنعام: ٣٣] هذا عام معهود أو عام أريد به الخاص، أي: الذي يقولونه من التكذيب والكفر، وإلا فقد كانوا يسلمون عليه ويعظمونه ويقاربونه في أمور كثيرة، ومثل ذلك لا يحزنه.

﴿ وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهَدْيِ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأنعام: ٣٥] يحتج به على القدرية من وجهين، أحدهما: أن المانع لهؤلاء من الهدى مشيئته، ومشيئته واجبة فامتناع هداهم واجب، وهو معنى الخبر.

الثاني: أن جمعهم على الهدى أصلح لهم، وعند الخصم يجب عليه رعاية الأصلح، فما باله لم يفعله.

والخصم يجب عن الأول. يمنع وجوب مشيئته - عز وجل - بل هي عنده حادثة لا في محل، وهو من محالاتهم التي يأبأها العقل، وزعم أن معنى الآية، أنه لو شاء لجبرهم على الهدى جبراً وقسراً، لا أن مشيئته مانعة لهم عن الهدى.

﴿ إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾ [الأنعام: ٣٦] أي وهؤلاء كالموتى لا يسمعون، ينتج أن هؤلاء لا يستجيبون يعني لداعي الهدى والحق، وهذا يشير إلى قوله - عز وجل - : ﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٣] أي: هؤلاء لم يسمعهم الله وكل من لم يسمعه الله - عز وجل - لا يستجيبون.

ومعنى كونه لم يسمعهم، أنه لم يخلق فيهم داعياً لقبول الحق، بل خلق فيهم الصوارف عنه فصاروا كالموتى لا يسمعون.

﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْزِلَ آيَةً وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الأنعام: ٣٧] احتج بها اليهود والنصارى / [١٦٠ / ل] على جهة الإلزام للمسلمين على أن محمداً ﷺ لم يأت بآية؛ لأن هؤلاء قومه الذين أرسل إليهم

قد أخبروا أنه لم يأت بآية، ووافقهم هو على ذلك، ولم ينازعهم فيه، بل أحالهم في الآية على مجرد قدرة الله - عز وجل على إنزالها وبمجرد القدرة على إنزالها، لا يقتضي إنزالها، فبقي على أصل العدم وبقي الحال على ما زعمه القوم من أنه لم يأت [٧٥/م] بآية. والجواب من وجهين:

أحدهما: أن هذا إنما كان بعد أن ظهرت آياته، وبهرت، لكن هؤلاء الكفار تلقوها بالعناد المحض، وزعموا أنها سحر مستمر كما عاند فرعون آيات موسى، وعاند اليهود آيات المسيح، فكان قول الكفار: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ﴾ بناء منهم على أن ما جاءهم به من الآيات ليس بشيء، بناء على عنادهم، وسوء اعتقادهم.

الوجه الثاني: [أن معنى الآية: لولا نزل عليه آية تضطربنا] إلى الإيمان به مثل أن نرى الملائكة، أو نرى ربنا ونحوه. فأجاب الله - عز وجل - بأنه قادر على أن ينزل ذلك لكنه يفوت حكمة التكليف؛ إذ المراد منهم الإيمان الاختياري، لا الاضطراري إذ هو غير مراد، ولا نافع، وإلا لنفع فرعون حين أدركه الغرق، وعائن الحق، ولنفع أهل النار، فإنهم يؤمنون حينئذ، لكن إيماناً اضطرارياً لا ينفعهم.

وقد نقل عن الإمام أبي حنيفة - رحمه الله - قال: لا يدخل النار إلا مؤمن، فقليل له: كيف ذلك؟ فتلا: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدَّهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ﴾ [غافر: ٨٤] ولعل الإشارة إلى هذا وقعت بقوله - عز وجل -: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ ؕ أَلَا إِنَّمَا طَّيَّرَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١] أي: لا يعلمون وجه الحكمة في ترك اضطرابهم إلى الإيمان، وفي الجواب وجه آخر أشير إليه في قوله - عز وجل -: ﴿وَمَا مَتَّعْنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ ؕ وَءَاتَيْنَا ثُمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا ؕ وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء: ٥٩] وهو يشير إلى أن الآيات فترت عن كفار العرب فطلبوها، فقليل لهم: إنما أمسكتناها عنكم إبقاءً عليكم، لئلا تكذبوا بها، فتهلكوا كما هلك من قبلكم.

قوله - عز وجل -: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ ؕ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ؕ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨]

احتج بها التناسخية؛ وهم القائلون بتناسخ أرواح الحيوان بعضها في أجساد بعض بعد موته، ووجه استدلالهم بها أنها تضمنت أن الدواب والطيور أمم أمثال الناس، وإنما يكونون أمثال الناس بتقدير أنهم كانوا على مثل حالهم، ثم انتقلوا إلى صور الدواب والطيور/ [١٦١/ ل]، وذلك معنى التناسخ.

وجوابه: أن التناسخ على رأي أهله قد تقرر في الكلام والحكمة أنه محال، وأما هذه الآية فليست نصاً فيه ولا ظاهراً، فلا وجه للاستدلال بها عليه، ولكن الأشياء نسبة فدليلهم كمدلولهم في الضعف والبعد عن العقل، والآية تحتل وجوهاً.

أحدها: أن الدواب والطيور أمثالنا في العبادة، بدليل ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْطَّيْرِ صَفَّاتٍ كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ۝﴾ [النور: ٤١]، ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ۚ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۗ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ۝﴾ [الإسراء: ٤٤].

الثاني: أنهم مثلنا في التكليف وإرسال الرسل فيهم، بدليل ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ۚ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ۚ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَنِيبَةُ الْمُكْذِبِينَ ۝﴾ [٧٦/ أ/ م] [النحل: ٣٦]. على ما ذهب إليه بعضهم في عمومته في أمم العقلاء، وغيرهم.

الثالث: أنهم أمثالنا في أنهم عقلاء مدركون، على ما ذهب إليه قوم.

الرابع: أنهم أمثالنا في أنهم يرزقون، بدليل ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ۚ كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ۝﴾ [هود: ٦]، ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ ۚ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ۝﴾ [العنكبوت: ٦٠].

الخامس: أنهم أمثالنا في أنهم يعثون، ويحشرون كما دل عليه آخر الآية، ويحتمل غير ذلك مما يستبد الله - عز وجل - بعلمه، [ومع هذه الاحتمالات القرينة الظاهرة، أي شيء يبقى للتناسخ البعيد عنها يحتج عليه منها].

﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ ۚ مَا فَرَّطْنَا فِي

الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾ [الأنعام: ٣٨] يحتج به الظاهرية على إبطال القياس، وتقريره أن كل حكم من أحكام الشرع الممكنة فهو شيء، والكتاب لم يفرط فيه في شيء، ينتج أن كل حكم من أحكام الشرع الممكنة لم يفرط فيه في الكتاب. وحيث لا حاجة إلى القياس؛ لأننا نستفيد الأحكام من نصوص الكتاب وعموماته وظواهره، وبيان السُّنة له، وما لا حاجة بنا إليه فإثباته عبث، والعبث باطل، فإثبات القياس باطل وجوابه من وجهين:

أحدهما: أن المراد بالكتاب اللوح المحفوظ الجامع لكليات العالم وجزئياته، حتى إن الكتب المنزلة جميعها جزء منه، وليس المراد به خصوص القرآن، فلا يتم استدلالهم.

الثاني: سلمنا أنه المراد لكن القياس من جملة الأشياء التي لم يفرط في الكتاب فيها، وهو حجة من حجج الشرع، بدلالة مستفادة من الكتاب، ثم ينتظم الدليل هكذا: القياس شيء والكتاب لم يفرط فيه في شيء، فالقياس لم يفرط فيه في الكتاب.

وسياقي القول فيه في موضع آخر، إن شاء الله - عز وجل.

﴿ قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ

صَادِقِينَ ﴾ [الأنعام: ٤٠] هذا من قواصم الاعتزال في نسبة الهداية والإضلال إلى الله

- عز وجل - وقد سبق مثله، وسبب ذلك ما يخلق الله - عز وجل - من الدواعي والصوارف في قلب الإنسان فيتهدي أو يضل بها.

﴿ قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ

صَادِقِينَ ﴾ [الأنعام: ٤٠] / [١٦٢ / ل] الآيتين: هذا من أدلة التوحيد، وتقريره أن

الإله هو المفزوع إليه عند الشدائد، ولا شيء من الأصنام ونحوها، بل ومما سوى الله - عز وجل - [مفزوع إليه عند الشدائد، تنتج لا شيء من الأصنام، وما سوى الله - عز وجل -] بإله، والمقدمتان واضحتان.

﴿ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴾ [الأنعام: ٤١]

تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ ﴾ [الأنعام: ٤١] قدم المفعول لإفادته الحصر وهو من أدواته كما سبق. ﴿ فَيَكْشِفُ مَا

تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ ﴾ [الأنعام: ٤١] هذا شرط مخصص لعموم ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي

عَنِّي فَأِنِّي قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ

يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ [البقرة: ١٨٦] أو مقيد لمطلقه، كما مر.

﴿ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ٤٣] وما [٧٦ ب/ م] قبلها تدل على أن الله عز وجل - قد يمتحن عباده بالبأساء والضراء والمصائب؛ رياضة لأنفسهم على الذل والضراعة، وإليه الإشارة - ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضُرَّعُونَ ﴾ [الأعراف: ٩٤]، ويدل على أن التضرع عند النوازل من أنجع الوسائل، ووجهه أن كبرياء الإله - جل جلاله - يقتضي له الضراعة والذل ممن دونه، فمن فعل ذلك رحم، كقوم يونس عليه السلام لما أظلمهم العذاب تضرعوا، فسلموا، ومن قسى قلبه فلم يتضرع فقد أدخل بوظيفة الكبرياء؛ وعرض نفسه للهلاك. ومثل هذا بعينه يجري مع ملوك الأرض، من ضرع لهم سلم، ومن تجلد عليهم قصم، وهو أتمودج لما ذكرنا، ويقال: إن النمر يواثب الإنسان ما دام منتصب الشخص، فإذا نام تركه، وفي الأثر أن الله - عز وجل - أوحى إلى داود - عليه السلام - : يا داود، خفي كما تخاف الأسد.

ومن كلام بعض الحكماء: القضاء والقدر سبعان، فتماوت بين أيديهما، فإن السبع لا يأكل الميتة. وهذه المسألة تتعلق بصفة الكبرياء.

﴿ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ٤٣] مع قوله - عز وجل - ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٠٨] فالله - عز وجل - يزين ما يشاء بخلق الدواعي إليه والصوارف عن غيره، والشيطان يزين بالوسوسة وهي سبب ضعيف، إنما جيء به لإقامة الحجة على الشيطان وقتنته، من نسب إيجاد الشر إليه بالظلم والعدوان. ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ [النساء: ٧٦] والعلة التامة الموجبة لكل شيء هي إرادة الله - عز وجل - وتصرفه.

﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴾ [الأنعام: ٤٤] هذا هو حقيقة الاستدراج، وهو ضرب من ضروب القدر، بل بحر من بحاره، غرق فيه الخلائق إلا من تداركه الله - عز وجل - فأنقذه منه أو حفظه ابتداءً عنه.

﴿ فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٥﴾ [الأنعام: ٤٥] يحتمل أمرين:

أحدهما: أن الظالمين هلكوا / [١٦٣ / ل] والله - عز وجل - باقٍ يستحق الحمد أزلاً وأبداً، فتكون هذه راجعة إلى صفة البقاء الأزلي الأبدي.

والثاني: أن الظالمين لما هلكوا، كان هلاكهم نعمة من الله - عز وجل - يستحق الحمد عليها، إذ هلاك الظالم راحة للناس، فهو مستريح ومستراح منه.

﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ مِّنْ إِلَهِ غَيْرِ اللَّهِ يَأْتِيَكُمْ بِهِ ۚ أَنْظَرُ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴾ [الأنعام: ٤٦] هي من دلائل التوحيد من جهة الأفعال وكمال القدرة والتصرف. وتقريره: أن الله عز وجل - هو المتصرف في سمعكم وأبصاركم وقلوبكم بالأخذ والرد، وكل متصرف في ذلك فهو الإله فالله - عز وجل - [٧٧ أ / م] هو الإله.

بيان الأولى: أن هذا التصرف ممكن، وكل ممكن مقدور لله - عز وجل - فهذا التصرف مقدور لله - عز وجل.

بيان الثانية: أن المتصرف في ذلك يجب أن يكون تام القدرة، وكل من وجب أن يكون تام القدرة فهو الإله.

﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ ۖ إِنِّي أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ ۚ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الأنعام: ٥٠]

٥٠. ينتج به من يرى الملائكة أفضل من الأنبياء، وقد سبق ذلك، وتقريره هاهنا أن الكفار كانوا يعتقدون أن الملك أفضل من النبي، ولهذا طلبوا رؤية الملائكة، وأن يرسل إليهم ملك، ثم إن النبي ﷺ أقرهم على هذا الاعتقاد، وقال: أنا لا أدعي أنني ملك كما تعتقدون في الملك، بل أنا بشر أتبع ما يوحى إلي، وحينئذ يقال: النبي ﷺ أقرهم على

اعتقاد تفضيل الملك، وكل ما أقر النبي ﷺ عليه فهو حق، وللخصم منع الأولى.

﴿ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴾ [الأنعام: ٥٣] يحتج به على المعتزلة في أن الله - عز وجل - يفتن من يشاء، بأن ينصب له أشراك الضلال ليضل، ولو لم ينصبها لهم لما وقعوا فيها.

وشرح ذلك أن الذين يدعون رهم بالغداة والعشي يريدون وجهه كعمار بن ياسر، وبلال، وصهيب، وسلمان، وخباب ونحوهم، أمر النبي ﷺ بتقريبهم ومخالفة الكفار في طردهم وإبعادهم، فلما فعل ذلك، قال الكفار: لو كان الإسلام منةً ونعمة لما اختص بها هؤلاء دوننا، فكان ذلك الأمر سبباً لهذا الاستدلال الفاسد الموجب لفتنتهم والامتناع من الإسلام، ولو أمر النبي ﷺ بإبعاد المذكورين، وتقريب الكفار، لكان أشرح لصدورهم وأرغب لهم في الإسلام، ويشهد لهذا قوله / [١٦٤ / ل] - عز وجل - ﴿ لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴾ [الحج: ٥٣] وفي الآيتين دليل على أن أفعال الله - عز وجل - وأحكامه معللة بالحكم والمقاصد، إذ علل فتن الكفار بقولهم أهؤلاء من الله عليهم؟ وعلل إلقاء الشيطان في أمانة النبي - عليه السلام - بفتنة المرضى القلوب.

﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهْلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [الأنعام: ٥٤] يحتج به على لزوم قبول التوبة لأن الله - عز وجل - أخبر بقبولها بقوله: ﴿ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [الأنعام: ٥٤] إذ هو مرادف لقوله: «ثم من تاب قبلت توبته»، وكل ما أخبر الله - عز وجل - به فهو واقع لا محالة.

ثم المعتزلة يجعلون قبولها واجباً عليه، والجمهور واجباً منه.

﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ [الأنعام: ٥٩] / [٧٧ ب / م] (الأنعام: ٥٩) عام فيها، وهي الخمس التي في آخر لقمان بيان السُّنة، وظاهر الآية أن المراد وعنده علم كل غيب كلي أو جزئي، وباقي الآية كالشرح

لذلك؛ فمنه: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنَ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ [الأنعام: ٥٩] إلى آخر الآية من الغيوب الكلية والجزئية.

واختلف في المقتضي لعموم علمه؛ فقالت المعتزلة: هو ذاته لا لصفة زائدة، وقال الجمهور: هو العلم، وهو صفة قائمة بذاته زائدة على مفهومها، وقد سبق ذلك.

قوله - عز وجل -: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّنَكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٦٠﴾﴾ [الأنعام: ٦٠] أي بالنوم، سماء وفاة بجامع تعطل الحس فيهما، ومن ثم قيل: النوم أخو الموت، وقد جاء في بعض كتب الأولين: أن الأرواح تعرج إلى الله - عز وجل - في حال النوم، فيلقي إليها من أمره [ما يشاء] فإذا عادت إلى الأجسام ألفت ذلك إلى النفوس والقلوب، فحركت له الأعضاء والجوارح.

وإن ثبت هذا فلعلة المراد بخلق الدواعي والصوارف، وعند الفلاسفة أن النفس عالم علوي مطبوع على حب إدراك العلوم والحقائق، لكنه تعلق بهذا البدن الطبيعي قسراً على جهة التدبير له، فهي مشغولة به حالة اليقظة، فإذا كان النوم تجردت، وإلى عالمها العلوي توجهت؛ لاقتناص المطالب العلمية؛ وتحصيل الحقائق الكشفية الغيبية، فتحصل من ذلك بحسب قوتها واستعدادها، وشبهوا النفس بامرأة مربية لولدها، فلا تزال مشغولة به ما دام يقظان فإذا نام انتهزت فرصة خلوتها وتوجهت إلى ما هو من / [١٦٥/ ل] همتها.

وقد اختلف في أن الروح والنفس شيء واحد، أو شيئان مختلفان، فإن صح أنهما شيئان، أمكن صحة القولين، أعني قول الفلاسفة في النفس، وما جاء في بعض الكتب القديمة في الروح، وتكون النفس تحصل العلوم والروح تأتي بالأمر بالخطوم، وعلم ذلك تحقيقاً عند الله - عز وجل.

﴿ثُمَّ يَبْعَثُكُم فِيهِ﴾ [الأنعام: ٦٠] أي في النهار عن نوم الليل ﴿لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ [الأنعام: ٦٠] وهو أجل الحياة، ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٠] بالموت ثم البعث ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٥] أي ويجازيكم عليه، وهذه المسألة مركبة من أنواع من أصول الدين.

﴿وَهُوَ الْفَاحِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ [الأنعام: ٦١] وهم الكرام الكاتبون، مع كل

مكلف اثنان منهم يحفظون عليه أعماله.

﴿ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ۖ كَرَامًا كَتَبِينَ ۖ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٠-١٢]
 ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨] وبعض الزنادقة ينكرهم؛ لأنه لا يراهم، ويلزمه أن ينكر الهواء المالى للفضاء لأنه لا يراه، وأن ينكر عقله / [٧٨ أ / م] ونفسه وروحه؛ لأنه لا يرى شيئاً من ذلك.

﴿ قُلْ مَنْ يُنْجِيكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّيْسَ أَجْنَحْنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ [الأنعام: ٦٣] الآيتين من أدلة التوحيد، وتقريره كما سبق في ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الأنعام: ٤٠].

﴿ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴾ [الأنعام: ٦٦] يعني القرآن، الدليل على حقيقته وجوه:

أحدها: أنه معجز في نفسه، وكل معجز حق.

الثاني: ظهور معجزات غيره على يد من جاء به وأخبر بحقيقته.

الثالث: ما تضمنه من الأخبار بالغيوب الماضية والمستقبلية، فكان الإخبار مطابقاً مع وجوه آخر.

﴿ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴾ [الأنعام: ٦٦] منسوخ بآية السيف. أو خارج مخرج الوعيد، فهو محكم.

﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ تَخُوضُونَ فِيْءِائِنْتَنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى تَخُوضُوا فِيْ حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام: ٦٨] دلت هذه الآية على أن الناسي غير مكلف، لقوله - عز وجل - : ﴿ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام: ٦٨] دل على أن قعوده معهم حال النسيان غير منهي عنه؛ لأنه فيه معذور بالنسيان، ولو كان مكلفاً حينئذ لتعلق به النهي، وإذا ثبت هذا في الناسي ألحق به الساهي والمخطئ والجاهل والمكره، يؤكد ذلك

قوله ﷻ : «عُفِيَ لَأَمِيٍّ عَنِ الْخَطَا وَالنِّسْيَانِ، وَمَا اسْتَكْرَهَا عَلَيْهِ^(١)» ولأن توجه التكليف مع هذه الأعذار تكليف ما لا يطاق، وأنه مرفوع، ويتفرع / [٦٦ / ل] عن هذا الأصل مسائل كثيرة من العبادات والعادات فيسقط لهذه الأعذار الإثم، والحكم المختص بالله - عز وجل - دون الحكم المتعلق بحقوق الآدميين، كدية الخطأ، وقيمة المتلف خطأ ونحوه، لأن ذلك من باب العدل، والأعذار لا تؤثر في سقوط العدل، بخلاف التكليف.

﴿ قُلْ أُنَدِّعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانًا لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى أَتُنَبِّئُكُمْ قُلُوبُ الْإِنْسَانِ أَكَلَّاهُ اللَّهُ هُدًى اللَّهُ هُوَ الْهُدَى ۖ وَأُمِرْنَا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأنعام: ٧١] هذا من أدلة التوحيد، وقد سبق تقريره في المائدة ﴿ قُلْ أَعْبُدُوا مَنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۗ وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [المائدة: ٧٦].

﴿ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ۚ عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ۖ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ [الأنعام: ٧٣] فيه إثبات النفخ في الصور، [وقد تكرر ذكره] في القرآن، وهو أمر من أحكام اليوم الآخر ورد به القرآن هكذا، وبينته السنة بأنه قرن عظيم كسعة السماوات والأرض، قد التقمه ملك يسمى إسرافيل، وجئى على ركبته ينتظر متى يؤمر، فينفخ فيه نفخاً مزعجاً جداً، وعند ذلك تقوم الساعة، ويبعث الموتى ونحو ذلك من أمور الآخرة.

﴿ عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ﴾ [الأنعام: ٧٣] أي أن الله - عز وجل - يعلم ما غاب عن خلقه وما شهدوه، فالغيب إنما هو بالنسبة إليهم [لا إليه، إذ] لا يغيب عنه شيء علماً ولا رؤية.

واعلم أن العالم على ضربين: عالم غيب، وهو ما غاب عن المخلوق: [٧٨ ب / م] وعالم شهادة، وهو ما شهدته كالسماوات والأرض والجبال والبحار وسائر الجزئيات العنصرية، وعالم الغيب أشرف من عالم الشهادة لوجوه:

أحدها: أن الله - عز وجل - من قبيل الغيب، ولذلك جعله أبو عمرو بن العلاء اسماً

(١) رواه ابن ماجة في كتاب الطلاق [١ / ٦٥٩ / ٢٠٤٥] وابن حبان [١ / ١٧٨ / ١٤٣] والدارقطني [٣ / ١٣٩] والطبراني [١١ / ٨٩ / ١١١٤١] والبيهقي [٨ / ٢٦٤] والحاكم [١ / ٢٥٨] [٢ / ٥٩].

من أسمائه، فقال في قوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣] أي: يؤمنون بالله.

الثاني: أن ما غاب عنا تشوقت النفس إليه عزيزاً، وما شهود سئمته فصار ملولاً وذليلاً إلا ما خصه دليل.

الثالث: أنه حيث ذكر قُدِّم فلا يكاد أن يقال: عالم الشهادة والغيب، وذلك لدليل شرفه على طريق العرب في تقديم الأهم، سواء قلنا: الواو للترتيب أو لا، وعالم الغيب [والشهادة هو المشار إليه بقوله - عز وجل - ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ﴾ [الحاقة: ٣٨] ثم لنذكر أقسام العالمين: أما عالم الغيب، فهو إما قديم أو حادث، فالقديم هو الله - عز وجل - ولا تنكرن إدراجنا له تحت العالم فإنما هذا مجاز والمعنى مفهوم، والحادث على أقسام: أحدها: الملائكة.

والثاني: العقول.

والثالث: / [١٦٧/ ل] النفوس.

والرابع: النار، والذي يرى منها إنما هو [مظهر لها] أو أثر من آثارها، وأما حقيقتها فجوهر لا يرى كالهواء، وأولى لأن موضعها أعلى من موضعه. والخامس: الهواء.

والسادس: الجن والشياطين؛ لأنهم فرع النار التي هي غير مرئية.

السابع: ما وراء العالم من قبيل الغيب، ومن ثم اختلف فيه: هل هو خلاء أو ملاء؟.

الثامن: الآخرة غيب والدنيا شهادة.

التاسع: النوم غيب واليقظة شهادة، والحيوان يتقلب بينهما كل يوم وليلة، ويكشف للإنسان في منامه كشوفات غيبية.

ولقد أحسن الشيخ نجم الدين بن إسرائيل في قوله:

وإذا غدت للمؤمن يقظاته حُجِبَ فموطن كشفه الأحلام

ومما يشبه ذلك المرض المغيب للذهن الذي يعرض فيه الاستغراق «كالبرسام» ونحوه حال الموت وغيره، فإن الكشوفات تحصل فيه كثيراً، وهو مشهور، والمنام من أفضل أحوال الغيب، إذ كان جزءاً من النبوة، وقد أوحى إلى الأنبياء في المنام كثيراً.

العاشر: الرجال السالكون إلى الله - عز وجل - إذا تمكنوا حصل لهم سكر، وصحو،

وهما غيب وشهادة، ثم إن الغيب والشهادة قد يلزمان موضعهما من الخفاء والظهور، وقد ينتقلان فيتعاقبان على موضع واحد كالسما والزمين النجومية، هي غيب في النهار، وشهادة في الليل، وقد يتعدد موضعهما كزيد وعمر غاب أحدهما عنك وشاهدت الآخر، فهما غيب وشهادة، وتفصيل ذلك يكثُر / [٧٩ أ / م] وليس هو المقصود، وإنما المقصود أن اللذة ضربان: حسية كالأكل والشرب والنكاح، وعقلية كإدراك الحقائق العقلية، والمعاني الروحانية، والأولى شهادة والثانية غيب.

وإذا ثبت لنا أن عالم الغيب أفضل من عالم الشهادة ثبت أن اللذة العقلية أفضل من الحسية، ومن فوائد العلم بذلك الجد في طلبها، وسهولة الموت على النفس في العبور إليها. فإن قيل: قد جعلتم الشياطين من عالم الغيب، وزعمتم أنه أفضل من عالم الشهادة؛ فيلزم أن الشياطين أفضل من الآدميين.

قلنا: الشياطين لهم جهتان:

إحدهما: كونهم من عالم الغيب.

والثانية: كونهم شياطين أشراراً.

فمن الجهة الأولى لا يتمتع أنهم أفضل من بني آدم، ومن الجهة الثانية الكلاب / [١٦٨ / ل] أفضل منهم كما قيل في بني آدم من جهة كونهم أناساً عقلاء هم أفضل من البهائم، ومن غلب هواه منهم على عقله كانت البهيمة أفضل منه.

﴿ وَكَذَلِكَ نُرَىٰ إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمٰوٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَيَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٧٥ ﴾ [الأنعام: ٧٥] هذا يدل على أن قوله: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَظْمَنَ قَلْبِي ۖ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ أَدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ۚ وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۝٧٦ ﴾ [البقرة: ٢٦٠] أراد به طمأنينة العيان كما ذكر في موضعه؛ لأن الله - عز وجل - أخبر أنه أراه الملكوت ليوقن وإحياء الموتى من قبيل الملكوت الغيبي.

﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱللَّيْلُ رَأَىٰ كَوْكَبًا ۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّي ۖ فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ ٱلْأَفْلَٰكَ ۝٧٦ ﴾ [الأنعام: ٧٦] الآيات، حاصلها أنه استدل بحركات الكواكب وأقولها على عدم إلهيتها وربوبيتها، وذلك بناء على مقدمات:

الأولى: إثبات الأعراض، وهي ما لا يقوم بنفسه؛ فيفتقر إلى موضوع يقوم به،

كالحركة والسكون، والألوان والطعوم والأرايح والأكوان، وهي الاجتماع والافتراق وغير ذلك من الأعراض، [وإثباتها شهادة بالحس.

[الثانية: أن الأعراض] مغايرة للجواهر بدليل أن الجوهر الواحد يعاقب عليه الأضداد من الأعراض كالحركة والسكون والسواد والبياض، وذاته في الحالين واحدة فالجواهر الباقي غير العرض الفاني.

الثالثة: أن الأعراض لا تنفك عن الجواهر؛ إذ لو انفكت عنها لزم قيام العرض بذاته، وأنه محال.

الرابعة: أن الأعراض حادثة؛ لأنها تتعاقب على الجواهر وجوداً وعدماً مسبوقاً بعضها ببعض، والحدوث من لوازم المسبوقية، والملزوم موجود قطعاً، فاللازم كذلك.

الخامسة: أن ما لا ينفك عن الحادث أو لا ينفك عنه الحادث يجب أن يكون حادثاً، إذ لو كان قديماً مع أنه لم يفارق الحادث لزم تقدمه على الحادث؛ وذلك يوجب انفكاكه عن الحادث فيما قبل وجود الحادث، وذلك يستلزم أنه انفك عن الحادث / [٧٩ ب / م] على تقدير أنه لم ينفك عنه، وأنه محال؛ ولأن زيداً وعمراً لو ولدا في ساعة واحدة، ثم استمرا إلى تسعين سنة من مولدهما استحال أن يكون أحدهما مائة دون الآخر.

وإذا ثبتت هذه المقدمات ثبت حدوث الجواهر لعدم انفكاكها عن الأعراض الحادثة، وينتظم البرهان هكذا: الجوهر لا يفارق الحوادث وكل ما لا يفارق الحوادث حادث، فالجواهر حادث.

والعالم إما جواهر وإما أعراض، وقد ثبت حدوثهما فالعالم المؤلف منهما بأسره حادث، والحادث إما أن يكون الموجد له هو، وهو محال، أو غيره فهو إما حادث؛ فيلزم الدور، أو التسلسل، أو قديم، وهو المطلوب، كما سبق تقريره، فهذه الطريقة العامة في إثبات حدوث العالم، وقدم الصانع، وهي مستفادة من إبراهيم - عليه السلام - في مقامه هذا النظري، ولقد أوتي رشده من قبل ومتكلمو الإسلام تلاميذه في هذه الطريقة، وهي من أيسر الطرق وأحسنها، والرشد الإبراهيمي عليها ظاهر، ونور برهانها ساطع باهر.

﴿ وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحْجِّجُونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِي وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٠] اعلم أن المعتزلة لما كانوا ينكرون كون العلم صفة زائدة على مفهوم الذات تأولوا نحو: ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۚ

مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ۖ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾ [البقرة: ٢٥٥] على معنى معلومة، ونحو: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ۖ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ ۚ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ ﴿النساء: ١٦٦﴾ على معنى أنزله وهو يعلمه، وأما هذه الآية، ونحوها فلا يمكنهم تأويلها بذلك إذ لا يصح أن يقال: وسع ربي كل شيء معلوماً ولا: وهو يعلم، ولا: وسع ربي كل شيء ذاتاً، ولا حالاً؛ فتعين إثبات العلم هاهنا معنى قائماً بذاته، إذ التقدير: وسع علم ربي كل شيء، كما يقال: طاب زيد نفساً، أي: طابت نفس زيد، وتفقاً الكباش شحمأ أي تفقأ شحم الكباش، فهذه الآية ونحوها قوية في هذه الآية.

﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ ﴿الأنعام: ٨٢﴾ وقد وردت السُّنَّة بتفسير الظلم هاهنا بالشرك استدلالاً بقول لقمان: ﴿وَإِذْ قَالَ لِقْمَنُ لَبَنِيهِ ۖ وَهُوَ يَعِظُهُ ۚ يَبْنَىٰ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ۚ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿لقمان: ١٣﴾ فعلى هذا لا حجة فيه للمعتزلة، وإن حمل الظلم على ظاهره العام، أمكنهم أن يحتجوا به على أن صاحب الكبيرة مخلد في النار، إذا لم يتب منها، إذ يكون مفهوم الآية: أن من آمن وخلط إيمانه بظلم ما؛ فليس له أمن، ولا هو مهتد، وهو ظاهر في دعواهم إن لم يكن قاطعاً م [٨٠ / أم].

﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ ۖ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ ۚ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ ﴿الأنعام: ٨٣﴾ هذه الحجة المشار إليها، إما استدلاله المتقدم على عدم ربوبية النجوم، أو حجة أخرى على التوحيد؛ لأن قومه كانوا صابئة مشركين، وهما إنما كان يناظرهم على التوحيد؛ واحتجاه عليهم إنما كان بدليل العقل، إذ لم يكن هناك سمع يلزمهم، وأدلة العقل هي الطريقة الكلامية، وفي هذا شرف عظيم للكلام وأهله، إذ جعل الله الكلام حجة له أضافها إليه، وجعل صدورها عنه بقوله - عز وجل - ﴿نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ ۚ﴾ [الأنعام: ٨٣] فيه إشارة إلى ارتفاع درجة المتكلمين عند الله - عز وجل - كما رفع درجة إبراهيم على قومه بالحجة البالغة الغالبة.

﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ۚ كُلًّا هَدَيْنَا ۚ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ ۚ وَمِن دُرِّيَّتِهِ

دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ ﴿٨٤﴾ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾

[الأنعام: ٨٤] أي: ومن ذرية إبراهيم: ﴿دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ إلى ﴿وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى﴾ هذا يرد على اليهود دعواهم السابقة: أن النسب في شرع التوراة لا يلحق من جهة الأم، حتى زعموا أن المسيح ليس هو ابن داود، وذلك لأن القرآن شرك بين عيسى وسائر النبيين المذكورين معه في كونهم من ذرية إبراهيم مع أن عيسى (انتمى) إليه من جهة أمه، فدل على بطلان دعوى اليهود، اللهم إلا أن يريدوا أن العصوبة لا تثبت من جهة الأم فهذا نعم؛ لأن إبراهيم وإسحاق ويعقوب وداود إنما هم أجداد المسيح لأمه، وليسوا بعصبة، وليعلم أن أيوب ذكر في هؤلاء النبيين الذين هم من ذرية إبراهيم، مع أن أيوب ليس من بني إسرائيل إنما هو من بني العيص بن إسحاق؛ فأيوب هو ابن أخي إسرائيل؛ لأن العيص ويعقوب إسرائيل هما ابنا إسحاق بن إبراهيم فأيوب هو ابن عم بني إسرائيل لا أخوهم من ولد إسرائيل، وجميع الأنبياء من بني إسرائيل إلا اثني عشر منهم أيوب، وهم: آدم، إدريس، نوح، وهود، صالح، إبراهيم، لوط، إسحاق، إسماعيل، إسرائيل وهو يعقوب، أيوب، محمد - صلى الله عليهم أجمعين.

﴿وَأَسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٨٦]

يحتمل أن هؤلاء جميعهم من حيث هم جمع فضلوا على جميع العالمين، ويحتمل أن كل واحد منهم فضل على عالم زمانه أو على من عدا باقي النبيين أو بعضهم.

﴿وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاهْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٨٧]

هذا العموم لا يتناول عيسى، إذ لا أب له ولا ذرية، فهو مخصوص به.

﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مِّنْ عِبَادِهِ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨]

يحتج به على المعتزلة من وجهين:

أحدهما: أنه أضاف الهدى إليه؛ فدل على أنه منه لا من العبد.

الثاني: أنه أخبر أنه يهدي بهداه من يشاء، فجعل مناط الهداية المشيئة لا غيرها من طاعة أو استعداد ونحوه، ولا يجوز حمل الهدى هاهنا على الإرشاد؛ لأن / [٨٠ ب / م] الإرشاد [عام لا يخص؛ بل هو للمؤمن والكافر بدليل ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى فَأَخَذَتْهُمْ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الَّهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [فصلت: ٦١]]

[١٧] غير أن المؤمن يوفق فيهتدي، والكافر يخذل فلا يهتدي، وبالجملة الإرشاد لا يلزم منه حصول الرشاد.

﴿ ذَٰلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مِّنْ عِبَادِهِ ۖ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٨] ظاهر هذا أنه راجع إلى الأنبياء المذكورين وآبائهم وذرياتهم وإخوانهم، فيدل على أن الأنبياء يجوز عليهم الشرك، وأنهم إنما عصموا من وقوعه منهم لا من جوازه عليهم، ونظيره ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥].

قوله - عز وجل - : ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَىٰ اللَّهُ فَبِهِدْلُهُمْ أَقْتَدَهُ ۖ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنِّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنعام: ٩٠] يحتج بهذا على أن نبينا محمداً ﷺ أفضل من جميع هؤلاء الأنبياء، لأنه أمر بالاعتداء بجمعهم، والاعتداء بهم فعل مثل ما فعلوا، ولا بد أنه امتثل هذا الأمر لاعتقاد الإجماع على عصمة الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، حينئذ قد فعل وحده من الطاعة مثل ما فعل هؤلاء جميعهم، والواحد إذا فعل مثل ما فعل الجماعة كان أفضل منهم.

ويحكى أن هذه المسألة وقعت في زمن الشيخ عز الدين بن عبد السلام^(١) فأفتى فيها بأنه عليه الصلاة والسلام - كان أفضل من كل واحد منهم، لا أنه أفضل من جميعهم، فتمالاً جماعة من علماء عصره على تكفيره، فعصمه الله - عز وجل - منهم.

﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ۖ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ ۚ قُلْ مَن أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًىٰ لِلنَّاسِ ۖ فَجَعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ۖ وَعُلِّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْمَلُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ ۚ قُلِ اللَّهُ ۖ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴾ [الأنعام: ٩١] دعوى منهم عامة، في نفي الإنزال.

﴿ قُلْ مَن أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ ۖ ﴾ [الأنعام: ٩١] نقض للدعوى العامة بهذه الصورة الجزئية، ويحتج بهذا من يرى أن العام نص في كل فرد من أفرادها، إذ لو لم

(١) هو عبد العزيز بن عبد السلام بن القاسم السلمي الدمشقي عز الدين الملقب بسultan العلماء توفي سنة ٦٦٠ هـ - انظر الفتح المبين [٢/ ٧٣].

يكن كذلك لجاز أن تكون تلك الصورة الخاصة غير مراده من العام، فلا ينتقص بها.

وقد اختلف في أن العام نص في أفراده، أم لا؟

على قولين؛ أحدهما: هو نص فيها لما ذكرناه.

والثاني: ليس نصاً فيها وإلا كان تخصيص العام نسخاً للقدر المخصوص منه، إذ هو

رفع للحكم في المنصوص عليه.

ويحتمل أن يكون نصاً في أفراده في النفي دون الإثبات لاعتضاد العام المنفي بالنفي

الأصلي دون مثبت، فإذا قيل: لا رجل في الدار [أو: ما في الدار] من رجل، كان نصاً

في نفي كل رجل فينتقص بزيد إذا كان فيها، لأن النفي اللفظي اعتضد بالنفي الأصلي؛

فحصل منها النص على نفي كل فرد بخلاف قولنا: الرجال في الدار؛ إذ هو إثبات فلم

يوافقه النفي الأصلي، فلم يحصل التعاضد على النص على كل فرد، فلا ينتقص بزيد إذا لم

يكن فيها، وهذا بحث جيد بادئ الرأي، وعند النظر فيه لا يخلو من كلام.

﴿وَعَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أُنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ﴾ / [٨١ أ / م] [الأنعام: ٩١] الكلام في

عمومه كما في ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضْلُوكَ وَمَا

يُضْلُونَ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ

وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾ / [١٧٢ ل / ل]

[النساء: ١١٣] وقد سبق.

﴿قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنعام: ٩١] أي قل: أنزله الله ﴿ثُمَّ

ذَرْهُمْ﴾ يعني المنكرين ﴿فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنعام: ٩١] ويستشهد به الصوفية، وأهل

السلوك على الانقطاع عن الناس بالقلب أو القالب أو بهما؛ فيقولون: ﴿قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ﴾ .

﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرْكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ

ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَؤُا لَقَدْ تَقَطَّعَ

بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٩٤] هذا يحتمل أن يقال لهم

يوم القيامة؛ فيكون ﴿مَا خَوَّلْنَاكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٤] عاماً مطرداً، ويحتمل أنه عقيب

الموت فيكون مخصوصاً بما يصحب أحدهم من الكفن من جملة من خوله.

﴿ إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى ۖ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ وَيُخْرِجُ الْمَمِيتَ مِنَ الْحَيِّ ۚ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ ۖ فَإِنِّي تُؤَفِّكُونَ ۝٩٥﴾ [الأنعام: ٩٥] عام أريد به الخاص، وهو الحب والنوى الذي انفلق عن الشجر والزرع، أما غيره فذلك يتلف في الأرض، فلا يفلق عن شيء.

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ ۖ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝٩٦﴾ [الأنعام: ٩٦] عام أريد به الخاص، وهي النجوم التي لها هداية، كالقطب والجدي والفرقدين، ونحوها دون ما لا هداية له كالسيارة، فإنها مشرقة ومغربة ومتوسطة، فلا دلالة لها على جهة بعينها.

﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُخْرُجُ مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِنَ طَلْعِهَا قَنَاطِيرُ ذَانِبٍ وَجَنَّتِ مِنَ الْأَعْنَابِ وَالزَّيْتُونِ وَالزَّرْمَنِ مُسْتَنْبَهُا وَغَيْرِ مُتَشَبِهٍ أَنْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكُمْ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ۝٩٧﴾ [الأنعام: ٩٧] هو عام مطرد في أن كل نبات، فإنما هو خارج بماء السماء، إذ ليس المراد بماء السماء المطر وحده، بل كل ما في الأرض من بحر ونهر وعين، وغير ذلك، فأصله من السماء بدليل: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَلَكَهُ يَنبِيعَ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا مُّخْتَلِفًا أَلْوَنُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَجْعَلُهُ حُطْبًا ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرًا لِأُولَى الْأَلْبَابِ ۝٩٨﴾ [الزمر: ٢١]، ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ ۝٩٩﴾ [المؤمنون: ١٨].

﴿ بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ۝١٠٠﴾ [البقرة: ١١٧] تضمنت خمس جمل كلها عام مطرد.

قوله - عز وجل - : ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ۝١٠١﴾ [الأنعام: ١٠٣] احتج بها [فريقان: أحدهما:] المعتزلة على نفي الرؤية؛ لأنه - عز وجل - تمدح بأنه يدرك الأبصار [وهو اللطيف] ولا تدركه، ولو جازت رؤيته، لما كان فيه تمدح. وجوابه من وجوه:

أحدها: أنه إنما تمدح بأن الأبصار لا تدركه لا بأنها لا يجوز أن تدركه.

الثاني: أن الإدراك ينسب على الإحاطة، ونحن لا ندعيها، وإنما ندعي الرؤية وإحداها

غير الأخرى.

الثالث: أن معنى الآية نفي رؤيته في الدنيا لا في الآخرة، ونزاعنا فيه.

الرابع: أن الأبصار عام أريد به الخاص، وهو أبصار الكفار في الآخرة، بدليل: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّحَجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥] وهو ضعيف.

الخامس: أن الآية عام خص بقوله: - عز وجل -: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [١٧٣/ل] [القيامة: ٢٢، ٢٣] وتمام الكلام في هذه المسألة يأتي في الأعراف، وغيرها إن شاء الله - عز وجل.

الفريق الثاني: الاتحادية، وهم القائلون بأن الباري - عز وجل - سار بذاته في الوجود كسريان الماء في العود / [٨١ ب / م] ووجه احتجاجهم بها أنه - عز وجل - أخير أنه في كل حال من الأحوال يدرك الخلق وهم لا يدركونه، وما ذاك إلا لأنه سار بذاته فيهم كاهواء الساري في العالم المتخلل لأجرامه، ثم بين ذلك بقوله: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤] إشارة إلى أنه للطافة ذاته سرى في العالم؛ فهو يراهم، و[هم] لا يرونه للطافته وكذلك هو للطافته؛ وسريانه فيهم خبير بأحوالهم، وأكدوا هذا الاستدلال، بقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسَّسُ بِهِ نَفْسُهُ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ﴾ [الواقعة: ٨٥].

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ۚ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۚ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الحديد: ٤]، ﴿قَالَ لَا تَخَافُ إِنَّنِي مَعَكُمْ ۖ أَسْمِعْ وَأَرَىٰ﴾ [طه: ٤٦] ﴿قَالَ كَلَّا ۖ فَادْهَبَا بِأَيْتِنَا ۖ إِنَّا مَعَكُمْ مُسْتَمِعُونَ﴾ [الشعراء: ١٥] ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۚ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ ۚ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ۚ ثُمَّ يُنْثِقُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [٧]

[المجادلة: ٧] الآيات مع قوله ﷺ : «إن المصلي يناجي ربه»^(١) «إن الله بين أحدكم وبين قبلته»^(٢) «إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً إنكم تدعون سميعاً قريباً، إنه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته»^(٣).

قالوا: وهذه نصوص كثيرة ظاهرة في أنه مع العالم بذاته، فلا يجوز تأويلها على أنه معهم بعلمه، لوجهين:

أحدهما: أنه خلاف الظاهر، ولا قاطع يوجبه.

الثاني: أن المخالف فريقان:

أحدهما: لا يرى تأويل آيات الصفات؛ فلا يجوز له تأويل هذه النصوص وإلا لزمه التأويل في الباقي.

والثاني: من يرى التأويل لكن التأويل لا بد له من دليل موجب له، قاطع أو راجح على المؤول، وكل دليل يبيده مما يوجب التأويل يلزمه مثله في مذهب التأويل؛ فيستوي التأويل وعدمه في لزوم المحال عليه عنده، وحينئذ يترجح ترك التأويل؛ لأنه الأصل.

بيان ذلك المؤول لهذه الآيات على العلم إما مثبت للجهة، أو ناف لها، فإن كان مثبتاً للجهة؛ فهو إنما يتأول هذه الآيات على أنها بالعلم؛ لئلا يلزم من سريان الذات القديمة في العالم مباشرتها للمحدثات؛ فيجري عليها ما يجري على المحدثات، أو لئلا يلزمها التحيز والانحصار في داخل كرة العالم. وكلا الأمرين باطل، أما الأول فلأن الزئبق يباشر غيره من الجواهر، وهو / [١٧٤ / ل] بطبيعته وصقالاته لا يتلوث بها، ولا يتأثر؛ فجاز أن يكون للذات القديمة خاصة تمنعها من التأثر بالمحدثات عن مباشرتها لها، وأما الثاني فلازم لهم في كونه على العرش مختصاً بذاته بجهة فوق، فإنه حينئذ لا يخلو من أن يكون مطابقاً للعرش في المقدار، أو أصغر أو أكبر، وعلى كل تقدير يلزم منه التحيز والجسمية أو الجوهرية فقد لزمهم من مذهبهم ما فروا منه في مذهب الاتحاد، وإن كان نافياً للجهة؛ فهو إنما يفر من سريانه بذاته في الوجود من لزوم التحيز والانحصار، وهو لازم له قطعاً؛ لأن نفاة / [٨٢ / أ م] الجهة اتفقوا على أن الباري

(١) رواه مالك [٨٠ / ١] ح [١٧٧] والنسائي في الكبرى [٢٦٤ / ٢] ح [٣٣٦٤] و [٣٢ / ٥] ح [٨٠٩١].

(٢) رواه البخاري [١٠٩ / ١] ح [١٦١، ٣٩٧] ح [٤٠٧].

(٣) رواه البخاري [١٥٤١ / ٤] ح [٣٩٦٨] وأبو داود [٨٧ / ٢] ح [١٥٢٦] والنسائي [٤ / ٣٩٨] ح [٧٦٧٩] و [٢٥٥ / ٥] ح [٨٨٢٤] وابن حبان [٨٤ / ٣] ح [٨٠٤].

- عز وجل - ليس بذاته داخلاً تحت الكرة؛ وهذا يقتضي قطعاً أن ذاته متناهية من جهة داخل كرة العالم؛ لأن كل ذات خلا منها مكان أو جهة فهي متناهية من جهة ذلك المكان؛ أو تلك الجهة، وكل جهة تناهت من بعض الجهات لزم تحيزها وانحصارها فيما سوى تلك الجهة التي تناهت منها، ويتنظم الدليل عليهم هكذا، ذات الله متناهية من جهة كرة العالم، وكل ذات متناهية من جهة ما فهي منحصرة فيما سوى تلك الجهة، ينتج أن ذات الله - عز وجل - منحصرة فيما سوى كرة العالم؛ فقد لزم هؤلاء من مذهبهم ما فروا من الاتحاد، وإذا لزمهم المحذور مع التأويل فالترامه مع عدم التأويل أولى لصيرورة التأويل عبثاً بلا فائدة، هذا أقصى ما أمكن الآن في تقرير شبهة الاتحادية.

والجواب عنها من وجهين: مجمل، ومفصل، أما المجمل؛ فهو أن إجماع المسلمين قاطع بخلاف مذهب الاتحاد؛ وهو يقتضي بطلانه.

وهذه الشبهة لا ثبوت لها مع الإجماع، إذ أي شخص من أهل الإجماع تصدى لنقضها. وأما الشبهة لا ثبوت لها مع الإجماع، إذ أي شخص من أهل الإجماع تصدى لنقضها. وأما المفصل؛ فيطول هاهنا، ويصرفنا عما نحن بصددده وقد استقصينا هذه المسألة سؤالاً وجواباً في التعليق المسمى «بالباهر في أحكام الظاهر والباطن».

وإنما استقصينا شبهة الاتحادية هاهنا؛ لئلا نحتاج إلى ذكرها في موضع آخر، ثم كلما مررنا بآية يحتجون بها أحلنا بالكلام فيها على هذا الموضع.

﴿ قَدْ جَاءَكُمْ بِصَآئِرٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَن عَمِيَٰ فَعَلَيْهَا ۚ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ۝۱٠٤ ﴾ [الأنعام: ١٠٤] عام مطرد.

﴿ بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ ۚ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ۝۸٦ ﴾ [هود: ٨٦] ونظائره محكم وعيدي أو منسوخ بآية السيف، وكذلك ﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ۝۹٤ ﴾ [الحجر: ٩٤] والنسخ فيها أظهر / [١٧٥/ ل].

﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا ۚ وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۚ وَمَا أَنتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ۝۱٠٧ ﴾ [الأنعام: ١٠٧] ﴿ وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْذُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ۚ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ۝۱٠٨ ﴾ [الأنعام: ١٠٨]

﴿ [الأنعام: ١٣٧] حجة على المعتزلة، سبق تقريرها، والاعتراض عليها عند ﴿ وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِغَايَةٍ ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأنعام: ٣٥].

﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ ۗ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٠٨] يحتج بها على سد الذرائع، وحسم مواد الفساد؛ إذ كان معنى الآية: لا تسبوا آلهتهم فيجعلوا ذلك وسيلة وذريعة إلى سب إلهكم.

ونظيره ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا آنْظُرْنَا وَاسْمَعُوا ۚ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٠٤] كما سبق فيه، وقاعدة سد الذرائع عظيمة، وفروعها كثيرة، قال بها مالك وأحمد، ومن تابعهما، خلافاً لباقي العلماء، إذ أجازوا الخيل، وصنفوا فيها الكتب.

﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ ۗ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٠٨] سبق القول فيه.

﴿ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٠٨] فيه إثبات المعاد.

﴿ وَنُقَلِّبُ أَفْعَادِيهِمْ وَأَبْصَرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَنْدِرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ [الأنعام: ١١٠] يحتج به على أن الله - عز وجل - هو مقلب القلوب إلى الهدى أو الضلال، ولذلك كان النبي ﷺ [٨٢ ب/م] يكثر أن يقول: «يا مقلب القلوب، ثبت قلبي على دينك»^(١)، وذلك إنما هو بخلق الدواعي والصوارف وتصرف الله

(١) ورد هذا الحديث عن جمع من الصحابة منهم أنس رواه أحمد ح [١١٢ / ٣] وأبو يعلى [٣٦٨٧] - [٣٥٩ / ٦] والحاكم في المستدرک [٢٨٨ / ٢] والنواسة رواه أحمد من [١٨٢ / ٤] ورواه النسائي [٦١ / ٩] برقم [١١٧١٥] وابن ماجه [٧٢ / ١] والحاكم [٢٨٩ / ٢] وعائشة رواه أحمد [٩١ / ٦] والنسائي [٤١٤ / ٤] والترمذي وأم سلمة رواه أحمد [٣١٥ / ٦] وأبو داود

- عز وجل - في خلقه إما بطرد العادات، كطلوع الشمس من المشرق كل يوم أو بخرق العادات كانشقاق القمر، وطلوع الشمس من المغرب أو بخلق الدواعي والصوارف، وهو غريب بديع عجيب.

﴿ وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبَلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ يَجْهَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١١١] تدل على أنه هو المانع لهم عن الإيمان إلا أن يشاء، وذلك بما يخلقه في نفوسهم من دواعي الكفر والصوارف عن الإيمان بما يخيل إليهم من أن تلك الخوارق سحر، فلا يؤمنون بها كما قالوا في انشقاق القمر، وغيره: إنه سحر مستمر.

﴿ أَفَغَيَّرَ اللَّهُ أَبْتَنِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنْزَلٌ مِّنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ [الأنعام: ١١٤] سبق الكلام في مثله.

﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ۚ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأنعام: ١١٥] يحتج به على قدم الكلام؛ لأنه وصف بالتمام، والحادث ليس بتمام؛ فكلام الله - عز وجل - ليس بحادث فهو قديم، ثم يبقى النزاع في أن الكلام معنى ذاتي أو عبارة مسموعة، [على ما] سبق.

﴿ وَذَرُوا ظَهْرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢٠] عام مطرد جامع.

﴿ وَإِذَا جَاءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُوا لَنْ نُّؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ ۗ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ۗ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢٤] يحتج بها على عصمة الملائكة والأنبياء؛ لأنهم جميعاً رسل الله وكل رسول معصوم. والحق أنها إنما تدل على صلاح الرسل، أما العصمة فدليلها غير هذا.

﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ۖ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ ۚ كَذَلِكَ تَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢٥] من قواصم الظهر على المعتزلة؛ لأنها دلت على أن المؤثر في الهدى والضلال إرادة الله - عز وجل - وفعله من شرح الصدر / [١٧٦ / ل] وتوسعته أو تضيقه وتخرجه.

﴿ يَمَعَشِرَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنْفُسِنَا ۖ وَغَرَّتُهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴾ [الأنعام: ١٣٠] يحتج بها على أن الجن أرسل فيهم رسل منهم كالإنس، وهي ظاهرة في ذلك، وهي مسألة خلاف.

فالمثبت لذلك احتج بهذا الظاهر، والمانع تأول إضافة الرسل إلى الفريقين، كإضافة اللؤلؤ والمرجان إلى البحرين، في قوله عز وجل: ﴿ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴾ [الرحمن: ١٩]، ثم قال: ﴿ تَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّوْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ ﴾ [الرحمن: ٢٢] وإنما هو خارج من أحدهما، وهو الملح، وليس هذا بشيء، بل هو خارج منهما بدليل قوله - عز وجل -: ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ ۖ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ۖ وَمِنْ كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ۖ وَتَرَىٰ آلَافُكُ فِيهِ مَوَآخِرَ لِّتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ ۚ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [فاطر: ١٢] والحلية هنا هي اللؤلؤ والمرجان هناك، وقد أخبر أنهما من كل واحد من البحرين، وإنما اعتمد هذا القائل على قول الحكماء الطبيعيين مثل أرسطاطاليس في كتاب الآثار العلوية، وكتاب الأحجار وغيره، حيث زعموا أن اللؤلؤ والمرجان لا يتكون إلا في البحر الملح، والله - عز وجل - [أخبر منهم] بمخلوقاته، وعجائب مصنوعاته: ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الملك: ١٤] غير أن نبينا ﷺ أرسل إلى الجن والإنس؛ لأنهم قصدوه وسمعوا / [٨٣ أ / م] منه القرآن، وأخذوا عنه الشرائع، ولو كان هناك نبي منهم؛ لامتنع في العادة أن يتركوه، ويقصدوا غير جنسهم، وإذا ثبت أن الجن أرسل إليهم رسل منهم، ثبت أنهم مكلفون مخاطبون كالإنس، وفي كون كفارهم مخاطبين بفروع الدين ما في كفار الإنس من الخلاف، وهذه مسألة

وقعت فذكرناها.

﴿ ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ الْفَرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَفِلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣١]

يحتج بها وبنظائرها المعتزلة، ووجه احتجاجهم أن أفعالهم لو كانت مخلوقة لغيرهم، لكان إهلاكهم بها ظلماً لهم، واللازم باطل بهذه الآيات، فالملزوم كذلك، وأجاب الكسبية بأنها مكسوبة لهم، والجرية بأنها لو فوضت إليهم لكانت معاصي يستحقون بها الهلاك، فعاملهم على حسب علمه فيهم.

﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِّمَّا عَمِلُوا وَمَا رَّبُّكَ بِغَفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣٢] وهذا

يدل على ما ورد من أن دخول الجنة بفضل الله - عز وجل - واقتسام درجاتها بالأعمال.

﴿ وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا

أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَّةٍ قَوْمٍ آخَرِينَ ﴾ [الأنعام: ١٣٣] يستدل بها على استعمال

القياس؛ لأنه قاس إهلاكهم واستخلاف غيرهم بعدهم على إهلاك من قبلهم، واستخلافهم بعدهم، وتلخيصه: يستخلف بعدكم أبناءكم كما استخلفناكم بعد آبائكم، وهو قياس تمثيل [١٧٧/ل].

﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ

وَالزَّيْتُونَ وَالزُّمُرَاتَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ

حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤١] يحتج به على جواز

عطف الوجوب على الإباحة؛ لأنه عطف إتياء الحق الواجب على الأكل المباح، وإذا جاز

ذلك جاز عكسه؛ نحو: ﴿ وَءَاتُوا حَقَّهُ ﴾ و ﴿ كُلُوا ﴾؛ وكذلك عطف سائر الأحكام

بعضها على بعض؛ ويحتج به أيضاً على جواز الخطاب بالجمل؛ لأن الحق المذكور مجمل؛

وبينته السنة بنصف العشر أو كماله من خمسة أوسق فصاعداً، ونحو ذلك من أحكامه.

﴿ ثَمَنِيَّةً أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ قُلْ ءَآذِكُرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ

الْأُنثَيْنِ أَمَّا أَشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيْنِ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٣]

يحتج بها على الاستدلال بالسبر والتقسيم.

﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا

مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ

وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤٥﴾ [الأنعام: ١٤٥] حصر المحرمات في هذه الثلاثة؛ فاقتضى إباحة ما عداها، ثم خص من ذلك العام بالسنة كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير، وبالقرآن كل مستحب، ونقل عن مالك التمسك بهذه الآية في إباحة ما عداها.

﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا﴾ [الأنعام: ١٤٦] عام مطرد في تحريم ذلك على اليهود.

﴿إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٦] عام خص بالمستثنيات بعده.

﴿ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٦] دل على أن تحريم الطيبات من العقوبات، ثم قد يكون بدون عقاب محسوس كهذه الآية.

وقد يكون مع عقاب محسوس كاليهود وغيرهم من الكفار في / [٨٣ ب / م] الآخرة يحرمون الجنة الطيبة، ويعاقبون بالنار المؤبدة - أعاذنا الله - عز وجل - وإياكم منها.

﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَاسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٨] قرئت (كذب) بالتشديد فلا حجة فيها للمعتزلة، وقرئت (كذب) بالتخفيف، وحينئذ يحتجون بها، وتقريره: أن كذبهم في إحالة شركهم على مشيئة الله - عز وجل - ولو كان شركهم بمشيئته لكانوا صادقين ولم يكذبهم؛ فدل على أن الشرك، وتحريم المباح وغير ذلك من المعاصي ليس بمشيئة الله - عز وجل - وإنما هو بمشيئة فاعليه وخلقهم، وهذا من عمدهم في المسألة.

وأجاب الجمهور عنها بأن تكذيبهم ليس راجعاً إلى قولهم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨] وإنما هو راجع إلى ما تضمنه من إخبارهم باعتقاد ذلك؛ كأنه قال: كذبتهم في إخباركم / ب١٧٨ / ب [بأنكم تعتقدون نفوذ مشيئة الله بإشراككم وذلك لأن قولهم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام:

[١٤٨] خرج منهم مخرج الاستهزاء والتهمك والإلزام للنبي ﷺ حيث أخبر بذلك، وهذا كما حكي عنهم في قوله عز وجل: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٤٧﴾﴾ [يس: ٤٧] وشبهه بقوله - عز وجل - في المنافقين حين قالوا: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ قَالُوا نَتَشَهُدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ۖ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ ۖ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿١﴾﴾ [المنافقون: ١] فإنه لم يكذبهم في أن محمداً رسول الله، إذ ذاك حق نص عليه في سورة الفتح، وإنما كذبهم في دعواهم الشهادة بالرسالة إذا الشهادة قول مطابق للاعتقاد، وهم إنما قالوا ذلك قولاً يخالفهم اعتقادهم؛ كذلك هاهنا كذبهم في دعواهم أنهم يعتقدون أن لو شاء الله ما أشركوا لا في نفس هذه القضية، لأنه قد نص عليها قبل هذا بآيات.

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا ۖ﴾ [الأنعام: ١٠٧] ﴿وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا ۖ﴾ [الأنعام: ١٠٧] ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ ۚ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى دَافَعُوا بَأْسَنَا ۖ قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا ۚ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾﴾ [الأنعام: ١٤٨] يقتضي أن الظن خلاف العلم؛ لأنه نفى أحدهما وأثبت الآخر لكن الظن في اللغة يشمل الاحتمال الراجح من غير جزم والاحتمال المتساوي. وعند الأصوليين الأول: ظن، والثاني: شك.

﴿قُلْ هَلُمْ شُهَدَاءُ كُمْ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا ۖ فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ ۚ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾﴾ [الأنعام: ١٥٠] يستدل به على أن العالم بشهود الزور يحرم عليه موافقتهم حاكماً كان أو شاهداً أو مشهوداً له أو عليه، أو غيرهم، خلافاً للمسألة المشهورة عن أبي حنيفة: في أن شاهدي زور لو شهدا أن فلاناً مات، جاز لآخر أن يتزوج امرأته مع علمه بكذبهما، وحل له وطؤها؛ لأن عنده الحاكم منشئ للأحكام لا مثبت لها على وفق الواقع.

﴿أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ

لَعَفْلِينَ ﴿١٥٦﴾ / [٨٤ أ / م] [الأنعام: ١٥٦] هذا خطاب للعرب، ومعناه أنزلنا عليكم القرآن لئلا تقولوا ما جاءنا من كتاب تتبعه، وإنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا، وهم اليهود والنصارى، ونحن غير عارفين بما عندهم، وهذا من باب تقرير الحجة عليهم نحو: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِّئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥]، وفيه أن المجوس لم يأثم كتاب لأنه - عز وجل - أخبر أن العرب لو احتجوا بأن الكتاب لم ينزل إلا على اليهود والنصارى لكانوا صادقين، وحققتهم قائمة وعذرهم واضح، وبالجملة فهذا تقرير من الله - عز وجل - لهم على [١٧٩ ل] حصر الكتاب في الطائفتين، على تقدير أنهم يحصرونه فيهما، والله - عز وجل - لا يقر إلا على حق، وهذه مسألة خلاف هل كان للمجوس كتاب ورفع، أو لم يكن لهم كتاب أصلاً؟ وهو ظاهر هذه الآية؟ أما المجوس فزعموا أن نبينهم زرادشت جاءهم بكتاب فيه تفصيل ما كان وما يكون، وأنه جلد اثني عشرة ألف جلد على ما حكاه ابن أبي الإصبع في تاريخ الأطباء، والظاهر أن هذا اختلاق منهم أو عليهم، إذ مثل هذا لا يمكن، فلو كان حقاً لتواتر، والمشهور أن زرادشت [هذا] ليس بمحترم حرمة النبيين ولا الصديقين، ولا الشهداء ولا الصالحين، ولا له في أحكام الرقيق نصيب، ولا هو من المختلف في نبوتهم، بل مقطوع بعدم نبوته، وهو من طبقة ماني ومزدك لا شيء في سبه ولعنه.

وظاهر كلام القاضي عياض في آخر كتاب «الشفاء» أن من سبه عذر وعوقب، وجعله في ذلك كالخضر ونحوه، وأظنه - والله عز وجل أعلم - وهماً منه فإن لم يكن وهماً فهو نقل غريب جداً فتأمله.

﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِ انْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٨] هو إشارة إلى أن الشمس تطلع من مغربها بين يدي الساعة، ثم يغلق باب التوبة، وهي من جهة المغرب سعتها مسيرة أربعين سنة، وزعم بعض العلماء أن طلوع الشمس من مغربها تكذيب للمنجمين والفلاسفة، ورد عليهم؛ لأنهم لما سمعوا في القرآن قول إبراهيم لنمرود: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي

حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ ءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥٨﴾ [البقرة: ٢٥٨] قالوا: هذا من إبراهيم يتضمن قدرة الله تعالى على أن يأتي بها من المغرب وليس كذلك، إذ هو محال لا يدخل تحت المقدورية، فأكذبوا بإخراجها من المغرب في آخر الوقت. وإن ثبت أنها ردت لعلي - رضي الله عنه - كما حكاها القاضي عياض في الشفاء، فقد تقدم إكذابهم من حينئذ.

﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾ [الأنعام: ١٥٩] / [٨٤ ب / م] يحتج به من أنكر الخلاف بين الأئمة في الفروع فضلاً عن الأصول؛ لأن ذلك تفريق للدين، وهو مذموم. وأجيب بأنه محمول على التفرق في أصول الدين لا في فروعه للإجماع على جوازه.

﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢] احتج به أبو حنيفة على وجوب الأضحية، لأن الإشارة إلى ما سبق من الصلاة، والنسك، والأضحية من النسك، والآية اقتضت أنها مأمور بها والأمر للوجوب. وأجيب بأن المخاطب / [١٨٠ ل] بالأمر بها هو النبي ﷺ فإن كان الأمر به على الوجوب فهو خاص به لا يتعدى إلى الأمة.

﴿قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ بَنِيَّ وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [الأنعام: ١٦٤] قيل المراد: إلا لها، بدليل: ﴿لَا يُكَفِّرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، واستعملت على بمعنى اللام، وقيل: المعنى إلا عليها في الشر ولها في الخير، فاكتمى بأحدهما كقوله: عز وجل ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾

[الأنعام: ١٣] ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظُلُمًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُم سَرَائِلَ تَقِيكُمْ أَلْحَرَ وَسَرَائِلَ تَقِيكُمْ بِأَسْكُم كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾ [النحل: ٨١] ونحوه.

﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَّرْجِعُكُمْ﴾ فيه إثبات المعاد ﴿قُلْ أَغَيَّرَ اللَّهُ أَبْنِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [الأنعام: ١٦٤] فيه أن كشف الحقائق وارتفاع الخلاف إنما يكون في عالم الآخرة، وأوله عقيب الموت بل حال الموت وعيان الملك وهذه في النحل، أوضح منها هاهنا.

﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُم خَلِيفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٦٥] يحتاج به على تعليل أفعاله - عز وجل - أي فاضل بينكم ليختبر ما عندكم من الطاعة والشكر.

* * *

القول في سورة الأعراف

﴿ كَتَبَ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ①

[الأعراف: ٢] ثم قال - عز وجل - : ﴿ لِتُنذِرَ بِهِ ﴾ [الأعراف: ٢] وتعليل الإنزال بالإنذار وهو من باب ما سبق آنفاً.

﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ ②

[الأعراف: ٣] إن أريد باتباعه تصديقه فهو عام مطرد؛ لأن تصديق الجميع واجب بمعنى الاعتقاد أنه حق من حق، وإن أريد به الامتثال التكليفي فهو عام أريد به الخاص وهو الأوامر والنواهي.

﴿ وَكَمْ مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيِّنًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ ﴾ ③ [الأعراف: ٤]

أي: أهلكناها في الحكم، فجاءها بأسنا بَيِّنًا وهذا كما حكى: أن شخصاً وقع من علو فمات؛ ف قيل وقع فلان فمات؛ فقال بعض العارفين: بل مات فوقه، أي لما حكم بموته، جعل وقوعه سبباً لتنفيذ ما حكم به.

وقيل: المعنى أردنا إهلاكها فجاءها بأسنا، وهو قريب من الأول، وقيل: هو من باب التقديم والتأخير، أي جاءها بأسنا فأهلكناها، وهذه من باب حروف المعاني في أصول الفقه.

﴿ وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ ④

[الأعراف: ٨] الآيتين يحتج به ونظيره في (المؤمنون)، و (القارعة) على وزن أعمال العباد، ثم اختلف فيه:

فالجمهور على أنه وزن حقيقي بميزان ذات كفتين ولسان، وأن الموزون صحائف الأعمال أو اعتمادات تساوي حركات الأعمال، أو يخلق الله - عز وجل - فيهما ثقلاً وخفة تكون أمانة على ما يراد / [٨٥ أ / م] بالعبد من سعادة أو غيرها، والمعتزلة على أنه وزن مجاز / [١٨١ ل] بمعنى إقامة العدل بحيث لا يخس ولا ظلم بدليل: ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ ﴾ ⑤ [الأنبياء: ٤٧] أبدل القسط من الموازين، والمقصود هو البذل لا المبدل منه كما [اقتضته العربية] كأنه قال: ونضع القسط، وأجيب بأن وضع القسط لا ينافي نصب الموازين لجواز أن سبب القسط هو الميزان.

﴿ وَلَقَدْ خَلَقْتَكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلٰٓئِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا

إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴿١١﴾ [الأعراف: ١١] يحتمل أن الخلق والتصوير لآدم، وأضيفا إلى المخاطبين لتضمن صلب آدم لهم، فالترتيب والتراخي يتم على أصله، ويحتمل أنهما للمخاطبين فيكون الجواب على نحو ما مر في ﴿وَكَمْ مِنْ قَرِيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيِّنًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ ﴿١٤﴾ [الأعراف: ١٤] أي خلقناكم في علمنا، أو أردنا خلقكم ثم قلنا أو قلنا ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾ . [البقرة: ٣٤] ثم خلقناكم.

﴿قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴿١٢﴾ [الأعراف: ١٢] فيه اقتضاء الأمر الوجوب والفور لأنه لأمه على تأخير السجود عن وقت أمره به؛ لأن «إذ» للوقت تقديره: ما منعك أن تسجد وقت أمري لك بالسجود، وفيهما خلاف، و«لا» في «أن لا تسجد» زائدة، وإلا لاقتضى أن إبليس سجد ثم ليم على السجود الذي هو طاعة، وأنه محال، ونظيره في زيادة «لا» قول الراجز: فما ألوم البيض أن لا تسخرا لما رأيين الشمط القفندرا أي أن تسخر.

﴿قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴿١٣﴾ [الأعراف: ١٣] تضمن هذا من إبليس مخالفة وعناداً واستكباراً واعتراضاً وقدحاً في الحكمة وجهلاً بالحقائق وغلطاً في الفلسفة؛ لأن النار خفيفة طائشة محرقة شريرة، والطين رزين ثابت متواضع، ولا جرم رجع كل منهما إلى أصله، فإبليس مذموم وآدم مرحوم. وبالجملة فإبليس استعمل الفلسفة؛ فوقع في السفه، ولو أعطى الفلسفة حقها؛ لأعطى الطاعة مستحقها.

﴿قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ ﴿١٤﴾ [الأعراف: ١٣] الضمير إما للسماء أو للجنة وعلى التقديرين يدل على أن الجنة دار تواضع وأدب لا كبر فيها، وعلى القول بأن الضمير للجنة، وهو الظاهر يقتضي ظاهراً: أن آدم ومن سجد له وإبليس جميعاً كانوا في تلك الحال في الجنة، فما امتنع إبليس من الطاعة على الفور، عوقب بالخروج من الجنة على الفور.

﴿قَالَ فِيمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١٥﴾ [الأعراف: ١٦] يحتاج

به الجمهور على أن الهادي والمضل والمغوي هو الله - عز وجل - / [٨٥ ب / م]؛ لأنه أقر إبليس على نسبة الإغواء إليه، ولولا أن / [١٨٢ ل] الأمر كذلك لما أقره بل كان يقول له: ويحك أمعصية وبهتاً! أتعصيني وتبهتني؟! فلما أقره على ذلك دل على صحته.

والجمهور إذا تمسكوا بهذا قال لهم المعتزلة: أنتم تلاميذ إبليس، تشيعاً عليهم، وليس احتجاج الجمهور بقول إبليس، وإنما هو بإقرار الله - عز وجل - عليه.

﴿ فَسَوَّسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْءَاتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴾ [الأعراف: ٢٠] أي وسوس لهما ليعصيا؛ فتبدو سواهما، فذكر الغاية البعدى لاستلزامها القربى، إذا كانت أثراً لهما.

﴿ وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴾ [الأعراف: ٢٠] أي لثلاث تكونا ملكين، أو تكونا من الخالدين. يحتاج بهذا من يرى الملائكة أفضل من البشر حتى آدم.

وتقريره أن هذا يدل على أن ذلك كان مشهوراً متقرباً عند آدم وحواء حتى جعله إبليس سبباً لإغرائهما واستذلالهما، وإلا لما قبله منه مسارعين إليه، وأيضاً لما أقدم على المخالفة حرصاً على رتبة الملائكة دل على ما قلناه؛ لأن العاقل إنما يحصر على ما يعتقد كمالاً له، وأيضاً [لما قرن كونهما ملكين بكونهما من الخالدين، دل على أن الملك أفضل من البشر] كما أن الخالد أفضل من الزائل.

﴿ فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا مَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلْتُ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ [الأعراف: ٢٢] يحتاج به مثبتو الحرف والصوت في كلام الله - عز وجل - أعني نفس تكلمه؛ لأن النداء لا يعقل إلا كذلك، ومثله: ﴿ وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى ﴾ ونحوه.

وأجاب الآخرون بأنه ناداهما بواسطة [الملك: أو سمى إلهامهما] بكلامه الذاتي نداء بجامع الإلهام.

قوله - عز وجل - : ﴿ يَسْبِيحُ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُورِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا ﴾

وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِّنْ ءَايَتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٢٦﴾ [الأعراف: ٢٦]
تضمنت هذه الآية المجاز بمراتب، وذلك لأن المنزل عليهم ليس هو نفس اللباس إنما هو الماء
المنبت للزرع المتخذ منه الغزل المنسوج منه اللباس، وصار ذلك كقول الراجز:

الحمد لله العظيم المنان صار الثريد في رءوس العيدان

سمى السنبيل في رءوس العصف الذي تحته ثريداً، وإنما يصير ثريداً بعد أن يحصد، ثم
يدرس، ثم يصفى، ثم يطحن، ثم يخبز، ثم يثرد، سمي ابن السيد البطليوسي^(١) هذا وأمثاله
[مجاز المراتب]، وهو من غرائب مسائل المجاز.

﴿يَبْنِيْ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطٰنُ كَمَا اَخْرَجَ اَبْوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَتَزَعُ عَنهُمَا
لِبَاسُهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَا ۗ اِنَّهُ يَرٰرِكُمْ هُوَ وَقَبِيْلُهُ مِّنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ اِنَّا جَعَلْنَا
الشَّيْطٰنَ اَوْلِيَاً لِّلَّذِيْنَ لَا يُؤْمِنُوْنَ ﴿٢٧﴾﴾ [الأعراف: ٢٧] أضاف الفتنة إلى الشيطان مع
قول موسى: ﴿وَاخْتَارَ مُوسٰى قَوْمَهُ سَبْعِيْنَ رَجُلًا لِّمِيقَتِنَا ۖ فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ
رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِنِّي أَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا ۖ اِنْ هِيَ اِلَّا فِتْنَتُكَ
تُضِلُّ بِهَا مَن تشَاءُ وَتَهْدِي مَن تشَاءُ ۗ اَنْتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ۗ وَاَنْتَ خَيْرُ
الْغٰفِرِيْنَ ﴿٢٨﴾﴾ [الأعراف: ١٥٥] وقوله - عز وجل - ﴿وَكَذٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم
بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوْٓا اَهٰٓؤُلَآءِ مَنۢ بَدَّلَ عَلٰیهِم مِّنۢ بَيْنِنَا ۗ اَلَيْسَ اللّٰهُ بِاَعْلَمَ بِالشَّٰكِرِيْنَ ﴿٢٩﴾﴾
[الأنعام: ٥٣] وتحقيقه ما سبق من أن فتنة / الشيطان بالوسوسة، وفتنة الله - عز وجل -
/ [٨٦ أ / م] بالتقدير، وخلق الدواعي والصوارف.

﴿اِنَّهُ يَرٰرِكُمْ هُوَ وَقَبِيْلُهُ ۗ﴾ / [١٨٣ / ل] مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ ﴿﴾ هذا من جملة
الابتلاء والحنة، وعظيم الفتنة، إذ لو رآهم بنو آدم لاحتروزوا منهم كما يحترز بعضهم من
بعض، ولكن صاروا كما قيل:

رمتي بنات الدهر من حيث لا أرى فكيف بمن يرمي وليس برامي

والسبب في أنهم يروننا ولا نراهم مادهم نارية لطيفة، ومادتنا طينية كثيفة، والكثيف

(١) وهو الإمام أبو محمد عبد الله بن محمد النحوي المعروف بابن السيد البطليوسي توفي سنة ٥٢١ هـ
انظر البداية والنهاية [١٢ / ١٩٨].

لا يرى اللطيف.

فإن قيل: فنحن نرى النار التي هي مادتهم فما بالنار لا نراهم؟! قلنا: التخليق يلطف المادة، ألا ترى أن البشر ألطف من الطين الذي هو مادته، وكذلك كل فرع هو ألطف من أصله كالزيت من الزيتون، والعصير من العنب، والدبس من الرطب، ونحو ذلك.

﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنِّي أَلَا إِلَهُ إِلَّا اللَّهُ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨] يحتج بها المعتزلة، ووجه احتجاجهم أنه كما لا يأمر بالفحشاء لا يريد بها.

وقال الجمهور: بل هو يريد بها ويقدرها بتقدير أسابها، وخلق دواعيها والصوارف عنها وإن لم يأمر بها، ولعل أصل الخلاف أن المعصية خلاف الأمر عند الجمهور، فلا ينافية موافقة الإرادة في المعصية، وعند المعتزلة هي مخالفة الإرادة، فلو كان مريداً للمعصية لكان المكلف عاصياً من حيث هو مطيع، وأنه محال.

ومذهب الجمهور في أن الطاعة والمعصية دائران مع الأمر والنهي أشبه باللغة والنظر، وهو الصواب.

ويحكى أن الشيخ أبا إسحاق الإسفراييني دخل على صاحب بن عباد، وعنده القاضي عبد الجبار الهمداني، فلما رآه القاضي قال تعريضاً به: سبحان المتزه عن الفحشاء، فقال الشيخ أبو إسحاق: سبحان من يفعل ما يشاء، فاستوفى كل واحد منهما حجته في خمس كلمات، واعلم أن هؤلاء الذين قالوا في فاحשתهم: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنِّي أَلَا إِلَهُ إِلَّا اللَّهُ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨] صدقوا في تقليد آبائهم وكذبوا على ربهم.

﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩] يحتمل أمرين: أحدهما: إثبات المعاد، أي كما بدأكم أي: ابتداء خلقكم بعد العدم الأصلي، كذلك يعيدكم بعد العدم الطارئ على وجودكم، وهو أيسر، ولا فرق غير أن الإنسان في ابتداء نشأته يتدرج في الأطوار السبعة. نطفة ثم علقه ثم مضغة إلى آخرها، وفي إعادته لا يتدرج في الأطوار، غير أن هذا ليس مؤثراً في حكم القدرة التامة، وقد قيل: إن عند إرادة البعث تمطر السماء أربعين يوماً ماءً كمي

الرجال، فلعل الأرض تجعل فيها حرارة كحرارة الرحم، ثم يتطور العالم في بطنها كتطوره في بطون الأمهات / [١٨٤ / ل]، والأرض تسمى أمًا، فلعله لذلك أو له ولغيره / [٨٦ ب/م]، وبالجملة فالقدرة صالحة للتأثير بواسطة التطوير ودون التطوير.

الثاني: إثبات القدر أولاً وآخرًا، أي كما بدأ خلقكم مؤمنًا وكافرًا، ومهتديًا وضالًا، كذلك يعيدكم كما بدأكم، يشهد لذلك قوله عز وجل: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُّؤْمِنٌ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝﴾ [التغابن: ٢] وقوله ﷻ: «إن الله خلق خلقه في ظلمة، ثم رش عليهم من نوره؛ فمن أصابه ذلك النور اهتدى، ومن أخطأه ضل»^(١).

وقوله ﷻ: «يبعث كل إنسان على ما مات عليه»^(٢) أي من هدى وضلال وكفر وإيمان؛ دل على هذا الاحتمال قوله عز وجل: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ۚ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ۝﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ۚ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ ۝﴾ [الأعراف: ٢٩ - ٣٠]، إشارة إلى افتراقهم في الهدى والضلال من البدء، ثم يعادون على ما بدئوا عليه من ذلك، وانظر إلى لطيف حكمته عز وجل في قوله: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ۚ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ ۝﴾ [الأعراف: ٣٠] نسب الهدى إليه، إذ لا محذور فيه، ولم يقل: وفريقًا أضل، بل قال: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ۚ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ ۝﴾ [الأعراف: ٣٠] فأحال بضلالهم على علته الكسبية من جهتهم، وأشار إلى علتهم القدرية من جهته؛ فتحرر من ذلك أن علة ضلالهم مركبة من تقديره الجازم المتقدم، وكسبهم الآخر المتراخي، ولو شاء الله ما فعلوه، وإنما ألزموه شبهة في

(١) رواه أحمد في مسنده [١٩٧ / ٢] ورواه الطيالسي ٥٧ - [٣١ / ١] والحاكم [٣١ - ٣٠ / ١] ورواه ابن حبان في صحيحه [١٨١٢] والترمذي في السنن برقم [٢٦٤٤].

(٢) رواه مسلم في كتاب الجنة [٣٠٥ / ١٧] ح ٨٣ - [٢٨٧٨] وابن ماجه في كتاب الزهد ح [٤٢٣٠] ورواه أحمد [٣٣١ / ٣] والحاكم ٤٩٠.

استحقاق الدم وغير الإرادة الإلهية.

﴿ يَبْنِيْٓءَ آدَمَ خُذُوْا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوْا وَاشْرَبُوْا وَلَا تُسْرِفُوْا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِيْنَ ۝۳۱ ﴾ [الأعراف: ٣١] هذا من أصول الطب، وتدبير الأبدان، وهو الاقتصاد في المأكَل والمشرب.

ويحكى أن جبرائيل بن مجتيشوع الطيب دخل على هارون الرشيد، وعنده قارئ؛ فقرأ هذه الآية؛ فقال الحكيم: يا أمير المؤمنين، ما ترك كتابكم شيئاً من الطب إلا استوفاه في هذه الكلمات.

ووجه ذلك أن المقصود من الطعام والشراب إنما هو بقاء النفس بما يستحيل منه من الدم ويتجوهر منه من الروح الحاس والمدرک، فإذا اقتصد فيه، قويت المعدة على هضمه، فانصرف أكثره إلى المقصود، وبقي باقية تدفعه الطبيعة [ثقلًا] فيبقى البدن خالصاً من الفضول بعده كما كان قبله، وإذا أسرف فيه باقية الزائد على المقصود فضولاً وأخلاقاً في البدن خصوصاً إن ضعفت المعدة عن هضمه، فتكون تلك الأخلاط غليظة ثم تتعفن تلك الأخلاط، فتولد أمراضاً يكون منها العطب.

ويحكى عن جالينوس أنه قال: أنا أحب أن أكل لأعيش، وهؤلاء يحبون أن يعيشوا [١٨٥/ل] ليأكلوا، يعني أن الحكمة تقتضي أن تكون الحياة غاية الأكل والأكل وسيلة لها، والعامة عكسوا ذلك فجعلوا الأكل غاية الحياة، والحياة وسيلة له وهو دأب البهائم / [٨٧/أ م].

وقال ابن الرومي:

عدوك من صديقك مستفاد فلا تستكثرن من الصحاب
فإن الداء أكثر ما تــــراه يكون من الطعام أو الشراب

﴿ وَكُلُوْا وَاشْرَبُوْا ﴾ [الأعراف: ٣١] أمر بإباحة ﴿ وَلَا تُسْرِفُوْا ﴾ [الأعراف: ٣١] بحتمل أنه نهي إرشاد، ويحتمل الكراهة.

﴿ وَأَنْ تَقُولُوْا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْمَلُوْنَ ﴾ [الأعراف: ٣٣] هذا جامع لكل محرم، والخصال الأربع المذكورة، بعدة معطوفة عليه عطف الخاص على العام.

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطٰنًا وَأَنْ تَقُولُوْا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْمَلُوْنَ ۝۳۳ ﴾ [الأعراف:

[٣٣] يحتج به من زعم أن خبر الواحد يفيد العلم؛ لأننا إنما نقبل خبر العدل، والعدل قد حرم عليه أن يقول ما لا يعلم، فوجب أن لا يقول إلا ما يعلم، وذلك يفيد العلم، وهو ضعيف ومقدمته الأخيرة ظنية؛ لجواز أن يخالف لداع أو صارف؛ فيقول ما لا يعلم، ثم لو أفادت الأحاد العلم لما احتيج إلى العدد في البيئات، وما تفاوتت في العدد ولما كان للاستفاضة والتواتر مزية على الأحاد واللوازم باطلة؛ فالملزوم كذلك؛ ولأننا نجد أنفسنا غير عالمة بموجب خبر الواحد فالقول بإفادته العلم مصادم لهذا العلم الوجداني الضروري، فلا يلتفت إليه، وربما احتج بقوله - عز وجل -: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ۚ كَذَلِكَ نَفْصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٢] من يرى إباحة الطرب وسماع الملاهي، لأن الآية اقتضت إباحة عموم الطيبات من الرزق وهذه الأشياء من طيبات رزق السمع؛ فكانت مباحة كطيبات رزق الذوق والشم والبصر واللمس، وهذه والتي قبلها - أعني إفادة خبر الواحد العلم - يعزيان إلى مذهب الظاهرية، والأشبه أن سماع الملاهي إن دعا إلى حرام، أو أشغل عن واجب فهو حرام، وإن دعا إلى مكروه أو صد عن مندوب فهو مكروه، وإلا فهو مباح، وحيث يحرم يخرج جواز التداعي به من المالىخوليا ونحوه من الأمراض، على الخلاف في التداعي / [١٨٦ / ل] بالمسكر.

﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ۖ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٤] ونظائرها حجة للجمهور على أن المقتول هلك بأجله لم يكن ليستأخر عن ذلك ولا يستقدم، ولو لم يقتله القاتل [هلك في وقت القتل بسبب غيره، خلافاً للمعتزلة فيما حكى عنهم من أن القاتل] قطع عليه أجله، ولو لم يقتله لاستمر حياً إلى آخر أجله؛ استصحاباً لحال حياته، والأشبه الأول؛ لأن تفويت هذه الحياة المعينة في هذا الوقت المعين بالسبب المعين معلوم لله - عز وجل - وكل ما كان معلوماً لله - عز وجل - استحالة تغييره بتقدم أو تأخر، وما قاله المعتزلة تخيل ذهني لا وقوع له في الخارج أصلاً.

﴿ فَمَنْ أَتَقَىٰ / [٨٧ ب / م] أَتَقَىٰ وَأَصْلَحَ ﴾ أي اتقى الكفر وأصلح العمل فهو في قوة ﴿ فَمَنْ أَتَقَىٰ وَأَصْلَحَ ﴾ ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ وقد سبق القول فيه.

﴿ وَالَّذِينَ كَذَبُوا بِعَايَتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾

﴿ [الأعراف: ٣٦] ﴾ لم يشترط مع الكفر نفي العمل الصالح كما اشترط مع الإيمان وجوده، والفرق أن العمل الصالح لا يتصور مع الكفر، إذ الكفر مانع من وجوده فلم يحتاج إلى اشتراط نفيه؛ لأنه منفي لوجود مانعه أو انتفاء شرطه، وهو الإيمان بخلاف الإيمان، فإن انتفاء العمل الصالح يصح معه؛ فلذلك اشترط وجوده في تمام الجزاء عليه.

وهذا يقتضي أن الكفر في بابه أعظم من الإيمان في بابه، وكذلك النواهي والمعاصي أعظم من الأوامر والطاعات في بابها، وسبب ذلك، عظمة الجناح الإلهي عن الجرأة عليه بالمعاصي واستغناؤه عن الطاعات فالمعاصي تغضبه، والطاعات لا تنفعه إنما هي إحسان من المطيع إلى نفسه، ألا ترى أن السلطان إذا خرج عن طاعته خارجي جهز إليه العساكر، وقام له وقعد، ولو أهدى له ملك الأرض لم يحتفل له بعض ذلك الاحتفال.

﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ۖ أُولَٰئِكَ يَنَٰهُهُمْ نَصِيحُهُمْ مِّنَ الْكِتَابِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوهُمْ قَالُوا أَإِنَّ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِّن دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴾ [الأعراف: ٣٧]

يحتمل أن المراد نصيبهم من الشقاوة السابقة [لهم في الكتاب] ويحتمل أن المراد نصيبهم من الرزق المقسوم لهم في الكتاب، ويحتمل إرادة الأمرين، والنكته المقصودة قوله - عز وجل -: ﴿ يَنَٰهُهُمْ نَصِيحُهُمْ ﴾ [الأعراف: ٣٧] ولم يقل ينالون نصيبهم، إشارة إلى أن ما سبق في الكتاب من شقاوة وسعادة ورزق هو أشد طلباً للإنسان حتى يناله من الإنسان له حتى يدركه، ولو لم يكن لأهل التفويض والتوكل غير هذه لكفتهم إذا فهموها.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ۖ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴾ [الأعراف: ٤٠]

يعني لأرواحهم عقيب الموت / [١٨٧ / ل] بل ترد فتخر من السماء هوي بها الريح في مكان سحيق أي بعيد، وهو سجين بخلاف المؤمنين، فإن أبواب السماء تفتح لأرواحهم حتى تنتهي إلى العرش إكراماً لها ثم تعاد إلى القبر للسؤال.

وتفصيل هذا في حديث البراء بن عازب، وهذه من متعلقات اليوم الآخر.

﴿ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ۖ ﴾ [الأعراف: ٤٠] هو من باب تعليق الشيء المحال، نحو حتى يعود اللبن في الضرع، حتى يشيب الغراب ويبيض القار.

وحثي يؤوب القارصان كلاهما وينشر في القتلى كليب لوائل ونحو ذلك.

﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ ۖ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنَّ هَدَانَا اللَّهُ ۖ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ ۖ وَتُودُوا أَن تُلَكُمُ الْجَنَّةَ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [الأعراف: ٤٣] يعني كان في الدنيا، وقد يستبعد ذلك وليس بعيد، أما إن نسب إلى القدرة الإلهية فظاهر، وأما إن نسب إلى الواقع، فكثيراً ما طابت / [٨٨ أ / م] النفوس عن خبث، واصطلح الناس عن غضب، وتنازلوا عن غل وإحن.

وقد حكى في كتاب عجائب المخلوقات أن في البحر سمكة إذا أكلها المتضاغنان زال ما في نفوسهما وعادا أصدقاء.

وبالجملة فهذا أمر ممكن، وكل ممكن مقدور، وكل مقدور أخبر الصادق بوقوعه فهو واقع لا محالة.

﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ ۖ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنَّ هَدَانَا اللَّهُ ۖ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ ۖ وَتُودُوا أَن تُلَكُمُ الْجَنَّةَ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [الأعراف: ٤٣] لعلهم يقولون هذا لما يرون من صعوبة الطريق ووعورة المسلك، فيعلمون أنهم عاجزون عن قطعه لولا إعانة الله - عز وجل - لهم فيحمدونه على نعمه، ويعترفون بالحمد والحق لأهله. ويحتج به الجمهور على أن الهدى من الله، ويطردون حكمه في مقابله وهو الضلال بقضائه وقدره.

﴿ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ ﴾ [الأعراف: ٤٣] عرفوا ذلك عياناً بعد أن كانوا يعرفونه في دار التكليف نظراً وبرهاناً وتلك المعرفة أتم.

﴿ وَتُودُوا أَن تُلَكُمُ الْجَنَّةَ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف: ٤٣] يعني أن الجنة كانت للكفار، بتقدير أن لو آمنوا والنار للمؤمنين أن لو كفروا، فإذا دخل المؤمنون الجنة؛ فكأنهم ورثوا ما كان للكفار لو آمنوا، وذلك هو التغابن يغيب أهل الجنة أهل النار بفوزهم وهلاك أولئك.

﴿ وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ

وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ۖ قَالُوا نَعَمْ ۖ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿٤٤﴾ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ ﴿٤٥﴾ [الأعراف: ٤٤، ٤٥] إلى آخر القصة من أحكام اليوم الآخر في محاورة أهل الجنة والنار.

﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ ۚ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ ۚ يَقُولُ الَّذِينَ نُسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ ۚ قَدْ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ [الأعراف: ٥٣] [١١٨/ل] هي في الكفار لا تنفعهم شفاعا، ولا يجدون شافعا.

﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٤].

قيل: هي من أيام ربك كل يوم كالف سنة مما تعدون، وقيل: هي من أيامنا هذه، وهو أشبه وعلى كمال القدرة أدل، وهاهنا سؤال مشهور، وهو كيف خلقها في ستة أيام مع قدرته على خلقها «بكن» فيكون؟!

وجوابه أن ذلك ليعلم عبيده الأناة والثبات، ولذلك أمرهم بذلك فقال: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَّتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ ۚ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ بَدَّلَهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء: ٩٤] ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦] وقال النبي ﷺ لأشجع عبد القيس: «إن فيك لخصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة»^(١).

﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَىٰ

(١) مسلم من حديث ابن عباس [٤٨/١] ح [١٧].

الْعَرْشِ يُغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالْجُودُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ^{٥٤}
 أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ^{٥٥} تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٥٦﴾ [الأعراف: ٥٤] هذه وذكرها في
 القرآن تعرف بمسألة الاستواء، وهي: أن الله - عز وجل - هل يقال إنه بذاته استوى
 على عرشه فوق السماوات، أم لا؟ أثبتته الحنابلة والمحدثون، ونفاه المعتزلة والأشعريون ومن
 تابعهم، وبعضهم يسميها مسألة الجهة، وبعضهم مسألة العلو.

احتج المثبتون بوجوه: أحدها: هذه الآيات؛ إذ [٨٨ ب / م] [تقتضي استواءه] على
 العرش، هو السر الإلهي بذاته.

الثاني: أن الله - عز وجل - والعالم حقيقتان موجودتان، وكل موجودين فإما أن
 يكون أحدهما سارياً في الآخر، أو مماساً له، أو بائناً عنه، والأولان محال على الله - عز
 وجل - فتعين الثالث، وهو أنه مباين للعالم، وقد ورد الشرع بما يصلح أن يكون جهة
 مباينة له، وهي جهة العلو؛ فتعينت بتعيين الشرع، ولأنها أشرف.

الثالث: أن النبي ﷺ عرج به إلى ربه، وأنه - عليه الصلاة والسلام - عرج به إلى
 جهة فوق ينتج من الشكل.

الثالث: أن رب محمد في جهة فوق، ويتعين أنه مستو على العرش بالنص.

الرابع: قوله - عز وجل -: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعَدُ
 الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ^{٥٧} وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ^{٥٨}
 وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يُبْورُ^{٥٩}﴾ [فاطر: ١٠] مع قوله ﷺ: «ثلاثة لا تجاوز صلاحهم
 آذانهم»^(١)، فبين أن صعود الأعمال إليه إلى جهة فوق، وذلك يقتضي أنه فوق.

الخامس: قوله - عز وجل -: ﴿أَمْ أَمِنْتُمْ مَّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ تَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ
 تَمُورُ^{٦٠}﴾ [الملك: ١٦] ﴿أَمْ أَمِنْتُمْ مَّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا^{٦١} فَسَتَعْلَمُونَ
 كَيْفَ نَذِيرِ^{٦٢}﴾ [الملك: ١٧] مع قوله ﷺ: «أيا امرأة باتت هاجرة لفراش زوجها كان
 الذي في السماء ساخطاً عليها»^(٢) رواه مسلم. نظم الدليل منه: أن الله - عز وجل - هو

(١) رواه الترمذي [١٩٣ / ٢] ح [٣٦٠] والبيهقي [١٢٨ / ٣] ورواه الطبراني [٢٨٦ / ٨] ح [٨٠٩٨].

(٢) رواه مسلم [١٠٦٠ / ٢] ح [١٤٣٦] والبخاري [١١٨٢ / ٣] ح [٣٠٦٥].

المؤثر سخطه، والمؤثر سخطه في السماء، فالله - عز وجل - في السماء / [١٨٩ / ل] والأولى إجماعية، والثانية: ثابتة بالحديث.

السادس: شهادة القرآن بأن فرعون بنى صرحاً ليطلع إلى إله موسى في السماوات وأقره موسى على ذلك، والاحتجاج بإقرار موسى لا بفعل فرعون.

السابع: تكليم موسى على الجبل، ليكون أقرب إلى جهة الرب، وإلا لم يكن لصعوده الجبل فائدة.

الثامن: الله - عز وجل - ذات موجودة، وكل ذات موجودة، فإما في السماوات، أو في الأرض، أو فيهما، أو لا في واحدة منهما، والكل باطل إلا الأول والخصم يدعي الأخير، وهو أنه لا في واحدة منهما كسائر المجردات.

التاسع: حديث الجويرية: إذ قال لها: «أين الله؟» فأشارت إلى السماء؛ فحكم بإيمانها بذلك، والخصم يكفر من حكم النبي ﷺ بإيمان مثله، وهذه مباينة للشرع.

العاشر: أجمع الناس على رفع أيديهم إلى السماء في الدعاء لتلقي الخير والبركة منه، وهي شهادة شرعية فطرية عامة، على أنه فوق السماء.

احتج النافون بوجوه:

أحدها: أنه لو كان بذاته سبحانه على العرش لكان إما أصغر منه أو أكبر أو مساوياً وبكل حال يلزم كونه متحيزاً جسماً مركباً منقسماً، وأنه محال.

الثاني: أن الله - عز وجل - قديم واجب غني فلو كان مستوياً بذاته على العرش في جهة فوق لكان متحيزاً / [١٨٩ أ / م] وكل متحيز جسم أو جوهر، وكل جسم أو جوهر حادث ممكن مفتقر، فالقديم حادث، هذا خلف.

الثالث: أن العرش إن كان قديماً لزم تعدد الذات القديمة، وهو محال، وإن كان حادثاً، فإن كان الاستواء عليه قديماً لزم قدم الحادث أو حدوث [القديم] وأنه محال وإن كان حادثاً فإن كان صفة قائمة بذات القديم لزم قيام الحوادث بذاته وهو محال، وإن لم يكن قائماً بذاته، فالتقدير حدوثه فهو مسبوق بعدمه فعدمه أزلي والأزلي لا يزول، فعدم الاستواء لم يزل والاستواء لم يكن، وحينئذ يجب تأويل الاستواء على الاستيلاء نحو:

قد استوى بشر على العراق بغير سيف ودم مهران

وقول لآخر:

تركتاهم صرعى لنسر وطائر

ولما علونا واستوينا عليهم

الرابع: أن الله - عز وجل - في الأزل لم يكن مستوياً على العرش، وهو الآن على ما كان [١٩٠ / ل] عليه في الأزل، فهو الآن غير مستو على العرش على ما يقوله الخصم، وهذا ضعيف، إذ لقائل أن يعارضه بأنه لم يكن معه عالم في الأزل وهو الآن على ما كان عليه في الأزل، فالعالم ليس معه الآن، لكنه خلاف العيان.

وذهب [أبو عبد الله بن حامد] إلى أن معنى استوائه على العرش الاستقرار، كما ذهب إلى أن نزوله كل ليلة إلى سماء الدنيا انتقال. واحتج بقوله - عز وجل - : ﴿فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفَلَكَ فَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّيْنَا مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [المؤمنون: ٢٨] وقد أنكر ذلك على ابن حامد، ورد عليه.

واعلم أن السمع قوي في الإثبات، والعقل قوي في النفي، غير أن النفاة قالوا: العقل أصل السمع؛ فيجب تقديمه، وإلا لزم القدح في دلالة الأصل [على الفرع]، وذلك قاذح في الفرع أيضاً، فتقدم الفرع مبطل لشهادة الأصل والفرع جميعاً، وأنه غير جائز. وأجابوا عن حجج المثبتين من حيث الإجمال بأنها شبه وظواهر فلا تعارض الحجج القواطع.

قال بعض النفاة: أحد الأمرين لازم، إما بطلان مذهب المثبتين أو صحة مذهب الاتحادية؛ لأن إثبات الجهة والاستواء يستلزم التجسيم، وهو لا يصح إلا على رأي الاتحادية الذين يميزون ظهور الحق سبحانه وتعالى في المظاهر الجسمانية والأطوار الطبيعية، وإليه الإشارة بقول الحلاج للجنيذ: يا معلم، من الذي يأتي البشر على رسوم الطبع؟ فقال له الجنيذ: اسكت، ويحك! أي خشبة تريد أن تفسد.

﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤] احتج به من قال: إن القرآن ليس بمخلوق؛ لأن القرآن هو الأمر، والأمر غير الخلق، فالقرآن غير الخلق، فالقرآن غير مخلوق، وأما أن القرآن هو الأمر، فلقوله - عز / [٨٩ ب / م] وجل - : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَرَّكََةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ﴾ [الدخان: ٣-٥] ففسر القرآن بالأمر، وأما أن الأمر غير الخلق

فلعطفه عليه في هذه الآية والعطف يقتضي التغاير، وأجاب الخصم بأن الأمر مشترك بين القرآن وغيره. ولا نسلم أن المراد به هاهنا القرآن سلمناه، لكن لا نسلم أن الأمر غير الخلق، وعطفه عليه ليس عطف تغاير، بل عطف خاص على عام.

﴿ اَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُ لَا يَحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٥]

تنبيه على عظمته التي يستحق بها ضراعة غير له.

﴿ وَخُفْيَةً ﴾ تنبيه على قربهِ الذي لا يحتاج معه إلى أن يجهر له، كقوله ﷻ : «إنكم لا

تدعون أصم ولا غائباً، إنكم تدعون سمياً بصيراً قريباً، إنه أقرب / [١٩١، ل] إلى أحدكم من عنق راحلته».

﴿ وَلَا تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ

مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٦] إن كانت الرحمة صفة فعل فهي قريبة بذاتها،

وإن كانت صفة ذات، فالقرب أثرها [أو ذاتها على رأي من يرى أن الله - عز وجل - بذاته في كل مكان، أو على رأي الاتحادية؛ لأنها حينئذ لا تفارق الذات؛ فلا يمكن قربها بذاتها إلا على رأي هؤلاء].

﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّحَ بُشْرًا بَيِّنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ۚ حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا

سُقْنَهُ لِّبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ۚ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ

لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: ٥٧] هذه من أدلة المعاد؛ قياساً على إحياء

الأرض بالمطر والنبات، وقد صرح بالقياس؛ فقال - عز وجل - : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ

الرِّيَّحَ بُشْرًا بَيِّنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ۚ حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَهُ لِّبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا

بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ۚ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [٥٧]

[الأعراف: ٥٧] أي كإخراج الثمرات بالمطر من الأرض الميتة يخرج الموتى من الأرض،

وتوجيه القياس أن حب الثمار مفرق في الأرض كأجزاء الموتى، وهي الجواهر المفردة

المنحلة إليها الأجسام، ثم إنه - عز وجل - يجمع ذلك الحب ويحييه حتى يخرج زرعاً وثماراً

نافعاً، وكذلك يجمع أجزاء الموتى من الأرض، ويحييها حتى يخرج بشراً سوياً، [والجامع

إمكانهما]، ودخول الممكن تحت المقدورية.

﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَنْقُمُوا أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ [الأعراف: ٥٩] قول نوح هذا وغيره من الرسل في هذه السورة وغيرها شهادة بالتوحيد، موافقة لقوله - عز وجل - : ﴿ وَسَأَلْنَا مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مَنْ رُسُلِنَا أَجْعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ ﴾ [الزخرف: ٤٥] وسيأتي برهان التوحيد في موضعه، إن شاء الله - عز وجل.

قول هود لقومه: ﴿ أَوْعَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَضْطَةً ۖ فَادْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ٦٩] أي نعمه، واحدها نعمة، وقد اختلف العلماء في أن الله - عز وجل - على الكفار نعمة، أم لا؟ على قولين: أحدهما: نعم لهذه الآية وغيرها مما عدد عليهم فيها.

والثاني: لا، لأن ما أعطوه من [٩٠ / أ / م] متاع الدنيا استدراج لا نعمة، فهو كالعسل المسموم هو آفة لا حلاوة.

ومرجع الخلاف إلى أن النعمة ما هي: إن أريد به مجرد اللذة والتنعيم فعلى الكفار نعم عظيمة، وإن أريد بها [التنعيم مع] سلامة العاقبة فيه، فلا نعمة عليهم بل هي نقم في صورة نعم.

﴿ قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَعَصَبٌ ۖ أَتُحَدِّثُونَنِي فِي أَسْمَاءِ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ ۖ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنتَظِرِينَ ﴾ [الأعراف: ٧١] إشارة إلى حصول المانع الإلهي القدرى من الإيمان بخلق دواعي الكفر والصارف عن الإيمان وهو المشار إليه بقوله - عز وجل - : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ۖ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَعُدُ فِي السَّمَاءِ ۚ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢٥] ونظيره في يونس: ﴿ فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ۖ وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ [الأعراف: ٧٢]

عدم إيمانهم مفهوم من تكذيبهم، وإنما أتى به تأكيداً، والتأكيد من أبواب اللغات في أصول الفقه، وكذا: ﴿ وَأَصْلٌ فِرْعَوْنُ قَوْمُهُ وَمَا هَدَىٰ ﴾ [طه: ٧٩] ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [النساء: ١٤] / [١٩٢ / ل] الثاني فيهما مفهوم من الأول، وجئ به تأكيداً.

قول شعيب: ﴿ قَدْ أَفْرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنَّ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَلْنَا اللَّهَ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبُّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ ﴾ [الأعراف: ٨٩] لما كان منشؤه في قوم كفار انعقد له سبب موافقتهم فتجوز به عن ملازمة ملتهم فسمى إعراضه عنها بهداية الله - عز وجل - إياه نجاة منها ودخوله فيها لو قدر عوداً إليها.

وقوله: ﴿ وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا ﴾ [الأعراف: ٨٩] يدل على جواز الكفر على الأنبياء إذا شاء الله - عز وجل - وإلا لم يكن لاستثنائه معنى، وقد سبق أن عصمتهم إنما هي من وقوع الكفر لا من جوازه.

﴿ أَوْلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ أَهْلِهَا أَنْ لَوْ نَشَاءُ أَصْبَحْنَاهُمْ بَذُنُوبِهِمْ وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴾ [الأعراف: ١٠٠] يحتج به المعتزلة على أن الذنوب مخلوقة لأهلها، وإلا لكان مصيباً لهم بما هو مخلوق له، وذلك جور، والطبع على قلوبهم إذا كان من جملة عقوبتهم على ذنوبهم لم يكن فيه حجة، وجوابه قد عرف غير مرة، وقاعدته في مقدمة الكتاب وافية به حيث وقع.

﴿ تِلْكَ الْأَقْرَىٰ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِهَا وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ ﴾ [الأعراف: ١٠١] يحتج بها الفريقان، أما المعتزلة فلكونه علل الطبع على قلوبهم بكفرهم، فلو كان كفرهم معلولاً للطبع على قلوبهم، لزم الدور، فدل على كفرهم معلول لإرادتهم مخلوق لهم، والجمهور منعوا كون الطبع على قلوبهم معللاً بكفرهم بل كفرهم معلل بالطبع على قلوبهم، كأنه قال: كذلك يطبع الله على قلوب قوم فيكفرون بسبب الطبع على قلوبهم.

﴿ وَقَالَ أَلَمَّا مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَدْرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ
وَأَهْلَكَ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ ﴾ [الأعراف: ١٢٧] / [٩٠ ب م] يستشهد به من يحمل الفوقية في حق الله - عز وجل -
حيث وقعت على المعنوية لا الحسية.

﴿ وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا الَّتِي بَرَكْنَا
فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَرْنَا مَا كَانِ يَصْنَعُ
فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴾ [الأعراف: ١٣٧] يعني أرض مصر
أورثها بني إسرائيل؛ لأنهم هم المستضعفون كانوا فيها بدليل: ﴿ وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى
الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ ﴾ [القصص: ٥]
إلى ﴿ وَنُمَكِّنْ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَمَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا
يَحْكُمُونَ ﴾ [القصص: ٦] وبدليل ﴿ فَأَخْرَجْنَاهُمْ مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴾ [٧] وَكُنُوزِ
وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴾ [الشعراء: ٥٧ - ٥٨] ذكر السهيلي في «الأعلام» أنه الفيوم.

﴿ كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا بَنِي إِسْرَءِيلَ ﴾ [الشعراء: ٥٩] يعني جنات فرعون وكنوزه،
أورثها الله تعالى بني إسرائيل، لا يقال: إن بني إسرائيل بعد أن جاوزوا البحر فارين من
فرعون، لم ينقل أنهم عادوا إلى مصر فكيف ورثوها؟ لأننا نقول: هذه دعوى مجردة، بل قد
نقل وثيمة بن موسى في قصص الأنبياء: أن فرعون / [١٩٣ ل] لما هلك وقومه وأمنت
بنو إسرائيل غائلته ندب نقيبين من نقبائه الاثني عشر: أحدهما: ثالب بن يوفنا والثاني:
يوشع بن نون، مع كل واحد من سبطه اثنا عشر ألفاً، وأرسلهما إلى مصر، وقد خلت
من حامية لغرق أهلها مع فرعون، فأخذوا ذخائر فرعون وكنوزه، وعادوا إلى موسى،
فذلك توريتهم أرض مصر.

﴿ وَوَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ قَتَمٍ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً
وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلِفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلَحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٢]
يحتج بها الشيعة على استخلاف النبي ﷺ علياً على الأمة بعده، وقرروا
ذلك بقوله ﷺ لعلني: « أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي

بعدي»^(١) وهارون خليفة موسى على أمته عند ذهابه لميقات ربه، فكذلك عليّ يجب أن يكون خليفة محمد ﷺ على أمته عند إجابته داعي ربه، وربما قرروه بطريق آخر، وهو أنه لما استثنى النبوة من منازل هارون، دل على أنه أثبت لعلي منه باقي المنازل الهارونية من موسى، ومن تلك المنازل أنه خليفته في حياته، ولو عاش بعد وفاته، فكذلك النبي ﷺ استخلف علياً في حياته عند خروجه إلى تبوك، ثم إنه عاش بعده مدة، فوجب أن يكون خليفته بعد وفاته لتثبت له المنزلة الهارونية تحقيقاً في الحياة وتقديراً بعد الوفاة.

وأجاب الجمهور عن الطريقة الأولى بأن استخلاف موسى لهارون كان في حياته، ودعواكم استخلاف عليّ بعد وفاة النبي ﷺ والحياة والوفاة نقيضان لا يصح قياس أحدهما على الآخر، وعن الطريقة الثانية بأن لا نسلم أن هارون / [٩١ م] لو عاش بعد موسى كان خليفة بعده، وحينئذ لا تثبت هذه المنزلة لهارون، فلا تثبت لعلي لأنه مشبه به، وفرع عليه.

﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرِنِي وَلَكِنِ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي ۚ فَلَمَّا كَشَفَ عَنْ رُؤْيَى الْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ۝﴾ [الأعراف: ١٤٣] يحتج به الجمهور على جواز رؤية الله - عز وجل - وإلا لكان موسى غير عارف بما يجوز على الله عز وجل وما لا يجوز، أو مجترئاً عليه بسؤال ما لا يجوز عليه، وكلاهما باطل، واعترض المعتزلة بأن قالوا: لم يكن سؤال موسى الرؤية لنفسه، إنما كان لقومه حين قالوا: أرنا الله جهرة. وقد قوبلوا عليه بالصعق والموت ولم يلزم من ذلك جهل ولا جرأة من موسى؛ إذ كان مبلغاً عن غيره، ومبلغ الكفر والمعصية ليس بكافر ولا عاص.

والجواب: أن هذا جهل بمراتب آي الكتاب ووقائعه، أو تجاهل بذلك، وذلك أن موسى - عليه السلام - كان له مع الله - عز وجل - في هذا المقام ميقتان: أحدهما هذا وكان فيه وحده، وسأل الرؤية فيه لنفسه، والثاني بعد هذا، وهو مذكور بعد على ترتيب / [١٩٤ ل] الواقع عند قوله - عز وجل - : ﴿وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَاتِنَا ۖ فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِنِّي أَهْلَكُنَا بِمَا

فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِمَّا إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنِ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنِ تَشَاءُ أَنْتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ﴿١٥٥﴾ [الأعراف: ١٥٥] وهناك سأل قومه الرؤية، فأخذهم الصاعقة، فهذا الاعتراض من المعتزلة فاسد، إما عن غلط أو مغالطة.

﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرِنِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٣] احتج به المعتزلة على عدم جواز رؤيته - عز وجل - لأنه نفى رؤية موسى له بلن المقتضية لتأييد النفي، وذلك يقتضي انتفاء رؤيته إياه في الدنيا والآخرة، وإذا لم يره موسى في الدارين مع أن الكليم القريب، فغيره ممن هو دونه بطريق أولى وغيره ممن هو مثله كذلك؛ إذ حكم المثلين واحد، ولعدم القائل بالفرق.

وجوابه: لا نسلم أن «لن» تقتضي تأييد النفي بدليل ﴿ وَلَنْ يَتَمَنَّوهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: ٩٥] على ما قرر هناك، على أنا لا نسلم أنه نفى جواز الرؤية بل وقوعها في الدنيا لا غير، ثم إن محمداً ﷺ والمسيح عليه السلام أفضل من موسى عليه السلام للإجماع في محمد ﷺ وما سبق في تقريره في المسيح، فلا يلزم من انتفاء الرؤية [في حق موسى] انتفاؤها في حقهما، وإذا جازت لهما حصل المقصود إذ النزاع في جوازها.

﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرِنِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٣] احتج [به الفريقان] : أما الجمهور فقالوا: علق رؤيته على استقرار الجبل حال التجلي: واستقراره حيثئذ ممكن، فالرؤية إذن معلقة على أمر ممكن وكل معلق على ممكن فهو ممكن فالرؤية ممكنة، وهو المطلوب، وأما المعتزلة فقالوا: إن الله - عز وجل - علم أن الجبل لا يستقر عند تجليه له وحيثئذ إنما علق الرؤية على استقرار الجبل حال اضطرابه واندكاكه للتجلي، واستقراره / [٩١ ب / م] حال اضطرابه

محال، فالرؤية إنما علقت على محال [والمعلق على المحال محال] فالرؤية محال.

واعلم أن الجمهور لاحظوا إمكان استقرار الجبل لذاته حال التجلي، ولا شك في إمكان ذلك بهذا الاعتبار.

والمعتزلة لاحظوا استحالة استقراره حال اضطرابه بحسب ما عرض له من هيبة التجلي، واعتبار الشيء لذاته أولى من اعتباره بعارض له، فتلخص أن الدست هاهنا للجمهور.

﴿ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٣] قالت المعتزلة معناه: تبث إليك [مطلقاً أو] من سؤال الرؤية [في الدنيا] وأنا أول المؤمنين [بأنك لا ترى، وليس نصاً فيما قالوه لاحتمال أن المعنى: تبث إليك مطلقاً أو من سؤال الرؤية في الدنيا وأنا أول المؤمنين] بعظمتك حتى لا يثبت لتجليك الجبال.

﴿ قَالَ يَمْؤُوسَىٰ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمَىٰ فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٤] عام أريد به الخاص أي على ناس عصره؛ إذ لم يكن فيه نبي / [١٩٥ / ل] غيره، أما الأنبياء والرسل قبله وبعده فكثير، وأما الكلام فخص به كفاحاً على من عداه، إلا من خصه الدليل كنبينا ﷺ ليلة المعراج.

﴿ وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِن بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الأعراف: ١٥٣] ظاهرها وجوب قبول التوبة من التائب، لكن وجوبه [من الله - عز وجل -] عند الجمهور وعليه عند المعتزلة كما سبق.

﴿ وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَتِنَا فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِنِّي أَهْلَكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِنَّ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ أَنْتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ﴾ [الأعراف: ١٥٥] يحتج به الجمهور على ما عرف من مذهبهم في الضلال والهدى، وهو وأشباهه قاطع لأحبله المعتزلة.

ويقال: إن الله - عز وجل - أخبر موسى بافتتان قومه من بعده بالعجل وهو يكلمه على الطور فقال موسى: يا رب، هذا السامري صنع صورة العجل فمن نفخ فيه الروح حتى خار؟ قال: أنا يا موسى، قال: فما أرى أضل قومي إلا أنت! فقال: أحسنت يا حكيم الحكماء. وهذا نص في المدعي، وفيه أن الإيمان بالقدر وتفويض الأمر إلى الله - عز

وجل - من الحكمة.

﴿ وَآكْتُبُ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُنَا إِلَيْكَ قَالِ عَذَابِي أَصِيبُ بِهِم مِّنْ أَشْأَاءٍ وَرَحِمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٦] فيه أن مناط العذاب والرحمة ومدارهما هو المشيئة لا الطاعة والمعصية ولا الاستعداد ونحوه، ويدل على هذا أن الرحمة قد تلحق من لم يعمل خيراً ظاهراً قط ككافر يؤمن عند الموت، والعذاب يلحق من تعبد طول عمره، كمؤمن كفر عند الموت وإنما الأعمال أمارات قد تصدق وقد لا.

﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٧] أما التوراة فالنبي ﷺ مذكور فيها باسمه وصفته في عدة مواضع على ما استخرجه العلماء في دلائل النبوة، ورأينا بعضه فيها من ذلك قوله: واستعلن الله من جبال فاران، أي ظهر دينه من هناك، والمراد جبال مكة. [٩٢ أ/م] وأما الإنجيل فصفة النبي ﷺ في فصل البارقليط من إنجيل يوحنا على ما قررناه منه في مناقضة الإنجيل، هذا مع ما لحق الكتاين من التحريف والتبديل، لكن بقاء ما ذكرناه من ذكر النبي ﷺ فيهما من قبيل المعجز؛ لأن اجتهاد أمتين عظيمتين على إزالة ذكره من كتاين لطيفي الحجم، ثم لا يستطيعون ذلك معجز لا شك فيه، وتعجز إلهي لا ريب فيه.

ومعنى الآية: يجدون ذكره أو اسمه أو وصفه مكتوباً / [١٩٦ ل] عندهم؛ إذ لا يمكن أن تكون ذاته وعينه البشرية في الكتاين لما سبق من استحالة كون الاسم هو عين المسمى.

﴿ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ [الأعراف: ١٥٧] يحتج به من يرى تحسين العقل وتقييحه، ووجهه أن معنى الآية: يأمرهم بما يعرفون وينهاهم عما ينكرون، إذ لو لم يكن كذلك لكان تقديره: يأمرهم بما جاء به، وينهاهم عما لم يجيء به، أو يأمرهم بما يأمرهم وينهاهم عما ينهاهم، وهو إما خلف من القول أو تقصير في الوصف، فتعين أن المراد ما ذكرناه.

ثم لا يخلو إما أن يكون المراد: يأمرهم بما يعرفون في الشرائع السابقة، أو بما يعرفون في عقولهم، والأول باطل وإلا لكان شرع النبي ﷺ تابعاً لشرع من قبله، وهو باطل؛ فتعين الثاني، وهو المطلوب. والقول بالتحسين والتقيح هو رأي المعتزلة ومن تابعهم.

والجمهور قالوا: إن الحسن والقبح يطلق باعتبارات ثلاثة:

أحدها: بمعنى الكمال والنقص؛ كقولنا: العلم حسن، والجهل قبيح، والثاني: بمعنى ما يلائم الطبع وينافره كقولنا اللذة حسن والألم قبيح، والثالث: بمعنى المدح والثواب على العمل شرعاً أو الذم والعقاب شرعاً، والحسن والقبح بالاعتبارين الأولين عقليان، أي يدركان بالعقل، وبالاختبار الثالث شرعيان، أي لا يدركان إلا بالشرع، وهو محل النزاع، أما الأولان فمحل وفقاً معهم، وحينئذ يجوز حمل الآية على الاعتبار الأول أي يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر اللذين هما من باب الكمالات والنقائص؛ لأن ذلك هو الذي يحتاج إليه في إقامة الدعوة، ويستميل القلوب إلى الإجابة، وأما المعروف والمنكر اللذان بحسب الذم والمدح والثواب والعقاب، فيثبت حكمها بدليل منفصل.

وتحقيق مذهب المعتزلة في هذا أنهم لا يقولون: إن العقل حاكم موجب أو محرم، وإنما يقولون: إنه مدرك بما جعل الله - عز وجل - فيه القوة / [٩٢ ب/م] أن هذا الفعل ينبغي أو لا ينبغي، ويدرك إدراكاً حكماً أي من حجة الحكمة أن هذا الفعل مما تقتضي السياسة الشرعية أن يثاب أو يعاقب عليه لا أنهم يقولون: إن الشارع إن لم يثب أو يعاقب عليه عوقب أو استحق العقاب، قالوا: وإنما قلنا ذلك؛ لأن المعلومات / [١٩٧ / ل] على ضربين حقائق وتكاليف؛ فالحقائق ثلاث: واجب: وهو ما يلزم من عدمه محال لذاته، وممتنع: وهو ما لا يلزم من عدمه محال لذاته، وممكن خاص: وهو ما لا يلزم محال وجوده ولا عدمه، والتكاليف ثلاث: مأمور به، ومزجور عنه، ومخير فيه بين فعله وتركه، ثم لما كان العقل يدرك أحكام الحقائق من حيث الجواز والامتناع والوجوب، فكذا يدرك أحكام التكاليف من حسن وقبح وما بينهما.

وأجاب الجمهور: بأننا لا نسلم أنه يلزم من إدراكه أحكام الحقائق العقلية أنه يدرك أحكام التكاليف الشرعية، وهل محل النزاع بيننا إلا هذا بعينه؟

﴿ قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٨] حجة

في عموم دعوة الإسلام مع نصوص آخر من الكتاب والسنة، وعارضه اليهود والنصارى بقوله - عز وجل: ﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَكِنْ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُمْ مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [القصص: ٤٦] وذلك يقتضي اختصاص دعوته بالعرب الأميين دون غيرهم من الأمم والفرق الذين سبقت فيهم النذر، وأنزلت فيهم الكتب، وسيأتي جوابه في موضعه إن شاء الله - عز وجل.

﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ اسْكُنُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ وَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ سَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٦١] يحتج به مع نظيره في البقرة على أن الواو لا تقتضي الترتيب؛ لأن السجود قدم في إحداها وآخر في الأخرى والقصة واحدة، فلو كان للترتيب لزوم اختلاف الخبر، والكذب في أحد النصين وإنه محال.

﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٣] يحتج بها الجبرية ونحوهم؛ لأن هذا اضطرار أو شبيهه بالاضطرار لهم إلى المعصية؛ لأنه ألقى عليهم شهوة السمك وحرّم عليهم العمل يوم السبت، ومنع الحيتان ألا تأتي إلا فيه فصار شبيهاً بما قيل:

ألقاه في اليم مكتوفاً وقال له إياك إياك أن تبطل بالماء

وقد صرح بمعنى هذا حيث قال - عز وجل -: ﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ﴾ [١٦٣] قالت المعتزلة الفرق بينهما أن هؤلاء المعتدين في السبت مختارون لصيد السمك بخلاف الملقى في الماء مكتوفاً؛ إذ لا اختيار له، ثم باقى الآية لنا وهو ﴿كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٣] دل على [أن ابتلاءهم] بذلك عقوبة على فسق صدر عنهم باختيارهم [١٩٨/ل] وهم علتة التامة.

وجواب الكسبية / [٩٣ / أ / م] والجبرية عنه قد عرف.

ثم إن في ضمن هذه القصة احتيال أصحاب السبت على الصيد المحرم بأن نصبوا

المصائد يوم الجمعة فوقع فيها الحيتان، ثم أخذوها يوم الأحد، وغالطوا أنفسهم وظنوا أن ذلك [يخلصهم من اللائمة] فلم يخلصوا ولم يعذروا، ولم يعد ذلك منهم كياسة وتلطفاً في حصول المقصود، بل عد منهم مكرراً قوبلوا بمثله ﴿أَسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ وَمَكْرَ السَّيِّئِ وَلَا تَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا ﴿٤٣﴾ [فاطر: ٤٣] فمسخوا قردة؛ لأنهم مسخوا حكم الله فأحالوه عن صورته بجيلتهم فأحال الله - عز وجل - صورهم بحوله.

ويحتج بهذا من منع الحيل في أحكام الشرع، وهو مالك وأحمد ومن تابعهما، خلافاً للباقيين في إجازتها، كالمخالعة والتحليل والمعاملة الربوية، ونحوها، ولعلمهم رأوا أن المنع من مثل ذلك تضيق في شرع من قبلنا من قبيل الآصار والأغلال التي كانت عليهم، واستباحته لنا من باب الرخصة والتوسعة علينا؛ لأن آصارهم وأغلالهم رفعت عنا ببركة نبينا ﷺ كما سبق في هذه الصورة قريباً، ولعل الخلاف مبني على مسألة شرع من قبلنا شرع لنا.

وأيضاً العقود لها صور ومعان فاعتبار صورة العقد ومعناه كالعزيمة كما في النكاح والبيع المجمع عليهما، واعتبار صورته فقط كالرخصة كما في التحليل وبيع المعاملة، ونظيره من العقليات الحد التام من الجنس والفصل جميعاً، والفصل وحده حد ناقص، ولأن الصورة أمانة يدور الحكم عليها.

ولما قيل لهم: الحيلة قنطرة الحرام، قالوا: فقد حصل مقصودنا؛ لأن القنطرة إنما وضعت لتمنع من الوقوع في الماء فالحيلة تخلصنا من الحرام.

واعلم أنهم غلطوا في هذا الفهم أو غلطوا؛ لأن أولئك إنما أرادوا أن الحيلة قنطرة إلى الحرام: موصلة إليه لا أنها قنطرة عليه مخرجة منه، وفي هذه المسألة بحث طويل هذا حاصله، وتعظيم الشعائر والحرمات في طرف من حرّم الحيل المخيلات.

﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا^١ اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا^٢ قَالُوا

مَعَذَرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُم^٣ وَعَلَهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [الأعراف: ١٦٤] تدل على وجوب إنكار

المنكر على من أصر عليه وعلم أنه لا يزدجر بشرط أمن المفسدة الراجحة؛ وتفصيله أن الإنكار إن خلا عن مفسدة أصلاً وجب، وإن استلزم مفسدة / [١٩٩ / ل] راجحة لم يجب، وإن تضمن مفسدة مساوية لمصلحة احتمال الخلاف والتخيير والأولى الترك؛ لأن تحريك الساكن يخشى منه التفاقم.

﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِمُ أَغْنَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ [الأعراف: ١٦٥] اعلم أن أصحاب السبت انقسموا إلى: مباشر للمعصية / [٩٣ ب / م] ومنكر لها ناه عنها، ولا مباشر ولا منكر، فلم ينج من العذاب إلا الناهون، وأما العصاة فعوقبوا بمعصيتهم والساكنون عنها عوقبوا لتركهم الإنكار الواجب. وتعلقت الشيعة بهذا؛ إذ زعموا أن الصحابة انقسموا إلى: مؤذ لأهل البيت ومعين له، وساكت عن الإنكار والنصرة مع القدرة، ومنكر منتصر بلسانه أو قلبه. قالوا: والفرق الثلاث الأول هالكة والناجية هي الرابعة وهم الشيعة أولاً وآخرأ كما في أصحاب السبت.

وأجاب أهل السنة: بأننا لا نسلم أن أحداً من الصحابة رضي الله عنهم آذى أهل البيت، ولو سلمناه لكن القرآن ورد بمدحهم، وذم أصحاب السبت فلا يصح قياس أحدهما على الآخر؛ إذ هو قياس ضد على ضد، أو جمع حيث فرق النص، وهو فاسد الاعتبار.

﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلُهُ يَأْخُذُوهُ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالَدَارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [الأعراف: ١٦٩] تضمنت أن الكذب على الله - عز وجل - وكتبه ورسله حرام لا يجوز أخذ الأجرة عليه، فيحتج به على أن تحريف التأويل والنصوص من الكتاب والسنة والأحكام والفتاوى لا تجوز بعوض ولا محابة ولا غيرها، خلافاً لما حكي عن بعض الفقهاء أنه يفتى الأجانب بالعزائم والأقارب والأصدقاء بالرخص، وإن ضعف مستندها في النظر.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٧٢] دلت على أن الذرية أخذت من ظهور بني آدم، والتفسير بأنها أخذت من ظهر آدم، وكلاهما حق؛ لأن الذرية استخرجت في هذا المقام على ترتيبها وتفصيلها ذرية آدم من ظهره، ثم ذرية كل واحد من بنيه من ظهره؛ كما إذا فرضنا ألف صندوق بعضها في بعض في كل صندوق شيء من الجوهر فاستخرجنا بعضها من بعض.

﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾﴾ [الأعراف: ١٧٢] تقرير لهم بالتوحيد والربوبية ﴿قَالُوا بَلَىٰ ۚ﴾ [الأعراف: ١٧٢] المشهور أن بلى حرف إيجاب يجاب به النفي، فيقرر خلاف مضمونه، فليست بربكم مضمونه سلب الربوبية، وبلى قررت خلاف هذا السلب وهو إثبات الربوبية ونعم لكونها مقررّة لمضمون ما قبلها لم تصلح هاهنا، وإلا كان تقريراً لسلب الربوبية / [٢٠٠ / ل] وإنه كفر.

ويحكى أن ابن الأنباري^(١) دعي في جماعة ليشهد على شخص، فقال بعضهم للشخص: ألا [نشهد عليك؟ فقال: نعم، فشهدوا عليه إلا ابن الأنباري امتنع، ف قيل له في ذلك؛ فقال: هذه الشهادة لا تصح على موجب اللغة؛ لأنه إنما قرركم على ألا تشهدوا عليه، كأنه قال: نعم لا تشهدوا علي.

واعلم أن حكم هذه الشهادة على موجب الفقه أنها تصح على عامي لا يفرق بين بلى ونعم دون عالم يفرق بينهما، فلعل ابن الأنباري أخذ بالأحوط الذي لا يعترض فيه / [٩٤ أ / م] احتمال خلاف، أو أنه أراد بيان هذا الحكم اللغوي لأصحابه.

وقد ذكر ابن الأنباري في بعض كتبه أن بلى مركبة من بل الإضرابية ولا النافية، ويتضح معناها في مواردها مطردة على ذلك، فإذا وقعت في جواب السلب كان معناها سلب سلب ما بعدها، وسلب السلب إيجاب؛ فمعناها الإيجاب، مثاله في هذه الآية لما قيل: (ألسنت بربكم قالوا بلى) أي بل لا لست ربنا وهو في قوة. بل أنت ربنا؛ لأن لا للسلب و«لست» للسلب وسلب السلب إيجاب، فسلب سلب الربوبية إيجاب لها، فاعلم ذلك، ثم في الآية سؤال أحدهما أنه لو سبق للناس مقام شهدوا فيه بالتوحيد، وأخذ إقرارهم به لكانوا الآن يذكرون ذلك، وجوابه: أنهم كانوا حينئذ نفوساً، أو أرواحاً مجردة، والذكر إنما هو بحاسة بدنية أو متعلقة بالبدن، والبدن وقواه ومتعلقاته إنما حدث بعد ذلك، فلذلك لم يذكروا ذلك المقام الآن، وإنما هذا السؤال كمن يقول: لو كان زيد حضر عند السلطان لكان ثوبه عليه، وهو غير لازم لجواز حضوره مجرداً عن لباس،

(١) هو محمد بن القاسم بن محمد بن بشار أبو بكر الأنباري إمام في اللغة والأدب ولد سنة ٢٧١هـ وتوفي سنة ٣٢٨هـ انظر البحر المحيط [١٩٢ / ٥] والأعلام [٢٢٦ / ٧].

ويحتمل أن يكون تجرد النفس شرطاً في ذكر ذلك، أو تعلقها بالبدن مانعاً منه، فإذا تجردت بالمولت كشف عنها غطاؤها فأبصرت ما بين يديها ووراءها.

السؤال الثاني: كيف قامت عليهم الحجة الآن بذلك الإقرار وهم لا يذكرونه؟

وجوابه: أن المراد ليس إقامة الحجة عليهم الآن، بل تقوم يوم القيامة ﴿أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢] وهم يومئذ يذكرون ذلك المقام إما بخلق الذكر فيهم أو بإزالة الموجب للنسيان، ثم لا يمتنع قيام الحجة عليهم بما لم يذكروا كما لزمهم الإيمان بما لم يدركوا، ولأن الصادق أخبرهم بوقوع ذلك المقام فلزمهم تصديقه ثم تقوم / [٢٠١ / ل] الحجة عليهم بذلك، كما لو علم الشاهد أن هذا خطه ولم يذكره.

ثم ربما ظن ظان أن الذرية إنما تكون للرجال دون النساء؛ لقوله - عز وجل : ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢] ولم يقل من بناته، ولا من ولده، وليس كذلك بدليل قوله - عز وجل : ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦] وإنما قال: بني آدم، تغليباً لجانب الذكورية على ما هو المعتاد فيه.

﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدَىٰ وَمَنْ يُضِلِّ فَاُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٨] يحتج به الجمهور في أن الهدى والإضلال من فعل الله - عز وجل - وخلقهم وأنهم ينسبوا إليه من هذه الجهة.

والمعتزلة يتأولون ذلك على أنه يهدي ويضل بفعل الألطاف أو منعهما، ثم إذا قيل لهم: منع اللطف إما موجب / [٩٤ ب/م] للضلال فيلزمكم المحذور كما لو كان هو الخالق له، أو غير موجب له فلا يؤثر. قالوا: منع اللطف واسطة بين ما ذكرتم، وهو أنه مرجح للضلال غير موجب له، وإنما الموجب له اختيار العبد وفعله، وحينئذ يقال لهم: الموجب له فعل المكلف وحده أو مع منع اللطف، الأول باطل؛ لأنه إنما فعل شيئاً يرجح وقوعه فاستحال استقلاله به بعد ذلك فتعين الثاني، وهو أن الموجب للفعل العبد مع منع اللطف؛ فيلزمكم إيقاع المقدور من قادرين، وأن ينسب إلى الله - عز وجل - من الجور الذي

تفرون منه بقدر تأثيره في الفعل بمنع اللطف.

أو يقال لهم: العبد هو الموجب الكامل للفعل، أو يشاركه فيه منع اللطف ويعود ما ذكرناه، وهذا تحقيق مع المعتزلة في البحث، وهو صعب عليهم.

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ [الأعراف: ١٧٩] يحتج به الجمهور أيضاً، وتقريره أن هذا يقتضي أن الإرادة والعلم تعلقا بأن هؤلاء للنار ثم خلقوا لأجلها، فكان تعلق الإرادة والعلم بأنهم للنار موجباً لصدور المعاصي التي هي أمانة العقاب منهم، وإلا انقلب العلم الأزلي جهلاً والإرادة غير مؤثرة وإنه محال.

ويجاب بأن اللام في: «لجهنم» للعاقبة، أي: ذرأناهم للجنة على تقدير أن يطيعوا فعصوا فكانت عاقبتهم إلى النار، ثم لا نسلم أن تعلق العلم والإرادة بشيء ما يكون موجباً له؛ إذ شأن العلم الكشف، وشأن الإرادة التخصيص وإنما الإيجاب والتأثير / [٢٠٢ / ل] للقدرة فلا يعترض عليها غيرها من الصفات؛ إذ لكل صفة وظيفة تختص بها، ويعترض على هذا الجواب بأن لام التعليل أكثر من لام العاقبة، فحمل هذا اللازم على الأكثر أولى.

وأما قولهم: العلم والإرادة ليسا موجبين، قلنا: نعم لكنهما يستتبعان تعلق القدرة على وفق ما تعلقا به، وإلا تناقض مقتضى الصفات الأزلية أو الأحوال أو الذات على الخلاف في ذلك، وإنه محال، مثاله: لو تعلق العلم والإرادة به بأن زيدا في النار، فالقدرة إن تعلقت بذلك فهو المطلوب، وإن تعلقت بخلافه تناقضت الصفات في مقتضاها ولزم النقص في [هذه الصفة] التي لا يوجد متعلقها أو الجمع بين المتعلقات المتنافية وأنه محال هذا بحث جيد فتدبره.

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ۚ سَيُجْزَوْنَ

مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾﴾ [الأعراف: ١٨٠] يقتضي أن الاسم غير المسمى، وإلا لكان ما للشيء فهو نفسه، وإنه محال كما سبق، ثم الاسم لغوي واصطلاحي: فاللغوي هو اللفظ الدال على الذات نحو زيد، والاصطلاحي هو / [٩٥ أ / م] اللفظ الدال على معنى في نفسه غير مقترن بزمان محصل. والأول يقابله الصفة وهي: اللفظ الدال على معنى ينسب إلى الذات، كالطويل والقصير. والثاني يقابله الفعل والحرف، نحو: قد قام، والأسماء

الحسنى كلها أسماء بالاصطلاح النحوي، وعلى التفسير اللغوي ليس فيها اسم إلا الله والباقي صفات: إما ثبوتية، أو سلبية، أو إضافية، أو مركبة من ذلك.

﴿ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٢]

إن قيل: استدراجهم إما إلى كمال المعصية، فتكذيبهم الآيات كفر عظيم، فلا فائدة للاستدراج، [أو إلى الإهلاك فالله - عز وجل - قادر على إهلاكهم بمجاهرة على كفرهم في الحال، فلا فائدة للاستدراج].

ويجاب بأن فائدته الإملاء لهم ليؤخذوا على غرة وغفلة من غير توبة؛ كما قال - عز وجل - : ﴿ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ﴾ [الأعراف: ١٨٣] ﴿ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ آلَّذُكْرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّلَكُمُ اللَّهُ بِهَذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٤]

[وحيثذ يقال] للمعتزلة: أنتم توجبون رعاية الأصلح، والأصلح لهؤلاء أن يؤخذ بقلوبهم إلى الطاعة والإيمان، لا أن يستدرجوا إلى الموت على الكفر والعصيان، لكن إن كانوا لا يقولون بوجوب رعاية الأصلح مطلقاً، بل بوجوبها في مقدمات التكليف وما يتوقف عليه لم يلزمهم هذا السؤال، غير أن المشهور عنهم الإطلاق حتى التزمه [٢٠٣/ ل] بعضهم في دخول النار لأهلها، وقال: هو أصلح لهم، وقد حصل. ثم يقال: استدراجهم إلى أخذهم على غرة وغير توبة، إما موجب لمقصوده فيلزم الجبر وعدم رعاية الأصلح، أو غير مؤثر أصلاً، وهو نقص في القدرة والإرادة، وهو محال أو مرجح لمقصوده من غير إيجاب، فيلزم مقدور بين قادرين، وإعانة الله - عز وجل - لهم على فعل القبيح فيستحق من الذم ونسبة الجور إليه بقدر مشاركته في ذلك، وكله محال، فدل على صحة مذهب الجبر والتفويض.

﴿ أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجْلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٥] في هذه الجملة مسائل: الأولى: وجوب النظر على المكلفين؛ لأنه - عز وجل - أنكر تركه على هؤلاء المكذبين، وذلك يقتضي وجوبه.

الثانية: أن النظر طريق إلى العلم بالمنظور فيه، وإلا لم يكن لإيجابه وإنكار تركه معنى،

والواقع قاطع في ذلك؛ إذ قد أدرك بالنظر علوم كثيرة.

الثالثة: أن المخلوقات بأسرها من حيث هي حكمة ومن حيث هي كل فرد فرد تدل على وجود الصانع وقدمه؛ لأن / [٩٥ ب / م] كل فرد من أفراد المخلوقات هو إما جوهر أو عرض على رأي المتكلمين، وهو إما هيوالي أو صورة أو جسم أو عقل أو نفس على رأي الفلاسفة، وعلى كل تقدير فذلك الفرد موجود فله موجد وليس موجد نفسه، وإلا لزم الدور، فهو غيره وهو إما معدوم وهو محال إذ المعدوم لا يؤثر، أو موجود، وهو إما حادث؛ فيلزم الدور أو التسلسل، أو قديم وهو المطلوب.

وهذا مستفاد من قوله - عز وجل - ﴿وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٨٥] أي: كل شيء من المخلوقات يدل على صانعه هذه الدلالة، والنظر إما بالبصر وهو الرؤية أو بالقلب وهو العطف والرحمة، أو البصيرة وهو المراد هاهنا، وهو ترتيب أكثر من تصديق معلوم ترتيباً خاصاً لاستعلام مجهول.

﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، يحتاج بها الجمهور على رأيهم المشهور: وهو أن الله - عز وجل - خالق الضلال. ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسِنُهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقَّتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيفٌ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٧] هو موافق لقوله - عز وجل - ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩] ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤] ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ﴾ [طه: ١٥] ثم المشهور عن بعض المسلمين أنها تكون على انقضاء ألف سنة أو قريباً منها من حين مبعث النبي ﷺ وقد ظهر كثير من أشراتها، وزعم بعض المؤرخين من المنجمين: / [٢٠٤ ل] أن أيام العالم كلها سبعة أيام

عدد أيام الأسبوع، غير أن كل يوم منها اثنان وسبعون ألف سنة، وأن المنقضي منها إلى وقت الطوفان المائي النوحى ستة أيام وقد بقي منها يوم واحد قد انقضى منه إلى عامنا هذا وهو عام «ست عشرة وسبعمئة» للهجرة ما بينه وبين الطوفان وهو نحو ثلاثة آلاف سنة تقريباً؛ فالباقي على قوله من أيام العالم نحو تسعة وستين ألف سنة، وزعم هذا القائل أن هذا أمر مبرهن، وذكر برهانه عليه في تاريخه، غير أن هذا بعيد لوجوه يستغنى عن ذكرها بأن هذا القول دهرية صغرى، فالأشبه الأول إن شاء الله، عز وجل.

﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سَتَكُنَّ تِزْتٌ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسْنَى السُّوءِ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٨] يعني أن علم الغيب من خواص الإله لا من شأن الرسل؛ إذ إنما شأنهم التبليغ، كما قال: ﴿ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

ورأيت بعض من ينسب إلى فضيلة ما يستشكل هذه الملازمة المذكورة [في الآية]، وهي الاستكثار من الخير على تقدير علم الغيب، وما ظننت أحداً يستشكل ذلك لوضوحه، فإن من علم الغيب / [١٩٦ م / م] علم أسباب الخير فتلقاها وأسباب الشر (فتحاماها)، ألا ترى أن من مر بأرض فعلم أن بها كترأ سعى في إخراجها لينتفع به، ولو علم أن فيها ناراً محرقة أو بئراً مهلكاً أو ثعباناً ناهشاً حاد عنها، فهذا أمر واضح لا يخفى عن ذي لب.

﴿ فَلَمَّا ءَاتَنَّهُمَا صَاحِبًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَنَّهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الأعراف: ١٩٠] [زعم بعضهم أن المراد آدم وحواء؛ كانا لا يعيش لهما ولد فقال لهما إبليس: سموه عبد الحارث وهو اسمه؛ فإنه يعيش. فسمياه، فعاش فنقم الله - عز وجل - عليهما ذلك، ويحتج به من يميز الكبائر على الأنبياء؛ لأن هذا كبيرة، وقد صدر من آدم وهو نبي، ولا برهان على ثبوت هذا عن آدم سمعي ولا نظري، غير أن ظاهر الآية ونظمها يقتضيه، فالله - عز وجل - أعلم].

وحمله بعض المفسرين على إشراك المشركين عموماً بدليل أن في سياقه متصلاً به: ﴿ فَلَمَّا ءَاتَنَّهُمَا صَاحِبًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَنَّهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الأعراف: ١٩٠ - ١٩١] وهو جمع يطابق كثرة المشركين لا تشية آدم وحواء.

﴿ اَللّٰهُمَّ اَرْجُلُ يَمْسُوْنَ بِهَا اَمْرُهُمْ اَيْدٍ يَبْتَطِشُوْنَ بِهَا اَمْرُ لَهُمْ اَعْيُنٌ يُّبْصِرُوْنَ بِهَا اَمْرُ لَهُمْ اِذَا نَ سَمِعُوْنَ بِهَا قُلْ اَدْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُوْنَ فَلَا تُنْظِرُوْنَ ﴾ [الأعراف: ١٩٥] احتج بها بعض المشبهة على إثبات الرجل واليد والعين والأذن لله - عز وجل - محتجاً بأن الآية دلت على أن عدم هذه الجوارح صفة نقص للأصنام تمنعها من استحقاق الإلهية فإثباتها يجب أن يكون صفة كمال لله - عز وجل - مصححة لاستحقاق الإلهية عملاً بموجب قيام العكس، ويجاب عنه بأن ليس معنى الآية ما فهمتم إنما معناه: أن الإنسان مع ثبوت هذه الجوارح قاصر عن رتبة الإلهية، والأصنام لفقد هذه الجوارح وغيرها / [٢٠٥ / ل] قاصرة عن رتبة الإنسان، والقاصر عن الشيء أولى بالقصور عن ذلك الشيء، أو نقول: الصنم قاصر عن رتبة الإنسان، والإنسان قاصر عن الإلهية، فالصنم قاصر عن الإلهية. وهذا أبلى في الاستدلال، وإذا أمكن حمل الآية على هذا الوجه التزيهية لم يجوز حملها على تفسيركم التشبيهي.

﴿ وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَسْمَعُوا وَتَرْثُهُمْ يُنْظِرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴾ [الأعراف: ١٩٨] يحتج به المعتزلة على أن قوله - عز وجل - : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣] لا يقتضي رؤية الله - عز وجل - وإبصاره؛ لأن الآية المذكورة تضمنت إثبات النظر المقرون بإلى مع نفي الرؤية والإبصار، فدل على أن الأول لا يلزمه الثاني.

وجوابه: أن المشار إليه في الآية هم الأصنام، كأهم ينظرون إلى الإنسان إذا قابلهم، لكونهم مصنوعين على صورة الإنسان، و[هم] لا يبصرون إبصاراً حقيقياً لكونهم جماداً، بخلاف الحي إذا نظر إلى شيء فإن إبصار ذلك الشيء يحل لا محالة عند انتفاء موانع الرؤية. ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وعيدي محكم أو منسوخ بآية السيف.

﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف: ٢٠٠] فيه إثبات الشيطان ونزغه وتعريضه بالإنسان في يقظته ومنامه، وإن الإنسان إذا وجد بعض ذلك يتعوذ بالله - عز وجل - من الشيطان وبذكر [٩٦ ب / م] الله عز وجل - يذهب غيّه الشيطاني ويصير رشده الرحماني.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِمْ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠٦] إشارة إلى الملائكة أو إلى الملائكة الأعلى منهم.

واحتج به من رأى الملائكة أفضل من البشر؛ لأنهم وصفوا بعندية مضافة إلى الله - عز وجل - دون البشر، فكانوا أشرف وأفضل.

[ويحتج به من يثبت الجهة حملاً للعندية على المكانية، وحملها خصمه على العندية المكانية القريبة التشريفية، والله - عز وجل - أعلم بالصواب].

* * *

القول في سورة الأنفال

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ ۖ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ۖ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [الأنفال: ١] كانت كذلك يوم بدر، ثم نسخت بقوله - عز وجل - : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّ مَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۚ إِنْ كُنْتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ أَجْمَعِينَ ۖ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [الأنفال: ٤١] على ذلك التفصيل.

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [الأنفال: ٢] هذا حصر للمؤمن الكامل لا لمطلق المؤمن؛ بدليل أن المؤمن يصدق بدون بعض هذه الصفات بدليل قوله ﷺ : « من سرتة حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن » ^(١) لا يقال: إن من كان بهذه الصفة استلزم الصفات التي في الآية لأننا لا نمنع من ذلك، ولا دليل عليه.

﴿ تُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ﴾ [الأنفال: ٦] إشارة إلى كراهة ذلك من فاعله فيقتضي تحريم الجدل في الحق بعد بيانه، وذم من فعله، وأن الجدل كذلك هو المذموم، لا مطلق الجدل كما مر.

﴿ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأنفال: ١٧] يحتاج به الفريقان، أما المعتزلة فبقوله - عز وجل - : ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ ﴾ [الأنفال: ١٧] أضاف الرمي إليه، وأما الجمهور فبقوله - عز وجل - : ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ ﴾ [الأنفال: ١٧] نفى الرمي عن النبي ﷺ ، وأثبتته لنفسه، وقد حقق ذلك بعض المفسرين فقال: الرمي بالتراب أو الحجر اشتمل على قبض وإرسال، وهما من النبي ﷺ .

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الفقه ح [٢١٦٦] [٦/٣٣٣] والحاكم [١/١١٤] والطيالسي ص ٧ والحميدي [١/١٩، ٢٠] [٣٢] وأخرجه أحمد [١/٢٦].

وعلى تبليغ وإصابة، وهما لله - عز وجل - ف ﴿وَمَا رَمَيْتَ﴾ باعتبار هذين ﴿إِذْ رَمَيْتَ وَلَيْكِبَ ٱللَّهُ رَمِئًّ﴾ باعتبار الأولين، وهما عند الجمهور كسب له لا خلق.

﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ۖ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْاْ وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٣] هذا ظاهره مشكل لأنه على صورة قياس مركب من شرطيتين؛ ينتج من الشكل الأول: لو علم الله فيهم خيراً لأعرضوا عن الحق، وذلك يستلزم خلاف مقتضى العلم الأزلي، وأنه محال، وأجيب عنه من وجهين: أحدهما: أن معناه: لو أسمعهم على تقدير أن لا يعلم فيهم خيراً لأعرضوا، وتقريره: أن الجملة المذكورة متضمنة قياسين استثنائيين حذف من كل واحد منهما مقدمته الاستثنائية لظهورها، أحدهما: لو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم، لكنه لم يعلم فيهم خيراً فلم يسمعهم.

والثاني: لو أسمعهم لتولوا، أي: على تقدير ألا يعلم فيهم خيراً كما دل عليه الاستثناء قبله، لو أسمعهم لتولوا لكنه لم يسمعهم، يعني الدواب البكم الصم، فلم يتصور منهم التولي والإعراض. هذا تقريره على رأي المفسرين.

الثالث: على رأي المنطقيين: أن شرط إنتاج [٩٧ أ/م] الشكل الأول كلية كبراه، والكبرى هاهنا وهي ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣] ليست كلية إذ ليست مسورة بكلمة ونحوها على ما عرف في موضعه، فلذلك لم تنتج الأشكال المذكورة.

وفي هذه الآية إشارة إلى ما قرناه في سر القدر في مقدمة هذا الكتاب، وهو أن الله - عز وجل - لو فرض أعمال العصاة إليهم لما كانت إلا معصية بحسب علمه فيهم، فرجح جانب الجبر، وأجراه على مقتضى العلم.

﴿يَتَّيِبُهُا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ أَسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَٱعْلَمُواْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ۚ وَأَنَّهُٗٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال: ٢٤] أي: يخلق الدواعي والصوارف في القلب يحول بين المرء وإرادته، فربما أراد الإنسان بطبعه، أو عقله شيئاً فيخلق فيه الصارف عنه والداعي إلى خلافه.

ومن هاهنا أخذ بعض العارفين حين سئل: بماذا عرفت ربك؟ فقال: بنقض العزائم، أي إنه يعزم على شيء فينقضه الله - عز وجل - عليه بما يخلقه في قلبه من الصارف عنه، وهذا من أدلة الجمهور على المعتزلة؛ لأن فعل الإنسان إنما يتم بإرادته، وإذا حال الله - عز وجل - بينه وبين إرادته امتنع مقتضاها ووجب مقتضى الصارف، مثاله لو أراد أن يصلي

فصرفه الله - عز وجل - عن الصلاة إلى الأكل لامتنتع منه الصلاة حينئذ، ووجب الأكل، والممتنع لا يوجد سواء امتنع لذاته أو لغيره.

﴿وَأَنذَرُ إِلَيْهِ تَحْشُرُونَ﴾ [الأنفال: ٢٤] فيه إثبات المعاد.

﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ۖ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ

الْعِقَابِ ۝﴾ [الأنفال: ٢٥] يحتمل أن المراد: اتقوا معصية لا يختص عقابها بمباشرها، بل يتعدى إلى من ترك إنكارها، فيكون فيها حجة على وجوب إنكار المنكر، وأن تارك الإنكار مع القدرة في حكم فاعل المنكر في حقوق الوعيد، كما أن الردء كالمباشر في قطاع الطريق، وسامع الغيبة أحد المغتابين، وراوي الكذب عالماً به أحد الكذابين، ونحو ذلك.

ويدل على هذا التأويل ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا ظهر فيكم المنكر فلم تنكروه أوشك أن يعمكم الله بعقاب من عنده» (١).

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ

وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ۝﴾ [الأنفال: ٢٩] أي: هداية تفرقون بها بين

الحق والباطل، وهذه أدل على هذا المطلوب من قوله - عز وجل: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ۚ

وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ ۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ

اللَّهُ رَبَّهُ ۚ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا ۚ فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا

يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيَمْلِكْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ ۚ وَأَشْهَدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ

لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَآمَرَاتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا

فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ ۚ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ

صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا ۚ

إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ

(١) رواه أبو عمرو الداني في كتاب السنن الواردة في الفتن [٣/ ٦٩٥] وفي المسند [٦/ ٣٠٤] وجمع الزوائد [٧/ ٢٦٨].

وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ^٦ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ^٧ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ^٨ وَأَتَّقُوا اللَّهَ^٩ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ^{١٠} وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١﴾ [البقرة: ٢٨٢] لاحتمال أن هذه اتفاقية اقترانية فقط لا لزوم فيها بين التقوى والتعليم بخلاف / [٢٠٨ / ل] ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ تَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال: ٢٩] فإنها شرطية لزومية.

وتوجيه ذلك: أن المتقي ولي الله، وولي الله - عز وجل - مهدي إلى الحق، فالمتقي مهدي إلى الحق، أما الأولى فلقوله - عز وجل -: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢] وصف الأولياء بالتقوى فالولي متق، والمتقى ولي، لأهما متساويان، فينعكس أحدهما على الآخر لخصوص المادة، وإن كان / [٩٧ ب / م] الموجب الكلّي لا ينعكس كلياً.

وأما الثانية فلقوله عز وجل: ﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجْلُهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ تَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢] أي، من المضايق الحسية والعقلية؛ لأن اللفظ يعمهما، واشتباه الحق بالباطل من المضايق العقلية، فالمتقى يجعل له منها مخرجاً بأن ينصب له علم فرقان بين الحق والباطل. وأيضاً: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: ١١].

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَآبِئِ السَّبِيلِ إِن كُنْتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّلَاقِ الْجَمْعَانِ﴾ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾ [الأنفال: ٤١] عام خص بسلب المقتول مبارزة تغريباً فإنه لقاتله غير مخموس وما كان أن من جنس هذه الصورة.

﴿إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا وَهُمْ بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَىٰ وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لِاحْتِلَافْتُمْ فِي الْمِيعَادِ وَلَكِن لِّيَقْضَىٰ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا لِّيَهْلِكَ مَن هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَن حَىٰ عَن بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٤٢] هذا من أدل الأشياء على نفوذ تصرف الله - عز وجل في خلقه بما يخلقه فيهم الدواعي

والصوارف. وذلك لأن الله - عز وجل - لما أراد بموجب علمه السابق هلاك الكفار بيد نصرته دينه ورسوله والمؤمنين - حرك قريشاً على إرسال غيرهم إلى الشام مع أبي سفيان على عادتهم في التجارة، ثم حرك لأخذها النبي ﷺ وأصحابه من المدينة فأرصدوا لها على ماء بدر، فعلمت قريش، فتحركت لحفظ مالها، فجاءوا حتى التقى الجمعان بعدوتي بدر المذكورتين هاهنا.

كل ذلك بإرادة الله - عز وجل - وما خلقه في قلوب الفريقين من الدواعي والصوارف، ولولا ذلك لكانوا لو تواعدوا إلى هناك لاختلفوا في الميعاد؛ ليعلم أن لا مراد لله إلا كائن، ولا كائن إلا مراد.

فإذا شغب هاهنا ذو اعتزال حكم على / [٢٠٩ / ل] عقله عنه بالانعزال.

﴿ إِذْ يُرِيكُهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا ۖ وَلَوْ أَرْنَكُهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ ۗ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ۝ ﴾ [الأنفال: ٤٣] قيل: المنام هاهنا محل النوم وهو العين والرؤية، لذلك كانت يقظة، وقيل: المنام على ظاهره في أنه خلاف اليقظة فكان ذلك رؤيا لا رؤية. لكن رؤيا النبي ﷺ حق ووحى، فعلى كلا التقديرين يستدل بالآية على أن الله - عز وجل - أن يظهر الأشياء على خلاف حقائقها في نفس الأمر لحكمة، كما أظهر هاهنا قلة الكفار، وهم في نفس الأمر كثيرون لئلا يفشل ويتنازع المؤمنون. ثم لا يعد ذلك منه سبحانه وتعالى خطأ ولا كذباً ولا جهلاً، ولا يعد بالكلية نقصاً، بل يعد حكمة وحكماً، ﴿ قَدْ أَفْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهَ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبُّنَا أَفَتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ ۝ ﴾ [الأعراف: ٨٩].

وهكذا الكلام في قوله - عز وجل -: ﴿ وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ التَّيَقُّمِ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضَى اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ۗ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ۝ ﴾ [الأنفال: ٤٤] وقد سبق في آل عمران بيان كيفية تكثير القليل، فأما تقليل الكثير هاهنا فبأن يعدم الله - عز وجل - بعضهم ثم يوجده، وينزل ملائكة تحجب بعضهم عن عين الناظر أو يجمع شعاع البصر أو يضعفه، فلا يتصل إلا ببعضهم، أو غير ذلك من أمر الله -

عز وجل - والجميع ممكن مقدور.

﴿وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ آلْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٤٨﴾﴾ [الأنفال: ٤٨]، جاء في التفسير: أن إبليس تراءى لكفار قريش / [٩٨ أ / م] على صورة سراقه بن مالك بن جعشم؛ فغرمه بغروره حتى شركوه في ثبوره، ففي ذلك دليل على أن الشياطين تظهر لبعض الإنس، وتتصور بما شاءت من الصور، وشواهد كثيرة، والكل ممكن مقدور.

﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [الأنفال: ٦٣]، اعلم أن الحق سبحانه وتعالى لما كان هو الواحد بالحقيقة والوحدة من خواصه - كانت قوته وبطشه في وحدته فلا يحتاج إلى تكثير من قلة، ولا تقوية من ضعف، والخلق لما كان التعدد والكثرة والتركيب من لوازمهم - كانت قوتهم في اجتماعهم وكثرتهم، وشرط اجتماعهم اتفاقهم، واتفاقهم إنما يكون بميل القلوب بعضها إلى بعض، وقد سبق الله - عز وجل - هو المتصرف في القلوب بخلق الدواعي والصوارف، وأنه يحول بين المرء وقلبه، فكان أمر الله تأليف القلوب وتفريقها إليه - عز وجل - لا إلى غيره، ثم خلق دواعي الميل والألفة قد يكون مجرداً عن سبب / [٢١٠ / ل]، وقد يكون مبنياً على سبب، إما (صالح كالإسلام) وظهور المعجزات في تأليف قلوب الصحابة ونحوهم من أتباع الرسل، أو فاسد كأكل الحرام ونحوه في تأليف قطاع الطريق ونحوهم من المفسدين.

﴿يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾﴾ [الأنفال: ٦٤] قيل: معناه يكفيك ويكفي من اتبعك، فمن عطف على الكاف في ﴿حَسْبُكَ﴾ [الأنفال: ٦٤] محلاً. وقيل: هي عطف على الله، أي: ويكفيك المتبعون من المؤمنين؛ بدليل ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِبَصَرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٢] فالكفاية هاهنا مضافة إلى الله - عز وجل - خلقاً، وإلى المؤمنين سعيًا وكسباً على رأي الجمهور.

﴿إِنْ يَكُن مِّنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ [الأنفال: ٦٥] نسخت بما بعدها ﴿فَإِنْ يَكُن مِّنْكُمْ مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٦]، وفيها مسألتان:

إحدهما: نسخ الحكم إلى أخف منه؛ لأن ثبوت الواحد لاثنين أخف من ثبوته لعشرة، ويجوز أيضاً إلى الأثقل والمساوي.

الثانية: قوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ [الأنفال: ٦٦] احتج بها هشام بن عمرو الفوطي من المعتزلة على حدوث علم الله - عز وجل - وأنه لا يعلم شيئاً حتى يكون؛ استدلالاً بقوله: ﴿خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ [الأنفال: ٦٦] عطف العلم على التخفيف ثم التخفيف حادث لتقييده بالآن، فكذا ما عطف عليه.

وجوابه: أن المعطوف إنما يشارك المعطوف عليه وجوباً في الإعراب ونحوه؛ أما في الأحكام العقلية فلا، وإنما معنى الآية: الآن خفف الله عنكم، وقد علم - أي في الأزل - أن فيكم الآن ضعفاً عما كلفتموه فخففه / [٩٨ ب م] عنكم بالنسخ. غاية ما يلزم منه استعمال الفعل الماضي في موضع الحال بدون قد، وهو مذهب الكوفيين خلافاً للبصريين، وشاهده: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِمِّشَقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ أَوْ يُقْتَلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَتَلُوكُمْ فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يَقْتُلُواكُمْ وَلَاقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٠] مع شواهد أخر في كلام العرب. وعلى رأي البصريين [تكون قد مقدرة، ولعل هشاماً بنى ذلك على جواز قيام الحادث بذات الله - عز وجل - أو على أنه يعلم بعلم حادث لا في محل كالإرادة عنده وعند أصحابه، وكلا الأمرين فاسد، وتأسيس بنيان جوار على شفا جرف هار.

﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُتَخَرَّبَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٧] يحتج بهما على أمرين: أحدهما: أن الأنبياء / [٢١١ ل] يجوز منهم الصغائر. الثاني: وقوع الخطأ منهم في الاجتهاد. ثم ينبهون عليه، وقد سبق هذا في سورة النساء.

والحق أن الأنبياء - عليهم السلام - معصومون مطلقاً، وما عوتبوا عليه، فإنما هو من باب حسنات الأبرار سيئات المقربين، أو نحو ذلك والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

القول في سورة براءة

﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلُغْهُ مَأْمَنَهُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: ٦] يحتج به الصوفية، وقد سبق القول فيه.

﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ۖ وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: ١١] يحتج به من رأى تكفير تارك الصلاة تكاسلاً، وهو مذهب أحمد، وتقريره أنه علق كونهم إخواناً في الدين على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة بحرف إن، والمعلق بها عدم عند عدم ما علق عليه عملاً. بموجب مفهوم الشرط، فكونهم إخواناً في الدين منتف عند انتفاء إقامتهم الصلاة، وذلك يقتضي كفرهم؛ لأن المؤمنين إخواننا وهؤلاء ليسوا إخواننا، فهؤلاء ليسوا مؤمنين، وأكد ذلك قوله ﷺ: «بين العبد والكفر ترك الصلاة، فمن تركها فقد كفر»^(١) حديث صحيح؛ ولأنه ركن يدخل في الإسلام بفعله فخرج منه بتركه كالشهادتين.

واعترض عليه بأن الآية في الكفار الأصليين ونحوهم بعلّة الكفر، وترك الصلاة وغيرها من أعمال الكفار، فلا يلزم مثله في غيرهم.

وعن الحديث بحمله على التغليظ أو كفر النعمة، بدليل قوله ﷺ: «(من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة)»^(٢) ونحوه من العمومات المانعة من تكفير تارك الصلاة.

وعن القياس: بأننا لا نسلم دخوله في الإسلام بفعل الصلاة، سلمناه لكن لا نسلم أن كفره بترك الشهادتين معلل بأنه يدخل في الإسلام بهما، بل لأن امتناعه منهما دل على كفر باطن؛ فحكم بكفره لذلك.

وقد نقل عن أحمد أنه رجع عن هذا القول إلى موافقة باقي الأئمة.

﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ

(١) صحيح مسلم كتاب الإيمان [١٣٤] [٨٢] وأخرجه أحمد [٣/ ٣٨٩] وأبو داود [٤٦٧٨] والترمذي [٢٦٢٠] والنسائي [٢٣٢/ ١] وابن ماجه [١٠٧٨].

(٢) رواه الترمذي في الإيمان ح [٢٦٣٨] وابن حبان [٣٦٤/ ١] وهو في الموارد [٣١/ ١] والطيالسي [٦٠] [٤٤٤] ورواه الحاكم [٢٧٩/ ٤] ورواه الطبراني [٤٨/ ٧] [٦٣٤٨] ورواه أبو يعلى [٩/ ٧] [٣٨٩٩] والطبراني [٤٩/ ٢٠] [٨٢].

عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خَفْتُمْ عِيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيَكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٩ أ / م﴾ [التوبة: ٢٨] فيه أن شعائر الله - عز وجل - يجب تعظيمها، ولا يتسامح فيها بجعل يؤخذ من الكفار، وقد جرت عادة اليهود بيت المقدس أن يدخلوا المسجد فيصلون إلى قبة / [٢١٢ ل] الصخرة آمنين يرفعون أصواتهم بكتابهم يجعل يبذلونه لولي الأمر، وهذه الآية نص أو كالتص في منع ذلك.

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصْرَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَتَلْتَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ [التوبة: ٣٠]، اليهود فها هنا طائفة مخصوصة منهم يقال لهم: العناية فيما أقول، وليس ذلك قولاً لجميعهم، وإنما زعموا ذلك في عزيز؛ لأن بخت نصر لما أحرق التوراة أملاها عزيز من حفظه، فقالوا: ما حفظها إلا وهو ابن الله، تعالى الله عن قولهم.

ويحكى عن ابن كمونة شارح التلويحات السهروردية أنه مر على قارئ يقرأ ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣٠] فقال والله، ما قالت اليهود هذا، فتبعه من سمعه من المسلمين ليقتلوه، فأعجزهم وتحصن منهم.

وهذا جهل منه من وجهين:

أحدهما: حمل اللام في اليهود على الاستغراق، وإنما هي للعهد كما قلنا.

الثاني: جهله بمقالات أهل دينه وفرقهم، ولو عرف أن ذلك مقالة طائفة من اليهود لما أنكر.

وأما النصارى فقد سبق القول معهم غير مرة ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَنَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣١] أما المسيح فاتخذوه ربا معبوداً بالحقيقة، وأما الأحرار لليهود والرهبان للنصارى؛ فإنما اتخذوهم أرباباً مجازاً، لأنهم أمروهم بتكذيب محمد ﷺ وإنكار رسالته، فأطاعوهم، وغير ذلك مما أطاعوهم فيه، فصاروا كالأرباب لهم بجامع الطاعة.

والنصارى يزعمون أن المسيح قال لتلاميذه عند صعوده عنهم ما حللتموه فهو محلول في السماء، وما ربطتموه فهو مربوط في السماء فمن ثم إذا أذنب أحدهم ذنباً جاء

بالقربان إلى البترك أو الراهب، وقال. يا أبونا، اغفر لي: بناء على أن خلافة المسيح مستمرة فيهم، وأنهم أهل الحل والعقد في السماء والأرض، على ما نقلوه عن المسيح، وهو من ابتداعهم في الدين ﴿آتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمُّرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا ۗ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَنَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾ [التوبة: ٣١] بدليل قول المسيح: ﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ۚ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن أَنْصَارٍ ﴿٧٢﴾﴾ [المائدة: ٧٢].

﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [التوبة: ٣٣] أي على جميع الأديان والملل بالحجة والسيف حيث انتهى حكمه. وتأول / [٢١٣/ ل] عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - هذه الآية في موت النبي ﷺ وقال: إن رسول الله لم يموت ولن يموت حتى يظهر الله على الدين كله، كما وعده، وكان تأويلها إظهار أمته بدينه على الأمم والأديان / [٩٩ ب م] لأن الكلمة والدعوة له ﷺ والأمة بسيفه يضربون وبركته ينتصرون، فقد تحقق وعد الله - عز وجل - له ولو كره الكافرون.

﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ۗ﴾ [التوبة: ٤٠].

احتج به أهل السنة على فضل أبي بكر - رضي الله عنه - من وجوه:

أحدها: النص على ثبوت صحبته حتى قال بعض العلماء: من أنكر صحبة أبي بكر فقد كفر؛ لتكذيبه النص المتواتر القاطع بإثباتها، بخلاف من أنكر صحبة غيره لعدم ذلك، وفيه نظر؛ لأن غيره كعمر وعثمان وعلي وباقي العشرة ثبتت صحبتهم بالتواتر، وهو قاطع أيضاً فإنكار مدلوله كفر.

الوجه الثاني: قوله: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ۗ﴾ [التوبة: ٤٠] فكان له في هذه المعية اختصاص لم يشاركه فيها صحابي. وقد يقال بأن هذا التشريف حصل لجميع الصحابة

بقوله - عز وجل -: ﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْآعْلُونَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَزَكَّرَ أَعْمَلُكُمْ ﴾ [محمد: ٣٥] غير أن لقائل أن يقول: معية أبي بكر [رضوان الله عنه] أحص من هذه، فيمتاز بها.

الوجه الثالث: ﴿ثَانِي آتَيْنِ﴾ [التوبة: ٤٠] قالوا: فيه إشارة إلى شيئين:

أحدهما: أنه ثانيه من بعده في الإمرة.

الثاني: أن اسمه لم يفارق اسمه؛ إذ كان يقال له: خليفة رسول الله، حتى توفي، فقيل لمن بعده - وهو عمر - رضي الله عنه: أمير المؤمنين، وانقطعت خصيصة ﴿ثَانِي آتَيْنِ﴾ [التوبة: ٤٠].

الوجه الرابع: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: ٤٠] قال بعضهم: الضمير في (عليه) لأبي بكر، لأن النبي ﷺ لم تفارقه السكينة أبداً حتى يحتاج إلى نزولها عليه، وإنما أنزلت على أبي بكر - رضي الله عنه - وهو ضعيف، أما أولاً فلقلوله - عز وجل -: ﴿إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ الْحَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً﴾ [الفتح: ٢٦] فقد أنزلت عليه ﷺ السكينة مع ما ذكره من عدم مفارقتها له، ولا امتناع من أن يزداد سكينة على سكينة، ونوراً على نور، وأما ثانياً: فلأن ذلك يقتضي أن الضمير في ﴿وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا﴾ [التوبة: ٤٠] لأبي بكر أيضاً، وهو خلاف الظاهر / [٢١٤/ ل] بل القاطع، ولا أظن أحداً قال بذلك.

أما الشيعة فطعنوا على أبي بكر - رضي الله عنه - من الآية بوجه واحد، وهو قوله: ﴿لَا تَحْزَنْ﴾ [التوبة: ٤٠] دل على أنه حزن لأجل طلب الكفار لهما مع أنه رسول الله ﷺ بعين الله تحت رعاية الله، وقد سمع النبي ﷺ يخبر بأنه سيظهر على أعدائه ويظهر دينه على جميع الأديان؛ فحزن أبي بكر والحالة هذه، إما شك في هذا الخبر، أو ضعف منه وخور.

قالوا: وإنما الشجاع المؤمن واللييب الموقن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - حيث كان حينئذ نائماً على فراش النبي ﷺ / [١٠٠ أ / م] معرضاً نفسه من أيدي الكفار لشرب كؤوس الحمام، فما شك وما خار، ولا تبلد ذهنه ولا حار. وأجاب أهل السنة بأن حزن أبي بكر - رضي الله عنه - لم يكن ضعفاً ولا شكاً، وإنما

كان رقة غالبية وشفقة على النبي ﷺ ، ولو كان ذلك عن شك أو ضعف لكان أولى ما صدر منه يوم بدر حين قال النبي ﷺ : «اللهم إن هلك هذه العصابة لن تعبد»^(١) وأبو بكر أخذ بردائه يقول: كفاك مناشدتك ربك، إن الله سينجز لك ما وعدك. وهذا غاية الشجاعة، والإيمان ثبوت الجنان عند قراع الأقران.

﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَذِبِينَ

﴿[التوبة: ٤٣]﴾ يحتج بها على أمرين:

أحدهما: كرامة النبي ﷺ على ربه؛ حيث بدأه بالعفو قبل العتاب. وقيل: لولا ذلك لتقطع قلبه ﷺ فرقاً وخشية من الله - عز وجل -.

الثاني: الخطأ في الاجتهاد حيث أذن لهم في التخلف عن الغزو في غير موضع الإذن، بدليل أنه عوتب عليه؛ وجوابه ما سبق في آخر الأنفال.

﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ

أَقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴿[التوبة: ٤٦]﴾ فيه مسائل:

الأولى: إثبات الكراهة صفة لله - عز وجل - ثم هل هي ذاتية أو فعلية؟ فيه خلاف، ويحتمل أن كراهته للشيء عبارة عن سلب إرادته له، أو عن إرادة / [٢١٥/ل] سلبه.

الثانية: أن تثبيط هؤلاء هو تحليل عزائمهم بما يخل [ق: في قلوبهم] من دواعي القعود والصوارف عن الخروج، ثم إن تثبيطه لا بد وأن يكون مؤثراً، إما وحده فيكون حجة للمجبرة، أو مع فعل العبد كما يقوله المعتزلة؛ فيلزم المقدور بين قادرين واستحقاق جزء من التجويز، بحسب للتثبيط من التأثير وهما باطلان، وقد سبق تقرير هذا في آخر الأعراف.

الثالثة: ﴿وَقِيلَ أَقْعُدُوا﴾ [التوبة: ٤٦] ظاهره التناقض مع قوله لهم ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا

وَثِقَالًا﴾ [التوبة: ٤١] وجوابه: أن قوله ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ [التوبة: ٤١] بلسان

التكليف، و﴿وَقِيلَ أَقْعُدُوا﴾ [التوبة: ٤٦] بلسان التقدير والتكوين؛ فلا تناقض.

﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ

الْمُؤْمِنُونَ ﴿[التوبة: ٥١]﴾ هذا أصل في التفويض والتسليم لتقدير العزيز العليم،

وهو عام في مصائب الدنيا والدين غير أن ما لا كسب للعبد فيه، كالمرض والموت - لا لائمة عليه فيه، وما له فيه كسب كالمعاصي تلحقه فيه اللائمة باعتبار كسبه على ما عرف من رأى الكسبية والمجبرة.

﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَآئِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾ ﴾ [التوبة: ٦٥ - ٦٦] قوله: ﴿ قَدْ كَفَرْتُمْ ﴾ [التوبة: ٦٦] يحتمل أنه إخبار عن كفرهم بأسباب معروفة، ويحتمل أنه إنشاء للحكم بكفرهم عقب استهزائهم / [١٠٠ ب/م] فيحتج به على أن من استهزأ بالله أو رسول من رسله أو بشيء من كتبه المنزل - كافر، ولا نعلم فيه خلافاً.

﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ ﴾ [التوبة: ٧٧] فيها إشارة إلى أن الكذب وخلف الوعد الحرام يعقب النفاق؛ [لأن هؤلاء عقبوا النفاق] بخلف الوعد والكذب، ويشهد له قوله ﷺ: «أربع من كن فيه فهو منافق، ومن كانت فيه خصلة منها كانت فيه خصلة من النفاق: من إذا أؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»^(١) وانظر إلى هذه المناسبة، وهي أن الأربع المذكورة فيها معنى النفاق من مخالفة الظاهر للباطن، وهو ظاهر في الثلاث الأول، وأما الرابعة فلأن الإنسان في حال / [٢١٦ ل] اعتداله وعدم الخصومة يعتقد فيه تقوى وعفاف واقتصاد باطن، فإذا فجر في خصومته تبين ظاهره مخالفاً لما اعتقد في باطنه.

﴿ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ [التوبة: ٧٧] يستدل به على أن الحملة الشرطية خبرية يلحقها الصدق والكذب؛ لأن كذبهم وإخلافهم إنما هو في قوله: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [التوبة: ٧٥] وهي قضية شرطية، وقد سمى تركهم مضمونها إخلاقاً وكذباً، وذلك من خواص الخبر فدل على ما قلناه.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان [٨٩ / ١] ح [٣٤] ومسلم في كتاب الإيمان [٦٢ - ٦١ / ٢] ح [٥٨ / ١٠٦].

﴿إِلَى يَوْمٍ يَلْقَوْنَهُ﴾ [التوبة: ٧٧] يحتج به على رؤية الله - عز وجل - وقد سبق نظائره.
 ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٨٠].

هذا ونحوه من المقادير العددية نحو ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ [يوسف: ٤].

و﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَرْتُمْهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ١٢].

و﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعَجَةً وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٣].

و﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤] يتضمن من حيث هو مفهوماً عددياً، وهو انتفاء الخير أو الحكم عما زاد عليه أو نقص على خلاف في هذا المفهوم، أما هذا الموضع بعينه فلم يرد به المفهوم؛ لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «لو أعلم أني إن زدت على السبعين غفر لهم لزدت»^(١)، وإنما خرج مخرج المبالغة والتكثير؛ لأن العرب لهجت بالسبعين كثيراً حتى تداولوها في معرض التكثير.

﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾ [التوبة: ٨١] فيه إشارة إلى فقه العباد والمجاهدين والمجاهدين أنفسهم في ذات الله - عز وجل - المتجشمين متاعب الدنيا خوفاً من متاعب الآخرة. وذلك مستفاد من قياس العكس؛

(١) رواه البخاري [١٣٦٦].

لأنه جعل من عرض نفسه لنار الآخرة بالسلامة من حر الدنيا لا يفقه، فاقضى أن عكسه وهو من صبر على حر الدنيا في الطاعة خوفاً من حر الآخرة فقيه، وهو كذلك.

﴿ فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءَ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [التوبة: ٨٢] /

[١٠١ أ / م] احتج بها الفريقان أما المعتزلة؛ فلأنه جعل بكاءهم بعة من جهتهم، وهي أفعالهم، فدل على أنهم خالقوها وموجدوها.

وأما الجمهور / [٢١٧ ل] فقالوا: هو جزاء على كسبهم كما صرح به في الآية، ولا يلزم من الكسب الخلق.

﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ فَاسْتَعْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَّنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَائِفِينَ ﴾ [التوبة: ٨٣] أي لعله رضاكم بالقعود، فيحتج به وبأمثاله نحو: ﴿ وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ ﴾ [النمل: ٤٣] و : «إنها من الطوافين»^(١) على أن «إن» تفيد التعليل .

﴿ وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَ بِهِم بِمَا فِي الدُّنْيَا وَتَرْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾ [التوبة: ٨٥] دلت على أن المال والولد عذاب في الدنيا على خلاف ما في ظن الناس أنها نعمة وراحة، ثم يستفاد من هذه، ومن قوله - عز وجل - : ﴿ أَلْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَتُ الصَّالِحَتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴾ [الكهف: ٤٦] أن زينة الدنيا عذاب وينتظم القياس هكذا: المال والبنون زينة الدنيا والمال والولد عذاب. أو: ليس براحة في الدنيا ينتج أن زينة الدنيا عذاب. أو: ليس براحة في الدنيا.

ولقائل أن يقول: العذاب إنما هو سياسة المال، وأما الانتفاع به فهو نعيم لا عذاب، والتقدير حينئذ: إنما يريد الله أن يعذبهم بسياستها وحفظها في الدنيا، وحينئذ لا ينتج

(١) الموطأ [٢٣ / ١] ورواه أحمد في المسند [٢٩٦ / ٥] [٢٢٦٣٠] وأبو داود في الطهارة [٢٠ / ١] رقم [٧٥] والترمذي في كتاب الطهارة [١٥٣ / ١، ١٥٤ / ٩٢] والنسائي في كتاب الطهارة [٥٥ / ٦٨] وابن ماجه في كتاب الطهارة [١٣١ / ١] [٣٦٧] وابن خزيمة في صحيحه [٥٥ / ١٠٤].

القياس؛ إذ يبقى هكذا: المال والولد زينة، وسياسة المال والولد عذاب، فلا يتحد الأوسط فلا ينتج.

﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِحَسَنِ رِضَى اللَّهِ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠] والأخرى السابقة: ﴿لَكِنَّ الرُّسُولَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التوبة: ٨٨] احتج بها الجمهور على فضل الصحابة - رضي الله عنهم - وأهم مرضي عنهم، ومن أهل اللجنة لتصريحها بذلك وعمومها فيهم.

واعترض الشيعة [أبعدهم الله] بأن عمومها مخصوص بمن عادى أهل البيت وخالف الإمام المنصوص عليه منهم، وأجيب بأن أحداً من الصحابة لم يعاد أهل البيت ولا خالف إماماً منصوباً عليه منهم.

﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥] فيه إشارة إلى معنى قوله - عز وجل -: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣] وإلى معنى قوله ﷺ: «أنتم شهداء الله في الأرض»^(١).

﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥] فيه إثبات المعاد.

﴿وَأَخْرَجُوا لَكُمْ رَسُولًا أَمَرَ أَنْتُمْ عَلَيْهِمْ وَإِنَّمَا يُعَذِّبُهُمْ وَإِنَّمَا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ

(١) رواه البخاري [١/ ٤٦٠] ح [١٣٠١] ومسلم [٢/ ٦٥٥] ح [٩٤٩].

﴿التوبة: ١٠٦﴾ [التوبة: ١٠٦] التردد هاهنا بالنسبة إلى السامعين، أي: لا تدرون أي الأمرين يفعل بهم، أما المتكلم سبحانه وتعالى فلا يلحقه التردد في شيء، ولا يخفى عليه شيء، وهذه / [١٠١ ب/ م] ترجع إلى صفة العلم.

﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣] إلى ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لِأَوْاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤] فيه احتراز المتكلم في كلامه عما يرد عليه في حكاية أو تعليل أو نظم أو قياس، وإجابته عن سؤال يتوقع وروده، وبيانه أنه - عز وجل - لما نهي النبي والمؤمنين عن الاستغفار للمشركين قدر أن قائلاً قال: فهذا إبراهيم استغفر لأبيه المشرك بقوله: ﴿وَاعْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٨٦] أفلا تنأسى به؟ ويقال: إن هذا وقع من بعض الناس، فأجاب الله - عز وجل - عنه بأن ذاك كان لأن أباه وعده أن يؤمن، فلما أصر على كفره تبرأ منه وترك استغفاره له، وقد يقال: إن إبراهيم لم يرد باستغفاره لأبيه حقيقة الاستغفار، إنما دعا له بما هو لازم المغفرة، وهو الإيمان، كأنه قال: اهد أبي ليصير أهلاً للمغفرة، يدل على هذا قوله: ﴿وَاعْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٨٦] فلما علل بضلاله دل على أنه إنما دعا له بضد الضلال، وهو الهدى والإيمان.

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يَبَيَّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥] ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٥] احتج بها الفريقان، أما الجمهور فلأنه - عز وجل - أسند الإضلال والهداية إلى نفسه.

وأما المعتزلة فلأنه أخبر أن حجته قائمة عليهم بأنه بين لهم ما يتقون، فخالفوا ولم يتقوا، وقد عرف الجواب. وهذا من التشابه في أحكام الأفعال.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] يقال: إن أبا بكر - رضي الله عنه - يوم السقيفة لما طلبت الأنصار الإمرة استدل عليهم بهذه الآية. وتقريره: إنما نحن الصادقون وقد أمرتم أن تكونوا مع الصادقين، فأنتم أمرتم أن تكونوا معنا؛ فتكونون تبعاً لنا.

أما الأولى / [٢١٩ / ل] فلقوله عز وجل في سورة الحشر في صفة المهاجرين:
﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ
وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨].
وأما الثانية/ فلهذه الآية.

واعترض على هذا الاستدلال بوجه: أحدها: لا نسلم أن الصدق وصف خاص
بالمهاجرين، بل هو وصف عام للصحابة وغيرهم من أهل التقوى: إذ كل متق صادق، لقوله -
عز وجل -: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى
وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ
وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

فذكر خصال التقوى، ثم قال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ وأولئك هم الممتقون ﴿
[البقرة: ١٧٧]. وقال - عز وجل -: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ
عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب:
٢٣] وكان أكثرهم من الأنصار يوم أحد.

الوجه الثاني: أن المأمور بالكون مع الصادقين هم عموم الذين آمنوا من المهاجرين
والأنصار، فلو صح الاستدلال المذكور للزم إما اختصاص الأنصار بالإيمان دون المهاجرين
أو أمر المهاجرين بأن يكونوا مع أنفسهم، وكلاهما محال.

والوجه الثالث: / [١٠٢ أ / م] لا نسلم أن الكون مع الصادقين يقتضي متبوعيتهم،
ولا تبعية الكائن معهم، بل هما سواء.

﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ
لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة:
١٢٢] يحتج بها على أمور أحدها: قبول خبر الواحد؛ لأن الطائفة تصدق على الواحد،
وقد جعل منذراً، ووجب الحذر بإخباره، ولولا قبول خبره لما كان كذلك.

واعترض عليه: بأننا لا نسلم بأن الطائفة تصدق على الواحد، سلمناه لكنها تصدق

عليه وعلى غيره، إما بالاشتراك أو التواطؤ أو الحقيقة والحجاز، فيكون مجملاً دلالة له، ثم إنذاره وتحذيره يحتمل أنه إنما يقبل بقرينة، فلا يستقل وحده بوجوب القبول.

الأمر الثاني: صحة فرض الكفاية: وهو إيجاب الفعل على جميع المكلفين مع سقوطه بفعل بعضهم. وتقريره من الآية: أنه خص المؤمنين على نفي طائفة منهم للتفقه في الدين، وذلك يقتضي تكليف جميعهم بما يكفي فيه فعل طائفة منهم، وهو المطلوب.

الأمر الثالث: أن التفقه في الدين فرض كفاية، وهو واضح من الآية.

﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾ [التوبة: ١٢٤] هذه ونظائرها تدل على أن الإيمان يقبل الزيادة والنقصان؛ خلافاً لقوم، وأصل الخلاف أن حقيقة الإيمان ما هي؟ إن قيل: هو التصديق المجرد لم يقبلها؛ إذ لا تفاوت في التصديق الجازم، وإن قيل: هو التصديق مع العمل قولاً وفعلًا - قبلها؛ لأن القول والعمل / [٢٢٠ / ل] جزء الإيمان وهما يقبلان الزيادة والنقصان، فجزء الإيمان يقبلها، فالإيمان يقبلها.

ثم يعترض على المذهب الأول بأن الإيمان هو التصديق الاعتقادي لا العلمي، والاعتقادي يقبل التفاوت قوة وضعفاً، وبحسب قبوله للتشكيك وعدمه. سلمنا أن الإيمان هو التصديق العلمي. لكن قد سبق في قصة إبراهيم - عليه السلام - وسؤاله أن يرى إحياء الموتى أن العلم على أضرب: علم اليقين، وعين اليقين، وحق اليقين، وهذه مراتب متفاوتة في القوة والضعف والزيادة والنقص.

وقول المتكلمين: إن العلم لا يقبل التفاوت إنما يريدون به العلم النظري، أما باعتبار مراتبه المذكورة فيقبله.

﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذْكُرُونَ ﴿١٢٦﴾﴾ [التوبة: ١٢٦] فيه إشارة إلى أن الفتن والبلايا والحن قد تكون زواجر وروادع وتنبهات للإنسان على ترك ذنبه والإقبال على ربه - عز وجل - فمن وفق فعل.

﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَيْنَا مِنَّ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿١٢٧﴾﴾ [التوبة: ١٢٧] يحتمل أنه خرج / [١٠٢ ب / م] مخرج الدعاء عليهم، ويحتمل أنه خبر عن أنه صرف قلوبهم عن اتباع

القرآن، والإجابة لداعي الإيمان.

وهو حجة الجمهور على خلق الأفعال بواسطة خلق الدواعي والصوارف.

قالت المعتزلة: إنه لم يصرف قلوبهم إلا بعد أن انصرفوا بأنفسهم، فكان صرف قلوبهم عقوبة على انصرافهم الاختياري.

وأجيب بأن انصرافهم مكسوب لهم، وصرف قلوبهم مخلوق لله - عز وجل - على ما عرف.

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] الآيتين تضمنتا التوحيد والنبوة، أعني رسالة محمد ﷺ وبرهانهما، سيأتي إن شاء الله - عز وجل - مع ما مضى به.

* * *

القول في سورة يونس

﴿ أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ ۚ قَالَ الْكَافِرُونَ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾ ﴾ [يونس: ٢] الإنذار عام، والبشارة خاص.

﴿ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ ۚ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [يونس: ٤] فيه إثبات المعاد.

﴿ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ ۚ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٤﴾ ﴾ [يونس: ٤] علل إعادة الخلق بمجازاتهم، فدل على جواز تعليل أفعاله بالحكم كما سبق، وكذلك ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ۚ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٥﴾ ﴾ [يونس: ٥] يدل على التعليل.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٦﴾ ﴾ [يونس: ٩] الباء عليه أو عوضية عند المعتزلة، سببية عند الجمهور. / [٢٢١ / ل].

﴿ قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ ۖ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِّن قَبْلِهِ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٧﴾ ﴾ [يونس: ١٦] هذا من أدلة النبوة، وتقريره: إني قد عشت فيكم عمراً قبل دعواي النبوة، فلو كنت مدعياً متقولاً للقرآن من عندي مختلقاً له لفعلت ذلك من أول وقت، واللازم باطل، فالملزوم كذلك، وذلك يدل على أنني إنما أتبع ما يوحى إلي في زمن بتخصيص الله - عز وجل.

﴿ وَإِذَا أَذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً مِّن بَعْدِ ضَرَاءٍ مَّسَّهُمْ إِذَا لَهُمْ مُكْرٌ ۚ فِي ءَايَاتِنَا قُلْ اللَّهُ أَسْرَعُ مُكْرًا ۚ إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [يونس: ٢١] فيه جواز إطلاق المكر

على فعل الله - عز وجل - والماكر عليه، ومنه: ﴿وَمَكْرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ [آل عمران: ٥٤] واشترط بعضهم لذلك أن يقابل بمكر الغير نحو: ﴿وَمَكْرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النمل: ٥٠] وفيه نظر؛ بدليل قوله - عز وجل -: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ؟ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْاَقْوَمُ الْاَخْسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩] ولم يقابله مكر غيره.

والمكر والاستدراج متقاربان أو مستويان؛ لاشتراكهما في تحصيل المقصود بطريق خفي لطيف.

﴿إِنْ رُسُلُنَا يَكْتُوبُونَ مَا تَمَكُرُونَ﴾ [يونس: ٢١] يعني الحفظة، وقد سبق ذكرهم في الأنعام.

﴿هُوَ الَّذِي يُسِيرُكُمُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَبَ بِهَمِ بَرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنْ أُجِيتْنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [يونس: ٢٢] يحتج به الجمهور؛ لأنه أضاف التسيير إليه مع أنه ظاهرًا من الخلق، فدل على أنه يسيرهم خلقًا وهم يسرون كسبًا، وتسييره لهم بخلق التسيير والحركات منهم أو بخلق الدواعي والصوارف، أو بكلا الأمرين.

﴿وظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنْ أُجِيتْنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [يونس: ٢٢] فيه دليل التوحيد، كما سبق في الأنعام.

﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [١٠٣/ م] [يونس: ٢٥] هذا من القواصم للمعتزلة؛ لأنه دعاء عاما وهدى خاصًا لمن شاء؛ فدل على أن الهدى بفضله والضلال بقدره، كل ذلك مستند إلى سابق علمه.

﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [يونس: ٢٦] ذكر أهل التفسير أن الزيادة هي رؤية الله - عز وجل - وهذا وإن يكن قاطعًا، لكنه يؤكد أدلة الرؤية.

﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ

الْحَيِّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ ۖ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ [يونس: ٣١] تضمنت دليل التوحيد من وجوه:

أحدها: أن الله - عز وجل - هو الرازق من السماوات والأرض بالمطر والنبات، وكل من كان كذلك فهو الإله الحق.

الثاني: أنه - عز وجل - هو الذي يملك السمع والأبصار وكل من ملك السمع والأبصار هو الإله الحق، ومعناه يتصرف في السمع والبصر فلا يدركان شيئاً من مدركاهما إلا بإذنه وإرادته، وتعلق به الاتحادية؛ قالوا: لم يملك ذلك إلا وهو سار في الأجسام / [٢٢٢ / ل]، وليس بلازم، وهذا المغناطيس يتصرف في الحديد من غير سريان ولا ملابسة.

وقد سبق القول معهم في الأنعام.

الثالث: أنه - عز وجل - يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي.

الرابع: أنه يدبر الأمر، أي أمر السماوات والأرض بالتحريك والتسكين والتسخير والتصريف، والتقدير. وقد وافق الكفار المخاطبون بهذا الخطاب على هذه الوجوه كلها بقولهم: هو الله، وكل من كان كذلك فهو الإله الحق، فאלله - عز وجل - هو الإله الحق، وليس بعد الحق إلا الضلال؛ إذ لا واسطة بين الحق والباطل، والهدى والضلال. فإن أجبتم إلى التوحيد وإلا فأنتم ضلال.

﴿كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا﴾ [يونس: ٣٣] أي خرجوا عن

الإيمان بالكفر ﴿أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ٣٣] احتج به الجمهور لأنه - عز وجل - أخبر بأن كلمته حقت عليهم بالكفر، وكل من حقت عليه الكلمة بالكفر لا يؤمن واستحال منه الإيمان؛ فهؤلاء لا يؤمنون. ومعنى حقت عليهم الكلمة تعلق العلم والإرادة الأليان بكفرهم، وكل ما تعلقا به كان واجب الوقوع، فكفر هؤلاء واجب الوقوع، وكل واجب الوقوع من الإنسان فهو مجبور عليه، فهؤلاء مجبورون على كفرهم، والجور غير لازم لما سبق في مقدمة الكتاب.

﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَبْدُوَ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ۚ قُلِ اللَّهُ يَبْدُوَ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ۚ

فَأَنِّي تُؤفِكُونِ ﴿٣٤﴾ [يونس: ٣٤] الآيتين تضمنتا دليلين على التوحيد أحدهما هكذا: الله

- عز وجل - يبدأ الخلق ثم يعيده، وشركاء الكفار أي آلهتهم التي ادعوا أنها شركاء في

الإلهية لا تبدأ الخلق ولا تعيده، فشركاؤهم ليسوا آلهة.

الثاني: أن شركاءهم لا يملكون الهداية إلى الحق، والإله - عز وجل - يهدي إلى الحق؛ فشركاؤهم ليسوا إلهاً.

وهذه براهين واضحة؛ لأن بدء الخلق والهداية إلى / [١٠٣ ب/ م] الحق وغيرها أمور ممكنة، والله - عز وجل - قادر على جميع الممكنات، والأصنام جهاد لا تقدر على شيء من الممكنات، فالله - عز وجل - ليس هو الأصنام، وينعكس كنفسه: الأصنام ليست هي الله - عز وجل.

﴿ وَمَا يَتَّبِعْ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾ [يونس: ٣٦] / [٢٢٣ ل] احتج به من منع العمل بخبر الواحد؛ لأنه إنما يفيد الظن، وهو لا يغني عن الحق.

وأجيب بأن الآية إنما منعت من اتباع الظن في التوحيد ونحوه من القطعيات، أما العمليات فلا.

﴿ وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [يونس: ٣٧] أي: لا ينبغي للقرآن أن يكون من عند غير الله؛ لأنه معجز في نفسه عبارة ومعنى، وذلك لا يقدر عليه إلا الله - عز وجل - وهذا من مسائل القرآن وإعجازه ودلائل النبوة. ودليل إعجازه الآية بعده:

﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [يونس: ٣٨] وتقريره: إنكم إما أن تسلموا أنه من عند الله - عز وجل - فيلزمكم الإيمان به وبمن جاء به، أو لا تسلموا ذلك وتدعوا أن محمداً افتراه؛ فيلزمكم أن تأتوا بسورة مثله تفترونها لتصحوا دعواكم في افترائه، وإلا فأنتم كاذبون خاطئون في دعواكم. وقد سبق نحو هذا في أول البقرة. ثم إنه تنزل معهم في التحدي بالقرآن من مثله إلى عشر سور إلى سورة مثله.

﴿ وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلٍ وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيءُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [يونس: ٤١] وعديدة محكمة أو منسوخة بآية القتال.

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ [يونس: ٤٤] يحتج بها المعتزلة على مذهبهم؛ لأنه لو خلق أفعالهم، ثم عاقبهم لكان [ظالماً لهم] واللازم باطل. وأجاب المجرة بأننا لا نسلم ذلك، وإنما يلزمكم أن لو كان يعلم أنه لو فوض إليهم أفعالهم لخلصوا من اللائمة، أما وهو يعلم أنه لو فوض إليهم لكانوا ظالمين أيضاً فلا. والكسبية قالوا: إنما يلزم الظلم أن لو لم يكن لهم مع خلقه كسب، أما ولهم كسب يناسب العقاب عليه فلا.

﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَعْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [يونس: ٤٩] أي فأملك لنفسي ضراً ونفعاً بمشيئته هو لي كسب وله خلق، وإن كان الاستثناء منقطعاً؛ فالنفي قبله عام مطرد. ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَلًا قُلْ ءَاَللَّهُهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾ [يونس: ٥٩] يحتج به وبنظائره على صحة الاستدلال بالسير والتقسيم، وهو حصر الأقسام وإبطالها سوى المدعى عليه؛ مثاله هاهنا: إنكم أيها الكفار حرمتهم بعض / [٢٢٤ / ل] ما رزقتموه، فلا يخلو تحريمكم لذلك إما أن يكون بإذن شرعي أو افتراء منكم، والأول باطل؛ لأن الشرع خصمكم، وهو ينكر الإذن لكم فتعين الثاني، وهو أنكم حرمتموه افتراء [١٠٤ أ / م] على الله كذباً عليه، وما كان كذلك لا يلتفت إليه، وقد سبق نحو هذا في أواخر الأنعام.

﴿ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ﴾ [يونس: ٦١] هذا يحتج به الصوفية في وجوب دوام المراقبة لدوام الشهادة، وفي الأثر « اتقوا الله في الخلوات فإن الشاهد هو الحاكم »، وربما تعلقت الاتحادية بهذا على أنه شاهد بذاته، وما ذاك إلا لسريانه في العالم واستتاره باطناً بهم وظاهراً، وسياق الآية يقتضي أنه شاهد بعلمه وهو ﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ [يونس: ٦١].

﴿ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ

الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾ [يونس: ٦٤] روي مرفوعاً إلى النبي ﷺ أن البشري في الدنيا هي الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو ترى له^(١).

وأما البشري في الآخرة فقليل: رؤية الله عز وجل - كالزيادة في ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [يونس: ٢٦] والأشبه أنها قول الملائكة. ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠].

﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ هُوَ الْغَنِيُّ لَهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِنَّ عِنْدَكُمْ مِّنْ سُلْطٰنٍ بِهٰذَا أَتَقُولُونَ عَلَىٰ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [يونس: ٦٨] إشارة إلى أن الولد إنما يكون لافتقار إلى نصرته من ذلة أو التكسر به من قلة، والله - عز وجل - غني بذاته من كل جهة عما سواه، وأشار بأن لهما في السماوات، وما في الأرض إلى أمرين:

أحدهما: بيان مستند غناه الذي أثبتته لنفسه.

والثاني: منافاة الملكية للولدية، كما سبق في البقرة.

والغني هو الذي لا يحتاج في وجوده ولا دوامه ولا في كماله إلى غيره، وقيل: هو من لا مزاج له يحتاج لتغيره إلى ما يحتاج إليه ذوات الأمزجة.

﴿إِنَّ عِنْدَكُمْ مِّنْ سُلْطٰنٍ بِهٰذَا﴾ [يونس: ٦٨] أي لا حجة عندكم على اتخاذه ولداً، وهو يقتضي أن ما لا حجة عليه، لا يثبت.

﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَتَقَوَّمُ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَّقَامِي وَتَذَكِيرِي بِآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ﴾ [يونس: ٧١] يستشهد به على أن الإجماع لغة هو الاتفاق / [٢٢٥ / ل] والعزم، إذ المعنى اتفقوا واعزموا على ما تريدون.

(١) أخرجه أحمد [٢٧٦٦٣] [٤٥٢ / ٦] وأيضاً [٢٧٦٢٧] [٤٤٧ / ٦] وابن جرير [١٣٥ / ١١] — [١٣٤ / ١١] وابن أبي شيبه في المصنف [٢٣٠ / ٧] والبيهقي في الشعب [٤٧٥١ / ٤] وعلقه ابن عبد البر في التمهيد [٥ / ٥٩] وأخرجه أحمد [٢٧٦٢٨] [٤٤٧ / ٦].

﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يَاقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنُمْ بِاللّٰهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُّسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾ ﴾ [يونس: ٨٤] يقتضي أن التوكل من مهمات الإيمان حتى يكاد يكون شرطاً فيه أو على كماله، وشواهد كثيرة، وتوجيهه أن التوكل هو التفويض، ومن لا يفوض إلى الله - عز وجل - فكأنه لم يرض به رباً ومديراً، فإن كان ذلك عن عمد واحتقار لشأن القدرة فهو كفر، وإن كان من ضعف وغلبة جزع فهو نقص من الإيمان أو كماله.

﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ رَبَّنَا إِنَّكَ ءَاتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوْا عَنْ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوْا حَتَّىٰ يَرَوْا الْعَذَابَ ٱللَّيْمَ ﴿٨٨﴾ ﴾ [يونس: ٨٨] يقال: إنها انقلبت حجارة وحصى، وهو مسخ في الحماد، وقد [قال بعض العلماء المحققين المتأخرين رضي الله عنهم]: رأيت بسفح جبل المقطم بالقاهرة حصى مستديراً منقوشاً على هيئة الدنانير، وحتى لم أشك أول ما رأيته أنها دنانير وهي كثيرة جداً يجمع منها / [١٠٤ ب/م] قناطير كثيرة، زعم الناس هناك أن هذا موضع خزائن فرعون، وأن هذا مما مسخ [من ماله، ثم إني رأيت] في أحد أهرام الجزيرة بمصر أحجاراً فيها حصى (ملصق) على هيئة الدنانير، فترددت حينئذ فيما قيل من أن ذلك مما مسخ من مال فرعون، إذ الأهرام قبل فرعون بدهور، ثم زال عني التردد لاحتمال أن مال فرعون مسخ على هيئة تلك الأحجار القديمة، كما مسخ بعض الناس على صورة القردة والخنازير، أو لأن ذلك عذاب عذب الله - عز وجل - به قوماً قبل آل فرعون فمسخ أموالهم، غير ذلك من الاحتمالات.

قوله تعالى: ﴿ وَاشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوْا ﴾ [يونس: ٨٨] أي اربط عليها فلا يدخلها الإيمان كالوعاء المربوط وهو الطبع والختم بما يخلق فيها من دواعي الكفر والصوارف عن الإيمان.

﴿ وَجَوْرْنَا بِبَنِي إِسْرَءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتَبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْيًا وَعَدُوًّا حَتَّىٰ إِذَا أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِي ءَامَنْتُ بِهِۦ بَنُوْا إِسْرَءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [يونس: ٩٠] يحتج به من [لا علم له] أن فرعون مات مسلماً، وهو خلاف النصوص والإجماع، أما النصوص فقولها - عز وجل - بعد هذه مفعراً له: ﴿ ءَلَيْسَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٩١﴾ ﴾ [يونس: ٩١] وهذا إنكار من

الله - عز وجل - : يتضمن نفى قبول توبته، وأيضا قوله - عز وجل - ﴿ فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ ﴾ [الذاريات: ٤٠] يعني فرعون أتى بما يلام عليه وهذا ذم له، ولو مات مسلماً لما أثنى عليه بالذم / [٢٢٦ / ل]، وكذلك ﴿ فَالْتَقَطَهُ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَمَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ ﴾ [القصص: ٨]، ﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ [غافر: ٤٦] وحكمه وحكم آله واحد؛ إذ قد حكم على الجميع بأنهم كانوا خاطئين، وأما الإجماع فمشهور على ذلك وعلى جواز لعنة فرعون، [وإنما أظهر هذه المقالة الشيخ محيي الدين بن العربي الأندلسي الحائمي صاحب فصوص الحكم]، والإجماع قبله على خلافه، وإن ادعى ذلك كشفاً، فالكشف لا يرفع حكم الإجماع الظاهر، كما أن القدر الباطن لا يرفع حكم الكسب الظاهر.

﴿ فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بَدَنَكَ لَتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ عَنْ ءَايَاتِنَا لَغَافِلُونَ ﴾ [يونس: ٩٢] أي لمن بعدك وسمى البعد خلفاً، لأن الناس متوجهون إلى الآخرة، فمن بعدهم متوجه إليها خلفهم، أو لأن من بعده خلفه في ملكه، أو لأن جهة خلف خلاف قدام، [وهذا يقتضي تسمية قدام خلفاً، إذ كل منهما خلاف صاحبه، وليس ببعيد، كما يسمى قدام] وراء في نحو ذلك: ﴿ أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴾ [الكهف: ٧٩] أي: أمامهم؛ لأن فيهما معنى المواراة وكذا فيهما معنى المخالفة.

﴿ وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَءِيلَ مَبُوءًا صِدْقٍ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ فَمَا اخْتَلَفُوا حَتَّىٰ جَاءَهُمُ الْعِلْمُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [يونس: ٩٣] ونظيره في الجاثية، وآل عمران ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَن يَكْفُرْ بَعَايَتْ لَهُ فَاِتَ اللَّهُ سَرِيعَ الْحِسَابِ ﴾ [١٠٥ / م] ﴿ آل عمران: ١٩ ﴾ يحتاج بذلك الفلاسفة، وبعض المتكلمين على ترجيح علم المعقولات على السمعيات، وجعل

المعقول أصلاً محكماً يرد إليه السمعى الذي هو كالفرع الجمل، ولذلك تراهم إذ لاح لهم في حكم ما يعتقدونه برهاناً، عولوا عليه واشتغلوا بتأويل السمعيات المخالفة له توفيقاً بين الأدلة. وتقرير احتجاجهم من هذه الآية أن الله - عز وجل - أخبر عن بني إسرائيل أنهم مكثوا برهة متفقين قبل أن يأتيهم العلم السمعى؛ فلما جاءهم اختلفوا، وإنما كانوا قبل ورود السمع يعتمدون على سياسة العقل والعرف ونحوه، والاتفاق محمود والاختلاف مذموم، فدل على أن تصرف العقل أوثق وأوفق من ظواهر السمع لما في تصرف العقل من الحزم وعدم قبول التأويل، وفي السمعيات من الإجمال والاشتراك والترددات المانعة من الحزم القابلة للتأويل، وهذه مسألة أصولية وهي أن النقليات هل تفيد اليقين أم لا؟ فيه أقوال:

ثالثها: أنها تفيد بانضمام قرائن إليها لا بمجردا، [ووجه النفي مطلقاً أن النقليات يتوقف إفادتها اليقين على أمور غير متيقنة لعدم المحاز والإضمار والنقل والاشتراك والتخصيص ونحوها، وكل ما توقف على غير المتيقن فهو غير متيقن].

ثم تفرع على هذا مسألة أخرى وهي إذا تعارض السمع وما أدركه العقل في أحكام العقائد فأيهما يقدم؟ فالحدثون قدموا السمع لاحتمال غلط العقل في الأمور الإلهية ونحوها، والشرع أوثق منه في ذلك وغيره، والمتكلمون كالأشاعرة والمعتزلة والفلاسفة قدموا مدرك العقل؛ لأن السمع إنما ثبت بدليل العقل فلو قدم السمع عليه كان ذلك قدحاً في الأصل بالفرع ثم في الفرع تبعاً لأصله، وأنه باطل] والجواب عن شبهتهم من الآية أن العلم أعم من السمعى وغيره، والعام لا يدل على الخاص، فلا نسلم أن المراد: فما اختلفوا حتى جاءهم العلم السمعى، بل هو أعم من ذلك وحينئذ يلزمكم في العلم العقلي ما ألزمتونا في السمعى، سلمناه، لكن قد سماه علماً، وهو في العرف والإدراك الجازم الذي لا يحتمل النقيض، ومثل هذا كيف يختلف فيه أو يكون / [٢٢٧ / ل] سبباً للاختلاف؟! سلمناه لكن ما ذكرتموه إنما يلزم أن لو كان اختلافهم بعد مجيء العلم من جهة العلم لكن جهة اختلافهم أعم من ذلك، ثم قد عينت بجهة البغي بينهم لقوله - عز وجل - / [١٠٥ ب / م]: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا أَلْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بَعَايَتْ لَهُ الْإِلَهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [آل عمران: ١٩] والاختلاف بغياً لا يوجب العلم غياً.

﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ مِمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ

لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿٩٤﴾ [يونس: ٩٤] قد يتوهم من ظاهرها أنه -ﷺ- اعترضه شك في بعض الأوقات فيما أنزل إليه كما توهمه بعض النصارى، فأورده متعلقاً به.

وليس كذلك لأنه ﷺ معصوم من الشك والارتياب لقوله - عز وجل -: ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴾ [الشرح: ١] وإنما وجه الآية صرف الخطاب إلى من يجوز عليه الشك من أتباعه وأخصامه، نحو ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ [الرعد: ٤٣] ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنبياء: ٧] فإن لم يكن بد من صرف الكلام إليه على ظاهر اللفظ، فمعناه على تقدير: إن تشك فاسأل وإن كان ذلك التقدير لا يقع نحو ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا ءَالِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَنَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٢] أي لو قدر آلهة أخرى، لزم الفساد، لكن ذلك التقدير ممتنع، وهذا يتخرج على ما سبق من أن الأنبياء معصومون من وقوع الكفر، لا من جوازه عقلاً.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [يونس: ٩٦] سبق نظيرها في أوائل السورة، والكلام عليه، وحاصله صرفهم عن الإيمان بما يخلقه فيهم من الدواعي والصوارف.

﴿ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَتَنْفَعَهَا إِيْمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ [يونس: ٩٨] يعني آمنت عند معاناة العذاب، ونظيره ﴿ ءَاكَلْنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [يونس: ٩١]، ﴿ أَتُمُّ إِذَا مَا وَقَعَ ءَامَنُمْ بِهِ ءَاكَلْنَ وَقَدْ كُنْتُمْ بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ ﴾ [يونس: ٥١]، ﴿ فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سُنَّتَ اللَّهُ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ ﴾ [غافر: ٨٥] ﴿ يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا ﴾ [الفرقان: ٢٢]. وحاصل ذلك أن

الإيمان عند العيان، يبقى اضطرارياً، والمعتبر النافع إنما هو الاختياري دون الاضطراري.

﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً ﴾ [يونس: ٩٩] احتج الجمهور بما على مذهبهم كنظائرها، ومعناها: ولو شاء الله لجمعهم على الهدى بما يخلق فيهم من دواعيه، وتأولها المعتزلة على معنى لو شاء / [٢٢٨ / ل] لأجبرهم على الإيمان واضطرهم إليه بدليل ﴿ أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس: ٩٩]، لكن الإيمان الاضطراري غير معتبر، فلذلك لم يجبرهم [فالمنفي عنهم] هو إجبارهم على الإيمان وإلجائهم واضطرارهم إليه، لا لهدايتهم وإرشادهم إليه، وعند الجمهور المنفي مشيئة [إيمانهم لا غير، ثم إن المشيئة] لا تخلو من التعلق بالضدين جميعاً، فلما لم [تتعلق] بإيمانهم لزم أنها تعلقت بكفرهم وتعلقها موجب لوقوع / [١٠٦ أ / م] متعلقها، فكفر الكفار وعصيان العصاة واجب الوقوع بغيره، وهو تعلق الإرادة به، وهو يقوي مقالة الجبرية.

﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَنَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [يونس: ١٠٠] أي يمتنع الإيمان من نفس إلا بإذن الله، أي إرادته ومشيئته، فهذه اقتضت مع التي قبلها أن إذن الله - عز وجل - وإرادته ومشيئته، فهذه اقتضت مع التي قبلها أن إذن الله - عز وجل - وإرادته مناط ومدار للإيمان وجوداً وعدمًا، إن وجدت الإرادة للإيمان وجد، وإن انتفت انتفى. وذلك يقوي مقالة الجمهور، ويحتج بآخر الآية من يرى أن العلوم العقلية سبب للعصمة من رجس الكفر والضلال، بطريق قياس العكس، لأنها اقتضت وقوع الرجس بمن لا يعقل، وهو يقتضي أن من يعقل لا يلحقه رجس، والمراد بمن يعقل أي يستخرج الأحكام الحقة الحقيقية بالأنظار العقلية، وهذا أحق بشرط مساعدة التوفيق، وإلا فكم من حكيم زل وذو نظر ضل.

﴿ قُلْ أَنْظَرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [يونس: ١٠١].

فيه إيجاب النظر؛ لأنه مأمور به، والأمر المطلق يقتضي الوجوب، وقد سبق هذا في أوامر الأعراف، وكيفية النظر فيما في السماوات والأرض قد سبق أيضاً.

﴿ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [يونس: ١٠١] أي عن قوم انتفى إيمانهم لتعلق مشيئة الله - عز وجل - بانتفائه، أي لا ينفع النظر في الآيات والتدبر لعجائب المصنوعات، قوماً حقت عليهم كلمة العذاب فضرب بينهم وبين الإيمان حجاب.

﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ ﴾ [يونس: ١٠٦] هذا أمر بالتوحيد ونهي عن الشرك، وبرهانه معه، وهو الاستدلال بعدم القدرة على النفع الضر على عدم الإلهية، كما تقرر في «المائدة».

﴿ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ ﴾ [يونس: ١٠٦] أي بوضع الدعاء والعبادة / [٢٢٩ / ل] غير موضعهما، وهو يشير إلى أن العصمة للأنبياء إنما هي من وقوع الكفر لا جوازه.

﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ﴾ وَإِنْ يَمْسَسْكَ بَخَيْرٍ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ [الأنعام: ١٧] حجة مؤكدة لما قبلها على التوحيد، بدليل الطرد والعكس نحو ﴿ مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسَلٍ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢﴾ [فاطر: ٢] وتقريره: أن الله - عز وجل - هو الذي يدور النفع والضر والخير والشر مع إرادته وجوداً وعدمًا، وكل من كان كذلك فهو الإله الحق، فالله - عز وجل - هو الإله الحق، ومقدمته بيتان.

﴿ قُلْ يَتَّبِعُوا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ فَمِنْ أَهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴿١٠٨﴾ [يونس: ١٠٨] يحتاج به المعتزلة؛ إذ نسب الهدى والضلال / [١٠٦ ب/م] إلى المخلوق لا إلى نفسه، وجوابه: أنه أضافه إليهم باعتبار أنهم محله أو كاسبوه، أو على تقدير أنه لو فوض إليهم خلقه لكان منهم إما ضلالاً، وإما هدى.

﴿ قُلْ يَتَّبِعُوا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ فَمِنْ أَهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴿١٠٨﴾ [يونس: ١٠٨] وعيدي محكم أو منسوخ بآية القتال ﴿ فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ ﴾ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥﴾ [التوبة: ٥].

القول في سورة هود

﴿الرَّ كَتَبَ أَحْكَمَتْ ءَايَتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴿١﴾﴾ [هود: ١]

يستدل به على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب، إذ ظاهره تراخي التفصيل عن وقت إنزاله؛ لأن (ثم) تقتضي التراخي، ويحتمل أنها مجرد العطف كالأو أو تنبيهاً على تعظيم المنة أو العناية بالتفصيل كما تقول: أطعمت فلاناً ثم كسوته وآويته، ثم زوجته، ونحو ذلك فلا يدل على المدعى.

﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُمْ مِّنْهُ نَذِيرٌ وَنَشِيرٌ ﴿٢﴾﴾ [هود: ٢] فيه إثبات التوحيد

والنبوة، وسيأتي برهانه إن شاء الله عز وجل.

﴿وَأَنْ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَّتَعًا حَسَنًا إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ

كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ ﴿٣﴾ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ ﴿٤﴾﴾ [هود: ٣]

هكذا هو الترتيب الطبيعي، أن يستغفر مما فعل، ثم يتوب عن أن يفعل، إذ الاستغفار طلب المغفرة لما وقع، والتوبة: العزم على ألا يوقع شيئاً من الذنوب بعده.

ولما قدم التوبة على الاستغفار في قوله - عز وجل -: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ

وَيَسْتَغْفِرُونَهُ ﴿٥﴾ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦﴾﴾ [المائدة: ٧٤] لم يعطف / [٢٣٠ / ل]

الاستغفار، ثم لهذا المعنى ﴿٥﴾ ﴿٦﴾ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا

وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٧﴾﴾ [هود: ٦] يحتج به على أن عموم الرزق من الله

- عز وجل - حلاله وحرامه، خلافاً للمعتزلة فيه كما سبق في أول «البقرة».

﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ

لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴿٨﴾﴾ [هود: ٧] هذا يحتج به من رأى العرش سريراً أو جرماً

مستعلياً بالجملة، ونفي تفسيره بالملك أو نحوه مما تأوله نفاة الاستواء؛ إذ لا يصح أن يقال:

وكان ملكه على الماء.

وقد جاء في الحديث: يا رسول الله، أين كان ربنا قبل أن يخلق السماوات والأرض؟

قال: «كان في عماء ما تحته هواء وما فوقه هواء»^(١) والعماء ممدوداً هو الغيم الرقيق.

﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۖ ﴾ [هود: ٧] هو تعليل لخلق السماوات والأرض بالابتلاء، ويحتج به على تعليل أفعاله، وأحكامه - سبحانه وتعالى -.

﴿ وَلَئِنْ قُلْتَ إِنَّكُمْ مَبْعُوثُونَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ لَيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴾ [هود: ٧] فيه إثبات البعث.

﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ ۚ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَتٍ وَادْعُوا مَنْ آسَاطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [هود: ١٣] فيه إثبات إعجاز القرآن والتحدي به، وإثبات النبوة بذلك على ما سبق في «البقرة»، و«يونس».

﴿ فَإِلَّا يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [هود: ١٤] يحتج بها الجمهور على إثبات العلم صفة زائدة على مفهوم الذات وعلى قياسه سائر الصفات، تأوله المعتزلة على معنى أنزله، وهو يعلمه إما بذاته أو بعالميته: [١٠٧/أ/م] ولا يلزم من ذلك أن يكون هناك صفة زائدة.

قوله - عز وجل - ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كَتَبَ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِهِ ۚ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ ۚ فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ ۚ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [هود: ١٧] تعلقت به الشيعة في أن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - هو خليفة رسول الله - ﷺ [لأن الذي على بينة من ربه هو النبي عليه السلام] بدليل قوله: ﴿ قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ ۚ مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ ۚ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَصِّلِينَ ﴾ [الأنعام: ٥٧] والشاهد منه هو

(١) رواه أحمد في المسند [١١/٤] ورواه أيضاً [١٢/٤] وابنه عبد الله في السنة [٤٥٠/١] والترمذي، كتاب تفسير القرآن [٣١٠٨] والطبراني في مسنده [١٠٩٣] والطبراني في الكبير [١٩/٤٦٨] والبيهقي في الأسماء والصفات [٨٠١/٢] وابن حبان في الثقات [٤٩٦/٥].

علي لقوله ﷺ: «إِن عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيكُمْ بَعْدِي» وفي رواية «ولي كل مؤمن». لأن الإمام خليفة النبي - عليه السلام - والنبي شاهد على الأمة فكذا خليفته، فدل ذلك على أن علياً هو الإمام بعد النبي ﷺ.

وأجابت السنة عن هذا: بأن المراد بقوله - عز وجل - ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كَتَبْتُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٧﴾﴾ [هود: ١٧] هو القرآن من الله - عز وجل - شاهد للنبي ﷺ بالصدق، لأنه معجزة الأكبر، يدل عليه قوله: ﴿وَمِنْ قَبْلِهِ كَتَبْتُ مُوسَىٰ﴾ [هود: ١٧] أي: ومن قبل الشاهد كتاب موسى، فدل على أن الشاهد وكتاب موسى من جنس واحد، وعليّ ليس من جنس كتاب موسى، فلا يكون مراداً من الآية. وهذا بحث جيد من الطرفين، ومن جهة الجمهور أجود، ومأخذ الخلاف أن الضمير في «منه» يحتمل رجوعه إلى من كان والى ربه، فحمله الشيعة على الأول، والجمهور على الثاني، وهو أقرب المذكورين.

ويحتمل أن المراد بقوله: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ [هود: ١٧] أمة محمد ﷺ بدليل قوله - عز وجل -: ﴿أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [هود: ١٧] فدل على أن المراد بمن كان جمع لا مفرد، وحينئذ يسقط الاستدلال به بالكلية.

و ﴿أُولَٰئِكَ لَمْ يَكُونُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ يُضْعِفُ لَهُمْ الْعَذَابُ مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [هود: ٢٠] يحتاج به الجبرية على أنهم لجبرهم على الكفر لم يستطيعوا الإيمان، وتأوله المعتزلة على أنهم لشدة كراحتهم للإيمان ما كانوا يستطيعون سماع دلائله، كما يقال: فلان ما يستطيع أن يسمع بذكر فلان ونحوه.

﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِي أَعْيُنُكُمْ لَن يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي أَنْفُسِهِمْ إِنِّي إِذَا لَمَنَ الظَّالِمِينَ ﴿٣١﴾﴾ [هود: ٣١] يحتاج به من يرى أن الملاحكة أفضل من الأنبياء، وقد سبق ذلك.

﴿ قَالُوا يَنْبُوحُ قَدْ جَدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصّٰدِقِينَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [هود: ٣٢] يحتج به على مشروعية الجدال في إظهار الحق وإخفاء الباطل؛ لأن الآية دلت على أن نوحاً فعله وأكثر منه مع قومه، خصوصاً في أصول الدين مع الكفار والمتدعة، كما فعل نوح عليه السلام.

﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۗ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴿٣٣﴾ ﴾ [الشورى: ١٣].

﴿ وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ ۖ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٣٤﴾ ﴾ [هود: ٣٤]، يحتج بها الجمهور على أن الله - عز وجل - يريد إغواء بعض الخلق، ومراد الله - عز وجل - واجب، فإغواء هؤلاء واجب، هو / [١٠٧ ب / م] المراد بخلق الأفعال، إذ لا معنى لخلقها إلا إيجادها واختراعها بأسباب موجبة لها، والإغواء منها.

ولعل المعتزلة يتأولون ذلك على أن (يغويكم) معناه يصيبهم غاوين، من باب أجبنت الرجل وأبخلته أي أصبته، ووجدته جباناً وبخيلاً.

﴿ وَأَوْحِيَ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ ءَامَنَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾ [٢٣٢ / ل] [هود: ٣٦] يحتج به من يرى تكليف ما لا يطاق، وتقديره أن نوحاً أخبر أن قومه لم يؤمن في المستقبل أحد منهم، وخبر الله - عز وجل - صدق ومتعلقه جازم لا خلف فيه، ثم إنهم مع ذلك لم ينقطع الخطاب التكليفي عنهم، حينئذ هم مأمورون بالإيمان مع استحالة وقوعه منهم، وهو تكليف ما لا يطاق أو تكليف بالحال، لا يقال: إن تعلق العلم والإخبار الإلهي بعد إيمانهم لا يوجب صيرورته منهم محالاً؛ لأن العلم كاشف عن الحقائق لا مؤثر فيها، لأننا نقول: تعلق العلم بعدم إيمانهم يقتضي تعلق الإرادة والقدرة بذلك أيضاً؛ لثلاث تنافي الصفات القديمة في متعلقاتها، وحينئذ يبقى إيمانهم خلاف العلوم والمخير به والمراد والمقدور، وذلك يوجب استحالة قطعاً.

﴿ وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأَ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ ۚ قَالَ إِنْ تَسْخَرُوا مِنِّي ۖ

فَإِنَّا نَسْخَرُهُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ ﴿٣٨﴾ [هود: ٣٨] فيه جواز مقابلة الجاهل والأحمق ونحوهما بمثل فعله، ويشهد له النصوص نحو: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ ﴿البقرة: ١٩٤﴾، و﴿وَجَزَّوْا سَيِّئَةً سَيِّئًا مِّثْلَهَا ۚ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [الشورى: ٤٠] و﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ۚ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦] وأشباهه.

﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُورُ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ ءَامَنَ وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠] عام فيهم خص بالاستثناء بعده ﴿إِلَّا مَنْ سَبَقَ﴾ [هود: ٤٠] وهو ابنه المذكور أنه غرق بعد.

﴿وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠] يحتج به الشيعة في أنهم المصيبون على قتلهم، دون الجمهور على كثرتهم، وقد سبق، وجوابه عند ﴿كَمْ مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٩] في «البقرة».

﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ [هود: ٤٥] يحتج به من يرى العموم، وأن له صيغة والتمسك به؛ لأن نوحاً إنما تمسك في هذا السؤال بعموم قوله - عز وجل - : ﴿احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ﴾ [هود: ٤٠] وهو اسم جنس مضاف يفيد فيه العموم، فصار تقدير سؤال نوح: إن ابني من أهلي وقد وعدتني بإنجاء أهلي، ينتج قد وعدتني بإنجاء ابني.

﴿قَالَ يَنُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٦] يحتمل وجوها:

أحدها: أن ابنك مخصوص في علمنا من عموم أهلك [وليس هو من أهلك] الناجين.

الثاني: أنه ليس من أهل دينك بدليل ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦] وحيثذا يكون الأهل في قوله - عز وجل - ﴿أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٠] مجازاً عن الموافقين في الإيمان.

الثالث: ما قيل: إن هذا الولد كان ابن زوجته، أو أنه ولد على فراشه من غيره بدليل (فخانتاهما) [التحریم: ١٠] ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۚ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [١٠٨ أ/م]

[هود: ٤٦] برفع عمل ونحوه مما لا يلي [ق: بعضه] بالأنبياء، وعلى كل حال فلا بد [في هذه] القضية من استعمال المجاز في أهلك، أو تخصيص عمومه بالابن المذكور، أو تجوز نوح بولده / [٢٣٣/ ل] عن ابن امرأته، فيحتج بها على استعمال المجاز والتخصيص في الكلام. ﴿فَلَا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [هود: ٤٦] كأن نوحاً لما قال: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي﴾ [هود: ٤٥] كان ذلك [نوع اعتراض منه أو تذكيراً لمن لا ينسى]؛ لأن الله - عز وجل - قد حكم بإنجاء أهله، فحكمه لا يتغير، فلا فرق بين شفاعة نوح في ابنه وعدمها، فلذلك قبل بهذا الكلام الذي يصعب موقعه فيقال: إن نوحاً نكى من هذا الكلام دهنراً طويلاً.

[﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَقِيبَ لِلْمُتَّقِينَ﴾] [هود: ٤٩] سبقت دلالتها على النبوة في «آل عمران».

﴿إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [هود: ٥٦] [زعم الاتحادية أن معنى ذلك سريانه - عز وجل - بذاته في العالم، حتى في الدواب، فلذلك أخذ بنواصيها؛ لأنه الذي يحركها ويتحرك فيها]. [ولذلك زعم ابن العربي في «الفصوص» أن هوداً أعلم الأنبياء وأعرفهم بسر الإلهية لأجل هذا الكلام] ومعنى الآية عند علماء التوحيد أنه [عز وجل] لما فطر الدواب على طباع لا مخرج لها عن مقتضاها كان من حيث القدرة آخذاً [بنواصيها]، وبحيث لا تتحرك إلا بمقتضى ما طبعها وفطرها عليه، كذا قال الحكيم الترمذي في بعض كتبه.

﴿وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ [هود: ٥٩] لما كان دين الأنبياء واحداً في التوحيد وكلمتهم واحدة، كان عصيان الواحد منهم كعصيان جميعهم، وإلا فعاد ما عصوا بالحقيقة إلا من أرسل إليهم، وهو هود وحده. ﴿فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ وَجَاءَتْهُ الْبُشْرَىٰ يُجَادِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ﴾ [هود: ٧٤] فيه جواز الجدال حتى مع الأكابر ومن فوق رتبة الشخص إذا لم يعد ذلك إهانة لهم، ولم يثر فتنة أو مفسدة راجحة كجدال إبراهيم ربه، وقد أمرنا باتباع ملته.

﴿وَجَاءَهُ قَوْمُهُ مُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمِنْ قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ قَالَ يَنْقَوْمِ هَؤُلَاءِ

بَنَاتِي هُنَّ أَظْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَحْزُونِ فِي ضَيْفَى ۖ أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ ﴿٧٨﴾ [هود: ٧٨] يحتج لها الشيعة على جواز التقية، لأنه إنما سمح بنكاح بناته لاضطراره إلى صيانة أضيافه، ولولا ذلك لما سمح لهم بهن، وقد سبق ذلك في «آل عمران».

﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَيْنَاهُ فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ ۖ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ ﴿٧٩﴾ يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ ۖ وَبِئْسَ الْوَرْدُ الْمَوْرُودُ ﴿٨٠﴾﴾ [هود: ٩٧-٩٨] قاطعة في الرد على من زعم أنه مات مسلماً؛ لأن الله - عز وجل - سلب عنه الرشاد بعد موته، والمسلم لا يسلب عنه الرشاد بعد موته، وهو ينتج المقصود.

﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ۖ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ ءَالِهِمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ ۖ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْسِيرٍ ﴿٨١﴾﴾ [هود: ١٠١] يحتج به المعتزلة إذ لو ذمهم على ما خلقه فيهم لكان ظالماً لهم، وقد عرف هذا وجوابه مراراً، ثم ينتقض بالشخص القبيح الصورة فإنه مذموم بالطبع كالقرد / [١٠٨ ب / م] والخنزير، ومن أشبههما من الناس، وصورته مخلوقه لله - عز وجل - خلقاً محضاً بلا خلاف.

﴿وَمَا تُؤَخِّرُهُ إِلَّا لِأَجَلٍ مَّعْدُودٍ ﴿٨٢﴾﴾ [هود: ١٠٤] يحتج به على تناهي أيام العالم وانقضاء مدة الدنيا خلافاً للدهرية / [٢٣٤ ل / ل] والفلاسفة حيث زعموا أن الزمان أزلي أبدي، لا ابتداء له ولا انقضاء، ولا أول ولا آخر، وحجتهم أن الزمان لو كان حادثاً لكان عدمه قبل وجوده، وتلك القبلية من لواحق الزمان، فيلزم وجود الزمان قبل وجوده وأنه محال.

وجوابه أن القبلية والبعدية من الأمور الإضافية التي هي عدم محض، فلا نسلم أنها تلحق شيئاً، ولا يخلقها شيء، سلمناه، لكن قولكم: القبلية من لواحق الزمان تريدون الزمان الحقيقي الخارجي أو التقدير الذهني؟

الأول ممنوع، والثاني مسلم ولا يلزم منه قدم الزمان الخارجي، ولعلك تستغرب إثبات الزمان التقديري والدليل عليه وجهان:

أحدهما: قوله ﷺ: «خلق الله النور يوم الأربعاء»^(١) مع أن النور إنما هو حاصل النيرات الفلكية، ومنها الشمس التي حركتها سبب وجود الزمان الحقيقي، وذلك يقتضي

(١) رواه الطبري في تفسيره [٤٦ / ١] وأورده في تاريخه [٢٢ / ١].

أنه خلق النور قبل الزمان الحقيقي، ثم أخبر بأنه خلقه في زمان وهو الأربعاء؛ ويلزم أن ذلك الزمان التقديري ذهني لا حقيقي خارجي.

الوجه الثاني: أن الزمان من لوازم الفعل، ولذلك دل عليه بالالتزام، ثم إنه يصح أن يقال: خلق الله الزمان فيجب أن يكون خلقه إياه في زمان تقديري، وإلا لكان في زمان خارجي، فيلزم وجوده قبل وجوده، وأنه محال.

﴿ حٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمٰوٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ ۚ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴾ [هود: ١٠٧] في أهل النار والجنة، وقد استشكل هذا الاستثناء، ول بعضهم فيه تصنيف مفرد، والذي يتجه أن يقال فيه: أما في أهل النار فمعناه: إلا ما شاء الله من مقامهم في البرزخ أو في حال الحياة أو فيهما، فإن ذلك كله في مدة دوام السماوات والأرض وليسوا حينئذ في النار، أو معناه إلا ما شاء الله من مقامهم في الزمهرير فإنهم يستغيثون من النار، فيخرجون إلى الزمهرير يعذبون به وهو البرد الشديد، وهم حينئذ ليسوا في النار، وأما في أهل الجنة فيحتمل إلا ما شاء الله من حضورهم في حظيرة القدس عند رؤية الرب - عز وجل - كل جمعة أو في أوقات الرؤية، وذلك المقام خارج عن الجنة ثم يعودون إليها، ويحتمل إلا: ما شاء الله من تترهم في أقطار الملكوت فإنه واسع، والجنة جزء يسير منه فيتزهدون فيه / [١٠٩] ثم يعودون كما يخرج الناس من بساتينهم [للقاء ملوكهم، والسلام عليهم والتشرف برؤيتهم، وكما يخرج الملوك من بساتينهم] للصيد ونحوه، ثم يعودون إليها، ويحتمل غير ذلك مما في علم الله - عز وجل - مما أراد بكلامه.

﴿ فَٱسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا ۚ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [هود: ١١٢] كلمة / [٢٣٥ / ل] جامعة لخصال الإيمان والإسلام والإحسان، تقتضي فعل كل مأمور وترك كل محظور، ومن ثم قال النبي ﷺ: «شيتني هود وأخواتها»^(١) أما هود فهذه الكلمة؛ لأنه خاف ألا يقوم بموجبها، وألا يفني بها، و[أما] أخواتها فسورة التكويد، والانفطار، والانشقاق؛ لتضمنهن حكاية أمر الآخرة وأحوال القيامة، ولذلك قال ﷺ: «من

(١) رواه الترمذي في كتاب تفسير القرآن [٣٢٩٣] وفي الشماثل [٤١] وأخرجه ابن سعد في الطبقات [٣٣٥ / ١] والروزي في مسند أبي بكر [٣٠] والدارقطني في العلل [٢٠٠ / ١] وأبو نعيم في الحلية [٣٥٠ / ٤] وصححه الحاكم على شرط البخاري [٣٤٤ / ٢].

أحب أن يرى القيامة رأي عين فليقرأ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١] ^(١).

ونظير هذه الكلمة قوله - عز وجل - لموسى وهارون: ﴿قَالَ قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانِ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يونس: ٨٩] وفي وصف الأولياء ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠].

﴿فَاسْتَقِيمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [هود: ١١٢] أي وليستقم من تاب معك كما أمر، وهو أمر بالاستقامة لجميع الأمة، ولن يقوم بذلك إلا معان موفق.

﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرْنَا لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤] يحتج به من قال بالمحابطة والمقاصة بين الحسنات والسيئات، ومعناه: أنهما إن استويا تساقطا أو حبط أحدهما بالآخر، وإن تفاوتتا سقط القدر المشترك من الطرفين وبقي الزائد له أو عليه، وهذا مقتضى العدل ووضع الموازين القسط. نعم الحسنات والسيئات فيهن كبائر وصغائر، فالصغيرة تسقط بمثلها وكذا الكبيرة، أما الصغيرة مع الكبيرة إذا تقابلتا فالسيئة الكبيرة تسقط الحسنة الصغيرة، وأما العكس ففيه نظر، إلا أن يتفضل الله - عز وجل - ويسامح.

وهذا كله إذا صح الأساس وهو الإيمان، أما مع الكفر فلا توجد الحسنة، وإن وجدت عادت هباءً منثوراً.

﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةَ يَنُوتٍ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [هود: ١١٦] تضمنت الذم لأكثر القرون الخالية على ترك إنكار المنكر، وذلك يقتضي وجوبه ونجاة فاعله وهلاك تاركه، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر من أصول الإسلام ومهمات الدين.

(١) أخرجه أحمد [٢٧ / ٢] [٤٨٠٦] والترمذي ح [٣٣٣٠] [٩ / ٦٩] وصححه الألباني في الصحيحة [١٠٨١].

﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهِلِكَ الْفُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴾ [هود: ١١٧] ﴿
يحتج به المعتزلة كما في نظيره في «الأنعام» ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا
يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾ [هود: ١١٨] يحتج به الجمهور كنظائره السابقة.

﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾ [هود: ١١٨] ﴿
رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ۖ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [هود: ١١٨ - ١١٩].

أي وللخلاف خلقهم؛ كقوله - عز وجل : ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ
وَالْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ
بِهَا ۚ أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾ [الأعراف: ١٧٩] /
[٢٣٦] ل، وقيل: للرحمة / [١٠٩ ب / م] خلقهم، فإن أريد به عموم الناس فباطل، إذ
أكثرهم للعذاب كما ثبت، وإن أريد البعض فيبقى تقديره، ولذلك خلق من رحم أي:
وللرحمة خلق من رحم، وهو متجه على ما فيه من ضعف، فالأشبه الأول بدليل تمام الآية:
﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [هود: ١١٩].

* * *

القول في سورة يوسف

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [يوسف: ٢] يحتج به من قال بقدم القرآن، وأنه منزل غير مخلوق، وعارضه الخصم بنحوه، ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ [الحديد: ٢٥].

﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الزخرف: ٣]، والحديد مخلوق، مع أنه منزل، وكل مجعول مخلوق، وقد وقعت المناظرة في هذا بين عبد العزيز المكي وبشر المريسي على ما ذكر في كتاب «الحيدة».

﴿ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴾ [يوسف: ٤] يحتج به على أن النجوم في الرؤيا تدل على قوم أشراف، وذكر في «التوراة والسين» أن يوسف رأى مع رؤية النجوم رؤيا أخرى، وهي أنه رأى كأنه وإخوته احتطبوا حطباً، وربطوا حزمهم وأقاموها ليرفعوها؛ فجاء حزم إخوته حتى سجدت لحزمته، وهي كرؤيا النجوم في التأويل.

﴿ وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنْ مِصْرَ لَا مَرْأَتَهُ أَكْرِمِيَ مَثْوَاهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا ۚ وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ۚ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف: ٢١].

أي إذا أراد أمراً غلب عليه وفعله نحو ﴿ وَيَرْزُقُهُ مِن حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ ۚ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴾ [الطلاق: ٣] ويحتج به الجبرية، لأن مقتضاه: أنه إذا أراد فعلاً أو حالاً من إنسان غلب عليه، وإذا غلب عليه كان الإنسان مجبوراً عليه قطعاً.

وقيل: غالب على أمره يوسف يديره وينصره ويحسن عاقبته، والأول أظهر.

﴿ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف: ٢١] أي لا يعلمون أن الله غالب على أمره؛ لغلبة أحكام الحس عليهم، فإذا لم يدركوا ذلك بحسهم لم يعلموه، إنما يعلمه أقلهم ممن جاوز حكم الحس إلى حكم العقل نظراً واستدلالاً، أو كشفاً وإطلاعاً، كما

حكى عن بعض أهل الكشف أنه قال: «إن هؤلاء المعتزلة يشككوننا في العيان، إنا والله لنرى المعاصي تنزل من السماء على جوارح العباد كالغمام» أو كما قال.

﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ [يوسف: ٢٤] هذا يحتمل وجهين: أحدهما: أنه لولا / [٢٣٧/ ل] رؤية البرهان [لهم إذ همّت به، وذلك يقتضي أنه لم يهمل بالمعصية.

والثاني: أن الهم بها وجد منه، فلولا رؤية البرهان] لأمضى ما هم به وفعله، فيتعلق به من يتكلم في عصمة الأنبياء، ولا حجة فيه؛ لأن الهم بالمعصية إنما يكون معصية إذا تمكن من القلب / [١١٠ أ/ م] وصار عزمًا مؤكدًا، وما دون ذلك فهو خطرات غير قارة، وحديث نفس معفو عنه، وقد أخبر الله - عز وجل - أنه صرف عنه السوء والفحشاء، وأنه من عباده المخلصين، ومن هذه صفته فليس لأحد عليه متعلق.

﴿قَالَ هِيَ رَأَوْنِي عَنْ نَفْسِي وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ [يوسف: ٢٦] دليل على تعليق الأحكام بالقرائن والأمارات المناسبة، وعلى ترجيح إحدى الدعوتين أو البينتين [إذا تعارضتا بمرجح مناسب؛ لأنه رجع هاهنا قول يوسف بقدر قميصه من دبر مع استوائهما] في عدم البينة، فكذا في الاستواء في وجود البينة من الطرفين لتكافؤ الطرفين في الصورتين ﴿فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكِنًا وَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سَكِينًا وَقَالَتْ أُخْرِجْ عَلَيْهِنَّ فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف: ٣١] يحتج به من فضل الملائكة على البشر ولا حجة فيه لوجهين:

أحدهما: أن هذا قول نساء كوافر قليلات عقل ودين، قد غلب عليهن الهوى فلا يسمع.

الثاني: أن تفضيلهن الملك هاهنا إنما هو في الحسن والجمال؛ لاقتضاء الحال ذلك، وليس محل النزاع، إنما الخلاف في الفضل والكمال وارتفاع الدرجة عند ذي الجلال وذلك إنما يعرف عن الأنبياء لا عن النساء.

﴿ قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [يوسف: ٣٣] تقتضي ألا عاصم من المعصية وغيرها إلا الله - عز وجل - وبقياس العكس وقواطع الأدلة: أن لا موبق فيها إلا الله - عز وجل - وذلك بما يقدر من أسباب العصمة أو الوصمة، ويخلقه من الدواعي والصوارف والهمة.

﴿ قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا ذَٰلِكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴾ [يوسف: ٣٧] الآيتين، يستدل بهما على، ترك الباطل واتباع الحق يورث التعليم من الله - عز وجل - لأن يوسف - عليه السلام - علل تعليم الله - عز وجل - له تأويل الرؤيا بتركه ملة الكفار واتباعه ملة آبائه الأبرار، وتعليمه تأويل الرؤيا يحتمل أنه بالوحي على لسان الملك، ويحتمل أنه بالإلهام، أو بتحريك الفكر على النظر والاستدلال.

﴿ يَنْصَحِي السِّجْنَءَ أَزْبَابُ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهِ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴾ [يوسف: ٣٩] استدلال من يوسف - عليه السلام - على التوحيد لإرشاد أصحابه في السجن، فقد كان داعياً إلى الله - عز وجل - في كل حال من شدة ورخاء. وتقديره: أن الله - عز وجل - رب واحد، والرب الواحد خير من الأرباب المتفرقين، أما الأولى فلما سيأتي إن شاء الله - عز وجل - من براهين التوحيد.

وأما الثانية: فلأن [٢٣٨/ل] / [١١٠/ب/م] أحكام الواحد متفقة، وأحكام المتفرقين متفرقة مختلفة، والاتفاق خير من الفرقة، والقياس على الشاهد أن الرعية مع ملك واحد أصلح حالاً من ملوك، والعبد مع سيد واحد أحسن حالاً منه مع جماعة سادة.

﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ لِلَّهِ ؕ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ؕ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف: ٤٠] يحتج به من رأى أن الاسم هو المسمى؛ لأنه المعبود لا الاسم، ولا حجة فيه كما سبق.

﴿ وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِّنْهُمَا اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ فَأَنَسَنَّهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ ﴾ [يوسف: ٤٢] فيه أن علم التعبير علم مظنون، وقد يقطع بالتأويل بقرائن، أو اطراد عادة، ونحوه.

﴿ فَأَنسَنهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ ﴾ [يوسف: ٤٢] إنساء الشيطان بوسوسته، والشيطان ووسوسته من قدر الله - عز وجل - وأسبابه المقدره، فإلى ربك المنتهى في كل شيء، وإليه يرجع الأمر كله.

﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ ﴾ [يوسف: ٤٧] قيل: معناه ازرعوا، فهو خير بمعنى الأمر، أو أمر بلفظ الخير، وقيل: هو خير لفظاً ومعنى، ففيه إذن جواز إطلاق الخير بتأويل الرؤيا على تقدير صدقها، ولا يشترط أن يقول: إن صدقت رؤياك يكون كذا وكذا، ولا يكون مسيئاً بترك ذلك، كما قال بعض المعبرين.

﴿ وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ ﴾ [يوسف: ٥٨] يستشهد به الشيعة في غيبة الإمام، وأنه موجود ولكن أكثر الناس لا يعرفونه، وإن رأوه كما أن إخوة يوسف رأوه فعرفهم ولم يعرفوه، وهو قياس تمثيل لا يفيد عندهم في الفرعيات، فما الظن بالدينيات.

﴿ وَقَالَ يَبْنَئِي لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَحْكَمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [يوسف: ٦٧] قيل: خشي عليهم من العين؛ لأنهم كانوا ذوي رواء حسن، فخاف عليهم، وهي الحاجة التي كانت في نفسه، فقضاها، وقد أثنى الله - عز وجل - عليه بذلك، فقال: ﴿ وَلَمَّا دَخَلُوا مِنْ حَيْثُ أَمَرَهُمْ أَبُوهُمْ مَا كَانَ يُغْنِي عَنْهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا حَاجَةً فِي نَفْسِ يَعْقُوبَ قَضَّهَا وَإِنَّهُ لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلَّمْنَاهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف: ٦٨] ووافق ذلك قوله ﷺ « (العين حق) »^(١)، فاتفق على ذلك شرعنا وشرع من قبلنا، فتأكد حكمها، وفي كيفية الإصابة بالعين خلاف؛ فقيل: هو سم ينفصل عن العين لحبث [في النفس]؛ فيتصل الشيء مع الشعاع البصري، فيغيره.

وقيل: وهم قوة نفس تنفعل له الأجسام العنصرية، كأنفعال الحديد للمغناطيس،

(١) رواه مسلم في كتاب السلام ج [٤٢ / ٢١٨٨] [٢٤٥ / ٢٤٠].

والعاشق للمعشوق، والنجوم لما تؤثر فيه على رأي أهلها.

وقيل: هو تغير يحدته الله - عز وجل - مقارنة لرؤية الرائي تنبيهاً له على أن الدار دار تغير وزوال، فلا يغتر بما هي عليه من حسن الحال تزهيداً له فيها / [١١١ أ / م] وترغيباً عنها، وقيل غير ذلك.

﴿ فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَّازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذِنَ مُؤَدِّنٌ أَيُّهَا الْعَبْرُ إِنَّكُمْ لَسَّرِقُونَ ﴾ [يوسف: ٧٠] إلى آخر القصة، إن كان قوله - عز وجل -: ﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ [النساء: ١١٢] عاماً مطلقاً في جميع الشرائع والأمم فيحتمل / [٢٣٩ ل] أنه مخصوص بهذه الواقعة ونحوها مما أذن الله - عز وجل - فيه؛ أو تضمن مصلحة لا يسمى خطيئة حتى يخص به عموم الخطيئة.

﴿ أَرْجِعُوا إِلَى آبَائِكُمْ فَقُولُوا يَتَابَانَا إِنَّا ابْنُكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمَنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ ﴾ [يوسف: ٨١] يحتج به من رأى الظن نوع علم؛ لأنهم سموا ما حصل لهم علماً، وإنما كان ظناً باطلاً لظهور كذبه بعد بأن ابنه سرق همة ولم يسرق حقيقة.

وأجيب بأنهم سموا الظن علماً مجازاً لما شابه العلم في قوته، وبالجمله فبين العلم والظن قدر مشترك يصلح علاقة للتجوز، وهو الرجحان ونظير هذه المسألة في « سبحان » و« الامتحان ».

﴿ وَسْئَلَ الْقَرِيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِمْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَدِيقُونَ ﴾ [يوسف: ٨٢] أي: أهلها وهو من باب مجاز الحذف والنقصان، والمجاز إما بزيادة نحو ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ [الشورى: ١١] أو بنقصان نحو ﴿ وَسْئَلَ الْقَرِيَةَ ﴾ [يوسف: ٨٢] أو بنقل واستعارة نحو ﴿ وَجَهَ النَّهَارِ ﴾ [آل عمران: ٧٢] و ﴿ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٤] وأشابه ذلك.

﴿ قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ ﴾ [يوسف: ٩٥] أي: الذي سبق في قولهم: ﴿ إِذْ قَالُوا لْيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا نَحْنُ غُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ

مُبِينٍ ﴿٨﴾ [يوسف: ٨] وليس المراد ضلالاً في الدين، بل في حب يوسف، والمبالغة في الحب تسمى ضلالاً.

﴿ فَلَمَّا أَن جَاءَ الْبَشِيرُ أَلْفَنُ عَلَى وَجْهِهِ فَارْتَدَّ بَصِيرًا ۖ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَّكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف: ٩٦] يقال: إن هذا القميص كان من حرير الجنة، جاء به جبريل - عليه السلام - فكساه يوسف، أو وضع في قصبة، أو نحوها، وعلق في عنقه.

وبكل حال هذه معجزة [ليوسف - عليه السلام].

﴿ وَرَفَعَ أَبُوتَهُ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا ۖ وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا ۖ وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُم مِّنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ ۚ أَن نَّزِعَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي ۚ إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِّمَا يَشَاءُ ۚ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ [يوسف: ١٠٠] أي سجود تحية لا عبادة، ولم يزل الناس كذلك حتى حرمه الإسلام تمييزاً لله - عز وجل - بهذه العبادة الخاصة دون غيره، فمن سجد لغير الله - عز وجل - قاصداً لعبادته علماً بتحريم ذلك، كفر.

﴿ ذَٰلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۚ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَمْكُرُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٢] حجة على صدق محمد ﷺ كما مر في «هود»، و «آل عمران»، وإنما قال ذلك في موضع، وتلك في آخر، ذهاباً إلى القصص تارة وإلى القصة أخرى.

﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٣] أخبر الله - عز وجل - بذلك لعلمه أنه سيصرف أكثرهم عن الإيمان بما سيخلقه [فيهم من الدواعي والصوارف].

﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦] يعني الكفار كانوا يؤمنون بالله أنه الخالق، ومع ذلك يشركون الأصنام في العبادة والإيمان وهو التصديق بالله - عز وجل - لا ينافي الشرك، إنما الذي ينافي الشرك هو التوحيد وهم كانوا / [١١١ ب/ م] يؤمنون بالله - عز وجل - وجوداً وخلقاً / [٢٤٠ ل] وغير ذلك، ولكن لا يوحده عبادة.

﴿ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا ﴾ [يوسف: ١١٠] بالتشديد أي: كذبهم قومهم؛ فلا يتابعهم أحد.

﴿ جَاءَهُمْ نَصْرُنَا ﴾ [يوسف: ١١٠] بإمالة قلوب الناس إليهم، و ﴿ كَذَبُوا ﴾ [يوسف: ١١٠] بالتخفيف أي: أخلفهم الله - عز وجل - وعده في النصرة، وأنهم ليسوا على شيء ﴿ جَاءَهُمْ نَصْرُنَا ﴾ [يوسف: ١١٠] بإنجائهم ومن اتبعهم، وإهلاك الكافرين. وقد أنكرت عائشة - رضي الله عنها - هذا التأويل تزيتهاً للأنبياء عن الشك في أمرهم، واختارت الوجه الأول أو نحوه، وليس ما أنكرته بالمنكر، إذ الإنسان يطرأ عليه لخوف أو حزن أو مرض أو هم وغم - أحوال يقول ويظن فيها أقوالاً وظنوناً هو فيها معذور؛ لغلبة ذلك الحال، ألا ترى أن النبي ﷺ لما تراخى [عنه الوحي في مبادئ أمره خرج ليرتد من شواهد الجبال جداً لانقطاع الوحي] والرسول يوم القيامة يقال لهم: ماذا أجبتم؟ فيقولون: لا علم لنا. ينسون أو يشدهون لغلبة تلك الحال عليهم، ثم يتذكرون فيشهدون بما علموا، فكذا ظن الرسول هاهنا أنهم قد كذبوا هو من هذا الباب، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

* * *

القول في سورة الرعد

﴿ اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ۖ ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ۖ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ۖ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ۖ يُدِيرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ ۖ ﴾ [الرعد: ٢] المشهور أن معناه ترون السماء بغير عمد؛ لأنها كرة مستديرة لا حاجة إلى عمد، قيل: لا عمد لها ترونه، فيفهم أن لها عمداً لا ترى، وليس بشيء؛ إذ كونها بغير عمد أدل على القدرة والحكمة.

﴿ وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْهَارًا ۖ وَمِنْ كُلِّ الشَّجَرِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ ۖ يُغْشَى الْlِلَّ النَّهَارُ ۖ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ۖ ﴾ [الرعد: ٣] أي جعل كل واحد منهما يغشى صاحبه، وسبب ذلك دوران الشمس في فلكها؛ فإذا غابت حالت الأرض بينها وبين الفضاء فأظلم فكان الليل، وإذا طلعت قابلت الفضاء فأضاء، فكان النهار.

﴿ وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُّتَجَوِّرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَزُرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَىٰ بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفِّضُ لُبَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ ۖ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ۖ ﴾ [الرعد: ٤] يحتاج بها المتكلمون على أن الله - عز وجل - يفعل بالقدرة والاختيار لا بالطبع والإيجاب خلافاً للفلاسفة، ووجهه أن الشجر إذا سقي بماء واحد فلو كان المؤثر فيه فاعلاً بالطبع لاتفق في الأكل؛ لأن الماء واحد وأثر الطبع يتحد؛ فيتعين الاتفاق في الأكل، فلما اختلف أكله مع اتحاد الماء دل على أن / [٢٤١] / لاختلافه من جهة اختيار الصانع.

فإن قيل: لعل اختلاف الثمار في طعومها وألوانها من قبيل اختلاف طبائع الشجر، أو اختلاف القوابل كالشمس تفعل بالطبع، وهي تبيض الثوب / [١١٢ أ / م] وتسود وجه القصار.

فالجواب: لا نسلم أن الشمس تفعل بطبيعتها، ولا الماء ولا النار [يفعل شيئاً] من ذلك بطبعه، بل هذه الأشياء أسباب، والفاعل الخالق وهو الله - عز وجل - ثم إن اختلاف الطبائع والقوابل بفعل الله - عز وجل - إذ هو خالق كل شيء. وذلك يدل على الفاعل المختار، وإلا لاتحدت الطبائع والقوابل أيضاً.

﴿ وَإِنْ تَعَجَّبْتَ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَءِذَا كُنَّا تُرَابًا أَلَمْ يَلْفَىٰ خَلْقٍ جَدِيدٍ ۖ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ ۖ وَأُولَٰئِكَ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ ۖ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٥﴾ ﴾ [الرعد: ٥] دل هذا الكلام على البعث والمعاد؛ لأنه لما أنكر تعجبهم منه، دل على أن وقوعه ممكن، وليس بعجب، ثم إنه كفرهم وتوعدهم على إنكار المعاد فدل على وجوب اعتقاد وقوعه، إذ الوعيد لا يكون إلا على محرم، فدل على [أن إنكارهم] للمعاد محرم؛ فيكون الاعتراف به واجبا.

﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ ۖ إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴿٦﴾ ﴾ [الرعد: ٧] ربما احتج به الشيعة على وجوب الإمامة أو وجود الإمام، ولا دلالة فيه على ذلك؛ إذ المراد لكل قوم رسول يرشدهم إلى الحق، أو لكل قوم هاد هو الله - عز وجل - يهدي من يشاء منهم؛ كأنه قال: يسألونك الآيات، وليس ذلك إليك، إنما أنت منذر كسائر الرسل قبلك، أو أنت منذر وأنا الهادي، كما قيل: «فإني واعظ والله هادي». ﴿ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ ۖ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ ﴿٨﴾ ﴾ [الرعد: ٨] هذا من مفاتيح الغيب الخمس، وإنما علمه لأنه خلقه ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿٩﴾ ﴾ [الملك: ١٤].

﴿ لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ۚ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ ۚ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ ﴿١٠﴾ ﴾ [الرعد: ١١] يحتج به الجمهور؛ لأن السوء يعم المعاصي وغيرها من البلاء.

وينتظم الدليل هكذا: الله - عز وجل - يريد المعاصي، وكل ما أَرَادَهُ اللهُ - عز وجل - لا مرد له فالله عز وجل إذا أَرَادَ المعصية من قوم فلا مرد لها، وحينئذ تصير واجبة منهم، وذلك المراد بخلقه إياها، أو هكذا المعاصي مراد الله، وذلك مراد الله [فلا مرد له] فالمعاصي لا مرد لها. والخصم ينازع في المقدمة الأولى.

﴿ هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ ﴿١٢﴾ ﴾ [الرعد: ١٢] قيل: هو سوط ملك السحاب إذا ساقه به، أو (وري) النار، وعند الحكماء هو نار أو نور يحصل باصطكاك أجرام السحاب بعضها ببعض، والسحاب عندهم بخار ودخان يحتقن في الأرض / [٢٤٢ / ل] والجبال؛ فيندفع خارجاً؛ فتحمله الريح صاعداً، فإذا لقي

برد الهواء اجتمع وتكاثف؛ ثم انعصر؛ فنزلت رطوبته مطراً، والصواعق نار تتكون عن الدخانية المتراقية من الأرض.

﴿ لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا كَبْسِطٍ كَفِّهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ ۚ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴾ [الرعد: ١٤] أي هو المدعو إلهاً حقاً لا غيره، وما دعي من دونه كالأصنام ونحوها ليست آلهة؛ لأنها لا تستجيب ولا تنفع، وقد سبق نظم الدليل على ذلك.

﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ ۚ قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ ۚ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَّهُ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ ۚ قُلِ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴾ [الرعد: ١٦] يحتاج بعمومه على أنه - عز وجل - خالق الأفعال من خير وشر وطاعة ومعصية، وتقريره أن أفعال العباد شيء، وكل شيء مخلوق لله - عز وجل -؛ فأفعال / [١٢٢ ب/م] العباد مخلوقة لله - عز وجل - والخصم يدعي تخصيص الثانية بما سوى المعاصي بدليله العدلي زعم، والصواب طرد العموم فيها، تصحيحاً لرأي الجمهور.

﴿ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴾ [الرعد: ١٦] أي واحد لا خالق معه، ولا شريك، قهار لمن سواه على ما يريد منه بخلق الدواعي والصوارف، ونحو ذلك من الأسباب الغالبة، ومع ذلك فله الحجة البالغة، ويحتاج على المعتزلة أيضاً بقوله - عز وجل - : ﴿ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ ﴾ [الرعد: ١٦] ولو صح ما قالته المعتزلة من أن الناس خالقون لأفعالهم، لكان له شركاء يخلقون كخلقه، وإنه محال.

[وأجاب الخصم بأن الخلق على ضربين، خلق أعيان وخلق أعراض؛ فخلق الأعيان وبعض الأعراض كالألوان ونحوها مختص بالله - عز وجل - فإثباته لغيره هو الكفر والشرك الذي أنكره في الآية، وخلق بعض الأعراض، وهي أفعال الحيوان غير مختص به بل يشاركه فيه الناس، وذلك ليس بشرك وهذا كما أن معلوماته ضربان:

أحدهما: اختص به كالغيوب.

والثاني: مشرّك فيه معلومات البشر.]

﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ ۚ قُلْ إِنَّمَا يَأْتِي السَّمَاءَ مَطَرٌ مَّاءٌ سَائِغٌ وَجَارٌ ۖ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ الْإِنشَاءَ لَأَنزِلُ بِهِ السَّحَابَ فِي ثَلَاثِ نَفَسَاتٍ ۖ وَلاَ يَرَوْنَ السَّحَابَ إِذَا هَلَكَ فَنجُفِي السَّحَابَ فَغَدَا ۚ إِنَّ يَوْمَ الْفُتُوحِ أَلْحَقٌ بِالْمُكَذِّبِينَ ۚ ﴾ [الرعد: ٢٧] أي: ليست الآيات موجبة للهداية، ولا عدمها موجباً للضلال، بل ذلك دائر مع المشيئة وجوداً وعدماً.

ويحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - هو الهادي المضل لمن يشاء بخلق الهدى والضلال.

﴿ وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُفِّرَتْ بِهِ أَلَمْ تَلَمْ ۚ وَلَئِنْ فَتَنَّا السَّاعِثِينَ أَفَلَمْ يَافِكُوا ۚ وَلَئِنْ لَّمْ يَافِكُوا هَٰؤُلَاءِ لَنَزِلُنَّ بِالْبَاقِيَةِ سُورَاتٍ مِّنْ لَّدُنَّا ۚ وَتَكُونُونَ فِيهَا حُتُوتًا ۚ ﴾ [الرعد: ٣١] فيه حجة لهم كما مر في نظائره.

﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ۖ وَمَا كَانَ لِرُسُلِنَا أَنْ يَأْتِيَ بِغَايَةِ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۚ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ۚ ﴾ [الرعد: ٣٨] أي أن الكفار يجهلون، ويظنون أن الأمر المعجز إلى النبي، وليس كذلك، بل أمره إلى الله - عز وجل - فالنبي لا يستطيع أن يأتي إلا بإذن الله عز وجل.

﴿ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ۚ ﴾ [الرعد: ٣٨] أي للآيات أجل وقت ستأتيكم فيه، وإليه الإشارة بقوله - عز وجل -: ﴿ وَيَقُولُونَ لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ ۚ فَقُلْ إِنَّمَا الْغِيبُ لِلَّهِ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنتَظِرِينَ ۚ ﴾ [يونس: ٢٠] أي وقت مجيئها عند حلول أجله، وهذه ونحوها من مسائل النبوات والمعجزات.

﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ ۖ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ۚ ﴾ [الرعد: ٣٩] هذا يعم النسخ التكليفي، كنسخ إباحة الخمر بتحريمها، والتكويين كنسخ الإمامة بالإحياء وعكسه، ونقص العمر وزيادته باعتبار ما في اللوح المحفوظ، ويستقر الواقع على مطابقة العلم الأزلي القائم بالذات، المشار إليه بأمر الكتاب، فالكتاب يطلق على القرآن وغيره من الكتب المنزلة / [١١٣ أ / م] وعلى اللوح المحفوظ، وأمر الكتاب أي: أصل الكتب هو [العلم] القائم بذاته - عز وجل.

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا ۚ وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ ۚ ﴾

وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٤١﴾ [الرعد: ٤١] أي لا معارض ممانع ولا مستدرك، ولا طاعن على حكمته كإبليس ونحوه، فحاصله أنه لا ناقض لحكمه ولا طاعن في حكمته، وفيها إشارة إلى نحو ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣] في التسليم للأقدار والأحكام.

﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسَتْ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٤٣] لما قدح الكفار في رسالته أمر بمحاكمتهم إلى من عنده علم الكتاب، وهم علماء بني إسرائيل ممن عرف الحق فاتبعه كعبد الله بن سلام ونحوه؛ لأنهم يعلمون أنه نبي موعود به في الكتب السابقة على لسان الأنبياء المتقدمين.

وقيل: المراد بمن عنده علم الكتاب هو الله - عز وجل - عنده علم كل شيء في كتاب مبين. أي: إن أنكرتم رسالتي، فيكفيني الله شهيداً على صدقي، وهو يقضي بيني وبينكم بالنصرة في الدنيا والآخرة، وكذلك كان، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

القول في سورة إبراهيم

﴿الرَّ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿١﴾﴾ [إبراهيم: ١] فيها تعليل إنزال الكتاب بإخراج الناس من الظلمات إلى النور، ويحتج به على تعليل الأحكام الإلهية بالحكم والمقاصد.

﴿بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ [إبراهيم: ١] إشارة إلى أن لا خارج عن ظلمة الضلال إلا بإذنه - عز وجل - ويحتج به على القدرية في أن إذن الله - عز وجل - وإرادته مدار الضلال والهدى وجوداً وعدماً.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٤﴾﴾ [إبراهيم: ٤] يستدل به على أن اللغات اصطلاحية؛ إذ لو كانت توقيفية لكان التوقيف على لسان الرسول؛ فيحتاج إلى توقيف آخر، ويلزم التسلسل، وإذا كانت اصطلاحية لم يلزم ذلك، وانقطع التسلسل بالاصطلاح.

﴿فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ﴾ [إبراهيم: ٤] يحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - هو الهادي المضل، وأن مدار ذلك على مشيئته.

﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِى اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخَّرَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصْذُونَا عَمَّا كَانَتْ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأَتُونَا بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾﴾ [إبراهيم: ١٠] هذا تنبيه من الرسل على الاستدلال على وجود الصانع بوجود العالم، وهو استدلال على المؤثر بآثره، وعلى اللازم بوجود ملزومه. وتقريره: أن السماوات والأرض أثر وفعل؛ فلا بد لهما من مؤثر وفاعل، والمؤثر في وجودهما غيرهما قطعاً، وهو الله - عز وجل - ثم إن معرفة الرسل بوجود الصانع هل هي نظرية / [٢٤٤ / ل] بهذا الطريق ونحوه كما إبراهيم في استدلاله بأفول الكواكب على ما مر، أو بطريق الكشف / [١١٣ ب / م] والعيان تخصيصاً من الله - عز وجل - لهم بذلك؟ هو محل نظر، والأشبه أنه - عز وجل - درجهم إلى معرفته بالنظر والاستدلال أولاً، ثم بالكشف والعيان آخرًا حتى تمت المعرفة كما نظر إبراهيم - عليه السلام - في أحوال الكواكب أولاً، ثم سأل طمأنينة القلب بالكشف العياني ثانياً،

وكما قال يوسف عليه السلام: ﴿يَصْنَعِي السَّجْنَ ۖ أَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهِ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [يوسف: ٣٩] والظاهر أنه إنما أرشد إلى الله - عز وجل - بالطريق النظري الذي عرف به.

﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجَكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۖ قَالُوا إِنَّ أَنتُمُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَتْ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَاتُّونَا بِسُلْطَنِ مُّبِينٍ﴾ [إبراهيم: ١٠] هذه شبهة الكفار، وتقريرها: أننا نحن وأنتم بشر؛ فلستم أولى بالرسالة منا، وإلا لزم الترجيح بلا مرجح، ﴿فَاتُّونَا بِسُلْطَنِ﴾ أي حجة ومعجزة وبرهان على صدقكم يكون مرجحاً لدعواكم.

﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۖ وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَنِ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۖ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [إبراهيم: ١١] أي ما ذكرتموه من أننا وإياكم بشر مسلم، لكن قولكم: لستم أولى بالرسالة منا - ممنوع، وقولكم: يلزم الترجيح بلا مرجح، قلنا: المرجح لنا عليكم منة الله - عز وجل - علينا دونكم.

فإن الله يمن على من يشاء من عباده دون بعض بإرادته واختياره وسابق علمه في خلقه، وأما الآية والمعجز؛ فموقوف على إذن الله - عز وجل - وأمره ليس إلينا بل هو يؤيدنا بذلك إذا شاء. واعلم أن هذا يوهم أن هؤلاء الرسل دعوا إلى الله - عز وجل - بلا معجز، ثم أحالوا بالمعجز على إذن الله - عز وجل - وليس كذلك لقوله - عز وجل - في صدر القصة: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبُؤُا الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ ۖ وَالَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ ۖ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ وَقَالُوا إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ ۖ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ﴾ [إبراهيم: ٩] وهي الحجج والآيات الظاهرة، لكن لما عاندهم قومهم وطلبوا منهم آيات أخر عناداً، أحالوهم على إذن الله - عز وجل - وهو كذلك رداً لعنادهم.

فإن قيل: لعل البيئات التي جاءت بها هذه الرسل بينات نظرية وهي الحجج الاستدلالية كقولهم: ﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ

لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخَرِّكُم إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۖ قَالُوا إِنَّا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأَتُونَا بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ [إبراهيم: ١٠]

وقومهم سألوهم آيات ومعجزات محسوسة ظاهرة قاطعة، قلنا: عرف القرآن في بينات الرسل أنها المعجزات القاطعة للحجة المثبتة للنبوة، وقد تضمنت الآية أن هؤلاء الرسل جاءوا قومهم بالبينات، وأما الاستدلال بخلق السماوات والأرض فنافلة وزيادة على المعجزات، كما أن نبينا ﷺ جاء بمعجزات كثيرة، ثم كان ينبغيهم على الحق بالإشارات النظرية، وقد تضمنت هذه القصة جدالاً ومناظرة من الرسل لقومهم، واحتجاجاً بيناً منهم على ما قررناه، وفي ذلك / [٢٤٥ / ل] ما يدل على شرف العلوم النظرية، [ووجوب استعمالها عند الحاجة إليها].

﴿يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ﴾ [١١٤ / م] ﴿[إبراهيم: ١٧] ليس هذا تناقضاً؛ لأن سلب الموت حقيقة وإثباته مجاز، ولا تعارض بينهما.

﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُّغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِن شَيْءٍ ۚ قَالُوا لَوْ هَدَّيْنَا اللَّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجَزْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَّحِيصٍ﴾ [إبراهيم: ٢١] يحتاج به الجمهور على أن هداية العبد من الله - عز وجل - لا من نفسه، وأنها تتمتع إذا لم يردها الله عز وجل.

وربما أجاب المعتزلة بأن هذه حكاية كلام الكفار في الكفار وقد كانوا جبرية مثلكم، فلا حجة فيه؛ لأنكم احتجاجتم علينا بعين مقاتلكم، ونحن كما لم نسلمها في دار التكليف، لا نسلمها في دار الجزاء؛ لأنها باطلة، والباطل لا يتعين حقيقته باختلاف المواطن.

ويجاب عنه بأن هؤلاء الكفار لما صاروا في دار الحق، صار كلامهم حجة لوجهين:

أحدهما: أن دار الحق لا يقع فيها إلا حق.

الثاني: أن الله - عز وجل - حكاة عنهم غير منكر له منهم، بل مقرر لهم عليه، وحسبك بما لم ينكره الله - عز وجل - أن يكون معروفاً، وبما يقر عليه ألا يكون منكراً.

﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِّنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَن دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي

وَلَوْ مُوَا أَنْفُسُكُمْ^ط مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ^ط إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ^ط إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٢﴾ [إبراهيم: ٢٢] يحتج به المعتزلة؛ لأن الشيطان في دار الحق، فلا يقول إلا حقاً، وقد ألزم الكفار الملامة، فدل على أن سببها منهم.

وأجيب بأن سببها منهم كسباً لا خلقاً، ويكفي كسبهم لها في توجيه اللائمة عليهم. ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ^ط وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ﴿٢٧﴾﴾ [إبراهيم: ٢٧] يحتج به الجمهور، وهو صريح في دعواهم نسبة إضلال الظالمين إلى الله - عز وجل - ويحجب المعتزلة بأنه إنما أضلهم بعد ثبوت ظلمهم المخلوق لهم عقوبة عليه، ويقال لهم: عندكم يمتنع منه أن يضل أحداً مطلقاً؛ فإذا جاز أن يضلهم [عقوبة جاز أن يضلهم ابتداء، أو يقال: لا نسلم أن ظلمهم مخلوق لهم بل هو كسب لهم لا غير، فهو أضلهم فظلموا، ثم زادهم ضلالاً لما ظلموا، كل ذلك بحسب تصرفه وعلمه فيهم.

﴿ أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ﴿٢٨﴾﴾ [إبراهيم: ٢٨] إلى ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ^ط قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ ﴿٣٠﴾﴾ [إبراهيم: ٣٠] يقتضي أن الله - عز وجل - على الكفار نعماً يتمتعون بها، خلافاً لمن منع ذلك، وقد سبق الخلاف فيه في الأعراف.

﴿ وَءَاتَيْنَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ^ط وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا^ط إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴿٣٤﴾﴾ [إبراهيم: ٣٤] إن جعل هذا عاماً مطرداً؛ لزم أن كل من سأل شيئاً من جميع الخلق يكون قد أوتيته أو أعطي منه، ولا أرى هذا بتحقيق، فالأشبه أنه عام أريد به الخاص، وهو ما شاء الله - عز وجل - إتياءهم إياه، فالتقدير إذن: آتاكم من كل ما سألتموه مما شاء يؤتيكموه، وصار هذا من باب ﴿ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾﴾ [الأنعام: ٤١] مع عموم ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ^ط أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾﴾ [البقرة: ١٨٦] ونحوه.

﴿وَأَتَّكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴿٣٤﴾﴾ [إبراهيم: ٣٤] هذا واضح ولو لم يكن إلا أن للإنسان / [١١٤ ب/ م] حواس خمساً يدرك بها محسوساتها، وعليه بكل واحد منها نعمة، وهو لا يطبق إحصاءها، بل حس البصر وحده أو حس أيها شئت لا يطبق إحصاءه، وأنت تدرك بصرك نجوم السماء؛ فعليك بإدراك كل نجم نعمة، فهل تحصى نجوم السماء، كلا، فالحمد لله عدد نعمه على جميع خلقه، ما بين الأزل والأبد حمداً يوافي نعمه، ويكافئ مزيده.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾﴾ [إبراهيم: ٣٥] يستدل به على ما سبق من أن عصمة الأنبياء - عليهم السلام - إنما هي من وقوع الكفر، لا من جوازه عليهم، وإلا لم يكن لهذا الدعاء فائدة، ولم يصح كما لا يصح أن يقول: اجنبي أن أكون بشراً حجراً في حالة واحدة.

﴿رَبِّ إِنِّي أَضَلَّلْتُ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَن عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٦﴾﴾ [إبراهيم: ٣٦] أي: كن سبب ضلالهم، [وإلا] فالمضل لهم بالحقيقة، إما هم لأنفسهم على رأي المعتزلة، أو الله - عز وجل - على رأي الجمهور.

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴿٣٧﴾﴾ [إبراهيم: ٣٩] هذا يقتضي أن الولد نعمة يحمد عليها، وقد ثبت الولد من زينة الدنيا، فيقال: هكذا الولد نعمة والولد زينة، ينتج بعض النعمة زينة وينعكس بعض الزينة نعمة، والغرض من هذا التعريف كيفية نظم المقدمات المتفرقة في القرآن واستنتاج نتائجها، وكذلك ثبت أن بعض الولد عدو، والولد نعمة ينتج بعض العدو نعمة، فبعض النعمة عدو. وعلى هذا وإن أمكن تخلف بعض [الشروط] فيما ذكرناه لكن المقصود تعريف تأليف مقدمات القرآن، وعليك أنت باعتبار شروط القياس.

﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٣٨﴾﴾ [إبراهيم: ٥١] [إن أريد ما كسبت] من خير فهو عام مطرد، بل ويزاد بالحسنة عشرًا، وإن أريد ما كسبت من خير وشر فهو عام مخصوص بمن يعفو الله - عز وجل - عنه، وهذا بحسب التكليف الظاهر، أما بحسب باطن علم الله - عز وجل - فالظاهر اطراد، إذ كل نفس تجزى بعملها بحسب علمه الباطن كما سبق في ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ

الْكِتَابِ ﴿٣٩﴾ [الرعد: ٣٩].

﴿ هَذَا بَلَّغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنذَرُوا بِهِ وَلِيَعْلَمُوا أَنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ [إبراهيم: ٥٢] فيه إثبات الوجدانية، وأن القرآن يدل عليها لأنه أخبر أنه أنزل القرآن بلاغاً للناس لأجل إنذارهم به وعلمهم بالوجدانية، ولولا تضمنه دليلها لما صح هذا التعليل، وسيأتي بيان دليل التوحيد في « الأنبياء » و« سبحان » و« المؤمنون » وغيرها، وقد مضى شيء من ذلك.

* * *

القول في سورة الحجر

﴿ ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾ [الحجر: ٣] محكم وعيدي، أو منسوخ بآية السيف.

﴿ مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَخِرُونَ ﴾ [الحجر: ٥] فيه أن القاتل لا يقطع أجل المقتول، وقد سبق القول فيه.

﴿ مَا نُنْزِلُ الْمَلَكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذَا مُنْظَرِينَ ﴾ [الحجر: ٨] لأن برؤية / [١١٥ أ / م] الملائكة يبقى الإيمان اضطرارياً غير نافع كما سبق.

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] يحتج بها على أنه منزل غير مخلوق، وقد سبق، وعلى أنه محفوظ من الزيادة والنقص وسائر التغيرات خلافاً لمن زعم أنه يغير ببعض هذه الوجوه، والدليل على حفظه ضبط المصاحف والحفاظ له في سائر الأعصار ضبطاً متواتراً، والتغير يستحيل على ما هذه صفته عادة.

﴿ وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ ﴾ [الحجر: ١٤] هذا كقوله - عز وجل - : ﴿ وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَهُمُ الْمَلَكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْوَقَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ يَجْهَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١١١] والمانع لهم فيهما من الإيمان هو الخذلان بخلق الدواعي والصوارف، وأن الذي عاينوه من البرهان سحر مستمر وفي ذلك حجة للجمهور على مذهبهم المشهور.

﴿ وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَآنٍ رَّجِيمٍ ﴾ [الحجر: ١٧ - ١٨] فيه إثبات الشياطين واستراقهم السمع، وحراسة السماء بالشهب من ذلك.

وعند الفلاسفة أن الشهب المنقضة سببها مادة دخانية تتراقى من الأرض متصلة بالأبتر وهو كرة النار، فيعلق في تلك المادة وبجسبها قلة وكثرة تكون الشهب صغيراً وكبيراً، وطول مدة وقصرها، ولم يرد الشرع بما قالوه ولا بنفيه، فالله أعلم بما خلق.

﴿ وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ نَّارِ السَّمُومِ ﴾ [الحجر: ٢٧] فيه أن وجود الجان والجن قبل آدم والإنس.

﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴾ [الحجر: ٢٩] يحتج

بها من رأى قدم الروح، ويحكى عن أهل جيلان، وحجتهم أنه أضاف الروح إليه، فدل على أنها روح ذاته، وأيضاً أن الملائكة لم يؤمروا بالسجود لآدم قبل حلول الروح فيه وأمروا بالسجود له بعد ذلك، والسجود إنما يكون للقديم؛ فدل على أنه الروح القديم حل فيه حتى استحق أن يسجد له.

وجوابه أن إضافة / [٢٤٦ / ل] الروح إليه إضافة تشريف، وإلا لزم ما قالته النصارى في المسيح للنص على أنه كلمة الله وروح منه، وللإجماع على أنه روح الله، وأما السجود فإما أن يقال: إنه لله - عز وجل - وآدم قبله له، أو يكون لآدم وهو سجد تحية لا عبادة كسجود أبوي يوسف وإخوته له.

﴿ قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ ﴿٢٧﴾ [الحجر:

٣٦ - ٣٧] يحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - لو لم يرد إضلال بعض الناس وإهلاكهم وإغواءهم، لما أجاب إبليس إلى هذا السؤال، ومن زعم أن حكيماً أو غيره يحصر قوماً في دار، ويرسل فيها النار العامة أو الأفاعي القاتلة الكثيرة، ولم يرد أذى أولئك القوم بالإحراق أو اللسع، فقد خرج عن فطرة البشر.

﴿ قَالَ رَبِّ إِنَّمَا أَعُودِيْنِي لِأَرِيْنَنَّهُمْ فِي الْآرْضِ وَلَا أَعُودِيْنَهُمْ أَجْمَعِيْنَ ﴾ [الحجر:

٣٩] سبق ذكره في الأعراف.

﴿ قَالَ رَبِّ إِنَّمَا أَعُودِيْنِي لِأَرِيْنَنَّهُمْ فِي الْآرْضِ وَلَا أَعُودِيْنَهُمْ أَجْمَعِيْنَ ﴾ إِلَّا عِبَادَكَ

مِنْهُمْ الْمُخْلِصِيْنَ ﴿٤٠﴾ [الحجر: ٣٩ - ٤٠] / [١١٥ ب/م] تزيين الشيطان وإغواؤه بالوسوسة، وإنما يتم ذلك بقدر الله - عز وجل - وخلق الدواعي والصوارف.

﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِيْنَ ﴾ [الحجر:

٤٢] يحتج به من أجاز استثناء الأكثر مع قوله: ﴿ قَالَ رَبِّ إِنَّمَا أَعُودِيْنِي لِأَرِيْنَنَّهُمْ فِي

الْأَرْضِ وَلَا أَعُودِيْنَهُمْ أَجْمَعِيْنَ ﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِيْنَ ﴿٤٠﴾ [الحجر: ٣٩ -

٤٠] فاستثنى تارة المخلصين من عموم العباد، وتارة الغاوين من عموم المخلصين، وأيهما كان أكثر لزم استثناء الأكثر.

وأجيب بأن استثناء المخلصين من عموم العباد استثناء الأقل، وأما استثناء الغاوين من

عبادي فليس متصلاً، إذ ليس « الغاوين » من العباد الذين ليس لإبليس عليهم سلطان، وإلا لما كانوا غاوين، فهو إذن منقطع، وإنما يتم دليلكم أن لو كان متصلاً.

واعلم أن استثناء الأقل صحيح، والاستثناء المستغرق باطل، واستثناء الأكثر والنصف محل خلاف، وهو في الأكثر أبعد.

﴿ قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَىٰ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ ۖ ﴿٥٨﴾ إِلَّا ءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّهُمْ أَجْمَعِينَ ۖ

﴿٥٩﴾ إِلَّا أَمْرَاتَهُ قَدَرْنَا ۚ إِنَّهَا لَمِنَ الْغَابِرِينَ ۖ ﴿٦٠﴾ ﴾ [الحجر: ٥٨ - ٦٠] هذا استثناء من

استثناء، الأول منفي فالثاني مثبت، بناء على أن الاستثناء من الإثبات نفي، ومن النفي إثبات خلافاً للحنفية، ومأخذ الخلاف أنا إذا قلنا ما قام أحد إلا زيد، هل زيد محكوم عليه بإثبات القيام، أو أنه مجرد حكم إثبات أو نفي، وهذا قولهم، والأشبه الأول، [لأن الاستثناء] يتضمن جملتين بمقتضى لسان العرب مستثنى منها ومستثناة، فهما إما موجبتان أو سالبتان، وهو باطل؛ إذ هو تطويل محض بلا فائدة، أو الأولى موجبة والثانية سالبة، وهو خلاف الفرض، إذ الكلام في الاستثناء من النفي، فتعين الرابع، وهو أن: الأولى سالبة والثانية موجبة وهو المطلوب.

واستدل عليه بأن الاستثناء من النفي لو لم يكن إثباتاً لما حصل التوحيد بلا إله إلا الله، واللازم باطل بالإجماع فالملزوم كذلك.

وأجيب بأن ثبوت إلهية الله - عز وجل - إنما حصلت بدليل العقل لا من هذا اللفظ، واحتج الحنفية بأن الاستثناء من النفي لو كان إثباتاً، للزم من قوله ﷻ : « لا صلاة إلا بطهون » ^(١) و (لا نكاح إلا بولي) ^(٢) صحة الصلاة والنكاح بمجرد حصول الطهور والولي، واللازم باطل فالملزوم كذلك، ويجاب بوجهين:

أحدهما: أن الخلاف في الاستثناء من ذات متعددة نحو: ما قام القوم إلا زيد، وما

(١) رواه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة [٣ / ١٢٨ / ٢٢٤] ورواه الترمذي في أبواب الطهارة [١ / ٥ / ١].

(٢) رواه أحمد في المسند [٤ / ٣٩٤، ٤١٣، ٤١٨] وأبو داود كتاب النكاح [٢ / ٢٢٩ / ٢٠٨٥] والترمذي كتاب النكاح [٣ / ٤٠٧ / ١١٠١] وابن ماجه كتاب النكاح [١ / ٦٠٥ / ١٨٨١] وابن حبان [٦ / ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٦ / رقم ٤٠٦٥، ٤٠٦٦، ٤٠٧١، ٤٠٧٨] والحاكم في المستدرک [٢ / ١٦٩، ١٧١، ١٧٢] ورواه أحمد في المسند [١ / ٢٥٠] وابن ماجه كتاب النكاح [١ / ٦٠٥ / ١٨٨٠] والطبراني [١١ / ٣٤٠ / ح ١١٩٤] و [١٢ / ٦٤ / رقم ١٢٤٨٣].

ذكرتموه استثناء من مصدر، فليس محل النزاع.

الثاني: هب أنه من محل النزاع لكن منع من لزوم ما ذكرتم مانع، وهو أنه لو لزم ذلك لزم خلاف قاعدة عقلية، وهي أن الشرط لا يلزم من وجوده وجود [المشروط]، إنما يلزم من / [١١٦ أ / م] عدمه [عدمه]، فتأثيره في عدمه لا في وجوده، وعلى ما ذكرتم كان يلزم من وجود بعض شروط الحكم وجوده وأنه باطل لما ذكرنا، واحتمال بطلان الصلاة والنكاح لتخلف شرط آخر، وإذا خصت قاعدة « الاستثناء من النفي إثبات » بقاعدة « الشرط العقلية » بقي حكم الاستثناء فيما عدا ذلك للدليل السالم عن المعارض، وبيان الآية المذكورة من هذا الباب أنه استثنى آل لوط من القوم المجرمين، ثم استثنى امرأته من آله كأنه قال: أرسلنا إلى قوم مجرمين لنهلكهم، وهم قوم لوط إلا آل لوط فليسوا مجرمين، فنحن منجوههم إلا امرأته من آله، فإنها مجرمة فتهلك؛ فأثبت لها الإجماع والهلاك المنفي عن الآل، وهو استثناء مثبت من منفي، وهو المطلوب.

﴿ فَأَسْرِبَاهُكَ بِقَطْعٍ مِّنَ اللَّيْلِ وَاتَّبَعْتَ أَوْبَهُنَّ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ وَامْضُوا حَيْثُ تُؤْمَرُونَ ﴾ [الحجر: ٦٥] قد يقال: إنه عام خص بقوله - عز وجل - في سورة هود: ﴿ قَالُوا يَلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصْلُوا إِلَيْكَ فَأَسْرِبَاهُكَ بِقَطْعٍ مِّنَ اللَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرَاتُكَ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴾ [هود: ٨١] والحق / [٢٤٨ ل] أن هذا ليس بتخصيص؛ لأن امرأته لم يكن مأموراً أن يسري بها، ولا كانت هي منهيّة عن الالتفات حتى تناولها الخطاب فتخص منه، إنما أمر بالإسراء بغيرها من أهله، لكن هي تبتعهم بغير إذن طمعاً في النجاة، فقدّر عليها أن التفتت، فهلكت، فصار التقدير: ولا يلتفت منكم أحد وإن امرأتك ستبتعكم وتلتفت؛ فتهلك، فهو خبر آخر لا تخصيص.

﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ ﴾ [الحجر: ٧٥] قيل: هم المتفرسون؛ فيستدل به على صحة الفراسة واستعمالها والاعتماد عليها في بعض الأحكام، وهي الاستدلال بأمارات خلقية ظاهرة على أخلاق باطنة، كالاستدلال بشقرة اللون وزرقة العين على الشر، على ما اشتهر ونحو ذلك، وقد صنف الناس فيها كتباً كأرسطو ونحوه من القدماء، والإمام فخر الدين من المتأخرين وغيرهم.

﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَةٌ ﴾

فَاصْفَحَ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ ﴿٨٥﴾ [الحجر: ٨٥] فيه وجوب قيام الساعة سمعاً.

﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَةٌ ^ط

فَاصْفَحَ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ ﴿٨٥﴾ [الحجر: ٨٥] منسوخ بآية القتال.

﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [الحجر: ٩٤] يحتمل أنه وعيدي

محكم، [أو منسوخ بما ذكر] أو معناه: اصدع بما تؤمر، ولا تلتفت إليهم [في تثبيطهم لك عن ذلك].

القول في سورة النحل

﴿ أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [النحل: ١]

أي قرب وسيأتي، فترل المستقبل لقربه منزلة الماضي لتحقيق وقوعه في علمه.

﴿ أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [النحل: ١] فيه

ذم الشرك ونفيه وإثبات التوحيد.

﴿ يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ

إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ ﴾ [النحل: ٢] فيها إثبات عموم النبوة والتوحيد خلافاً للبراهمة في

النبوة فإنهم نفوها، محتجين بأن العقل كاف فيما ينبغي أن يستعمله المكلف؛ لأنه / [١١٦]

ب / م] يأتي الحسن ويجنب القبيح، ويحتاج في المشتبه بفعل أو ترك، فالأنبياء إما أن يأتوا على وفق العقل، فلا حاجة معه إليهم، أو على خلاف العقل، فلا التفات إليهم.

وجوابه: أن هذا مبني على التحسين والتقبيح العقلي، وهو ممنوع، وبتقدير تسليمه لا

نسلم أن العقل يستقل بجميع ما ينبغي خصوصاً في حقوق الإله - عز وجل - فلا بد له

من معين على معرفة ما لا يستقل به من مصالح المعاش والمعاد وكيفية شكر المنعم والتعبد

له وتعريف المقدرات ونحو ذلك، وحينئذ لا نسلم أنهم إن جاءوا على وفق العقل لا حاجة

إليهم؛ لجواز أن يعرفوه بعض ما يخفى عليه مما ينبغي له، أو يؤكدوا حكمه بحكمهم،

ودليلان أقوى / [٢٤٩ / ل] من دليل واحد، ولا نسلم أنهم إن جاءوا على خلافه لا

يلتفت إليهم؛ لجواز أن يخالفوه فيما يخفى عنه كما مر، على أن ذلك في نفس الأمر فرض

محال لإجماع الناس على أن الشرع لا يأتي بخلاف العقل في نفس الأمر، وإنما يأتي بما

يقصر عن إدراكه العقل كتفضيل بعض الأمكنة والأزمنة على بعض لأسرار خفيت عنه،

وكوجوب صوم آخر يوم من رمضان وإفطار الذي بعده، ونحو ذلك ومع البراهمة كلام

أبسط من هذا.

وخلافاً لبعض المتصوفة حيث زعموا أن الرسل سوى الله، وكل سوى الله حجاب عن

الله - عز وجل - فالرسل حجاب عن الله - عز وجل - فلا حاجة بالخلق إليهم، وهذا

من هؤلاء إما جهل ظاهر، وفساد عقل أصابهم من غلبة الرياضة عليهم، أو زندقة خفية

والحاد غلب عليهم من نظر فاسد. وأيسر ما يجابون به أن كبرى قياسهم ممنوعة الكلية،

وهو كاف في فساد قياسهم، فإن الرسل وسيلة إلى معرفة الله - عز وجل - والوصول

إليه، لا حجاب عنه، وهل يقبل ذو عقل أن يقال: نائب السلطان في بلاده حجاب عنه، فلا حاجة إليه؟ إذ الأنبياء يسوسون العباد في أمر المعاش والمعاد كنواب الملك في بلاده.

وهب أن هذا المتصوف وشرذمة قليلة من أصحابه أمكنهم الوصول إلى الله - عز وجل - بلا واسطة لقوة رياضتهم واستعدادهم وقابليتهم، فالسواد الأعظم الذين لا يمكنهم ما أمكن هؤلاء يتركون على انقطاعهم وجهلهم من غير موصل ومعرف؟! هذا جهل عظيم من هؤلاء، وإنما هذا كمن له عبيد كثيرون سائرون في سفر عرض لهم بحر وفيهم نفر يسير عوامون، والباقيون لا يعرفون العوم، فإن مكثوا انقطعوا وإن خاضوا غرقوا، فهل ينكر العقل أن يمدوا بعوامين أو ملاحين يقطعون بهم تلك اللجة / [١١٧ أ / م].

﴿ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بِلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [النحل: ٧] ربما ظن بعضهم أن المراد بهذا البلد مكة على الخصوص، وليس كذلك، بل عموم البلاد التي تحتاج فيها إلى الظهر، وتلحق المشقة دون بلوغها، وكيف ولعل الخطاب لأهل مكة وما حولها، ولا مشقة عليهم بالنسبة إلى بلوغها، لأنها دارهم وقرارهم.

﴿ وَالْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ لَتَرَكَبُوهَا وَزِينَةً وَخَلَقَ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٨] احتج بها أبو حنيفة ومالك - رحمهما الله - على تحريم لحوم الخيل؛ لأنه - عز وجل - قرنها بما لا يؤكل، وهي البغال والحمير ونص على الحكمة في خلقها [٢٥٠ / ل] في سياق الامتنان به، ولو كان في خلقها حكمة سوى الركوب، لاقتضى سياق الامتنان ذكرها كما قال في الأنعام، ﴿ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَنْعَامَ لَتَرَكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَكُلُونَ ﴾ [غافر: ٧٩] حتى عد لها خمس حكم، ولما لم يذكر لخلق الخيل سوى حكمة واحدة، صار كقوله: لا تنتفعوا من الخيل بغير الركوب، وهو نص في المطلوب.

أما الشافعي وأحمد - رحمهما الله - ومن تابعهما، فلما رأوا هذا الاستدلال لا يخرج عنه كونه بالمفهوم وهو لا يعارض المنطوق، رجحوا عليه السنة الصحيحة من حديث جابر^(١) وأسماء: «نحزنا فرساً على عهد النبي ﷺ فأكلناه»^(٢) ومثل هذا ظاهر إن لم يكن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المغازي [٧ / ٥٥٠ / رقم ٤٢١٩] ورواه مسلم في صحيحه كتاب الصيد والذبائح [١٣ / ١٤٠ - ١٤١ / ١٩٤١].

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الذبائح والصيد [٩ / ٥٥٦ / رقم ٥٥١٠] ومسلم في صحيحه كتاب الصيد والذبائح [١٣ / ١٤٢ / رقم ١٩٤٢].

قاطعاً في أنه بلغه فأقر عليه، وذلك حجة في إباحة لحم الفرس، وربما علل المانعون بأن في إباحة لحم الخيل إغراء بها وتقليلاً لآلة الجهاد، وهو جيد، غير أنه متقضى بالإبل كانت أكثر آلة جهادهم، وقد أبيض أكلها باتفاق، وليس لمانع أن يمنع كون الإبل من آلة الجهاد، لقوله - عز وجل -: ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [الحشر: ٦].

﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ ﴾ أي إرشاد قصد السبيل، أي عليه أن يرشدكم إلى السبيل الأقصد والطريق الأقوم الأرشد، وهذا وجوب منه لا عليه، خلافاً للمعتزلة بناء على وجوب رعاية مصالح التكليف واللفظ بالمكنف على الله - عز وجل - عندهم، وأنشد بعضهم في نحو ذلك:

يا من تمكن في علم ومعرفة مفرقاً بين صدق القول والكذب
هل جائز من كريم كل ذي كرم عبد له من جميع العجم والعرب
يدعو إلى فضله قوماً ويمنعهم عند ابتداء بلا جرم ولا سبب

وتحدى صاحب هذه الآيات بما جماعة من أهل العلم، فوقفوا إلا عن قوله: ﴿ لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

وجواب ذلك لا يخرج عما قرناه في مقدمة هذا التعليق من رأي الجبرية، وهو أنه يمنعهم لعلمه بأن لو فوض إليهم خلق أفعالهم / [١١٧ ب / م] لامتنعوا من الطاعة و[قارفوا] المعصية، وكذلك من دعا إلى مادية قوماً جاز أن يمنع بعضهم عنها بأسباب توجب منعه، لعلمه لفساد نية أو خبث طوية، أو لعلمه بأنه إنما أجاب كارهاً أو متثاقلاً، وأنه لو ترك وعزمه لم يجب. ﴿ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنَّ كَرِهَ اللَّهُ أَنْبِعَاتِهِمْ فَتَبَطَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴾ [التوبة: ٤٦].

ثم قوله: هل جائز؟ إن أراد الجواز العقلي وهو الإمكان الخاص، فلا شكل في جوازه كذلك، وإن أراد هل حسن؟ فهو تحسين عقلي، وهو ممنوع.

ثم إن سؤاله خارج عن / [٢٥١ ل / ل] محل النزاع؛ لأن فرضه أنه دعاهم ثم منعهم ابتداء بلا موجب، ومحل النزاع فيما إذا منعهم لموجب اختص هو بعلمه، ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الملك: ١٤].

وهذا كما أشار إليه بقوله - عز وجل - ﴿ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنَّ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴾ [التوبة: ٤٦].

ثم بين سبب الكراهة بقوله: ﴿ لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَافَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمْعُونُ هُتَمٌ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ [التوبة: ٤٧].

وكما أشار إليه بقوله - عز وجل - ﴿ الَّذِينَ يَحْتَبِئُونَ كَثِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾ [النجم: ٣٢].

وعند هذا التحقيق سقط ما قاله هذا القائل من التلفيق، والله ولي التوفيق.
(ومنها) أي ومن السبل (جائر) أي مائل عن القصد، وهو كقوله - عز وجل - : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ ذَلِكَ وَمَنْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [النحل: ٩].
يحتاج به الجمهور كما سبق.

﴿ يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ١١].

هذا عطف عام على خاص، ومثله: ﴿ وَءَاتَيْنَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ [إبراهيم: ٣٤].

مع ما قبله و﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الحج: ٧٧].

عطف عام على خاص، ثم على أخص؛ إذ العبادة أعم مما قبلها، وفعل الخير أعم من العبادة، وكلام العرب إما عطف خاص على عام نحو: وملائكته وجبريل، أو عام على خاص كما ذكر هاهنا، أو عام على عام نحو الإنس والبشر، أو خاص على خاص، نحو: محمد وأحمد.

﴿ أَفَمَنْ تَخْلُقُ كَمَنْ لَا تَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ ﴿٧﴾ [النحل: ١٧] هذا من أدلة

التوحيد، وقد سبق تقريره.

﴿ ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ نُخْزِيهِمْ وَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَاءِي الَّذِينَ كُنْتُمْ تُشْتَقُونَ فِيهِمْ ﴾
 قَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿١٧﴾ [النحل: ٢٧]
 لا ينبغي لعالم أن يغفل عن هذه، فإنها قاطعة بأن لأهل العلم مقالاً بين يدي الله - عز
 وجل - يوم القيامة، وأنه ربما حكم بقولهم هناك إكراماً لهم كما أجرى أحكامه على
 ألسنتهم في الدنيا.

﴿ وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرٌ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ
 الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ ﴾ ﴿٢٠﴾ [النحل: ٣٠] هو عام في
 المحسنين مطلق في الحسنة، فكل محسن لا بد له في الدنيا من حسنة جزاء كثيراً أو قليلاً،
 ولو وصف الإحسان.

﴿ جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ هُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ كَذَلِكَ
 يُجْزَى اللَّهُ الْمُتَّقِينَ ﴾ ﴿٢١﴾ [النحل: ٣١] عام مطرد، لا يقال: لو شاءوا الظلم أو الزنا
 لم يكن لهم فيها، لأننا نقول: يصرفون عنه فلا يشاءونه / [١١٨ أ / م] لغناهم عنه بخير
 منه، أو لمجرد الصرف عنه.

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ خُنْ وَلَا
 ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى
 الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ ﴿٢٥﴾ [النحل: ٣٥] سبق القول على نظيرها في الأنعام.

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ آعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ
 هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ
 عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴾ ﴿٢٦﴾ [النحل: ٣٦] عام أريد بها الخاص، أي في كل أمة من البشر
 ونحوهم، وربما زعم قوم أنها مطردة في أمم الحيوان كالطيور والسباع والأنعام بناء على أنهم
 عقلاء، وفيه خلاف / [٢٥٢ ل] مشهور، ويحتج له بنحو: ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا

طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ ۚ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾ [الأنعام: ٣٨] ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَفَّتْ كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٩﴾ [النور: ٤١]، ﴿ تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ۚ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۗ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴿٤٠﴾ [الإسراء: ٤٤] ونحو ذلك.

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَبِ اعْبُدُوا اللَّهَ ۖ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ۖ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَىٰ اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ۚ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴿٣٦﴾ [النحل: ٣٦] هو مثل ﴿ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ۚ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾ [الأعراف: ٣٠].

﴿ إِنْ تَحَرَّصَ عَلَىٰ هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ ۖ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٣٨﴾ [النحل: ٣٧] يحتج به الجمهور على تقدير أن فاعل يضل هو الله - عز وجل - والمعتزلة على تقدير أن فاعله راجع إلى «من» لنسبة الضلال إلى المكلف، ويحملة الجمهور على أن معناه يضل بالكسب، أو على تقدير التفويض على ما عرف، وعلى تقدير يضل غير مسمى الفاعل يحتج به الفريقان لتردد فاعل الضلال بين الله - عز وجل - وغيره كالشيطان نحو ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾ [الأنعام: ١٠٨]. ﴿ وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيَاطِينُ أَعْمَلُهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴿٢٤﴾ [النمل: ٢٤].

﴿ أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ ۚ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زَيْنٌ لِّلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾ [الأنعام: ١٢٢] ونحوه. ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ ۖ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ ۖ بَلَىٰ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ [النحل: ٣٨] فيه إثبات البعث على منكره، وتعليقه

بأمرين أحدهما بيان ما يختلفون فيه، والثاني تكذيب الكفار في دعاويهم الباطلة كإنكار البعث ونحوه، وقد دلت هذه على أن كشف الحقائق المختلف فيها إنما يكون في الآخرة، لأن هذه الدار كما أنها دار تكليف لا جزاء كذلك هي دار خلف لا كشف.

﴿إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ۖ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٩] ﴿لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ [ق: ٢٢]. وشبهتهم في إنكار البعث: أن الأجسام إذا انحلت تركيبتها تلاشت وصارت عدماً محضاً ونفياً صرفاً، وإعادة ما ذلك شأنه محال.

وجوابه: لا نسلم أنها إذا انحلت صارت عدماً محضاً بل تنحل إلى جواهر مفردة قارة الحقائق حافظة لمواد الأجسام، والإعادة يجمع تلك الجواهر وتأليفها ثانياً كما كانت أولاً، ومثاله عقد انقطع سلكه فتفرق حبه، وإعادة عقد بجمعه ونظمه، سلمنا أنها تصير عدماً محضاً. لكنها مع ذلك يجوز إعادة ما عن عدم، كما جاز ابتداءها عن عدم، ونظام القول في هذا يأتي إن شاء الله - عز وجل -:

﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠] هذا بيان لوقوع البعث ومستند صحته، وهو صلاحية القدرة الأزلية لفعل / [١١٨ ب / م] كل ممكن، فإن قيل: لا نسلم أن إعادة المعدم وبعث الموتى ممكن حتى يدخل تحت عموم المقدورية، قلنا: بيان إمكانه من وجهين: أحدهما أنه لا يلزم من فرض وقوعه محال لذاته.

الثاني: أن كل حقيقة وماهية من جسم وغيره فوجودها من حيث هو إما ممكن أو ممتنع، فإن كان ممكناً حصل المقصود وجاز إيجادها ثانياً كإيجادها أولاً، وإن كان ممتنعاً فامتناعه إما / [٢٥٣ ل] لذات تلك الماهية، أو لبعض لوازمها، أو لأمر خارج عنها، فإن كان لذاتها أو للازمها لزم ألا توجد ابتداء، وإنه باطل، لأنها قد وجدت ابتداء فتعين أن امتناع وجودها لأمر خارج عن حقيقتها وعارض من عوارضها، وذلك العارض يجوز انفكاكه عنها ومفارقتها لها، فيزول امتناع وجودها لزوال سببه، وحينئذ يبقى وجودها جائزاً، وهو المطلوب، أو نقول: يكون وجودها معلقاً على أمر ممكن؛ وهو انفكاك ذلك الأمر العارض عنها، والمعلق على الممكن ممكن، فكل ماهية إعادة ممكنة، وهو المطلوب، ويورد على هذه الآية سؤال، وهو أن الشيء المراد كونه متى يقال له: كن، أي حال وجوده، أو في حال عدمه؟

إن كان الأول، فتكوينه تحصيل الحاصل، وإن كان الثاني، فليس حيثئذ شيئاً حتى يقال له: كن، والآية تضمنت أن الذي يقال له: كن شيء، والشيء في اللغة الموجود، وهو نقيض المعدوم.

والجواب: على رأي المعتزلة سهل؛ لأن عندهم بين الموجود والمعدوم واسطة تسمى الثابت، وهو لا موجود ولا معدوم، فعلى هذا معنى الآية: إذا أردنا إخراج بعض هذه الأفراد الثابتة إلى الوجود، قلنا له: كن موجوداً أو كن خارجاً عن حال الثبوت إلى الوجود، فيخرج.

أما على رأي الجمهور النفاة لهذه الواسطة؛ فنقول: إن للحقائق بالنسبة إلينا وجوداً خارجياً وذهنياً ولسانياً وبنانياً، أي: بالكتابة بالبنان، والوجود الذهني صورة [في الذهن] مطابقة للخارجي، وإذا عرف هذا فنحن نثبت الحقائق بالنسبة إلى الله - عز وجل - وجوداً علمياً على وزان وجودها الذهني بالنسبة إلينا، وحيثئذ معنى الآية: إذا أردنا إيجاد شيء من الموجودات العلمية إلى الخارج، قلنا له: كن فيكون، فباعتبار وجوده في العلم صح تسميته شيئاً وموجوداً وباعتبار عدم وجوده في الخارج صح إيجاده وقبوله لتأثير المؤثر.

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِيْ اِلَيْهِمْ فَسْأَلُوْا اَهْلَ الذِّكْرِ اِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُوْنَ ﴾ [النحل: ٤٣].

هذا / [١١٩ أ / م] جواب من قال: ﴿ فَقَالُوْا اُبَشِّرْنَا مِّنَّا وَاحِدًا نَّتَّبِعُهُ اِنَّا اِذَا لَفِى ضَلٰلٍ وَّسُعْرٍ ﴾ [القمر: ٢٤].

أو جواب من قال: ﴿ وَقَالَ الَّذِيْنَ لَا يَرْجُوْنَ لِقَاءَنَا لَوْلَا اُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلٰٓئِكَةُ اَوْ تَرٰى رَبَّنَا لَقَدْ اَسْتَكْبَرُوْا فِىْ اَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْ عُتُوًّا كَبِيْرًا ﴾ [الفرقان: ٢١].

أو ﴿ وَقَالُوْا لَوْلَا اُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ اَنْزَلْنَا مَلَكًا لَّفُضِيَ الْاَمْرُ ثُمَّ لَا يَنْظُرُوْنَ ﴾ [الأنعام: ٨] ونحوه، وتقرير شبهتهم: أن هذا رجل مثلاً، فاختصاصه بالرسالة دوننا ترجيح بلا مرجح، فأجيبوا، بأننا قد أرسلنا قبله رسلاً رجالاً إلى أممهم السالفة، وقد سلمتم ذلك، فإن لزم المحال من إرسال محمد إليكم، فيلزم من إرسال الرجال إلى من قبلكم، وهذا واف في إبطال شبهتهم، أما بيان عدم لزوم الترجيح بلا مرجح، فقد سبق في سورة إبراهيم، ولكن الله يمين على من يشاء من عباده.

﴿ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ أي عن الرسل [٢٥٤ / ل] المتقدمين، هل كانوا رجالاً أم لا، اسألوا عنهم أهل الكتاب إن أنكرتم أو جهلتم ذلك، فهذا الأمر الخاص هو سبب هذا الكلام.

ثم احتج العلماء بعموم لفظه على جواز تقليد العامي للعالم، وبمفهومه على أن العالم [لا يقلد العالم] وفي هذه أقوال ثلثها: يقلده لنفسه لا لغيره، ورابعها: يقلده إن ضاق الوقت ولم يجد الحكم في حاصله، واستدلواهم بهذه الآية على هذا الحكم بناء على أن النص الوارد على سبب خاص يعتبر عموم لفظه لا خصوص سببه؛ خلافاً لما لك في ذلك وفيه عندهم تفصيل، وهو أن اللفظ إن استقل دون سببه اعتبر عمومه، وإن لم يستقل دونه اختص به.

﴿ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ ۖ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ۝٤٣﴾ [النحل: ٤٤] هذا متعلق « بأرسلنا » لا بـ « تعلمون » أي: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝٤٢﴾ [النحل: ٤٣] بالبينات أي أرسلناهم ﴿ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ ۖ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ۝٤٣﴾ [النحل: ٤٤]، [هذا متعلق] وليس معناه فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون البينات والزبر، وإنما نهت على هذا؛ لأن الشيخ أبا إسحاق الشيرازي في تعليقه في أصول الفقه تأول الآية على هذا، وعلق الباء بـ « تعلمون »، وليس الأمر كذلك، والوجه ما ذكرناه.

﴿ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ ۖ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ۝٤٤﴾ [النحل: ٤٤] أي: كما أرسلنا الرسل قبلك بالبينات والزبر أرسلناك بالقرآن.

وأنزلناه إليك ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ وفي هذا مسائل:

الأولى: أن في الكتاب ما يحتاج إلى البيان، وإلا لم يكن للتعليل المذكور وبيان الرسول -عليه الصلاة والسلام- فائدة.

الثانية: جواز التكلم بالمحمل لاستلزام الحاجة إلى [بيان ذلك].

الثالثة: ما نزل إليهم، إن كانت «ما» نكرة موصوفة، فالتقدير: لتبين للناس شيئاً أو

كلاماً نزل إليهم فلا عموم فيها، وإن كانت بمعنى الذي فهو عام أريد به الخاص وهو المحمل / [١١٩ / ب / م] الكتابي؛ إذ فيه كثير مما هو بين بذاته، لا يحتاج إلى بيان. الرابعة: أن بيان النبي ﷺ للقرآن إذا وجد كان مقدماً على غيره؛ لأنه المخصوص ببيان الكتاب.

الخامسة: وجوب العمل بخبر الواحد؛ لأن بيان النبي ﷺ للقرآن واجب القبول، والتواتر فيه نادر، فلو لم تقبل الآحاد لتعطل أكثر البيان.

السادسة: جواز بيان المتواتر بالآحاد بخلاف النسخ؛ لأنه رفع والبيان كشف، والأقوى يكشف الأضعف، ولا يرفع به.

السابعة: (للناس) عام مخصوص بمن ليس بمكلف، إذ لا حاجة له إلى البيان، وبالكفار لأن البيان فرع الكتاب، وهم ينازعون في الأصل فلا يفيدهم البيان، وإنما يدعون أولاً إلى الإيمان بالأصل ثم يبين لهم.

الثامنة: قوله - عز وجل - ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

أي: أنزلناه إليك مبلغاً، نزل إليهم مكلفين به، وهو ﷺ / [٢٥٥ / ل] من حيث هو مكلف بأحكام الكتاب داخل في عموم الناس في التكليف، أو تقديره: أنزلناه إليك لتبلغه، وتعمل به، ونزل إليهم ليعملوا به.

﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [النحل: ٤٩] ليس هذا من باب عطف الخاص على العام، إذ الملائكة ليسوا دواب وإنما هو من باب: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٧٢] في كون كل واحد من المعطوفين أفضل مما قبله.

﴿تَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل: ٥٠] يحتج به مثبتو جهة العلو، حملاً للفوقية على المحسوسة خصوصاً، وقد أضيفت إلى الملائكة الذين هم غالباً في السماء، وفوقيتهم محسوسة، وحملها الخصم على الفوقية المعقولة بالربوبية والمالكية والقدرة والعظمة ونحوها.

﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل: ٥٠] يحتج به على عصمتهم، إذ لا معنى

للمعصوم إلا المحفوظ من المعاصي، وهؤلاء إذا فعلوا ما يؤمرون لزم أنهم لا يعصون، لأن الأمر إما بفعل أو كفّ عن فعل فيدخل في فعلهم ما يؤمرون فعل المأمورات وترك المحظورات، ولا شيء من المعصية ينسب إلى من كان كذلك.

﴿ وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ فَإِنِّي فَارَهُبُونَ ﴾ [النحل: ٥١]

هذا نهي عن الشرك، وإثبات للتوحيد يتضمن الأمر به.

﴿ وَلَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَتَّقُونَ ﴾ [النحل: ٥٢]

إشارة إلى برهان التوحيد السابق إثباته، وتقريره: أن كل ما يدعى إلهاً مع الله - عز وجل - مملوك له وكل مملوك له ليس بإله معه / [١٢٠/م] فكل ما يدعى [إلهاً] معه ليس في الحقيقة إلهاً معه.

بيان الأولى: بالآية إذ تضمنت: أن له ما في السماوات والأرض وما كان له، فهو مملوك له.

بيان الثانية: أن الإله مالك، والمملوك من حيث هو مملوك لا يكون مالكا، فالإله ليس بمملوك، فالمملوك من حيث هو لا يكون إلهاً، وإن شئت قلت: لو كان مع الله إله غيره لكان مملوكاً له، واللازم باطل فاللزوم كذلك، بيان الشرطية أن ذلك الغير مما في السماوات والأرض، وكل ما في السماوات والأرض مملوك له، فذلك الغير مملوك له بيان انتفاء اللازم استحالة اجتماع المملوكية مع الإلهية بما سبق.

﴿ لِيَكْفُرُوا بِمَا ءَاتَيْنَهُمْ فَتَمْتَعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٥٥] هذا أمر

تهديد مثل: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي ءَايَاتِنَا لَا يَخَفُونَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِيَ ءَامِنًا يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [فصلت: ٤٠].

﴿ وَتَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَنَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ﴾ [النحل: ٥٧] هذا

حكاية مذهب الكفار، زعموا أن الملائكة بنات الله؛ لأنهم أشخاص شريفة، ولا بد لهم أن يصدروا / [٢٥٦/ل] بالولادة من غيرهم، ولا أشرف من الله يصدرون بالولادة عنه، ثم هم ليسوا بذكور، فكانوا إناثاً بنات الله، وهذا تلفيق بحسب عقولهم وما ألفوه، والملائكة صادرون عن الله - عز وجل - بالخلق والاختراع، لا بالولادة، ثم رد الله عليهم بوجهين:

أحدهما: التنزيه الحقيقي العقلي، فقال عز وجل: ﴿ سُبْحَنَهُ ﴾ أي تنزهه عن اتخاذ

الولد؛ لأنه يستدعي ولادة والولادة تستدعي زوجة وافتقاراً إلى الوقاع المستلزم للجسمية، وكل ذلك ممتنع في حق الله - عز وجل.

الوجه الثاني: التفرع العربي بقوله - عز وجل - ﴿وَجَعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَنَهُ﴾^{٥٧} وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ﴿٥٨﴾ [النحل: ٥٧]، ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [النحل: ٥٨] أي أنهم يختارون لأنفسهم البنين الذين هم أشرف وأكمل، ويعتقدون لربهم البنات اللاتي هن أخس وأنقص، حتى إن أحدهم إذا بشر أن قد ولدت له بنت اسود وجهه من الكآبة والحزن، يتوارى من أصحابه حياء وخجلاً، وظناً أن قد لحقه عار عظيم، ثم يتردد رأيه بين أن يستبقي تلك البنت على هوان وعار يلحقه منها، أو يدفنها في التراب حية، وهي الموعودة كشفاً للعار عنه، ومع هذا كله يختارون لربهم نقائص البنات، ويستأثرون عليه باختيار كمال البنين، وقد كان يجب - إن لم يكن بد من سوء القالة، وقبح المقالة - أن يختاروا له أفضل القبيلين، لكن ﴿أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ﴾ [النجم: ٢١].

﴿وَجَعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَىٰ لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ وَأَنَّهُمْ مُّفْرَطُونَ﴾ [النحل: ٦٢] فزين لهم الشيطان أعمالهم بالوسواس ومساعدة القدر ﴿تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النحل: ٦٣] يحتمل أنه وليهم من حين ماتوا، حيث حلوا دار البوار باتباعه؛ فيصح أنه كان وليهم يوم نزلت هذه الآية، ويحتمل أن هذا الكلام قيل في الأزل على جهة الحكاية كما يقال يوم القيامة، أي زين لهم الشيطان أعمالهم، حتى إنه ليقال يوم القيامة: ﴿تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النحل: ٦٣].

﴿وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [النحل: ٦٧] منسوخ بالنصوص في تحريم المسكر.

﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ﴾ [النحل: ٦٨] أي ألهمه، والوحي إما بإلهام أو إرسال أو رؤيا ونحوه.

﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادَىٰ رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِعِزَّةِ اللَّهِ تَجْحَدُونَ﴾ [النحل: ٧١]

شاهد على التوحيد وتقريره: أن الله - عز وجل - فضل السادة على العبيد في الرزق، ثم إن السادة لا يردون من فضل رزقهم على عبيدهم بحيث يشاركونهم ويساوونهم فيه والأصنام، وسائر الآلهة التي يدعوها مع الله - عز وجل - عبيد له ومملوكون، فلا ينبغي لكم أن تشركوهم في عبادته التي اختص بها كما [٢٥٧/ل] لا تشركون عبيدكم في فضل رزقكم، وهذا دليل قياسي في التوحيد؛ فيدل على جواز استعمال القياس في الفروع بطريق أولى خلافاً للظاهرية.

﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ [النحل: ٧٣]

دليل آخر على التوحيد، وتقريره: أن الإله هو الرازق، وأهتكم لا شيء منها برازق، فلا شيء من أهتكم بإله، وهو واضح.

﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَوْثَنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِندَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ ۚ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت: ١٧].

﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَمَن رَزَقْنَاهُ مِمَّا رَزَقْنَا حَسَنًا فَهُوَ يَنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا ۖ هَلْ يَسْتَورُ ۚ أَلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٥]

دليل آخر على التوحيد، وتقريره أن الله - عز وجل - غني له ملك السماوات والأرض، وأهتكم عبيد فقراء، فلا يساווونه في رتبة الإلهية، ولا يستحقون معه صفة المعبودية، كما لا يستوي العبد الفقير منكم والموسر الذي ينفق من يساره سرّاً وجهراً. ويحتج بهذه على أن العبد لا يملك بالتمليك، لأن الفقر جعل وصفاً له لازماً في دليل التوحيد؛ فلا يجوز زواله، كما لا يزول التوحيد.

﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَىٰ مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ ۚ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ٧٦]

دليل آخر على التوحيد، وتقريره أن الله - عز وجل - غني

قادر كافل لخلقه أمر ناه، فلا تساويه أصنامكم العادمة لهذه الصفات، كما لا يستوي رجلان أحدهما جامع لهذه الصفات، وآخر عادمها.

﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ ۚ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [النحل: ٧٨] يذكرها بعضهم في أوائل المنطق فيقول: / [١٢١ أ] إن الإنسان في مبدأ الفطرة لا يعلم شيئاً، ثم إنه يدرك المحسوسات بحواسه، فيتنبه لمشاركات بينها ومباينات، فيستنتج منها تصورات وتصديقات تحصل علوماً عقلية ومطالب نظرية.

﴿ أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ۚ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [النحل: ٧٩] هذا عند الجمهور على معنى: أنه خلق لها آلة تطير بها، وتستمسك وتنهض بها وتزول، كما خلق للدواب قوائم تمشي عليها، [وعند الاتحادية إنما أمسكها حلوله وسريانه بذاته فيها كما مر من حكاية مذهبهم].

﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ۚ وَلِتُسْئَلَنَ عَنْمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النحل: ٩٣] يحتج بها الجمهور كما سبق.

﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ ۚ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنْزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ١٠١] يحتج بها على النسخ.

﴿ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ ۚ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ ۚ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴾ [النحل: ١٠٣] والإشارة إلى سلمان الفارسي، كانت الكفار يقولون: إنه يعلم محمداً أخبار الفرس وقصص الأولين، فأجيبوا بأن لسان الذي أشرتم إليه أعجمي، ولسان القرآن عربي؛ فكيف يكون تعليم البشر، وقد أورد على هذا سؤال / (٢٥٨ / ل): وهو أن يكون البشر المشار إليه يعلمه بلسانه وهو يلخصه بعبارة وفصاحته، وحينئذ لا يقدح اختلاف اللسانين في تعليم البشر له؟

ويجاب عن هذا: بأن البشر المشار إليه إن كان هو سلمان، فهو إنما أسلم بعد الهجرة بالمدينة بعد استقرار الإسلام وظهور المعجزات، وذلك لا يقدح فيما ثبت، ولو قدر أن سلمان كان يحكي له بعض أيام الفرس وقصصها على جهة التعريف بحالهم فلا يقدح في نبوة قد تقررت، ومن أين لهم أنه كان ينقل ما يسمعه من سلمان قرآناً، ولو كان ذلك

حقاً لعورض، ثم ظهرت معارضته وقد كان النضر بن الحارث يتعاطى أن يعارض القرآن بما كان عنده من أحاديث الفرس مثل بهرام وإسفنديار ورستم ونحوهم؛ فعجز وقصر، وإن كان المشار إليه غير سلمان، فهو إما عربي كرحمان اليمامة الذي زعموه، أو عجمي، فالأول باطل، إذ لو صح [ذلك] لكان هذا العربي يدعي الأمر لنفسه، وهو أولى بالعلم الذي عنده يجعله دليلاً على نبوته، وما كان ليؤثر بذلك على نفسه أحداً، والثاني باطل، وإلا فقد كان [بينهما ترجمان]، فصاروا في القضية ثلاثة، وكل حديث جاوز اثنين شائع؛ فكان يجب أن يشيع ذلك ويشتهر، ويتعين فاعله، كما اشتهر أمر مسيلمة الكذاب والأسود العنسي وسجاح، وغيرهم من الكذابين.

والذي يظهر لي في سبب هذه الشبهة أنها فتنة فتنهم الله - عز وجل - بها، وإن بعض كفار مكة أو غيرهم / [١٢١ ب/ م] كشف له حتى رأى جبريل يوحى إلى النبي ﷺ على صورة بشر دحية الكلبي أو غيره، فقالوا: إنما يعلمه بشر، وأشاروا إلى شخص كان جبريل على صورته.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِغَايَةِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝ ﴾ [النحل: ١٠٤] يحتج بها الجمهور على أنه - عز وجل - يملك منع الهداية؛ فلا يهتدي أحد إلا بإرادته، وأجاب المعتزلة بأنه جعل مع هدايتهم عقوبة على كفرهم بآياته؛ فذلك الكفر منهم؟ قلنا: نعم هو منهم بكسبهم، وخلق الله - عز وجل - إياه فيهم، وإذا ملك سلب هدايتهم عقوبة ملكه ابتداءً، ولو كان لهم جهة خلق الكفر لكان لهم جهة خلق الهداية، لما منعهم إياها، وحينئذ كانوا غالبين لله - عز وجل - وهو محال / [٢٧٥ ل/].

﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝ ﴾ [النحل: ١٠٦] يحتج بها الشيعة على جواز التقية كما سبق تقريره في آل عمران، واختلف فيمن أكره [على كلمة الكفر] بالقتل، أما أفضل له: إعزاز الدين بالامتناع والصبر على القتل، أو حفظ نفسه بالإجابة مع اعتقاد الإيمان؟ فيه قولان.

ويحتمل أن الأفضل فعل الأتقى على نفسه، ورجح بعضهم حفظ النفس استبقاء للحقوق الإلهية التكليفية فيها، ولقوله ﷺ لعمار: «إن عادوا فعد» مع قوله له ولمن معه: «صبراً فإن موعدكم الجنة»^(١) فلو كان الامتناع أفضل لاختاره لهم؛ لأنه أسرع لهم إلى الجنة.

(١) رواه الحاكم في المستدرک [٤٢٢/٣] وعن أبي الزبير عن جابر [٤٣٨/٣] وأورده الهيثمي [٩/

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ ۖ وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾ [النحل: ١٠٨] يحتج بها الجمهور كما سبق أول البقرة.

﴿ يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا وَتُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [النحل: ١١١] إن قيل: هذا يوجب أن يكون لكل نفس نفس؛ فيلزم التسلسل، قيل: ليس كذلك بل النفس لفظ مشترك بين الهيكل الجسماني ذي الروح، والجوهر البسيط المستوكر له المسمى نفساً؛ فالهيكل نفس تجادل عن الجوهر، الذي هو نفس، ومجادلتها محاجتها عن نفسها بما ترجو أن يخلصها.

﴿ فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَلًا طَيِّبًا وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ [النحل: ١١٤] أي توحيدونه بالعبادة، وهي تدل على أن شكر النعمة من التوحيد؛ لأنه يضيف النعمة إلى الله - عز وجل - وحده كما توجه العبادة إليه وحده، ﴿ وَهَدَانُهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [النحل: ١٢١]، لعله إشارة إلى هدايته للنظر والاستدلال بأقول الكواكب على وجود الصانع، ثم إلى طمأنينة القلب برأي العيان، وحينئذ فيه إشارة إلى أن طريق النظر والاستدلال صراط مستقيم، وأنه يرجى إيصاله إلى مقام العيان؛ لأن النفس إذا استعدت لقبول العيان، بالعلوم النظرية صارت كسراج فيه ذبالة مرواة بالزيت، فإذا أشرقت عليها أنوار المعرفة أوقدتها فعادت كمشكاة [١٢٢ أ / م] فيها مصباح.

﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل: ١٢٣] يحتج بها من رأى أنه ﷺ كان قبل النبوة غير متعبد بشريعة أحد؛ إذ لو تعبد بشريعة أحد، لكان أولى ما تعبد به شريعة إبراهيم - عليه السلام - لأنها اختيرت له بعد النبوة، ثم لو كان متعبداً بها قبل النبوة؛ لكان مستصحباً لها إلى ما بعدها، فلم يحتج إلى تحديد الأمر باتباعها، وقد اختلف في هذه ف قيل: لم [٢٧٦ ل] يكن متعبداً بشريعة أحد، لثلا يكون تبعاً لغيره، وقيل: كان على ملة إبراهيم، وقيل: موسى، وقيل: عيسى، وقيل: كان يتعبد بما يراه، وهو معصوم فيه على جهة التفويض على مذهب موسى بن

عمران الأصولي كما سبق.

﴿ إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ ^{١٢٤} وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [النحل: ١٢٤] اختلف قوم في بقاء تحريم السبت على اليهود، وفيه قولان للعلماء:

أحدهما: هو باق، لاعتقادهم له واعترافهم وتدينهم به، مؤاخذه لهم بإقرارهم.

والثاني: أنه ليس بباق، لثبوت نسخه بشريعي المسيح ومحمد - عليهما السلام - فلو استباحه يهودي اتجه تعزيره وتأديبه على الأول، لانتهاكه حرمة يعتقدها الله - عز وجل - دون الثاني.

﴿ آدُعْ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ^{١٢٥} وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ^{١٢٥} وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥] يحتج بها المنطقيون على صحة علمهم ووجوب استعماله في الدعاء إلى الله - عز وجل - لإقامة الحجة وكشف الشبهة، قالوا: لأن المنطق ليس إلا علماً يتعرف فيه أحوال الأقيسة النظرية قوة وضعفاً، وصحة وفساداً؛ ليتوصل بها إلى تحقيق الحق وإبطال الباطل، وجملة الأقيسة المبحوث عنها في المنطق خمسة: البرهاني والإقناعي والجدلي والسوفسطائي والشعري، والثلاثة الأول هي المعول عليها في المطالب العلمية، فالبرهان لإدراك اليقين، ويصلح لمن ارتاض بالحكمة، أو كانت له فطرة جيدة يدركه بها، والإقناع للعامة القاصرين عن رتبة البرهان، والجدل لمن يقصد المغالبة أو المغالطة في الحق فيلقى به ليكف عاديته، وأشار إلى الجدلي الآية إلى هذه الثلاثة وسمي البرهان حكمة والإقناع الخطابي موعظة، وأشار إلى الجدلي بقوله: ﴿ آدُعْ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ^{١٢٥} وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ^{١٢٥} إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ^{١٢٥} وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥].

أما السوفسطائي فتشكيك في الحقائق، وإنما يعرف ليجتنب، أو ليبتل إن شكك به. والشعري تخيل يؤثر قبضاً وبسطاً في النفس يخدع به الناس عن أمواهم، فلا يستعملان في غير ذلك فلم يبق إلا الثلاثة الأول المشار إليها في الآية، وهي المقصود من علم المنطق، وإنما قلنا: إن استعماله في الدعاء إلى الحق واجب؛ لأنه أمر بالدعاء إليه به والأمر للوجوب، ولأن المنطق للمعاني كالنحو للألفاظ / [١٢٢ ب / م] فبدونه لا تتحرر الحجج، وما لم تتحرر الحجج لا يتضح الحق؛ فلذلك قلنا: إن استعماله واجب، وعلى المنطق

شكوك قد ذكرت غير هاهنا، والتنبيه من الآية على معنى ما ذكرناه وذكره الإمام فخر الدين في أول شرح الإشارات.

﴿ أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥] يستدل به على أنه هو خالق الإضلال والهدى لقوله: ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الملك: ١٤] فلما علم بمن ضل دل على أنه خلق ما به ضل.

﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ [النحل: ١٢٨] معية إعانة وعناية ونصرة ورعاية.

* * *

القول في سورة سبحان

﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ ءَايَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١] فيه إثبات الإسراء ويتبعه المعراج، لاتصاله به، وقد أنكره بعض الفلاسفة والمعتزلة، بناء على أن الجسم الثقيل الكثيف الهابط لا يرتقي إلى العالم اللطيف، وإنما كان مناما بدليل قوله: «فاستيقظت فإذا أنا [نائم] في بيت أم هانئ»^(١) ونحوه مما يدل على أنه كان مناماً.

واعلم أن هذا مثل فلسفة إبليس في قوله: ﴿قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدُ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴿١٢﴾ [الأعراف: ١٢] فإن صعود الجسماني الأرضي إلى العالم الروحاني السماوي ممكن لذاته، وكل مقدور، والفاعل عندنا مختار يفعل ما يشاء ويختار، فلا يبقى لامتناع ذلك وجه.

وتوجيهه على رأي المتكلمين بأن يخلق الله - عز وجل - في الجسم الكثيف قوة جاذبة له إلى فوق أو خفة بحيث يحملها اللطيف، أو يخلق في الفضاء اللطيف كثافة بحيث يحمل الكثيف، وهذا الغمام والمطر والبرد والصواعق وسائر الآثار العلوية كثيفة أو كثير منها، ويحملها الفضاء اللطيف، وأما المنام فقد لعمرى كان مناماً مرة توطئة لليقظة، ثم كان يقظة، والأحاديث الصحيحة دلت عليهما جميعاً، ولو لم يكن إلا مناماً لما أنكرته قريش، وبالإجماع أهم أنكروه.

﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَبْعَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا﴾ [الإسراء: ١٣] قيل: هي صحيفة عمله تعلق في عنقه في قبره حتى يبعث بها، فيحاسب عليها وهي الكتاب الذي يخرج له يوم القيامة، فيلقاه منشوراً.

﴿مَنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] يحتج بها المعتزلة لإسناد الهدى والضلال إلى المكلف لا إلى الرب - عز وجل.

(١) أخرج نحوه ابن هشام في سيرته [٤٢٧/٢] وابن جرير في تفسيره [٢/١٥] انظر تفسير ابن كثير [٤٢٨/٨-٤٢٩]

وأجيب بأنه أسند إليه باعتبار الكسب، وقد تكرر هذا، والقاعدة الكلية أنه لما أضيف تارة إلى الرب، وتارة إلى العبد، حمل على الأول باعتبار الخلق، وعلى الثاني باعتبار الكسب، أو التفويض التقديري عند أهل الجبر جمعاً بين النصوص.

﴿مَنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ۖ﴾ [الإسراء: ١٥] يحتج به الجمهور على أن لا حكم للعقل بإيجاب، ولا حظر ولا تحسين ولا تقبيح، ولا يقتضي شيئاً من ذلك، وتقريره أنه لو كان له حكم لتوجه/[١٢٣م] التعذيب على من عصى. بموجب حكمه قبل بعثة الرسل، واللازم باطل، فالملزوم كذلك، أما الملازمة، فلأنه لو كان له حكم لكان مخالفه /[٢٦٠ل] عاصياً قبل البعثة، ولو كان مخالفه عاصياً لتوجه التعذيب عليه حيثئذ.

وأما انتفاء اللازم، فهذه الآية، إذ نفي التعذيب قبل البعثة، وقد سبق القول في هذا، وحكاية مذهب المعتزلة فيه في سورة الأعراف.

﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْنَا الْقَوْلُ فَنَدْمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا ۖ﴾ [الإسراء: ١٦] ظاهرها متروك بالنص والإجماع على أن الله - عز وجل - لا يأمر بالفحشاء والفسق أمر اقتضاء واستدعاء، ولكن في تأويلها أقوال: أحدها: أمرناهم بالطاعة فعصوا ففسقوا، فحق عليهم القول ولزمتهم الحجة فعاقبناهم. الثاني: أمرناهم كثرتناهم، ففسقوا، والكثرة سبب الفساد، يقال: أمر بنو فلان أي: كثروا وعظموا.

الثالث: أمرناهم جعلناهم يَمُورون فيها أي: يسعون ويجولون، من مار يَمُور، ففسقوا وهذا بخلق الدواعي والصوارف فيهم لذلك.

الرابع: أمرناهم بلسان التكوين لا التكليف، ففسقوا كما قلنا في قوله - عز وجل: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْاقْعِيدِينَ ۖ﴾ [التوبة: ٤٦] مع ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ۖ﴾ [التوبة: ٤١] وذلك بخلق دواعي الفساد فيهم.

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٨] هذه قيدت بقيدتين :

أحدهما: في المراد وهو ما نشاء، والثاني في المريد: وهو لمن نريد، وبذلك قيد مطلق ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كَتَبْنَا مُؤَجَّلًا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٥]، ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠] ونحوه، وكذلك ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٩] مقيد بقيدتين السعي المناسب والإيمان، ولا يبعد أن يفسر المحكم بمثل هذه المقيدات والمتشابه بما يقابلها من المطلقات.

﴿أَنْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَلِلْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٢١] إن قيل: تفاوت الدرجات في الآخرة مما يتأذى به المفضلون فيها عادة، وذلك يعارض النص بأن لا نصب فيها ولا حزن، ولا هم، قلنا: العادة ترتفع هناك، ويرضى كل بما حصل له، وثمره التفاوت تحصل في نفس إدراك النعيم، فإدراك بعضهم أقوى ولذته أتم من بعض، وهذا كما تفاوتوا في الدنيا في العقول، ثم كل منهم راض بعقله، وثمره التفاوت فيها يظهر في الإدراك العقلي قوة وضعفاً.

قوله - عز وجل - : ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء: ٢٣] اعلم أن قضى تستعمل بمعنى أمر، وبمعنى حكم، فالجمهور على أنه هنا بمعنى أمر، أي أمر بالتوحيد وإكرام الوالدين، وعطف الوصية فيهما على الوصية بالتوحيد تعظيماً لشأنهما، إذ كان هو الخالق، وهما سبب الخلق الكاسبان/ [٢٦١/ل] له، [وابن العربي صاحب/ ١٢٢/ب] «الفصوص» حمل «قضى» هاهنا على معنى حكم وجزم وقدر وحتم، فلا جرم احتج بها على أنه - عز وجل - عين الوجود أو سار بذاته في الوجود حتى في سائر المعبودات، كود، وسواع، ويغوث، ويعوق، ونسر، ونار المحوس، والنيرين، والنجوم للصائبة، واللات والعزى، ونحوهما للعرب، وغير ذلك،

لأنه - عز وجل - : «قضى» أي : حكم ألا يعبد سواه، وما قضاه لا يخالف له، فما عبد في الوجود إلا هو وهذه الأشياء قد عبدت، فوجب أن تكون هي إياه، وما ذلك إلا لسريانه بذاته في العالم أو كونه عين العالم.

ورد عليه بأن الغلط إنما وقع من جهة اشتراك اللفظ، وإنما معنى قضى أمر، ولا يلزم من الأمر الطاعة، فهو أمرهم ألا يعبدوا إلا إياه، فخالفوه، وعبدوا سواه.

﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۖ إِنَّمَا يُتْلَعْنَ عِنْدَكَ الْكَبِيرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ۖ ﴾ [الإسراء: ٢٣]

هذا هو المثال المشهور في مفهوم الموافقة، وهو ما استفيد من غير محل النطق أقوى من المنطوق، فالمنطوق هنا تحريم التأفيف، والمفهوم تحريم الضرب، وهو أقوى من المنطوق بمعنى أن التحريم فيه أولى من تحريم التأفيف، يدرك ذلك بالضرورة.

واختلف فيه، أهو قياس، أم لا؟ فقال قوم: هو قياس جلي، ونظمه: إن ضرب الوالدين أذى لهما فكان حراماً كالتأفيف لهما وأولى، وأركان القياس موجودة الأصل والفرع والعلة والحكم.

وقال آخرون: ليس بقياس، وإنما هو مدلول لفظي، لتفاهم العرب له مع عدم معرفتهم بالقياس، ولأن ذلك يفهمه من لا يتصور القياس، ولا يخطر له ببال، ويحتمل أن يقال: المنطوق في [مثل] هذا أعم، أو كالأعم من المفهوم. فالنهي عنه من باب نفي الأعم المستلزم نفي الأخص، وهذا من باب الدلالة العقلية لا اللفظية.

﴿ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ۖ ﴾ [الإسراء: ٢٤]

هذا مجاز [تشبيها للولد] في ذلك بطائر خفض جناحه لأفراخه يظلمهم به، وكذا ﴿ لَا تَمْدَنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحجر: ٨٨]، ولما قال أبو تمام الطائي في قصيدته المشهورة :

لا تسقني ماء الملام فإنني صب قد استعذبت ماء بكائي

أنكرت عليه هذه الاستعارة، ولم تستحسن منه، فأرسل إليه العتابي غلاماً له، ومعه قارورة وقال له: قل له: احتجنا إلى شيء من ماء الملام فابعث به إلينا في هذه القارورة، فعلم أبو تمام أنه منكر عليه، متهمك مستهزئ به فقال للغلام: ارجع إلى مولاك فقل له: يرسل إليّ بريشة من جناح الذل، أخرجه له بها، فكان في ذلك مناظرة بالكناية شبيهة

بمنظرة القاضي عبد الجبار وأبي إسحاق المذكورة عند قوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨].

وتوجيهها: أن العتابي قال لأبي تمام: إن الملام لا ماء له فكيف استجرت استعارته؟! فقال له أبو تمام: فإن الذل لا جناح له/[١٢٤م] فكيف استجيز استعارته في القرآن. واعلم أن المؤاخذه على أبي تمام ليست في نفس الاستعارة، وإنما هي/[٢٦٢ل] في حسنها وتامها وتطبيق المفصل بها، وليست استعارته في ذلك كاستعارة جناح الذل، وبينهما بون بعيد يدرك ذلك حسا وعقلا، وإن شئت تحقق ذلك فتخيل الذل طائرا خفض جناحه، وتخيل الملام ماء في وعاء نخيل تجدد الأول أسرع والنفس إليه أبرد، واستقصاء الكلام في هذا غير هاهنا.

﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩] شاهد على مدح التوسط، وذم الانحراف والتطرف.

﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ۚ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٣٠] وكيفية ذلك بتقدير الأسباب المفيدة للرزق ومنعها: وهي بيد الله - عز وجل - وذلك ظاهر، وعلل ذلك بما تضمنه قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ۚ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٣٠] وهو أن فيهم من لا يصلحه إلا بسط الرزق، وفيهم عكس ذلك، فهو يراعى بذلك مصلحة من يشاء منهم، تفضلا منه من حيث لا يعلمون، ولا يشك عاقل أن قارون لو كان فقيرا لكان أقرب إلى صلاحه، وأن السارق وقاطع الطريق لا يضطرار الفقر له إلى ذلك لو كان موسرا لكان أقرب إلى صلاحه.

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٣١] مفهوم خرج مخرج الغالب فلا يعتبر.

﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ۚ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦] احتج به من رأى الظن نوع علم، لأنه ﷻ هي عن اتباع غير العلم، ثم إنه كان يحكم بالظن المستفاد من البيئة واليمين وخبر الواحد ونحوه.

ولولا أن ذلك نوع علم لكان مرتكباً للنهي، وأنه غير جائز منه.

وجوابه أنه سمى الظن علماً للرجحان المشترك بينه وبين العلم كما سبق في ﴿أَرْجِعُوا إِلَىٰ آبَائِكُمْ فَقُولُوا يَتَابَانَا إِنَّا بَنَّاكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ﴾ [يوسف: ٨١].

واحتج بهذا أيضاً من منع العمل بخير الواحد، وهم الشيعة، ومن تابعهم، لأنه إنما يفيد الظن لا العلم وقد هي عن اتباع غير العلم وذلك يقتضي النهي عن العلم بخير الواحد.

وأجيب بأن هذا عام خص في خير الواحد بأدلة كثيرة، منها ما سبق في ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ ۖ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤] ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢] وبالإجماع على قبول خير المفتي والشاهد والحاكم ثبت عندي، ونحو ذلك.

﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ ۖ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾ [الإسراء: ٣٩] يعني الآداب المتضمنة للطاعة واجتناب المعصية، وهذا التفسير لها داخل فيما سبق في تعريفها عند قوله - عز وجل - : ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۚ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩] ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ ۚ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾ [الإسراء: ٣٩] هي عن الشرك، وأمر بالتوحيد وظاهره يقتضي ما سبق من أن عصمة الأنبياء - عليهم السلام - من وقوع الشرك لا من جوازه / (٢٦٣ / ل) خصوصاً على رأي من يقول: إن النهي عن الشيء [١٢٤ ب / م] يقتضي صحة وقوعه.

قوله - عز وجل - : ﴿أَفَأَصْفَنكُمْ رَبُّكُم بِالْبَيِّنَاتِ وَأَخَذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنشَاءً إِنَّكُمْ لَقَائِلُونَ قَوْلًا عَظِيمًا﴾ [الإسراء: ٤٠] الكلام فيه كما في ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَنَهُ ۚ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [النحل: ٥٧] ووجه تعظيم قولهم في القبح، أنهم

أضافوا إلى الله - عز وجل - ما هو منزله عنه، ويستحيل عليه واستثأرهم عليه بالأكمل على تقدير جواز ذلك عليه.

﴿ قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ إِلَهٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذَا لَا تَبْتَغُوا إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: ٤٢]

هذا من أدلة التوحيد، وتقريره من وجهين:

أحدهما: لو كان معه إله غيره لطلب ذلك الغير سبيلاً إلى مغالبة ذي العرش على الملك وانفراده بالإلهية دونه واللازم باطل؛ فالملزوم كذلك؛ بيان الملازمة أن العادة اطردت بأن المشتركين في الملك يحاول كل واحد منهما المكر بصاحبه، أو مغالبته على إخراجها من الملك، وانفراده به دونه، واطراد العادة حجة، ولذلك كان انخراطها للأنبياء معجزاً، بيان بطلان اللازم أن كل من ادعيتموه إلهاً مع الله تعالى كالأصنام ونحوها أسير في قبضة قدرته لا يستطيع السبيل إلى الخروج عن عبوديته فضلاً عن ابتغاء السبيل إلى مغالبته.

الوجه الثاني: لو كان معه غيره لطلب ذلك الغير السبيل إلى الوصول إلى رتبة ذي العرش أو إلى الشفاعة إليه فيما يريد، على العادة في بلوغ النظر رتبة نظيره والشفاعة إليه في بعض أموره، واللازم باطل، والمعول عليه هو الوجه الأول.

﴿ تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ [الإسراء: ٤٤] فيه قولان:

أحدهما: أنه عام أريد به الخاص وهم ذوو الحياة المتأني منهم التسبيح، وعلى هذا يتمسك به الفلاسفة في أن الأفلاك حية ناطقة، لأنها مسبحة بهذا النص، وكل مسبح حي ناطق، فالأفلاك حية ناطقة.

وجوابه: بمنع كونها مسبحة على هذا التقدير، ويتنقض عليهم بالأرض؛ فإنها مسبحة بهذا النص، وليست حية باتفاق.

الثاني: أنه عام مطرد في الحي وغيره كالجماادات، لكن تسبيح كل شيء بحسبه؛ فالحي بالنطق والجمااد إما بظهور آثار القدرة فيه والتسخير له قسراً أو بخلق حياة فيه، أو أصوات يسبح بها لا يعلمها ويدركها إلا خالقها، ومن أطلعه عليها، [قال بعض العلماء المحققين رضي الله عنهم:] وقد أخبرني الثقة، أنه كان نائماً في بستان فاستيقظ ليلاً فسمع للنخيل والأشجار ودار البستان كدوي النحل بالتسبيح، وأخبرني الثقة عن الثقة فيما أحسب أنه مر في أرض [٢٦٤/ل] مزروعة حنطة، وهو يسبح، فسمع السنبل جميعه يسبح، وفي تسبيح الجبال مع داود - عليه السلام - غنية عن ذلك كله.

[وعلی هذا فرما احتج به الاتحادية على أنه سار / [١٢٥ م] بذاته في كل شيء، وأنه يسبح نفسه منها.

وجوابه أن ذلك يقتضي اتحادهما أو حلوله فيها، وهو محال على ما تبرهن في الكلام والحكمة، ويحتج بـ ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴿٤٤﴾﴾ [الإسراء: ٤٤] ونحوه على أن الفقه لغة الفهم، وقد قيل: هو العلم كما مر في مقدمة الكتاب].

[قوله تعالى] ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا ﴿٤٥﴾﴾ [الإسراء: ٤٥] قيل: ساترًا، فلا يرونك ليؤذوك إذا أرادوا، وقيل: مستورًا عن أعين الناظرين، وهو إما خلق الصوارف [في قلوبهم عنك، أو ملائكة يسترونك عنهم كما ستره ملك عن أم جميل امرأة أبي لهب حين جاءته وهو في المسجد لتؤذيه.

﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوُا عَلَى أَذْنَبِهِمْ نُفُورًا ﴿٤٦﴾﴾ [الإسراء: ٤٦] هذه الأكنة والوقر في آذانهم إما حسية، أو عقلية بخلق الصوارف [عن اتباع القرآن كما مر في ختم الله على قلوبهم.

﴿وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظْمًا وُرُفَاتًا إِنْآ لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا ﴿٤٧﴾﴾ [الإسراء: ٤٩] تضمنت إنكارهم للبعث بشبهتهم السابقة في سورة النحل.

﴿أَوْ خَلْقًا مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ فَسَيَقُولُونَ مَنْ يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا ﴿٤٨﴾﴾

[الإسراء: ٥١] هذا جوابهم عن إنكار البعث بإثباته والاستدلال عليه، بقياس الإعادة على الابتداء أول مرة، بجامع الإمكان والقدرة على كل ممكن فيهما.

﴿أَوْ خَلْقًا مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ فَسَيَقُولُونَ مَنْ يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا ﴿٤٩﴾﴾

[الإسراء: ٥١] ليس فيه تحديد لوقت قيام الساعة، إذ القريب أمر إضافي فألف سنة قريب بالإضافة إلى عشرة آلاف سنة، وبعيد بالنسبة إلى مائة سنة، ومائة ألف سنة قريب [إلى ألف ألف سنة بعيد بالنسبة إلى] [عشرة آلاف].

﴿يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ وَتَظُنُّونَ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٥٠﴾﴾

[الإسراء: ٥٢] اعلم أن الأجساد للأرواح كالثياب للأجساد، وكما أن جماعة عراة إذا صاح بهم صائح بادر كل منهم إلى ثوبه فلبسه، ثم أجاب الصائح، كذلك الموتى تتجرد أرواحهم، ثم تبلى أجسادهم فإذا أريد بعثهم أعيدت الأجساد كما كانت، وقد دللنا على إمكانه ووقوعه، ثم بادر كل روح إلى جسده فلبسه، ثم أجاب داعي البعث، وكما خلق الله - عز وجل - الجسم بالتطوير والتصوير من نطفة ثم علقه ثم مضغه إلى آخرها، فهو قادر على إعادته بدون ذلك، كما أنه خلق بني آدم بالتطوير ومن قبلهم خلق آدم بدونه، فالقدر المشترك في ذلك كله وغيره هو القدرة / [٢٦٥ / ل] التامة، وما زاد فهو كآلات لا ينبغي أن يوقف معه، فهذه حقيقة البعث إن شاء الله - عز وجل.

﴿ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِنَّ يَشَاءُ يَرْحَمَكُمُ أَوْ إِنْ يَشَاءُ يُعَذِّبِكُمْ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾ [الإسراء: ٥٤] مورية لزناد الجبرية، حيث قالوا: إنه - عز وجل - علم أنه لو فوض إلى العاصي عمله لكان معصية، فجبر على ما لو فوض إليه لفعله كما تقرر في / [١٢٥ ب / م] المقدمة، وبيانه من الآية أن المعنى الظاهر منها ربكم أعلم بكم، لو فوض إليكم خلق أفعالكم، ماذا كان يكون فهو يرحم ويعذب بحسب ذلك العلم.

﴿ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴾ [الإسراء: ٥٥] دلت على أن بعضهم أفضل من بعض في الحقيقة، وأما نحن فنهينا عن التفضيل بينهم لما عرف من إيهام ذلك غصًا من المفضول، فقد جاء في الحديث «لا تفضلوا بين الأنبياء»^(١).

﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشَفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ [الإسراء: ٥٦] هو من أدلة التوحيد، ونفي الشرك، وقد سبق نظيره في غير موضع.

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴾ [الإسراء: ٥٧] معناه: أن آلهتكم التي تدعوها شركاء عبيد لله - عز وجل - ضارعون يطلبون القرب إليه ويرجون به ويخافونه، ولا شيء ممن هو كذلك بآله.

(١) رواه البخاري كتاب الخصومات ح [٣٤٠٨] ومسلم كتاب الفضائل ح [٢٣٧٣].

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾﴾ [الإسراء: ٥٧] اعلم أن بعض علماء الظاهر ينكر على بعض أهل العمل قوله: لست أعبد الله - عز وجل - رجاء جنته، ولا خوفاً من ناره. والتحقيق أن الجزم في هذا بأحد الطرفين، أعني الجواز والمنع مطلقاً خطأ، بل الحق التفصيل، وهو أن من قال هذا القول إظهاراً للاستغناء عن فضل الله ورحمته وجرأة عليه، فهو مخطئ كافر، ومن قاله لاعتقاده أن الله - عز وجل - أهل للعبادة لذاته حتى لو لم يكن هناك رحمة ولا عذاب ولا جنة ولا نار، لكان أهلاً أن يعبد فهو محقق عارف، وتحقيق ذلك أن للحق - عز وجل - صفتي جلال وجمال، فلو انتفى الخوف من جهة صفة جلاله لوجب عبادته لما هو عليه من الكمال [من جهة صفة] جماله.

﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا ﴿٥٨﴾﴾ [الإسراء: ٥٩] تضمنت الجواب عن استعجال الكفار الآيات في أول الأمر، وقولهم: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴿٥٩﴾﴾ [الرعد: ٧].

﴿لَوْ مَا تَأْتَيْنَا بِالْمَلَكَةِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦٠﴾﴾ [الحجر: ٧] ونحوه، وتقديره: أنه لم يمنعنا من تعجيل الآيات إلا الإبقاء عليكم إذ جرت عادتنا أن من كذب بآياتنا أهلكناه كما كذب بها الأولون فأهلكناهم فأخرناها عنكم / [٢٦٦ / ل] مدة لعلكم تراجعون الحق، فلما أصرروا على كفرهم، جاءهم الآيات كانشقاق القمر وإمساك المطر وتسليم الحجر والشجر، ونحوها، [فلزمهم بها] الحجة ثم أهلكوا، سنة الله التي قد خلت من قبل.

﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا ﴿٦١﴾﴾ [الإسراء: ٥٩] يحتج به من زعم أن [لا عذاب] في الآخرة بقوله - عز وجل -: ﴿هُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِنَ النَّارِ وَ مِنْ خِطَمِهِمْ ظُلَلٌ ﴿٦٢﴾﴾ ذَلِكَ يَخَوْفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ يَعْْبَادُونَ فَاتَّقُونِ ﴿٦٣﴾﴾ [الزمر: ١٦] قالوا: لأن هذه الآية دلت على أن ما ثم إلا التخويف، أما إيقاع ما وقع به التخويف فلا.

وجوابه: أن هذا الحصر ممنوع بل هناك تخويف، وهو لا ينافي وقوع ما خوف به، وقد

صرحت به [١٢٦ أ/م] النصوص فوجب القول به.

واحتجوا بأن العقاب إما للطائع وهو غير مناسب، أو للعاصي، وهو إما لا لفائدة وهو عبث، أو لفائدة، وهي إما لله - عز وجل - وهو غني عما سواه، أو للمكلف فهي إما في الدنيا وقد انقطعت فصارت عدماً، أو في الآخرة وهو باطل؛ لأن العقاب ضرر محض مناف للفائدة، فثبت أن العقاب باطل لبطلان جميع أقسامه وأحواله.

وجوابه من وجوه:

أحدها: أن هذا مخالف للنصوص القاطعة وإجماع العلماء، فلا يلتفت إليه ولا يعارض القاطع.

الثاني: أن العقاب لفائدة وحكمة استأثر الله - عز وجل - بها، ولا نسلم أن العقاب ينافي الفائدة، كما في تأديب الصبي ونحوه.

الثالث: أن العظمة الإلهية لذاها تقتضي العقاب على المعصية.

الرابع: أن ما ذكرتموه منتقض بآلام الدنيا ومصائبها ومحنها، هي ضرب من العذاب، وهي إما للطائع أو العاصي إلى آخر ما ذكرتم، فيلزم أن تكون منتفية، وهو باطل، لا يقال: محن الدنيا تعوض عنها بخلاف عقاب الآخرة؛ لأننا نقول: العوض عندنا غير لازم، بل لله - عز وجل - أن يؤلم ويهلك ويمتحن بما شاء من غير تعويض، وحينئذ جوابكم عن بلاء الدنيا هو جوابنا عن عذاب الآخرة.

﴿وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُحَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٦٠] يحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - يريد ويقصد فتنة بعض الناس وإضلاله، وينصب لهم شراك ذلك، وهذه الرؤيا هي رؤيا النبي ﷺ شجرة الزقوم في النار، فأخبر بها الكفار، فكذبوا وقالوا: النار تأكل الشجر، فلا يكون فيها شجر، وهو غلط منهم، لجواز أن يخلق في النار ضعف عن أكل الشجرة، أو في الشجرة قوة على الثبات في النار؛ وهذا السمندل طائر يعيش في النار، فالشجرة أولى.

والشجرة الملعونة في القرآن هي عند الجمهور شجرة الزقوم، كما ثبت في الحديث، وعند الشيعة هي شجرة بني أمية لما صدر عنهم من قطع أرحام بني عبد المطلب، وقاطع الرحم ملعون بالنص والإجماع، ولما ورد في السنة أن النبي ﷺ توفي وهو غير راض عن ثقيف وبني حنيفة [٢٦٧ ل] وبني أمية.

والأشبه الأول؛ لأن الشجرة فيه على حقيقتها وهي على الثاني مجاز، والحقيقة أولى.

﴿وَأَسْتَفْزِرُ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعِدَّهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ ﴿٦٤﴾ [الإسراء: ٦٤] قيل: بالربا، (والأولاد) قيل: بالحنث في طلاق الزوجات، وقيل: بمشاركته الرجل في وطء امرأته، إذ لم يسم عند الجماع. روي عن ابن عباس: أن الرجل إذا جامع ولم يسم، فقد شيطان على فحذه، ينكح معه، ويقوي / [١٢٦ ب / م] ذلك قوله ﷺ: «لو أن أحدهم إذا أتى أهله قال: بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا؛ ففضي بينهما ولد ينهما ولد لم يضره الشيطان» حديث صحيح، ومفهومه أنه إذا لم يسم ففضي بينهما ولد ضره الشيطان، ولا ضرر أبلغ من أن يشارك فيه.

﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا﴾ ﴿٦٥﴾ [الإسراء: ٦٥] أي عبادي المخلصين الخواص عندي المختصين بعناتي ورعايتي لا سلطان لك عليهم، وحينئذ ادعت الشيعة أن من أبغض علياً فهو ولد زنا، وهو ابن الشيطان لأن علياً لا يبغضه إلا منافق بالنص الصحيح.

والمنافق ليس من عباد الله الخواص المنفي عنهم سلطان الشيطان، فهو من العباد المبعدين عن الله المستولي عليهم سلطان الشيطان، فالمنافق داخل تحت سلطان الشيطان، ومن سلطان الشيطان عليه مشاركته لأبيه فيه كما سبق، فمبغض علي يشارك الشيطان فيه؛ فهو ولد زنا وابن الشيطان. ثم أكدوا ذلك بما ذكره القرطبي في تفسيره من حديث الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود، قال: بينا علي بن أبي طالب يمشي في بعض سكك المدينة عرض له إبليس، فهم علي بقتله ليريح الناس منه، فقال له إبليس: مهلاً يا أبا الحسن ما هذا جزائي منك؟ فقال: وأي جزاء لك عندي يا ملعون؟ قال: والله ما أبغضك أحد إلا وقد شركت أباه في أمه، وهذا من الشيعة تعريض بالخوارج والنواصب.

وأجاب الجمهور عن هذا بأن قالوا: نحن نحب علياً [ولا] نبغضه، فلا يلحقنا مما قررتموه معرة، نعم أنتم أولى بما ذكرتم لأنكم ترون إباحة المتعة وهي زنا، وأكثركم أو كثير منكم مولود منها.

﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَاهُ ۖ فَلَمَّا خَنَّكُمُ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا﴾ ﴿٦٧﴾ [الإسراء: ٦٧] هذا من أدلة التوحيد كما سبق في ﴿بَلْ إِلَاهُ

تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَسْأَلُونَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾ [الأنعام: ٤١] ونحوه.

﴿ أَمْرٌ أَمِنْتُمْ أَنْ يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَى فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِّنَ الرِّيحِ فَيُغْرِقَكُم بِمَا كَفَرْتُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ تَبِيعًا ﴾ [الإسراء: ٦٩] أي في البحر، وهذا مما يحتاج به على أن كسب الإنسان مخلوق لله - عز وجل - والإنسان مجبور؛ لأن الله - عز وجل - نسب إعادتهم إلى البحر إليه شاءوا أم أبوا، وذلك إنما يكون بما يجبرهم به على ذلك من خلق الدواعي والصوارف، فإن الإنسان يرى من هول البحر ما يزعجه جداً حتى / [٢٦٨ / ل] [يعزم، وربما حلف الأيمان المغلظة أنه لا يعاود ركوبه، ثم يكذبه الله - عز وجل -] ويرغمه ويضطره إلى ركوبه خاسئاً [مخشوشاً بخشاش] القدر كالجمل الذلول، لا يمكنه أن يمتنع، وهو دليل على ما ذكرناه.

﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٠] يحتاج بها من فضل الملائكة على بني آدم لأهم [١٢٧ أ / م] إنما فضلوا على كثير من المخلوقات لا على جميعها، والإجماع على تفضيلهم على من عدا الملائكة، فدل هذا على أنه لم يفضلوا على الملائكة، ثم إذا انضم إلى هذا الحديث الصحيح: «ومن ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خير منهم» تم الاستدلال على الملائكة أفضل من بني آدم.

﴿ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنْ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٤]

هاهنا مسائل:

الأولى: أن العصمة تثبيت وصرف عن المعصية بما يخلق في النفس من شدة الخوف وغيره من الأسباب، بدليل ﴿ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنْ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٤] ﴿ قَالَ رَبِّ أَلَسْجُنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَلَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [يوسف: ٣٣]، وليست العصمة امتناع وقوع المعصية عقلاً، وإلا لما ظهرت فضيلة التقوى أبداً، ولتعذر ابتلاء أحد بالمعصية؛ إذ الممتنع عقلاً لا يدخل تحت المقدورية.

الثانية: [أن عصمة الأنبياء إما هي من وقوع المعصية والكفر لا من جواز ذلك؛ لأن الله - عز وجل - أخبر نبيه ﷺ أنه هو الذي ثبتته عن الركون إلى الكفار بالافتراء على الله بغير

ما أنزل، وأنه لو لم يثبت لركن إليهم، ثم لأصابه العذاب المضاعف وذلك قاطع فيما ذكرنا.
الثالثة: تفاوت الناس في المعصية بحسب مراتبهم، بحيث يستكثر من بعضهم قليلها،
لأن الله - عز وجل - أخبر نبيه ﷺ أنه لو ركن إليهم شيئاً قليلاً؛ لأذاقه عذاباً مضاعفاً.
ولقائل أن يقول: إن ذلك الركون لقليل لو وقع لكان كفراً عظيماً، إذ هو افتراء على
الله - عز وجل - والكفر العظيم لا يستقل منه شيء.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ
الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥] يحتج به من يرى قدم الروح، وقرروه بأن الروح
من أمر الله، وأمر الله قديم، فالروح قديم.

أما الأولى فلصريح هذه الآية، وأما الثانية فلما سبق في قوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّا
رَبُّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَى
الَّيْلَ النَّهَارُ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ ۗ إِلَّا لَهُ الْخَلْقُ
وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٤] وأجيب عنه بأن الأمر مشترك
بين الكلام والفعل والخلق وغيرها، فهو محمل، ويكفي ذلك في سقوط الاستدلال به، ثم
إنا نقول: ﴿ وَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾
[الإسراء: ٨٥] أي من خلقه، بدليل قوله ﷺ: «خلق الله الأرواح قبل الأجساد
بألفي عام، وكانت روح عيسى في تلك الأرواح»^(١) وقوله ﷺ: «الأرواح جنود مجندة
فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف»^(٢) والجنود المجندة ليست قديمة، ولأنه قد
سبق الدليل على جسمية الروح ولا شيء من الجسم بقديم؛ ولأنها لو كانت قديمة لزم
القول بالحلول أو الاتحاد وتعدد القدم، وكل ذلك محال، وإنما قيل: الروح من أمر ربي
هكذا / [١٢٧ ب / م] مجملًا؛ لأن اليهود سألوا النبي ﷺ عن الروح سؤال تعجيز

(١) أورده العجلوني في كشف الخفاء [١/ ١٢٣، ٢٦٥] وانظر نوادر الأصول [٢/ ١١٦، ٤/ ١٧٥] والدبلي من قول علي - عليه السلام [٢/ ١٨٧] - [٢٩٣٧/ الفردوس].

(٢) رواه البخاري كتاب [الأنبياء: ٦٠] أخرجه أبو يعلى في مسنده [٤٣٨١] [٧/ ٣٤٤] والبخاري
في الأدب المفرد [٩٠٠] ومسلم في كتاب البر والصلة والأدب [٤٥] باب الأرواح جنود مجندة ح
[١٥٩] [٢٦٣٨] [١٦/ ٢٨٤]

وتغليظ؛ إذا كان الروح يقال بالاشتراك على روح الإنسان وجبريل وملاك آخر يقال له: الروح، وصنف من الملائكة / [٢٦٩ / ل]، والقرآن، وعيسى ابن مريم كل واحد من هذه الستة [يسمى روحاً]، فقصد اليهود أن يسأله فبأي مسمى أجابهم، قالوا: ليس هو الذي قلت: فجاءهم الجواب مجملًا [كما سألوا مجملًا] ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] وأمر ربي يصدق على كل واحد من مسميات الروح، فكان هذا الإجمال كيداً [قوبل به] كيدهم.

قوله - عز وجل -: ﴿قُلْ لِّينِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨] هذه أعظم آيات التحدي بالقرآن، لأن بعض هذا مما يوفر دواعي الخصوم على طلب الإتيان بمثله، فلو كان ذلك في وسعهم لفعلوه بالضرورة عادة، لكنهم لم يفعلوا، ولم يأتوا بمثله، ولا بعشر سور مثله، ولا بسورة مثله، فدل على عجزهم عن معارضته مع كثرتهم وتمكنهم في الفصاحة والبيان، وذلك يقتضي كونه معجزاً؛ إذ لا معنى للمعجز إلا أمر ممكن خارق للعادة مقرون بالتحدي خال عن المعارض، وهذه الصفات موجودة في القرآن فكان معجزاً مع أن المتحدى به هاهنا هم الجن والإنس، وكل ما عجز عنه الجن والإنس معجز: بالطرده في معجزات الأنبياء، وبالعكس في غيرها؛ إذ كل أمر غريب ليس بمعجز فإن مجموع الجن والإنس لا يعجزون عن مثله.

ثم إن اليهود والنصارى وغيرهم من الخصوم [ألفوا] شكوكاً على إعجاز القرآن إيرادها يطول، وقد أفرد في ذلك كتب.

وهاهنا مسألتان: إحداهما أن تحدي الجن والإنس به يدل على دخولهم تحت دعوته، وأنه ﷺ مرسل إلى الجن والإنس، إذ لم تنتظمهم دعوته لما اتحداهم بكتابه كما لم يتحد به الملائكة والشياطين والبهائم، ولأن العجز عن معارضة المعجز كالنكول عن اليمين، وذلك مستلزم لحكم الدعوى.

الثانية: احتج بالآية من رأى خلق القرآن؛ لأنها تضمنت إثبات مثل للقرآن، حيث طولبوا بالإتيان بمثله، وأخبروا بالعجز عن مثله، وكل ما له مثل فهو مخلوق، وسئل بعضهم: ما الدليل على خلق القرآن؟ فقال: قدرة الله على مثله، ومعناه أن الله - عز وجل - إن لم يقدر على مثل القرآن لزم التعجيز، وإن قدر على مثله لزم أنه مخلوق،

والأول محال، فالثاني حق، ولأن القرآن معجز نبوي [وكل معجز نبوي] مخلوق / [١٢٨ أ/م] أما الأولى فإجماعية، وأما الثانية فاستقرائية الاستقراء التام، إذ معجزات الأنبياء - عليهم السلام - كلها مخلوقة كالعصا واليد البيضاء وإحياء الموتى، والناقة وغيرها. وليس بعد محمد ﷺ نبي يتوقع له معجز قديم ينحرم به هذا الاستقراء فوجب العمل بمقتضاه.

واحتج القائلون بقدّم القرآن بأن جميع معجزات الأنبياء لم يتحد بها الجن / [٢٧٠/ ل] مع الإنس إلا القرآن، وإنما ذلك لكونه قديماً، وبقوله ﷺ: «ما من نبي من الأنبياء إلا وقد أوتي ما آمن على مثله البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً» وإنما أشار بذلك إلى الفرق بين [معجزه، ومعجز] غيره بالقدم والحدوث، ولأن القرآن معجز باق وغيره من المعجزات فان، لم يبق إلا ذكره، فدل على قدم القرآن وحدوث غيره.

وقد سبق في هذا المعنى كلام من الطرفين.

﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾ أي: ليس أمر الآيات التي اقترحوها إليّ إنما عليّ البلاغ ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ [الرعد: ٣٨].

﴿قُلْ لَوْ كَانَتْ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٥] أي لم تستغربون أن يبعث الله إليكم بشراً رسولاً، فإن الحكمة لا تقتضي إلا ذلك، أن يرسل البشر إلى مثله، أما إرسال الملك إلى البشر، فيبطل حكمة الإرسال، إذ يصير الإيمان برؤية الملك اضطراراً والحكمة تقتضي الإيمان الاختياري، حتى لو كان في الأرض ملائكة ساكنون مقيمون فيها لأرسلنا إليهم ملكاً من جنسهم، إذ الحكمة لا تنافي ذلك؛ لأن إيمان الملائكة بملك منهم لا يصير اضطرارياً يخل بحكمة الإرسال؛ إذ نسبتهم إليه نسبة البشر إلى الرسول البشري، ودلت الآية على أن الأرض ليس فيها ملائكة يمشون مطمئنين، أي: قاطنين بها كالإنس، وعلى أن فيها ملائكة يمشون، لكن [لا مطمئنين] قاطنين وشواهد كثيرة.

﴿وَمَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَن يُضِلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِهِ وَيَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيًَّا وَيُكَمِّمَا وَصْماً مَّاؤُلَهُمْ جَهَنَّمَ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء: ٩٧]، يحتج بها الجمهور على رأيهم في القدر، وهو صريح في أنه

يضل بعض الخلق ثم يحشرهم يوم القيامة إلى جهنم مع أنه في ذلك ليس بظالم لهم؛ فدل على ما قلناه من أنه عاملهم على ما علم منهم على تقدير التفويض إليهم.

وقد حكى ابن خميس في كتاب مناقب الأبرار في ترجمة الجنيد قال: ناظرت قدرياً فاشتد بيني وبينه الكلام وقام مصراً على رأيه، فلما كان الليل رأيت إنساناً يقول لي: ما ينكر هؤلاء القدرية أن الله - عز وجل - علم ممن عصاه من خلقه أنه لو فوض إليهم لعصوه، فحجرهم على وفق الواقع منهم، لو فوض إليهم ثم عاقبهم على تقدير ذلك، أو كلاماً هذا معناه بعينه، وهذا / [١٢٨ ب / م] هو سر القدر الذي قررناه في المقدمة، وكنت أظن أن أحداً لم يسبقني إليه حتى رأيت حكاية الجنيد هذه.

﴿ ذَٰلِكَ جَزَاؤُهُمْ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظْمًا وَرَفِئًا أَإِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا ﴾ [الإسراء: ٩٨] هذا إنكار منهم للبعث واستبعاد أو إحالة له.

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَا رَيْبَ فِيهِ فَأَبَى الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُورًا ﴾ [الإسراء: ٩٩] / [٢٧١ / ل]، دليل جواز البعث، وتقريره: أن خلق السماوات والأرض أعظم من إعادتكم وبعثكم، فالقادر على ذلك؛ قادر على بعثكم بطريق أولى، وإنما قلنا ذلك لأن خلق السماوات والأرض أعظم من ابتداء خلقكم، وابتداء خلقكم أعظم من إعادتكم، ينتج خلق السماوات والأرض أعظم من إعادتكم.

بيان الأولى: قوله تعالى: ﴿ لَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [غافر: ٥٧] بيان الثانية: قوله - عز وجل - : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [الروم: ٢٧] وإن شئت فاعكس، واستدل بالأهون فقل: إعادتكم أهون من ابتداءكم، وابتداءكم أهون من خلق السماوات والأرض، فإعادتكم أهون من خلق السماوات والأرض، والأهون من الأهون أهون، فالقادر على الأعظم الأصعب يكون على الأيسر الأهون أقدر بالضرورة.

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَا رَيْبَ فِيهِ فَأَبَى الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُورًا ﴾ [الإسراء: ٩٩] يحتاج به

على تحتم الأجل المضروب، لا زيادة ولا نقص كما سبق.

﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ ۖ فَسَعَلَٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ إِذْ جَاءَهُمْ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَمُوسَىٰ مَسْحُورًا ۝ ﴾ [الإسراء: ١٠١] قيل: هي العصا، واليد البيضاء، والطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والدم، وانفلاق البحر، والظلة.

﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ ۖ فَسَعَلَٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ إِذْ جَاءَهُمْ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَمُوسَىٰ مَسْحُورًا ۝ ﴾ [الإسراء: ١٠١] أي: يخيل إليك أشياء لا حقائق لها تظنها آيات، ويحتمل أن مراده: إني لأظنك ساحراً، ويصير هذا كما في ﴿ وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَجَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا ۝ ﴾ [الإسراء: ٤٥] هل هو فاعل أو على أصله مفعول.

قال: ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَآئِرٍ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَمُوسَىٰ مَسْحُورًا ۝ ﴾ [الإسراء: ١٠٢] ضم التاء وفتحها تخرج على القولين في مسحوراً، إن أريد به المفعول فالمناسب له ضم التاء أي لقد علمت أنا أن هذه آيات حق من حق، وما أنا بمسحور، وإن أريد به الفاعل ناسبه فتح التاء، أي: لقد علمت يا فرعون أنها آيات حق، وأني غير ساحر، ولكنك معاند مثبور، سيحل بك الثبور، وهو الهلاك.

﴿ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ ۖ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُوهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ۝ ﴾ [الإسراء: ١١٠] يحتج به على أن الاسم غير المسمى، كما مر وعلى تسمية الصفات كالرحمن أسماء إما مجازاً لغوياً أو حقيقة اصطلاحية، كما سبق تقريره في آخر الأعراف.

﴿ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ ۖ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُوهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ۝ ﴾ [الإسراء: ١١٠] وهو من أدلة التوسط بين الطرفين، وضم الانحراف إلى أحدهما، وقد سبق آخر وهو ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ۝ ﴾ [الإسراء: ٢٩] وبقي آخر في الفرقان ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ

قَوَامًا ﴿٦٧﴾ [الفرقان: ٦٧].

﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذَّلِّ وَكَبِّرُهُ تَكْبِيرًا ﴾ ﴿٦٨﴾ [الإسراء: ١١١]، فيه نفى الولد والشريك، والولي من الذل أي / [١٢٩ أ / م] الناصر، ويجب به الجمهور عن قوله ﷺ في علي: «إنه مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن» / [٢٧٢ ل / ل] بعدي، أي ناصر كل مؤمن، وكذلك يقولون في قوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه»، وهو بعيد من السياق والظاهر.

القول في سورة الكهف

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ۖ﴾ [الكهف: ١] يحتج به على أنه منزل غير مخلوق، وقد سبق.

﴿وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ۖ﴾ [الكهف: ١] وكذلك ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٢٨] [قيل: ليس بمخلوق].

وأجيب بأن المراد: أنه مستقيم الطريقة لا ضلال فيه ولا اعوجاج عن الحق، وما ادعيتموه من عدم الخلق ليس نصاً في الآية ولا ظاهراً، ولا تفسيراً لها عمن يعتد به متواتراً.

﴿قِيمًا لِّنَّذِرٍ بَاسًا شَدِيدًا مِّنْ لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا﴾ [الكهف: ٢] فيه تعليل الأفعال الإلهية كما سبق.

قِيمًا لِّنَّذِرٍ بَاسًا شَدِيدًا مِّنْ لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا﴾ [الكهف: ٢] هذا أدل على تغاير الإيمان والعمل الصالح من ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾ [الكهف: ١٠٧]، لأن صفة المؤمنين هاهنا بعمل الصالحات مستقلة، وهناك صلة معطوفة على صلة، فلا استقلال لها.

﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ۖ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٥] تعظيم للقول باتخاذ الولد وتكذيب لهم فيه.

﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لِّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٧] تعليل للفعل الإلهي بحكمة الابتلاء.

﴿وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ۖ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَن نَّدْعُوهُ مِنْ دُونِهِ ۚ إِلَٰهًا لَّقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطًا﴾ [الكهف: ١٤] [هذا استدلال بالنظر على وجود الصانع، لأن السماوات والأرض] خلقان عظيمان في العقل يلزمهما وجود، مؤثر فينتقل العقل منهما إليه انتقالاً من الملزوم إلى اللازم وهو ضروري، وقد سبق تقريره غير موضع.

﴿وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ۖ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَن نَّدْعُوهُ مِنْ دُونِهِ ۚ إِلَٰهًا لَّقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطًا﴾ [الكهف: ١٤] هذا توحيد ودليله قولهم:

﴿ هَتُوْلَآءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ ءَالِهَةً ۚ لَوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِمْ بِسُلْطٰنٍ بَيِّنٍ ۖ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرٰى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ۖ ﴾ [الكهف: ١٥] وتقريره: أن السماوات والأرض دليل على إله قديم كامل، وغيره مما اتخذ آلهة لا دليل عليه، وما لا دليل عليه لا يثبت، إذ عدم الدليل على الشيء كدليل عدم الشيء، كما أن عدم البينة كينة العدم، فكأن أهل الكهف تمسكوا على نفي الإله الثاني باستصحاب الحال، ورأوه كافيًا، فكأنهم قالوا: قد ثبت لنا بدلالة السماوات والأرض على صانعهما إله، فمن ادعى ثانياً فصاعداً فعليه الدليل، ويحتمل أنهم أشاروا بذلك إلى طريقة للمتكلمين في نفي ما سوى الله - عز وجل - إلهًا، وتقريرها: أن الإله من حيث هو إله قد ثبت وهو يصدق بواحد، فإثبات الثاني ليس أولى من ثالث ورابع إلى ما لا نهاية له، وحينئذ إثبات ما فوق إله واحد من هذه الأعداد والمقادير ترجيح بلا مرجح وإنه محال، ولعلمهم إلى هذا أشاروا بقولهم: ﴿ وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ ءِلٰهًا ۚ لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا ۖ ﴾ [الكهف: ١٤] أي بعيداً محالاً للزوم الترجيح منه بلا مرجح منه / [١٢٩ ب / م]:

﴿ وَتَرٰى الشَّمْسُ إِذَا طَلَعَتْ تَزٰوَرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِّنْهُ ۚ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايٰتِ اللَّهِ ۚ مَنْ يَّهْدِ اللَّهُ فهُوَ الْمُهْتَدِ ۚ وَمَنْ يُضِلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُّرْشِدًا ۖ ﴾ [الكهف: ١٧] يحتج به الجمهور على مذهبه / [٢٧٣ ل] وهو صريح فيه.

﴿ وَكَذَٰلِكَ أَعْتَرٰنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوْا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا ۚ إِذْ يَتَنَزَّلُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرُهُمْ ۖ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِم بُنْيٰنًا ۖ رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ ۚ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَّسْجِدًا ۖ ﴾ [الكهف: ٢١] جعل إيقاظهم من نومهم الطويل دليلاً على البعث عن الموت؛ لأن النوم أخو الموت يجامع تعطل الحس، غير أن الموت نوم ثقيل، والنوم موت خفيف، ومن ثم قال النبي ﷺ: «الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا»^(١) وحكي عن المسيح أنه كان يقول: «يا بني إسرائيل كما تنامون تموتون، وكما تستيقظون تبعثون» كل ذلك إشارة إلى تقارب النوم والموت، ولهذا سئل النبي ﷺ أفي الجنة

(١) رواه البيهقي في الزهد الكبير موقوفاً [٢ / ٢٠٧] وأورده أبو نعيم في الحلية [٧ / ٥٢] وأورده العجلوني في كشف الخفاء [٢ / ٤١٤].

نوم؟ قل: «لا لأن النوم أخو الموت»^(١) وفي الأثر: عجت لمن ينكر البعث، وهو كل يوم يموت ثم يبعث! فأما قول أبي الطيب:

تمتع في حياتك من رقاد ولا ترجو كرى تحت الرجام
فإن لثالث الحالين معنى سوي حال انتباهك والمنام

فأشار إلى أن للإنسان ثلاثة أحوال: حال يقظة وموت ونوم، فاليقظة والموت طرفان؛ إذا اليقظة عبارة عن حال تعلق النفس بالبدن مستعملة للحواس، والموت عبارة عن حال انقطاع تعلق النفس بالبدن انقطاعاً كلياً من كل وجه، ويلزم ذلك تعطل الحواس لعدم تعقل النفس المستعملة لها، وأما النوم فواسطة بينهما؛ لأن النفس لا ينقطع تعلقها بالبدن فيه مطلقاً، بل من وجه، وهو أنها تغتنم ركود الحواس بالنوم فتتوجه إلى عالم الغيب لاقتناص العلوم الغيبية مع التفاتها إلى الجسد، وعزمها على معاودته إذا قضت أربها من عالمها، فصار لثالث الحالين - وهو الموت، الذي هو ثالث لحالي النوم واليقظة - معنى يخالف معنى النوم واليقظة.

فالنوم أشبه الموت بجامع التفاتها إلى عالمها، وفارقه وأشبه الحياة من جهة تعلق همها بالجسد.

وإن شئت قلت: اليقظة بقاء الحس والحركة، والموت تعطلهما جميعاً، والنوم تعطل الحس دون الحركة؛ إذ هو يتحرك متقبلاً من جنب إلى جنب، فبتعطل الحس أشبه الموت وبقاء الحركة أشبه اليقظة، والسر في ذلك غريب عجيب، ومن ثم كان من آيات الله - عز وجل - إذ يقول: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِّنْ فَضْلِهِ إِن فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ [الروم: ٢٣].

﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾ [٢٣] إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ۚ وَادْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَىٰ أَنْ يَهْدِيَنِي رَبِّي لِأَقْرَبَ مِّنْ هَٰذَا رَشَدًا﴾ [الكهف: ٢٣ - ٢٤]
هذا ضرب من التوحيد لأن من علم ألا تصرف له في نفسه، وأن التصرف لله - عز وجل - لا يستطيع حركة ولا سكوناً إلا بإذنه وإرادته / [١٣٠ أ/م] كان في ذروة من التوحيد،

(١) رواه البزار في كشف الأستار [٣٥١٧] وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد [٤١٥ / ١٠] وصححه.

وعكسه من اعتقد أنه يفعل ما اختار من غير توقف على إرادة القادر المختار، فذلك من المشركين الكفار إما حقيقة كعبدة الأوثان، أو مجازاً كالقدرة المحادين للرحمن.

ومن ثم قال الفقهاء: إذا حلف على عيّن فقال: إن شاء الله، فإن شاء فعل وإن شاء ترك، ولا حنث عليه؛ لأنه أعطى [المشيئة حقها من الأدب، بخلاف ما إذا لم يستثن، فإن تألى فأكذب، ثم بالكفارة] عوقب، وقد عود بعض الناس أنه إذا قال: أفعل كذا إن شاء الله - عز وجل - وفق لفعله غالباً وإلا فلا.

﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدْوَةِ وَالْعَشيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطَا ۝﴾ [الكهف: ٢٨] يحتج به الجمهور في أن الله - عز وجل - هو الذي يغفل من شاء عن ذكره ويضله وينسيه ونحو ذلك، وتأوله المعتزلة على معنى: أصبناه غافلاً، على ما عرف من تأويلهم.

﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرْنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ نَجْعَلُهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ ۝﴾ [الكهف: ٢٩] يحتج به المعتزلة على أن العبد مختار تام الاختيار؛ لأنه خيره بين الإيمان والكفر، وعلق ذلك بمشيئته، فلو لم يكن والحالة هذه مختاراً لكان ذلك تكليف ما لا يطاق، إذ حاصله أنه يتوعده توعده مختار ويسخره تسخير مجبر مكره، والجمهور تأولوا هذا على أنه أمر تهديد نحو: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخَفُونَ عَلَيْنَا ۚ أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِيَ ءَامِنًا يَوْمَ الْقِيَمَةِ ۚ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ۚ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝﴾ [فصلت: ٤٠]، والإلزام باق عليهم إذ لو لم يكن مختاراً لما تهدده، وليس لهم إلا الرجوع إلى أصلهم من أنه مختار من حيث الكسب، مجبر من حيث خلق الفعل فيه على وجه لا يمكنه التخلص منه، أو على تفويض الجبرية، وهو أن هذا التخيير على تقدير ذلك التفويض، أي لو فوض إليه التفويض التام حتى كان مختاراً بالحقيقة لكان منه ما وقع بالجبر من خير أو شر وإيمان أو كفر.

﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ۝﴾ [الكهف: ٣٠] يحتج به المعتزلة في أن ثواب الأعمال أجر عليها للنص على ذلك، ويلزم أن تكون أعمالهم أثراً لهم يعاضون عنها بالأجر، وإلا لكان العوض والمعوض عنه من جهة

واحدة، وإنه محال وقد سبق هذا.

وجوابه من جهة الجمهور: أن الأجر تفضل من الله - عز وجل - على كسبهم، وتسميته أجراً لا يضيع مجازاً.

﴿ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُدِدْتُ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنْقَلَبًا ۝ ﴾ [الكهف: ٣٦] هذا إنكار للبعث ﴿ قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا ۝ ﴾ [الكهف: ٣٧] أي يجادل، فيه مشروعية الجدال لإقامة الحق وإنامة الضلال، وجوباً أو ندباً على حسب الحال.

﴿ قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا ۝ ﴾ [الكهف: ٣٧] إشارة إلى إنكار البعث كفر ﴿ قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا ۝ ﴾ [الكهف: ٣٧] استدلال على جواز البعث / [٢٧٧ / ل] بالقياس على الابتداء: ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ۚ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ۚ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ۝ ﴾ [الأعراف: ٢٩].

﴿ لَيْكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا ۝ ﴾ [الكهف: ٣٨] أي لكن أنا، فاختصر وأدغم حتى قيل: ﴿ لَيْكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا ۝ ﴾ [الكهف: ٣٨] / [١٣٠ ب / م] توحيد ﴿ لَيْكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا ۝ ﴾ [الكهف: ٣٨] نفي للشرك، وقد سبق دليلهما ويأتي منه أشياء إن شاء الله عز وجل.

﴿ وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ۚ إِنَّ تَرَنَّا أَقْلَ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا ۝ ﴾ [الكهف: ٣٩].

توحيد في المشيئة والقوة، ﴿ وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ ۚ فَأَصْبَحَ يُخْلِبُ كَفْيِهِ عَلَىٰ مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَلَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا ۝ ﴾ [الكهف: ٤٢].

هذا ندم على الشرك وقع من هذا الشخص المعين، وفيه إشارة إلى أن كل مشرك سيندم في الآخرة، إذا حرم الجنة ودخل النار، وهم جديرون بذلك، فنسأل الله - عز

وجل - الثبات والعصمة والدخول في كنف الرحمة.

ويقال: إن هذين الرجلين المتحاورين هما المذكوران في «الصفات» القائل أحدهما للآخر ﴿ قَالَ تَأَلَّهْ إِن كِدْتَ لِتَرْدِينَ ۝٥٦ ﴾ [الصفات: ٥٦].

وَيَوْمَ نُسِيرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ۝٤٧ ﴿ [الكهف: ٤٧]، هذا من مقدمات الساعة، وهو ممكن غير أنه بعيد في قوة البشر، وإن أردت تقريبه فانظر إلى الغمام المطبق للفضاء كيف يسير، وهو كالجبال أو قريب منها.

﴿ وَيَوْمَ نُسِيرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ۝٤٧ ﴾ [الكهف: ٤٧] الآيتين، إخبار بالحشر والعرض على الله - عز وجل - واجب الوقوع؛ إذ كان خبر معصوم من الكذب.

﴿ وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَوَيْلَتَنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلُمُ رَبُّكَ أَحَدًا ۝٤٩ ﴾ [الكهف: ٤٩]، فيه الحساب والمقابلة بصحائف الأعمال أخذًا باليمين والشمال ﴿ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً ﴾ [الكهف: ٤٩] قيل: هما التيسم والضحك، وقيل: الذنب الصغير كالكذبة والكبير كالقذف.

﴿ إِلَّا أَحْصَاهَا ﴾ [الكهف: ٤٩] أي تحريره وضبطه ﴿ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلُمُ رَبُّكَ أَحَدًا ۝٤٩ ﴾ [الكهف: ٤٩] يحتج به المعتزلة، وحجتهم منه وجوابها معروف كما سبق، وهذه جملة من أحكام اليوم الآخر يجب تسليمها والإيمان بها، لأنها ممكن أخير به الصادق، وكل ما كان كذلك فهو واجب الوقوع، يجب الإيمان به.

﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ۝٥٠ ﴾ [الكهف: ٥٠] اختلف فيه، فقيل: كان من طائفة من الملائكة يسمون الجن كما أن فيهم طائفة يسمون الروح، وقيل: هو من الجن المعروفين المخلوقين من نار، وهو أشبه؛ لوجوه:

أحدها قوله: ﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ۚ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّمَّنْ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ۝ ﴾ [الأعراف: ١٢] مع قوله - عز وجل - ﴿ وَالْجَانَّ خَلَقْتَهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ نَارِ السَّمُومِ ۝ ﴾ [الحجر: ٢٧]، ﴿ وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَّارِجٍ مِّنْ نَّارٍ ۝ ﴾ [الرحمن: ١٥] مع قوله ﷺ: « خلقت الملائكة من نور» ^(١) وهذا يقتضي أنه من الجن الناريين، لا من الملائكة النوريين: [٢٧٨ ل/].

الثاني: أن إبليس له ذرية بدليل ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ۖ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ۝ ﴾ [الكهف: ٥٠] والملائكة لا ذرية لهم، فإبليس ليس من الملائكة، والقول بأنه منهم لكنه لما أبلس تجدد له النسل؛ ضعيف.

الثالث: أن قوله - عز وجل - ﴿ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ ﴾ شبيه بالتعليل لفسقه بكون من الجن، من باب اقتران الحكم بالوصف المناسب، وهو يقتضي أن الفسق غالب على الجن أو كثير جداً [١٣١ أ/م] حتى كأنهم علة مناسبة لوجوده، وليس أحد من الملائكة كذلك.

الرابع: قول الملائكة: ﴿ قَالُوا سُبْحَنَكَ أَنْتَ وَلِيُّنَا مِنْ دُونِهِمْ ۚ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ۝ ﴾ [سبأ: ٤١] يقتضي أن الجن غير جنس الملائكة، وإلا لكانوا قد أحالوا بالذنب على أنفسهم، وهو خلف من الاعتذار.

الخامس: أن الجن عند إطلاقهم يبادر الذهن إلى غير الملائكة، وهم الجن الناريون، وهو دليل الحقيقة المرادة.

﴿ وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا ۝ ﴾ [الكهف: ٥٣] أي: علموا وتيقنوا، وهو من استعمال الظن في موضع اليقين بقرينة.

﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَٰذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ ۚ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ۝ ﴾ [الكهف: ٥٤] هذا ذم للجدل لا مطلقاً، بل إذا عاند الحق؛ لأن الكافر ضرب له أمثال الحق، ونظمت له براهين الصدق، فعاند وجادل بالباطل ليدهض به الحق ﴿ تَجَدُّدُ لُونِكَ فِي

(١) صحيح مسلم كتاب الزهد والرقائق في أحاديث متفرقة [٢٩٩٦/٦٠].

الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ﴿٥٦﴾ [الأنفال: ٦].

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ دُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا ﴿٥٧﴾ ﴾ [الكهف: ٥٧] سبق نظيرها في (سبحان).

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ دُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا ﴿٥٧﴾ ﴾ [الكهف: ٥٧] لما صرفوا به عن اتباع الحق، مما خلق في قلوبهم من دواعي الضلال والصوارف عن الهدى.

﴿ قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا ﴿٦٣﴾ ﴾ [الكهف: ٦٣] يعني الحوت، ﴿ قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ﴿٦٤﴾ ﴾ [الكهف: ٦٤] يستدل به على كون العلة الشرعية عدمية بطريق أولى؛ إذ كان ذهاب الحوت وانعدامه من حيث فقدانه علامة على وجود الخضر الذي طلباه.

﴿ فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [الكهف: ٦٥] أي: من عندنا، وهذا هو متعلق الصوفية وأهل السلوك في إثبات العلم اللدني، نسبة إلى ﴿ فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا ﴾ [الكهف: ٦٥] وهو إلهام المعرفة بالحقائق الغيبية وغيرها، ثم إن العلم اللدني إذا تقدمها استعداد بالعلوم النظرية أقوى مما إذا ورد على النفس غير مستعدة، والخضر - عليه السلام - كان قد تقدم له استعداد بذلك على ما حكى في قصته ومبدأ أمره، فلهذا كان علمه اللدني عالي الطبقة بحيث صلح به أن يكون معلماً لموسى الكليم - عليه السلام. فإن قيل: سائر علوم الناس من لدن الله - عز وجل - وعنده؛ فما وجه تخصيص بعض العلوم / [٢٧٩ / ل] باللدني؟ قلنا: اللدنية والعندية متفاوتة في مراتب الخصوص، فهذا العلم اللدني خاص، ألا ترى أن السلطان يعطي جنده وحاشيته ورعيته، ويخلع عليهم على مراتبهم من الصوف إلى ثياب الذهب والجميع من عنده وخزائنه، فكذلك هاهنا.

﴿ قَالَ لَهُ مُوسَىٰ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَ مِنَّمَا عَلَّمْتَ رُشْدًا ۖ ﴾ [الكهف: ٦٦] فيه استحباب طلب العلم حتى للعالم زيادة على ما عنده والسفر في طلبه وسؤال المشايخ الصالحة لذلك، اقتداء بموسى عليه السلام.

﴿ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ۖ ﴾ [الكهف: ٦٧] الآيتين، فيه جواز الإعراض عن صحبة المريد والتلميذ إذا علم أن الطريق صعب عليه، وطى الأسرار عنه لذلك والاقتصار به / [١٣١ ب / م] على ما يطبق من ذلك الطريق، اقتداء بالخضر، وهو من سياسة المشايخ والعلماء للمريدين والطلبة. وفي الأثر. «حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله»^(١).

﴿ قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا ۖ ﴾ [الكهف: ٦٩] فيه استحباب تعليق الأمور المطلوبة والأراجي ونحوها بالمشيئة، احترازاً من التالي المكذب اقتداء بموسى - عليه السلام - وبما سبق في أوائل السورة.

فإن قيل: موسى علق صبره على المشيئة ولم يصبر، وسليمان ترك التعليق في رجاء حصول الأولاد للجهد فلم يحصلوا؛ فقد استوى التعليق وعدمه، فما فائدته؟ وجوابه: أن التعليق بالمشيئة ليس موجباً لحصول المطلوب، كيف وأن مقتضاه التردد بين أن يشاء الله فيفعل أو لا يشاء فلا يفعل؟ وإنما فائدته أن الإنسان إذا تأدب مع الله - عز وجل - بتعليق الأمور بمشيئته وتقييدها بإرادته، كان أجدر بحصول مراده وأمنيته، على أنا لا نسلم أن موسى لم يحصل له ما علق على المشيئة، فإنه كان نبياً ذا كتاب وشرعة، وهو إمام عدل وحق يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وأنه لما رأى الخضر قد خرق سفينة قوم مساكين، وقتل غلاماً لم يبلغ الحلم أخذ برجل الخضر ليلقيه في البحر فيقتله بالغلام، فلولا أن الله - عز وجل - ثبته وصبره لكان قد أمضى ما هم به من قتل الخضر كما قتل القبطي بوكزه، فالصبر المهم قد حصل وأفاد تعليقه بالمشيئة، ولعله لولا ذلك لم يصبر ولكان قد قتل الخضر.

﴿ قَالَ فَإِنْ أَتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ۖ ﴾ [الكهف: ٧٠] فيه استحباب تأديب المشايخ للمريدين بالوصايا الحسنة من ترك الاعتراض ونحوه،

(١) رواه البخاري [٥٩ / ١] [١٢٧] وعزاه الحافظ ابن كثير [٥٠١ / ٤] للخليفة علي - عليه السلام موقوفاً عليه.

والتزام المريد ذلك إذا وثق بحسن طريق الشيخ وسلوكه لمقتضى وصية الخضر، [٢٨٠/ل] وفيه وفيما بعد جواز الاعتراض على المشايخ فيما يخالف ظاهر الشرع ممن له ذلك من أولي الأمر العام اقتداء بموسى، وأن فاعل ما يخالف ظاهر الشرع إذا ادعى أن ذلك جائز في العلم الباطن ونحوه، لا يسمع منه إلا بدليل شرعي قاطع كالنص على الخضر.

﴿ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ [الكهف: ٧٢] فيه تقرير المريد وتذكيره بما يقوي همته على الصبر على صعوبة السلوك؛ لأن ذلك أجدر بالوصول.

﴿ قَالَ لَا تَأْخُذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا ﴾ [الكهف: ٧٣] فيه أن الناسي معذور، وأنه ينبغي مسامحته إذ هو غير منتهك للحرمة، ومن ثم ورد شرعنا بالعفو عنه وأنه غير مكلف.

﴿ فَأَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا لَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُ قَالَ أَقْتَلْتَنِي بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا ﴾ [الكهف: ٧٤] إشارة من موسى إلى ما كان عنده في التوراة أن [١٣٢ م/أ] النفس بالنفس إلى قوله - عز وجل - : ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴾ [المائدة: ٣٢] وأن موسى كان يتبع نصوص كتابه عاملاً بها.

﴿ فَأَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ [الكهف: ٧٧] هذا تعريض من موسى بالاعتراض والإنكار؛ إذ كان قد التزم له تركه وألا يصاحبه إن عاوده ﴿ قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴾ [الكهف: ٧٨] وذلك فيه ترتيب أحكام التصريح على التعريض إذا أفهم معناه بقرينة؛ لأن الخضر رتب على تعريض موسى بالإنكار من مفارقتها ما كان التزمه له بالتصريح به.

﴿ قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴾ [الكهف: ٧٨] فيه استحباب التبرؤ من التهم وإقامة الأعذار بكشف الأسرار.

﴿ أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرْدَتْ أَنْ أُعْيِيَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴾ [الكهف: ٧٩] قيل كان خلفهم يطلبهم، وقيل: قدامهم مرصداً لهم، و«وراء» مشترك بينهما؛ لأنه مشتق من المواراة، وكلا الجهتين يحصل ذلك منه.

﴿ وَتَرَكْنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجُ فِي بَعْضٍ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَجَمَعْنَاهُمْ جَمْعًا ﴾ [الكهف: ٩٩] فيه إثباته وقد سبق في «الأنعام».

﴿ الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَنْ ذِكْرِي وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا ﴾ [الكهف: ١٠١] فيه وجوب النظر والاستدلال؛ لأنه ذمهم على تركه بما خلقه فيهم من الصارف عنه، إذ معناه كانت أعين رؤوسهم وقلوبهم معرضة عن النظر في ملكوتي ليدذكروا بذلك وجودي وجبروتي.

﴿ أُولَئِكَ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجْلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٥].

ولا يجوز حمل الذكر على اللساني؛ لأنه ليس بالأعين، ﴿ الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَنْ ذِكْرِي وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا ﴾ [الكهف: ١٠١].

مثل ﴿ أُولَئِكَ لَمْ يَكُونُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ يُضَاعِفُ لَهُمْ الْعَذَابَ مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ ﴾ [هود: ٢٠].

﴿ أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِ أَوْلِيَاءَ إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا ﴾ [الكهف: ١٠٢].

أي: وأسكت عنهم ولا أعاقبهم، هذا لا يكون، وفيه تعظيم الشرك قبحاً والتوحيد حسناً، وهو مثل ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٤٨].

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴾ [الكهف: ١٠٧] فيه إثبات الجنة والمعاد والنعيم / [٢٨١/ل] الجسمانيين كما مر.

﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَدَ كَلِمَتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴾ [الكهف: ١٠٩] يستدل بها من رأى قدم القرآن؛ لأنها اقتضت أن كلماته - عز وجل - لا تفنى ولا تنفد، وما كان كذلك فهو قديم، واعترض عليه بنعيم أهل الجنة وعذاب أهل النار، فإنهما لا ينفدان وهما حادثان، وربما فرق بأن نعيم الجنة لا ينفد من طرف لا يزال وهو الأبد، والكلمات لا تنفد من الطرفين، لا تزال ولم تزال وهو الأزل، وهذا الفرق عين محل النزاع.

﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ ۖ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ ۚ أَحَدًا ﴾ [الكهف: ١١٠] هذا حصر له في البشرية، باعتبار من نازعه في النبوة، وسأله الآيات عناداً ونحوهم، وأما باعتبار نفسه من حيث هو فلا ينحصر في وصف البشرية إذ له صفات / [١٣٢ ب / م] آخر ككونه جسماً، حياً، متحركاً، بشيراً نذيراً، نبياً رسولاً وغير ذلك، والحصر يأتي على ضربين: مطلقاً باعتبار جميع الجهات، ومقيداً باعتبار بعضها كما في هذه الآية، وهذه من مسائل المفهوم الحصري.

﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ ﴾ [الكهف: ١١٠] إثبات للتوحيد ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ ۚ أَحَدًا ﴾ [الكهف: ١١٠] يحتج به على الرؤية كما سبق.

* * *

القول في سورة مريم

﴿وَلِئَلَىٰ خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَأَىٰ وَكَانَتْ أَمْرًا قَرِيبًا﴾ [مريم: ٥] اعترض به الشيعة على الحديث الصحيح المشهور أن النبي ﷺ قال: «إنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة»^(١) قالوا: لأن زكريا نبي وقد سأل أن يوهب له وارث فوهب له يحيى، فورثه، وهو يقتضي أن الأنبياء يورثون فيكون الحديث المذكور متروكاً لوجوه: أحدها: أنه خبر واحد وهو عندهم غير معتبر.

الثاني: أنه على خلاف نص القرآن القاطع فلا يقبل.

الثالث: أن العباس وعلياً وفاطمة نازعوا أبا بكر في روايته إياه كما ثبت في الصحيحين.

الرابع: أنه متناقض في نفسه، لأنه ثبت في الصحيح أن علياً والعباس سمعا من النبي ﷺ ثم إنهما مع ذلك جاءا يطلبان الإرث من أبي بكر، ولو كانا سمعا لما طلباه من أبي بكر، ثم من عمر بعده، إذ كان معنى ذلك منهما حينئذ أعطونا إرث من لا يورث، وهو خلف من القول، لا ينسب إلى رعاة الإبل، فضلاً عن العباس وعلي في علمهما وفضلهما وسؤدهما.

وأجاب الجمهور عن الأول: خبر [٢٨٢/ل] الواحد عندنا حجة، وعن الثاني بأن زكريا إنما ورث العلم لا المال، فلا يكون الخبر مخالفاً للنص، وعن الثالث: لا نسلم أنهم نازعوا أبا بكر - رضي الله عنه - سلمناه لكنهم نازعوه أولاً لعدم علمهم بالخبر، فلما أثبت لهم بكثرة من رواه من الصحابة كعمر، وعثمان، وطلحة، وسعد، وعبد الرحمن، وأبي هريرة، وعائشة - رضوان الله عليهم - قبلوه وسلموا له، وعن الرابع: بأنهما نسيا الرواية فلما ذكرا ذكرا فتركا المطالبة وحينئذ لا تناقض.

ويشكل على هذا أنه لو كان كذلك لما كررت فاطمة مطالبة أبي بكر مراراً، ولما طلبه العباس وعلي عمر بعد أبي بكر، ثم لما منعهما واحتج عليهما بالحديث رأياه [كاذباً أثماً] كما رواه مسلم من حديث مالك بن أوس بن الحدثان البصري.

﴿يَزَكِّرِيَا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَىٰ لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٧] يحتج به من رأى الاسم المسمى مع قوله بعد ﴿يَحْيَىٰ خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَءَاتَيْنَاهُ الْحَكَمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢] فنادى الاسم فدل على [١٣٣ أ / م] أنه

(١) رواه مسلم في صحيحه [١٣٧٨ / ٣] ح [١٧٥٧].

المسمى، ولا حجة فيه كما سبق، ومعناه يا أيها الشخص المسمى يحيى ونحوه.

﴿ قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَى هَيْنٍ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا ۝٩ ﴾

[مريم: ٩] يحتج به من رأى المعدوم ليس بشيء؛ لأنه أخبر أن زكريا قبل وجوده لم يك شيئاً، وهو حينئذ معدوم، فلو كان المعدوم شيئاً لما صح هذا الخبر، وأجاب المعتزلة: بأن معناه لم تك شيئاً مذكوراً، كما صرح به في موضع آخر، فالمنفي هو المذكورية لا الشيئية، وبعض المعتزلة لم يقتصر على أن المعدوم شيء، بل زعم أنه ذات وجوهر وعرض، وكأنهم زعموا ذلك من قبل أن صدور الموجودات عن عدم محض لا يعقل، فأثبتوا في العدم شيئاً يكون مادة للموجودات، وتخيّلوا أن المعدومات في بحر العدم كالجواهر في قعر البحر متقررة في ذواتها، وإن غابت عن الحس، وهي نزعة فلسفية تلقوها عن الفلاسفة في إثباتهم قدم الهيولي وهي المادة الإمكانية، ولو كان المعدوم شيئاً لكان الموجود لا شيء، أو لاستوى الموجود والمعدوم في الشيئية وإنه محال.

﴿ قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً ۝١٠ ﴾ [مريم: ١٠] أي: على وجود الولد ﴿ قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا

تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا ۝١١ ﴾ [مريم: ١١] هذه علامة عدمية، وهي نفي الكلام على أمر وجودي، وهو وجود الولد، فيحتج به على جعل علة الحكم الشرعي أمراً عدمياً على الأصح فيه؛ لأن علل الشرع أمارات ومعرفات لا موجبات ومؤثرات.

﴿ فَأَخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ۝١٢ ﴾ [مريم: ١٢]

١٧ قيل هو جبريل، وقيل: روح القدس الذي أيد به عيسى، دخل بطنها فتكون منه المسيح، وبذلك ضلت النصارى حيث اشتبه عليهم / [٢٨٣ / ل] الملك بالإله، وإضافة الروح إلى الله - عز وجل - إضافة تشريف كما سبق.

﴿ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ ۖ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ۝١٣ ﴾ [مريم: ٢٩]

العادة اطردت بأن مثل هذا لا يتكلم ﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ۝١٤ ﴾ [مريم: ٣٠] اعتراف بالعبودية خلافاً للنصارى، وربما موهوا بأنه عبد بناسوته دون لاهوته كما سبق من قولهم وهو تمحل.

﴿ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ۝١٥ ﴾ [مريم: ٣٠] رد على اليهود حيث أنكروا نبوته.

﴿ وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ۝١٦ ﴾ [مريم: ٣٢] ولم يقل بوالدي كما

قال [يحيى؛ تترئى وتزئها لمريم عما رميت به من السوء، وكان كلامه هذا معجزاً خارقاً] للعادة آمن به من آمن وكفر به من كفر.

﴿ مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ سُبْحَنَهُ ۚ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ۝ ﴾ [مريم: ٣٥] أي يمتنع ويستحيل عليه لما مر ﴿ مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ سُبْحَنَهُ ۚ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ۝ ﴾ [مريم: ٣٥] إشارة إلى أن عيسى مخلوق له لا ولد، وفي هذا إشارة / [١٣٣ ب / م] إلى أن الولادة تنافي الخالقية بحيث إن الوالد لا يخلق الولد؛ لأنه نفى الولدية وأثبت الخالقية، فلو جاز اجتماعهما لما قامت الحجة لاحتمال أنه ولده وخلقه ﴿ وَإِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ ۚ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ۝ ﴾ [مريم: ٣٦] هذا حكاية قول المسيح، وهو تصريح منه بالعبودية والمربوبية كما سبق.

﴿ وَإِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ ۚ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ۝ ﴾ [مريم: ٣٦] يعني طريق التوحيد ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَتَّبِعْ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ۝ ﴾ [مريم: ٤٢] يحتج به على إثبات السمع والبصر لله - عز وجل - لأنه أنكر على أبيه عبادة من لا يسمع ولا يبصر، وعرض له بعبادة من يسمع ويبصر هو الله - عز وجل.

واعلم أن المثبت لله - عز وجل - صفتا السمع والبصر وأنه ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ۝ ﴾ [الحج: ٦١] يسمع ويبصر لا إثبات الجارحة كالعين والأذن، والإنسان إنما يسمع ويبصر بقوة السمع والبصر لا بالأذن والعين، بل هما محل لتلك القوة، فنظير تلك القوة في حق الله - عز وجل - نسميها صفة له، وهي مجردة من غير جارحة.

﴿ يَتَّبِعْ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا ۝ ﴾ [مريم: ٤٣] فيه جواز بل وجوب تقليد العامي للعالم الثقة الأمين.

﴿ يَتَّبِعْ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا ۝ ﴾ [مريم: ٤٥] جعل مس العذاب سبباً لاتباع الشيطان، والمراد أن سبق العلم باستحقاق العذاب موجب للضلال الذي يستحق به العذاب، فعلى هذا إذا قيل: عصي فعذب،

يقال: بل عذب فعصى، ما سبق من قول القائل: وقع فلان فمات، ف قيل: بل مات فوقه. ولعلك تنكر أن تعلق العلم بشيء موجب له فقد سبق أن الإرادة والقدرة لا يتعلقان إلا بما يتعلق / [٢٨٤ ل/] به العلم، وبمجموع هذه التعلقات موجبة لوقوع متعلقها.

﴿ قَالَ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ۝٤٧ ﴾ [مريم: ٤٧]
هذا وعد بالاستغفار وفي به في قوله: ﴿ وَأَعْفِرْ لَآبِيَ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ ۝٤٨ ﴾ [الشعراء: ٨٦] فلما أصر أبوه وتبين إبراهيم أنه عدو لله تبرأ منه كما سبق.

﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ رَحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا ۝٥٣ ﴾ [مريم: ٥٣] وسماء في موضع آخر وزيراً وفي موضع رسولاً، وكان جامعاً للصفات الثلاث، ولكن موسى كان في الدعوة أشهر منه.

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَءِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا بُكْيًا ۝٥٨ ﴾ [مريم: ٥٨] هل يجوز أن يكون هذا تفسيراً للمنعم عليهم من النبيين في سورة «النساء» في قوله - عز وجل - : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ۝٦٦ ﴾ [النساء: ٦٩] أم هؤلاء أعم وأكثر لتناولهم جميع النبيين، والذين في سورة مريم / [١٣٤ أ/م] جماعة منهم؟ فيه نظر.

﴿ جَنَّتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًّا ۝٦١ ﴾ [مريم: ٦١] إشارة إلى أن النافع هو الإيمان بالغيب إذا العيان لا يكابر، ألا تراه يقول: «عباده» وهو وصف مدح اقترن بالإيمان بالغيب اللازم عن وعده بالجنات وتصدقهم له وهو يقتضي تعليل مدحهم بإيمانهم الغيبي.

﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا وَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةٌ وَعِشْيًا ۝٦٢ ﴾ [مريم: ٦٢]
استثناء منقطع، إذا السلام ليس من جنس اللغو، والاستثناء أحد المخصصات للعموم، وهو متصل ومنقطع؛ فالمتصل ما كان من الجنس، والمنقطع خلافة. هذا المتداول، وله تفسير آخر يأتي إن شاء الله - عز وجل - ذكره في آخر الدخان.

﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا ۖ وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ۚ ﴾ [مريم: ٦٢] يحتج به من رأى أن في الجنة ليلاً ونهاراً، ومن أنكره احتج بقوله - عز وجل - : ﴿ مُتَكِينِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ ۖ لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا ۚ ﴾ [الإنسان: ١٣] أي: ولا قمرًا، وهما المصححان لوجود الليل والنهار، فإذا انتفيا انتفيا لاتفاء الشيء بانتفاء علته.

وتأول هذه على معنى: أن رزقهم يأتيهم عند حاجتهم إليه في وقت هو نظير البكرة والعشي في الدنيا.

﴿ وَمَا نُنَزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ۚ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ ۚ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ۚ ﴾ [مريم: ٦٤] يحتج به الجمهور على إثبات زمن الحال، إذا هو المراد بـ ﴿ وَمَا نُنَزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ۚ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ ۚ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ۚ ﴾ [مريم: ٦٤] ويقول الشاعر:

وأعلم ما في اليوم والأمس قبله ولكنني عن علم ما في غد عم

خلافاً للفلاسفة، فإنهم قالوا: الزمان إما منقضى وهو الماضي، أو غير منقضى / [٢٨٥/ ل] وهو المستقبل، ولا حال. ورد بأن غير المنقضي إما حاضر وهو الحال، أو منتظر وهو المستقبل. وقالوا أيضاً: الزمان إما منتظر وهو المستقبل أو لا وهو الماضي، ورد بأن غير المنتظر إما حاضر وهو الحال، أو منقضى وهو الماضي، وحجتهم المعتمدة أن الزمان حقيقة سيالة لا تستقر، فكل ما ادعيتومه حالاً ورد عليه التقسيم إلى ماضٍ ومستقبل وحال، ويلزم منه تسلسل الأحوال، وانقسام الحال إلى الماضي والمستقبل، وإنه محال.

والمسألة مبنية على الجوهر الفرد، من أثبتته أثبت الحال، ومن لا فلا، ومن حجج النحاة أن العرب وضعت لفعل الحال صيغة، كما وضعت لطرفيه، ونصت على الحال بالآن، كما أخلصت المستقبل بالسين، وسوف، وزعم بعضهم أن «يفعل» مشترك بين الحال والمستقبل، وكل ذلك يدل على أنهم تصوروا الحال وعقلوا إمكانه بالضرورة، حتى وضعوا له.

وأجيب بأن ذلك حال تقريباً لا تحقيقاً، واحتج / [١٣٤ ب م] مثبتو الحال بأن منكر الحال حال إنكاره إما أن يكون في زمن ماضٍ، أو مستقبل وهو محال، وإلا لزم عدمه بعد الماضي، أو أنه لم يوجد بعد تبعاً للمستقبل، فتعين أنه في زمن بينهما وهو الحال، وهذه قوية لا مخلص للفلاسفة منها.

﴿ وَيَقُولُ الْإِنْسَنُ أَإِذَا مَا مِثْ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا ﴾ [مريم: ٦٦] هذا إنكار للبعث، وجوابه: ﴿ أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَنُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا ﴾ [مريم: ٦٧] أي: كما ابتدأناه عن عدم نوجده، ولو عن عدم، وهو قياس الإعادة على الابتداء.

﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴾ [مريم: ٧١] يعني النار يمر الناس على الصراط وهو كالجسر مقنطر عليها؛ فالمتقي ناج، وغيره هار فيها.

﴿ قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ إِمَّا الْعَذَابَ وَإِمَّا السَّاعَةَ فَسَيَعْلَمُونَ ﴾ مَنْ هُوَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضْعَفُ جُنْدًا ﴾ [مريم: ٧٥]، يحتاج بها المعتزلة، إذ نسب الكون في الضلالة إلى الضال، ويجاب بأن الكون فيها أعم من أن يكون بفعله أو بخلق الله - عز وجل - وجبره إياه، والعام لا يدل على الخاص، وكذا الجواب عن قوله - عز وجل -: ﴿ وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى وَالْبَاقِيَتُ الصَّالِحَتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ مَرَدًّا ﴾ [مريم: ٧٦] ثم يحتاج به من رأى الإيمان يقبل الزيادة والنقصان، لأن الهدى هو الإيمان.

﴿ أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ آتَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴾ [مريم: ٧٨] استدلال بالسير والتقسيم كما مر في ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَلًا قُلْ ءَاللهُ أَدْنَىٰ لَكُمْ ﴾ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفَتَّرُونَ ﴾ [يونس: ٥٩]. ﴿ وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴾ [مريم: ٩٢] هذا وما قبله وبعده دال / [٢٨٦ / ل] على استحالة الولد لله - عز وجل - ومنافاة الولدية للملكية، واستعظام هذا القول جدًّا، وقد سبق جميع ذلك.

* * *

القول في سورة طه

﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] سبق القول فيه.

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [طه: ٨] - سبق أيضاً.

﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِيُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى﴾ [طه: ١٥]

أي: عن نفسي فكيف أظهرها للخلق، وهو معنى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَلُهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجِيبُهَا لَوْفَتَهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْةٌ يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٧] ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤].

﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَمْوَسَى﴾ [طه: ١٧] سؤال تأنيس، ﴿قَالَ هِيَ عَصَايَ

أَتَوَكَّؤُا عَلَيْهَا وَأَهشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَى﴾ [طه: ١٨] هذا جواب السؤال، وباقي كلامه زائد على الجواب المطابق استثناساً من موسى، ويستدل به على الجواب بأكثر مما سئل عنه لفائدة، إما الاستثناس كما هاهنا، أو زيادة فائدة وتمهيد فاعدة، كقوله ﷺ حين سئل عن البحر «هو الطهور ماؤه الحل ميتته»^(١).

﴿فَأَلْقْنَهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى﴾ [طه: ٢٠] الآيتين، هذا من المعجزات النبوية،

وتوجيهه عن المتكلمين أنه يخلق الحياة فيها إذا شاء ويسلبها عنها إذا شاء، وزعم بعضهم أنا العصا كانت من آس الجنة، وفيها حياة كامنة، إذا أريد انقلابها حياة ظهرت الحياة وكمنت الجمادية، وإذا أريد عودها عصاً انعكس ذلك، وهو بعيد، ولعله [١٣٥ أ/م] مأخوذ

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الطهارة (١٢) وأبو داود في الطهارة (٨٣) والترمذي في الطهارة (٦٩) والنسائي في الطهارة [٥٠ / ١] وفي التيمم [١٧٦ / ١] وابن ماجه في الطهارة وسنها [٣٨٦] وأحمد [٢٣٧ / ٢، ٣٦١، ٣٩٣] والدارمي [٧٣٥، ٢٠١٧] والبيهقي في السنن [٣ / ١] والدارقطني [٣٦ / ١] والبحاري في التاريخ الكبير [٤٧٨ / ٣].

من قول أصحاب الكمون، عند الاستدلال على حدوث الأعراض، والفلاسفة ينكرون قلب العصي حية، وصرح لي بعضهم بذلك، وجعل يتعجب من تصديقي به.

﴿وَأَجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي﴾ ﴿٣٢﴾ هَرُونَ أَخِي ﴿٣١﴾ أَشَدُّ بِهِ أَزْرَى ﴿٣٠﴾ وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي ﴿٢٩﴾ [طه: ٢٩ - ٣٢] احتجت به الشيعة على أن علياً هو الإمام الحق بعد رسول الله ﷺ وقرروه بأن هذا النص اقتضى أن هارون شريك موسى في أمره، والحديث وهو قوله ﷺ لعلني: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي» اقتضى إثبات المنازل الهارونية من موسى لعلني من محمد ﷺ إلا النبوة، ومن منازل هارون الشركة في أمر موسى، فاقتضى مشاركة علي لمحمد في أمره، ثم النبي ﷺ كانت له النبوة والإمامة، وقد استثنى النبوة عن مشاركة علي فيها، فوجب أن يكون شريكه في الإمامة، لكن قام الدليل وانعقد الإجماع على أنه لم يكن شريكه فيها حال حياته، فوجب أن يبقى مقتضى الحديث فيها بعد وفاته؛ لزوال المانع، ثم أكدوا ذلك بقوله ﷺ: «إن علياً مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي» رواه أحمد في المسند من حديث عمران بن / [٢٨٧ / ل] حصين، وفي كتاب فضائل علي من حديث بريدة بن الحصيب «وهو وليكم بعدي».

﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ ﴿٥٠﴾ [طه: ٥٠] أي خلقته وبنينه ﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ ﴿٥٠﴾ [طه: ٥٠] إما بعقل كالعقلاء، أو بإلهام كغيرهم، كالنحل في بناء بيوتها، والعنكبوت في نسجه، وغيرهما.

﴿قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى﴾ ﴿٥١﴾ [طه: ٥١] هذا إشارة من فرعون إلى إنكار البعث والقول بالدهر، فأجابه موسى بإثبات البعث بقوله: ﴿وَنَنْدِيْنَهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْتَنَاهُ نُجُيًّا﴾ ﴿٥٢﴾ [مريم: ٥٢] أي: يعلم تلك القرون علم ضبط، ثم إذا جاء وقت إعادتها أعادها، وبديل البعث وهو قوله: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْ نَّبَاتٍ شَتَّى﴾ ﴿٥٣﴾ [طه: ٥٣] أي يخرجهم من الأرض كما يخرج منها النبات، وهو الدليل العام على البعث في القرآن، وقد سبق وسيأتي إن شاء الله عز وجل.

﴿قَالَ بَلْ أَلْقَوُا فَإِذَا هَبَّ هُمُومٌ وَعِصِيَّتُهُمُ تُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُ تَسْعَى﴾ ﴿٥٤﴾

[طه: ٦٦] يحتج به من يرى السحر خيالاً لا حقيقة له، لقوله: ﴿تُحَيِّلُ إِلَيْهِ﴾، المشهور والمشهور أن له حقيقة في الخارج؛ لأنه يقتل، ولا شيء مما يقتل بخيال، أو لا حقيقة له، وقد أوجب جماعة من أهل العلم منهم الشافعي وأحمد القصاص في القتل بالسحر عمداً، ولولا أن له حقيقة لما فعلوا، وقد يقال: إن الخيال / [١٣٥ ب/ م] والوهم قد يغلبان فيقتلان ولا حقيقة لهما خارجية، ويجاب بأن القتل أثر وجودي خارجي، والأثر الوجودي استحال أن يكون مؤثره عديمياً لاستحالة تأثير العدم في الوجود.

﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى﴾ [طه: ٦٧] قيل: خاف أن يفتتن الناظرون بذلك السحر، ويلتبس الأمر عليهم فلا يتبين الحق أو لا يتمحض، وقيل: لما أراد السحرة الإلقاء سمع موسى هاتفاً يقول: ألقوا يا أولياء الله، فخاف أن يكون ممكوراً به، وأن العناية [بخصمه] دونه، وإنما سموا أولياء الله باعتبار مال حالهم كما وقع.

﴿وَأَلْقَى مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفَ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سِحْرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٩] خبر وحكم عام بعدم فلاحه في الدنيا والآخرة ما لم يتب، ومن ثم كان الساحر شبيهاً بالشيطان خاسئاً [مذموماً] مدحوراً قبيح السمعة سيئ الحالة والقالة.

﴿قَالَ ءَامَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرِكُمْ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَأَقْطِعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِمَّنْ خَلَفَ وَلَا صَلْبَتَكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ وَلِتَعْلَمَنَّ أَيْنَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى﴾ [طه: ٧١] قيل: أي: على جذوع النخل، وقيل: هي ظرفية على أصلها لتمكن المصلوب على الجذع تمكّن المظروف على الظرف.

﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرَبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَا تَخَفُ دَرَكًا وَلَا تُخْشَى﴾ [طه: ٧٧] وهو من معجزاته، ضرب البحر بعصاه فامتنع، فأوحى إليه أن أكنه، فكناه، وقال: انفلق أبا خالد، وهى كنية البحر، ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ﴾ [الشعراء: ٦٣] وظهرت أرض البحر يابسة ويعاها بها، فيقال: ما أرض لم تر الشمس إلا مرة واحدة؟! وهي هذه.

﴿ فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ يَجُنُّدُهُ فَعَشِيَهُمْ مِّنَ آلِئِمٍّ مَّا غَشِيَهُمْ ﴾ [طه: ٧٨] هذه من الإشارات / [٢٨٨ / ل] جوامع الكلم.

﴿ وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى ﴾ [طه: ٧٩] بالكسب والتسبب، عند الجمهور، وبخلق الضلال عند المعتزلة، و﴿ وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى ﴾ [طه: ٧٩] يحتمل أنه تأكيد لمعني ﴿ قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ ﴾ [طه: ٨٥]، ويحتمل أن «أضل» لما كان في سياق الإثبات كان مطلقاً لا عموم له، يصدق بمرة واحدة بين إرادة العموم منه بعموم لازمه، وهو سلب الهداية، إذ الضلال يلزمه عدم الهدى.

﴿ قَالَ هُمْ أَوْلَاءُ عَلَى أَثَرِي وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى ﴾ [طه: ٨٤] يستفاد منه أن الأمر للفور؛ لأن موسى كان مأموراً بالسعي لميقات ربه، ثم إنه علل عجلته برضى ربه، وجعلها سبباً له، وإذا كانت الفورية في امتثال الأمر سبباً للرضى، كان التراخي سبباً للغضب عملاً بموجب قياس العكس، وغضب الله - عز وجل - واجب الاجتناب، ورضاه واجب التحصيل، وسببه فورية الامتثال، وسبب الواجب واجب، ففورية الامتثال واجبة، وهو المطلوب.

﴿ قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ ﴾ [طه: ٨٥] يحتاج به الجمهور لإضافة الله - عز وجل - فتنتهم إلى نفسه، وربما أجيبت بأن الفتنة هاهنا الاختبار لا الضلال، اختبرهم فلم يثبتوا على محك الامتحان.

﴿ قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ ﴾ [طه: ٨٥] يحتاج به المعتزلة لإضافة الضلال / [١٣٦ أ/م] إلى السامري، ويجاب عنه بأنه أضيف إليه باعتبار التسبب والكسب، وقد سبق في «الأعراف» أن موسى قال: «يا رب هذا السامري صاغ العجل فمن أنطقه؟» قال: أنا، قال: فما فتن قومي إلا أنت ﴿ إِنَّ هِيَ إِلَّا فَتَنَّتُكَ ﴾ [الأعراف: ١٥٥]، قال: أحسنت يا حكيم الحكماء.

﴿ فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَىٰ فَنَسِيَ ﴾ [طه: ٨٨] يحتاج به الاتحادية؛ لأن العجل كان جماداً؛ وإنما تحرك وخار لظهور الحق فيه، واتخاذ مظهره له كالصورة التي يظهر فيها للناس يوم القيامة، ويؤكد ذلك أن

جمعاً كثيراً من بني إسرائيل أدركوا بفطرتهم أن هذا هو الإله وهم كانوا أهل التحقيق والمعرفة منهم.

وأجيب بأن قبل هذا و بعده ما يقطع بطلانه، وهو قوله - عز وجل - ﴿ قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِن بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ ﴾ [طه: ٨٥] فجعل ذلك فتنة ضلالاً، وهو قول هارون لهم ﴿ وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِنْ قَبْلُ يَنْقُومُ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ ^ط وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِيَ ﴾ [طه: ٩٠] وانتظم الدليل هكذا: الرحمن ربكم، والعجل ليس بربكم، ينتج أن الرحمن ليس هو العجل، وأن العجل ليس هو الرحمن، ولو صح ما زعمه الاتحادية لكان عبدة العجل المتوعدون بالغضب والذلة أعرف بالله - عز وجل - من موسى وهارون، وأنه محال.

﴿ أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴾ [طه: ٨٩] يستدل به الصوفية على أن الله - عز وجل - متكلم بحرف وصوت؛ لأن دل / [٢٨٩ / ل] من باب قياس العكس على أن الله - عز وجل - متصف بأنه يرجع إليهم القول لو شاء، وحقيقة ذلك المتعارفة المتبادر إليها الفهم هو القول بحرف وصوت، وأجاب الخصم بأن حاصل هذا أنه استدلال بالمفهوم، وهو ضعيف وإنما سلب النطق والكلام عن العجل، وذلك لا يقتضي إثباته لله - عز وجل - إلا بطريق المفهوم، ودل على التوحيد بنفي الضر والنفع، عن غير الله - عز وجل - ونظمه هكذا: الإله يملك الضر والنفع، والعجل غيره لا يملك الضر والنفع، فالإله ليس هو العجل، فالعجل ليس هو الإله. ﴿ وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِنْ قَبْلُ يَنْقُومُ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ ^ط وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِيَ ﴾ [طه: ٩٠] فيه أن الطاعة موافقة الأمر ﴿ أَلَّا تَتَّبِعَ أَفْعَصِيَّتَ أَمْرِيَ ﴾ [طه: ٩٣] يفيد أن المعصية مخالفة الأمر لا الإرادة، خلافاً لما يحكى عن المعتزلة.

وفيه أيضاً أن الأمر على الوجوب والفور، أما الأولى فلعقاب موسى لهارون بالأخذ ببلحيته ورأسه على مخالفة أمره. وأما الثاني: فلقوله: ﴿ قَالَ يَهْتَرُونَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا ﴾ [طه: ٩٢، ٩٣] وإذ وقتية أي: ما منعك حين أو وقت ضلالهم من اتباعي لتخبرني، أو من سلوك طريقي فيهم بالردع والمنع

والجهاد، فعاقبه على تأخير اتباعه عن وقت ضلّاهم / [١٣٦ ب / م]، وأخبر أنه بذلك عصى أمره.

﴿ قَالَ يَبْنَؤُمْ لَا تَأْخُذْ بِلِحَيِّ وَلَا بِرَأْسِي ۖ إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي ﴾ [طه: ٩٤] فيه جواز التصرف في الأحكام والسياسات بحسن رعاية المصالح؛ لأن هارون حصل أعلى المصلحتين عنده، وهو جمع بني إسرائيل وتأليفهم، ودفع أعظم المفسدين، وهو التفريق بينهم، وإن استلزم ذلك مخالفة أمر أو ارتكاب فني، وأن المتصرف بحسب المصلحة مؤدياً للنصيحة معذور، وأشار هارون بقوله: ﴿ قَالَ يَبْنَؤُمْ لَا تَأْخُذْ بِلِحَيِّ وَلَا بِرَأْسِي ۖ إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي ﴾ [طه: ٩٤] إلى قول موسى له ﴿ وَوَعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِتْمٍ مِيقَتُ رَبِّهِ ۖ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ۚ وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلَحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٢] وللشيعة هاهنا كلام، وهو أن النبي ﷺ نزل علياً منه منزلة هارون من موسى، وعلي هو الإمام الحق بعده ﷺ ومقتضى استخلافه أن يسوس الأمة بالأصلح فالأصلح، وأن يجمعها ولا يفرقها، فلما خرج عليه، وغدر به رأى الأصلح جمع الكلمة، وعدمه الفرقة، فلذلك لم يجاهداهم معتذراً إلى النبي ﷺ إذا لقيه يوم القيامة بما اعتذر به هارون إلى موسى، وهو قوله: إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ: فرقت بين الأمة ولم ترقب مقتضى استخلافي لك اعتبار السياسة بالأصلح فالأصلح.

ويجاب عن هذا بأن هذا القياس لا يصح؛ لأن موسى كان / [٢٩٠ ل] منتظر العودة، فأخبر هارون الجهاد والإنكار حتى يعود فيرى رأيه، ومحمد ﷺ غير منتظر العودة إلى الدنيا، فقد كان الواجب على علي إن كان هو الإمام الحق، كما زعمتم أن يجاهد بمن أطاعه، وإن قل من عصاه، وإن كثروا إن كانوا كفاراً أو بغاة كما قاتل الخوارج وأصحاب صفين والجمل، وإلا لكان تاركاً لواجب الجهاد، وهاهنا بحث من الطرفين يطول.

﴿ قَالَ فَمَا خَطْبُكَ يَسْمَعِي ۖ ﴾ قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثَرِ الرَّسُولِ فَنَبَذْتُهَا وَكَذَلِكَ سَوَّلَتْ لِي نَفْسِي ﴾ [طه: ٩٥، ٩٦]، فيه أن الاطلاع على أسرار القدرة والكشف عن غرائب الحكمة يختص به قوم دون قوم، وأن

الاختصاص بذلك قد يكون معجزاً وكرامة لني أو ولي، وقد يكون فتنة واستدراجاً كما في السامري، وبلغام الذي قال فيه تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَٱنْسَلَخَ مِنْهَا فَٱتَّبَعَهُ الشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْءَاوِيْنَ ۝﴾ [الأعراف: ١٧٥] فلا ينبغي لأحد أن يغتر بما كوشف به من الأسرار والحقائق لما ذكرنا، بل ينظر في حال نفسه، فإن كان موافقاً للشرع رجاً خيراً وخشياً المكر الخفي، وسوء العاقبة وإن كان مخالفاً للشرع، فليحذر وليرتدع وليعلم أنه ممكور به، ثم لا ييأس من اللطف والتدارك / [١٣٧ م] ﴿يَبْنَئِىْ اَذْهَبُوْا فَتَحَسَّسُوْا مِنْ يُوسُفَ وَءَخِيْهِ وَلَا تَأْيِسُوْا مِنْ رَّوْحِ ٱللّٰهِ ۚ اِنَّهٗ لَا يَأْيِسُ مِنْ رَّوْحِ ٱللّٰهِ اِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَافِرُوْنَ ۝﴾ [يوسف: ٨٧] والذي بصر به السامري هو أن جبريل - عليه السلام - كان يوم أغرق فرعون وقومه على حجرة تسمى الحياة مهما وطأت شيئاً تحرك حياً تحت حافرها، فألهم أن تراب حافرها يفيد الجمادات حياة فلما صاغ العجل، وقد كان أخذ من ذلك التراب شيئاً ألغاه عليه فتحرك وخار، وصار عجلاً جسداً له خوار، فذلك معنى قوله: ﴿قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوْا بِهِ فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثَرِ ٱلرُّسُوْلِ ۝﴾ [طه: ٩٦] أي: من أثر حافر فرس الرسول ﴿فَبَدَّدْتُهَا ۝﴾ [طه: ٩٦] أي: على العجل لما صغته ﴿وَكَذَٰلِكَ سَوَّلْتُ لِىْ نَفْسِى ۝﴾ [طه: ٩٦] أي: ألهمت أو خطر لي، فكان ذلك التراب إكسير الحياة (كإكسير) الذهب، ويحتج بهذا أصحاب الكيمياء، لأن الجماد إذا جاز أن يتقل إلى الحيوان بجوهر يضاف إليه، فانتقاله إلى رتبة أخرى من رتب الجماد بجوهر يضاف إليه أولى بالجواز.

﴿قَالَ فَٱذْهَبْ فَإِنَّ لَكَ فِى ٱلْحَيٰوةِ أَنْ تَقُوْلَ لَا مِسَاسَ ۖ وَإِنَّ لَكَ مَوْعِدًا لَّنْ تَحْلُقَهُ ۖ وَٱنْظُرْ إِلَىٰ إِلَهِكَ ٱلَّذِى ظَلَّتْ عَلَيْهِ عَٰكِفًا ۖ لَنُحَرِّقَنَّهُ ثُمَّ لَنَنْسِفَنَّهُ فِى ٱلْيَمِّ نَسْفًا ۝﴾ [طه: ٩٧]، إنما سمي العجل إلهاً باعتبار اعتقاد السامري وتمكماً به، وأحرقه ونسفه في البحر تحقيقاً لما سبق من أنه لا يملك ضرراً ولا نفعاً لنفسه فكيف لغيره؟! ويلزم ذلك أنه ليس بإله لما مر.

﴿كَذَٰلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِّنْ ءَأْبَآءِ مَا قَدْ سَبَقَ ۚ وَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ مِن لَّدُنَّا ذِكْرًا ۝﴾ [طه: ٩٩] أي: كتاباً وقرآنًا، ﴿مَّنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ ٱلْقِيَمَةِ وِزْرًا ۝﴾

[طه: ١٠٠]، فيه إيجاب الإيمان بالقرآن واتباعه بدليل الوعيد على الإعراض عنه، وفيه / [٢٩١ / ل] وفيما بعده إثبات القيامة والصور والمحشر ونحوه من أحكام اليوم الآخر.

﴿ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴾ [طه: ١١٣] يحتاج به من رأى أن لا معرب في القرآن، وهو ما أصله أعجمي ثم عرب، وإلا لما كان جميع القرآن عربياً، وهو خلاف ظاهر الآية.

وأجيب بأن الآية عام مخصوص بما ثبت تعريبه: كالسجّل والقسطاس والمشكاة ونحوه، أو عام أريد به الخاص، وهو أكثره، أي: وكذلك جعلنا أكثر القرآن عربياً، أو لأن المعرب فيه استولى عليه لسان العرب فصار عربياً حقيقة أو حكماً، كما أن إبليس وإن كان من الجن غلب عليه حكم الملائكة، حتى تناوله أمرهم بالسجود لآدم، والشيء قد ينتقل عن حكمه الأصلي بالغلبة الطارئة عليه.

﴿ فَتَعَلَى اللَّهِ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ ﴾ [طه: ١١٤] دليل على شرف العلم، وأنه إنما يحصل بتعليم الله - عز وجل - كشفاً أو إلهاماً أو توفيقاً لأسباب التعلم، وهذا من خواص العلم على المال؛ إن العلم تحمد الزيادة منه.

﴿ وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً ﴾ [طه: ١١٥] أي: ترك العهد، وقيل: هو نسيان حقيقي، ورد بأنه لو كان كذلك لما عُصِيَ، ولا عوقب لرفع حكم النسيان في موجب العدل.

﴿ وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً ﴾ [طه: ١١٥] أي: على رعاية العهد، وحفظه، كقوله: ﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ ﴾ [الأعراف: ١٠٢].

﴿ فَقُلْنَا يَنْتَادِمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى ﴾ [طه: ١١٧] إشارة إلى تحمل الرجل مؤونة المرأة، لتخصيصه بالشفاء دونها، ولم يقل: فتشقى، وهذا شبيه بدلالة المفهوم وهو اختصاص الشيء بالحكم لتخصيصه بالذكر.

﴿ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى ﴾ [طه: ١١٨] قرن بينهما؛ لأن الجوع عري الباطن وخلوه، كما أن عدم الثياب عري الظاهر.

﴿وَأَنْتَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَىٰ﴾ [طه: ١١٩] لأن الضحى هو البروز

للسمسم ظمأ الظاهر، والظمأ ضحى الباطن، بجامع لحوق الحرارة لهما.

﴿فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتَ لَهُمَا سَوَاءُ تَهُمَا وَطَفِقَا مَخَصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ

وَعَصَىٰ ءَادَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١] يحتج به من رأى أن الأنبياء غير معصومين من الكبائر؛ لأن هذه كانت كبيرة من آدم، ولذلك سميت غيًّا، وهو الضلال، وعوقب عليها بالإخراج من الجنة.

وأجيب بأن آدم حيثذ لم يكن نبياً، فهو في ذلك كبنى يعقوب، فيما فعلوا، وحيثذ الآية خارجة عن محل النزاع].

﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ

أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤] يحتج به على عذاب القبر، وتقديره أن للإنسان ثلاثة أحوال: معاشه في الدنيا، ومعاذه يوم الحشر، وما بينهما، وهو البرزخ وفي القبر، وليس المراد بالمعيشة الضنك المعاش في الدنيا / [٢٩٢/ ل]؛ لئلا يخالف الخبر المخبر؛ إذ أكثر المعرضين عن الإيمان، والذكر في أوسع معيشة ولا معاذه يوم الحشر؛ لتعقيب المعيشة الضنك به، وهو دليل التغير، فتعين أن المراد ما بينهما، وهو في حاله القبر وسماء معيشة؛ لأنه لا يدرك عذاب القبر إلا وهو حي، فهو يعيش عيشاً نكدًا فيه.

﴿قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ ءَايَاتُنَا فَنَسِيَهَا ۖ وَكَذَلِكَ آيَوْمٌ تُنْسَى﴾ [طه: ١٢٦]

أي: فتركها، وأعرضت عن الإيمان بها، هذا معناه لأن الكلام فيمن أعرض عن الذكر المقابل لمن اتبع الهدى، وقد يستدل به على تحريم ترك القرآن ووجوب دراسته وحفظه، ولعمري إنه [واجب غير أنه] ليس مراد الآية، إلا أن تحمل على حقيقتها في النسيان، ومجازها في الترك والإعراض عن الإيمان، فيصح، وفيه من الخلاف ما ذكر في ﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ۖ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٤٣] إلى ﴿وَلَا تُمَدِّنْ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا

بِهِمْ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ۚ وَرِزْقُ رَبِّكَ حَيْرٌ وَابْقَى ﴿١٣١﴾ [طه: ١٣١] فيه تعليل تمتعهم بفتنتهم، وهو تعليل للفعل الإلهي، وإضافة الفتن إلى الله - عز وجل - وقد سبق.

﴿ وَقَالُوا لَوْلَا يَأْتِينَا بِآيَةٍ مِّن رَّبِّهِ ۚ أَوَلَمْ تَأْتِهِم بَيِّنَةٌ مَّا فِي الصُّحُفِ الْأُولَىٰ ﴾ [طه: ١٣٣] يعني أن ذكر محمد ﷺ في الكتب القديمة: أنه نبي آية واضحة على نبوته كافية يعلمها أهل الكتاب، فيلزمهم بها الحجة، ويخبرون بها المشركين فيحصل لهم العلم بذلك، فيلزمهم الحجة - أيضاً - لكن أهل الكتاب عاندوا وكنتموا فلهذا كانوا / [١٣٨ أ / م] أشد جرماً، وأعظم دركاً.

﴿ وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذَلَ وَنُخْزَىٰ ﴾ [طه: ١٣٤] وهو نظير ﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِّعَلَّاءَ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٥] ونظيرها في القصص.

القول في سورة الأنبياء

﴿ أَقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ ﴾ ﴿١﴾ [الأنبياء: ١] هو كقوله:
 ﴿ أَوْ خَلَقْنَا مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ فَسَيَقُولُونَ مَن يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ
 فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا ﴾ ﴿٢﴾
 [الإسراء: ٥١]، في أنه لا تحديد ولا تقدير فيه لمدة الساعة، بل هو تقريب إضافي.

﴿ مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴾ ﴿٣﴾ [الأنبياء: ٢]
 [الأنبياء: ٢] يحتج به من رأى خلق القرآن، لأن الذكر هاهنا هو القرآن بدليل ﴿ مَا
 يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴾ ﴿٣﴾ [الأنبياء: ٢] وقد
 وصفه بالحدوث وأجيب بأن لا نسلم أن الذكر هو القرآن بل هو الرسل بدليل
 ﴿ لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ ﴾ وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ أَفَتَأْتُونَ
 السَّحَرَ وَانْتُمْ تُبْصِرُونَ ﴾ ﴿٤﴾ [الأنبياء: ٣] ﴿ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فَاتَّقُوا
 اللَّهَ يَتَأَوَّلُوا إِلَى الْآلِئِبِ الَّذِينَ ءَامَنُوا قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ﴾ ﴿٥﴾ رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْكُمْ
 ءَايَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِّخُرْجِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى
 النُّورِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
 خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴾ ﴿٦﴾ [الطلاق: ١٠، ١١] ﴿ مَا يَأْتِيهِمْ
 مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴾ ﴿٧﴾ [الأنبياء: ٢] أي
 [٢٩٣ / ل]: سمعوه أو استمعوا إليه، يقال: سمعت زيدا، استمعت إليه.

سلمنا أنه القرآن، لكن لا نسلم أنه وصفه بحدوث الوجود بل بحدوث النزول، فهو
 محدث النزول قديم الوجود، وقد سبق فيه كلام من الطرفين.

﴿ مَا ءَامَنْتَ قَبْلَهُمْ مِّنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَفَهُمْ يُؤْمِنُونَ ﴾ ﴿٨﴾ [الأنبياء: ٦] أي:
 أنا نريد هلاكهم فلا يؤمنون، كما لم يؤمن قبلهم الأمم الهالكة، وهذا حكم منه بأنهم لا
 يؤمنون، وما ذاك إلا لما يعلم أن سيخلقه فيهم من الصوارف عن الإيمان، ويحتج به الجبرية
 كما عرف من مذهبهم، واستدلّاهم.

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِيْٓ اِلَيْهِمْ ۚ فَسْأَلُوْٓا اَهْلَ الذِّكْرِ اِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُوْنَ ۝٧ ﴾ [الأنبياء: ٧] هذا جواب لقولهم: ﴿ لَا هِيَّةَ قُلُوْبُهُمْ ۚ وَاسْأَرُوْا النَّجْوٰى الَّذِيْنَ ظَلَمُوْٓا هَلْ هٰذَا اِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ۚ اَفَتَاتُّوْنَ السِّحْرَ وَاَنْتُمْ تَبْصُرُوْنَ ۝٣ ﴾ [الأنبياء: ٣] أي: فأرساله إليكم دون العكس، ترجيح بلا مرجح، وقد سبق القول فيه.

﴿ وَلَهُۥ مَنْ فِي السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ ۚ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُوْنَ عَنْ عِبَادَتِهٖۚ وَلَا يَسْتَحْسِرُوْنَ ۝١٩ ﴾ [الأنبياء: ١٩] يحتج بظاهره من يرى أن الله - عز وجل - ليس في السماوات ولا في الأرض، وإلا لكان ﴿ وَلَهُۥ مَنْ فِي السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ ۚ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُوْنَ عَنْ عِبَادَتِهٖۚ وَلَا يَسْتَحْسِرُوْنَ ۝١٩ ﴾ [الأنبياء: ١٩] تكراراً.

ويجاء: بأنه من باب عطف الخاص على العام، أو يريد ومن عنده في الملاء الأعلى بين يدي العرش، وذلك فوق السماوات لا فيها ولا في الأرض، والإشارة بـ ﴿ وَلَهُۥ مَنْ فِي السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ ۚ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُوْنَ عَنْ عِبَادَتِهٖۚ وَلَا يَسْتَحْسِرُوْنَ ۝١٩ ﴾ [الأنبياء: ١٩] إلى الملائكة المقربين.

﴿ يُسَبِّحُوْنَ اَلِيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُوْنَ ۝٢٠ ﴾ [الأنبياء: ٢٠] يقتضي أنهم لا ينامون لاستغراق التسييح زمانهم ويقتضي أنهم زمانيون أي: يعمهم حقيقة الزمان، وإذ جعل الليل والنهار ظرفاً لتسييحهم، وأنهم معصومون، إذ من لا يفتر عنه الطاعة متى يتفرغ للمعصية. قوله - عز وجل - : ﴿ اَمْرٌ اَتَّخِذُوْٓا ِلْهٰٓةٍ مِّنَ الْاَرْضِ هُمْ يُنْشِرُوْنَ ۝٢١ ﴾ [الأنبياء: ٢١] أي: يبعثون الموتى، وهو استدلال على نفي الشريك، بأن الإله الحق هو الذي ينشر الموتى، وسائر ما اتخذوا إلهاً لا ينشر الموتى، فالإله الحق ليس هو سائر ما اتخذوا إلهاً، فما اتخذوا إلهاً ليس هو الإله الحق.

﴿ لَوْ كَانَ فِيْهِمَا ِٕاِلٰهَةٌ اِلَّا اللّٰهُ لَفَسَدَتَاۙ فَسُبْحٰنَ اللّٰهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُوْنَ ۝٢٢ ﴾ [الأنبياء: ٢٢] هذا هو والدليل المشهور على التوحيد، ويسمى / [١٣٨ ب / م] دليل التمانع، وتقريره من وجهين:

أحدهما: لو كان مع الله إله غيره لفسد العالم، واللازم باطل فاللزوم كذلك، بيان الملازمة: أنه لو كان معه غيره، فليفرض أنهما اختلفا في الإرادة بأن أراد أحدهما تحريك جسم أو

إحيائه، والآخر تسكينه أو إماتته، فإن تم مرادهما، اجتمع النقيضان أو انتفى مرادهما، ارتفع النقيضان، أو تم مراد أحدهما فقط فهو الإله الحق دون العاجز، فالإله الحق واحد.

فإن قيل: فرض اختلافهما محال، والمحال جاز أن [٢٩٤ / ل] يلزمه المحال، ونحن إنما ثبتهما قديمين حكيمين لا يختلفان ولا يتناقضان ولا تتعلق إرادة أحدهما بنقيض ولا ضد ما تتعلق به إرادة الآخر، فلا يلزم ما ذكرتم من المحال.

قلنا: إن كان اتفاقهما في الإرادة على جهة المصانعة من كل منهما لصاحبه، واتقاء الخلاف والمنافرة له، فهما عاجزان؛ إذ هذا شأن المصانع المداري، وإن كان اتفاقهما لقدم إرادتهما بحيث لا تتعلق إرادة أحدهما بغير ما تتعلق به إرادة الآخر لزم إذا تعلقت إرادتهما بتحريك جسم في وقت بعينه أن تتعلق قدرتهما أيضاً بتحريكه لثلا تنافض الإرادة والقدرة في متعلقتهما، وهو محال، وحيث يلزم توارد القدرتين القديمتين على مقدور واحد، والعلتان المستقلتان على معلول واحد وأنه محال، وإنما قلنا: إن توارد مؤثرين مستقلين على أثر واحد محال؛ لأن وجوده بكل واحد منهما يقتضي استغناءه عن الآخر، فلو وجد [بهما جميعاً] لاستغنى عنهما جميعاً، فيكون موجوداً بكل واحد منهما غير موجود بواحد منهما وأنه محال.

الوجه الثاني: أنه لو كان ثم إلهان لكانا مشتركين في خلق العالم وللزم العالم طاعتهما، فلو أمر أحدهما بشيء ونهى الآخر عنه، لم تتصور طاعتهما من الجميع، وإن أطاع كل واحد بعض العالم دون بعض، أو شك أن يعاقب من عصاه وأطاع الآخر، وأوشك الآخر أن يدافع عن أطاعه، فيقع الحرب بينهما كسلطانين كل منهما يدافع عن رعيته، وذلك يفضي إلى فساد العالم لاختلافهما كما تفسد الرعية عند اختلاف ملوكها، واللازم باطل بما نراه من انتظام العالم، و[هذا تقرير الشيخ محيي الدين بن العربي في بعض كتبه المختصرة].

وأما الفلاسفة فاحتجوا على التوحيد بأنه لو كان في الوجود إلهان لكانا قديمين، ولو كانا قديمين لاشتركا في وجوب الوجود، وامتاز كل منهما [بعين ماهيته وبعينه وما به الاشتراك غير ما به الامتياز، فيلزم أن يكون كل منهما] مركباً مما به [١٣٩ / م] الاشتراك والامتياز، وهما الوجوب والتعين فيلزم أن يكون القديم الواجب مركباً وأنه محال، واعترض عليه بجواز أن يكون تعيينهما أمراً عديمياً وهو كون عين كل واحد منهما ليست غيرها والعدم لا يتركب مع الوجود، فلا يلزم التركيب المنافي للوجوب، وهو سؤال قوي على دليلهم فتبين أن الطريقة الجيدة الثابتة على محل النظر هي طريقة القرآن ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣] أي هو تام الحكمة

والتصرف في خلقه فلا يعترض عليه وهذه [٢٩٥/ ل] عمدة الجمهور في القدر وإليها يرجعون ويسموها آية الدبوس.

وعند النظر فيما قرناه من سر القدر يتبين أن الأمر واضح بالمعقول لا بالدبوس.

﴿ أَمْ آتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ ءَالِهَةً ۖ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ ۚ هَذَا ذِكْرٌ مَنْ مَعِيَ وَذِكْرٌ مَنْ قَبْلِي ۗ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ ۖ فَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٢٩٥﴾ ﴾ [الأنبياء: ٢٩٥] أي: طالبهم بالدليل على إلهية آلهتهم فسيعجزون عن إقامته ثم قل: ﴿ أَمْ آتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ ءَالِهَةً ۖ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ ۚ هَذَا ذِكْرٌ مَنْ مَعِيَ وَذِكْرٌ مَنْ قَبْلِي ۗ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ ۖ فَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٢٩٥﴾ ﴾ [الأنبياء: ٢٩٥] أي احتج عليهم بإجماع الأنبياء المتقدمين على التوحيد، وهو كقوله - عز وجل - : ﴿ وَسَأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴾ [الزخرف: ١٧] وتقريره: أن التوحيد مجمع عليه بين الرسل وكل مجمع عليه بين الرسل، فهو حق فالتوحيد حق بيان الأولى قوله - عز وجل - بعد: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢١٠].

بيان الثانية: أن الأنبياء معصومون جماعة وفرادى فلا يقولون إلا صدقاً، ولا يعتقدون إلا حقاً.

﴿ وَقَالُوا آتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا ۚ سُبْحَنَهُ ۚ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٦] يعني قولهم: الملائكة بنات الله سبحانه ﴿ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٦] أي: هم عباد مكرمون؛ فعباد، رد على من تألههم، ومكرمون: رد على من تنقصهم، كاليهود حين استعدوا جبريل.

﴿ لَا يَسْقُونَهُ ۖ بِالْقَوْلِ ۖ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٧] رد على من زعم أن لهم تصرفاً في العالم بالاستقلال فين أهم لا يفعلون شيئاً إلا بإذنه - عز وجل - وفيه من الأدب أن العبد والتلميذ والرعية والولد وكل ذي رتبة دنيا لا يسابق من فوقه بالقول، بل يكون تبعاً له في كلامه.

﴿ لَا يَسْقُونَهُ ۖ بِالْقَوْلِ ۖ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٧] رد على من

قدح في عصمتهم بمخالفة ونحوها.

﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٨] أي: ما قبلهم وبعدهم إشارة إلى أن لوجودهم ابتداء وانتهاء رداً على من اعتقد قدمهم، وأنهم أزليون أبديون ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٨] فيه إثبات الشفاعة لبعض الناس، وأن الملائكة تشفع لهم بإذن الله - عز وجل -، وهم من خشيته مشفقون إشارة إلى أدهم، وكمال خشيتهم التي هي سبب عصمتهم؛ إذ العصمة هي اجتناب المعصية / [١٣٩ ب / م] لكمال المعرفة، وكمال المعرفة توجب الحشية، ﴿ وَمِنَ النَّاسِ وَالْأَنْعَامِ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا تَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾ [فاطر: ٢٨].

﴿ وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌُ مِّنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٢٩] تحتل وجوهاً: أن على تقدير أن يقول ذلك منهم قائل نعذبه، إشارة إلى تعظيم الشرك قبحاً، وأنه - عز وجل - لا يجازي فيه أحداً حتى أكرم الخلق عنده، وإن كان ذلك لا يقع منه لعصمتهم، لكنه مفروض.

الثاني: أن ذلك إشارة إلى / [٢٩٦ ل] إبليس على القول بأنه من الملائكة، وأنه هم في نفسه بالمنازعة بالإلهية؛ فجوزي الخزي واللعة.

الثالث: التنبيه على أن هذا القول جائز الوقوع منهم إشارة إلى أن عصمتهم من وقوع المعصية، والكفر لا من جوازهما كما سبق في الأنبياء.

قوله - عز وجل - : ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا ۖ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٠] إلى ﴿ وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوْسِيًّا أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ وَجَعَلْنَا فِيهَا فِجَاجًا سُبُلًا لَّعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣١] ﴿ وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا ۖ وَهُمْ عَنْ آيَاتِهَا مُعْرِضُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٢] ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ أَلِيلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ۖ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٣] آيات عظيمة تدل على الصانع وقدرته وعظمته ووحدانيته تنبيهاً للكفار على النظر والاستدلال،

أو تقرعنا لهم على ترك ذلك وتقريره: أن هذه آيات وآثار عظيمة تدل على مؤثر عظيم كامل، ومن عظمتهم وكماله أن لا يكون معه شريك؛ إذا الوجدانية كمال والشرك نقص بالضرورة؛ إذ ما يكون للواحد وحدة يكون له مع الشريك نصفه.

وقوله: ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٣] وهو مما يقرأ بالانعكاس مثل ساكب كأس، وهو من محاسن وأنواع البديع. ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٥] يحتج به الجمهور في أن الشر والخير من عند الله - عز وجل - عدلاً وفضلاً.

﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ [الأنبياء: ٤٧] تمسك الجمهور بلفظ الموازين في إثبات الميزان والوزن حقيقة وتأوله المعتزلة على إقامة العدل؛ لأنه أبدل القسط من الموازين والمقصود في الجملة البديلة هو البديل لا المبدل منه كأنه قال: ونضع القسط، أي العدل.

﴿ قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عِبْدِينَ ﴾ [الأنبياء: ٥٣، ٥٤] فيه ذم التقليد وبطلانه خصوصاً إذا قابله النظري القاطع ونحوه: ﴿ قَالَ بَلْ رَبُّكُمْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُنَّ وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [الأنبياء: ٥٦] هذا استدلال من إبراهيم - عليه السلام - عليهم أو تنبيه لهم على صانعهما كما عرف في غير موضع وفطرهن: أنشأهن.

﴿ قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَسَعَوْهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطَفِقُونَ ﴾ [الأنبياء: ٦٣] هذه إحدى الكذبات المنسوبة إليه في الحديث الصحيح، والأخريان قوله: ﴿ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ﴾ [الصافات: ٨٩] وقوله لسارة: هي أختي، والتحقيق أن هذه معاريض، وإنما سماها النبي ﷺ كذبات مجازاً وتعظيماً لشأن / [١٤٠ أ / م] إبراهيم - عليه السلام - بحيث إن مثله يسمى تعريضه كذباً لارتفاعه عنه شبهه بقولهم: حسنات الأبرار سيئات المقربين.

﴿ قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ ﴾ [الأنبياء: ٦٦] استدلال على نفي إلهية الأصنام بعدم ضررها ونفعها وقد سبق مراراً.

﴿ قُلْنَا يَنْتَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ۖ ﴾ [الأنبياء: ٦٩] سلبها قوتها المحرقة، ثم لو لم يقل: ﴿ قُلْنَا يَنْتَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ۖ ﴾ [الأنبياء: ٦٩] لأهلكته ببردها لمبالغتها في امتثال أمر رها.

﴿ فَفَهَّمْنَهَا سُلَيْمَنَ ۖ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۖ وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ ۖ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ۖ ﴾ [الأنبياء: ٧٩] احتج بها من يرى أن كل مجتهد مصيب وغيره / [٢٩٧ / ل]، أما الأول؛ فلأنه أثنى عليهما بالعلم، وأما الثاني؛ فلأنه خص سليمان بالتفهم، ولو كان داود مع ذلك مصيباً لما كان لتخصيص سليمان بالتفهم معنى. وصورة المسألة أن غنماً لقوم وقعت ليلاً في كرم قوم فرعته فقصى داود بالغنم لصاحب الكرم، وقضى سليمان بأن تسلم الغنم إلى صاحب الكرم يتتبع بصوفها ولبنها، ويعمل صاحب الغنم في إصلاح الكرم حتى يعود كما كان يوم رعته، ولا شك أن هذا أقرب إلى التحقيق والعدل، لأن الغنم أتلفت فرع الكرم وهو ورقه وأغصانه ونحو ذلك، فإذا من فروعها صوفاً ولبناً ما يقابل ما أتلفت حتى يعاد الكرم إلى حاله يوم أتلفته كان مناسباً، أما أخذ الغنم أصلاً ورأساً بالكرم مع احتمال تفاوتهما في القيمة، ففيه ما لا يخفى والثناء عليهما بالعلم لا يدل على إصابة داود، لأنه لم يقل: ﴿ فَفَهَّمْنَهَا سُلَيْمَنَ ۖ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۖ وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ ۖ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ۖ ﴾ [الأنبياء: ٧٩] في هذه الواقعة، وإنما المراد أصاب سليمان وقد كان داود عالماً، ولا يقتضي ذلك إصابته في هذا الحكم بعينه، ثم إن قولهم: كل مجتهد مصيب، ليس معناه: أن قول المجتهدين المختلفين مطابق لما في نفس الأمر وإلا لكان الشيء المختلف في تحريمه حراماً في نفس الأمر وأنه محال، وإنما المراد إصابتهما في ظاهر الاجتهاد بحيث يخرجان عن العهدة مع أن للمصيب أجر الإصابة وفضلها والمخطئ حظه في أنه لا يأثم على خطئه وإن أجر على اجتهاده.

وقد استدل بعضهم على أن ليس كل مجتهد مصيباً بأن القائل: ليس كل مجتهد مصيباً إما مصيب أو مخطئ. فإن كان مصيباً صح أنه ليس كل مجتهد مصيباً لمطابقة خيره بخيره وحكمه الواقع، وإن كان مخطئاً، فقد اختلت كلية دعواه به نفسه، فليس كل مجتهد مصيباً.

﴿ فَفَهَّمْنَهَا سُلَيْمَنَ ۖ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۖ وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ ۖ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ۖ ﴾ [الأنبياء: ٧٩] قد سبق أن كل شيء يسبح بحمد

ربه، وأن خلق التسييح في الجبال ممكن إما بإظهار حياة كامنة فيها، أو بخلق حياة لم تكن.

﴿وَأَسْمَعْ لِي وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٥] يحتاج به على أن الذبيح هو إسماعيل؛ لأنه حكى عن / [١٤٠ ب / م] الذبيح أنه قال عند إرادة ذبحه: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَئِي إِيَّيْ أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْنُحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ قَالَ يَتَأَبَّتْ أَفْعَلُ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴿١٠٢﴾ [الصافات: ١٠٢] ثم وصفه هاهنا بالصبر الموصوف به هناك، فكان ظاهراً في أن الصابر هنا هو الصابر هناك.

﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغْضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] [حملة بعضهم على ظاهره في نفي القدرة، وتأوله] الأكثرون على معنى لن نضيق عليه من قوله - عز وجل -: ﴿لَيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٧]، ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَعٌ﴾ [الرعد: ٢٦] أي يضيق، تزيهاً لنبي الله يونس عن أن يعتقد نفي قدرة الله - عز وجل - عن شيء، هو أليق بحال الأنبياء، بل المتعين في حقهم، إذ لا يجوز أن يكون نبياً من يجهل صفات ربه، وما يجوز عليهن وما يتمتع.

فأما ذلك النبأ الذي قال لبنيه: إذ مت فاحرقوني وذروني في البحر؛ فإن ربي إن قدر عليّ عذابي، ثم إن الله - عز وجل - غفر له فإنه عذره لجهله مع أن ذلك منه أيضاً قد تأوله بعض الناس.

﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَدِيعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠] يعني الأنبياء المذكورين في السورة علل فضله عليهم بطاعتهم ومسارعتهم في الخيرات ودعائهم وخشوعهم، ويحتاج به من يرى النبوة مكتسبة بالاستعداد بالعمل الصالح ونحوه، والمشهور أنها تخصيص من الله - عز وجل - دائر مع مشيئته لا غير لقوله - عز وجل - ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْكِتَابِ كِتَابًا مُتَشَبِهًا مَثَانِي تَقْشَعُرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ

تَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ ۚ
مَنْ يَشَاءُ ۚ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ۖ ﴿٢٣﴾ [الزمر: ٢٣] والأشبه أن النبوة نعمة
مرتبة على طاعة وتركية اقتضاها التوفيق، وإلا لجاز أن ينالها الشيطان وأنه بعيد.

﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ
﴾ [الأنبياء: ٩٨].

لما نزلت قال عبد الله بن الزبعرى: «يا محمد، فقد عبدت الملائكة والمسيح أفتراهم
حصب جهنم؟! فيقال: إنه نزل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا
مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١] مخصصة للعموم المذكور، ويقال إنه ﷺ قال لابن
الزبعرى: «ما أجهلك بلسان قومك، إنما قال الله - عز وجل -: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ
مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] ولم يقل: ومن
«تعبدون» يعني أن «ما» لما لا يعقل، فلا يتناول العقلاء كالملائكة والمسيح وهذا أحسن
الجوابين، ولعلمهما اجتماعا بمنع ورود السؤال ثم تسليمه، وتخصيص العموم.

﴿لَوْ كَانَتْ هَتُولاَءَ ۖ إِلَٰهَةً مَّا وَرَدُوهَا ۚ وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٩] أي
أن الإله لا يرد النار وهؤلاء المتخذون من دون الله يردون النار، فالإله ليس هو هؤلاء
فهؤلاء ليسوا آلهة.

﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٠] إن كانت عامة في
كل ما عبد من دون الله - عز وجل - جماد أو غيره، فهذا يقتضي أن الجماد يخلق فيه حياة
يصبح بها / [١٤١ أ/م] منه الزفير في جهنم، والأشبه أن يختص ذلك بالأحياء من الآلهة.
﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ ۚ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ ۚ
وَعَدًا عَلَيْنَا ۚ إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] استدلال على الإعادة بالقياس
على الابتداء.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] تصريح برسالة محمد
ﷺ وإثباتها بالبرهان في آخر الفتح إن شاء الله - عز وجل.

القول في سورة الحج

[٢٩٦/ ل] ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آتِقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾﴾

[الحج: ١] يحتج بها المعتزلة على أن المعدوم شيء، لأنه سمي الساعة شيئاً، وهي معدومة لم توجد بعد.

وأجيب بأنه إنما سماها شيئاً على تقدير وجودها، أو لتحقيق وجودها في علمه؛ فزل المتحتم الوجود منزلة الوجود.

﴿يَوْمَ تَرَوْنها تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ﴿٢﴾﴾ [الحج: ٢]

نفي السكر حقيقة وإثباته مجاز، فلا تعارض.

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ ﴿٣﴾﴾ [الحج: ٣]

منطوقه ذم الجدل بغير علم، ومفهومه جواز الجدل حتى في الله - عز وجل - بعلم.

﴿كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴿٤﴾﴾ [الحج: ٤]

يعني الشيطان يضل وليه بالوسوسة والضلال مخلوق لله، عز وجل.

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِّن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِّنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِّنْ مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنَبِّئَ لَكُمْ وَنُفِّرُ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنْكُمْ مَّن يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِن بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئاً وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِئَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأُنْبِتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴿٥﴾﴾ [الحج: ٥]

يستدل على جواز البعث بدليلين:

أحدهما: القياس على ابتداء الخلق من نطفة ثم من مضغة ثم من علقه، والجامع بينهما الإمكان والمقدورية، ولا أثر للفرق بأن ابتداء الخلق على طريق التنقل في الأطوار لا تنقضه بآدم وحواء لم ينتقلا في الأطوار وإمكان التزام مثل ذلك في الإعادة بأن تمطر الموتى، ويجعل في الأرض قوة مربية كما في الرحم وينقلوا في الأطوار، ثم تنشق الأرض عنهم.

الدليل الثاني: ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِئَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ

وَأُنْبِتَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ بِهِيجٌ ﴿٥﴾ [الحج: ٥] وهو قياس إخراج الموتى أحياء من الأرض على إخراج الزرع من الأرض، والجامع الإمكان والمقدورية، ووجه الشبه أن أجزاء الموتى تتفرق في الأرض كالحب فيها ثم تجمع الأجزاء، وتخرج بشراً كما ينبت الحب ويخرج زرعاً [وقد سبق].

وقوله - عز وجل -: ﴿ فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأُنْبِتَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ بِهِيجٌ ﴿٥﴾ [الحج: ٥] ظاهر في أن إخراج الموتى يكون بمطر يمطرونه، كما حكي أن السماء تمطر مطراً كمضي الرجال أربعين يوماً، فتخرج به الموتى نباتاً، ولما ذكر [هذين القياسين] قال: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُخَيِّ الْمَوْتَى وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ [الحج: ٦] هذا هو النتيجة أي: كما بدأ الخلق وأحيا الأرض يحيي الموتى، ثم أحال بذلك على القدرة التامة، فقال: ﴿ وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ [الحج: ٦]، ﴿ وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا ﴾ [الحج: ٧] إثبات للقيامة لحاسبة الناس، والعدل فيهم ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ ﴿٧﴾ [الحج: ٧] تأكيد لما تقدم من أنه يحيي الموتى. ﴿ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ ﴿١٠﴾ [الحج: ١٠] أي: بما كسبت ﴿ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ ﴿١٠﴾ [الحج: ١٠] أما على رأي العدلية / [١٤١ ب / م] فظاهر، وأما على رأي الجمهور فإما باعتبار كسبهم، أو على تقدير أن لو فوض إليهم لعصوا.

﴿ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ ﴿١٠﴾ [الحج: ١٠] استدلال على عدم الإلهية بعدم النفع والضرر، وبقياس العكس أن من ملك النفع والضرر مستقلاً فهو الإله.

﴿ يَدْعُوا لِمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ ۚ لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ﴿١٣﴾ [الحج: ١٣] لأن الصنم يحتاج إلى خدمة في الدنيا على ما / [٣٠٠ ل] التزمه له الكفار، وهو سبب العذاب في الآخرة، فصار ضره محققاً ونفعه معدوماً.

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ۚ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ

الْعَذَابُ وَمَنْ يُنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿١٨﴾ [الحج: ١٨]
تضمنت سجود الجمادات كالجبال والنبات والشجر، والحيوان كالذباب، والعقلاء
كالناس، ومن في السماء والأرض والعلويات كالشمس والقمر والنجوم، ومن في
السموات والسفليات كمن في الأرض والجبال ونحوها. وللسجود مسميان: أحدهما
لغوي وهو الذل كقول الشاعر:

تَرَى الْأَكْمَ فِيهَا سَجْدًا لِلْحَوَافِرِ

يعنى أن الجبال الصغار تذلل لحوافر الخيل حين تصعدوها.

والثاني: شرعي وهو وضع الجبهة على الأرض تقريباً إلى الله - عز وجل - وعبادة له،
والمشهور أن سجود العقلاء بالمعنى الشرعي لتصوره منهم، وسجود غيرهم بالمعنى اللغوي
لظهور الذل والتسخير والانقياد للقدرة لتصوره منهما دون الشرعي، ثم يحتج بالآية من
أجاز استعمال اللفظ المشترك في مفهوميه جميعاً معاً؛ لأن قوله - عز وجل - ﴿ أَلَمْ تَرَ
أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ
وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُنِ
اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴾ [الحج: ١٨] هو بالنسبة إلى
العقلاء شرعي وإلى غيرهم لغوي، وقد استعمل في مفهوميه معاً، وكذلك ﴿ إِنَّ اللَّهَ
وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا
﴾ [الأحزاب: ٥٦] إذ الصلاة من الله - عز وجل - الرحمة، ومن الملائكة الاستغفار
وقد أريداً من لفظ يصلون.

وأجاب المانع لذلك: بأن التقدير تكرار الفعل أي: ألم تر أن الله يسجد له من في
السموات والأرض، ويسجد له الشمس والقمر والنجوم، ويسجد له الجبال وكذلك
باقيها، وكذا: إن الله يصلي على النبي وملائكته يصلون على النبي.

﴿ هَٰذَا نَحْنُ خَاصِمَانِ آخْتَصِمُوا فِي رَبِّهِمْ ۖ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ
يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴾ [الحج: ١٩] نزلت في علي وحزرة وعبيدة حين
بارزوا يوم بدر عتبة وشيبة ابنا ربيعة والوليد بن عتبة، قال علي: أنا أول من يجتو
للخصومة بين يدي ربي، ثم تلا هذه الآية، وتعلقت به الشيعة، فقالوا: كان علي يوم بدر

أول مبارز، وأبو بكر في العريش مع النبي ﷺ فعلي أعظم جهاداً، فليكن أفضل من أبي بكر لقوله - عز وجل - : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ۝﴾ [النساء: ٩٥].

وأجيب بأنه يلزمكم مثله، في النبي ﷺ وأن علياً أفضل منه وإنه محال؛ فإن قيل: / [١٤٢ أ/م] النبي ﷺ كالإمام شأنه أن يقاتل بين يديه، قيل: وأبو بكر كالوزير شأنه أن يكون مع الإمام.

﴿وَهْدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ ۝﴾ [الحج: ٢٤] هو قولهم في فاطر ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ۝﴾ [فاطر: ٣٤] وهو الكلم الطيب المذكور في «إليه يصعد الكلم الطيب» أو منه فينبغي المحافظة على الحمد خصوصاً [بلفظ الآية خصوصاً] عند اندفاع البلاء وتجدد النعماء.

﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِينِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفُتَّتْ صَوَامِعُ وَبِعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ۝﴾ [الحج: ٤٠] احتج بعض النصارى من هذه بوجهين: أحدهما: أنه قدم ذكر الصوامع والبيع، وهي من شعار النصارى على المساجد التي هي شعار المسلمين، وذلك يقتضي أن النصارى ودينهم أفضل.

الثاني: أنه وصف الصوامع / [٣٠١ ل] والبيع بذكر الله فيها كثيراً كالمساجد على جهة المدح، وهو يقتضي مدح النصارى وصحة عباداتهم وأذكارهم وإلا لما مدحت.

والجواب عن الأول: أن العطف بالواو، وهي لا تفيد الترتيب، ثم يلزمهم من قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِغِينَ وَالنَّصْرَىٰ وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَرِيدٌ ۝﴾ [الحج: ١٧] أن تكون هذه الطوائف الثلاث أفضل من النصارى لتقدمها عليهم.

وعن الثاني: أن ﴿يُذَكِّرُ فِيهَا أَسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ عائداً إلى المساجد لأنها الأقرب دون غيرها، سلمنا رجوعه إلى الجميع لكنه [محمول على] بيع المؤمنين من النصارى قبل الإسلام مثل بحيرا الراهب وأشباهه ممن قبل وصية المسيح في الإيمان بمحمد ﷺ بالنية.

﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴿٤٦﴾﴾ [الحج: ٤٦] أي بخلق الصوارف عن النظر والاعتبار.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ ءَايَتِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٢﴾﴾ [الحج: ٥٢] فيه مسائل:

الأولى: الفرق بين الرسول والنبي وإلا لم يكن لعطف أحدهما على الآخر معنى، وليس عطف خاص على عام بل بالعكس، ثم قيل: الفرق بينهما أن الرسول من له شريعة وكتاب، وقيل: هو من يوحى إليه يقظة بخلاف النبي فيهما.

الثانية: جواز النسخ، وقد سبق، ولقائل أن يقول: المنسوخ هنا ما يلقيه الشيطان فلا يدل على نسخ كلام الرحمن.

الثالثة: جواز فتنه بعض الناس واستدراجهم إلى الضلال بتقدير الأسباب الموجبة لذلك لأنه - عز وجل - علل إلقاء الشيطان في أمانة النبي، ونسخ ذلك بفتنة الذين في قلوبهم مرض، وهو كقوله - عز وجل -: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا ۗ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [الأنعام: ٥٣] كما ذكر في الأنعام.

﴿وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ۗ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ ﴿٦٦﴾﴾ [الحج: ٦٦] فيه إثبات البعث ونظائره عديدة.

﴿وَإِنْ جَدَلُوكَ فَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٦٨﴾﴾ [الحج: ٦٨] لم يؤمر هاهنا بمجادلتهم لعنادهم وشغبهم، وكذلك ينبغي ترك جدال كل مشاغب ما لم يلزم من تركه مفسدة.

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرْبَ مَثَلٍ ۚ فَاَسْتَمِعُوا لَهُ ۚ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ

اللَّهُ لَنْ تَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ ۖ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ ﴿٧٣﴾ [الحج: ٧٣] فيه الجدال والمناظرة بضرب الأمثال، وهي بالحقيقة أقيسة جلية إذ قوله - عز وجل - ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ تَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ﴾ [الحج: ٧٣] إشارة إلى عجز الآلهة وأنها لا تخلق، فنظمه إذن هكذا: الآلهة التي تدعوها عاجزة لا تخلق شيئاً، والله - عز وجل - وهو قياس في الشكل الثاني.

﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [الحج: ٧٥] هذا جواب من يقترح في الرسل بقوله: ﴿بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ / [٣٠٢/ ل] فليس أولى بالرسالة منا إذا يلزم الترجيح بلا مرجح. وجوابه: أن إرسال من الناس والملائكة مستند إلى اختيار الله - عز وجل - فهو المرجح، فلا يلزم ما ذكرتم.

وربما استدل بهذه من رأى تفضيل الملائكة رسلاً وأما على غيرهم لتقديمهم في الذكر وفيه ما عرف.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الحج: ٧٧] خاص ﴿أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ [الحج: ٧٧] أعم منه ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧] أعم منه فهو من باب عطف الأعم على الأخص وقد سبق.

القول في سورة المؤمنون

قوله - عز وجل -: ﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ۝ وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ۝ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ۝ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ۝ ﴾ [المؤمنون: ٢-٥] يحتج به المعتزلة في إضافة الأفعال إلى الناس وجوابه أن ذلك من جهة الكسب، أو كونهم محلها كما يقال: تدحرج الحجر وتحرك الشجر، والمحرك له غيره.

﴿ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝ ﴾ [المؤمنون: ٦] الآيتين: [يحتج به الجمهور] على تحريم المتعة، لأن ذات المتعة لا ملك يمين بإجماع، ولا هي زوجة لعدم التوارث بينهما فتكون داخلة في حد العدوان، وأجاب القائلون بالمتعة بأن ﴿ فَمَنْ أَبْغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ۝ ﴾ [المؤمنون: ٧] عام خص بالمتعة بما سبق من دليلها، كما خص ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ ۚ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ ۚ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝ ﴾ [النساء: ٢٤] بتحريم نكاح الأخت والعمة ونحوهما، والاستدلال بعدم الإرث منقوض بالزوجة الذمية لا ترث مع أنها زوجة بإجماع.

﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ۝ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ۝ ﴾ [المؤمنون: ١٢، ١٣] الإنسان هاهنا مطلق بالاستخدام على آدم وذريته، فأدم خلق من سلالة من طين وذريته جعلوا نطفة في قرار مكين.

﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا ۖ آخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ۝ ﴾ [المؤمنون: ١٤] يحتج به القدرية؛ لأنه [١٤٣ م/أ] أثبت خالقين هو أحسنهم، ولا خالق للأعيان سواه، فتعين أن الخالقين للأفعال وهم الناس يخلقون أفعالهم.

وأجيب بأن هذا خرج على اعتقاد الخصم المعتقد أن ثم خالقين، أو على جهة النزول أي على تسليم أن هناك خالقين فالله - عز وجل - هو أحسنهم وأحكمهم، فيجب

ترجيحه بذلك فيتعين للعبادة دون غيره.

﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴾ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾ [المؤمنون: ١٥، ١٦] فيه إثبات البعث، يقال هاهنا: [لم أكد] الموت مع الإجماع عليه دون البعث مع الاختلاف فيه، [وقد كان العكس أنسب؟!].

وأجيب بوجوه: أحدها: أن ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ تُبْعَثُونَ ﴾ ﴿١٦﴾ [المؤمنون: ١٦] فعل و«ميتون» اسم فاعل ودلالته على المصدر الذي هو الموت بواسطة الفعل، فاحتاج إلى تقويته بلام التأكيد، بخلاف يبعثون فإن قوة دلالاته بنفسه على البعث أغناه عن التأكيد [٣٠٣ / ل].
الوجه الثاني: أن هذا الكلام مع من ينكر الموت كالتناسخية القائلين بانتقال الروح من حيوان إلى غيره، فاحتيج إلى تأكيد وقوعه في إخبارهم به.

الوجه الثالث: أن ترك تأكيد البعث إشارة إلى أنه لقوته في نفسه كالجمع عليه الغني عن التأكيد.

الوجه الرابع: أن المخاطب بالبعث إما مصدق للرسول المخبر به فلا حاجة له إلى التأكيد، أو مكذب له فلا يفيد معه التأكيد، فسقط التأكيد لسقوط فائدته في هذا المكان.
﴿ فَقَالَ الْمَلَأُوا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُرِيدُ أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ ﴾ ﴿٢٤﴾ [المؤمنون: ٢٤] هذا قدح في النبوة بلزوم الترجيح من غير مرجح، وقد سبق جوابه في غير موضع.

﴿ فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلِّ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّيْنَا مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ ﴿٢٨﴾ [المؤمنون: ٢٨] استشهد به أبو عبد الله بن حامد على الاستواء على العرش استقرار كاستواء راكب الفلك عليها، وقد رد عليه ذلك لاستلزامه التجسيم.

﴿ وَقُلْ رَبِّ أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبَارَكًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ ﴾ ﴿٢٩﴾ [المؤمنون: ٢٩] فأنزل الله - عز وجل - نوحاً أرض الجزيرة وهي الموصل وما حولها، فصارت البلاد المنصوص على بركتها أرض مصر لما مر في الأعراف، وما حول المسجد الأقصى لما ذكر في سبحان، وأرض الجزيرة لهذه الآية وهي تعد من مناقب الجزيرة.

[قال بعض العلماء المحققين - رضي الله عنهم -]: وأخبرني بعض المشايخ الصالحاء أنه صعد إلى جبل الجودي فوجد مسماراً كبيراً من مسامير سفينة نوح، وهو إذا فرك تناثرت

العالم لا يكون غايته مجرد وجوده ثم عدمه بالكلية؛ لأن مثل هذه الغاية تقصر عن مثل هذا الفعل العظيم؛ فإذا للعالم غاية عظمى أعظم من مجرد وجوده، وما ذاك إلا إعادته ثم إظهار أسرار الوجود فيه.

وقد قرر هذا المعنى بوجهين: أحدهما: أن العالم ما بين مطيع يناسبه الثواب وعاص يناسبه العقاب، وهذه الدار لا تصلح لثواب المطيع ولا لعقاب العاصي؛ إذ لذاتها التي ارتبطت بها عقول الناس إنما هي دفع آلام لا لذات في الحقيقة كالأكل والشرب والنكاح إنما هي رفع ألم الجوع والعطش والشبق، وحينئذ يجب عقلاً أن يكون للناس دار ينالون فيها ثواب طاعتهم، وينالهم عقاب معاصيهم لذات وآلام حقيقية، وهي الدار الآخرة وإليه الإشارة بقوله - عز وجل -: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ۖ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۖ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾﴾ [آل عمران: ١٨٥].

الوجه الثاني: أن في الناس ظالماً / [١٤٤ أ/م] ومظلوماً، والظالم يناسبه العقاب على ظلمه عقلاً، ثم نرى كثيراً من الظالمين يخرج من الدنيا سالماً موقراً لم تصبه قارعة ولم ترزأه رزية، فدل على أن هناك داراً يستوفى منه فيها جزاء ظلمه، وإليه الإشارة بما حكى عن ابن عباس أنه رأى جنازة، فقال: من هذا؟ قيل: فلان، لرجل ظالم لم يصب في حياته بمكرهه، فقال ابن عباس: الله أكبر أشهد أن للناس معاداً يؤخذ فيه للمظلوم من الظالم، من الظالم، أو كما قال.

﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ ۚ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴿١١٧﴾﴾ [المؤمنون: ١١٧] ليس المراد أن ثم إلهاً آخر عليه برهان، بل المراد أن إثبات آخر لا برهان عليه، فمن ادعاه والحالة هذه فهو كافر تقليداً أو عناداً، وحسابه عند ربه - عز وجل - ثم إنه لا يفلح.

القول في سورة النور

﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور: ٢] عام خص بالمكره ومن ليس بمكلف ونحوهم.

﴿ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [النور: ٤، ٥] هذا استثناء تقدمه جمل تصلح لرجوعه إليها، وفيه وفي نظائره أقوال:

أحدها: يرجع إلى جميعها إلا لمانع، وهو مذهب الشافعي وأحمد.

والثاني: يختص بالأخيرة فقط لقربها وحصول المقصود، وهو تعليق الاستثناء بها، وهو قول أبي حنيفة / [٣٠٥ / ل].

والثالث: أن رجوعه إلى الجميع وإلى الأخيرة وقد استعمل فهو مشترك بين الأمرين، فالوقف على مرجح واجب، وهو قول القاضي أبي بكر.

والرابع: الوقف لتردد الحال بينهما، وهو قول الشريف المرتضى من الشيعة، فهو وقف ترددي وما قبله اشتراكي، وعلى هذا فاتفقوا في هذه الآية على أن القاذف إذا تاب لا يسقط الجلد عنه؛ لأنه حق آدمي كالدين وعلى أن فسقه يزول، واختلفوا في قبول شهادته فقبلها الشافعي وأحمد رداً لحكم الاستثناء إليها لصلاحيتها لذلك من غير مانع بخلاف الجلد؛ إذ كونه آدمياً مانعاً من السقوط، ولم يقبلها أبو حنيفة لاختصاص الاستثناء بزوال الفسق، فلم يتعد إلى قبول الشهادة، ووجهه بأن استمرار رد شهادته عقوبة على جنايته فلم ترتفع كالجلد، ولا يلزم من زوال الفسق قبول الشهادة؛ لأنها قد ترد لمانع كشهادة الوالد لولده وعكسه والرجل على عدوه ونحوه، ردت شهادتهم للمانع الخاص مع ثبوت العدالة، فحاصله: أن قبول / [١٤٤ ب / م] الشهادة هل يلحق بالجلد في استمراره أو بالفسق في زواله وهو أشبه؛ لأن الظاهر أن المراد بهما شيء واحد، وإنما عبر تارة باللازم، وهو رد الشهادة وتارة بالملزوم، وهو الفسق تعظيماً للقضية وتقيحاً لها، كما يقال: الذي يسرق فأقم عليه حده واقطعه ونكل به، وأحرمه الانتفاع بجارحته وكف عاديته عن الناس والكل واحد.

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ ﴾ [النور: ٢١] أي: لا تتبعتم الشيطان وخطواته فلم يزك منكم أحد، فافتضى أن العصمة من الشيطان بفضله، والوصمة بوساوس الشيطان ومكائده بقدر الله - عز وجل - وعدله، ويحتج به الجمهور ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ ﴾ [النور: ٢١] يؤكد ذلك لاختصاص التزكية بمن شاء.

﴿ وَلَا يَأْتِلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۗ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾ ﴾ [النور: ٢٢] احتج بها الجمهور على فضل أبي بكر لأنها نزلت فيه؛ إذ ترك الإنفاق على مسطح وقد وصف فيها بأنه من أولي الفضل [أي والله الذي لا إله إلا هو أنه من أولي الفضل أعظم أولي الفضل من هذه الأمة - رضي الله عنه وأرضاه -] وأجابت الشيعة [لعنهم الله] بأن المراد فضل المال وكثرته بدليل اقترانه بالسعة لا الفضل الذي هو الكمال وضد النقص، لكن يحتج بها الجمهور من موضع - آخر وهو قوله - عز وجل -: ﴿ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾ ﴾ [النور: ٢٢] وهو يدل على أنه مغفور له.

﴿ الْحَيِثُ لِلْحَيِثِينَ وَالْخَيْثُ لِلْخَيْثِ وَالْطَّيِّبُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُ لِلطَّيِّبَاتِ ۚ وَأُولَٰئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۚ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٦﴾ ﴾ [النور: ٢٦] هذا مع قوله في أول القصة ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ۚ لَا تحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ ۚ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ ۚ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٧﴾ ﴾ [النور: ١١] وما بينهما يحتج به الجمهور على براءة عائشة رضوان الله عليها / [٣٠٦ / ل] مما رميت به، والأحاديث الصحيحة دلت على ذلك حتى قال بعض الحنفية بكفر من قذف عائشة لمخالفته القاطع دون غيرها.

﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ

إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمْرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَىٰ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ خَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّبَاعِينَ ۚ غَيْرِ أُولَىٰ إِلَازِمَةٍ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الصِّبْيِ ۚ لَمْ يَضْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَتِ النِّسَاءِ ۖ وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ ۚ مِنْ زِينَتِهِنَّ ۚ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ [النور: ٣١] فيه مسألتان: إحداهما وجوب التوبة على كل مؤمن، لأنها مأمور بها والأمر للوجوب، ولأن المؤمن لكونه غير معصوم لا يخلو من ذنب يوجب التوبة، كيف وإن أكثر أحواله ذنوب إلا من وفق.

الثانية: احتج بها من رأى التوبة من الأعمال الصالحة، وزعم أن ذلك شأن الأبرار والمقربين، وتقرير حجته أن المخاطب بالتوبة هم المؤمنون ولا تتجه توبة المؤمن إلا من العمل الصالح، وهذا ضعيف، وإنما يصح لو كان المؤمن معصوماً من المعاصي أما وهو غير معصوم فتتجه توبته من معاص تقع منه، نعم لو احتج بأن الآفات المفسدة للأعمال كالرياء والعجب ونحوهما خفية عن المؤمن غالباً عليه جداً؛ فالظاهر أن عمله لا يسلم منها، ثم إن القسمة العقلية / [١٤٥ أ / م] تقتضي أن العمل إما أن يقطع بسلامته من المفسدات، أو بفساده بها، أو يتردد فيه بين الأمرين، والعلم بسلامة العمل عزيز نادر أو متعذر في العادة، فصار الغالب في العمل إما القطع بفساده أو التردد فيه، فوجب الاستغفار والتوبة منه بناء على الغالب؛ لأن الطاعة إذا فسدت صارت معصية كالعصير إذا فسد صار خمرًا، وصار الجهل بسلامة العمل كالقطع بفساده فتجب التوبة كما قيل في باب الربا: الجهل بالتساوي كالعلم بالتفاضل، فيجب اجتناب المعاملة فيه - لكن هذا تقرير جيد غير خارج عن قواعد الشرع والنظر وهذا المذهب يعزى إلى المحققين من أهل الطريق، ويرجع إلى أن حسنات الأبرار سيئات المقربين، فالعارف المقرب يرى الحسنات بالإضافة إلى غيره سيئات بالإضافة إليه فيتوب منها.

واحتج الآخرون بأن التوبة هي الندم على الفعل والعزم على تركه، والطاعات لا يجوز الندم على فعلها ولا العزم على تركها فالتوبة منها لا تجوز.

والجواب: أن هذا خارج عن محل النزاع، لأن الطاعة التي يقطع بصحتها وسلامتها من مفسد لا تجب التوبة منها، وإنما تجب التوبة من الطاعة لا من حيث هي طاعة، بل من حيث

اشتملت غالباً على معصية كالرياء ونحوه من المفسدات، وهذا كمن اشترى دراهم أو سلعة مغشوشة وجب له ردها على صاحبها لا من حيث هي فضة بل من حيث هي مغشوشة، فينبغي للإنسان أن يتوب بهذا الاعتبار من جميع أفعاله احتياطاً، ولا يعول / [٣٠٧ ل] منها على شيء، ولا يلقي الله - عز وجل - إلا فقيراً إلى رحمته غير ملتفت إلى غيرها، أما توبته من المعاصي فلقبحها، وأما من الطاعات فلعدم القطع بسلامتها لغلبة المفسدات الخفية والظاهرة عليها، ولا يلتفت إلى إنكار الظاهريين لهذا فإنه مقام نظري لم يصلوا إليه.

﴿وَلَيْسْتَغْفِرِ الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُمْ مِّنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَا تَحْصُنَا لِنَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣]

هذا عطف واجب على مندوب؛ إذ الكتابة ندب والإيتاء فيها واجب.

﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَا تَحْصُنَا لِنَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣] يحتاج به من لم ير المفهوم حجة؛ لأن مفهوم هذا: إن لم يردن تحصناً فأكرهوهن على البغاء وليس الحكم كذلك.

وأجيب بأن هذا المفهوم لا يتصور، فبطلانه لعدم تصوره، لا لأن المفهوم ليس حجة، وبيانه أن الإكراه إنما يكون على خلاف الإرادة والاختيار، فالأمة إذا أرادت التحصن صح إكراهها على الزنا، أما إذا لم ترد التحصن وأرادت الزنا فلا يصح إكراهها عليه؛ لأن الإكراه / [١٤٥ ب/ م] حيثذ على وفق مرادها، فهو تحصيل الحاصل، وهذا كما إذا امتنع الإنسان من دخول الدار صح أن يدفع في قفاه أو يلبس ويجر ليدخلها، أما إذا دخلها مختاراً فلا يصح ذلك منه وكان تحصيل الحاصل.

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُوا كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ تَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [النور: ٣٩] فيه أن الكفر لا يزكو معه عمل ولا تنفع معه حسنة، وأخذ بقياس عكسه قوم، فقالوا: الإيمان لا تضر معه سيئة فأرجأوا العمل وأبطلوا الوعيد عن العصاة وهم المرجئة، وليس كذلك.

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَفَّتٍ كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾ [النور: ٤١] هو من باب ﴿ تَسْبِيحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ۚ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ۚ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۗ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ [الإسراء: ٤٤] واحتج به من قال بأن من أعتق طائراً زال ملكه عنه؛ لأنه مصل مسيح بهذا النص فصح عتقه كالآدمي، ويعترض عليه بأن الصلاة والتسبيح ليست متحدة فيهما بالحقيقة فلم يتحد جامع القياس فلا يصح.

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَرْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلِيلِهِ ۚ وَيُنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ ۚ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبَ بِالْأَبْصَرِ ﴾ [النور: ٤٣] اختلف في كاد فقيل: هي كسائر الأفعال نفي وإثباتا نفي وإثباتا عكسه: نفيها إثبات وإثباتا نفي، فكاد زيد يقوم معناه ما قام، ولم يكد زيد يقوم معناه قام، والصحيح الأول؛ لأن كاد معناها مقارنة الفعل فإذا دخل عليها نفي انتفت مقارنة الفعل، فانتفاء نفس الفعل أولى إلا بدليل يثبت، وفي الإثبات يثبت مقارنة الفعل ويبقى نفس الفعل على استصحاب النفي إلا بدليل يثبت، فقولنا: كاد زيد يقوم أي قارب القيام أما كونه قام فالأصل عدمه إلا أن يثبت بدليل، وقولنا [٣٠٨/ل]: ما كاد زيد يقوم، أي: ما قارب القيام، فانتفاء القيام بنفسه أولى إلا أن يثبت بدليل؛ فهنا ﴿ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ ﴾ [النور: ٤٣] إثبات لمقاربة ذهاب البصر فنفس ذهابه على أصل العدم ولا دليل عليه يثبته، أما ﴿ أَوْ كَظُلُمَتِ فِي نَحْرِ لُجِّي يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَتِ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكْدِ يَرْنَهَا ۗ وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ ﴾ [النور: ٤٠] فمعناه: لم يقارب رؤيتها فانتفاء رؤيتها أولى، لكن ثبت رؤيتها بدليل العادة أن اليد لقرنها ترى على كل حال، فهذه قاعدة كاد وحاصلها أن كاد لمقاربة الفعل وهو من لوازم الفعل، وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم، وثبوته لا يقتضي ثبوته إلا لدليل منفصل فيهما وقد تبين ذلك، وهذه القاعدة مطردة في كاد حيث وقعت، وعليها يتخرج قول ذي الرمة:

إذا أغير النأي المحيين لم يكدر رسيس الهوى من حب مية يبرح

أي لم يقارب الراح، وإذا انتفت مقارنة الراح فانتفاء نفس الراح الذي هو ملزوم مقارنته المنفية أولى، وبهذا يتبين خطأ ابن شبرمة في اعتراضه على ذي الرمة حيث قال له: أراه قد برح، وخطأ ذي الرمة حيث يرجع إلى ابن شبرمة وغير « يكدر » « أجد » ما استدرك عليهما [١٤٦ أ / م] أبو البختری، والأشبه أن الوهم إنما هو من ابن شبرمة وحده، فأما ذو الرمة فإنما رجع إليه؛ لأنه لما رأى المكان موضع وهم يهيم فيه مثل ابن شبرمة مع فضله وأدبه أراد رفع الاستدراك عن كلامه، والوهم فيه بالكلية وتخلصه عن شوائب الاستدراكات والأوهام هذا عذر ذي الرمة.

﴿ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ ۖ فَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِ ۖ وَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَىٰ رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَىٰ أَرْبَعٍ ۚ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝٤٥﴾ [النور: ٤٥] عام، واعتراض عليه بعض النصارى بأن العقرب ونحوها من الحشرات مخلوقة من التراب لا من الماء وجوابه من وجوه.

أحدها: منع أن التراب الحض يتكون منه حيوان أصلاً.

الثاني: أنه ليس المراد بتكوين الدواب من الماء البسيط الذي هو أحد العناصر الأربعة بل من الماء المستل من الأبوين وهو النطفة والعقارب تتناسل كغيرها.

الثالث: أن المراد بخلقها من ماء أن بدنها لا يتقوم إلا برطوبة مائية، وهذا لازم في كل حيوان.

الرابع: هب أن ما ذكرته صحيح لا جواب عنه فيكون الكلام عاماً مخصوصاً بالعقرب ونحوها، أو عاماً أريد به الخاص، وذلك لا يعد تعارضاً ولا تناقضاً ولا خلفاً من القول ولا يقدر في القرآن، ولا في غيره، من الكلام بوجه.

وأما تناقض إنجيلهم فقد قررنا منه شيئاً كثيراً في كتاب مستقل.

﴿ لَقَدْ أَنزَلْنَا ءَايَتٍ مُّبِينَةٍ ۖ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٤٦﴾ [النور: ٤٦] يحتج به الجمهور في تعليق الهداية / [٣٠٩ / ل] بالمشيئة وجوداً وعدماً، وأما الآيات فالمقصود بها إقامة الحجة بالكشف عن طريق الحجة لا غير، أما أنها تهدي الهداية المخلصة فلا وإنما هي مرشدة.

﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ

مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلُغُ أَلْمِيثِ ﴿٥٤﴾ [النور: ٥٤] هذا وعيدي محكم نحو: ﴿ وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [يونس: ٤١] وليس بمنسوخ.

﴿ أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ أَلَا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [النور: ٥٥] يحتج بها الجمهور على صحة خلافة الأشياخ الثلاثة قبل علي، وتقريره: أن الله - عز وجل - وعد مؤمني هذه الأمة بالاستخلاف في الأرض وتمكين الدين وتبديل خوفهم بالأمن، ووعد الله - عز وجل - واقع لا محالة، ثم لا يخلو أن يكون المراد بالذين آمنوا المستخلفين في الأرض علياً وحده، أو عموم مؤمني الأمة، أو عموم خلفائها، أو الأشياخ الثلاثة الخصوص وليس المراد علياً وحده؛ لأن الوعد للذين آمنوا، وعلي وحده ليس جمعاً ولا يصح التعبير عنه بلفظ الجمع إلا مجازاً من باب العام أريد به الخاص ولا ضرورة إليه، سلمنا أنه المراد لكن الآية تضمنت أن استخلافه كاستخلاف من قبله، الذين قبله الأشياخ الثلاثة، فيلزم صحة استخلافهم [كصحة استخلافه] تحقيقاً للتشبيه، وإلا لزم بطلان استخلافه تحقيقاً للتشبيه أيضاً وأنه باطل/ [٤٦ ب /م] باتفاق ولا يجوز أن يكون المراد عموم مؤمني الأمة إذ لم يستخلف كل واحد منهم ولا حاجة إلى ذلك؛ إذ الخلفاء رعاة وواحد من كل عصر يكفي، فتعين أن المراد إما الأشياخ الثلاثة على الخصوص فيحصل المقصود، أو عموم خلفاء الأمة فيحصل أيضاً لاندراج الأشياخ الثلاثة تحت عموم الخلفاء، هذا أحسن ما قرر به الدليل من هذه الآية.

واعترضت الشيعة [أبعدهم الله] بأن قالوا: لا نسلم أن الاستخلاف هاهنا من الخلافة التي هي الإمامة والسلطنة، وإنما هو من الخلف المقابل للسلف، وقولهم: خلف فلان فلاناً على زوجته أو ماله ونحوه، وحيث لا دلالة في الآية على ما ذكرتم أصلاً، ويكون الخطاب لجميع الأمة أنهم يخلفون من تقدمهم من الأمم في الأرض كما قال عز وجل: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ [يونس: ١٤] وقد أنجز الله - عز وجل - وعده بأن جعل هذه الأمة خلفاء في الأرض عمن قبلها من الأمم ولا تعرض في ذلك للخلافة والإمرة أصلاً، سلمنا ذلك لكن الموعود باستخلافه هو المهدي عند نزول عيسى، يمكن الله له الدين بعد اضطرابه بالدجال، ويبدل به الخوف أمناً والجهل عدلاً، أما في أول الإسلام فتمكين الدين / [٣١٠ ل] وتبديل الخوف حصل

بالنبي ﷺ لا بغيره، سلمنا أن المراد الخلفاء الثلاثة بخصوصهم لكن الاستخلاف والوعد به لا يقتضي أن يكون حقاً؛ لأن الله - عز وجل - قد استخلف في أرضه من عباده محقاً ومبطلاً، ويعد الإنسان بخير بالنسبة إليه، ثم قد يكون ذلك الخير شراً في نفس الأمر [كما يعد ملكاً بفتح مدينة يقتل فيها ويسبي؛ فذلك خير بالنسبة إلى الملك شر في نفس الأمر] فكذاك خلافة هؤلاء جاز أن تكون من هذا القليل.

هذا هو الكلام على هذه الآية من الطرفين في هذا المعنى، والعموم فيها قوي فلا تدل على خصوصية الأمر المتنازع فيه إلا دلالة لطيفة كما قرناه.

﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣] يحتج به على أن مقتضى الأمر المطلق الوجوب لأنه - عز وجل - توعّد المخالفين لأمر النبي ﷺ بالفتنة والعذاب، والوعيد إنما يكون على ترك واجب أو فعل محرم، وذلك يقتضي أن مخالفة أمره ﷺ حرام فامتثال أمره واجب، وهو المطلوب، وتلخيص الدليل: أن مخالفة أمره متوعد عليه وكل متوعد عليه حرام فمخالفة أمره حرام، فامتثاله واجب.

القول في سورة الفرقان

﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ ﴾ [الفرقان: ١] يحتج به على أنه منزل غير مخلوق كما سبق.

﴿ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان: ١] / [١٤٧ أ/م] يحتج به على عموم الدعوة في العالمين، ثم تخص منه الملائكة والبهائم ونحوهم ممن خرج عن عمومها بدليله.

﴿ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ ﴾ [الفرقان: ٢] فيه نفي الولد والشريك، وقد سبق.

﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا ﴾ [الفرقان: ٢] يحتج بعمومه على خلقه - عز وجل - لأفعال المخلوقين خيراً وشرّاً، والمعتزلة خصوصاً عمومه بدليلهم العدلي، زعموا، وقد سبق القول فيه.

وخلق الشيء اختراعه وإبداعه وإخراجه من العدم إلى الوجود وتقديره: جعله على قدر الحاجة وفق الحكمة زماناً ومكاناً وهيئة وشكلاً ونحو ذلك.

﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ دُونِهِ ءَالِهَةً لَا تَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا ﴾ [الفرقان: ٣]

استدلال على نفي إلهيتهم بمخلوقيتهم وعدم خالقيتهم، وأهم لا يملكون نفعاً ولا ضرراً، وقد سبق تقريره.

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخِرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا ﴾ [الفرقان: ٤] فيه اعتراف منهم بإعجاز القرآن؛ لأنهم يعترفون بأن النبي ﷺ أفصحهم أو من أفصحهم، ثم مع ذلك اعتقدوا أنه لم يستقل بالقرآن حتى أعانه عليه قوم آخرون، فاقتضى أنهم كانوا يرونه معجزاً للفصيح الواحد، فإذا ادعوا أنه استعان عليه بقوم آخرين؛ قيل لهم: فاستعينوا أنتم على معارضته بمثله بقوم آخرين، وقد أطلقتم في الجن والإنس / [٣١١ ل/م] تستعينون بهم، فإذا عجزتم دل على أنه معجز على الإطلاق باعترافكم.

﴿ وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ

مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا ﴿٧﴾ [الفرقان: ٧] جوابه ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ ۖ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ۚ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ﴿٢٠﴾﴾ [الفرقان: ٢٠].

وكان هؤلاء قاسوا قياساً فاسداً؛ فرأوا أن الرسول ملك من ملوك الأرض إذا ورد بلداً برسالته يحتجب حشمه فلا يرى أكلا ولا في سوق؛ فقالوا: رسول الله أولى بذلك؛ لأن الله - عز وجل - أعظم الملوك. وهذا شبيه بقول القائلين: إن الله - عز وجل - أكرم من أن يضرب المثل بالذباب والعنكبوت؛ فكان هذا القياس الفاسد فتنة للفريقين، ضربوا بسببه الأمثال فضلوا ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَلَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٩] أي لا يستطيعون طريقاً إلى الهدى؛ لأن طريق الهدى اتباع الرسول ﴿وَقَدْ سَدَّ عَلَيْهِمْ مَا خَلَقَ فِي نَفْسِهِمْ مِنَ الْقِيَاسِ الْفَاسِدِ الْمَانِعِ مِنْ اتِّبَاعِهِ﴾.

﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ [الفرقان: ١٧] إلى قوله: ﴿قَالُوا سُبْحَنَكَ مَا كَانَ يُنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَءَابَاءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا﴾ [الفرقان: ١٨] انظر إلى هؤلاء المتخذين آلهة، كيف أنهم لما فهموا سر القدر عدلوا عن القسمين؛ فلم يقولوا: نحن أضللناهم، ولا قالوا: هم ضلوا السبيل، بل حكوا عين ما وقع، وهو أن الله - عز وجل - استدراجهم بالنعيم والتمتع، وما يتبع ذلك من خلق الدواعي والصوارف حتى شغلهم عن الذكر فنسوه، وهذا هو مستند الجبرية؛ فإن استدراجهم المذكور إن كان موجباً لنسيان الذكر حصل المقصود وإن لم يكن موجباً، فلا أقل من أن يضاف إلى الله - عز وجل - بقدر ما وجد منه من الاستدراج والشغل عنه.

اللهم إلا أن يقول القدري: إنه إنما متعهم تفضلاً عليهم لا ليشغلهم عن الذكر، وإنما هم الذين اشتغلوا بنعمته عن ذكره، فلذلك لزمتهم الحجة، بدليل: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤].

﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٢]
 فلعمري لقد قال مقالاً، غير أن نرجع إلى أصل المسألة فنقول: نسيانهم للذكر إما أن يكون مراد الوجود منهم أو مراد العدم، أو لا مراد الوجود ولا مراد العدم، فإن كان مراد الوجود حصل المقصود، لما تقرر من أن القدرة لا تتعلق إلا بما تتعلق به الإرادة، فإن كان مراداً منهم كان مقدوراً عليهم، والمقدور واجب الوقوع.

وإن كان مراد العدم لزم أن يكون وجوده منهم مراغماً للإرادة / [٣١٢ / ل] والعلم والقدرة الأزلية؛ لاستحالة تعلق الجميع إلا بمتعلق واحد؛ لثلاث تنافي الصفات القديمة أو الذات أو الأحوال في متعلقاتها، وهو محال، وحينئذ يلزم غلبة الحادث للقديم، وهو باطل. وإن كان لا مراد الوجود، ولا مراد العدم لزم خلو بعض الموجودات عن تعلق الإرادة والعلم والقدرة به؛ لاستحالة تعلق بعضها بما لا يتعلق به البعض، وإنه محال.

﴿فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا وَمَنْ يَظْلِم مِّنْكُمْ نَذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ١٩] يحتج به القدريّة، ووجهه: أن الله - عز وجل - قسم في سؤال الآلهة تقسيماً حاضراً؛ فقال: أنتم أضللتم هؤلاء أم هم ضلوا السبيل؟ قالوا: ما أضللناهم. فتعين أنه هم ضلوا، فلذلك أكذبهم في دعواهم أن هؤلاء المعبودين من دون الله أضلونا، وحينئذ يلزم نسبة ضلالهم إلى أنفسهم.

والجواب: أنا لا نسلم أن المراد بقوله - عز وجل - ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ [الفرقان: ١٧] الحصر، بل المراد تكذيب الكفار في أن معبوديهم أضلوهم، وهو حاصل بتنصل المعبودين عن ذلك، والقسمة تقتضي أن الذي أضلهم إما معبودوهم أو أنفسهم، أو الله - عز وجل - مستقلاً بإضلالهم كما / [١٤٨ أ / م] تقول الجبرية، أو مشاركاً فيه، كما تقول الكسبية؛ وحينئذ لا يتعين ما ذكرتموه من أنهم هم ضلوا بأنفسهم.

فإن قيل: فعلى كل حال لم تقم لهم حجة، ولا أقيم لهم عذر، ولو صح ما ذكرتموه لاحتجوا به والتمسوا العذر ولأغنى عنهم شيئاً.

وجوابه: أن هذا لا يلزم؛ لأن الكسبي يقول: قامت الحجة عليهم بكسبهم، والجبري يقول: قامت الحجة عليهم بموجب علمه أن لو فوض إليهم خلق أفعالهم لكانوا كفاراً عصاة.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي

﴿الْأَسْوَاقِ ۖ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ۚ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ۝﴾ [الفرقان: ٢٠] فيه تصريح بالتسبب إلى إيقاع الفتنة والضلال، ومعناه: جعلنا المرسلين يأكلون الطعام ويمشون في الأسواق لنفثن بهم الكفار، ليقولوا: أهؤلاء من الله عليهم من بيننا، فيخالفونهم، فيكفرون فيعذبهم.

وهذه مقدمات صحيحة يستلزم بعضها بعضاً، مستنداً ذلك إلى ما فطرهم عليه من الكبر وخلق فيهم من صوارف الإيمان ودواعي الكفر.

﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنَّ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا ۝﴾ [الفرقان: ٢٣] سبق معناه في سورة النور عند ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُوهُمْ كَسْرَابٍ بِقَيْعَةٍ تَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ تَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابَهُ ۚ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ۝﴾ [النور: ٣٩].

﴿وَيَوْمَ تَشْقُقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَمِ ۖ وَتُزَلَّ الْأَمَلِكَةُ تَزِيلًا ۝﴾ [الفرقان: ٢٥] فيه دليل على أن السماء والأفلاك تقبل الخرق والالتهام؛ خلافاً للفلاسفة، وحجتهم أن حركة الفلك مستديرة والخرق والالتهام إنما يكون بحركة مستقيمة، واجتماعها في موضوع واحد محال؛ ولأن الفلك هو المحدد للجهات، فلو قبل الخرق والالتهام لكان ذلك بحركة قطعاً، وتلك الحركة لا بد وأن تكون إلى جهة، ولا جهة وراء محدد الجهات.

والجواب عن الأول: أنه مبني على أن الصانع فاعل بالطبع، وأن العلويات لا تقبل الزوال، وذلك ممنوع [٣١٣/ل]، بل الصانع فاعل بالاختيار، فهو باختياره يسلب الفلك حركته المستديرة ويحركه بالمستقيمة، فيقبل الخرق.

وعن الثاني: بأنه مبني على أن الجهة أمر ثبوتي متقرر لا تتجاوزه حركة وهو ممنوع، بل هي أمر اعتباري أو إضافي فلا يلزم فيها ما ذكرتم، ولأن العلويات أجسام، وكل جسم يقبل الخرق والالتهام.

﴿يَنُوبُكَ يَٰ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فَلَانًا خَلِيلًا ۝﴾ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي ۚ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ۝﴾ [الفرقان: ٢٨-٢٩] أي بالكسب والتسبب عند الجمهور، وبالخلق عند القدري.

﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً ۖ كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ

فُوَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾ [الفرقان: ٣٢] تضمنت شبهة على الرسالة وجوابها.

أما الشبهة فتقريبها: لو كان هذا الرسول صادقاً لنزل عليه القرآن جملة واحدة كتوراة موسى، لكنه يخترعه من عنده شيئاً فشيئاً على حسب ما يريد ويورد عليه من الحوادث.

وجوابه: ليس كما ذكرتم، بل لتزيله مفرقاً حكمة من وجوه: أحدها: تثبيت فؤاد الرسول ﷺ باتصال نزول الوحي عليه. / [١٤٨ ب/م].

والثاني: ترتيله في التزيل ليتأدب بذلك في التلاوة ﴿أَوْزِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا

﴿ [المزمل: ٤].

والثالث: أن الكفار متى أوردوا إشكالاً أو شبهة أو أتوا بسؤال أو مثل - كان جوابهم بالمرصاد نأتيك به، وما ذكرتم من أنه لو كان صادقاً لجاء بالقرآن جملة واحدة - منتقض طرداً وعكساً في الواقع أو في التقدير؛ إذ رب من جاء بكتاب جملة وهو كاذب كالمستبئين بالباطل، ورب من جاء بكتاب مفرقاً وهو صادق، فليس ما ذكرتموه بل لازم.

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيْرًا ﴿٣٥﴾ [الفرقان: ٣٥]

يحتج به الشيعة كما سبق في «طه»: ﴿وَأَجْعَلِ لِي وَزِيْرًا مِّنْ أَهْلِ ﴿٣٦﴾ [طه: ٢٩].

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسُ عَلَيْهِ دَلِيلًا ﴿٤٥﴾ [الفرقان: ٤٥] هذه آية أرضية تابعة لآية سماوية، نبه الله - عز وجل - عليها؛ لأن حركة الظل وامتداده تابعة لحركة الشمس وغيرها من النيرات، ولما كانت حركته بحركة الشمس مثلاً كان سكونه، لو قدر، لسكونها، وسكون الشمس في مجراها مقدور.

﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ ۚ وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِ ظَهِيْرًا

﴿ [الفرقان: ٥٥] سبق نظيره أول السورة.

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ ۚ وَكَفَىٰ بِهِ بُذْنُوبِ

عِبَادِهِ خَبِيْرًا ﴿٥٨﴾ [الفرقان: ٥٨] يدل على أن حياته معنى زائد؛ لأن الموت مفارقة الحياة فدل على أن له حياة لا تفارق. [وفيه ونظر].

﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ۚ

الرَّحْمَنُ فَسُئِلَ بِهِ خَبِيْرًا ﴿٥٩﴾ [الفرقان: ٥٩] أي: عنه. فيحتج به على أن «عن»

ينوب عنها الباء، وأن الحروف ينوب بعضها عن بعض. ومنهم من يخرج ما وقع من ذلك على قاعدة التضمن، كأنه هاهنا ضمن اسأل معنى ذاكر به خبيراً.

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٧] سبق نظيرها في مدح التوسط في «سبحان» .

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٨] الآيتين تضمنتا / [٣١٤ / ل] قبول توبة القاتل عدواناً، وهي عند الجمهور ناسخة لآية النساء في من يقتل مؤمناً متعمداً، كما سبق هناك.

﴿ قُلْ مَا يَعْبُؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا ﴾ [الفرقان: ٧٧] يقتضي أن لا حكمة ولا مقصود لخلق الناس إلا التوحيد والدعاء بالوحدانية، نحو: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦] وقيل: معناه: ما يعبأ بعذابكم لولا دعاؤكم آلهة سواه، نحو: ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ [النساء: ١٤٧] وهو يقتضي ألا يعذب إلا مشرك، لكن دل دليل منفصل على تعذيب غير المشرك عذاباً منقطعاً، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

القول في سورة الشعراء

﴿ إِن نَّشَأْ نُنْزِلَ عَلَيْهِمْ مِّنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ ۖ ﴾ [الشعراء: ٤]
 فيه أن في قدرة الله - عز وجل - اضطرار خلقه إلى الإيمان بما يهرهم به من الآيات / [١٤٩ أ/م]؛ لأن العقل لا يستقر لعجائب القدرة، فإذا غلبت عليه هرته.

فأجاب: ﴿ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِّن ذِكْرٍ مِّنَ الرَّحْمَنِ مُحَدَّثٍ إِلَّا كَانُوا عَنْهُ مُعْرِضِينَ ۖ ﴾ [الشعراء: ٥]
 سبق نظيرها في «الأنبياء».

﴿ قَالَ كَلَّا ۖ فَادْهَبَا بِمَايْتَنَا ۖ إِنَّا مَعَكُمْ مُسْتَمِعُونَ ۖ ﴾ [الشعراء: ١٥] يحتج به الاتحادية، كما سبق.

﴿ فَاتِّبَا فِرْعَوْنَ فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۖ ﴾ [الشعراء: ١٦] وحد الرسول باعتبار الجنس أو الرسالة، و ﴿ فَاتِّبَاهُ فَقُولَا إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَءِيلَ وَلَا تُعَذِّبْهُمْ ۖ قَدْ جِئْنَاكَ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكَ ۖ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مَنِ اتَّبَعَ أَهْدَىٰ ۖ ﴾ [طه: ٤٧] في «طه» لتعدد الشخص.

﴿ قَالَ فَعَلَيْهَا إِذَا وَأنَا مِنَ الصَّالِينَ ۖ ﴾ [الشعراء: ٢٠] لا حجة فيه لنفاة عصمة الأنبياء - عليهم السلام - لأن هذا كان قبل النبوة، بدليل: ﴿ فَفَرَرْتُ مِنكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ ۖ ﴾ [الشعراء: ٢١].

﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ۖ ﴾ [الشعراء: ٢٣] أبان بهذا عن جهله، إذ لم يفرق بين من يعلم ومن لا يعلم حتى وضع «ما» في سؤاله موضع «من»، ولما علم موسى خطأ فرعون في السؤال أجابه على مراده، لا على لفظه؛ فقال: ﴿ قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ إِن كُنتُمْ مُوقِنِينَ ۖ ﴾ [الشعراء: ٢٤].

﴿ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰ أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُّلْقُونَ ۖ ﴾ [الشعراء: ٤٣] هذا أمر تعجيز، أي: أنتم عاجزون عن معارضي كيفما فعلتم، وحينئذ لا يرد قول من قال: كيف أمرهم بإلقاء عصيهم وهو منكر؛ والأمر بالمنكر حرام؟

﴿ قَالَ كَلَّا ۖ إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ ۖ ﴾ [الشعراء: ٦٢] هي معية بالعلم والعناية عند

الجمهور، وبالذات والحقيقة عند الاتحادية.

﴿ فَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ ۖ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ ۝٦٣﴾ [الشعراء: ٦٣] أي فضربه فانفلق، وهذا من دلالة الاقتضاء وهي التزامية؛ إذ انفلاقه يستلزم سبباً وهو الضرب بالمأمور به.

فإن قيل: كيف يتصور انفلاق البحر وتماسك أجزاء الماء، وهو بطبعه سيال؟ قلنا: هو ممكن، وكل ممكن مقدور. وبيان إمكانه أن طبع الماء مخلوق، فالخالق له يقدر على إعدامه؛ فيتماسك أو يخلق في الماء كثافة حجرية يستمسك بها، كما يقرب الماء ملحاً، وقد سبق وتبرهن أن العناصر الأربعة يجوز انقلاب بعضها إلى بعض، والماء أحدها؛ فجاز انقلاب [٣٦٦/ل] طبعه كما ينقلب بغلبة الأرض اليابسة عليه فيصير طيناً.

فإن قيل: ما السبب في انفصال البحر وغيره لعصا موسى؟ قلنا: أما على رأي المتكلمين؛ فجعل الله - عز وجل - استعمال موسى لها أمانة على خوارق يخلقها عند ذلك، فهي سبب وأمانة [لا علة ومؤثرة].

وأما على رأي الاتحادية؛ فالله - عز وجل - بذاته ظهر فيها وجعلها مظهراً له يتجلى منها لمخلوقاته وهو - عز وجل - إذا تجلى لشيء خضع له، فلما تجلى للبحر من العصا خضع له، فانفعل وانفلق، كما أنه لما تجلى للجبل اندك ولموسى أخذه الصعق.

﴿ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمُ إِذْ تَدْعُونَ ۖ ۝٧٢﴾ [الشعراء: ٧٢، ٧٣] إشارة إلى سلب الأصنام الإلهية / [١٤٩ ب/م] لنقصها، فيقتضي بقياس العكس أن الإله الحق كامل لا نقص فيه.

﴿ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَالِكَ يَفْعَلُونَ ۖ ۝٧٤﴾ [الشعراء: ٧٤] احتجوا بالتقليد الباطل.

﴿ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ۖ ۝٧٧﴾ [الشعراء: ٧٧] قيل: استثناء منقطع؛ لأن رب العالمين ليس من جنس ما يعبدون هم وآباؤهم الأقدمون، ويحتل اتصاله؛ لأن آباءهم الأقدمين يتناولهم إلى آدم، وكثير منهم كان يعبد رب العالمين. وهو داخل في عموم ما كانوا يعبدون، فيكون إخراجهم بالاستثناء متصلاً.

﴿ الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ ۖ ۝٧٨﴾ [الشعراء: ٧٨] يحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - مستقل بالهداية كاستقلاله بالخلق لاقتراحهما في كلام إبراهيم، ثم الضلال يقابل

الهدى، [فالمستقل بالهدى] يستقل بالضلال.

﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشعراء: ٨٢] يحتج به على وقوع الخطيئة من الأنبياء لاعتراف إبراهيم بها على نفسه.

﴿وَأَغْفِرْ لَأَيِّ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٨٦] هذا إنجاز وعده إياه بالاستغفار في سورة مريم؛ حيث قال: ﴿قَالَ سَلِمْتُ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ [مريم: ٤٧] المراد: اهد أبي ليصير أهلاً للمغفرة، بدليل: ﴿وَأَغْفِرْ لَأَيِّ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٨٦].

﴿فَكَبِّكُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ﴾ [الشعراء: ٩٤ - ٩٥] يعني العابد والمعبود والشیطان المغوي بعبادته يككبون في النار لاشتراكهم في كسب الشرك. ﴿وَمَا أَضَلَّتْ إِلَّا الْمُجْرِمُونَ﴾ [الشعراء: ٩٩] يحتج به المعتزلة؛ إذ حصروا إضلالهم في المجرمين المسؤولين لهم.

وأجاب الجمهور بأنهم أضلوهم بالكسب والتسبب.

﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٠] هذا في حق الكفار، فلا حجة فيه للمعتزلة على نفي الشفاعة على الإطلاق.

﴿أَمَدُّكُمْ بِأَنْعَمٍ وَبَنِينَ﴾ [الشعراء: ١٣٣] فيه إثبات النعمة على الكفار، وقد سبق نظيره في الأعراف.

﴿قَالَ هَذِهِ نَاقَةُ لَهَا شَرَبٌ وَلَكُمْ شَرَبٌ يَوْمَ مَعْلُومٍ﴾ [الشعراء: ١٥٥] قيل: خرجت هذه الناقة من الجبل تمخض عنها، ثم انصدع فخرجت منه، وذلك ممكن كالودود يعيش في باطن الأحجار.

ويحتمل أن الجبل جعل فيه تخلخل ومسام يدخل منه النسيم إليها ويخرج منه النفس، إن قيل: إنما كانت هناك مدة، وإن قيل: اخترعها في الحال. فلا حاجة إلى التوجيه.

﴿وَأِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٢] يحتج به على أنه منزل لا مخلوق، وقد سبق.

﴿وَأِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٦] يعني ذكر القرآن والوعد بإنزاله في

الكتب القديمة، فهو آية صدق النبي ﷺ بدليل: ﴿أَوَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ ءَايَةٌ أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَاؤُا بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ [الشعراء: ١٩٧] ولو لم يكن المراد ما ذكرناه لما كان آية، ولا قامت الحجة على الكفار بعلم علماء بني إسرائيل، لأن مجرد كون معاني القرآن في التوراة مثلاً لا يكفي في الحجة على صدق الرسول.

﴿وَلَوْ نَزَّلْنَاهُ عَلَىٰ بَعْضِ الْأَعْجَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٨ - ١٩٩] هذا شبيه بقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ جَاءَهُمْ كُلُّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٩٧] ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَاهُ إِلَيْهِمُ الْمَتَلَكَّةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَٰكِنْ أَكْثَرُهُمْ سَٰجِدُونَ﴾ [الأنعام: ١١١] لأن إظهار هذا القرآن على لسان رجل أعجمي معجز ضروري، ثم لو كان كذلك لما آمنوا لما يخلق في قلوبهم من الصوارف عن الإيمان، دل على ذلك قوله - عز وجل -: ﴿كَذَٰلِكَ سَلَكْنَاهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٠٠] - ٢٠١ أي سلكننا الشك فيه والتكذيب به في قلوبهم، فلا يدعهم ذلك أن يؤمنوا.

﴿إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمْعَزُولُونَ﴾ [الشعراء: ٢١٢] لحراسة الشهب للسماء.

﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٣] يحتج بها على ما سبق في غير موضع من أن عصمة الأنبياء إنما هي من وقوع الكفر لا من جوازه، وإلا لما كان لهذا النهي والوعيد عليه فائدة.

﴿فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [الشعراء: ٢١٦] وعيدي محكم مثل ﴿وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلٌ وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيءُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [يونس: ٤١].

القول في سورة النمل

﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ زَيَّنَّا لَهُمْ أَعْمَلَهُمْ فَهُمْ يَعْمَهُونَ ﴾ [النمل: ٤]

نسب تزيين الكفر إليه؛ فيحتج به الجمهور.

وأجاب المعتزلة: بأن ذلك جزاء على عدم إيمانهم لا ابتداء، وقد عرف. وجوابه:

﴿ فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَنَ اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ [النمل: ٨]

احتج بها الاتحادية على أن الله - عز وجل - يظهر في المظاهر؛ لأنه هاهنا ظهر

لموسى في النار، ولذلك قال: ﴿ فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا

وَسُبْحَنَ اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ [النمل: ٨] مجد نفسه التي في النار، وبارك على موسى

الذي هو حولها، ولأنه أخبر أن في النار من يعبر عنه بمن في قوله: ﴿ فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ

أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَنَ اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ [النمل: ٨]، ولا

نعلم قائلًا بأنه كان فيها ملك ولا جان ولا إنس؛ فتعين أنه هو الذي كان فيها.

والجمهور عندهم أن هذا لو صح لكان إما على جهة الاتحادية أو الحلول، وكلاهما

باطل تبرهن بطلانه عندهم.

﴿ وَأَلْقِ عَصَاكَ فَلَمَّا رَءَاهَا تهتُّرًا كَأَنَّهُ جَانٌّ وَلِي مُدِيرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ يَمُوسَى لَا تَخَفْ

إِنِّي لَا تَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ ﴾ [النمل: ١٠، ١١] قيل: هو استثناء منقطع. [وقيل: متصل، فاحتج به من

رَحِيمٌ] [النمل: ١٠، ١١] قيل: هو استثناء منقطع. [وقيل: متصل، فاحتج به من

يرى جواز الظلم ونحوه من الأنبياء.]

﴿ وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُدَ وَقَالَ يَتَاءَتِيهَا النَّاسُ غُلَامًا مَنطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ

إِنَّ هَذَا هُوَ الْفَضْلُ الْمُمِينُ ﴾ [النمل: ١٦] احتج به الشيعة على أن الأنبياء

يورثون؛ ليبطلوا الحديث المشهور عن النبي ﷺ: «إنا معاشر الأنبياء، لا نورث ما تركنا

صدقة»^(١) أخرجاه في الصحيحين وغيرهما، وجه احتجاجهم منه قوله - عز وجل - في

داود: ﴿ فَهَزَمُوهُمْ بِدَرَبِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ

(١) أخرجه البخاري [١١٣٦ / ٣] ح [٢٩٢٦] ومسلم [١٣٧٧ / ٣] ح [١٧٥٧ - ١٧٥٩].

وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾ [البقرة: ٢٥١] ثم قال هاهنا: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُدَ﴾ وَقَالَ يَتَّيِّهَا النَّاسُ عَلِمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا هُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾ [النمل: ١٦] فدل على أن الملك الذي أوتيته داود ورثه سليمان هاهنا، وإذا ثبت ذلك كان الحديث المشهور على خلاف نص/ [١٥٠ ب/م] القرآن، فيكون مردوداً، واعترض الجمهور بوجهين:

أحدهما: أن المراد: وورث سليمان داود علمه وحكمته، بدليل أن قبل ذلك ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النمل: ١٥] وبعده ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُدَ﴾ وَقَالَ يَتَّيِّهَا النَّاسُ عَلِمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا هُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾ [النمل: ١٦] يعني سليمان.

الوجه الثاني: أن قوله - عز وجل - ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُدَ﴾ وَقَالَ يَتَّيِّهَا النَّاسُ عَلِمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا هُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾ [النمل: ١٦] / [٣١٨ ل/] مطلق لا عموم له، فيصدق بصورة تتأدى بها وظيفته، وأجمعنا أنه ورثه العلم، فلم يبق لإرث المال ما يقتضيه من اللفظ فتسقط دعواه. وأجاب الشيعة عن الأول: بأن لا نسلم المراد إرث العلم لوجهين: أحدهما: إن إرث العلم مجاز، والأصل في الإطلاق الحقيقة.

الثاني: أن سليمان كان قد أوتي من العلم أكثر من علم داود، بدليل قوله - عز وجل - ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٩] وكان سليمان يستدرك على داود قضاياء، كما في قصة المرأتين اللتين أخذ الذئب ابن إحداهما وغيرها، فلم يكن له حاجة إلى إرث علم داود.

وأما قوله - عز وجل - ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النمل: ١٥] فحجة لنا؛ لأنه يقتضي

استغناء سليمان عن علم داود لكونه أوتي من العلم مثله. وقوله: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾^ط وَقَالَ يَتْلِيَهَا النَّاسُ عَلَّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ^ط إِنَّ هَذَا هُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾ [النمل: ١٦] إما خاص بسليمان؛ فيؤكد ما قلناه، أو عام فيه وفي داود، وهو لا يقتضي أنه ورثه.

وعن الثاني: بأننا لا نسلم أنه ورثه العلم، وإنما ورثه عندنا الملك الذي أوتي به تأدية وظيفة اللفظ.

قالوا: ومما يقدح في الحديث أن أهل السير اتفقوا على أن إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط كانوا مياسير ذوي ثروة. من إبل وغنم وكراع وأثاث، ثم إن بعضهم ورث بعضاً، ولم ينقل قط أن أحداً منهم قال: تصدقوا بتركتي؛ فإني لا أورث، ولو كان ذلك مشهوراً لكان متواتراً عن الأنبياء كمعجزاتهم.

وقصد الشيعة [لعنهم الله] بذلك تظليم الشيخين بمنع فاطمة إرثها من أبيها، والعباس [إرثه من] ابن أخيه ﷺ اعتماداً على حديث هو على خلاف نص أو ظاهر القرآن. وبين الطائفتين فيه بحث طويل قد سبق نبذة جيدة منه في أول سورة مريم.

﴿إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾^ط [النمل: ٢٣] يحتج به، ويقول - عز وجل - : ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَكِنُهُمْ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾^ط [الأحقاف: ٢٥] على تخصيص العموم بالخاص؛ لأنه من المدرك حساً أن بلقيس هذه لم تؤت من ملكوت السماوات شيئاً، وكذلك الريح لم تدمر السماوات والأرض والجبال. والأشبه أن يجعل ذلك من [١٥١ أ / م] باب العام أريد به الخاص، وهو خصوص ما أوتيته هذه ودمرته الريح.

﴿وَجَدْتُهُمَا وَقَوْمَهُمَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ﴾^ط [النمل: ٢٤] أي بالوسوسة، والله - عز وجل - زينها لهم خلقاً، وأي خلقها بما خلق فيهم من دواعيها؛ لقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تُسَبِّحُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُحُوا اللَّهَ عَدَوًّا يَغْيِرُ عِلْمٌ كَذَلِكَ زَيْنَا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^ط [الأنعام: ١٠٨].

﴿ وَإِنِّي مُرْسَلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ﴾ [النمل: ٣٥] قيل: أي منتظرة. ويستشهد به المعتزلة على أن نظرة في قوله - عز وجل -: ﴿ إِلَىٰ رَبِّهَا نَظِرَةٌ ﴾ [القيامة: ٢٣]. بمعنى منتظرة، أي تنتظر نعم ربها؛ لئلا يلزمهم ثبوت الرؤية.

ويجاب بأن قولها: ﴿ وَإِنِّي مُرْسَلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ﴾ [النمل: ٣٥] معناه فرائية بم يرجع، كما يقال: قد أرسلت إلى فلان بكذا لأنظر، أي لأرى ما يكون منه، وهي رؤية عين أو قلب، فيسقط استشهادهم.

﴿ قَالَ عَفَرْتُ مِّنَ الْجِنِّ أَنَا ءَاتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَّقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ ﴾ [النمل: ٣٩] إلى قول الآخر: ﴿ قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا ءَاتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴾ [النمل: ٤٠] فيه أن التصرف بالقدرة أعظم / [٣١٩ ل] من التصرف بالأقدار؛ لأن تصرف العفريت لو وقع كان بإقدار الله - عز وجل - له عليه، وتصرف الذي عنده علم من الكتاب كان بقدرة الله - عز وجل - بواسطة اسمه الأعظم، فلذلك كان أسرع وأعظم.

﴿ وَمَكْرُؤًا مَّكْرًا وَمَكْرَتَنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ [النمل: ٥٠] فيه جواز وصف الله - عز وجل - بالمكر، وهو بلوغ المقصود بطريق لطيف يخفى على الخصم، ثم إن المخلوق إنما يستعمل المكر غالباً لعجزه عن بلوغ المقصود بمجاهرة، والله - عز وجل - يفعل على طريق الحكمة وإقامة الحجة ونحوه، لا عجزاً عن المجاهرة؛ إذ لا يعجزه شيء.

قوله - عز وجل -: ﴿ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ ءَ اللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [النمل: ٥٩ - ٦٠] إلى قوله - عز وجل -: ﴿ أَمَّنْ يَبْدُوا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ءَ اللَّهُ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [النمل: ٦٤] تضمن ذلك نحو خمس عشرة آية من آيات الله -

عز وجل - يحتج بها على وحدانيته ونفي الشريك له، وأنه الإله الحق لا غيره.
ونظم الدليل منه هكذا: إن الله - عز وجل - يفعل هذه الأفعال، وكل من فعل ذلك فهو الإله الحق لا غيره، فالله - عز وجل - هو الإله الحق لا غيره.
أو يقال: لا شيء من آلهتكم [تفعل هذه الأفعال، والإله الحق يفعل هذه الأفعال، وكل من فعل ذلك فهو الإله الحق لا غيره، فالله - عز وجل - هو الإله الحق لا غيره.
أو يقال: لا شيء من آلهتكم [تفعل هذه الأفعال، والإله الحق يفعل هذه الأفعال، فلا شيء من آلهتكم] بإله الحق.

﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ [النمل: ٦٥] إنما كان كذلك؛ لأن مدار علم الغيب على كمال القدرة والإرادة والعلم، وهذا الكمال مختص بالله - عز وجل - فذلك اختص بعلم الغيب.
وبيان ذلك: أن الله - عز وجل - إذا أراد إيقاع المطر مثلاً بعد شهر وإرادته [١٥١ ب/م] لا معارض لها يمنعها عن إيقاعه بعد الشهر وقدرته على ذلك تامة لا عجز يلحقها، وعلم أنه لا ينسخ هذا الحكم ولا يلحقه فيه بدء علم قطعاً وقوع المطر بعد شهر، وهكذا علم الغيب في سائر الصور، [ولو كان مثل هذه الإرادة والقدرة والعلم لأحد من الخلق لعلم الغيب قطعاً، لكن ذلك في المخلوق غير موجود] وإنما من خواص واجب الوجود - سبحانه وتعالى.

﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ [النمل: ٦٥] يعني من في السماوات والأرض لا يعلمون متى البعث؛ لأنه عند قيام الساعة وقيام الساعة من مفاتيح الغيب الخفي علمها عن الخلق.
﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَإِذَا كُنَّا تُرَابًا وَءَابَاؤُنَا أَبْنَاءُ لَمْخَرَجُونَ ﴾ [النمل: ٦٧] هذا إنكار منهم للبعث، وسبق نظيره في « المؤمنين »، ودليله في النحل، وتقريره يأتي بعد إن شاء الله عز وجل.

﴿ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ رَدِفَ لَكُمْ بَعْضُ الَّذِي تَسْتَعْجِلُونَ ﴾ [النمل: ٧٢] يستدل به على زيادة اللام؛ إذ تقديره: ردفكم، ويحتمل أنه ضمن ردف معنى بدأ أو غيره مما يتعدى باللام، أي: بدأ أو ظهر لكم، ولا يحتاج إلى جملة على الزيادة لأنها خلاف الأصل.
﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾ [النمل: ٧٤] [إن قال قائل:

وقد وجهتم كيفية علم الغيب في الأشياء الخارجة، فكيف توجيه علمه بذات الصدور الباطنة؟ قلنا: قد اختلف في توجيهه، فالتكلمون [وسائر أهل الحق] قالوا: لأن علمه كامل، وهو صفة قديمة قائمة بذاته عامة التعلق بالمعلومات الظاهرة والباطنة، الكلية والجزئية، كما إرادته عامة التعلق بالمرادات، وقدرته عامة التعلق بالمقدورات.

والفلاسفة والمعتزلة لما كانوا يرون أن لا علم زائد على مفهوم ذاته؛ قالوا: إن ذاته لما استغرقت الأزل والأبد وجوداً كذلك استغرقت ما بينهما من المعلومات علماً ﴿قَدْ أَفْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهَ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبُّنَا أَفَتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [الأعراف: ٨٩].

[وزعموا أن الفرق بينه وبين غيره في عموم العلم وخصوصه هو هذا، وهو أن علمه بالأشياء بذاته، فعم علمه وعلم غيره بصفة زائدة على مفهوم ذاته، فخص علمه بعض المعلومات دون بعض.

وقد سبق الكلام معهم في هذه المسألة.

وزعم بعض الأوائل: أن أرواح الخلق تعرج إليه كل يوم وليلة حال النوم، فتفضي إليه بما تكنه الصدور، ويأمرها بما يحرك به القلوب. كما حكاها ميخا النبي أو غيره من أهل الكتب الاثني عشر في (مرامية).

وأما الاتحادية فعندهم: أنه سار بذاته في الخلق؛ فلذلك يعلم ما تكنه الصدور/[١٥٢ أ/ م] وتوسوس به النفوس، واستدلوا بنحو: ﴿وَحَنُّنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ ﴿٨٥﴾﴾ [الواقعة: ٨٥]، ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تُوَسَّوَسُ بِهِ نَفْسُهُ وَحَنُّنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴿٩٦﴾﴾ [ق: ٩٦] وغيره مما سبق من حجتهم في سورة الأنعام، فهذا ما حضرنا الآن في هذا الجواب، والأقرب إلى تنزيه الله - عز وجل - وأدلة الشرع - هو قول المتكلمين، وهو مذهب المسلمين].

﴿وَمَا مِنْ غَائِبَةٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٧٥﴾﴾ [النمل: ٧٥] اعلم أن علمه - عز وجل - سبق بالكائنات / [٣٢٠ ل] في الأزل، ثم أثبتها في الكتاب المبين وهو اللوح المحفوظ على وفق علمه الذاتي، أو كما شاء ثم إنما في الواقع تقع على مطابقة ما سبق في العلم الأزلي والكتاب المبين.

﴿ وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ ﴾ [النمل: ٨٢] هذه من غائبات القرآن الواجب وقوعها، ومن معجزات النبي ﷺ وإخباره بالغائبات التي لا بد من وجودها.

﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوا قَالَ أَكَذَّبْتُم بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِطُوا بِهَا عِلْمًا أَمْ إِذَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النمل: ٨٤] يحتج به الظاهرية في العقائد ويقولون: إن الله - عز وجل - خاطبنا من صفات ذاته بما لا نحيط به، فيجب علينا الإيمان بظاهره.

ويجاب عنه: بأن ذلك متشابه، وقوله - عز وجل: ﴿ فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١] محكم، فيجب رد التشابه إليه واستعمال التنزيه عما لا يليق بجلاله - عز وجل.

﴿ وَأَنْ أَتْلُوا الْقُرْآنَ فَمَنْ أَهْتَدَىٰ فَأِنَّمَا يَهْتَدَىٰ لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴾ [النمل: ٩٢] يحتج به القدرية لنسبة الضلال إلى المكلف ومقابلته بالإنذار، وقد عرف جوابه.

القول في سورة القصص

﴿ فَالْتَقَطَهُ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَرًّا ۗ إِنَّا فِرْعَوْنَ وَهَمَّانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ ﴾ [القصص: ٨] هذه لام العاقبة. أي: لتكون عاقبتهم ذلك؛ نحو:

لدوا للموت وابنوا للخراب

﴿ وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أَمْرٍ مُوسَىٰ فَرِحًا ۖ إِنَّ كَادَتْ لَتُبْدَىٰ بِهِ لَوْلَا أَن رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [القصص: ١٠] أي: ثبتناها عن الإبداء بأمر موسى. وذلك لما ألهمناها وخلقناه في قلبها من دواعي الكتمان والصوارف عن الإذاعة. واستعارة الربط [هاهنا] من بديع الاستعارة تشبيهاً للقلب بوعاء ربط لحفظ ما فيه. ويحتج الجمهور بهذا؛ لأن الله - عز وجل - إذا كان له من التصرف في القلوب أن يربط عليها ويطلقها - كان له من التصرف فيها أن يهديها ويضلها.

﴿ فَردَّدْنَاهُ إِلَىٰ أُمِّهِ كَي تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ ۚ وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَكِنَّ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [القصص: ١٣] فيه تعليل أفعاله - عز وجل - / [١٥٢] ب / م / بالحكم والمقاصد.

﴿ وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينٍ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ ۖ فَاسْتَغْنَتْهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَرَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ ۖ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ۖ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ ﴾ [القصص: ١٥] احتج به الشيخ شمس الدين الجزري شارح المنهاج في أصول الفقه على الشيخ تقي الدين ابن تيمية - فيما قيل عنه إنه قال: لا يستغاث برسول الله ﷺ؛ لأن الاستغاثة بالله - عز وجل - من خصائصه وحقوقه الخاصة به؛ فلا تكون لغيره كالعبادة.

وتقرير الحجة المذكورة: أنه قال: يجب أن ينظر في حقيقة الاستغاثة ما هي، وهي الاستنصار والاستصراخ، ثم قد وجدنا هذا الإسرائيلي استغاث بموسى واستنصره واستصرخه بنص هذه الآيات، وهي استغاثة مخلوق بمخلوق، وقد أقر موسى عليها الإسرائيلي، وأقر الله - عز وجل - موسى على ذلك، ولم ينكر محمد ﷺ ذلك لما نزلت عليه هذه الآية. أي فكان هذا إقراراً من الله - عز وجل - ورسوله على استغاثة المخلوق

بالمخلوق، وإذا جاز أن يستغاث بموسى فيمحمّد ﷺ / [٣٢١] أولى؛ لأنه أفضل بإجماع.
ومما يحتج به على ذلك حديث هاجر أم إسماعيل حيث التمسّت الماء لابنها؛ فلم تجد،
فسمعت حساً في بطن الوادي، فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غوث. وهذا في معنى
الاستغاثة منها بجبريل، وقد أقرها على ذلك ولم ينكره النبي ﷺ عليها لما حكاه عنها.
ولأن اعتقاد التوحيد من لوازم الإسلام، فإذا رأينا مسلماً يستغيث بمخلوق علمنا قطعاً
/[١٥٣ أ م] أنه غير مشرك لذلك المخلوق مع الله عز وجل، وإنما ذلك منه طلب
مساعدة، أو توجه إلى الله ببركة ذلك المخلوق، وإذا استصرخ الناس في موقف القيامة
بالأنبياء ليشفعوا لهم في التخفيف عنهم، جاز استصراخهم بهم في غير ذلك المقام، وقد
صنف الشيخ أبو عبد الله بن النعمان كتاباً سماه « مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام »
واشتهر هذا الكتاب وأجمع أهل عصره على تلقيه منه بالقبول، وإجماع أهل كل عصر
حجة، فالمنكر لذلك مخالف لهذا الإجماع؛ فإن قيل: الآية المذكورة في قصة موسى
والإسرائيلي ليست في محل النزاع من وجهين: أحدهما أن موسى حينئذ كان حياً، ونحن إنما
نمنع من الاستغاثة بميت. الثاني أن استغاثة صاحب موسى به كان في أمر يمكن موسى فعله
وهو إعاقته على خصمه وهو أمر معتاد، ونحن إنما نمنع من الاستغاثة بالمخلوق فيما يختص
بالله - عز وجل - كالرحمة والمغفرة والرزق والحياة، ونحو ذلك: فلا يقال: يا محمد، اغفر
لي أو ارحمني أو ارزقني أو أجبي أو أعطني مالاً وولداً؛ لأن ذلك شرك بإجماع.
وأجيب عن الأول بأن الاستغاثة إذا جازت بالحي فبالميت المساوي - فضلاً عن
الأفضل - أولى؛ لأنه أقرب إلى الله - عز وجل - من الحي لوجهه:
أحدها: أنه في دار الكرامة والجزاء، والحي في دار التكليف.
الثاني: أن الميت تجرد عن عالم الطبيعة القاطعة عن الوصول إلى عالم الآخرة، والحي
متلبس بها.

الثالث: أن الشهداء في حياتهم محجوبون، ويعد موتهم أحياء عند ربهم يرزقون.
وعن الثاني: أن ما ذكرتموه أمر مجمع عليه معلوم عند صغير المسلمين - فضلاً عن
كبيرهم - أن المخلوق على الإطلاق لا يطلب منه ولا ينسب إليه فعل ما اختصت القدرة
الإلهية به، وقد رأينا إغمار النار وعامتهم وأبعدهم عن العلم والمعرفة يلوذون بحجرة النبي
ﷺ ولا يزيدون على أن يسألوا الشفاعة والوسيلة: [يا رسول]، اشفع لنا، يا الله ببركة
نيك اغفر لنا: فصار الكلام في المسألة المفروضة فضلاً لا حاجة بأحد من المسلمين إليه.

وإذا لم يمكن بد من التعريف بهذا الحكم خشية أن يقع فيه أحد، فليكن بعبارة لا توهم نقصاً في النبي ﷺ ولا غضاً من منصبه، مثل أن يقال: ما استأثر الله - عز وجل - بالقدرة عليه، فلا يطلب من مخلوق / [٣٢٢ ل] على الإطلاق أو نحو هذا ولا يتعرض للنبي ﷺ سلب الاستغاثه عنه مطلقاً ولا مقيداً، ولا يذكر إلا بالصلاة والسلام عليه، والرواية عنه، ونحو ذلك.

هذا حاصل ما وقع في هذه المسألة، سؤالاً وجواباً، ذكرته بمعناه وزيادات من عندي.

﴿ وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينٍ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَٰذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَهَٰذَا مِنْ عَدُوِّهِ ۖ فَاسْتَغْنَاهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَرَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ ۖ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ۖ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ ۝١٥﴾ [القصص: ١٥]

يحتج به المعتزلة في نسبة خلق الأفعال إلى المخلوق: لأن موسى نسب قتله القبطي إلى الشيطان بأنه من عمله.

وأجيب بأن معناه، هذا من جنس عمل الشيطان، أو مما وسوس به [وزينه] الشيطان ونحو ذلك، وإلا فقتل القبطي مخلوق لموسى عندكم [على] الحقيقة، وعندنا الله - عز وجل - فلم يبق للشيطان إلا التزيين والوسوسة، ولموسى إلا الكسب عندنا.

﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ ۚ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ۝١٦﴾ [القصص: ١٦]

أي بكسب القتل عندنا وبخلقه عندهم.

﴿ فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفاً يَتَرَقَّبُ ۖ فَإِذَا الَّذِي اسْتَنْصَرَهُ بِالْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُ ۚ قَالَ لَهُ مُوسَىٰ إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُّبِينٌ ۝١٧﴾ [القصص: ١٧]

فسر الاستغاثه السابقة بالاستنصار / [١٥٣ ب م] والاستصراخ فدل على أنها مترادفة على معنى واحد، كما سبق ذكره.

﴿ فَلَمَّا أَتَتْهَا نُوْدِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبْرَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَن يَمْسُكْ إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ۝١٨﴾ [القصص: ٣٠]

يحتج بها الصوتية لأن المنادي هاهنا هو الله - عز وجل - بنفسه، بدليل ﴿ فَلَمَّا أَتَتْهَا نُوْدِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبْرَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَن يَمْسُكْ إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ۝١٨﴾ [القصص: ٣٠] والنداء لا يعقل إلا بحرف وصوت.

وأجاب الخصم باحتمال أن النداء بواسطة ملك حاك؛ لقوله: ﴿فَلَمَّا أَتَتْهَا نُودِيَ
مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبْرَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَنْ يَمْوِسَىٰ إِنِّي أَنَا اللَّهُ
رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٠﴾﴾ [القصص: ٣٠] أو يكون موسى غاب عن حسه فأدرك النداء
بلا صوت ولا حرف في الخارج كما يدرك النائم الكلام كذلك، ولو صح قول الصوتية
للزم أن الله - عز وجل - جسم في ذاته أو أنه يتطور في الأجسام إذا شاء ويتخذها مظهرًا
له على رأي الحلولية أو الاتحادية، وإنه باطل؛ لأن الجسمية من لوازم الصوت قطعاً.

﴿أَسْلُكَ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجُ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ وَأَضْمَمَ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ
الرَّهْبِ ۖ فَذَانِكَ بُرْهَنَانِ مِنْ رَبِّكَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا
فَاسِقِينَ ﴿٣٢﴾﴾ [القصص: ٣٢] البرهان هو الحجة المركبة من مقدمتين قاطعتين،
وعصا موسى ويده البيضاء كذلك؛ إذ يقال في كل واحدة منهما: هذا خارق للعادة،
وكل خارق للعادة معجز يدل على صدق صاحبه، فهذا معجز يدل على صدق موسى.

﴿وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلَهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي ۚ إِنِّي أَخَافُ أَنْ
يُكَذِّبُونِ ﴿٣٤﴾﴾ [القصص: ٣٤] هذا مما تناقض به الشيعة [لعنهم الله] حيث قالوا: إن
قوله ﷺ علي: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى» أثبت له المنازل المارونية. فيقال له:
فيجب أن يكون علي أفصح منه، كما كان هارون أفصح من موسى. فإن التزموا ذلك
فهو خلاف الإجماع، وخلاف قوله ﷺ: «أنا أفصح من نطق الضاد»^(١) وإن لم يلتزموه
انتقضت دعواهم، اللهم إلا أن يمنعوا كون الفصاحة منزلة من المنازل، أو يسلموا ذلك
ويدعوا تخصيصها بدليل كالنبوة، مع أن كثيراً منهم يزعم أن كلام علي في النهج وغيره
أفصح الكلام بعد القرآن.

﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَتَأَيَّهَا الْأَمْلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي فَأَوْقَدَ لِي يَنْهَمْنِ
عَلَى الطِّينِ فَاجْعَلْ لِي صَرْحًا لَعَلِّي أَطْلُعُ إِلَىٰ إِلَهِي مُوسَىٰ وَإِنِّي لِأَظُنُّهُ مِنَ الْكَاذِبِينَ
﴿٣٨﴾﴾ [القصص: ٣٨] يحتج بها أصحاب الجهة كما سبق.

(١) أورده ابن كثير في تفسيره [١/ ٢٨٨] وانظر كشف الخفا [١/ ٢٠٠ - ٢٠١].

﴿ فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ ۖ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ﴾ [القصص: ٤٠] ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَهْمَةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ۖ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴾ [القصص: ٤١] إلى قوله: ﴿ وَأَتَّبَعْنَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً ۖ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ ﴾ [القصص: ٤٢] هذا كله يتناول بعمومه فرعون مع جنوده وهو قاطع في الرد على من زعم أنه مات مؤمناً إيماناً اختيارياً نافعاً.

﴿ وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْغَرْبِيِّ إِذْ قَضَيْنَا إِلَى مُوسَى الْأَمْرَ وَمَا كُنْتَ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [القصص: ٤٤] إلى ﴿ وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَكِنْ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُمْ مِّنْ نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [القصص: ٤٦] هذا استدلال على صدق محمد - عليه الصلاة والسلام - وتقريره كما سبق في ﴿ ذَٰلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۚ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُونَ أَقْلَمُهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٤٤] أي أنت لم تشهد موسى حين أوحينا إليه، ولا كتبت ولا دارست ولا أحييت / [١٥٤ أ/م]، فما قصصت خبره على وجهه إلا رحمة من ربك وهو الوحي.

واعلم أن في التوراة: أن إسحاق أو يعقوب جرى له في سقي الغنم ولقاء المرأتين، ونكاح امرأة ونحوه شبيهاً بما تضمنته هذه السورة مما جرى لموسى مع ابنتي شعيب. وليست قصة هذا السياق في التوراة، فاليهود إذا سمعوا قراء المسلمين يقرءون سورة القصص تغامزوا بينهم، أي انظروا كيف اشتبهت القصة على محمد أو على من لقنه فحرفها وبدلها؛ لأنها عندهم قصة إسحاق أو يعقوب، وأنا رأيته ينظر بعضهم إلى بعض [في بعض] الأسواق، وقارئ ضير يقرأ هذه القصة.

والجواب: أن ما ذكروه غير لازم؛ لجواز أن القصة حرفت في التوراة عن موسى إلى غيره. والتوراة أولى بالتحريف لوجوه:

أحدها: تقادم عهدها.

الثاني: إحراق بخت نصر لها حتى لم يجدوها إلا عند عزيز، فأملأها عن ظهر قلب، فزعموا أنه ابن الله لذلك على ما قيل.

الثالث: أن أحبارهم حرفوا منها كثيراً من صفات محمد ﷺ وأحواله الدالة على نبوته

استزلاً لعامتهم أن يؤمنوا، واستدامة للرياسة عليهم، فلعلهم حرفوا هذه القصة إلى إسحاق لما سمعوها في القرآن مضافة إلى موسى إيقاعاً للريبة في قلوب عوامهم.

وقد رأيت لأبي الفخر الإسكندري النصراني - وكان يهودياً فتنصر - أو لغيره جزءاً جمع فيه ما حرفه اليهود من التوراة، تحريف تبديل لا تحريف تأويل، رأيت هذا الجزء عند أبي البشائر بن فرج الله النصراني الحكيم بقوص من بلاد الصعيد.

سلمنا أن القصة لم تحرف في التوراة، لكن جاز أنها جرت لإسحاق وموسى جميعاً، فذكرت عن إسحاق في التوراة وعن موسى في القرآن دون التوراة، على حسب اختيار المتكلم أو حكمته أو الداعي إلى ذلك.

ومع هذا الاحتمال لا يجوز القطع بالتحريف على أحد الموضعين.

كيف وإن عبد الله بسلام أعلم اليهود / [٣٢٤ ل] بالتوراة ومن تابعه منهم - مع علمهم بسورة القصص - لم يمتنعوا من الإسلام، ولو صح عندهم ما قلمت لامتنعوا منه، بل قامت عندهم براهين النبي ﷺ من التوراة وغيرها من كتب الأولين: فأسلموا.

قوله - عز وجل -: ﴿ وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَكِنْ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُمْ مِّنْ نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [القصص: ٤٦] احتج بها بعض أهل الذمة في كتاب له على أن محمداً إنما أرسل إلى العرب. لأنهم هم الذين ما أتاهم من نذير قبله، أما / [١٥٤ ب/ م] بنو إسرائيل فالنذر والرسول قبله فيهم كثير. وجوابه من وجهين:

أحدهما: أن المراد ما أتاهم من نذير من قبلك في هذه الفترة التي بينك وبين المسيح، فطال العهد وحرفت الكتب ودخلت الملل، فاحتج إلى رسول يرشد الناس إرشاداً خالصاً من الريب، وإليه الإشارة بقوله - عز وجل -: ﴿ وَلَكِنَّا أَنْشَأْنَا قُرُونًا فَتَطَاوَلَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ وَمَا كُنْتَ ثَاوِيًا فِي أَهْلِ مَدْيَنَ تَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِنَا وَلَكِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴾ [القصص: ٤٥].

الوجه الثاني: هب أن المراد بالقوم الذين لم يأتهم نذير قبله هم العرب، لكن ليس في الآية ما يقتضي تخصيص إرساله إليهم إلا بطريق مفهوم ضعيف، لكن ذلك المفهوم لا يعارض نصوص القرآن في عموم الدعوة، ثم إن من اعترف برسالاته إلى العرب لزمه القول بعموم دعوته؛ لأن مطلق رسالاته ولو إلى قبيلة من العرب يستلزم صدقه، وقد تواتر عنه أنه

ادعى عموم الدعوة، فيجب قبول ذلك منه لثبوت رسالته المطلقة، أو مطلق رسالته.

﴿ وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [القصص: ٤٧] سبق نظيرها في إقامة الحجة بإرسال الرسل في آخر « طه » و « النساء » .

﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص: ٥٦] سياق ما قبلها يقتضي أنها في أهل الكتاب؛ لأنه قسمهم قسمين: أحدهما: معاند للقرآن منكر له، وهو المذكور في قوله - عز وجل -: ﴿ وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [القصص: ٤٧] إلى ﴿ * وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [القصص: ٥١].

والثاني: مؤمن بالقرآن. وهم مؤمنو أهل الكتاب، وهو المراد بقوله - عز وجل -: ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ ﴾ [القصص: ٥٢] إلى ﴿ أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ [القصص: ٥٤] إلى ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلَمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبَغِي الْجَاهِلِينَ ﴾ [القصص: ٥٥] وهؤلاء كعبد الله بن سلام وأصحابه، ثم جاءت هذه الآية مشتركة بين القسمين فقوله - عز وجل - ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ [القصص: ٥٦] إشارة إلى القسم الأول الضال منهم، وقوله - عز وجل -: ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص: ٥٦] إشارة إلى القسم الثاني المهتدي منهم، فهذا كلام متجه بشهادة ظاهر الكتاب، غير أن الحديث الصحيح ورد بأن هذه نزلت في أبي طالب حين أحب النبي ﷺ ودعاه إلى الإسلام عند موته، فالمشهور أنه امتنع ومات على ملة عبد المطلب.

وحكى ابن إسحاق أنه نطق / [٣٢٥ ل] بكلمة الشهادة قبل خروج روحه والعباس عنده فسمعه، فقال العباس: إنه قد أسلم. فقال النبي ﷺ: « ما سمعت شيئاً » فلما اختلف النقل في ذلك اختلف [أهل] السنة والشيعة في ذلك، فقال الجمهور: إنه مات كافراً،

واحتجوا بوجوه:

أحدها: هذه الآية نزلت بسببه، وهى تقتضى عدمه إسلامه / [١٥٥ م/أ] لأن النبي ﷺ كان يجب إسلامه، والآية تضمنت أنه لا يهدي من أحب.

الثاني: الحديث الصحيح أنه ﷺ قيل له: إن أبا طالب كان يحوطك، فهل تنفعه بشيء؟ قال «نعم، هو في ضحضاح من النار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»^(١) وفي حديث آخر: «في رجله نعلان من نار يغلي منهما دماغه»^(٢).

الثالث: ما جاء في بعض الآثار أن أبا طالب لما جاء علي إلى النبي ﷺ فقال: إن عمك الشيخ الضال قد مات. قال: «فاذهب فواره»^(٣) ثم أمر علياً بعد ذلك بالغسل، ولولا أنه مات كافراً لما سماه ابنه علي ضالاً، ولا أقره النبي ﷺ على ذلك، ولا تخلف عن شهود أمره ولا أمر علياً بالاغتسال من غسله.

الرابع: أنه روي أن النبي ﷺ لما رفع سرير أبي طالب عارضه النبي ﷺ وقال: «وصلتك رحم يا عم»^(٤) ولم يتبعه، ولو مات مسلماً لكان أحق وأفضل من تبعه لما كان يحوطه وينصره ويشفق عليه، وقالت الشيعة: إنه مات مسلماً، واحتجوا بوجوه:

أحدها: قوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۙ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [الأعراف: ١٥٧] قالوا: ولا يقدر أحد يدعي أن أحداً نصر محمداً ﷺ ووقره نصرة أبي طالب له حين لا ناصر من الخلق سواه، حتى حارب قريشاً بأسرها

(١) رواه البخاري [٣/ ١٤٠٨، ٥ / ٣٣٩٣] ح [٣٦٧٠، ٥٨٥٥] ومسلم [١/ ١٩٤] ح [٣٠٩].

(٢) رواه أحمد [١/ ٢٩٥] [٢٦٩٠].

(٣) رواه أبو داود في الجنائز [٣/ ٢١٤] ح [٣٤١٢] والنسائي في الجنائز [١/ ١١٠] ح [١٩٠] وفي الكبرى [١/ ١٠٧] ح [١٩٥] وأحمد [١/ ٩٧، ١٠٣، ١٢٩، ١٣١] ح [٧٥٩، ٨٧٧، ١٠٧٤، ١٠٣٩] والبيهقي [١/ ٣٠٤] وأبو يعلى [١/ ٣٣٤] والطيلوسي [١٩] ح [١٢٠] وابن الجارود [١٤٣] ح [٥٥٠].

(٤) رواه ابن عدي في الكامل [١/ ٢٦٠].

في نصرته، وقد فصل في السير المعتمدة من ذلك ما لا نطيل بذكره، ولم ينصره هذه النصرة وقطع فيه رحم قومه إلا وهو مؤمن به، ولكنه أخفى إيمانه تقية؛ لأن تدبير الحرب والمكيدة في نصرة الله ورسوله اقتضت ذلك، ولو أظهر خلافهم في الدين لتمالؤوا عليه، ثم لم يثبت لهم، فلما أيقن بالموت أظهر إسلامه كما رواه عنه العباس فيما رواه ابن إسحاق؛ لأنه لم يئأس من نفسه وحرب قومه إلا ذلك الوقت.

الثاني: أن أبا طالب كفل يتيماً، وكل من كفل يتيماً فهو في الجنة، أما الأولى فلأن أبا طالب كفل محمداً ﷺ يتيماً وهو أفضل الأيتام وغيره. وأما الثانية فلقوله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة»^(١) وأشار بإصبعيه، فإذا أبو طالب في الجنة، وذلك يستلزم [٣٢٦ ل] إيمانه.

الثالث: أن النبي ﷺ أقره على نكاح زوجته فاطمة بنت أسد أم علي، ولولا أنه مؤمن لما أقره، إذ ليس من دينه نكاح الكافر المسلمة.

الرابع: أن الحديث الصحيح ورد بأن المرء مع من أحب، ولا يشك أحد أن أبا طالب كان [١٥٥ ل م] يحب النبي ﷺ حتى إن كان ليؤثره على أولاده، فليكن معه ﷺ عملاً بموجب الحديث، وذلك مستلزم لإيمانه.

الخامس: أن النبي ﷺ كان يحب أبا طالب؛ لأنه كافله وناصره ومربيه وعمه صنو أبيه لأبويه، لا يشك أحد في ذلك، وكل من أحبه النبي ﷺ أولى بذلك، وإن شك شك في حب النبي ﷺ لأبي طالب فلينظر إلى قوله ﷺ: «جبلت القلوب على حب من أحسن إليها»^(٢) ولا أحد أحسن إلى النبي ﷺ إحسان أبي طالب؛ فوجب أنه ﷺ كان يحبه.

السادس: أن أبا طالب جاهد في الله، وكل من جاهد في الله مؤمن، أما الأولى فلأنه نصر رسول الله ﷺ، وكل من نصر رسول الله ﷺ فهو مجاهد في الله، ومن تأمل السيرة علم أن جهاد أبي طالب في نصرة رسول الله ﷺ وإقامة دينه وذبه عنه، وحياطته له أفضل الجهاد حين رسول الله ﷺ وحده، وقصارى من اتبعه أن يفروا بدينهم إلى الحبشة وغيرها، وقريش بأسرها وأحاييشها وأتباعها ترميه عن قوس واحدة، وأبو طالب يلقي عنه بنجره، هذا مما لا ينكره منصف.

(١) رواه البخاري [٢٠٣٢ / ٥] ح [٤٩٩٨] وأبو داود في كتاب الأدب ح [٥١٥٠] [٤ / ٣٣٨].

(٢) رواه القضاعي في مسند الشهاب [٣٥٠، ٣٥١] ح [٥٩٩، ٦٠٠] وأورده الحافظ في لسان الميزان [٤٤٦ / ١] والبيهقي في شعب الإيمان [٣٨١ / ١] ح [٤٦٦] والديلمي في مسند الفردوس [١١١ / ٢] ح [٢٥٨٨ / الفردوس] وانظر نوادر الأصول [١ / ١٤٩].

وأما الثانية فلقوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩] وحسبك به وعداً يقتضي هداية من جاهد في الله.

السابع: أن أشعار أبي طالب في ديوانه تنادي بإيمانه، كقوله في مدح النبي ﷺ: وأبيض يستسقي الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل إن اقتضى سياقه أنه مدح فيه ولا أحقق ذلك والظاهر خلافه، وليس هذا بالمقصود، إنما المقصود مثل قوله:

ولقد علمت بأن دين محمد من خير أديان البرية ديناً
وفي رواية:

وعرضت ديناً لا محالة أنه من خير أديان البرية ديناً
وقوله:

فاصدع بأمرك ما عليك خصاصة وافرح وقر بذاك منك عيوناً
فهذا مدح لدينه وتصديق له، وأمر له بإظهاره والصدع به، ولا إيمان فوق ذلك، وأشعاره في المعنى كثيرة لم نستحضرها. فهذا ما نحفظه ونستحضره الآن من حجج الأخرى يطول فلنقتصر / [١٥٦ أ / م].

وقد رأيت لبعض الشيعة كتاباً مستقلاً في إسلام أبي طالب، والذي ذكرته لهم جل ما فيه - إن لم يكن كله - فاعلم ذلك.

ثم إن قوله - عز وجل -: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦] يحتج بها الجمهور في أن الهداية إلى الله - عز وجل - فكذا الضلال مقابل لها هو بقدره خلافاً للمعتزلة.

﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ [القصص: ٥٩] سبق نظيرها في الأنعام وهود.

﴿وَرَبُّكَ خَلَقَ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَنَ اللَّهِ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [القصص: ٦٨] يحتج به على أن الصانع فاعل بالاختيار لا الإيجاب، خلافاً للفلاسفة، وعلى رأي الجبرية في أن لا اختيار للعبد في فعله، بل هو مجبر لا مخير،

يدل عليه: ﴿ وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ ۖ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [القصص: ٧٠] أي فيهما، وإذا كان له الحكم في الدنيا على العموم والإطلاق، فلا حكم لأحد معه، ولا اختيار، وذلك حقيقة الإجمار.

﴿ وَنَزَعْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا فَقُلْنَا هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ فَعَلِمُوا أَنَّ الْحَقَّ لِلَّهِ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتُرُونَ ﴾ [القصص: ٧٥] فيه أن المستدل إذا طوّل بالدليل على دعواه فلم يذكره أو لم ينهض بتقريره أنه يكون منقطعاً؛ لأن هؤلاء ادعوا الشركاء فإذا طوّلوا بالبرهان لم يجدوه.

وقد حكم بانقطاعهم ولزوم الحجة لهم.

﴿ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ۚ أَوَلَمْ يَعْلَم أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا ﴾ [القصص: ٧٨] قيل: هو الكيمياء، وقد سبق القول فيها غير مرة، وذكر في السير أن موسى لما أمر ببناء قبة الزمان بالذهب بنى بما مع بني إسرائيل من الذهب الذي كانوا خرجوا به من مصر، فلم يكف، فشكا موسى ذلك إلى ربه فنزل جبريل فعلمه الكيمياء: فعمل منها ما كمل به بناء القبة، ثم تركها، ثم إنه علمها أخته وأخاه هارون، فسأله قارون أن يعلمه إياها، فقال: لا خير لك فيها، فألح عليه حتى علمه فكتر منها الكنوز. ثم كانت سبب هلاكه دنيا وأخرى.

قيل: ومن ثم كان أكثر ما يوجد الكيمياء والزغل في ولد هارون من اليهود.

﴿ وَلَا يُسْئَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴾ [القصص: ٧٨] أي بعد إقامة الحجة عليهم، إذ لا فائدة في سؤالهم بعد ذلك.

﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ۚ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۚ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ۚ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [القصص: ٨٨] قيل: ذاته، وقيل: صفة تسمى وجهاً، وقيل: إلا ما أريد به جهة التقرب إليه.

* * *

القول في سورة العنكبوت

﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ١٤] يحتاج به على استثناء الأقل.

﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ ۚ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [العنكبوت: ١٧] يحتاج به القدرية لتصريحه إضافة خلق الإفك إليهم.

وجوابه: أن معناه: وتكذبون كذباً، أو وتكسبون إفكاً، والخلق مشترك بين الاختراع والكذب وغيرهما، ومنه [٣٢٨ ل]: ﴿ مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمَلَةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا آخِثْلِقٌ ﴾ [ص: ٧] ﴿ إِنَّ هَذَا إِلَّا خَلْقُ الْأَوَّلِينَ ﴾ [الشعراء: ١٣٧] ﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ ۚ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [١٥٦ ب / م] [العنكبوت: ١٧] احتجاج على التوحيد، ونفي الشرك بأن الشريك لا يملك الرزق، وقد سبق هو أو نحوه.

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا كَيْفَ يُبْدِئُ اللَّهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَىٰ اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [العنكبوت: ١٩] أي ثم هو يعيده، وهو احتجاج على الإعادة بالقياس على الابتداء، وكذا ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ۚ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [العنكبوت: ٢٠] ﴿ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ ۖ إِلَّا أَنْ قَالُوا اقْتُلُوهُ أَوْ حَرِّقُوهُ فَأَنجَاهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [العنكبوت: ٢٤] لأنه قطعهم وأفحمهم في الجدال والاحتجاج على عادته في حسن النظر والتأييد بالحجة.

﴿ أَبَيْنَكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّيْلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُنْكَرَ ۚ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ ۖ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَتَيْنَا بِعَذَابِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ [العنكبوت: ٢٩] إشارة إلى حكمة تحريم اللواط، وذلك من وجهين:

أحدهما: أن ذلك يضعف رجوليتهم وهمتهم، والحاجة داعية إليهم للجهاد، فإذا وجد شجاع أو مجاهد منجب ممن فعل به ذلك لم تنتقض هذه العلة؛ لأنه لو لم يفعل به لكان أشجع وأنجب، والزيادة في ذلك مطلوبة.

والثاني: قطع سبيل النسل؛ إذ ليس في محل الحرث.

﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا إِنَّا مُهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ إِنَّ أَهْلَهَا كَانُوا ظَالِمِينَ﴾ [العنكبوت: ٣١] مع قول إبراهيم: ﴿قَالَ إِنِّي فِيهَا لَوَطَأٌ﴾ [العنكبوت: ٣٢] وقول الملائكة: ﴿قَالُوا نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَنْ فِيهَا لَنُنَجِّيَنَّهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا أُمَّرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٣٢] يحتج به على أن للعموم صيغة؛ لأن إبراهيم فهمه من صيغة أهل هذه القرية حتى عرض بتخصيص لوط.

﴿وَعَادًا وَثَمُودًا وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِّن مَّسْكِنِهِمْ وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٣٨] أي بإغوائه ووسوسته.

﴿وَعَادًا وَثَمُودًا وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِّن مَّسْكِنِهِمْ وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٣٨] إشارة إلى غلبة القدرة والإرادة، وانقهار العقول تحت مجاري الأقدار بحيث لا ينفع الاستبصار، وربما حملة القدرة على أنهم عاندوا الحق مع استبصارهم به تقريراً للحجة عليهم.

﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذُنُبِهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَّنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٠] يحتج به المعتزلة؛ إذا كان الله - عز وجل - خالقاً لأفعالهم لكان قد ظلمهم ولم يكن أخذاً لهم بذنبهم.

وجوابه؛ على ما عرف على أصل الكسبية والخيرية.

﴿مَثَلُ الَّذِينَ أَخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤١] أنكروا على الحريري قوله: فأدخلني بيتاً أضيق من التابوت وأوهن من بيت العنكبوت، وليس بمنكر؛ لأن البيت الذي ذكره الحريري مفتعل لا وجود له في الخارج، إنما هو

متصور في الذهن لا غير.

وبيت العنكبوت موجود في الخارج منه ألوف من البيوت، وما لا وجود له أصلاً أو هن مما له وجود على كل حال.

وإنما ذكرت هذا لأن الإنكار المذكور لو لزم الحريري لاقتضى كفره، لتضمنه الرد على الله - عز وجل - فيما بالغ فيه، والتكفير ونحوه من مسائل أصول الدين.

﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ [١٥٧]

[العنكبوت: ٤٦] فيه مشروعية جدال أهل الكتاب إذا أثاروا شبهة فكشف؛ لئلا يظن أن معهم حقاً، ثم إن كانوا ذمة أو مستأمنين وجب / [٣٢٩ ل] الرفق بهم / [١٥٧ أ/م]، ولا يعنف عليهم؛ لئلا يظن أنهم استبقوا حجة لم يقدروا على إظهارها، ورعاية لعهد الذمة.

وإن كانوا حرباً فحكمهم واضح؛ إذ قتالهم جائز، ومن كان عندهم بدار الحرب، فإن أمن على نفسه كرسول المسلمين جاز أن يصدعهم بالحجة، ويغلظ لهم إعزازاً للكلمة، وإن لم يأمن كالأسير والمستأمن إليهم من المسلمين ففيه الخلاف بمن أكره على الكفر، أيهما أفضل له؟ الإجابة أو الامتناع؟

إن قلنا: الإجابة، فهناك الأفضل الرفق في الجدل. وإن قلنا: الامتناع فهناك الأفضل الغلظة.

﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكُمْ إِذَا لَأَرْتَابَ الْمُبْطِلُونَ ﴾

﴿ [العنكبوت: ٤٨] هذا احتجاج على صدقه ﷺ، أي إنك جئت بكتاب خارق للعادة عظيم الوقع، مع أنك لم تكن قبله قارئاً ولا كاتباً، وكل من أتى بكتاب على هذا الوجه فهو نبي آت بمعجز، فأنت نبي آت بمعجز.

أما الأولى فلائنه ﷺ أتى بالقرآن، وحسبك به كتاب عجز عن معارضة أيسره فصحاء العرب، وأما أنه ﷺ لم يكن كاتباً ولا قارئاً فواضح، وخصومه من الكفار سلموا ذلك، حتى إنهم لما اتهموه، [إنما اتهموه] بأنه يستملي ذلك ممن يقرأ ويكتب، ولو كان قارئاً كاتباً لما احتاجوا إلى ذلك، بل قالوا: أنت قارئ كاتب، فلا يستكثر لك هذا القرآن، وإليه الإشارة بقوله: ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكُمْ إِذَا لَأَرْتَابَ الْمُبْطِلُونَ ﴾

[العنكبوت: ٤٨].

وأما الثانية: فلأن من أتى بكتاب على هذا الوجه بهذا الوصف كان خارقاً للعادة، كما لو أن راعي غنم لم يكتب قط ولا فارق الصحراء، ولم يجتمع بكاتب قط فكتب خطأ أعجز فيه ابن مقلة وابن البواب وأضرابهم من ميرزي الكتاب - كان خارقاً للعادة قطعاً. وكل خارق للعادة من التحدي وعدم المعارضة فهو نبي آت بمعجز، فهذا برهان واضح.

﴿ بَلْ هُوَ ءَايَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَمَا تَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٩] يحتج به من قال: إن حقيقة القرآن الذي هو كتاب الله - عز وجل - وكلامه في الصدور لظاهر الآية مع القول بقدمه، والآخرين قالوا: هذا يوجب حلول القديم في الحادث، وهو قول بالحلول وهو محال، بل إما أن يقولوا بخلقه ليكون حلول مخلوق في مخلوق، أو بقدمه قائماً بذات الله - عز وجل - والحاصل منه في الصدور مثال مطابق له أو ذكره وحفظه، كما أن الله - عز وجل - مذكور باللسان والقلب محفوظ فيه، وليست ذاته حالة في شيء.

وقد بالغ بعضهم في التشنيع على من قال بقدم القرآن وحلوله في الصدور، حتى قال: هؤلاء أكفر من النصارى / [١٥٧ ب م]؛ إذ النصارى إنما قالوا بحلول القديم في ذات المسيح / [٣٣٠ ل] لا غير، وهؤلاء يلزمهم حلول القديم في كل شخص حفظ القرآن أو بعضه ولو آية.

واختلف القائلون بظاهر الآية؛ هل حقيقة القرآن في الصدور كالمظروف في الظرف؟ أو أنه كظهور الوجه في المرآة؟ أو كظهور نقش الخاتم في الشمع؟ على أقوال.

وقال قوم: للقرآن أربع وجودات: وجود عيني، وهو تقرر حقيقته في الخارج، إما بذات الله - عز وجل - أو غيره على الخلاف في حدوثه وقدمه، ووجود ذهني، هو حصول صورة في الذهن مطابقة له وحفظه هو ذلك مع إمكان استحضاره لفظاً ونظماً بحسب الاختيار، ووجود لساني وهو تلاوته، وبنائي وهو كتابته بالبنان.

﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَاتٌ مِّن رَّبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴾ [العنكبوت: ٥٠] إلى ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [العنكبوت: ٥١] فيه أن القرآن معجز تام وحجة كاملة لا يحتاج معها على النبوة إلى دليل؛ لأنه أنكر عليهم

عدم الاكتفاء بها، فدل على أنه كاف شاف، وقد تبين وجه كونه معجزاً.

﴿وَكَأَيِّن مِّن دَابَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [العنكبوت: ٦٠] يحتج به على أن عموم الرزق من الله - عز وجل - حلالاً وحراماً، وقد سبق عليه ما هو أدل من هذا.

﴿وَلِإِن سَأَلْتَهُم مِّن نَّزْلٍ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِّن بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٣] إلى ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُوٌّ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٤] إشارة إلى دليل البعث بقياس إحياء الأرض بالنبات، وليس صريحاً فيه كغيره.

﴿لِيَكْفُرُوا بِمَا ءَاتَيْنَاهُمْ وَلِيَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٦] أمر تهديد ووعيد كنظيره في النحل.

* * *

أما أن البعث إخراج حي من ميت فلأن الأرض والرّمم موات يخرج منها الناس أحياء، وإنما قلنا: إن ذلك ممكن لأنه لا يلزم منه محال لذاته، وقياساً على إخراج الحيوان الحي من حيوان ميت، وهو كثير مشاهد في بني آدم وغيرهم.

وأما أن كل (ممكن) مقدور فواضح.

الثاني: قياس البعث على إحياء الأرض بالمطر بعد موتها.

وقد سبق تقريره في الأعراف وغيرها، فهذا دليل إمكانه، أما وقوعه فإخبار الصادق به.

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ أَلْسِنَتِكُمْ وَالْوَنَكْمَ إِنَّ فِي ذَلِكَ

لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الروم: ٢٢] يحتج به على أن اللغات توقيفية؛ لأن الألسنة هي

اللغات، وقد أضاف اختلافها إليه، وذلك ظاهر في التوقيف، مع احتمال أنه خلق فيهم دواعي الاصطلاح وأقدرهم عليه، فيكون وضعها اصطلاحياً وخلقه منسوباً إليه؟

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِّنَ الْأَرْضِ

إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ ﴾ [الروم: ٢٥] ذكره عقيب قوله - عز وجل - : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ

يُرِيكُمْ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيُخْجِي بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا

إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [الروم: ٢٤] فهو ما سبق من قياس

الإعادة على إحياء الأرض.

﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [الروم: ٢٧] أي عندكم، أو هو أهون

بمعنى هين، وهذا استدلال على الإعادة بقياسها على البدء بجامع الإمكان والمقدورية،

وكونها أهون ضروري؛ إذ إعادة الجدار المستهدم بآلاته أهون على بانيه من ابتدائه أول

مرة قطعاً. وكذلك قدمنّا أن الجسم ينحل إلى جواهر مفردة، كأنقاض الجدار، ثم الله -

عز وجل - يجمع تلك الجواهر ويؤلف منها الجسم فيعود كما كان. وهذا في أول سورة

(ق) أيّن منه هاهنا، وسيأتي إن شاء الله - عز وجل.

﴿ ضَرَبَ لَكُم مَّثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ ۖ هَلْ لَّكُم مِّنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ فِي مَا

رَزَقْنَكُمْ فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ ۚ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ

لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [الروم: ٢٨] من أدلة التوحيد شبهة بآية النحل ﴿ وَاللَّهُ فَضَّلَ

بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ ۖ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِي رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ

أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِعِنْمَةِ اللَّهِ تُجْحَدُونَ ﴾ [النحل: ٧١].

وتقرير هذه: إن أهتكم مملوكة لله - عز وجل - وكما أن عبيدكم وما ملكت أيماكم لا يشاركونكم في أرزاقكم وأموالكم كذلك الله - عز وجل - لا تشاركه الآلهة المملوكة له في عبادته وخلقته / [١٥٨ ب / م] وهو مقياس جلي وكذلك كما لا تخافون عبيدكم فالله - عز وجل - لا يخاف الآلهة المملوكة له.

ولو كانت آلهة حقاً لكان يخافها؛ إذ كانت تكون مثله، فتبغى إلى ذي العرش سيلاً فيخاف غائلتها، والتالي باطل، فالمقدم مثله.

فهذان برهانان في هذه الآية.

﴿ بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾ [الروم: ٢٩] صريح في مذهب الجمهور؛ لأنه أضاف إضلالهم إليه، وهو موجب لضلالتهم فيكون سهم القدرة مصيباً، وإلا كان مخطئاً وإنه باطل.

﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَكُمْ مِنْ شَيْءٍ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الروم: ٤٠] فيه إشارة إلى اختتام الرزق كالخلق والموت والبعث لاقتران الرزق بالثلاثة وسرد الجميع في قرن.

وهذا مما يقوي عزائم الفقراء ونحوهم، ولعل بعض الناس من هاهنا أخذ قوله: «الرزق كالأجل يطلبك وأنت [عنه غافل]».

﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَكُمْ مِنْ شَيْءٍ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الروم: ٤٠] دليل على التوحيد ونفي الشريك.

ونظمه هكذا: أهتكم لا تفعل شيئاً من هذه الأربعة، والإله الحق يفعل هذه الأربعة، فالهتكم ليست هي الإله الحق.

﴿ اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيْحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَجَعَلَهُ كِسْفًا فَرَى الْوَدْقَ تَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ فَإِذَا أَصَابَ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾ [الروم: ٤٨] إلى قوله - عز وجل - : ﴿ فَأَنْظِرْ إِلَىٰ آثَرِ رَحْمَتِ اللَّهِ كَيْفَ تُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ ذَلِكَ لَمُحْيٍ الْمَوْتَىٰ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾

[الروم: ٥٠] تضمنت الدليل المشهور على الإعادة بقياسها على إحياء الأرض بالمطر، ونبه

على الجامع وهو الإمكان والقدرة بقوله - عز وجل -: ﴿ فَانْظُرْ إِلَىٰ ءَآثَرِ رَحْمَتِ اللَّهِ كَيْفَ تُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ ذَٰلِكَ لَمُحْيِ الْمَوْتَىٰ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝٥٠ ﴾ [الروم: ٥٠] والإمكان من لوازم المقدورية.

﴿ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۝٥٩ ﴾ [الروم: ٥٩] أي يختم عليها، وقد سبق معناه.

فإن قيل: أي فائدة في الطبع على قلب من لا يعلم؟ وهل هو إلا تحصيل الحاصل، أو شبيه به؟

والجواب: أن المراد يطبع على قلب من لا يستعمل العلم بالنظر في آيات الحق، فغير بالعلم عن استعماله، ألا ترى أن هذا وقع عقيب قوله - عز وجل -: ﴿ وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ ۚ وَلَٰئِن جِئْتَهُمْ بِآيَةٍ لَّيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّا أَنْتُمْ إِلَّا مُبْطِلُونَ ۝٥٨ ﴾ [الروم: ٥٨] أي: يبادرون بالإنكار والعناد، ولا ينظرون في أدلة الحق ليعرفوه.

القول في سورة لقمان

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [لقمان: ٦] يحتج بها الفقهاء على تحريم السماع، وليست نصاً فيه، ولأهل السماع فيه تفاصيل، ثم هو معارض بقوله - عز وجل - : ﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَٰئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [الزمر: ١٨] فلو كان في السماع قول وعطي فاتبعه السامع لدخل تحت هذه الآية.

﴿ هَٰذَا خَلَقَ اللَّهُ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِن دُونِهِ ۚ بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [لقمان: ١١] استدلال على عدم إلهيتهم بعدم كونهم خالقين، وتقريره هكذا / [٣٣٣/ل]: اهتكم لا تخلق، أو لا شيء من اهتكم بخلق، والإله / [١٥٩/م] الحق خالق، فلا شيء من اهتكم بإله حق، وهذا يقتضي أن الخلق والإبداع من لوازم الإله وخواصه.

﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنِ اشْكُرْ لِلَّهِ ۚ وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ [لقمان: ١٢] قد سبق الخلاف في نبوته والمشهور أنه ليس نبياً بل حكيم صالح.

﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفَصَّلَتْهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾ [لقمان: ١٤] أي اشكر لي على خلقي ورزقي لك، واشكر لهما على كسبها لك وكونهما سبب وجودك، وهذا يدل على أن الأكساب والأسباب ليس مطرحة الاعتبار كما هو المشهور.

﴿ يَبْنِىْ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزَمِ الْأُمُورِ ﴾ [لقمان: ١٧]. يحتمل أن الصبر جملة مستقلة أمراً بالصبر على الإطلاق، ويحتمل ارتباطها بما قبلها؛ أي: اصبر على ما أصابك من الأذى في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لكن هذا مراد على التقديرين لدخول هذا الصبر الخاص في الصبر على الإطلاق.

﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ
 مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (٣٤)
 [لقمان: ٣٤] تضمنت مفاتيح الغيب الخمس المذكورة في الحديث الصحيح^(١).

* * *

(١) رواه البخاري، كتاب التفسير [٤٦٢٧] وأخرجه أحمد [١٢٢ / ٢] والنسائي في
 الكبرى [٧٧٢٨ / ٤].

القول في سورة السجدة

﴿ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [السجدة: ٢] تضمنت أن الكتاب حق منزل، ويحتج به على أنه غير مخلوق، وفيه ما سبق مراراً.

﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ [السجدة: ٣] سبق الكلام عليه في القصص.

﴿ وَقَالُوا أَءِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ أَإِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ بَلْ هُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ كَافِرُونَ ﴾ [السجدة: ١٠] تضمنت حكاية إنكارهم للبعث، وقد سبق غير مرة.

﴿ قُلْ يَتَوَفَّنَكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴾ [السجدة: ١١] فيه إثبات المعاد إلى الله - عز وجل - بعد الموت، خلافاً للتناسخية القائلين بانتقال الأرواح في الأجسام جسماً بعد جسم، فما كمل منها لحق بعالمه العلوي، وما لم يكمل بقي متردداً في الأجسام أبداً، وهو رأي خيالي لا مستند له يعتمد.

ثم قد ذكر هنا: ﴿ قُلْ يَتَوَفَّنَكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴾ [السجدة: ١١] وفي الأنعام: ﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴾ [الأنعام: ٦١] وفي موضع آخر: ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الزمر: ٤٢] ووجه الجمع أنه - عز وجل - يتوفى الأنفس بقدرته بواسطة الملائكة وملك الموت بحق التقدم على ملائكة القبض والملائكة الأعوان بالباشرة، فيقال: إنهم يعالجون حتى تبلغ الفم فيقبضه ملك الموت بيده، وهذا كما يقال: قتل السلطان فلاناً، ويكون ذلك بواسطة الوالي والنائب، إمرة ثم بمباشرة الجند، واختلف في البهائم ونحوها هل يقبضها ملك الموت أم لا؟ فقل: لا، لعدم السمع فيه ولخصوص يتوفاكم، وقيل: بلى لعموم: ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴾ [١٥٩ ب/م] [الأنعام: ٣٨] ولأنها تحشر للقصاص / [٣٣٤ ل] بينها؛ فكان القابض

لها ملك الموت كالعقلاء، ولعل الخلاف فيها مبني على أنها عاقلة مكلفة تكليفاً خفياً عن البشر أم لا، وفيه خلاف مشهور.

﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [السجدة: ١٣]، يحتج بها الجمهور على أن مشيئته هي المانعة لمن شاء هداه، وقد سبق هو واعتراض القدرية عليه.

﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [السجدة: ١٣]، أي فوجب تصديق قوله السابق بمنع الهدى الخاص من سبق أنه من أهل جهنم بحسب المشيئة وخلق الدواعي والصوارف، هذه كله مع اعتقاد أن الله - عز وجل - في خلقه المشيئة النافذة، وله عليهم الحجة البالغة.

﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٣] وقد سبق توجيه ذلك في مقدمة الكتاب.

﴿ وَلَنذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [السجدة: ٢١] زعم بعضهم أن العذاب الأدنى عذاب القبر، والعذاب الأكبر عذاب النار، وهو ضعيف بل باطل، لأنه علل إذقتهم العذاب الأدنى برجوعهم عن كفرهم بقوله: ﴿ وَلَنذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [السجدة: ٢١] وفي القبر استحالة رجوعهم إلى الدنيا، وإنما العذاب الأدنى يشبه أن يكون السنين التي أصابته على عهد النبوة المذكورة في سورة الدخان.

﴿ وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْفَتْحُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [السجدة: ٢٨] هي في سياق: ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ فَنُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ أَفَلَا يُبْصِرُونَ ﴾ [السجدة: ٢٧] يشير إلى دليل البعث المشهور وهو القياس على إحياء الأرض.

﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَانْتَظِرِ إِنَّهُمْ مُنْتَظَرُونَ ﴾ [السجدة: ٣٠] وعيدي محكم.

القول في سورة الأحزاب

﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [الأحزاب: ١] أي استدم على ما أنت عليه من التقوى، لأن التقوى لم تفارقه لعصمته حتى يؤمر بها أمر استئناف.

﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۚ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ۚ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا ۚ كَانَ ذَٰلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴾ [الأحزاب: ٦] احتجت الشيعة بهذا مع قوله ﷺ: «من كنت مولاة فعلي مولاة» قالوا: لأنه صدر هذا الحديث بالإشارة إلى هذه الآية فقال: «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم» قالوا: بلى. قال: «فمن كنت مولاة فعلي مولاة» فافتضى ذلك بموجب هذا السياق أنه جعل لعلي عليهم من الطاعة بعده ما جعله لنفسه.

والجمهور منعوا صحة هذا الحديث بالكلية، ثم دللته على ما قالوه، والبحث فيه طويل.

﴿ قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الأحزاب: ١٦] هذا كقوله - عز وجل - : ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ ۚ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ۚ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِنْدِكَ ۚ قُلْ كُلُّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ ۚ فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾ [النساء: ٧٨] و ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنْكُمْ ۚ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ ۚ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ ۚ تَخْفَوْنَ فِي أَنفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَهُنَا ۚ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ [آل عمران: ١٥٤] الآيتين على ما مر.

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ۝﴾ [الأحزاب: ٢١] يحتج بها على التأسى به في أفعاله، ثم اختلف في فعله ﷺ فقيل: يقتضي الوجوب / [٣٣٥ ل]، وقيل: الندب، وقيل: الإباحة، والصحيح أن ما كان عادياً كالأكل والشرب والجماع فلا إباحة، وهيناته للندب كالأكل مستوفزاً غير متكى، والشرب في ثلاثة أنفاس، وما كان وجه القرية، فإن وقع بياناً لحمل فحكمه حكم الممين، وإن لم يقع بياناً فإن صرح بحكمه وجوباً أو ندباً أو غيره، أو دل عليه قرينة فهو ذاك، وإلا فلا إباحة متيقنة، والندب والوجوب في محل الإجمال موقوف على البيان.

احتج من قال بأن فعله للوجوب مطلقاً بقوله - عز وجل - : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ۝﴾ [الأحزاب: ٢١] فإنه جار مجرى الوعيد على ترك التأسى به وذلك يقتضي وجوب التأسى به.

واعلم أن الاستدلال بهذه الآية على التأسى مبني على أن الآية في نفسها عامة، ثم على أن الاعتبار في العام بعموم لفظه لا بخصوص سببه؛ لأن هذه الآية إنما وردت على سبب خاص، وهو اعتزال المنافقين القتال في غزوة الأحزاب مع مباشرة النبي ﷺ لها، فقيل لهم: هلا تأسيتم برسول الله في لقاء العدو، فلقد كان لكم فيه أسوة، ألا تراه يقول: ﴿تَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا ۖ وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابُ يَوَدُّوْا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُوتَ فِي الْأَعْرَابِ يَسْأَلُونَ عَنْ أَنْبَائِكُمْ ۖ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ۝﴾ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ۝﴾ [الأحزاب: ٢٠ - ٢١] وما قيل ذلك يدل على هذا من تقاعد المنافقين وأراجيفهم، لكن الأصلان ممنوعان، أما عموم الآية فلأن ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ۝﴾ مطلق لا عام، إذ هي نكرة في سياق إثبات، والمطلق تتأدى وظيفة العمل به في صورة ما، وقد تأسى به الناس في الإيمان والإسلام وكثير من الأحكام، فلم يبق في الآية ما يقتضي وجوب التأسى به في عموم الأفعال، وأما اعتبار عموم اللفظ دون خصوص السبب ففيه من الخلاف مع المالكية وغيرهم ما قد عرف وسبقت إليه الإشارة.

﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ۚ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣] تتعلق به الشيعة [أخزاهم الله] على عائشة رضي الله عنها، يقولون: أمرت أن تفر في بيتها فخالفت وخرجت إلى تفريق المؤمنين وقتال علي بالبصرة، حتى قتل بسببها من قتل وهم نحو عشرين ألفاً.

والجمهور أجابوا بأنها خرجت / [١٦٠ ب / م] مصلحة للفساد مظنة للثائرة مجتهدة في ذلك، فهي لا تنفك من أجر أصاب اجتهداها أو أخطأ.

قوله - عز وجل -: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ۚ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣] احتج بها الشيعة على أن أهل البيت معصومون، ثم على أن إجماعهم حجة.

أما أنهم معصومون فلأنهم طهروا وأذهب الرجس عنهم، وكل من كان كذلك فهو معصوم، أما الأولى / [٣٣٦ ل] فلنص هذه الآية، وأما الثانية فلأن الرجس اسم جامع لكل شر ونقص، والخطأ وعدم العصمة بالجملة شر ونقص، فيكون ذلك مندرجاً تحت عموم الرجس الذاهب عنهم، فتكون الإصابة في القول والفعل والاعتقاد والعصمة بالجملة ثابتاً لهم.

وأيضاً فلأن الله - عز وجل - طهرهم وأكد تطهيرهم بالمصدر حيث قال: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ۚ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣] أي: ويطهركم من الرجس وغيره تطهيراً، وهو يقتضي عموم تطهيرهم من كل ما ينبغي التطهير منه عرفاً أو عقلاً أو شرعاً، والخطأ وعدم العصمة داخل تحت ذلك، فيكونون مطهرين منه، ويلزم من ذلك عموم إصابتهم وعصمتهم، ثم أكدوا دليل عصمتهم من الكتاب بالسنة في علي وحده، وفي فاطمة وحدها، وفي جميعهم.

أما دليل العصمة [في علي] فيما ثبت أن النبي ﷺ لما أرسله إلى اليمن قاضياً قال: يا رسول الله، كيف تبعني قاضياً ولا علم لي بالقضاء؟ قال: « اذهب فإن الله سيهدي قلبك

ويسدد لسانك» ثم ضرب صدره وقال: «اللهم اهد قلبه وسدد لسانه»^(١) قالوا: قد دعا له بهداية القلب وسداد اللسان، وأخبره بأن سيكونان له، ودعاؤه مستجاب وخبره حق وصدق، ونحن لا نعي بالعصمة إلا هداية القلب للحق ونطق اللسان بالصدق، فمن كان عنده للعصمة معنى غير هذا أو ما يلزمه فليذكره.

وأما دليل العصمة في فاطمة - رضي الله عنها - فكقوله - ﷺ: «فاطمة بضعة مني يربيني ما راها ويؤذيها ما آذاها»^(٢) والنبي ﷺ - معصوم فبضعته أي جزؤه والقطعة منه يجب أن تكون معصومة.

وأما دليل العصمة في جميعهم - أعني علياً وفاطمة وولديهما فلقوله - ﷺ: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا: كتاب الله وعترتي أهل بيتي وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض»^(٣) رواه الترمذي، ووجه دلالة أنه لازم / [١٦١ أ/م] بين أهل بيته والقرآن المعصوم، وما لازم فهو معصوم، قالوا: وإذا ثبت عصمة أهل البيت وجب أن يكون إجماعهم حجة لا متنازع الخطأ والرجس عنهم بشهادة المعصوم، وإلا لزم وقوع الخطأ فيه وإنه محال.

واعترض الجمهور بأن قالوا: لا نسلم أن أهل البيت في الآية هم من ذكرتم، بل هم نساء النبي ﷺ بدليل سياقها وانتظام ما استدلتتم به معه، فإن الله - عز وجل - قال: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ ۚ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۖ﴾ [الأحزاب: ٣٢]، ثم استطردها إلى أن قال: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ۚ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ

(١) رواه أبو داود [٣/ ٣٠٠١] ح [٣٥٨٢] والنسائي في الكبرى [٥/ ١١٦] ح [٨٤١٩] وأحمد [١/ ٨٣، ٨٨، ١١١] وابن حبان [١١/ ٤٥١] ح [٥٠٦٥] والحاكم [٣/ ١٤٥] وأبو يعلى [١/ ٣٢٣].

(٢) رواه البخاري في كتاب فضائل الصحابة [٣٧٦٧] ومسلم في كتاب فضائل الصحابة [١٦/ ٣/ ح ٢٤٤٩] [٩٤] [أبو داود في كتاب النكاح [٢/ ٢٢٤] ح [٢٠٧١] والنسائي في الكبرى في كتاب المناقب [٥/ ٩٧/ ٨٣٧٠] والترمذي في كتاب المناقب [٥/ ٦٥٥] ح [٣٨٦٧] وابن ماجه في سننه في كتاب النكاح [١/ ٦٤٣/ ١٩٩٨].

(٣) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة [٣٤٠٨]، والترمذي في المناقب [٣٧٨٦].

وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ وَأَذْكُرَنَّ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾ [الأحزاب: ٣٣ - ٣٤]، فخطاب نساء النبي ﷺ مكتنفاً لذكر أهل البيت قبله وبعده منتظماً له، فاقضى أهن المراد به، وحيث لا يكون لكم في الآية متعلق أصلاً، ويسقط الاستدلال بها بالكلية، سلمناه لكن لا نسلم أن المراد بالرجس ما ذكرتم، بل المراد به رجس الكفر أو نحوه من المسميات الخاصة، وأما ما أكدتم به عصمتهم من السنة فأخبار آحاد لا يقولون بها مع أن دلالتها ضعيفة.

وأجاب الشيعة بأن قالوا: الدليل على أن أهل البيت في الآية هم من ذكرنا النص والإجماع، أما النص فما ثبت عن النبي ﷺ أنه بقي بعد نزول هذه الآية ستة أشهر يمر وقت صلاة الفجر على بيت فاطمة فينادي: « الصلاة يا أهل البيت ﴿ وَفَرَنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ۚ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَءَاتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ﴿٣٣﴾ [الأحزاب: ٣٣] رواه الترمذي وغيره،^(١) وهو تفسير منه لأهل البيت بفاطمة ومن في بيتها، وهو نص، وأنص منه حديث أم سلمة أنه ﷺ أرسل خلف فاطمة وعلي ولديهما، فجاءوا فأدخلهم تحت الكساء ثم جعل يقول: « اللهم إليك لا إلى النار أنا وأهل بيتي، اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي »^(٢) وفي رواية: « حامي، اللهم أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً » قالت أم سلمة: فقلت: يا رسول الله، ألسنت من أهل بيتك؟ قال: « أنت إلى خير »^(٣) رواه أحمد وهو نص في أهل البيت وظاهر في أن نساءه « أنت إلى خير » [رواه أحمد] ولم يقل: بلى أنت منهم.

وأما الإجماع فلأن الأمة اتفقت على أن لفظ أهل البيت إذا أطلق إنما ينصرف إلى من ذكرناه دون النساء، ولو لم يكن إلا شهرته فيهم كفى، وإذا ثبت بما ذكرنا من النص

(١) رواه الترمذي [٣٥٢ / ٥] وأحمد [٢٨٥، ٢٥٩ / ٣] وفي الفضائل [٧٦١ / ٢] ورواه الحاكم [١٧٢ / ٣] وأبو يعلى [٦٠ / ٧] والطبراني [٤٠٢ / ٢٢] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٥ / ٣٠٦].

(٢) رواه أحمد [٢٩٦ / ٦] وفي فضائل الصحابة [٥٨٣ / ٢] والطبراني [٣٩٣ / ٢٣].

(٣) رواه الترمذي [٣٥١، ٦٦٣] ح [٣٧٨٧، ٣٢٠٥]، والحاكم [٤٥١ / ٢] ورواه الطبراني [٥٢ / ٣]، [٢٥ / ٩، ٢٣ / ٢٣، ٢٤٩] والبيهقي [١٥٠ / ٢].

والإجماع أن أهل البيت علي وزوجته وولدها فما استدللتم به من سياق الآية ونظمه على خلافه لا يعارضه؛ لأنه يحمل الأمرين / [١٦١ ب / م]، وقصاراه أنه ظاهر فيما ادعيتم؛ لكن الظاهر لا يعارض النص والإجماع، ثم إن الكلام العربي يدخله الاستطراد والاعتراض وهو تخلل الجمل الأجنبية بين الكلام المنتظم المتناسب، كقوله - عز وجل -: ﴿ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً ۖ وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ [النمل: ٣٤] فقلوه: ﴿ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً ۖ وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ [النمل: ٣٤] جملة معترضة من جهة الله - عز وجل - / [٣٣٨ ل] بين كلام بلقيس، وقوله - عز وجل -: ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ۖ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لِّو تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴾ [النمل: ٣٤] إِنَّهُ لَقَرْءٌ كَرِيمٌ ﴿ [الواقعة: ٧٥-٧٧] أي فلا أقسم بمواقع النجوم إنه لقرآن كريم، وما بينهما اعتراض على اعتراض، وهو كثير في القرآن وغيره من الكلام العربي، فلم لا يجوز أن يكون قوله - عز وجل -: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ۚ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣] جملة معترضة متخللة لخطاب نساء النبي ﷺ على هذا النهج؟ وحينئذ يضعف اعتراضكم بمرة.

وأما الرجس فإنما يجوز حمله على الكفر أو على مسمى خاص لو كان له معهود، لكن لا معهود له، فوجب حمله على عمومته، إذ هو اسم جنس معرف باللام وهو من أدوات العموم. وأما ما ذكرناه من أنخبار الأحاد فإنما أكدنا به دليل الكتاب، ثم هي لازمة لكم فنحن أوردناها إلزاماً لا استدلالاً.

واعلم أن الآية ليست نصاً ولا قاطعاً في عصمة أهل البيت، وإنما قصارها أنها ظاهرة في ذلك بطريق الاستدلال الذي حكيانه عنهم.

قوله - عز وجل -: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينَ وَالْقَنِينِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّامِتِينَ وَالصَّامِتَاتِ وَالْخَافِضِينَ وَالْخَافِضَاتِ

فُرُوجَهُمْ وَالْحَفِظَتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾ [الأحزاب: ٣٥] يحتج به على إن الإناث لا يدخلن في جمع المذكر السالم، وإلا لكان والمسلمات تكراراً، ولأنه حكى عن أم سلمة أنها قالت: يا رسول الله، ما بال النساء لا يذكرن مع الرجال؟ أو كما قالت، فنزلت هذه الآية، ففهمت أم سلمة أن صيغة المذكر لا تتناول الإناث، وأقرت على ذلك ووافقتها التنزيل فدل على ما قلنا.

وتفصيل المسألة أن اللفظ المختص بأحد القبيلين لا يتناول غيره كالرجال والذكور وكالنساء والإناث، واللفظ الموضوع لهما يتناولهما كللفظ من، واختلف في نحو المؤمنين والمسلمين، هل تتناول الإناث ما لم يدل على قرينة؟ على قولين؛ أحدهما: لا، لما ذكرنا، وكما لا يتناول نحو المسلمات والمؤمنات الذكور.

والثاني نعم، لأن أكثر خطاب القرآن بهذه الصيغة والحكم فيها يتناول النساء.

وأجيب عنه بأن ذلك إن ثبت فهو بطريق التغليب لا بالوضع، والتزاع إنما هو فيه لا في دلالة القرائن، وأما لفظ القوم فهل يختص الرجال أو يتناول القبيلين؟ فيه خلاف موضع ذكره / [١٦٢ أ / م] في سورة الحجرات، إن شاء الله عز وجل.

﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ۚ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾ [الذين يبلغون رسالت الله ويخشونه ولا تخشون أحداً إلا الله وكفى بالله حسيباً] ﴿٣٨ - ٣٩﴾ [الأحزاب: ٣٨ - ٣٩] قال بعضهم: هذا تعريض من الله - عز وجل - برسوله ﷺ حيث قال له: ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ۖ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ [٣٧] [الأحزاب: ٣٧] كأنه قال: لم تفعل ذلك، وهلا تكون كهؤلاء الذين يبلغون، ولا يخشون أحداً إلا الله.

وجوابه: أن المعلوم من هذا الكلام: أنه مدح لهؤلاء الرسل وثناء عليهم، وأما كونه تضمن تعريضاً بالنبي ﷺ فغير معلوم، وبشأن الأمر كذلك [لا يضر]، إذ لا قدح بذلك في منصب ولا عصمة، والله - عز وجل - له التصرف في عبادته، رسلاً كانوا أو

غيرهم، بالفعل والقول، تصريحاً وتعريضاً، وإشارة وكناية وكيف شاء.

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ۝٤٠ ﴾ [الأحزاب: ٤٠] احتج به الحجاج على أن الحسن والحسين ليسا ابني رسول الله ﷺ، ولا يرد عليه قوله ﷺ للحسن: «(إن ابني هذا سيد)»^(١)؛ لأن إثبات بنوته مجاز، باعتبار أنه سبطه ومن ذريته، وسلب الآية ثبوت بنين النبي ﷺ كإبراهيم والقاسم والطيب؛ لأنهم لم يبلغوا مبلغ الرجال، والآية إنما سلبت أبوته عن الرجال، وعند التحقيق فالآية ما سيقّت لهذا، إنما المراد منها نفي أبوته الحقيقية عن زيد بن حارثة؛ لأنه لما تبناه ثم تزوج امرأته، أرحف به المنافقون، وقالوا: تزوج امرأة ابنه، وذلك حرام في دينه؛ فعفروا أنه ليس ابنه لصلبه، والمحرم إنما هي زوجة ابنه لصلبه، كما صرح به في سورة النساء.

والدليل على أن الحسن من ذرية النبي نص القرآن على أن المسيح من ذرية إبراهيم، مع أنه إنما ينتسب إليه من جهة أمه مريم في قوله - عز وجل -: ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ ۚ وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ ۚ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ۝٨٤ ﴾ [الأنعام: ٨٤] إلى قوله: ﴿ وَعِيسَى ۚ ﴾، ونسبة الحسن إلى النبي ﷺ نسبة المسيح إلى إبراهيم فكان من ذريته.

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ۝٤٠ ﴾ [الأحزاب: ٤٠] تضمنت هذه الجملة إثبات رسالته ﷺ وموضع تقريره سورة الفتح إن شاء الله - عز وجل - وأنه خاتم النبيين أي: لا نبي بعده.

والدليل عليه هذا النص المعصوم، وقوله ﷺ: «(أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي)»^(٢). فإن قيل: هذا إثبات الدعوى [١٦٢ ب/م] بنفسها فهل من دليل عليها غير ذلك، [فإن اليهود والنصارى كل واحد من الفريقين يدعي أن نبيه خاتم النبيين لا نبي بعده، وقد ظهر كذبهم عندهم فيما تفصلون أنتم عن يلمزكم ما لزمهم، وهؤلاء الفلاسفة يدعون قدم العالم ودوامه، وأن النبوات لا تنقطع بل هي متصلة مستمرة بحسب الحاجة إليها في

(١) رواه البخاري في كتاب الصلح [٢٧٠٤].

(٢) رواه أحمد في الفضائل [٩٤١ / ٢] والطبراني [٥٧ / ٣] ح [٢٦٧٥]، [٢٠٥ / ٦].

كل حين.

والجواب: أن معتمدنا في أن محمداً خاتم النبيين لا نبي بعده، إنما هو السمع؛ إذ العقل لا يمنع من ذلك، غير [أن السمع الذي هو معتمدنا، ينتهي إلى دليل العقل، وتقريره: أن القرآن دل دليل النبوة - وهو المعجز النبوي - على أنه كلام الله - عز وجل -، ودل السمع والعقل على أن كلام الله - عز وجل - حق وصدق، لا يلحقه باطل ولا كذب / [٣٤٠ ل]، وقد صرح بأنه خاتم النبيين الذي لا نبي بعده، فوجب القطع بصحته بهذا الدليل الذي بذاته السمع وغايته العقل، [ولم يثبت لنا مثل هذا الدليل على ما ادعته اليهود والنصارى في أن لا نبي بعد نبيهم، بل الواقع كذبهم بظهور محمد ﷺ نبياً بعد المسيح، والمسيح بعد موسى، وأما الفلاسفة فدعواهم مبنية على قدم العالم أو أبديته، فإن كان صاحب هذا السؤال منهم ناظرناه في ذلك الأصل كما سبق، وإن كان من غيرهم؛ فقد اتفقنا وإياه على بطلان قولهم، وزال السؤال واندفع الإشكال.

فإن قيل: قد اعترفتم أن العقل لا يمنع من تجدد النبوة، ثم زعمتم أن دليلكم على عدم تجددنا ينتهي إلى العقل، فلزم أن العقل يمنع من تجددنا ولا يمنع معاً، وهو تناقض. قلنا: ليس تناقضاً، لأن الذي يمنعه وقوع النبوة فيما بعد، والذي لا يمنعه جواز وقوعها، ولا تناقض بينهما، ولا يلزم من نفي الوقوع نفي الجواز].

﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ٤٤ ﴾ [الأحزاب: ٤٤] يحتج به الجمهور على رؤية الله - عز وجل - في الآخرة، بناء على أن اللقاء يقتضي الرؤية لغة أو عرفاً، وقد سبق.

﴿ وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ٤٦ ﴾ [الأحزاب: ٤٦] يحتمل أمرين:

أحدهما: تصديقه ﷺ في الرسالة وأنه إنما دعا إلى الله - عز وجل - بإذن الله [لا فضولاً ولا متقولاً]، فيكون من باب إثبات الرسالة.

ويحتمل أن المراد: وداعياً إلى الله، ثم لا يصل أحد إليه إلا بإذنه، أو لا يهتدي بدعائك أحد إلا بإذنه، كقوله: ﴿ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ١٦ ﴾ [المائدة: ١٦] فيحتج به على القدريّة في أن أحداً لا يستقل بالهداية بدون إذن الله - عز وجل -.

﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ

غَيْرَ نَظْرِينَ إِنَّهُ وَلَكِنَّ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِيهِ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِيهِ مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾ [الأحزاب: ٥٣] أي غير منتظرين نضجه وفراغه، وهذا أدل للمعتزلة على / [١٦٣ أ / م] مطلوبهم من قوله: ﴿وَإِنِّي مُرْسَلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾ [النمل: ٣٥] على ما ذكر هناك.

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، يحتج بها على استعمال اللفظ المشترك في مفهوميه معاً على ما سبق، وجوابه في سورة الحج عند: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [الحج: ١٨].

وفي المسألة خلاف، والأشبه الجواز إذا لم يورث لبساً أو خللاً في الكلام يخل بالإفهام. ويحتج بها أيضاً على جواز ما يفعله بعض الناس عقب الصلاة من قوله: السلام عليك يا رسول الله جهراً أو خفية، مشيراً بإصبعه، أو غير مشير، لأن الله - عز وجل - عطف الأمر بالسلام عليه على الأمر بالصلاة عليه، فكما كانت الصلاة عليه مشروعة في الأحوال المذكورة، كذلك السلام عليه، خلافاً لمن منع ذلك وأغلظ فيه.

ويحتج بها على أن الصلاة على النبي ﷺ واجبة للأمر بها المقتضي للوجوب، ثم هل وجوبها على العين أو الكفاية فيه نظر، والأشبه على الأعيان؛ لأن الصلاة عليه جرت مجرى العظيم له والتوقير، وذلك فرض العين، ثم إذا وجبت على العين خرج تكرارها على أن الأمر يقتضي التكرار أم لا؟، والأشبه أنه لا يقتضيه؛ فيخرج المكلف عن عهده وجوبها عليه بالصلاة عليه مرة في عمره.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا

مُهِينًا ﴿٥٧﴾ [الأحزاب: ٥٧] وهنا كلام للشيعه نرغب عن ذكره لصعوبته.

﴿ لَئِنْ لَّمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الأحزاب: ٦٠] يحتمل أن يكون ذلك الإغراء بالأمر التكليفي، ويحتمل أن يكون بالأمر التكويني، وهو خلق دواعي حرمهم في قلبه، فيجليهم عن المدينة.

﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ [الأحزاب: ٦٢] يحتج به على اطراد العادات، لأن السنة هي الطريقة والعادة، وقد نفى أن تبدل، وهو المراد من اطرادها.

﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا الْسَّبِيلَ ﴾ [الأحزاب: ٦٧] أي / [٣٤١ ل] بالإغواء والكسب عند الجمهور، وبالخلق عند المعتزلة.

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ تَحْمِلَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب: ٧٢] قيل: كان إشارة إلى أن الظلم والجهل غريزة في طبيعة الإنسان كالشيء المتقادم في معدنه [وكذلك هي في صفات الله - عز وجل - نحو ﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٣] إشارة إلى أنها في معاني قديمة، لم تفارق ذاته].

القول في سورة سبأ

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عِلْمُ الْغَيْبِ لَا يُعْزَبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٣﴾ ﴾ [سبأ: ٣]، فيه إنكار البعث من الكفار، وإثباته عليهم بقوله: ﴿ عِلْمُ الْغَيْبِ لَا يُعْزَبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ ﴾ [سبأ: ٣].

وبيانه: أنه عالم بكل شيء، فهو يعلم أجزاء الموتى المنحلة إليها أجسادهم، ثم إذا أراد بعثهم [١٦٣ ب/م] ضم تلك الأجزاء بعضها إلى بعض، فعادوا كما كانوا أول مرة.

﴿ لَيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾ ﴾ [سبأ: ٤] بيان لغاية البعث وعلته الحكيمة، وحكمته العلية، فإذا مبنى البعث على العلم لجمع الأجزاء والقدرة لنظمها وتأليفها كما كانت.

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ يُنْبِئُكُمْ إِذَا مُزِقْتُمْ كُلٌّ مِّمَّزِقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿٧﴾ ﴾ [سبأ: ٧] هذا إنكار آخر منهم استغنى عن جوابه بجواب الأول.

﴿ أَفَتَرَىٰ عَلَىٰ اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جِنَّةٌ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ ﴿٨﴾ ﴾ [سبأ: ٨] احتج به الجاحظ على أن بين الصدق والكذب واسطة، وهى الجنة التى ادعوها، إذ ليست صدقاً قطعاً ولا كذباً لمقابلتها الكذب، فلزم أنها واسطة بينهما لا صدقاً ولا كذباً، وقد اختلف في الصدق والكذب؛ ف قيل: هما الخبر المطابق واللا مطابق مطلقاً فعلى هذا لا واسطة بينهما؛ لأن الخبر إن طابق فصدق، وإلا فكذب، وقيل: إن طابق فصدق وإن لم يطابق، فإن علم المتكلم بعدم مطابقته فكذب، وإن لم يعلم فخطأ لا كذب، وهذا الاصطلاح وعليه الآية، لأنهم نسبوه إلى أنه أخطأ في إخباره عن البعث عن غير عمد للكذب فصار في خطئه كذي الجنة، لا يدري ما يقول.

﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يٰٓجِبَالُ اَوْبِي مَعَهُ ﴿١٠﴾ ﴾ [سبأ: ١٠] أي سبحي معه

﴿ وَالطَّيْرِ ۖ وَآلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ ﴿١١﴾ ﴾ [سبأ: ١١] هذه خوارق معجزات ووجهها أن يخلق في الجبال حياة تسبح بها والطير أقرب إلى ذلك لحيوانيتها، وإلانة الحديد بأن يخلق فيه لنا

ابتداءً، أو بنار كامنة فيه، أو بتغليب الجزء المائي عليه ونحوه والكل ممكن.

[وعند الاتحادية أنه سرى بذاته في الجبال والطيور، وسبح منها نفسه كما مر].

﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحْرِبٍ وَتَمَثِيلٍ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَتٍ ۖ
أَعْمَلُوا ءَالَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ ۝١٣ ﴾ [سبأ: ١٣] يحتج به على أن
الشكر بالعمل والحمد بالقول بدليل: ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سِيرِكُمْ ءَايَتِهِ ۖ فَتَعْرِفُونَهَا ۚ وَمَا
رَبُّكَ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ۝٩٣ ﴾ [النمل: ٩٣] وقيل: الشكر الاعتراف بالنعمة، وضده
الكفر. والحمد: الثناء على الحي بأوصافه الجميلة وضده الذم.

﴿ وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ۝٢٠ ﴾ [سبأ: ٢٠]
يعني قوله: ﴿ قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ
لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا ۝٢١ ﴾ [الإسراء: ٦٢] ودلت هذه الآية على أنه قال ذلك
ظناً وحسداً، وهو شأنه وشأن كل مخلوق، إذ لا يعلم الغيب إلا الله - عز وجل
/ [٣٤٢ ل].

﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّن سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يُّؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي
شَكٍّ ۚ وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ۝٢١ ﴾ [سبأ: ٢١] أي من قوة وتصرف يجبرهم به
على المعصية، إنما كان يدعوهم ويوسوس لهم، وهو موافق لقوله:

﴿ وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ
فَأَخَفْتُكُمْ ۚ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِّن سُلْطَانٍ إِلَّا أَن دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي ۚ فَلَا تُلْهُمُونِي
وَلُومُوا أَنفُسَكُمْ ۚ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنتُمْ بِمُصْرِخِي ۚ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا
أُشْرَكْتُمُونَ مِنْ قَبْلُ ۚ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٢٢ ﴾ [إبراهيم: ٢٢]،
﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّن سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يُّؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ ۚ
وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ۝٢١ ﴾ [سبأ: ٢١] أي لنعلم العلم [العام] المشترك بيننا
وبينهم، الذي تلزمهم به الحجة في ظاهرة العدل، وإلا فالله - عز وجل - لم يزل عالماً
بالمؤمن من غيره قبل خلقهم / [١٦٤ أ / م] لكن علماً اختصاص به لا تلزمهم به الحجة في

ظاهر العدل، وإن لزمهم به في باطن العدل، كما قالته الجبرية، إذا الله - عز وجل - غير متهم على خلقه.

﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُوْثِقُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ ۚ وَرَبُّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ۝ ﴾ [سبأ: ٢١] اعلم أن المكلف إما مصدق بالآخرة جازم أو مكذب بها جازم أو شك فيها متردد، وهو ملحق بالمكذب، لأن الإيمان هو التصديق الجازم والشك والتردد ينافي الجزم.

﴿ قُلْ لَا تَسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ۝ ﴾ [سبأ: ٢٥] هذا وعيدي محكم.

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ۝ ﴾ [سبأ: ٢٨] قيل: معناه للناس كافة، ففيه التصريح بعموم الدعوة وقيل: كافا لهم عن الشرك والشر، والتاء للمبالغة مثلها في: علامة ونسابة وداهية.

﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهْتُولَاءِ ۚ إِنِّي أَكْرَمُ ۚ كَانُوا يَعْبُدُونَ ۝ ﴾ [سبأ: ٤٠]، تقتضي أن الجن ليسوا من الملائكة، وإلا كان ذلك ضعفاً في حجة الملائكة، إذ ينفون المعبودية عنهم ويضيفونها إلى طائفة منهم، ويتبع هذا أن إبليس من الجن، لا من الملائكة كما سبق.

القول في سورة الملائكة

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولَى أَجْنَحَةٍ مَّثْنَى وَثُلثَ وَرُبْعٍ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [فاطر: ١] دليل على عصمتهم إذ لا يؤمن على الوحي يبلغه إلا معصوم.

﴿ أُولَى أَجْنَحَةٍ مَّثْنَى وَثُلثَ وَرُبْعٍ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [فاطر: ١] هذا خرق لعادة الناس، فبين أن ذلك زيادة في الخلق، وأنه إلى اختياره ومشيتته، فقال: ﴿ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [فاطر: ١].

﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَذْكَرُوا نِعَمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ ﴾ [فاطر: ٣] من أدلة التوحيد كما سبق.

﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ [فاطر: ٨] يحتج به الجمهور كما سبق ودل على أنه هو الذي يزين للمجرم سوء عمله، في قوله -عز وجل- ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ [فاطر: ٨] إلى ﴿ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ إِلَى بَلَائِمٍ فَاحِينًا بِهِ الْأَرْضُ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ ﴾ [فاطر: ٩] إثبات للبعث والمعاد بالقياس على إحياء الأرض بالمطر والنبات.

﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورُ ﴾ [فاطر: ١٠] يحتج به أصحاب الجهة؛ لأن حقيقة الصعود إلى فوق، وقد بينه النبي ﷺ بقوله: ثلاثة لا تجاوز صلاحهم آذانهم الحديث، وينتظم الدليل هكذا الأعمال تصعد إلى الله، والأعمال تصعد إلى فوق، فالله في جهة فوق. وأجيب / [٣٤٣] عنه بما سبق من أن الصعود والفوقية معنويان لا حسيان، وإلا لزم التحيز والجسمية.

﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَرْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [فاطر: ١١] احتج به المعتزلة على أن القاتل يقطع حياة المقتول، وينقص من عمره، وقد دلت هذه الآية على جوازه وإليه وإلى نحوه الإشارة بما كالطبيب يسيء تدبير مزاج المريض، فيقتله ونحو ذلك.

وجوابه أن الأجل / ١٦٤ ب/م والعمر لا ينقص عما في علم الله - عز وجل - لما مر من النصوص عليه نحو: ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَعْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [يونس: ٤٩]، ومعنى هذه الآية، ما يعمر من معمر، ولا ينقص غيره عن عمره بأن يعيش المعمر مائة سنة، وينقص آخر من عمر ذلك المعمر فيعيش خمسين، وقيل: ينقص الإنسان من عمره بالنسبة إلى بنيته الصالحة لتعميره أكثر من ذلك مثل أن يعيش خمسين وبنيته وتركيبه يصلح لتعمير مائة، وقيل غير ذلك، وبالجملة ليست نصاً فيما قالوه، فلا تعارض النصوص فيما قلناه.

﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾ [فاطر: ٣٢] إن قيل: كيف يكون المصطفى ظالماً؟ قيل: إنما يمتنع ذلك في شخص واحد من وجه واحد، والمصطفى هاهنا أمة متعددة الأفراد، فاصطفأواها من حيث حملتها وظلمها من جهة أفرادها، وذلك لا يمتنع.

﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾ [فاطر: ٣٢]، أي: بإرادته، ويحتج به الجمهور في أن إذن الله وإرادته وعلمه وقدرته هي المؤثرة في السبق والظلم والاقتصاد والشقوة والسعادة، وأن الإنسان لا يستقل بشيء من ذلك.

﴿ الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴾ [فاطر: ٣٥] يحتج به على أن دخول الجنة بفضل من الله - عز وجل - لا عوض عن الطاعات.

القول في سورة يس

﴿ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ٣٠ ﴾ [يس: ٣] إثبات لرسالته ﷺ وبرهانها يأتي إن شاء الله

- عز وجل -.

﴿ لَتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ ٣١ ﴾ [يس: ٦] احتج بها بعض

النصارى على اختصاص رسالة محمد بالعرب؛ لأنهم هم الذين لم ينذر آبائهم، أما بنو إسرائيل من اليهود والنصارى فقد أنذر آبائهم بالرسول والكتب، فليس هو مرسل إليهم.

والجواب أن المراد ما أنذر آبائهم [بالرسول والكتب] في الفترة، وهى ما بين عيسى ومحمد؛ فيعم الأمم كلها ثم هذا [الاستدلال] بمفهوم ضعيف؛ فلا يعارض النصوص على عموم دعوته، وأيضاً من سلم أنه رسول إلى العرب لزمه تصديقه في دعوى عموم الرسالة والدعوة.

﴿ لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ٣٢ ﴾ [يس: ٧] يعني القول

المذكورين / [٣٤٤ ل] في قوله: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ ٣٣ ﴾

وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ٣٤ ﴾ [يس: ١٢، ١٣]، ولما حق القول القديم عليهم بذلك وجب تحقيقه

أَلَمْ يُرْسَلُونَ ٣٥ ﴾ [يس: ١٢، ١٣]، ولما حق القول القديم عليهم بذلك وجب تحقيقه

عند وجودهم بإجبارهم على المراد منهم بخلق الدواعي والصوارف في قلوبهم الموجبة

لذلك، وإليها الإشارة بالأغلال في أعناقهم والسد من بين أيديهم ومن خلفهم ومن أراد

أن ينظر إلى عظمة الله - عز وجل - / [١٦٥ أ/م] فليتنظر إلى هذا حيث جبر خلقه على

ما يريد منهم، بحيث لا خروج لهم عنه ولا خلاص لهم منه، ثم هو يحاكمهم إلى عقولهم

فتقضي عقولهم عليهم، ما ذاك إلا لأن الخلق عبيده والعقول خلقه وجنوده، فلم يجعل في

فطرها إلا ما عليه فطرها، وهو القضاء على ذوبها بحكم كسبها الظاهر، وعدم إقامة

عذرهم بالجبر الإلهي الباطن، فله فيهم الإرادة الغالبة وعليهم الحجة البالغة.

﴿ ءَاتَاكُم مِّن دُونِهِ ءَالِهَةً إِن يُرَدَّنِ الرَّحْمَنُ بَصُرًا لَا تَعْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا

يُنْقِذُونِ ٣٦ ﴾ [يس: ٢٣] استدلال على التوحيد، وتقريره هكذا: لا شيء من الآلهة

بنافذ الإرادة، والإله الحق نافذ الإرادة، فلا شيء من الآلهة بإله حق.

﴿ وَإِنْ كُلٌّ لَّمَّا جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ ٣٧ ﴾ [يس: ٣٢] هذا إثبات للبعث.

﴿وَأَيَّاهُمْ أَلَيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُمْ مُظْلَمُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [يس: ٣٧] إشارة إلى دليل البعث المذكور قبلها، وهو الدليل المشهور في قياس البعث على إحياء الأرض.

وكذلك ﴿وَأَيَّاهُمْ أَلَيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُمْ مُظْلَمُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [يس: ٣٧] حجة على البعث؛ لأن الليل مظلم كثيف كالعظام البالية مظلمة، لعدم الحياة، كثيفة لتمحض طبيعة الأرض فيها، ثم إن النهار مشرق لطيف، كالجسم الحي مشرق بنور الحياة، لطيف بما فيه من العنصر المائي اللطيف ثم لما كان سلخ النهار من الليل ممكناً، فكذلك إخراج الأجساد الحية من العظام البالية، ثم ذكر مع هاتين الحجتين على البعث حججاً أخر على وجود الصانع لمن ينكره، وهي جريان الشمس لمستقر لها، وتقدير القمر منازل، وحمل الناس في الفلك المشحون وتقديره: أن هذه أفعال وآثار عظيمة؛ فتستدعي مؤثراً قطعاً، ثم يستدل على قدمه ووحدانيته كما سبق.

﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ ﴿٤٩﴾﴾ [يس: ٤٩] الآيات فيهن إثبات البعث ونفخ الصور ونحوه. من أحكام الآخرة.

﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَبْنَىءَ آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٥٠﴾﴾ [يس: ٦٠] أي تطيعوه، وفيه إشارة إلى أن العبادة هي الطاعة، وهي كذلك، غير أنها في العرف العام هي الطاعة على جهة الذل والخضوع.

﴿وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ ﴿٦١﴾﴾ [يس: ٦٢] يعني بالإغواء والوسوسة، إذ لم يكن له عليهم سلطان إلا أن دعاهم فاستجابوا له، فبقيت الأفعال مترددة بين الله - عز وجل - بالخلق، والعباد بالكسب.

﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٦٢﴾﴾ [يس: ٦٥] / [٣٤٥ ل] هذا من حوار العادات في الآخرة؛ لأن العادة اطردت اليوم بظهور الكلام من فم وشفيتين ولسان ومخارج وأسنان، فإذا سمع العقل بصدر كلام على غير هذه الصفة استغربه، وحقيقة الكلام إنما [هي صوت] مفهوم خارج من / [١٦٥ ب/م] جسم، وهو من اليد والرجل وسائر الأعضاء ممكن، قريب بأن يخلق فيها الصوت المفهوم، وقد يمكن أن ينقل الفم إلى اليد؛ فتتطرق به، وهل اختصاص الفم بالوجه إلا عادة اطردت، وإلا فنسبته من حيث هو إلى سائر الأعضاء واحدة.

﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَى أَعْيُنِهِمْ فَاسْتَبَقُوا الصِّرَاطَ فَأَنَّى يُبْصِرُونَ ﴿٦٦﴾﴾ [يس: ٦٦]

[٦٦]، يقطع مادة الروح الباصر عنها، أو بالتحام الجفنين أو غير ذلك.

﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَمَسَخْنَهُمْ عَلَىٰ مَكَانَتِهِمْ فَمَا اسْتَطَعُوا مُضِيًّا وَلَا يَرْجِعُونَ ﴾ [٦٦]

[يس: ٦٧] بسلب الحياة والرطوبة من أجسادهم، فتمخض طبيعة الأرض فيها فيعودون جهاداً.

﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُّبِينٌ ﴾ [يس: ٦٩]

يعني صيانة لمعجز القرآن أن ينسب إلى الشعر، فتمكن الشبهة وتضعف الحجة، وهو من باب ﴿ وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ ۚ إِذَا لَأَرَّتَابِ الْمُبْتَلُونَ ﴾

﴿ [العنكبوت: ٤٨] وعلى هذا اختلف فيما ورد عن النبي [من قوله]:

« أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب »^(١)

وقوله:

« هل أنت إلا إصبع دमित وفي سبيل الله ما لقيت »^(٢)

وقوله:

« إن تغفر اللهم تغفرهما وأي عبد لك ما ألما »^(٣)

وقوله:

« اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا »^(٤)

فمن أهل العلم من قال: هذا رجز، وحكم بأن الرجز ليس بشعر، طرداً ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ

الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُّبِينٌ ﴾ [يس: ٦٩] ومنهم من سلم أن

الرجز شعر، وهو مذهب الخليل والأكثرين، ولكن أجابوا بوجه:

أحدها: أن هذا كلام موزون كان يصدر عنه اتفاقاً لا قصداً لوزنه، ويسمى انسجماً

(١) رواه البخاري [٣/ ١٠٥١، ١٠٥٤، ١٠٧١، ١١٠٧] ح [٢٧٠٩، ٢٧١٩، ٢٧٧٩، ٢٨٧٧] ح [١٧٧٦].

(٢) رواه البخاري في الجهاد ح [٢٨٠٢] ومسلم في كتاب الجهاد ح [١٧٩٦].

(٣) تفسير الطبري [٢٧/ ٦٦].

(٤) رواه البخاري [٣/ ١٠٤٣، ١١٠٣، ١٥٠٧، ١٥٣٧] ح [١٦٨١، ٢٦٨٢، ٢٨٧٠، ٣٨٨٠، ٣٩٦٠] ورواه مسلم [٣/ ١٤٢٧] ح [١٨٠٢].

لجودة القريحة وكمال الفطرة، وقد وقع مثله في القرآن كثير، نحو ﴿بَنِيَّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الحجر: ٤٩]، وفي كلام الناس قول بعض المرضى لأهله: اذهبوا بي إلى الطبيب، وقولوا قد اکتوی.

ويحكى أن جماعة من الشعراء جاءوا إلى منزل أوس بن حجر ليشاعروه؛ فخرجت إليهم بنت له صغيرة، فقالت: ما تريدون من أبي، قالوا: جئنا لشاعره؛ فقالت:

تجمعتم من كل أوب ووجهة
على واحد لا زلتهم قرن واحد
فعادوا مغلوبين، وهذا شعر جيد متين صدر عنها انسجاماً، ما لم تقصده، فهذا سبيل ما صدر عنه ﷺ من الرجز على قتلته وندوره.

والوجه الثاني: أن الشعر هو ما سمي به الإنسان شاعراً، وهو نظم القصيد المتعدد الأبيات اللازم للوزن والروي، ويطرد ذلك من صاحبه [٣٤٦ ل] وليس كذلك ما صدر عنه ﷺ فإن مجموع ما صدر عنه من ذلك هذا الذي أوردناه لا نحفظ عنه غيره، وهو أبيات رجزية، فاذة في أغراض مختلفة.

الثالث: أنهم أوردوا / [١٦٦ أ/م] الكلام المذكور عنه بتحريك أو آخره، أو سكونها لينخرج عن حد النظم إلى حد الثر؛ فقالوا: أنا النبي لا كذب، بفتح الباء أنا ابن عبد المطلب بكسرهما، وكذلك دमित ولقيت بسكون التاء فيهما، وما عدا هذين البيتين فمسموع قبله لغيره، فقلوه: «إن تغفر اللهم» البيت محفوظ عن زيد بن عمرو بن نفيل، أو عن أمية بن أبي الصلت، وقلوه: لولا أنت ما اهتدينا، محفوظ عن عامر بن الأكوع رجزية في طريقهم إلى خير، وحينئذ يكون النبي ﷺ حاكياً له متمثلاً به لا منشئاً له، كما كان يتمثل بقول طرفة: ويأتيك من لم تزود بالأخبار، وبكسره هكذا تحقيقاً لقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ﴾ [يس: ٦٩] وكذا قوله: «اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة» وهو نثر لا نظم، وربما قال: فاغفر للمهاجرين والأنصار.

﴿أَوَلَمْ يَرِ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ﴾ [يس: ٧٧] إلى قوله - عز وجل -: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يس: ٧٩] ذكر في الأثر أن أبي بن خلف، أو عقبة بن أبي معيط أخذ عظماً خراً، وقال: يا محمد، أترى الله يبعثني إذا صرت مثل هذا؟ قال: «نعم يبعثك، ثم يدخلك

النار»^(١)، فنزلت هذه الآيات مشتملة على جملة من أدلة البعث أحدها هذا وهو قياس الإعادة على الإبداء أي الذي ابتدأها، أولاً يعيدها ثانياً بجامع الإمكان والقدرة التامة، وقد سبق هذا.

ثم احتجت النصارى بهذه الآية على إلهية المسيح إلزاماً للمسلمين، وتقريره: أن المسيح أحيا العظام وهي رميم، وكل من أحيا العظام وهي رميم فهو الذي أنشأها أول مرة، فالمسيح هو الذي أنشأها أول مرة، أما الأولى فلنصوص القرآن والإنجيل إجماع الملتين على أن المسيح [أحيا الموتى، وأما الثانية فلهذه الآية إذ اقتضت أن لا يحيي للعظام إلا منشئها أول مرة؛ فثبت أن المسيح] منشئ العظام أول مرة، ومنشئ العظام أول مرة هو الله فالمسيح هو الله، وهذه شبهة روجوها هكذا والغلط فيها واضح، فإن قولهم: المسيح أحيا العظام وهي رميم، إن أرادوا أنه أحياها مستقلاً بإحيائها، فهو ممنوع، وإن أرادوا أنه أحياها بإذن الله كما صرح به القرآن، فإن أخذوا المقدمة الأخرى مقيدة بهذا القيد منعناها أيضاً، وإن أخذوها بدونه لم يتحد الأوسط / [٣٤٧ ل] في القياس، فلا تنتج، إذا يصير هكذا: المسيح أحياها بإذن الله، وكل من أحياها مطلقاً هو الذي أنشأها، فالوسط كما تراه غير متحد، ثم ما ذكروه معارض بأن الله يحيي العظام / [١٦٦ ب/ل] مستقلاً بإحيائها والمسيح أحياها غير مستقل بإحيائها، فالله غير المسيح فالمسيح غير الله، أو نقول المسيح أحياها بإذن الله، ولا أحد ممن أحياها بإذن الله بإله؛ فالمسيح ليس بإله، أما الأولى فلنص كتابنا ونص الإنجيل أنه كان إذا أراد إحياء ميت صلى ودعا وبكى وخضع، وذلك دليل على عدم استقلاله بذلك بدون إذن الله، وأما الثانية؛ فلأن الحاجة إلى الإذن دليل على قصور في القدرة، ولا أحد ممن هو قاصر القدرة بإله فهذا هو البرهان الواضح لا ما روجوه وغالطوا فيه.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ۝٧٩ ﴾ [يس: ٧٩]، إشارة إلى ما ذكرناه في قوله: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ ۚ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عِلْمُ الْغَيْبِ ۚ لَا يُعْزَبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي

(١) رواه الطبري [٣٠ / ٢٣] وأخرجه الحاكم في المستدرک [٤٢٩ / ٢] وذكره السيوطي في الدر المنثور [٥٠٧ / ٥].

الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٣﴾ [٣] فِي سَبَأٍ.
 ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنتُم مِّنْهُ تُوقِدُونَ﴾ ﴿٤﴾
 [يس: ٨٠] تضمنت الدليل الثاني على البعث، وبيانه أن الذي أحاله منكر.

والبعث هو إخراج الجسم الحي المشتمل على الحرارة والرطوبة من عظم نخر، قد استولت عليه طبيعة التراب الباردة اليابسة، وذلك إخراج ضد من ضد وإيجاد طبع الحياة من طبع الموت، وأنه محال فيما زعموا فقليل لهم: هذا الشجر الأخضر الرطب قد أخرجنا لكم منه ناراً في غاية اليبوسة، أنتم تستخرجونها بأيديكم من المرخ والعفر وغيرهما من الأشجار وهو إخراج يابس من رطب وضد من ضد؛ فإذا جاز إخراج يابس الناس من رطب الشجر، فلم لا يجوز إخراج رطب الحي من يابس العظم النخر؟ فيما أن تأتوا بفرق صحيح بين الصورتين ولن تجدوا، أو تمنعوا الجواز في الصورتين ولن تستطيعوا ثبوته عياناً في إخراج النار من الشجر أو تسلموا الجواز في الصورتين وهو المطلوب.

فإن قال قائل: إن إخراج الجسم الرطب الحي من العظم اليابس، محال لاحتياج الجسم إلى الرطوبة وهي معدومة في العظم الترابي اليابس بخلاف إخراج النار من الشجر الأخضر لجواز كمون النار في الشجر لغلبة العنصر الناري عليه، فتقاوم رطوبة الشجرة ما يقابلها من النار وتبقى بقية النار لا معارض لها تخرج عند استخراجها بالقدح، ومثل هذا التوجيه لا يتأتى في إخراج الحي من العظم فظهر الفرق [٣٤٨].

فالجواب أن الاحتياج لم يقع على توجيه إخراج الحي من العظم [الميت] بالتوجيه الطبيعي الذي ذكرتموه، حتى يصح مقتضى هذا الفرق، وإنما وضع على جواز إخراج الضد الطبيعي من ضده على مشترك بين الصورتين، إذ إخراج اليابس / [١٦٧ أ/م] من الرطب، وإخراج الرطب من اليابس كلاهما يجمعه إخراج ضد من ضد.

أما توجيه حصول الرطوبة للجسم، فذاك ثبت بدليل آخر، وهو أنه ممكن، وكل ممكن مقدور، وبيان إمكانه أنه يجوز أن تستخرج له رطوبة مائية في الأرض، أو تمطر عليه من السماء، أو تخترع له اختراعاً، وقد ورد أن الأرض تمطر عند إرادة البعث أربعين يوماً مطراً كمى الرجال.

وحيث لا يبعد أن تجعل في الأرض حرارة كحرارة الرحم يتولد منها، ومن ذلك الماء الغليظ اللزج ما تقوم به الأجسام حية، ثم هذا البذر يقع يابساً في أرض يابسة فتهتر بعد أيام خضراء يعصر فيخرج منه الماء، فمن أين ذلك؟

والجواب مشترك، أما قولكم لجواز كمن النار في الشجر: فالكمن عندنا باطل، وأنتم عند المحاقة لا تقدرون على إثباته، فإننا لو قطعنا شجرة النار وشرحناها بأبلغ ما يكون ما وجدنا للنار أثراً لا عياناً ولا لمساً ولا غيره، وإنما النار يخلقها الله - عز وجل - عند القدح، وغاية ذلك أن يكون اختصاص هذه الشجرة بإخراج النار منها طبيعة مناسبة للنار لكن ذلك لا يدل على كمن النار فيها على أن في كل شجر ناراً، فلا اختصاص لبعضه دون بعض بذلك، وإنما هو كما قلنا مخترع عند استخراجها.

قوله: لغلبة الجزء الناري عليه، قلنا: العنصر الناري الكامن في الشجرة إما فاسد الصورة أو موجود الصورة؛ فإن كان فاسد الصورة فليس ذلك بنار كالعنصر الناري في الإنسان لا يسمى ناراً موقدة ولا يوقد منها.

وإن كان موجود الصورة قائمها، فيما أن يكون غالباً للجزء المائي، أو مغلوباً له أو مكافئاً مقاوماً، فإن كان غالباً له، وجب أن يحرقه ثم يستولي على أثره في الشجرة، وهو رطوبتها فيذهبها ثم على جرم الشجرة فيحرقها بالكلية، والعيان بخلافه، وإن كان مغلوباً للمائي وجب أن ينطفئ لغلبة المائي عليه.

وحينئذ [يجب] أن لا تخرج النار من الشجرة بالقدح والاستخراج، والعيان بخلافه، وإن كان مكافئاً مقاوماً، وجب إذا شرحنا الشجرة أن نحسه عياناً، أو لمساً / [٣٤٩] لأن الفرض أن صورته النارية قائمة لا فاسدة والعيان خلافه، فهذه الأقسام حاصرة وكلها باطلة، فبطل قولكم بكمن النار في الشجر لغلبة العنصر الناري عليه، ثم قوله: تبقى بقية النار لا معارض لها يخرج عند استخراجها، قلنا: إن بقيت فاسدة الصورة، فليست بنار، وإن بقيت بصورتها النارية، وجب أن تحرق ما تلاقيه من أجزاء الشجرة / [١٦٧ م] إذ الفرض أنه لا معارض لها، فتبين بطلان الفرق المذكور من كل وجه.

ثم إن المزاج هو كيفية متوسطة حاصلة عن تفاعل العناصر بعضها في بعض وإذا تفاعلت كسر كل منها صورة الآخر وذهبت صورته بالكلية، ففرض كمن أحد العناصر بصورته في الجسم محال، ناراً كان ذلك أو غيره. وإنما أطلنا الكلام هاهنا لوجهين:

أحدهما: لتلاظن ظان أن الفرق المذكور مؤثر، فلا يثق بدليل القرآن،

الثاني: الإعلام بأن براهين القرآن بعد كل سؤال وجواب وتشكيك من ذي ارتياب تظهر أنها قوية متينة واضحة سالمة عن المبطلات، مستولية بالإبطال على الشبهات.

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدْرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ ۚ بَلَىٰ وَهُوَ

الْخَلْقُ الْعَلِيمُ ﴿٥٦﴾ [يس: ٨١] تضمن الدليل الثالث على البعث، وقد سبق، وتقريره: أن خلق السماوات والأرض أعظم من إعادتهم يعني منكري البعث، والقادر على الأعظم هو على الأيسر أقدر، أو يقال: إعادتهم أهون من خلق السماوات والأرض، فهو قادر عليها بطريق أولى، ودليل ذلك النص النظر، أما النص فقوله - عز وجل -: ﴿لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ﴿٥٧﴾ [غافر: ٥٧] وأما النظر فلأن الإنسان عالم صغير والسماوات والأرض هما العالم الأكبر، أعظم من الأصغر، كما أن الأصغر أيسر من الأكبر، ومن أتقن علم الهيئة والطب بحيث يقف على عجائب أشكال الأفلاك ودوائرها، وبدائع عجائبها وأجناس ما في السماوات والأرض وأنواعها وأصنافها وأشخاصها علم أن في ذلك من الحكمة وبديع الصنعة أضعاف ما في بدن الإنسان من الحكمة التي عرفت بالتشريح.

ثم إنه - عز وجل - لما قرر أدلة البعث، ذكر مستندها جملة وهو عموم القدرة على جميع الممكنات فقال: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ ﴿٥٨﴾ [يس: ٨٢] أي، فلا يحتاج إلى ما يحتاج إليه غيره من الآلات / [٣٤٩ل] والعلاجات.

وربما قال قائل: إنما دل هذا الدليل على أنه قادر على أن يخلق مثل الناس، وهو ابتداء خلق والتزاع في الإعادة لا في ابتداء الخلق، فيقال: لعله نبه بهذا على أنه على الإعادة أقدر، إذ قد تقرر في سورة الروم وغيرها أن الإعادة أهون من الابتداء، أو يكون مراده بخلق مثلهم يعيدهم مثل ما كانوا، والأمر قريب، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

* * *

القول في سورة الصفات

﴿ إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ ۝ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشْرِقِ ۝ ﴾ [الصفات: ٤، ٥] احتجاج على [١٦٨ أ/م] الوحداية أي أن رب هذا الملك لا ينبغي أن يكون إلا واحداً بدليل التمانع السابق ﴿ وَحِفْظًا مِّنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ ۝ ﴾ [الصفات: ٧] الآيات فيها إثبات الشياطين واستراقهم السمع ورميهم بالشهب.

﴿ أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ۝ ﴾ [الصفات: ١٦] فيه إنكار البعث من الكفار.

﴿ فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ فَإِذَا هُمْ يَنْظُرُونَ ۝ ﴾ [الصفات: ١٩] إشارة إلى نفخة البعث في الصور.

﴿ بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصْدَقَ الْمُرْسَلِينَ ۝ ﴾ [الصفات: ٣٧] إثبات لنبوته ﷺ وتصديقه الرسل في التوحيد.

﴿ إِنكُمْ لَذَائِقُوا الْعَذَابِ الْأَلِيمِ ۝ ﴾ [الصفات: ٣٨] إلى ﴿ فَهُمْ عَلَىٰ عَٰثِرِهِم بِرَّغُونَ ۝ ﴾ [الصفات: ٧٠] متضمن لإثبات العذاب والنعيم الحسيين خلافاً للفلاسفة والنصارى.

﴿ أَذَٰلِكَ خَيْرٌ نُّزُلًا أَمْ شَجَرَةُ الزَّقُّومِ ۝ إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ ۝ ﴾ ﴿ إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ ۝ ﴾ [الصفات: ٦٢ - ٦٤] وجه الفتنة فيها أنهم قالوا: النار تأكل الشجر، فلا تبقى شجرة الزقوم فيها؛ فكذبوا بها، وإنما فتنتهم الارتباط بالمعتاد، والآخرة تنخرق فيها العادات.

﴿ قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ۝ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ۝ ﴾ [الصفات: ٩٥ - ٩٦] تنازع الفريقان في هذا؛ فالجمهور قالوا: معناه والله خلقكم وعملكم، وجعلوا ما مصدريه؛ فتدل على أن أعمالهم مخلوقة لله عز وجل.

والمعتزلة قالوا: [معناه] خلقكم والذي تعملون فيه يعني: الأصنام؛ لأن المعنى عليه، إذ المراد: أن الله خلقكم وخلق معبودكم، ومعبودهم هو الوثن المنحوت المعمول فيه النحت، لا نفس العمل الذي هو النحت، قالوا: ولو كان المراد: خلقكم وأعمالكم، لقالوا لإبراهيم: إذا كان قد خلقنا وأعمالنا فلا لوم علينا في أعمالنا كما لا لوم علينا في ذواتنا

المخلوقة له.

والجمهور قالوا: أراد بذلك الإخبار [بعموم إلهيته] وقدرته على العامل وعمله ومحل عمله، حتى لا يخرج عن دائرة قدرته شيء، كما قال: ﴿ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَأَعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الأنعام: ١٠٢] وهم تمسكوا بظاهر اللفظ وعمومه، والمعتزلة تمسكوا بمعناه على ما قلناه، وغايتها / [٣٥١ ل] أن تكون من متشابه هذا الباب، فيرد إلى محكمه، وهو مع الجمهور كما عرف في مواضعه.

﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيِّدِينَ﴾ [الصافات: ٩٩] يعارض به نفاة الجهة مشيتها إذا احتجوا بأن النبي ﷺ عرج به إلى ربه إلى فوق فدل على أنه فوق، قالوا: فقد أخبر إبراهيم أنه ذاهب إلى ربه، ثم ذهب إلى الشام؛ فيلزمكم أنه في الشام. وقد يجاب بأن إبراهيم يظهر من كلامه وحاله أن ذهابه مجاز، وأن مراده: إني ذاهب إلى قدرة ربي [أو رضى] ربي، بخلاف عروج محمد ﷺ فإنه إلى ذات ربه قطعاً.

﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَئُ إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْهَبُ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ﴾ قَالَ يَتَأَبَّأُ أَفْعَلُ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴿١٦٨﴾ [م/]

[الصافات: ١٠٢] أي إني رأيت، فعبّر عن الماضي بالمضارع، ثم تابعه ابنه على ذلك.

فقال ﴿أَفْعَلُ مَا تُؤْمَرُ﴾ [الصافات: ١٠٢] أي ما أمرت ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾ [الصافات: ١٠٣]: أي استسلما لأمر الله - عز وجل - وطاعته ﴿وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾ [الصافات: ١٠٣] أضجعه للذبح ﴿وَنَدَيْنَاهُ أَنْ يَتَّكِئْ بِإِبْرَاهِيمَ﴾ ﴿قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [الصافات: ١٠٤ - ١٠٥] أي: صدقت فرأى عزمك على ذبح ابنك، وإنما المقصود امتحان صدقك لا ذبحه، وقد حصل ذلك بصدق عزمك ﴿وَقَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠٧] هو كبش هايل المذكور في قصة ابني آدم في التفسير.

واحتج الجمهور بهذه القصة على جواز نسخ الفعل قبل وقوعه؛ لأن إبراهيم - عليه السلام - أمر بذبح ابنه، ثم نسخ عنه قبل أن يفعل، ومنع ذلك المعتزلة. ومأخذ الخلاف نظراً أن مثل هذا الفعل هل له فائدة أم لا؟ فالجمهور قالوا: له فائدة وهي امتحان المكلف بصدق العزم على الامتثال كما كان

من إبراهيم.

والمعتزلة قالوا: لا فائدة لذلك؛ إذ حاصله افعل لا تفعل، وهو تهاوت، ثم أجابوا عن القصة بوجه:

أحدها: لا نسلم أنه رأى أنه مأمور بذبحه وإنما ظن أن سيرى بدليل قوله: إني أرى وهو مستقبل لا ماض، ولهذا قال ابنه: افعل ما تؤمر بصيغة المستقبل، أي إن أمرت بذبحي كما خطر لك أنه سيكون، فافعل.

الثاني: سلمنا أنه أمر بشيء، لكنه لم يؤمر بنفس الذبح بل بمقدماته كأخذ المديّة والإضجاع والربط ونحوه، وقد فعل ذلك بدليل: ﴿قَدْ صَدَّقْتَ الرُّءْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [الصافات: ١٠٥] ولو كان مأموراً بنفس الذبح لما كان صدقها.

الثالث: سلمنا أنه أمر بذبحه؛ لكن لا نسلم أنه نسخ قبل فعله، بل فعله، وكان كلما قطع جزءاً من عنقه التحم، فلم يفرغ من قطعها حتى التحمت جزءاً فجزءاً، واعلم أن من تأمل القصة / [٣٥٢] وسياقها علم بطلان هذه الوجوه بالضرورة واستغنى عن تكلف الجواب، لكن لا بد من جوابها على العادة.

والجواب عن الأول ما سبق من استعمال المضارع بمعنى الماضي، والمضارع أريد به الحال لا المستقبل؛ لأنه لما رأى رؤياه في الليل أصبح وهو يتذكرها ويتخيلها في الحال، وهو حال كل ذي رؤيا يذكرها، فلذلك عبر عن الماضي بلفظ الحال، وكذا قول ابنه ﴿يَتَأْتِيَ أَفْعَلٌ مَا تُوْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢] أي ما أنت مأمور به في الحال؛ لأنه مأمور في الحال بما كان أمر به في الماضي استصحاباً لحاله، إذ لم ينسخ عنه بعد، وعن الثاني بأنه خلاف نص قوله: ﴿قَالَ يَبْنَئِي إِنِّي أَرَى فِي أَلْمَنَامِ أَنِّي أَذْنَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ [الصافات: ١٠٢] ولم يقل، إني أعزم على ذبحك، ولأنه لو كان مأموراً بمقدمات الذبح لا غير / [١٦٩ أ / م] لما كان فيه امتحان، ولا بلاء مبین، والنص مصرح بأنه كان بلاء مبیناً، وأيضاً لما كان فيه مزية لإبراهيم - عليه السلام - على غيره، إذ صغار الناس إذا علم أنه مأمور بمقدمات ذبح نفسه لا غير، لم يتوقف في فعل ذلك، ورأى أنه مأمور بأنه يلعب.

وعن الثالث بأنه لو صح، لكان أولى ما ذكر في القصة هو، إذ هو أعظم وأعجب وأغرب وأتم نعمة على إبراهيم وابنه من الفداء بالكبش، وقد ذكر وعظم إذ قال:

﴿وَقَدَيْنَهُ بَذِبحَ عَظِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠٧] سلمنا أنه لا يلزم ذكره، لكن لو صح ما ذكرتموه، لما كان للفداء بالكبش معنى؛ لأن معنى الآية: وفديناه من الذبح بذبح عظيم فلو كان قد ذبح كما زعمتم لكان هذا الإخبار غير مطابق.

﴿وَنَشَرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الصافات: ١١٢] يحتاج به من رأى أن الذبيح إسماعيل، لأنه لما فرغ من قصة الذبيح بشر بإسحاق، وهو يدل على أن الذبيح غيره، وليس إلا إسماعيل وليس بنص، إذا العطف بين القصتين، أعني: قصة الذبح والبشرى بالواو، وهي لا تفيد الترتيب واحتمل أنه بشر بإسحاق أولاً ثم أمر بذبحه ثانياً، وقد اختلف الناس في الذبيح، فالمسلمون على أنه إسماعيل، وأهل الكتاب على أنه إسحاق وعن أحمد فيه القولان:

احتج الأول بوجوه: أحدها: ما ذكرناه من سياق القصة وهو إن لم يكن نصاً فهو ظاهر.

الثاني: أن إسماعيل هو أكبرهما؛ فالظاهر أن [الامتحان كان فيه؛ لأنه الأنفس والأفضل عند الأب عادة.

الثالث: قوله: ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيِّدِينَ﴾ [الصافات: ٩٩ - ١٠١] ثم استطرد قصته دل على أن المذبح هو أول ما وهب له من الولد وهو إسماعيل، وهذا الوجه كالدليل والمستند للذي قبله وبينهما اشتباه وتغاير.

الرابع: قوله: ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠١] والأب تظهر أخلاقه في أولاده، والعرب الذين هم بنو إسماعيل أحلم من بني إسرائيل الذين هم بنو إسحاق فالظاهر أن الحليم المأمور بذبحه هو إسماعيل.

الخامس: من قوله هاهنا: ﴿سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢] مع قوله في الأنبياء: ﴿وَإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِّنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٥] فوصف بالصبر هنا مبهماً، وفي الأنبياء مبيناً والمبين يقضي على الحمل المبهم، فالظاهر أن الصابر هناك هو الصابر المذبح هنا.

السادس: قوله ﷺ: «أنا ابن الذبيحين ولا فخر» وهو من ولد إسماعيل لا إسحاق.

السابع: قوله: - عز وجل -: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَلَبَسَ رَتَبَهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ ۚ﴾ [هود: ٧١] والظاهر أنها بشرت يعقوب على صفته من أنه [من] ولد إسحاق، ثم لا يخفى مثل ذلك عن [١٦٩ ب/م] إبراهيم وحيث يكون إسحاق معلوم الحياة إلى أن يولد له بالبشرى الإلهية، ومثل ذلك لا يفيد الامتحان بالأمر بذبحه، لأن من علم قطعاً أن ابنه يعيش إلى بعد البلوغ لا يخشى عليه قبل البلوغ من أمر بذبحه، ولا غيره، فتعين إسماعيل للقصة.

واحتج الآخرون بقوله - عز وجل -: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ ۚ إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ ۚ﴾ [ص: ٤٥ - ٤٦] فذكر إسحاق مع من أخلص بالامتحان؛ ثم قال: ﴿وَأَذْكُرْ إِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَذَا الْكِفْلِ ۖ وَكُلٌّ مِنَ الْأَخْيَارِ ۚ﴾ [ص: ٤٨] ولم يذكر ما يقتضي امتحاناً فدل على أن الذبيح هو إسحاق، وهذا ليس بشيء وجوابه من وجوه:

أحدها: أن ذكره من المخلصين لا يدل على أن إخلاصه بالامتحان بجواز أنه وصف له بالإخلاص في العبادة والطاعة.

الثاني: سلمناه لكن لا نسلم أن امتحانه بخصوصية الذبح لجواز أنه امتحن بالعمى كابنه يعقوب، وقد عمى إسحاق فلم يمت إلا مكفوفاً أو بغير العمى.

الثالث: أن ما ذكرتموه منقوض بيوسف وأيوب وذو النون وداود وموسى، وغيرهم ممن أخلص بالامتحان ولم يذكر هاهنا.

الرابع: أن ما ذكرتموه معارض بوصف إسماعيل بالصبر في قوله - عز وجل -: ﴿وَأَسْمِعِمْ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ ۖ كُلٌّ مِنَ الصَّابِرِينَ ۚ﴾ [الأنبياء: ٨٥] أي: قد أتى بما يلام عليه يحتاج [به من يرى وقوع المعاصي من الأنبياء ولحوق اللائمة لهم على بعض أفعالهم، وقد سبق القول فيه، وأن معاملة الله - عز وجل - لهم على طريق حسنات الأبرار سيئات المقربين].

﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ ۚ﴾ [ص: ١٤٩ - ١٥٠] إنكار على من زعم أن الملائكة بنات الله شهدون ﴿[الصافات: ١٤٩ - ١٥٠]﴾ [الصافات: ١٤٩ - ١٥٠] إنكار على من زعم أن الملائكة بنات الله وقد سبق.

﴿ أَلَا إِنَّهُمْ مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَدَ اللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٥٢﴾ ﴾ [الصفات: ١٥١ - ١٥٢] لاستحالة ذلك في حقه ﴿ أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ ﴿١٥٣﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿١٥٤﴾ ﴾ [الصفات: ١٥٣ - ١٥٤] هو كما سبق من قوله - عز وجل - : ﴿ وَتَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَنَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ﴿١٥٥﴾ ﴾ [النحل: ٥٧] أي كيف هذا الحكم الفاسد يجعلون الأنقص للأكمل وبالعكس والحكم الجيد إذا لم يكن بد من هذا الاعتقاد الرديء خلاف ذلك ﴿ أَفَأَصْفَكَمُ رِبُّكُمْ بِالْبَيْنِ وَاتَّخَذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنثًا إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ ﴾ [الإسراء: ٤٠] ﴿ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى ﴿١٥٧﴾ ﴾ [النجم: ٢٢] ، ﴿ وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نِسْبًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجَنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾ [الصفات: ١٥٨] زعموا أن الملائكة، وهذا إنما جاءهم من قبل أنهم تكلموا في الإلهيات بغير دليل شرعي، ولا نظر عقلي، فإن النظر العقلي يفضي إلى بطلان ما قالوه كالفلاسفة لم يقولوا بالشرع، وقد أبطلوا ما زعمه هؤلاء الكفار / [١٧٠ أ/م] إذ النكاح والولادة يستلزم الجنسية، وهي محال في حق القديم الواجب الوجود سبحانه.

﴿ وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجَنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾ [الصفات: ١٥٨] أي لعذاب من كفر منهم، ولو كانوا كما زعم الكفار لكانوا صهراً له ونسباً، فلم يعذبهم، أو المراد [أن الكفار] يكذبون على الجن بأنهم أصهار الله - عز وجل - والجن تعلم كذبهم في ذلك، إذ يعلمون أنه لا نسبة لهم إليه إلا بالعبودية، وأهم ما بين محضر العذاب يوم القيامة مرحوم. ﴿ سُبْحَنَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [الصفات: ١٥٩] أي تنزه عن قولهم إذ لا يليق به وهو محال في حقه - عز وجل - ﴿ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴿١٦٠﴾ ﴾ [الصفات: ١٦٠] مستثنى من قوله: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجَنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾ [الصفات: ١٥٨] أي لمحضرون النار والعذاب إلا المخلصين منهم فلا يعذبون، وهذه قسمة للجن إلى مخلص وغيره كاتقسام الإنس إليهما في قوله: ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغَوِّيَهُنَّ أَجْمَعِينَ ﴿١٦١﴾ ﴾ [الصفات: ١٦١] ﴿ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلَصِينَ ﴿١٦٢﴾ ﴾ [ص: ٨٢ - ٨٣].

﴿ فَإِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ ﴿١٦١﴾ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَاعِلِينَ ﴿١٦٢﴾ إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ ﴿١٦٣﴾ ﴾ [الصافات: ١٦١ - ١٦٣] يحتج به الجمهور على أن لا فتنة من مخلوق، إذ معنى ذلك أنكم أيها الكفار لا تفتنون أحداً بعبادة معبودكم إلا من سبق عليه القول بأنه يصلى الجحيم، فيكون المؤثر في فتنه إرادة الله - عز وجل - لا إغواؤكم وفتنتكم أنتم. والمعتزلة يوجهونها على مذهبهم؛ فيقولون معناها: أنكم لا تفتنون من يعبد أهلتكم بل هو يفتن نفسه ويضلها.

﴿ وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ﴾ [الصافات: ١٦٤] هذا حكاية قول الملائكة، وهم متفاوتون في مقاماتهم كالإنس في درجاتهم ﴿ هُمْ دَرَجَتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾ [آل عمران: ١٦٣] ﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَتٌ مِّمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣٢] وقياساً على حاشية الملك مقامهم عنده متفاوتة.

﴿ وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ ﴾ وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ ﴿١٦٥﴾ [الصافات: ١٦٥ - ١٦٦] هذا كالتفسير ﴿ وَالصَّافَّاتِ صَفًّا ﴾ ﴿ فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا ﴾ ﴿ فَالتَّلَاتِلَاتِ ذِكْرًا ﴾ ﴿ في أول السورة، وأهم الملائكة يصفون أجنحتهم أو أقدامهم ويتلون تسييح الرب عز وجل.

القول في سورة ص

﴿وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِّنْهُمْ ۖ وَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا سِحْرٌ كَذَابٌ ۝۴﴾ [ص: ٤]
 نظيره: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ
 ءَامَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ ۚ قَالَ الْكَافِرُونَ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ ۝۲﴾
 [يونس: ٢] ووجه عجبهم لزوم الترجيح بلا مرجح في زعمهم، وقد سبق، وجوابه في
 سورة إبراهيم وغيرها.

﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا ۖ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ۝۵﴾ [ص: ٥] لما ألفت
 نفوسهم الكثرة نفرت من التوحيد فهم في ذلك على محض التقليد ولو وفقوا لحسن النظر
 لعلم كل منهم ما يأتي ويذر.

﴿أَنْزَلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنَا ۚ بَلَّ هُمْ فِي شَكٍّ مِّنْ ذِكْرِي ۖ بَلْ لَّمَّا يَدُوقُوا عَذَابَ ۝۸﴾
 [ص: ٨] هو إلزام الترجيح بلا مرجح بزعمهم، وهو غير لازم وجوابه ﴿أَمْرٌ عِنْدَهُمْ
 خَزَائِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ الْعَزِيزِ ۝۹﴾ [ص: ٩] / [١٧٠ ب / م] أي أنت خصصت
 من بينهم [بالنبوة] برحمة ربك.

﴿أَمْرٌ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ الْعَزِيزِ ۝۹﴾ [ص: ٩] أي أنت خصصت
 بإنزال الذكر دونهم برحمة الله وإرادته، وهو ذو الملك المتصرف فيه بما يختار، فإن كانوا
 هم أهل التصرف في الملك أو شركاء صاحب الملك.

﴿أَمْرٌ لَهُمْ مِّلْكٌ ۖ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ فَلْيَرْتَقُوا فِي الْأَسْبَابِ ۝۱۰﴾ [ص: ١٠]
 أي في الحبال إليه لينازعوه ملكه، ويحتمل أن الارتقاء في الأسباب مثل ومعناه كمعنى
 قوله: ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ كَيْدٌ فَكِيدُوا ۝۳۹﴾ [المرسلات: ٣٩]، وحاصل الكلام أن
 اعتراضهم في تخصيصي إياك بالنبوة دونهم شأن منازع لي في ملكي لا شأن من يعترف
 بأنه عبدي.

﴿إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ ۝۱۸﴾ وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً
 كُلُّ لَهُ ۚ أَوَّابٌ ۝۱۹﴾ [ص: ١٨ - ١٩] أي مسح ﴿فَفَهَّمْنَهَا سُلَيْمَنَ ۚ وَكُلًّا
 ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ ۚ وَكُنَّا

فَعَلَيْنَ ﴿٧٩﴾ [الأنبياء: ٧٩] ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَجِبَالُ أُوبَىٰ مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ ﴾ [سبأ: ١٠] وقد سبق توجيه ذلك.

﴿ وَهَلْ أَتَاكَ نَبُؤُا الْخَصَمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴾ [ص: ٢١] يحتج به على أن أقل الجمع اثنان لأن هذا الخصم كان اثنين، وقد رد إليهم ضمير الجمع؛ فقال: تسوروا. وأجيب بأنه يحتمل كان معهم غيرهم؛ فصاروا جمعاً، ويحتمل أن جمع الضمير باعتبار لفظ الخصم، فإنه من المصادر يصدق على القليل والكثير.

﴿ إِذْ دَخَلُوا عَلَىٰ دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَىٰ بَعْضُنَا عَلَىٰ بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَىٰ سَوَاءِ الصِّرَاطِ ﴾ [ص: ٢٢]، لأنهم دخلوا عليه في غير وقت التحاكم فأنكرهم، ففزع إما لما تخشاه الملوك من غوائل الإنس، أو لما تفرسه وكان يتوقعه من إلزام الحجة له على لسان بعض خلق الله - عز وجل -.

﴿ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً ﴾ قيل حقيقة، وقيل: كنى عن المرأة بالشاة لما ذكر في القصة، وكقوله:

يا شاه ما قص لمن حلت له

وقوله:

والشاه ممكنة لمن هو مرتمي

البيتين.

﴿ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا ﴾ [ص: ٢٣] أي أعطيتها، واجعلي أكفلها ﴿ وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ ﴾ [ص: ٢٣] أي غلبي، وفي المثل: من [عزيز]، أي: من غلب سلب.

﴿ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّهٗ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴾ [ص: ٢٤] أي علم أننا أصبناه بالحنه، وألزمناه الحجة.

وتلخيص القصة أن داود فيما حكي في السير قال: يا رب نوه بذكري كما نوهت بذكر آبائي إبراهيم وإسحاق ويعقوب: فقال له:

أولئك ابتليتهم، فصبروا، قال داود: فابتلني حتى أصبر، قال: فاستعد لذلك يوم كذا وقت كذا؛ فلزم داود محرابه في ذلك الوقت محترزاً يقرأ في الزبور؛ فبينا هو كذلك، إذ

وقع بين يديه طائر صغير، بديع الخلقة جداً؛ فأعجبه فمد يده ليأخذه لبعض صغار ولده؛ فتأخر الطائر يسيراً؛ فتقدم له داود؛ فتأخر يسيراً، فلم يزل كذلك يستتبع داود مطعماً له، حتى صعد سطح المحراب، ثم طار فأتبعه داود بصره؛ فوقعت / [١٧١ أ/م] عينه على امرأة تغتسل، فأعجبه جمالها، وكان زوجها: أوريا بن حنان في الجهاد؛ فكتب داود إلى أمير الجيش: أن قدم أوريا بن حنان في الجهاد؛ فكتب داود إلى أمير الجيش: أن قدم أوريا بالتأبوت، وكان لا يتقدم به أحد، فيرجع إلا مفتوحاً عليه أو مستشهداً؛ فقدمه بالتأبوت مراراً، ويفتح عليه؛ ثم قتل بعد ذلك، لما أُلظ الأمر به؛ فتزوج داود امرأته، وكان له غيرها تسع وتسعون امرأة؛ ولم يكن لأوريا إلا تلك المرأة، فلذلك جاءه الخصمان، فألزماء الحجة على لسانه بقياس جلي واضح.

وقد اختلف الناس فمنهم من صحح هذه القصة [وجوز على الأنبياء الكبار بسببها وما أشبهها]، ومنهم من منع صحتها، لأنه من أخبار القصص وغيرات أهل الكتاب أهل التحريف والتبديل، وهم لا يرون عصمة الأنبياء؛ فلا يتحاشون من نسبة مثل هذا وأعظم منه إليهم، فقد ذكر في تورايم على ما شاهدته أن روبيل بن يعقوب وطأ سرية لأبيه فغضب عليه يعقوب، وقال: نجست فراشي وإن بعض كنائن يعقوب وقفت لزوجها في الطريق من حيث لا يعرفها فوطئها، غير عالم أنها زوجته، وأعطاهما جديداً من المعز، وإن لوطاً لما نجا بابتتيه إلى مغارة في الجبل، قالت إحداها للأخرى: إن أبانا لا زرع له فهل يمني نسقيه خمرأ فيواقعنا؟ فيحصل له منا زرع؛ فأسكرتاه فواقعهما فأحبلهما، فكان من ولد إحداها من ذلك الحمل بنو موات يعني المواتين، وزعموا أن داود من ذلك النسل وحيث فعل هذه القصة في حق داود من أكاذيبهم على الأنبياء فلا يترك لها ما ثبت من دليل عصمتهم، وهذا هو اللائق بحالهم.

وإن كان الظاهر من حال داود - عليه السلام - وقوع ذلك منه؛ لأن الذي حكاه ثقات المسلمين، كوهب بن منبه / [٣٥٧ ل] وكعب الأحبار، وغيرهم، وكانوا أئمة أثباتاً نقاداً، فلو علموا فيها مغمراً لما حكوها عنه، ولأنه لولا مثل هذه القصة من مثل داود لما بكى ذلك البكاء، وناح ذلك النواح المحكي عنه فإله - عز وجل - أعلم بحقائق المغيبات بما كان، وما هو آت، وبتقدير صحة القصة يحتج بها على إثبات القياس، إذ حاصلها أنك ما كان لك أن تغلب أوريا على امرأته مع أن لك تسعاً وتسعين امرأة كما لم يكن لأحد الخصمين أن يغلب صاحبه على نعجته مع أن له تسعاً وتسعين نعجة.

﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ

فِيضْلَكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴿٢٦﴾ [ص: ٢٦] فيه إشارة إلى أن عصمتهم من وقوع الضلال [لا من جوازها]، وقد سبق له نظائر.

﴿ وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ ﴾ ﴿٢٧﴾ [ص: ٣٤] / [١٧١ ب/م] قيل: هو صخر المارد الذي أخذ خاتمه، وتشكل بشكله، وجلس على سريره؛ فسلب ملكه بسببه مدة، ثم عاد إليه، وقيل: هو ولده الذي حصل له من طوافه على تسعين امرأة في ليلة ثم أشفق عليه من الموت فسلمه إلى الغمام تكفله فقبض ثم ألقى ميتاً على سريره. ﴿ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ ﴿٢٨﴾ [ص: ٣٥].

تكلم الناس في هذا فرما ظن قوم أنه [حب للدنيا]، وآخرون أنه استثنى على أبناء الجنس، وآخرون غير ذلك وكله مما لا يليق نسبته إلى سليمان خصوصاً مع حكمته، ونعم معرفته بالله - عز وجل.

والأشبه أن ذلك كان أمانة على عناية الله - عز وجل - به وحظوته عنده، فلذلك سأله، كما قيل: إن سؤال إبراهيم إحياء الموتى كان لكونه أمانة على خلته، أو لأن هذا جرى من سليمان مجرى الاستكثار من فضل الله وبركته، والتخصص بمزيد فضله كما أن أيوب مع كثرة ماله لما أمطر الله عليه جراداً من ذهب جعل يحنى في حجره؛ فلما قيل له: ألم نكثر مالك قال: بلى، يا رب، ولكن لا غنى بي عن بركتك.

﴿ هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَّغَابٍ ﴾ ﴿٢٩﴾ [ص: ٤٩] الآيات، فيها إثبات النعيم الحسي، وفيما بعدها من ذكر الحميم والغساق ونحو إثبات العذاب الحسي خلافاً للنصارى والفلاسفة كما سبق.

﴿ إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ ﴾ ﴿٣٠﴾ [ص: ٥٤] فيه دوام رزق الجنة وأكلها من غير انقطاع، وأن المعدوم منقطع إذ لا يجوز انقلابه دائماً أبداً، واعلم أن المعلوم إما أزلي أبدي، وهو الحق سبحانه وتعالى، أو لا أزلي ولا أبدي كالأعراض تحدث وتفتى على الفور، أو أزلي لا أبدي كعدم العالم، أو أبدي لا أزلي كنعيم الجنة وعذاب النار وأهلها، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

القول في سورة الزمر

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ بِالْحَقِّ فَاذْبُحْ لِلَّهِ مَخْلَصًا لَهُ الدِّينَ ۚ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ۚ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ۝ ﴾ [الزمر: ٢، ٣] فيه الاهتمام بالإخلاص لوصية الله - عز وجل - رسوله به مع أنه معصوم من الرياء وغيره.

﴿ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ۚ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ۝ ﴾ [الزمر: ٣] أي يقولون ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى هذا رأي الوثنيين وعبداء الكواكب من الصابئين يحتجون بذلك [تصلاً] من الشرك.

﴿ كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ فَنَادَوا وَلَا تَحْنِمْهُمْ ۚ بَلْ هُمْ كَاذِبُونَ ۚ ﴾ [ص: ٣] فإن الله - عز وجل - إنما يتقرب إليه بعبادته وطاعته من غير واسطة، ثبت ذلك بتواتر الرسل والكتب، ومن ذلك قوله: ﴿ وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ ۚ مَا كُنْتُمْ مِنْهُ تَحِيدُونَ ۚ ﴾ [ق: ١٩].

قوله - عز وجل -: ﴿ لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَاصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ سُبْحَنَهُ ۚ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ۝ ﴾ [الزمر: ٤]، زعم / [١٧٢ أ/م] أبو محمد بن حزم الظاهري في كتاب « الملل والنحل » له أن الله - عز وجل - قادر على أن يتخذ ولداً لظاهر هذه الآية، وهو قول شنيع باطل.

أما شناعته فلمضارعة النصرانية؛ فإنهم إذا حاجوا في ذلك قالوا: الولد صفة كمال، فانتفاؤه في حق الله - عز وجل - نقص وامتناعه على الله - عز وجل - عجز.

وأما بطلانه، فلأن ما زعمه إنما يصح أن لو قال: لو أراد الله أن يتخذ ولداً لولد أو لتزوج ونسل، أو لاتخذ ونحو ذلك، لكنه إنما قال: لاصطفى مما يخلق ما يشاء، [ونحن قد بينا قبل أن الولدية تنافي المخلوقية كما تنافي المملوكية، فلو قدر أنه اتخذ ولداً مما يخلق لم يكن ذلك الولد ولداً، وإنما يكون على جهة التبني، لا على حقيقة البنوة والولدية، فإن زعم هذا القائل أن معنى الآية: لو أراد الله أن يتخذ ولداً لاصطفى مما يخلق زوجة، فأولدها ولداً كما قال: ﴿ لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ

هُوَ لَا تَتَّخِذْنَهُ مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا فَعَلِينَ ﴿١٧﴾ [الأنبياء: ١٧] أي: زوجة نلهو بها لزمه أن يميز عليه التزوج والنكاح والنسل ونحوه من لوازم الأجسام، وذلك محال باطل بإجماع، وإنما يصح ذلك على رأي الاتحادية الذين يميزون عليه الظهور في المظاهر الطبيعية، وابن حزم لا يقول ذلك، وإن قال: إن الولد الذي يقدر على اتخاذه روحاني لا جسماني كالنور مولود للشمس، والحكمة مولودة للعقل، فلا يلزم التجسيم.

قلنا: هذا هو عين مذهب النصارى، فإنهم لما ألزموا ما ألزمت من التجسيم، ادعوا ما ادعيت من الولادة الروحانية، فإن قال: النصارى ادعوا وقوع اتخاذه الولد، وأنا إنما ادعيت القدرة عليه وجوازه؛ قلنا: يلزمك أن مذهب النصارى جائز، وأجمع المسلمون - بل العقلاء - على أنه محال، فقد كنت بدعواك هذه تخالف الشرع، فالآن خالفت الشرع والعقل جميعاً، فإن قال: لو لم يقدر على اتخاذه ولد، لكان عاجزاً، قلنا: لا يلزم ذلك؛ لأن اتخاذه الولد عليه محال، والمحال لا يدخل تحت المقدورية أي: لا يقبل تأثير القدرة فيه ليكون عدم تأثيرها فيه عجزاً فإن تأثير القدرة في الشيء تارة ينتفي لقصورها عنه وتارة لعدم قبول ذلك الشيء لتأثيرها فيه لعدم إمكانه بوجوب أو امتناع، والعجز هو الأول لا الثاني، وإلا لزمك أن / [١٧٢ ب/م] تجيز عليه جميع المحالات بعله أنه لو لم يقدر عليها، لكان عاجزاً.

[فإن قال: فما معنى قوله: ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَصْطَفَىٰ مِمَّا تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ سُبْحَنَهُ﴾ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿١٨﴾ [الزمر: ٤] إذن قلنا معناه: لو احتاج إلى ولد لاستغنى عنه بمن يختاره من مخلوقه، كما لو قيل لرجل: لو تزوجت لجاءك ولد يخدمك؛ فقال: لو أردت ولداً يخدمني أو لو احتجت إلى خدمة الولد، لاشرت بـمالي عبيداً يخدموني.

وهذا التأويل قريب من ظاهرها جداً، وهو خير من اقتحام الشناعة والمحال.

﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَصْطَفَىٰ مِمَّا تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ سُبْحَنَهُ﴾ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿١٨﴾ [الزمر: ٤] أي: تنزه عن اتخاذه الولد وقوعاً وجوازاً إذ ﴿هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [الزمر: ٤] أي: أن حكمة الولد التكثر به من قلة أو الاستعانة / [٣٥٩ ل] به عن غلبة وانقهار، والله - عز وجل - واحد لا يجوز عليه الكثرة، ولا التكثر؛ قهار لا يلحقه الانقهار، وإذا انتفت حكمة الولد في حقه، وجب انتفاؤه وقوعاً وجوازاً، إذ ما لا حكمه فيه، لا يجوز وجوده. ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا

يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ۖ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ ۗ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۚ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾ [الزمر: ٧]

احتج به المعتزلة؛ لأن من لا يرضى لهم الكفر، لا يخلقه فيهم، ولا يقدره عليهم، ولا يتسبب إليه بوجه كما أن في الشاهد من لا يرضى لعباده المؤمنين الكفر لسابق علمه فيهم بالعصمة منه.

الثاني: لا يرضى لهم الكفر عبادة وطاعة وقربة، وإن رضيه ابتلاء ومنحة بدليل: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ۖ وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً ۚ وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الأنبياء: ٣٥].

الثالث: أن لا يرضى معناه: يكرهه، وكرهته الشيء لا تقتضي عدم فعله بدليل أن الله - عز وجل - خالق عين الكافر، وهو يكرهه، كذلك جاز أن يخلق الكفر وهو يكرهه. ﴿لَهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِن تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ ۚ ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهَ بِهِ عِبَادَهُ ۚ يَعْبَادُونَ فَاتَّقُوا ﴿١٦﴾﴾ [الزمر: ١٦] الكلام كما في ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ ۚ وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا ۚ وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخَوِّفًا ﴿٥٩﴾﴾ [الإسراء: ٥٩] وقد سبق هناك.

﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِ ۚ فَوَيْلٌ لِلنَّفْسِئَةِ قُلُوبُهُمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ ۚ أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٢٢﴾﴾ [الزمر: ٢٢] شرح الصدر هو كشف حجاب القلب بما يخلق فيه من براهين الحق ودواعي اتباعه، وهو النور المذكور، وقد أخبر الله - عز وجل - أنه الذي يشرح الصدر، فكذا هو الذي يجعله ضيقاً حرجاً، بضد ما يشرحه به من الطبع عليه، وخلق ظلمات الشكوك والريب فيه؛ فيقسو عن اتباع الحق. ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانًى ﴿٢٣﴾﴾ [الزمر: ٢٣]: يشبهه، ويصدق بعضه بعضاً.

﴿تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ۚ ذَلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن هَادٍ ﴿٢٣﴾﴾ [الزمر: ٢٣] هو سبحانه وتعالى يخلق الخوف في قلوبهم، ثم / [١٧٣ أ/م] يترتب على الخوف الاقشعرار، ثم

لين الجلود والقلوب إلى ذكر الله، كل ذلك بفعل الله - عز وجل - وإرادته.

﴿ ذَٰلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ ﴾ [الزمر: ٢٣] أضاف هذا الهدى إليه لأنه مرتب على أسباب مخلوقة له.

﴿ وَمَن يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن هَادٍ ﴾ [الزمر: ٢٣] صريح في إضلاله من يشاء؛ بأن يخلق في قلبه ضد ما خلق في قلب المهتدي.

﴿ قَرَأْنَا عَرَبِيًّا وَغَيْرَ ذِي عَوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٢٨] قيل: غير مخلوق، وقد سبق القول فيه.

﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَكِّسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا أَحْمَدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر: ٢٩] هو من أدلة التوحيد؛ وبيانه أن التوحيد أصلح للموحد، كما أن المالك الواحد للعبد أصلح له من تعدد الملاك؛ لأن كثرة الأرباب / [٣٦٠ ل] والملاك تتنازع الواحد؛ فيهلك، أو يشقى ويتعب؛ بخلاف الرب الواحد؛ والمالك الواحد، إذ لا تنازع مع الوحدة وهذه المادة شبيهة بمادة ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٢].

﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ۖ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٣٣] الآيات تنازعها الفريقان: السنة: فزعموا أنها لأبي بكر الصديق؛ لأنه الصديق، والشيعية [لعنهم الله] فزعموا أنها لعلي لأنه عندهم الصديق الأكبر، وأول من أسلم.

واعترض الجمهور عليهم بأن في سياق هذا ﴿ لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَبِخَيْرِهِمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الزمر: ٣٥] وعلي عندكم معصوم، لا سيئة له؛ فليست الآية له، فهي لأبي بكر - رضي الله عنه -، وأجاب الشيعة بأننا قد أثبتنا عصمة علي فيما سبق، والعصمة لا تنافي اليسير من سوء العمل، [بدليل: أن الأنبياء عندكم تجوز عليهم الكبائر والصغائر، و] وقوله - عز وجل - : ﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَهَدِيكَ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴾ [الفتح: ٢].

والجواب مشترك، والحق أن الآية ليست لواحد بعينه، بل هي عامة لكل من اتصف بالصدق والتصدق، بدليل ما اكتنف الآية قبلها وبعدها.

أما قبلها فقوله - عز وجل - ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ ۗ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ﴾ [الزمر: ٣٢] وهو ذم ووعيد عام، ثم قابله بالذي جاء بالصدق وصدق به، وأي صدق وصدق، وهو مقابل لمن كذب وكذب في الآية قبلها، وهو مدح ووعد عام، وأما بعدها، فقوله: ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ۖ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٣٣ - ٣٤] الآيات بصيغة الجمع المقتضي للعموم، ولا مقتضى لاختصاصها بأحد الرجلين، إلا عصبية الفريقين، نعم هما داخلان تحت الوعد فيها، ومن أحق الناس بها.

﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ۚ وَتُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ۚ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ۖ ﴾ [الزمر: ٣٦ - ٣٧] صريح في مذهب الجمهور، وتأوله المعتزلة على أنه يهدي بفعل الألفاظ، ويضل بمنعها. وقد سبق القول في ذلك.

﴿ وَلَٰئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ۚ اللَّهُ ۚ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ ۚ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحْمَتِهِ ۚ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ ۚ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر: ٣٨] / [١٧٣ ب] هي شبهة بقول إبراهيم: ﴿ أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يُضُرُّونَ ﴾ [الشعراء: ٧٣] وقول صاحب يس: ﴿ ءَاتِخَذُ مِنْ دُونِهِ ءَالِهَةً إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمٰنُ بِضُرٍّ لَّا تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُونِ ﴾ [يس: ٢٣] وهو استدلال على التوحيد، ونفي إلهية الشركاء بعدم ملكهم التصرف بالضر والنفع أي: هؤلاء لا تصرف لهم، وكل من لا تصرف له؛ فليس بإله، فهؤلاء ليسوا آلهة.

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ ۖ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهِ ۖ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴾ [الزمر: ٤١] يحتج به المعتزلة؛ لأنه نسب الهداية والضلال إليهم على وجه يقتضي تفويض أفعالهم إليهم وإلا كان معناه: من هديته

أنا فلنفسه ومن أضلّته فعليها، وهذا محض جور لا تقوم به حجة في حكم العدل، ويجاب بأن جميع ذلك أعني نسبة الضلال إليهم والاحتجاج والوعيد لهم يتعلق بالكسب عن الكسبية وبالخلق على تقدير التفويض عند المجبرة، كما تقرر في مقدمة الكتاب / [٣٦١ ل].

﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الزمر: ٤٢] أي: أن الله - عز وجل - تارة يقبض الأرواح بالكلية، وهو الموت، وتارة تعرج إليه على عزم معاودة البدن، وهو النوم ثم قد يقضي الموت على النائم، فيمسك روحه عنده فيموت، وقد لا يقضي عليه الموت؛ فيرسل روحه إلى جسده؛ فيستيقظ حياً، وهو ضرب من الموت والبعث، يقال: إن النفس تعرج والروح تبقى يتحرك به النائم، فإن قضى عليه الموت نائماً قبض الروح إلى النفس، وإلا عاد النفس إلى الروح، وقد سبق نحو هذا في الأنعام.

﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الزمر: ٤٢] هو كقوله: ﴿ وَمِنْ ءَايَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِّنْ فَضْلِهِ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴾ [الروم: ٢٣].

﴿ أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ ۚ قُلْ أُولَٰئِكَ إِذَا كَانُوا لَّا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴾ [الزمر: ٤٣] أي: شركاء يرجون شفاعتهم، قل: اتخذوهم شركاء، وإن كانوا لا يملكون ضراً ولا نفعاً، ولا يعقلون شيئاً، إذ هم أصنام جهاد، فإن قالوا: نعم فقد لهم غاية السفه والضلال، وإن قالوا: لا، فقل: فإن شركاءكم كذلك لا يعقلون ولا يملكون فلا تتخذوهم.

وهو دليل على التوحيد تلخيصه: أن اتخاذكم لهؤلاء الآلهة، إما مع علمكم بأنهم لا يملكون ولا يعقلون، فهو سفه وضلال، أو مع عدم علمكم بذلك، فقد أعلمناكم فدعوهم ولا تدعوهم آلهة.

﴿ قُلْ يٰعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [الزمر: ٥٣] هذا عام مخصوص في المغفور والمغفور له. أما في المغفور، فلأن الشرك لا يغفر، لقوله - عز وجل -: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ

أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ [النساء: ٤٨].

وأما في المغفور له؛ فلقوله - عز وجل - ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٤٨] فمن لا يشاء أن يغفر له مخصوص من عموم العباد المغفور لهم هاهنا. فإن قيل: فما فائدة قوله: (جميعاً) قلنا: يعني يغفر جميع ما سوى الشرك لمن شاء أن يغفر له، أو جميع الذنوب حتى الشرك بالإيمان.

﴿ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَنْحَسِرُنِي عَلَىٰ مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لِمَنِ السَّخِرِينَ ﴾ [الزمر: ٥٦] زعم أبو عبد الله / [١٧٤ أ/م] بن حامد: أن الله - عز وجل - صفة ذاتية تسمى الجنب، كما قال في اليد والوجه، وهو ضعيف جداً، لغلبة المحاز على هذه الكلمة، إذا يقال: طمع فلان في جنب فلان وجانبه، وخذ هذا الدرهم في جنب الله، فإثبات صفة ذاتية بمثل ذلك لا وجه له.

﴿ بَلَىٰ قَدْ جَاءَ تِلْكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ [الزمر: ٥٩] احتج المعتزلة بهذا، ووجهه أنه - عز وجل - رد على الكافر قوله: ﴿ أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ [الزمر: ٥٧] بقوله هذا، ومعناه: قد هديتك بمجيء آياتي، فكذبت واستكبرت، فلو كان هو الذي أضله أو منع عنه الهدى لما اتجه هذا التكذيب حتى قال: ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٠] أي الذين كذبوا عليه بقولهم: ما هذان؛ فدل على أنه هداهم / [٣٦٢ ل]، ولم يضلهم.

والجواب: أن الهدى مشترك بين الإرشاد و[بين] العصمة من الضلال بما يخلق في القلوب من موجبات الإيمان، والكافر إنما أنكر الهدى بمعنى الإرشاد، ولا شك في أنه كذب، لأن الله - عز وجل - قطع الحجة وأوضح المحجة بالإرشاد بالكتب على ألسنة الرسل، وإنما الذي فات الكافر هو الهدى بالمعنى الثاني، فالله - عز وجل - هداه تكليفاً، ولم يهده تكويناً، فلا تناقض، وعدنا إلى قاعدة الكسب والخير في قيام الحجة على الكافر. ﴿ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾ [الزمر: ٦٢] عام خص

بالإجماع بذات الله وصفاته، ثم اختلف فيه بعد ذلك؛ فطرده الجمهور فيما عدا ذلك، حتى أفعال الناس مخلوقة له، وخصها المعتزلة منه بدليلهم العدلي فيما زعموا.

﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥] يحتج بظاهره على جواز الشرك من الأنبياء، وإن عصموا من وقوعه، وتأول بعضهم هذه على أن الخطاب فيها له، والمراد أمته، وهو ضعيف؛ لأن قوله - عز وجل -: ﴿ بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٦] عطف عليه، وهو مراد منه باتفاق فكذا ما قبله يكون مراداً منه.

﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الزمر: ٦٧] اختلف الناس في آيات الصفات مثل هذه في القبضة واليمين، ونحو: ﴿ وَيَقِفُ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: ٢٧] ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُفْقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا تُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [المائدة: ٦٤] و ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ [القلم: ٤٢] « يضع الجبار قدمه » ^(١) « يحمل السماوات على إصبع » ^(٢) الحديث، ونحو ذلك على أقوال:

أحدها: إمرارها كما جاءت من غير تشبيه ولا تمثيل، وهو مذهب أهل الحديث.

الثاني: حملها على ظاهرها في التشبيه وصرحوا به، وهو قول الكرامية، ورد عليهم بـ ﴿ فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١] وباستحالة

(١) رواه الخطيب البغدادي في تاريخه [١٢٥ / ٥].

(٢) رواه البخاري ح [٤٨١١].

التجسيم على القديم.

الثالث: حملها على صفات الله - عز وجل - حقيقة مقولة على صفات المخلوقين / [١٧٤ م] [بالاشتراك اللفظي، اللهم كأثم] قالوا: الله يد هي صفة لائقة به لا تشبه يدنا، ولنا يد هي هذه الجارحة مستحيلة في حقه عز وجل. وهو محكي عن الظاهرية، وإليه يرجع المذهب الأول.

الرابع: تأويل ما أُوهم منها التشبيه على ما يزيل تلك الشناعة مما يحتمله اللفظ في كلام العرب، وهو مذهب الأشعرية، ومن وافقهم.

الخامس: أن اللفظ إن ظهر منه إرادة الحقيقة حمل عليها على المذهب الأول، أو إرادة المجاز حمل عليه كلفظ الجنب، «وقلب المؤمن بين إصبعين»^(١) و«الحجر يمين الله في الأرض»^(٢) ونحوه، وإن لم يظهر منه أحدهما اجتهد فيه المجتهد في الأصول، وقلد فيه المقلد، والأشبه الأخذ بالمذهب الثالث.

ولعلك تقول: هل يجوز التقليد في أصول الدين حتى يقول: وقلد فيه المقلد؟ فنقول: نعم.

وتحرير ذلك أن مسائل الشريعة إما / [٣٦٣ ل] ظني كالفقهيات، أو علمي قاطع كالتوحيد والنبوات، أو واسطة بينهما، كهذه المسائل الدائرة بين أهل الحديث والمعتزلة والجهمية ونحوهم، فهذه ارتفع دليلها عن القسم الأول، وانخط عن القسم الثاني، لكن تعارضت فيها الشبه وتصادمت الحجج؛ فجاز فيها التقليد للعامي، ولم يسغ فيها التكفير، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨] هذه نفخ الصعق ونفخة البعث، وقبلها نفخة الفرع المذكورة في سورة النمل، فهي ثلاث نفخات، وهذا من أحكام اليوم الآخر ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ﴾ قيل: من في الجنة، وقيل: بعضه الملائكة.

(١) رواه النسائي في الكبرى [٤/ ٤١٤] [٧٧٣٨] وابن ماجة في المقدمة [١/ ٧٢] ح [١٩٩] وأحمد [٤/ ١٨٢] وابن حبان [٢٤١٩] والحاكم في المستدرک [١/ ٥٢٥] ورواه البغوي في شرح السنة [١/ ١٥٣-١٥٤] ح [٨٨] والطبراني في الكبير [٢٢/ ٣٦٦].

(٢) رواه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان [٢/ ٣٦٤] [٢١٣] وابن عدي في الكامل [١/ ٣٤٢].

﴿ وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِئَءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [الزمر: ٦٩] إن قيل: ما يمنعها الآن أن تشرق به؟
 قيل: دون أنواره الخاصة حجاب العزة، بدليل قوله ﷺ: «حجابه النور لو كشف عنه، لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»^(١) أو كما قال.
 ويوم القيامة يكشف هذا الحجاب؛ فتشرق الأرض بنور رب الأرباب.
 ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا ۖ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فَتَحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۖ قَالُوا بَلَىٰ وَلَٰكِن حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ [الزمر: ٧١] احتج عليهم بالعدل، واحتجوا بالجر، فلم ينفعهم لما قرناه في سورة يس.
 ﴿ وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ ۖ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الزمر: ٧٥] هذا يمنع من تأويل العرش على الملك على ما زعمه قوم.

* * *

(١) رواه مسلم [١/ ١٦١] ح [١٧٩].

القول في سورة غافر

﴿ مَا تَجِدُلُ فِي ءَايَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُرُكَ تَقْلُبُهُمْ فِي الْبَلَدِ ﴾ [غافر: ٤]
فيه ذم الجدل بالباطل، إذ المراد يجادل في آيات الله ليطلها، كما قال بعد: ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَجَدَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتَهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴾ [غافر: ٥].

﴿ وَكَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ [غافر: ٦] أي: وجبت ولزمهم / [١٧٥ أ/م] حكمها مع تعلق العلم والإرادة بكفرهم، ويلزم الجبر.

واعلم أن الجبر على ضريين: جبر محسوس، كمن يقبض على أطواق شخص ويجره إلى الدار، وجبر معقول كمن يزين له دخولها بما يخيله إليه من الأسباب المقتضية لذلك، أو يجذبه إلى ذلك بجاذب حالي نفسياني، ونحوه.

والضرب الأول من الجبر مجمع على عدمه في أحكام القدر، وإنما النزاع في الضرب الثاني فالجبرية أثبتوه، والمعتزلة نفوه.

﴿ الَّذِينَ تَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴾ [غافر: ٧] احتج بها من فضل مؤمني البشر على الملائكة؛ لأنهم لم يستغفروا لهم إلا وقد علموا أنهم أشق عملاً وأفضل منزلة.

وقال بعضهم: بل الملائكة أتقياء، فتقواهم حملتهم على الاستغفار للمؤمنين، جبراً لما وقع منهم في حقهم بقولهم في البدء: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٣٠] وهذه كلمة استرسلت على جميع أفراد بني آدم / [٣٦٤ ل]، فالكافر ونحوه وقعت منه موقعها، والمؤمن لم تقع منه موقعها؛ فأروها غيبة أو قذفاً؛ فاستدركوها بالاستغفار لهم، وهذا حكم من اغتاب شخصاً أو قذفه أو يعرفه ما قال فيه، ويستوهب منه، فإن لم يمكنه تعريفه استغفر له حتى يعلم أنه قد

تدارك أمره معه.

فإن قيل: فما يمنع الملائكة أن تستوهب ذلك من بني آدم؟ قيل: لأنهم من أركان الإيمان، وهم غيب، فلو ظهروا ليستوهبوا صار الإيمان بهم وبسائر أركان الإيمان ضرورياً، وبطلت فائدة التكليف؛ فلذلك عدلوا إلى التدارك بالاستغفار.

﴿ قَالُوا رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ ﴾ [غافر: ١١] سبق ذكره في أوائل البقرة عند: ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمَوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨].

﴿ رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنْذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ ﴾ [غافر: ١٥] يحتج بظاهره مثبتو الجهة حملاً له على الرفعة الحسية بدليل اقترانه بذكر العرش، وتأوله الآخرون على الرفعة المعنوية].

﴿ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنْذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ ﴾ [غافر: ١٥] فيها إثبات النبوات على ما تقرر في نظيرها في أول النحل.

﴿ الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ [غافر: ١٧] يحتج به المعتزلة، ويحجب الجمهور بما قبله، وهو ﴿ الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ [غافر: ١٧] فلا ظلم عليهم إذ هم مجزيون على كسبهم.

﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَظِيمِينَ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ [غافر: ١٨] احتج به المعتزلة في إنكار الشفاعة؛ للمذنبين لعموم لفظ الظالمين.

وأحيب بأن المراد الكفار؛ بدليل: ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفِيعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، ﴿ وَإِذْ قَالَ لَقْمَنْ لِّابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣]، ﴿ وَتَسْتَعِجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِّنْ

قَتَلَهُمُ الّٰمَنُوتُ ۖ وَانَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلٰى ظُلْمِهِمْ ۖ وَانَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٦﴾
 [الرعد: ٦] أي كفرهم ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْآمَنُ
 وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] أي: كفر ونحوه، لا الظالمون من أهل الإيمان، فإذا
 / [١٧٥ ب/م] احتجاجهم بعام مخصوص، أو أريد به الخصوص، وهو غالب ما يعتمدون
 عليه في هذه المسألة، ونحوها من السمعيات.

﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ
 اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ ۖ وَإِن يَكُ كَذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ ۖ وَإِن يَكُ صَادِقًا
 يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾ [غافر: ٢٨]
 احتجت بها الشيعة على جواز التقية؛ لأن هذا المؤمن استعملها، وقد أثنى الله - عز وجل -
 عليه ومدحه، وعلى أن أبا طالب كان مؤمناً، لكنه استعمل التقية مع قريش في نصرة
 محمد ﷺ كما استعملها هذا المؤمن في نصرة موسى، وقد سبق المسألتان في موضعهما من
 آل عمران والقصص.

﴿وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ
 كَذَّابٌ﴾ [غافر: ٢٨] يحتج بها على أن لا واسطة بين الصدق والكذب؛ لأنه احتج
 عليهم بالسبر والتقسيم، ولو كان هناك واسطة لما كان تقسيمه حاصراً، ولكانت حجته
 فاسدة، لكن القرآن، يقتضي صحتها، فيكون التقسيم حاصراً، فلا يكون بين الصدق
 والكذب واسطة، وقد سبق تفصيل هذا في أول سورة سبأ، والمراد هنا بالصدق والكذب
 مطلق المطابقة، وإلا مطابقة من غير تقييد، فمن ثم انتفت الواسطة.

﴿أَسْبَبَ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلَعَ إِلَىٰ إِلَهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَذِبًا ۖ وَكَذَٰلِكَ زَيْنَ
 لِفِرْعَوْنَ سُوءَ عَمَلِهِ وَصُدَّ عَنِ السَّبِيلِ ۖ وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِي تَبَابٍ﴾ [غافر: ٣٧] / [٣٦٥]
 على ما لم يسم فاعله يحتج بها الجبرية.

﴿وَقَالَ الَّذِي ءَامَرَ يَنْقُومِ اتَّبِعُونِ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٣٨]
 دعاهم إلى التوحيد، والإيمان بالله واليوم الآخر، وإلى الإعراض عن الدنيا، والإقبال على
 الآخرة، على ما هو ظاهر في كلامه.

﴿ فَوَقَدَهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَّا مَكْرُوهًا ۖ وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ﴿٤٤﴾ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿٤٥﴾ ﴾ [غافر: ٤٥ - ٤٦] أي: في البرزخ، ويستدل به على عذاب القبر؛ بدليل: ﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿٤٦﴾ ﴾ [غافر: ٤٦] فإنه يقتضي أن عرضهم على النار غدوًّا وعشيًّا قبل يوم القيامة، وليس ذلك في الدنيا فتعين أنه في البرزخ، وهو ما بينهما.

﴿ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعَذِرَتُهُمْ ۖ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴿٥١﴾ ﴾ [غافر: ٥٢] يحتج به المعتزلة، إذ لو كانت أعمالهم مخلوقة لله - عز وجل - لنفعتهم معذرتهم بأن يقولوا: خلقت فينا ما لا خروج لنا عنه، فكنا مجبورين فعلام تعذبنا؟ وجوابه ما سبق من أن جبره إياهم جبر معقول يدركه ولا تنكره العقول، فعقولهم تقضي عليهم باللائمة بحسب كسبهم ولا يعذرهم بجبرهم.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَتْهُمْ ۖ إِنَّ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرًا مَّا هُمْ بِبَلِّغِيهِ ۖ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ۖ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿٥٦﴾ ﴾ [غافر: ٥٦] فيها وفي نظيرتها قبل بقليل دليل على ذم الجدال بغير علم وبغير الحق، وأن ذلك إما عن جهل أو [١٧٦ أ/م] عناد واستكبار.

﴿ لَخَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٧﴾ ﴾ [غافر: ٥٧] مع قوله بعد: ﴿ إِنَّ السَّاعَةَ لَأَتِيَةٌ ۖ لَا رَيْبَ فِيهَا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾ [غافر: ٥٩] إشارة إلى دليل البعث والمعاد، وينتظم هكذا: إعادة الناس أهون من ابتداء خلقهم، وابتداء خلقهم أهون من خلق السماوات والأرض، فإعادتهم أهون من خلق السماوات والأرض، فهو عليها أقدر. أو هكذا: خلق السماوات أكبر من خلقكم وخلقكم أكبر من إعادتكم، فخلق السماوات أكبر من إعادتكم، فالقادر عليه يكون عليها أقدر، وقد سبق هذا في آخر سورة يس وغيرها.

﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾ ﴾ [غافر: ٦٠] فيه كلام سبق في ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ

عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ [البقرة: ١٨٦]، ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ ﴿١٨٧﴾ [غافر: ٦٠] ظاهر في تسمية الدعاء عبادة، وأن الاستكبار عنه حرام، إذ فيه إظهار الاستغناء عن الله - عز وجل - وفي الحديث: «الدعاء مخ العبادة»^(١) وذلك لأنه إنما يكون عن محض التوحيد.

﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ ۖ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۖ فَإِنِّي تُؤَفِّكُونَ﴾ ﴿١٨٨﴾ [غافر: ٦٢] يحتج به الجمهور كما سبق في آخر الزمر وغيره.

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن تَرَابٍ ثُمَّ مِّن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِّن عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُم مَّن يَمُوتُ مِن قَبْلٍ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ ﴿١٨٩﴾ [غافر: ٦٧] إلى: ﴿هُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ۖ فَإِذَا قُضِيَ أَمْرُ فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ ﴿١٩٠﴾ [غافر: ٦٨] احتجاج على البعث والإعادة بقياس الابتداء كما في أول الحج.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَجَدَّلُونَ فِي ءَايَاتِ اللَّهِ أَنَّى يُصَرَّفُونَ ۖ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِالْكِتَابِ وَبِمَا أَرْسَلْنَا بِهِ رُسُلَنَا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿١٩١﴾ [غافر: ٦٩ - ٧٠] الآيات منطوقة على الفلاسفة، صادقة عليهم، إما بخصوصهم [٣٦٦ل]، أو في عموم مدلولها؛ لأن الفلاسفة بنوا أمرهم على أن البرهان العقلي لا يعارضه شيء، ثم تسامحوا حتى عدوا ما ليس ببرهان برهاناً، إما وهماً منهم أو هوى، أو عصبية، أو غير ذلك، فإذا قرروا شبهة هي عندهم برهان؛ جادلوا بها الكتب المنزلة على الأنبياء، إما بالتكذيب المحض، أو بالتأويل الباطل، فإذا سمعوا الكتب تثبت الصفات لله، تأولوها على أن مقاصدها ثابتة له لذاته؛ لئلا يلزم تعدد القدماء، ويتأولون الملائكة على قوى الأفلاك ونحوها، والرسول على قوم حكماء، ذوي سياسة ونفوس قوية، تنفعل لها العنصريات يضعون قوانين حافظة لنظام

(١) رواه الترمذي [٤٠٦/٥] ح [٣٣٧١] وأبو داود [٧٦/٢] ح [١٤٧٩] وكذا الترمذي [٢١١/٥] ح [٢٩٦٩] ورواه ابن ماجه [١٢٥٨/٢] ح [٣٨٢٨] وأحمد [٢٦٧/٤]، [٢٧١] وابن حبان [١٧٢/٣] والحاكم [١/٦٦٧].

العالم، وأنها دائمة أبداً بدوام العالم أبداً لا تنقطع، وكلما دثرت ملة ظهرت أخرى. [وإذ سمعوا من يقول: إن محمداً خاتم النبيين لا نبي بعده، سخرُوا من عقله، كما حكى عن بعضهم أنه رأى الناس يركضون عند إقامة الجمعة، ليدركوها، فوقف متعجباً يقول: سبحان الله، ما فعل هذا العربي بالناس؟ يعني النبي ﷺ نسبة إلى العرب - إنما يستخف عقول الناس حتى أجابوه إلى مثل هذه الخفة / [١٧٦ ب/م]: زعم. ويتأولون المعاد على الروحاني دون الجسماني، ويثبتون قدم العالم، وأنه أزلي أبدي، وأن الله - عز وجل - إنما يفعل بالطبع والإيجاب، لا بالقدرة والاختيار، وغير ذلك من أصولهم، كقولهم: [إن النعيم والعذاب فيما بعد الموت عقلي لا حسي، كل ذلك على خلاف ما جاءت به الرسل، وأنزلت به الكتب.

وإذا تأدبوا مع الشرائع تأولوا نصوصها على ما يوافق أصولهم، ثم لا يبالون كان التأويل قريباً من الظاهر، أو بعيداً جداً شبيهاً بالتلاعب، كقول بعضهم في عصا موسى: ﴿فَأَلْقَى مُوسَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾ [الشعراء: ٤٥] -: إنه كناية عن حجته غلبت حجة فرعون وقومه، وفي انفجار اثنتي عشرة عيناً من الحجر، إنه إشارة إلى منافذ الإنسان كعينييه وأذنيه ومنخريه وفمه وقبله ودبره وسرته، وليت شعري هذه عشر فأين الآخرا!! وأشبه ذلك من تلاعبهم، فالآية بالضرورة صادقة عليهم مع نظرائهم من المشركين.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ فُضِيَ بِالْحَقِّ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [غافر: ٧٨] لما كان سنة ثمان وسبعمائة، رأيت المسيح عيسى ابن مريم في النوم: رجلاً أشقر إلى الحمرة، ما هو رشيق القامة، عليه ثوب قطن غليظ دسم، وهو مفرق الثنايا، في يده عصا لطيفة كالقضيب، أشبه الناس به الحسين بن عليّ بن أبي طالب من أهل العلت من الصالحين، ورأيت صلي ركعتين إلى قبلة المسلمين؛ فلما فرغ، وكان مني على خطوات يسيرة؛ فجاء حتى وقف عليّ، وقال لي: كم أرسل الله رسولاً؟ ففكرت في أمري، وقلت: هذا رسول، وهو عالم، فإن أجبته بغير علم لم تكن مصلحة، فتلوت عليه هذه الآية، وقلت: إن كتابنا لم يذكر عددهم، ولكن قال: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ

اللَّهُ فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ قُضِيَ بِالْحَقِّ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْمُبْطِلُونَ ﴿٧٨﴾ [غافر: ٧٨] فرأيتك ضحك حتى رأيت أسنانه، فترددت في النوم في ضحكك: هل هو استقصار لعلمي أو لأني تحريت الصدق، ولم أعد الحق وهذا هو أظهر الاحتمالين، ثم لما استيقظت نظرت / [٣٦٧ ل] في تأويل هذه الرؤيا، فذكر فيها بعض المعبرين أن من رأى المسيح في النوم، فقد ر له الاشتغال بالطب في ذلك العام برز فيه، فشرعت من حينئذ في قراءة القانون في الطب، فقرأت فيه يومين أو ثلاثة، ثم لم يقدر لي الاستمرار.

﴿ فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ قُضِيَ بِالْحَقِّ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْمُبْطِلُونَ ﴾ [غافر: ٧٨] سبق نظيرها والكلام فيه.

﴿ فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ ﴾ [غافر: ٨٣] إشارة إلى أنه لا ينبغي لأحد أن / [١٧٧ أ/م] يعارض علم الرسل بغيره، فإنه حينئذ كمن يعارض طب بقراط وجالينوس بطب العجائز، بل أسخف عقلاً وأضعف رأياً؛ إذ الأنبياء يستندون في علمهم إلى كشف عياني مستند إلى قدرة وعلم رباني، وهذا المعارض له بعلمه مستند إلى عقله وفهمه، وأين عقل الإنسان الضعيف من علم الحكيم اللطيف.

القول في سورة فصلت

﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ فَاَسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ ۗ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿٦٨﴾ ﴾ [فصلت: ٦٦، ٧] يحتج بها على أن الكفار مكلفون بفروع الدين، لأنه ذمهم وتوعدهم على منع الزكاة وهي فرع، كما توعدهم على الشرك وترك الإيمان، وهو أصل فدل على أنهم مكلفون بهما، إذ ما لا مدخل له في العلة لا يعلل به، وما ليس بواجب لا يتوعد على تركه.

احتج الخصم بأنهم لو كلفوا بالفروع لصحت منهم حال الكفر، أو لوجب عليهم قضاؤها بعد الإسلام، واللازم باطل فالملزوم كذلك، بيان الملازمة أنهم لو كلفوا بها لم يكن للتكليف بها بد من فائدة، ولا فائدة إلا صحة أدائها أو وجوب قضائها، بيان انتفاء اللازم الإجماع على أن الأداء لا يصح منهم، والقضاء لا يجب عليهم.

وجوابه: أنا لا نسلم انحصار فائدة التكليف بها فيما ذكرتم. بل له فوائد المشهور منها تضعيف العذاب عليهم في الآخرة لأجلها مثل: إن استحق أن يجلد على الكفر سوطين من نار؛ فيجلد عليه وعلى ترك الزكاة ثلاثة أسواط ونحو هذا مثلاً، [وبواقي فوائده] ذكرها القرافي في شرحه نحو ثنتي عشرة فائدة، فلتطلب من هناك. وأما عدم صحتها منهم، حال الكفر فلائها عبادات لا بد فيها من النية، ولا نية لكافر، فانتفاء صحتها منهم لانتفاء شرط الصحة، لا لعدم وجوبها كانتفاء صحة الصلاة من المحدث، وأما عدم وجوب قضائها، فإما لأن القضاء بأمر جديد، ولم يرد في حقهم، أو لأن الإسلام يَجِبُ ما قبله، أو لأن الكافر كالميت فلا إسلام كابتداء/ [٣٦٨ ل] وجوده وولادته ولا قضاء عليه لما قبل ولادته، أو لئلا ينفر الكفار عن الإسلام لكثرة ما يلزمهم قضاؤه في أزمنة كفرهم المتطاولة، أو لغير ذلك من حكمة الشرع، وفي المسألة أقوال:

ثالثها: أن الكفار مكلفون بالنواهي دون الأمر، لصحة الترك منهم لعدم توقفه على النية، دون الفعل لتوقفه عليها وفيه كلام. والطرفان قد وجهناهما.

﴿ قُلْ أَپْنِكُمْ لَتَكْفُرُوا بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُٗٓ أُنْدَادًا ۚ ذَٰلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [فصلت: ٩] الآيات اقتضت أنه خلق السماوات [١٧٧ ب/م] والأرض في ثمانية أيام؛ هذين اليومين والأربعة بعدهما، وهو مخالف لباقي النصوص على أنه خلقها في ستة أيام.

والجواب: أن اليومين الأولين داخلان في الأربعة بعدهما، وذلك مع اليومين الآخرين ستة أيام، كأنه قال: خلق الأرض في يومين، وقدر فيها أوقاتها في تمام أربعة أيام، أو في أربعة أيام مع اليومين السابقين. وبعضهم يسمي هذا فذلكة الحساب، مشتق من قولهم مثلاً: أضف اثنين إلى اثنين فذلك أربعة، وإنما قلنا ذلك لأن هذه الآية مجملة لاحتمالها إرادة ثمانية أيام، واحتمالها إرادة ستة، وباقي النصوص مبينة ناصة مجمعة على الستة. والقاعدة: حمل الحمل على المبين.

ثم تضمنت هذه الآيات خلق الأرض قبل السماء، وفي النازعات ذكر خلق السماء، ثم قال: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَلَهَا﴾ [النازعات: ٣٠].

وجوابه: أنه خلق الأرض غير مدحوة، ثم بنى السماء ثم دحا الأرض، ودحوها غير خلقها إنما كانت كحصير ملفوف، ثم فرش، ﴿وَالْأَرْضَ فَرَشْنَهَا فَنِعَمَ الْمَهْدُونَ﴾ [الذاريات: ٤٨].

وقد اختلف الناس في أيهما خلقت قبل الأخرى على قولين، أظنهما سبقا. ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ اأْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١] ظاهره أنهما نطقاً حقيقة بحياة خلقت فيهما، وحمله قوم على مجاز سرعة الإجابة والانقياد للقدرة والإرادة، فكأنهما لذلك مصرحتان بالطاعة. ﴿إِذْ جَاءَهُمُ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً فَإِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ [فصلت: ١٤] هذه شبهة الكفار على الرسل، وهي لزوم الترجيح بلا مرجح، وقد سبق وجوابه.

﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ فَأَخَذَتْهُمُ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [فصلت: ١٧] يحتج به المعتزلة في أن الله - عز وجل - هدى خلقه - ولم يضلهم، وإنما هو أضلوا أنفسهم، وجوابه ما سبق من أن الهدى الذي حصل لثمود هو هدى الإرشاد والدلالة، لا هدى العصمة والرعاية، وإلا لاستحال تخلف أثره عن مؤثره، ومخالفة مخبره لخبره [٣٦٩ ل]، وأما استحبابهم العمى على الهدى، فهو بحسب كسبهم واختيارهم الذي هو معلول مشيئة الله - عز وجل - واختياره، ومعلول المعلول معلول، فكسبهم واختيارهم معلول للإرادة الأزلية كما تقرر في قوله - عز وجل -:

﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [الإنسان: ٣٠].

﴿ وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لَمْ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [فصلت: ٢١] قد سبق في آخر يس الإشارة إلى كيفية إنطاق الجوارح، وقد أحاله هاهنا على مجرد القدرة والحكمة.

﴿ وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لَمْ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [فصلت: ٢١] عام أريد به الخاص، وهو الأعيان بخلاف الأعراض، فإنها لا يتصور منها النطق / [١٧٨ أ/م] فلعله أشار إلى كيفية إنطاقها بأنه خلق النطق في الناطق، وذلك يستوي فيه جميع الأعيان من جارحة وغيرها، ونظمه هكذا: الجارحة عين، وكل عين يمكن أن يخلق فيها النطق فتتطق، فالجارحة يمكن أن يخلق فيها النطق فتتطق.

﴿ قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [فصلت: ٢١] إن كان هذا من قول الجوارح يوم القيامة - عطفاً على: ﴿ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [فصلت: ٢١] فهو توجيه ثان لإنطاقها، وتقريره: أن إنطاق الجوارح أيسر من خلقها أول مرة، فالقدرة عليه أولى، وإن كان ابتداء كلام من الله - عز وجل - فهو مع ما بعده دليل على الإعادة بقياس الابتداء، أي: أنه يبعثكم كما خلقكم أول مرة، ثم ترجعون إليه، [وأما على رأي الاتحادية فهو الناطق منها؛ لأنه سار بذاته فيها.]

﴿ وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَسِيرِينَ ﴾ [فصلت: ٢٥] يحتاج به الجمهور على أن الله - عز وجل - يضل خلقه بتقدير الأسباب، فإن تقيض القرناء، وهم الشياطين، للترزين كان مع خلق فيهم من الأكساب الظاهرة، وفي قلوبهم من الدواعي والصوارف، كان علة تامة لضلالهم، وكون القول حق عليهم، وكل ذلك منه لا شيء لهم فيه إلا حركات اكتسابية مقارنة لاختيارات جبرية.

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرْنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ نَجْعَلُهُمَا تَحْتَ

أَقْدَامَنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ ﴿٢٩﴾ [فصلت: ٢٩] أي تسببا في ضلالنا بالإغواء والسوسة والمشورة والقدوة.

﴿ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهَى أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ ﴾ [فصلت: ٣١]، أما في الآخرة فبالإكرام والسلام والخدمة ونحوها، وأما في الدنيا فبلمة الملك المشار إليها في الحديث النبوي: «إن لكل إنسان لمة من الملك ولة من الشيطان والمعصوم من عصم الله» ^(١) أو كما قال، وهذا يدل على أن استقامة من استقام في الدنيا بإعانة من الله بتولي الملائكة له، ينفثون في روعه بالخير وتقبيح الشر.

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [فصلت: ٣٣] هذا يدخل فيه الملائكة يدعون الأنبياء إلى الله - عز وجل - بما يوحون إليهم، والأنبياء يدعون الأمم إلى الله بما يبلغونهم، / [٣٧٠ ل] والعلماء والأولياء يدعون إلى الله هؤلاء بأقوالهم وهؤلاء بأحوالهم، فيكشفون عن القلوب الغيابات ويبلغون في البيان أقصى الغايات. والدعاء إلى الله - عز وجل - هو اجتذاب القلوب إلى معرفته وطاعته، بتبيينها على آياته وعظيم ربوبيته، وإنما كان هذا القول أحسن الأقوال / [١٧٨ ب/م] لأنه وسيلة إلى المعرفة التي هي أحسن الأحوال.

﴿ فَإِنْ أَسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ ﴾ [فصلت: ٣٨] إشارة إلى الملائكة، وهو من باب:

﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴾ [النساء: ١٧٢] أي الملائكة مع شرفهم لا يستكبرون عن عبادته، فأنتم أولى ألا تستكبروا.

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمُحْيِ الْمَوْتِ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [فصلت: ٣٩] استدلال على البعث بإحياء الأرض كما سبق في مواضع، ويتنظم القياس اقترانياً واستثنائياً.

(١) رواه الحاكم في المستدرک [٥٤٣/ ٣] ح [٦٠٢١] وابن المبارك في الزهد [٥٠٣/ ١] ح [١٤٣٥] موقوفاً على سيدنا عبد الله بن مسعود، وانظر/ تفسير القرطبي [١١٧/ ١٤].

أما الاقتراضي فهكذا: إحياء الموتى كإحياء الأرض، وإحياء الأرض ممكن مقدور، فإحياء الموتى ممكن مقدور. أما الأولى فلأن الأرض تكون يابسة قد غلب عليها اليبس والغبار، وهي هامة خاشعة، أي: متواظئة، فينزل عليها ماء المطر، فيتخلل أعماقها فتربو وترتفع، وتنبت الحب الذي فيها، فإذا هي تهتز خضراء، وكذلك الموتى غلب عليهم اليبس الذي هو طبيعة الأرض؛ فيجمعها الله - عز وجل - ثم يمطر عليها ماء قدرته، إما حساً كما قيل: إن السماء تمطر أربعين يوماً ماءً كمني الرجال، أو عقلاً كما يشاء الله - عز وجل - فيعود إلى العظام ما كان لها حال الحياة من رطوبة وغيرها، ثم تعاد إليها الأرواح، ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨] وأما الثانية فمشاهدة؛ إذ الأرض تكون مواتاً فتحيّا.

وأما الاستثنائي فهكذا: إن كان إحياء الأرض بعد موتها ممكناً، فإحياء الموتى ممكن، والمقدم حق؛ فالتالي مثله، والتقرير ما سبق إنه على كل شيء قدير، إشارة إلى الجامع في القياس، وهو المقدورية وتمام القدرة، أي: أن المصحح لإحياء الأرض المقدورية والإمكان، وهو وإحياء الموتى في ذلك بيان.

﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۖ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢] أي: لم يتضمن كذباً في إخباره بما كان ولا إخباره بما سيكون، والمراد لا يلحقه الباطل ولا الإبطال بجهة من الجهات، لا بمناقضة، ولا معارضة، ولا تنكيت، ولا تبكيت، ولا شيء من جنس ذلك.

وربما احتج بهذا من منع النسخ في القرآن كأبي مسلم الأصفهاني؛ لأن النسخ إبطال للنص، وهو باطل منفي عن الكتاب بالنص، ويجب أن النسخ إبطال / [٣٧١ ل]، ثم منع أن هذا الإبطال باطل، بل هو حق من حق ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ ۖ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، وقد سبق القول في مسألة النسخ.

﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ ۖ ءَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ ۚ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ ۚ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ۚ أُولَٰئِكَ يُنَادَوْنَ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٤] يحتج بها على أن لا

معرب في القرآن، لاقتضائها نفي الأعجمية عنه، وإثبات العربية له. [١٧٩ أ/م] ولا حجة فيها على ذلك؛ لجواز أن يكون فيه ألفاظ يسيرة من المعرب كالمشكاة والسجيل ونحوها، لا يوجب له لقلتها العجمية، ولا تسلبه، وبالجملة فالاحتجاج بعمومها، وباب التخصيص مفتوح وطريقه مهيع فسيح.

﴿ مِّنْ عَمَلٍ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ۚ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ۝٤٦ ﴾ [فصلت: ٤٦] ونظيرتها في سورة الروم: ﴿ مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ ۚ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلَا نَفْسٍ يَمْلَهُونَ ۝٤٤ ﴾ [الروم: ٤٤]، يحتج بهما المعتزلة، وإلا لكان الوعد والوعيد فيهما على فعله وما هو مخلوق له، وإنه محال.

وجوابه ما عرف من تعلق الوعيد بالكسب تحقيقاً عند الكسبية، أو تقديرًا عند الجبرية. ﴿ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ۚ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ۝٤٦ ﴾ [فصلت: ٤٦] وقد عرفت شبهتهم منها، وجوابها.

﴿ إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ ۚ وَمَا تَخْرُجُ مِنْ ثَمَرَاتٍ مِّنْ أَكْمَامٍهَا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ ۚ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ أَيْنَ شُرَكَآئِي قَالُوا ءَاذَنَّاكَ مَا مِنَّا مِنْ شَيْءٍ ۝٤٧ ﴾ [فصلت: ٤٧] الآية. أي لا يعلم هذه الأشياء سواه، وهي من مفاتيح الغيب.

﴿ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِن قَبْلُ ۚ وَظَنَّوْا مَا هُم مِّنْ حَاصِلٍ ۝٤٨ ﴾ [فصلت: ٤٨] أي: علموا وتيقنوا، وقد سبقت نظائره.

﴿ وَلَئِن أَدْقَنَهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَّسَّتْهُ لَيَفْقُوْنَ هَٰذَا إِلَىٰ وَمَا أَطْنُ السَّاعَةَ قَآئِمَةً وَلَئِن رَّجَعْتُ إِلَىٰ نَفْسٍ إِن لِّىٰ عِنْدَهُ لِّلْحُسْنَىٰ ۚ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ۝٥٠ ﴾ [فصلت: ٥٠] يحتج بها القدريّة لنسبة كفرهم، وعملهم إليهم، وتعذيبهم عليه. وجوابه باعتبار الكسب.

﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ۚ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ۝٥٣ ﴾ [فصلت: ٥٣]، أي في الآفاق بفتحها، وفي أنفسهم بـ هـلاكهم حتى يتبين لهم أن الله ودينه ورسوله هو الحق.

ويحتمل أن معناه: سنريهم آياتنا في آفاق السماوات والأرض وأقطارها من بديع

الصنعة، ولطيف الحكمة، وفي أنفسهم من عجائب خلق الإنسان التي أفادها علم التشريح وغيره؛ ويشهد لهذا التأويل - قوله - عز وجل -: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١] وهذه الآية لشدة إجمالها وكثرة احتمالها يستشهد بها المتكلمون والفلاسفة والصوفية، كل على بعض مطالب علمه، فلكل منها ورد وعنها صدر.

﴿أَلَا إِنَّهُمْ فِي مَرِئَةٍ مِّن لِّقَاءِ رَبِّهِمْ ۖ أَلَا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌ﴾ [فصلت: ٥٤] فيه عموم العلم، أحاط بكل شيء علماً.



القول في سورة الشورى

﴿ تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْ فَوْقِهِنَّ ^٥ وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ ^٦ إِلَّا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ^٧ ﴾ [الشورى: ٥] أي: لكثرة الملائكة، ما فيها موضع قدم إلا فيه ملك قائم، أو رাকع، أو ساجد. «أطت السماء، وحق لها أن تظط» ^(١).

﴿ وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً ^٨ وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيَقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيزداد الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيْمَانًا ^٩ وَلَا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ ^{١٠} وَلَيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ^{١١} كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنِ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ^{١٢} وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ^{١٣} وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْبَشَرِ ^{١٤} ﴾ [المدثر: ٣١] وهذا يدل على جسمية الملائكة، وأن لهم ثقلًا تظط منه السماء حتى تكاد تتفطر، وإذا جاز أن يكون في الملائكة ثقل، جاز أن يكون في السماء والأفلاك / [٣٧٢ ل/]; لأن الجميع عالم سماوي.

وزعم الفلاسفة أن الفلك لا ثقل ولا خفيف، لأنه غير متحرك عن الوسط كالنار. ولا إلى الوسط كالأرض، وكل ما / [١٧٩ ب/م] كان كذلك، فلا ثقل فيه، وإلا لتحرك إلى الوسط، ولا خفة وإلا لتحرك عن الوسط.

والجواب بمنع عموم الثانية، فإن قولهم: كل ما كان كذلك؛ إن أرادوا بطبعه فنعم، وإن أرادوا بتسخير القادر المختار فممنوع، لجواز أن يوجد جسم ثقل أو خفيف، ثم يتحرك بإرادة القادر المختار حركة دورية كرية لا إلى الوسط، ولا عنه.

﴿ تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْ فَوْقِهِنَّ ^٥ وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ ^٦ إِلَّا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ^٧ ﴾ [الشورى: ٥] سبق القول على نظيره في سورة غافر.

﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يَدْخُلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ ^٨ وَالظَّالِمُونَ مَا

(١) رواه ابن ماجه في كتاب الزهد ح [٤١٩٠] [٢/ ١٤٠٢] ورواه أحمد في المسند [٥/ ١٧٣] والحاكم [٢/ ٥٥٤]، [٤/ ٦٢٢] والبيهقي [٧/ ٥٢].

لَهُمْ مِّنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٨﴾ [الشورى: ٨] يحتج به الجمهور كما سبق من نظائره.

﴿ أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ۖ فَاللَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ وَهُوَ يُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [الشورى: ٩]، فيه إثبات البعث إحالة على القدرة كما سبق، وإثبات التوحيد، ونظمه: أولياؤكم لا يحيون الموتى ولا يقدر، والإله الحق يحيي ويقدر، فأولياؤكم لا شيء منهم بإله حق.

﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [الشورى: ١٠] يحتج به الظاهرية في نفي القياس؛ لأنه ليس هو الله حتى ترد إليه الأحكام، ويجب عنه بأن المراد: فحكمه إلى دين الله، أو كتاب الله، والقياس من دين الله وكتاب الله، وهذا البعث الذي هو أهم أركان الإيمان يحتج عليه في القرآن بالقياس، فما الظن بفروع مستندها الظن.

﴿ فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا ۚ يَذُرُوكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۚ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١] هذه الآية أولها تنزيه وآخرها إثبات، فمن جمع بينهما بأن أثبت لله ما أثبت، ونزله عما لا يليق به من مشابهة المخلوقات وأثبت غير ممثل، ونزله غير معطل؛ فقد أصاب، ومن انخرf في التنزيه حتى عطل، أو في الإثبات حتى شبه ومثل، فقد أخطأ، وتوفيقه عنها أبطأ، ونظيرها في الجمع بين طرفين: قوله - عز وجل - ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ ۖ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٩] إذ أولها اعتزال قدري وآخرها تفويض جبري، فمن توسط بينهما فاعتقد أن الله في خلقه المشيئة الغالبة، وعليهم الحجة البالغة، فقد أصاب، ومن انخرf فاعتزل أو ظلم ربا لم يزل، فقد زل، ومن أوج التوحيد نزل.

ثم هنا مسألتان: إحداهما في الكاف في: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۚ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١] فقول: زائدة أي: ليس مثله، وقيل: على أصلها في التشبيه، ومثل بمعنى هو أي: ليس كهو أو كذاته شيء، أما أن الكاف ومثل على أصلهما فمحال؛ إذ يبقى تقديره: ليس مثل مثله أو ليس يشبه مثله شيء، وهو محال لوجهين:

أحدهما: إثبات مثل له، والقديم [٣٧٣/ل] لا مثل له.

والثاني: أن له مثلاً مع أن مثله لا مثل له [١٨٠/أ] فيكون مثله أكمل منه، وإنه

محال، ويحتمل صحة ذلك على طريق الفرض والتقدير، أي: لو فرض له مثل لكان ذلك المثل لا مثل له، وإذا لم يكن لمثله الفرضي مثل فهو أولى ألا يكون له مثل.

المسألة الثانية: ﴿ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١] أي يدرك المسموعات والمبصرات، وعند بعضهم: معناه سلب الصمم والعمى عنه، والأول وهو الصواب، وقد سبق جميع هذا.

واعلم أن لنا سمعاً ومحلاً ومسموعاً وسامعاً وسميعاً، فالسمع القوة المدركة للمسموع، وهي من الله - عز وجل - تسمى صفة قديمة، ومحل السمع يسمى جارحة وأذنًا، والله - عز وجل - متزه عنها، والمسموع هو الأصوات المدركة بقوة السمع، والسامع هو المدرك للأصوات بالفعل والله - عز وجل - متصف بذلك من حين وجود الأصوات، أما قبلها فمحال، وإلا لزم قدمها أو وجودها حال عدمها وإنه محال، والسميع من له صفة السمع، والله - عز وجل - متصف بذلك في الأزل؛ إذ لا يلزم من وجود الصفة وجود متعلقها، وإلا لزم قدم المعلومات والمقدورات والمرادات لقدم الصفات المتعلقة هي بها، وهي العلم والقدرة والإرادة، وإنه محال، والكلام في البصير على هذا التفصيل، وهو تحقيق في هذا المكان.

﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ [الشورى: ١٣]، يحتج بها على أن شرع من قبلنا شرع لنا؛ لأنها تضمنت أن شرائع أولي العزم الخمسة واحدة.

ويعترض عليه بأن ذلك في أصول الدين كالتوحيد ونحوه؛ بدليل قوله: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ [الشورى: ١٣] وهذا تفسير لما شرعه لهم وأخبر أنه يكبر على المشركين، وإنما كبر على المشركين التوحيد من الأصول لا من الفروع؛ فإذا شرع من قبلنا شرع لنا في التوحيد ونحوه، وأما في الفروع فهو محل خلاف، ولا دليل في الآية عليه.

﴿ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ [الشورى: ١٣] يحتج به الجمهور [لتعليق الاجتهاد] بالمشيئة.

﴿ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ [الشورى: ١٣] يحتج به الفريقان؛ الجمهور لإضافة

الهداية إليه، والمعتزلة لترتيب الهداية على الإنابة المضافة إليهم.

وجوابه: أنها أضيفت إليهم كسباً وهي له خلق، فإذا إنما يهدي إليه من جعله منياً بخلق الإنابة فيه.

﴿ فَلِذَلِكَ فَادْعُ ۖ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ۖ وَقُلْ ءَامَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ۖ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمُ ۖ لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ ۖ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ۖ اللَّهُ تَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٥﴾ ﴾ [الشورى: ١٥] فيه إيجاب الإيمان بجميع الكتب المنزلة لا المبدلة؛ لأن ما أمر به النبي ﷺ فنحن مأمورون به إلا ما خصه دليل، ولقوله - عز وجل - : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصْنُكُمْ بِهٖ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾ [آل عمران: ٣١] وقوله: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾ ﴾ [الأحزاب: ٢١] ونحوه.

﴿ فَلِذَلِكَ فَادْعُ ۖ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ۖ وَقُلْ ءَامَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ۖ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمُ ۖ لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ ۖ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ۖ اللَّهُ تَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٥﴾ ﴾ [الشورى: ١٥] فيه إثبات البعث والحشر.

﴿ يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا ۖ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مُشْفِقُونَ مِنْهَا وَيَعْلَمُونَ أَنَّهَا الْحَقُّ ۚ أَلَا إِنَّ الَّذِينَ يُمَارِقُونَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴿١٨﴾ ﴾ [الشورى: ١٨] فيه أن من أنكر القيامة ضال كافر؛ لأنها من أركان الإيمان الخمسة، وهذا إجماع حتى قال العلماء: لو قال لامرأته أو أمته: أنت طالق أو حرة إن قامت القيامة، عالماً بمقتضى حرف الشرط - كفر؛ بخلاف: إذا قامت - فرقا بينهما بأن «إذا» تقتضي وجوب وقوع ما علق عليها «وإن» تقتضي الخاص الذي لا يقتضي وجوب الوقوع ولا امتناعه، وذلك ينافي وجوب اعتقاد وجوب قيام القيامة، فكان كفرًا، كما لو قال: أنت طالق إن كان الله موجوداً، أو محمد رسولاً.

﴿ اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ ۖ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ ۖ وَهُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ ﴿١٩﴾ ﴾ [الشورى: ١٩]

فيه إشارة إلى أن تخصيصه من يشاء بالرزق وقبضه وبسطه لطف منه بعباده ورعاية لمصالحهم؛ لئلا يفسد الفقر منهم قوماً والغنى آخرين، وقد شرح ذلك في قوله - عز وجل -: ﴿ وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنْزِلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ ۚ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ ۝٢٧﴾ [الشورى: ٢٧]، وأشار إليه في آخر العنكبوت في قوله: ﴿ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝٢٨﴾ [العنكبوت: ٦٢] وأوضحه النبي ﷺ غاية الإيضاح في الحديث الإلهي: «إن من عبادي من لا يصلحه إلا الفقر ولو أغنيته لأفسده الغنى» وبالعكس، وكذلك ذكر في العافية والبلاء ثم قال: «إني أدبر عبادي بعلمي فيهم، إني عليم خبير»^(١).

﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنُهُمْ ۚ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَكَادِبُونَ ۚ أَلَيْمٌ ۝٢٩﴾ [الشورى: ٢٩] يحتج بها الظاهرية على إبطال القياس، لأنه شرع لما لم يأذن به الله، وجوابه بالمنع، بل الله - عز وجل - أذن فيه بالأمر باتباع الرسول، وقد فعله الرسول ﷺ في عدة قضايا، والله - عز وجل - استعمله في أدلة التوحيد والمعاد كثيرًا، كما قررناه في مواضعه من هذا الكتاب وغيره. وقد شدد أبو محمد بن حزم النكير على القياسين حتى كاد يكفرهم، معتلا بأنه شرعوا ما لم يأذن به الله - عز وجل - وذلك في كتاب: «إبطال الرأي» له، ثم إنه زعم أن الله - عز وجل - قادر على أن يتخذ ولداً كما سبق في سورة الزمر، وهذا من أعجب الأشياء وأشد الانحراف عن سنن الاعتدال؛ إذ يكفر المسلمين في مسألة [١٨١ أ/م] فرعية تتعلق بالعمل، والتزم الكفر في مسألة أصولية تتعلق بالعلم، فهو كما قيل: وحيث وجب أن تسجد بُلت.

﴿ ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهَ عِبَادَهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ۚ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ ۚ وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ۝٣٠﴾ [الشورى: ٢٣] اختلف في القربى؛ فقيل هي قربي كل مكلف أوصى بمودتها، فهو كالوصية بصلة الرحم.

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه [١٥/ ٦]، وابن الجوزي في العلل المتناهية [٤٤ / ١] وابن حبان في المحروحين [٣ / ١٢٦ - ١٢٧] وابن عدي في الكامل [٢٦٧٣ / ٧] والحكيم الترمذي في نوادر الأصول [٢ / ٢٣٢] وانظر جامع العلوم والحكم [١ / ٣٥٩].

وقيل: هي قري النبي ﷺ ثم اختلف فيها؛ فقيل: هي جميع بطون قريش، كما فسرہ ابن عباس فيما رواه البخاري وغيره، وقيل: هي قرابته الأدنون، وهم أهل بيته: علي وفاطمة وولدهما أوصى بمودتهم، وعند هذا استطالت الشيعة، وزعموا أن الصحابة خالفوا هذا الأمر، ونكثوا هذا العهد بأذاهم أهل البيت بعد النبي ﷺ مع أنه سأل مودتهم، ونزلها منزلة الأجر على ما لا يجوز الأجر عليه، وإلى هذه الآية أشار الكميت بن زيد الأسدي، وكان شيعياً حيث قال:

وجدنا لكم في آل حم آية تأولها منا تقني ومعرّب

أي: المخاهر ومن تحت التقية جميعاً تأولناها على أنكم المراد بها.

وأجاب الجمهور: يمنع أن القربى فيها من ذكرتموه، ثم يمنع أن أحداً من الصحابة أذاهم أو نكث العهد فيهم.

﴿ وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنْزِلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ ﴾ [الشورى: ٢٧] سبق القول فيها عند نظيرها قريباً.

﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴾ [الشورى: ٣٠] هو كقوله - عز وجل -: ﴿ أَوَلَمْآ أَصْـبَحْكُمْ مُّصِيبَةً قَدْ أَصْـبَحْتُمْ مِّثْلَـهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَـذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [آل عمران: ١٦٥]، ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٧٩] وقد سبق، ونحوه: ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا تَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ [النساء: ١٢٣] على ما فسرہ النبي ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه - أي مصائبكم جزاء بما كسبتم.

﴿ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ وَلِيٍّ مِنْ بَعْدِهِ وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَىٰ مَرَدٍّ مِّنْ سَبِيلٍ ﴾ [الشورى: ٤٤] يحتج به الجمهور على مذهبهم المشهور، أي: فما له من ولي يهديه دونه، وهو كقوله ﷺ: «من يهده الله فلا مضل له

ومن يضل فلا هادي له»^(١) وهو أيضا متكرر في القرآن، وكذلك: ﴿وَمَا كَانَ لَهُمْ مِّنْ أَوْلِيَاءَ يَنْصُرُونَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤٦] أي إلى الهدى؛ لأنه إذا خلق الضلال في قلبه استحال أن يدخله الهدى حيث؛ لامتناع اجتماع الضدين في محل واحد.

﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ مُّبِينٍ﴾ [الشورى: ٥١] يحتج به من يرى أن الله - عز وجل - يتكلم بحرف وصوت؛ لأنه حصر تكليمه للبشر في ثلاثة أحوال: أحدهما: الوحي، وهو الإلهام وخلق الكلام / [١٨١ ب/م] في النفس، كقوله ﷻ: «إن روح القدس نفث في روعي»^(٢) الحديث.

والثاني: أن يرسل رسولا فيوحى بإذنه كجبريل إلى الأنبياء.

الثالث: التكليم من وراء حجاب، كما كلم موسى ولم يره موسى بل سأله الرؤية فقال: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ ، وهذه الحال ليست وحياً ولا بواسطة رسول؛ لأنها قسيم لهما فاستحال أن تكون إحداهما، فهي حال ثالثة، [وليس إلا التكليم بحرف وصوت. وأجاب الخصم بأن الحرف والصوت لما دل الدليل على استحالتهم في حقه - عز وجل - وجب تأويل هذا على] أن المكلّم [من وراء حجاب / ٣٧٦ ل] أخذ عن حسه حتى سمع الكلام من غير صوت في الخارج كالنائم ونحوه، أو على غير ذلك من التأويل.

﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّمَّنْ أَمَرْنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا أَلَكْتُبُ وَلَا الْإِيمَنُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾

(١) رواه مسلم [٥٩٣/٢] [٨٦٧] ورواه النسائي [١٨٨/٣] ح [١٥٧٨] وأحمد [٣/٣٧١] ح [١٥٠٢٦] والبيهقي [٢١٤/٣] ورواه مسلم من حديث ابن عباس [٥٩٣/٢] [٨٦٨] والنسائي [٨٩/٦] [٣٢٧٨] وابن ماجه [٦١٠/١] ح [١٨٩٣] وأحمد [١/٣٥٠] ح [٣٢٧٥] ورواه أبو داود [٢٨٧/١] [١٠٩٧] والنسائي [١٠٤/٣] ح [١٤٠٤].

(٢) أخرجه الشافعي في مسنده [٢٣٣/١]، وابن أبي شيبة في مصنفه [٧٩١٧] ح [٤٣٣٢] ومحمد بن راشد في الجامع [١٢٥/١١]، والبخاري في مسنده [٣١٥/٧] ح [٢٩١٤] والطبراني في الكبير [١٦٦١٨] ح [٧٦٩٤] والقضاعي في مسند الشهاب [١٨٥/٢] ح [١١٥١] والبيهقي في شعب الإيمان [٦٧١٢] ح [١١٨٥].

﴿ [الشورى: ٥٢] سَمِىَ الْوَحْيَ وَالْقُرْآنَ رُوحًا؛ لَأَنَّهُ سَبَبُ الرُّوحِ وَالرَّحْمَةِ، وَلَأَنَّهُ لِلْقُلُوبِ كَالرُّوحِ تَحْيَا بِهِ، أَوْ تَسْمِيَةٌ لَهُ بِاسْمِ الرُّوحِ الْأَمِينِ النَّازِلِ بِهِ.﴾

﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا أَلَكْتُبُ وَلَا الْإِيمَنُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِّنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدَى إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾

﴿ [الشورى: ٥٢] [زعم قوم أخذوا بظاهر هذا أن النبي ﷺ كان قبل أن يوحى إليه غير مؤمن، كما قال: ﴿ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى ﴾ [الضحى: ٧] وهذا صعب شديد أن يقال فيه ﷺ] - مع قوله: « كنت نبياً و آدم بين الماء والطين» ^(١) وأنه حين ولد خراً ساجداً مشيراً بأصبعه إلى السماء، وأنه لم يزل كارهاً للأصنام مبغضاً لها قبل النبوة، لم يخلف بها ولا أكل مما ذبح لها، وإجماع الناس على أن نبياً من الأنبياء لم يكفر بالله ولا خلا من الإيمان به طرفة عين.

[قالوا: يجب تأويل الآية على ما يزيل عنها هذا المحذور، مثل] المراد: ما كنت تدري ما الكتاب ولا ماهية الإيمان وحقيقته، ولا يلزم من كونه مؤمناً معرفة ذلك، بدليل أن أكثر الناس هم كذلك. [أو: ما] كنت تدري ما الكتاب ولا كيفية الدعاء إلى الإيمان؛ إذ كيفية دعاء الناس إلى الإيمان إنما يعلم بالوحي، فقبل الوحي من أين يعلم، ولا يلزم من كون الإنسان مؤمناً في نفسه أن يدري كيف يدعو أو إلى ما يدعو غيره، لجواز أن يتعبد الله - عز وجل - كل إنسان بأمر غير ما يتعبد به الآخر، كما اختص النبي ﷺ بخواص تعبد بها لم تكن لغيره.

﴿ نَهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ ﴾ [القيامة: ٥٢] يحتج به الجمهور لإضافة الهدى إليه - عز وجل - وتخصيصه بمن شاء، وعند المعتزلة الهدى منسوب إلى الخلق يهدون أنفسهم.

﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدَى إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [الشورى: ٥٢] أي ترشد، وهذا الهدى غير الهدى المسلوب في قوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَن أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص: ٥٦] فلا يتناقض هذا الإيجاب مع ذلك السلب.

* * *

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير [٣٧٤/٧]، وابن سعد في الطبقات [١٤٨/١] وانظر تحفة الأحوزي [٥٦١٠]، فيض القدير للمناوي [٥٤١٥].

القول في سورة الزخرف

﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الزخرف: ٣] يحتج به جمهور

من قال بخلق القرآن؛ لأن كل معمول مخلوق، وقد سبق وجوابه.

﴿ أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُسْرِفِينَ ﴾ [الزخرف: ٥]

يحتج به على بطلان فساد الوضع في الأقيسة، وهو ترتيب خلاف مقتضى العلة عليها. وتقريره / (١٨٢ أ/م) أنه - عز وجل - أنكر ترتيب الإضراب والصفح عنهم على إسرافهم، كأنه قال: إسرافكم يناسب أخذكم وتعذيبكم لا الإضراب والصفح عنكم، وكذلك قوله عز وجل: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى

أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾ [التوبة: ١٧]

أي: إن شركهم وشهادتهم على أنفسهم بالكفر لا يناسب عمارتهم للمسجد؛ لأنهم رجس، وإنما يناسب مجابنتهم المسجد تنزيهاً له عن رجسهم ونجسهم، وكذلك لما قال / [٣٧٧ ل] فرعون لموسى ﴿ قَالَ أَلَمْ نُنْزِلْكَ فِيْنَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِيْنَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ

﴿ [الشعراء: ١٨] قال له موسى: ﴿ وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنْهَا عَلَى أَنْ عَبَّدَتْ بَنَى إِسْرَائِيلَ

﴿ [الشعراء: ٢٢] أي: استعبدتهم، واتخذهم عبيداً، وإنما ربيتني ولداً حين اتخذت

قومي عبيداً، فامتنانك عليّ بذلك غير مناسب، وإنما المناسب أن تعتذر إليّ من ذلك.

ومثاله المشهور بين الأصوليين أن يقول الشافعي: لفظ الهبة ينعقد به غير النكاح، فلا ينعقد به النكاح كالبيع، فيقول الحنفي: هذا فاسد الوضع أو الاعتبار، إذ انعقاد غير النكاح به يدل على قوته وتأثيره في العقود وتصرفه فيها، فقد رتب على العلة نقيض مقتضاها.

﴿ وَالَّذِي نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَنْشَرْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا كَذَلِكَ تُخْرَجُونَ ﴾

[الزخرف: ١١]، فيه الاستدلال على البعث بقياس إحياء الأرض كما عرف في مواضع.

﴿ وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ﴾

[الزخرف: ١٢] فيه استعمال اللفظ الواحد في حقيقته ومجازه؛ لأن ركوب الفلك مجاز،

وركوب الأنعام حقيقة؛ لمبادرة الفهم إليه عند الإطلاق.

﴿ وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ مُّبِينٌ ﴾ [الزخرف: ١٥]

أي: ولداً حيث قالوا: الملائكة بنات الله، وهو يدل على أن الولد جزء الوالد، ويصحح

تعليل الفقهاء في بعض أحكامهما بأن بينهما جزئية وبعضية، وأكد ذلك قوله ﷺ «فاطمة بضعة مني» أي: قطعة وجزء.

﴿أَمِ اتَّخَذَ مِمَّا تَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَلَكُمْ بِالْبَيِّنِ ۝﴾ [الزخرف: ١٦] الآيتين، سبق نظيره في النحل وسبحان.

﴿أَوْ مَنْ يُنشِئُ فِي الْحَلِيِّ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ۝﴾ [الزخرف: ١٨] فيه إشارة إلى أمور:

أحدها: أن الزينة والترف والعي كالفطرة والغريزة للنساء، إذ معنى الكلام: أتجعلون لله من شأنه هذه الصفات.

الثاني: أن البيان مقصود في الخصام، وأن الغلبة في الجدال أعظم منها في الجلال، لأن الإنسان أكثر ما يصرع بجلاده ألفاً، وهو بجداله وحسن بيانه قد يصرع ألوفاً بل أماً.

الثالث: مدح البيان والثناء على أهله، وهو إفهام المعنى على الوجه التام بطريق سهل عام، ومأخذ ذلك من قياس العكس؛ لأنه لما ذم غير المبين دل على مدح المبين، وإلا استوى النقيضان في الحكم، وإنه محال.

﴿وَجَعَلُوا آلَمَلِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِنْتًا ۚ أَشْهَدُوا خَلْقَهُمْ ۚ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ ۝﴾ [الزخرف: ١٩] فيها إشارة إلى أمور:

أحدها: أن جعل يكون بمعنى سمي / [١٨٢ ب/م] واعتقد، أي: سمو الملائكة واعتقدوهم إناثاً، [وقد نوقض على من احتج على خلق القرآن بقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا

عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝﴾ [الزخرف: ٣] لأن المجعول مخلوق؛ ف قيل له يبطل بقوله: ﴿وَجَعَلُوا آلَمَلِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِنْتًا ۚ أَشْهَدُوا خَلْقَهُمْ ۚ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ

وَيُسْأَلُونَ ۝﴾ [الزخرف: ١٩] مع أنهم لم يخلقوهم، ولا يصح هذا النقض، وإنما يصح أن لو صح هذا المعنى في: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝﴾ [الزخرف: ٣] لكنه لا يصح أن يقال: إنا سميناه أو اعتقدنا قرآنًا، وإنما هو بمعنى: صيرناه قرآنًا عربياً مع قدرتنا / [٣٧٨ ل] على أن نصيره عبرانياً أو سريانياً.

الثاني: أن الملائكة ذكور لوجهين:

أحدهما: أنه سماهم عباد الرحمن، وواحد العباد عبد، هو اسم للذكر العاقل في لسان العرب.

الثاني: أنه نفى عنهم الأنوثة، فتعينت الذكورة لهم، إذ لا واسطة بين القسمين في جنس الحي.

الثالث: (ستكتب شهادتهم) فسر الجعل بالشهادة، كأنه قال: وشهدوا أن الملائكة إناث، ثم قوله (ستكتب) تقتضي أنها لم تكتب بعد. وإنما ستكتب في المستقبل، وقوله: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]، ﴿وَإِذَا أَدْقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً مِّنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَّسَّيْنَهُمْ إِذَا لَهُمْ مَّكْرٌ فِي آيَاتِنَا قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ﴾ [يونس: ٢١] يقتضي أنها كتبت حين الشهادة، والإجماع على ذلك أن الحفظة يكتبون ما يصور عن الإنسان شيئاً فشيئاً، وإن آخر كاتب الشمال شيئاً فلحظة أو ساعة رجاء التدارك بالتوبة، وحينئذ يلزم أن هذه الشهادة كتبت حين وقوعها، ولم تكتب معاً، وإنه محال.

والجواب: أن (ستكتب) مجاز عن أنهم سيجزون بها ويعاقبون عليها، لكن لما كان حفظ العمل بالكتابة سبباً للجزاء عليه عبر عن المسبب بالسبب.

﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [الزخرف: ٢٠] يحتج بها المعتزلة بأنهم لما أضافوا عبادتهم للأوثان إلى مشيئة الله عز وجل جهلهم وكذبهم، ولو كانت عبادتهم لها مشيئة لما كانت كذلك، ويجاب عنه بنحو ما سبق في نظيره في آخر الأنعام، وهو أنه لم يكذبهم في إضافة ذلك إلى مشيئته، كيف وإنه يقول: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءُهُمْ لِيُزْودَهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٧] وإنما أراد أن ما قالوه من إضافة عبادة الأصنام إلى مشيئته، وإن كان حقاً في نفس الأمر، لكنهم لم يبلغوا من معرفة الله عز وجل إلى حيث يعلمون دوران الأشياء مع مشيئته وجوداً وعدماً، وإنما يقولون خرساً أو تخميناً أو مناقضة للرسول وجدلاً؛ فهم وإن أصابوا بغير علم خطأ؛ لقوله ﷺ «من قال في القرآن برأيه فقد أخطأ» ^(١) وقال [١٨٣ أ/م] الفقهاء: من اشتبهت عليه القبلة فصلى بغير اجتهاد فيها لزمته الإعادة وإن أصاب؛ لتركه فرض الاجتهاد، على خلاف فيه.

(١) رواه أبو داود في العلم [٣٦٥٢] والترمذي في التفسير [٢٩٥٣] والنسائي في الكبرى [٨٠٨٦].

﴿ بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ ﴾ [الزخرف: ٢٢] الآيات دلت على ذم التقليد، والمشهور المطابق لهذه الآية أنه متابعة الغير في قول أو فعل من غير دليل، بل لحسن ظن به، أو غلبة عادة وإلف.

وقيل: هو قبول قول القائل، وأنت لا تعلم مأخذه ومستنده، فعلى الأول لا يسمى قبول قول النبي ﷺ / [٣٧٩ ل] تقليداً؛ لأن قوله عين الدليل والحجة، فلا يصح أن يقال: تابعناه وقبلنا قوله بغير حجة أو دليل.

وعلى الثاني في تسمية قبول قوله تقليداً وجهان:

أحدهما: يسمى تقليداً؛ لأننا لا نحيط بعلمه ومأخذه ومستنده الوحي، بدليل: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤].

وأصل الوجهين أنه ﷺ هل كان يجتهد في الأحكام بالنظر ونحوه، فيسمى قبول قوله تقليداً لخفاء مأخذه أم لا، بل يقتصر على الوحي فلا يسمى تقليداً لعلمنا بمغزاه ومأخذه. ذكر هذه النبذة الشيخ أبو محمد الجويني في أول كتابه المسمى بـ «المسلسل» في الفقه. وقد اختصرناه.

﴿ وَلَوْلَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقْفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ﴾ [الزخرف: ٣٣]، فيه تعليل أفعاله عز وجل بالمصالح وامتناعها للمفاسد.

﴿ وَمَن يَعِشْ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴾ [الزخرف: ٣٦]، يحتج بها المعتزلة؛ لأنه أضاف الإعراض عن الذكر إليهم، وصدّهم عن السبيل إلى الشياطين، وجعل تقييض القرناء لهم عقوبة على إعراضهم. وأجاب الجمهور بأن ذلك كله باعتبار الكسب، وأما الخلق فلمن له الخلق والأمر، وقد دلت النصوص والبراهين على ذلك.

﴿ وَلَن يَنفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذ ظَلَمْتُمْ أَنكُم فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ ﴾ [الزخرف: ٣٩] فيه أن معارضة الفاسد بالفاسد لا ينفع؛ لأنهم لما سمعوا قوله عز وجل: ﴿فَأَنَّهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ [الصافات: ٣٣] تأسّى البعض ببعض، فبين لهم فساد ذلك التأسي، وأنه غير نافع؛ إذ ألم الغير لا يخفف ألم النفس، وهكذا فساد حجة أحد الخصمين لا يقتضي صحة حجة الآخر، وإنما تنفع الحجة ويصح المعنى فيها [بصحتها] لا معنى في غيرها

يفسدها، نعم قد تستعمل معارضة الفاسد بالفاسد في الجدل؛ دفعاً لشر الخصم وتسلبه.
وفي الآية سؤال، وهو أن إذ للزمن الماضي؛ فكيف يصح وقوع النفع اليوم / [١٨٣ ب/م] فيه؟ إذ يصير تقديره: لن ينفعكم اليوم اشتراككم وقت ظلمكم منذ ألف سنة، أو لا ينفعكم اشتراككم اليوم وقت ظلمكم أمس؟
وجوابه: أن «إذ» هنا التعليل، وخرجت عن الظرفية، فتقديره لن ينفعكم اشتراككم اليوم لعل ظلمكم أمس.

﴿وَسَأَلْنَا مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥]، إن قيل: قد ماتوا قبله بدهور فأين هم حتى يسألهم؟
فالجواب من وجهين:

أحدهما: أن المراد: سل كتبهم ومن بقي من أصحابهم، وما حكاه القرآن عنهم.
والثاني: / [٣٨٠] أنهم بعثوا له ليلة الإسراء في بيت المقدس أو في السماء فسألهم، وفيها إجماع الأنبياء وأديانهم على التوحيد، ويكفي في ذلك أن النصارى مع شركهم الظاهر يدعون التوحيد، ويصرحون بأن آلهة كل واحد منهم إله كامل، ثم يقولون: هم إله واحد، ويفتتحون كتبهم بقولهم: باسم الأب والابن وروح القدس إله واحد. فلو كان للشرك أصل في ملة من الملل لتعلقت به النصارى احتجاجاً واستئناساً، ولا نعلم النور والظلمة إلهين. وقد سبق الكلام معهم.

﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ، فَطَاعُوهُ، إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾ [الزخرف: ٥٤] [فيه أن الفاسق سريع القبول للباطل؛ لأن هذا تعليل لطاعتهم إياه بفسقهم]، كما سبق أن «إن» للتعليل، وسبب ذلك أن الفسق والباطل من وادٍ واحد لخروجها عن الاعتدال ودخولهما في حيز الضلال، والجنس ميال إلى الجنس.

﴿وَقَالُوا ءَالِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨] فيه ذم الجدل بالباطل، وأن من الجدل ما يقصد به غلبة الخصم لا تحقيق الحق.
﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ [الزخرف: ٥٩]
هذا رد على النصارى في تألههم إياه.

﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ [الزخرف: ٥٩]
رد على اليهود في تكذيبه وبهته وأمه.

﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِ﴾ [الزخرف: ٨١] فيه وجهان:

أحدهما: فأنا أول الجاحدين للولد، أو الآنفين من إثباته.
ومنه قول الفرزدق:

وأعبد أن تهجى كليب بدارم
أي: آنف من ذلك ولا أرضى به لعدم مكافأهم لنا.

والثاني: أنا أول العابدين لله على تقدير ثبوت الولد؛ إذ مقصودي اتباع الحق وطاعة الله - عز وجل - [على أي حال] أو تقدير كان من التقادير الحقة. وهذا هو الصحيح، والأول ضعيف؛ إذ فيه جحد الولد على تقدير ثبوته، وهو تناقض وعناد، اللهم إلا أن يحمل / [١٨٤م] على معنى: إن كان له ولد عندكم وفي اعتقادكم فأنا أول الجاحدين له على اعتقادي، وإنما أعبد الله وحده متزهاً عن ولد وغيره مما لا يليق به، فهذا يصح ويستقيم.

﴿ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ ﴾ [الزخرف: ٨٤] اختلف في هذا؛ فقليل: هو فيهما بذاته، وهو قول القائلين: إنه في كل مكان بذاته.

وقيل: ليس في واحد منهما بذاته، وإلا لزم التحيز والتجسيم، وهو قول الأشعرية ومن وافقهم.

وقيل: هو في السماء فوق العرش بذاته وفي الأرض بعلمه وحكمه؛ كما يقال: فلان في مصر سلطان، وفي الشام هو سلطان، أي: في إحداها بنفسه وفي الأخرى بحكمه. وهو قول أهل الحديث من الخبالة وغيرهم.

[وأما الاتحادية فرمما احتجوا بهذا على رأيهم في سريانه في جميع العالم].

قوله تعالى: ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٧].

أي كيف [وإلى أين] ينصرفون عن عبادة خالقهم إلى عبادة غيره؟ وهو من أدلة التوحيد. ونظمه: لا شيء من آهتكم بخالق لكم، والله خالق لكم، فلا شيء من آهتكم / [٣٨٣ ل] بإله وقد سبق في مواضع.

﴿ فَاصْصَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٩] وعيدي محكم، أو منسوخ بآية السيف.

القول في سورة الدخان

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَرَّكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ ﴾ [الدخان: ٣] أي أنزلناه يعني القرآن.

﴿ أَمْرًا مِّنْ عِندِنَا ۚ إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴾ [الدخان: ٥] يحتج به على قدم القرآن المسموع؛ لأنه أمر الله والأمر قديم، وقد سبق القول فيه.

﴿ وَإِن لَّمْ تَوْمِنُواْ لِي فَاَعْتَرِلُونِ ﴾ [الدخان: ٢١] احتج بعض المعتزلة على شرف طائفتهم بأن اسمهم مشتق من عزل والاعتزال، ولم تذكر هذه المادة في القرآن إلا في سياق الخير، نحو: ﴿ وَأَعْتَرِلْكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا ﴾ [مريم: ٤٨]، ﴿ فَلَمَّا أَعْتَرَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ۖ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴾ [مريم: ٤٩]، ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَأَعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٢٢] ونحوه، فينتقض عليهم بهذه الآية؛ فإن فيها اعتزال الكفار عن الرسول والهدى، وهو [شر، و] بقوله ﷺ: «إذ سجد ابن آدم اعتزل الشيطان ييكى»^(١) وإنما الاعتزال الانفراد بمعزل، وهو قد يكون في الخير، وقد يكون في الشر، فلا حجة فيه [ولا استشهاد].

وإن ساغ ذلك لهم ساغ للخوارج أن يقولوا: اسمنا مشتق من الخروج ﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۚ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ۚ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة: ٢٥٧] [وللعجربة أن يقولوا]: اسمنا مشتق من الجبر ضد الكسر، وللشيعة أن يقولوا: اسمنا مشتق من مشايعة الحق، ومن قوله - عز وجل - ﴿ وَإِنَّ مِنْ شِيعَتِهِ لَإِبْرَاهِيمَ ﴾ [الصافات: ٨٣] وللأشعرية أن يقولوا: اسمنا مشتق من الشعور، وهو

(١) رواد مسلم [٨٧/١] ح [٨١] وابن ماجه [٣٣٤/١] ح [١٠٥٤] وابن خزيمة [٢٧٦/١] ح [٥٤٩] وابن حبان [٤٦٥/٦] ح [٢٧٥٩] والبيهقي [٣١٢/٢].

العلم، أو من الأشعرين أصحاب النبي ﷺ.

والكرامية مشتق من الكرم، بل لليهود أن يقولوا: نحن من قوله: ﴿وَأَكْثَبَ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾ قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ^ط وَرَحْمَتِي وَسَّعَتْ كُلَّ شَيْءٍ^ط فَسَأَكْتُمُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِغَايَتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾ [الأعراف: ١٥٦] أي تبنا.

والنصارى من نصره المسيح، ونحوه كثير لا صيور له إلا النقص على من استند إلى مثله.

﴿كَمْ تَرَكَوْا مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ﴾ / [١٨٤ ب/م] [الدخان: ٢٥] إلى قوله: ﴿كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾ [الدخان: ٢٨] يعني بني إسرائيل، كما صرح به في الشعراء، وهو دليل على أنهم ورثوا أهل مصر من آل فرعون، على ما حكيناه في الأعراف.

قوله - عز وجل - : ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ وَوَقَّعَهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ [الدخان: ٥٦] استثناء منقطع، أي لكن الموتة الأولى قد سبق ذوقهم لها وانقطع.

وقد اختلف في الفرق بين الاستثناء المتصل والمنقطع؛ ف قيل: المتصل ما كان من الجنس، نحو: قام القوم إلا زيداً. و المنقطع ما يقابله، نحو: قام القوم إلا حماراً، وقيل في بطلان هذا: إنه لو قال في قوم ليس فيهم زيد: قام القوم إلا زيداً، كان استثناء منقطعاً مع أنه من الجنس، فعلى هذا: المتصل هو المخرج مما قبله بإلاً أو نحوها، والمنقطع هو المذكور بعد إلا أو نحوها غير داخل فيما قبلها. وقال الشيخ شهاب الدين القرافي: المتصل [٣٨٤/ل] هو الحكم على جنس ما حكمت عليه أولاً بنقيض ما حكمت به ثانياً، والمنقطع ما اختل فيه أحد هذين القيدين، وهو أن تحكم على غير جنس ما حكمت عليه أولاً، أو بغير نقيض ما حكمت به أولاً.

قلت: مثال الأول: جاء القوم إلا الفرس، ومثال الثاني: [جاء القوم] إلا أن زيداً أكل أو شارب، أو نحو ذلك.

القول في سورة الجاثية

﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ۖ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴾ [الجاثية: ١٥] وقد سبق احتجاج المعتزلة به وجوابه.

﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ ۗ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الجاثية: ٢٣] يحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - هو يضل من يشاء، وتأوله الخصم على منع اللطف، وقد عرف جوابه.

﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ ۗ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الجاثية: ٢٣] يحتج به الجمهور أيضاً، وقد سبق القول أول البقرة.

﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ ۗ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الجاثية: ٢٣] هو نحو: ﴿ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ وَلِيٍّ مِنْ بَعْدِهِ ۗ وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَىٰ مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلِ ﴾ [الشورى: ٤٤].

﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ [الجاثية: ٢٤] شبهتهم على إنكار البعث، وأسندوها بقولهم: ﴿ وَإِذَا تَتَلَّىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا يَنبَغِي مَا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا اتُّوُوا بِغَابِئِنَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الجاثية: ٢٥].

جوابه: ﴿ قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الجاثية: ٢٦] ولم يرهن عليه هاهنا لوجهين:

أحدهما: أنهم يلزمهم تصديق قوله في البعث، لقيام دليل صدقه على أيدي الرسل. وبالنظر في آيات الوجود سواء برهن أو لم يرهن.

الثاني: اكتفاء بما قرره من براهين البعث في مواضعه، وقد يحتمل أنه ترك البرهان هاهنا

على البعث إشارة إلى وضوحه وعناد الخصم وعدم قبوله للحق، فالإعراض عنه وترك مكالته أولى، وهو حكم الخصم المعاند المشاغب.

﴿ هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [الجاثية: ٢٩] يستدل به على أن النسخ حقيقة في النقل؛ لأن استنساخ الكتاب نقله من أصل إلى فرع. وفيه أقوال؛ أحدها هذا.

والثاني: أنه حقيقة في الإزالة لقولهم: نسخت الشمس الظل. أي: أزالته.

والثالث: [١٨٥ م/أ] أنه مشترك بينهما، والإزالة أعم من النقل؛ لأنها قد تكون بالنقل وغيره، كإعدام الجوهر من مكانه من غير نقل، فهي أشبه أن يفسر بها النسخ؛ لأنها القدر المشترك.

﴿ وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُمْ مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُتَّبِقِينَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [الجاثية: ٣٢] فيه الفرق بين الظن واليقين؛ لإثبات أحدهما ونفي الآخر، وقد سبق الفرق بينهما.

* * *

القول في سورة الأحقاف

﴿ مَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُّعْرِضُونَ ﴾ [الأحقاف: ٣]، يحتاج بها على انقراض العالم عند بلوغ أجله المسمى، خلافاً للفلاسفة في قولهم: هو أبدي / [٣٨٥ ل] لا يزال. والخلاف معهم مبني على قدمه، وقد سبق.

﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ ۚ أَتُتَوْنِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَرَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الأحقاف: ٤] دليل على التوحيد، وتقديره هكذا: لا شيء من آلهتكم خالق في الأرض، ولا ذو ملك في السماوات، والإله الحق خالق في الأرض ذو ملك في السماوات؛ فلا شيء من آلهتكم بالإله الحق. وهما واضحتان.

﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ ۚ أَتُتَوْنِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَرَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الأحقاف: ٤] قيل: معناه حدثني أبي عن جدي، فيحتاج به المحدثون على شرف علم الحديث والإسناد. وقيل: هو ضرب الرمل، فيحتاج به الرمالون.

﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا ۚ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۚ وَحَمَلُهُ ۖ وَفَصَّلُوهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ۚ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ ۖ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً ۚ قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي ۚ إِنِّي تُثِيبُ إِلَيْكَ وَابْنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [الأحقاف: ١٥] مع قوله: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ ۖ وَهَنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفَصَّلُوهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَا دَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴾ [لقمان: ١٤] يحتاج به على أن أقل مدة الحمل ستة أشهر، وهو نوع من أنواع كيفية الاستدلال بالخطاب على الحكم مذكور في أصول الفقه.

﴿ وَالَّذِي قَالَ لِيَوْلَايِهِ أَفَرِّ لَكُمْ أَتَعِدَانِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَّتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ اللَّهَ وَيْلَكَ ءَامِنْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴾

[الأحقاف: ١٧] إنكار منه للبعث، وجوابه قولهما له: ﴿وَيْلَكَ ءَامِنٌ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأحقاف: ١٧] أي وقد وعد بالبعث.

﴿وَلِكُلِّ دَرَجَتٌ مِّمَّا عَمِلُوا وَلِيُوفِّيَهُمْ أَعْمَلُهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأحقاف: ١٩] يحتج به على أن للأعمال أثراً في تفاوت الدرجات؛ فيقال: إنه يقال لأهل الجنة: ادخلوها برحمة الله واقتسموها بأعمالكم.

﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَكِنُهُمْ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٥] قيل: وهو عام خص بالحس لمشاهدتنا السماوات والأرض لم تدمر، والأشبه أنه عام أريد به الخاص، وهو ما يختص بقوم عاد من المساكن والأموال والأنفس ونحوها، بدليل: ﴿مَا تَذُرُ مِنْ شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْتَهُ كَالرِّمِيمِ﴾ [الذاريات: ٤٢] فحصر ما دمرته بما أتت عليه، وإنما أتت على أرض عاد.

﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمْعُونَ الْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩] إلى قولهم: ﴿يَنْقُومَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَءَامِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجَكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٣١] يحتج به على وجود الجن، وأن منهم مسلمين.

وقولهم: ﴿قَالُوا يَنْقُومَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٣٠] لعلهم كانوا على دين التوراة، فلذلك خصوا بالذكر موسى دون عيسى.

﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْ يَخْلُقْهُنَّ بِقَدْرِ عَلَى أَنْ تَحْيِيَ الْمَوْتَىٰ بَلَىٰ إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأحقاف: ٣٣] استدلال / ١٨٥ ب/م] على منكري البعث وقد سبق في هذه السورة في قول القائل: ﴿وَالَّذِي قَالَ لَوْلَاذِيهِ أُفٍّ لَّكُمْ أَتَعِدَانِنِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ اللَّهَ وَيْلَكَ ءَامِنٌ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأحقاف: ١٧]

وقد سبق تقرير هذا الدليل في «يس» وغيرها.

﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ ۚ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَتُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنْ نَّهَارٍ ۚ بَلَّغٌ فَبَلَغٌ فَهَلْ يَهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [الأحقاف: ٣٥] قيل: هم جميع الرسل، وقيل: هم الخمسة المذكورون في قوله: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ وَمِنكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ۚ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ [الأحزاب: ٧]، وقوله: ﴿ * شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ﴾ [الشورى: ١٣].

ويحتمل أنهم المذكورة قصتهم في سورة هود، وهم سبعة لقوله في آخرها: ﴿ وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ ۚ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [هود: ١٢٠] والأشبه الأول [٣٨٦ ل/]; لأنه في غالب القرآن إنما يؤسسه بعموم الرسل نحو: ﴿ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّىٰ أَتْنَهُمْ نَصْرُنَا ۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ۚ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَّبِيِّنَا الْمُرْسَلِينَ ﴾ [الأنعام: ٣٤].

* * *

القول في سورة محمد

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ۝﴾ [محمد: ٢] عطف خاص على عام، وهو يدل على أن الإيمان بالقرآن أخص وأفضل أنواع الإيمان، وهو كذلك؛ لأنه يشمل جميع أنواع الإيمان وغيرها من القصص والأخبار والأحكام.

﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَخْنَتُمْوَهُمْ فَشُدُّوا أَلْوَتَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ۚ ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانتَصَرْنَا مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ ۖ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَلُهُمْ ۝﴾ [محمد: ٤] يحتاج به على جواز أسر الكفار إذا ظفر بهم في الحرب، وعلى نسخها لآية الأنفال: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُفْخِرَ فِي الْأَرْضِ ۚ تَرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۚ وَاللَّهُ غَزِيرٌ حَكِيمٌ ۝﴾ [الأنفال: ٦٧] أو أن هذه كان حكمها إلى غاية الإثخان، وقد حصلت فلا يكون نسخاً، بل انقضاء حكم بانقضاء مدته كالإجازة.

﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَخْنَتُمْوَهُمْ فَشُدُّوا أَلْوَتَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ۚ ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانتَصَرْنَا مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ ۖ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَلُهُمْ ۝﴾ [محمد: ٤] يحتاج بها المعتزلة؛ لأنه لو كان خالقاً لأفعالهم لعلم بما يكون منهم قبل ابتلاء بعضهم ببعض، ولم يبق للابتلاء فائدة.

وأجيب بأنه خالق لأفعالهم، عالم بما سيكون منهم، غير أنه أراد أن يظهر ما في علمه ليكون أمانة على حكمه وعدله في حكمه.

﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعدَ الْمُتَّقُونَ ۖ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ ۖ كَمَنْ هُوَ خَلَدٌ فِي النَّارِ وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءُهُمْ ۝﴾ [محمد: ١٥] يحتاج بها على النعيم والعذاب الحسينين، ومثل ذلك كثير؛ خلافاً للفلاسفة والنصارى.

﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴾ [محمد: ١٦] أي خلقا.

﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴾ [محمد: ١٧] يستدل به على قبول الإيمان والهدى والزيادة والنقصان.

﴿ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا فَأَنَّى لَهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمْ ذِكْرُهُمْ ﴾ [محمد: ١٨] يستدل به على قربها؛ لأن علامات الشيء ومقدماته تدل على قربها، وقد سبق أن القرب والبعد أمران إضافيان.

﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفَرَ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ ﴾ [محمد: ١٩] يحتج به على تقديم /[١٨٦/م] أصول الدين كالتوحيد على فروعه كالاستغفار وغيره؛ لتقديمه التوحيد هاهنا، ولأن رتبة الأصل قبل رتبة الفرع، وعلى أن المعبر في الأصول العلم لا غيره؛ لقوله: ﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفَرَ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ ﴾ [محمد: ١٩] وهذا فيه تفصيل، وهو أن ما كان من القضايا الأصولية بديهيًا استوى فيه العالم وغيره، واعتبر فيه العلم، وما كان نظريًا فإن كان قريبًا من البديهي جاز أن يكلف العامي بالنظر فيه ليعلم، وإن لم يكن قريبًا بعد أن يكلف به العامي لإفضائه إلى تعطيل معاشه خصوصاً مع كثرة الشبه ودقتها، وقد كان النبي ﷺ يقنع من عامة الناس بمجرد التصديق والانقياد / [٣٨٧ ل] لما جاء به، ولو وجب العلم النظري عليهم بينه لهم.

﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ [محمد: ٢٢-٢٣] يحتج به على الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ ﴾ [محمد: ٢٢] جواز لعن يزيد، وقد اختلف فيها؛ فمنهم من منعه حسماً لمادة الترفي إلى من فوقه، ومنهم من أجاز له فجوره وقطعه الرحم الواجب صلتها.

وقد حكي عن أحمد أنه سئل عن لعن يزيد؛ فقال: ألا يجوز لعن من لعنه الله في كتابه؟ ثم تلا هذه الآية. فقيل له: [لم لا] تلعه أنت؟ فقال: ومن لعنت أنا حتى ألعن يزيد. فمن الناس من اقتدى بفعل أحمد في الترك، ومنهم من اقتدى بفتياه في اللعن.

ويحتمل أن يقال: من غلبت عليه الحمية لله ورسوله وإنكار المنكر جاز أن يلغنه، ومن غلبت عليه عصبية الرفض لم يجز له ذلك؛ فليتفقد الإنسان نيته وقصده، فإنما الأعمال بالنيات^(١).

﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد:

٣١] علم الله على ضريين: خاص به، وعام يشركه فيه خلقه، وهو الذي يقوم به الحجة عليهم، وهو المراد هاهنا، أي: حتى نعلم المجاهدين وغيرهم علماً مشتركاً تقوم به الحجة، وأظن هذا قد سبق.

* * *

القول في سورة الفتح

﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ٢] قيل: ما تقدم من ذنب أديك آدم، وما تأخر من ذنب أمتك. وقيل: على ظاهره في جواز وقوع الصغائر من الأنبياء. ويدل على ضعف الأول مخالفته للظاهر، وأنه ﷺ قام حتى تورمت قدماه فقيل: أليس قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال: «أفلا أكون عبداً شكوراً»^(١) فدل على اختصاص الآية به دون غيره.

﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ۗ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [الفتح: ٤] يحتج به على قبول الإيمان الزيادة والنقصان / [١٨٦ م/ب].

قوله - عز وجل - ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولَىٰ بِأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ ۖ فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا ۖ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ١٦] احتج بها الجمهور على صحة خلافة أبي بكر - رضوان الله عليه - وتقريره: المخلفين من الأعراب أمروا بطاعته أو بطاعة مستخلفه، وكل من كان كذلك فهو صحيح الخلافة؛ فأبو بكر صحيح الخلافة.

أما الأولى فلأن المراد بالمخلفين هم الذين تخلفوا عن تبوك، وقد أخبر الله - عز وجل - أنهم سيدعون إلى قتال قوم أولي بأس شديد، وأن الداعي لهم إلى ذلك واجب الطاعة؛ لتوعدهم على مخالفته والتولي عنه، وهذا الداعي إما أبو بكر فيحصل المقصود أو عمر، وهو خليفة أبي بكر وفرع عليه، وإذا وجبت طاعة عمر - رضي الله عنه - صحت خلافته، ويلزم صحة خلافة مستخلفه أبي بكر / [٣٨٨ ل/ل]، وإنما قلنا: إن هذا الداعي أحد الرجلين؛ لأن القوم أولي البأس الشديد إما بنو حنيفة والمجاهد لهم أبو بكر، أو فارس والروم والمجاهد لهم عمر.

وأما الثانية: فلأن من لا يكون صحيح الخلافة لا تجب طاعته، أو نقول: لأهم توعدوا على مخالفته بالعذاب الأليم، ووعدوا على طاعته بالأجر الحسن؛ وكل من كان كذلك كان صحيح الخلافة؛ إذ لا نعي بصحيح الخلافة إلا من وجبت طاعته وحرمت مخالفته.

(١) رواه البخاري [١/ ٣٨٠، ٤/ ١٨٣٠، ٥/ ٢٣٧٥] ح [١٠٧٨، ٤٥٥٦، ٦١٠٦] ومسلم [٤/ ٢١٧١] ح [٢٨١٩].

واعترض الشيعة [لعنهم الله] على هذا بأن قالوا: لا نسلم أن المخلفين أمروا بطاعته، قوله: المخلفون هم الذين تخلفوا عن تبوك، قلنا: لا نسلم، وإنما هم المخلفون عن الحديبية، وقد تخلف عنها جماعة من المنافقين كما ذكره المفسرون، والذي يدل على أن هؤلاء المخلفين غير أولئك اختلافهم في علة التخلف، فهؤلاء مخلفو الحديبية قالوا: (شغلتنا أموالنا وأهلونا). وأولئك مخلفو تبوك؛ قالوا: (لا تنفروا في الحر)، ومنهم من قال: (أذن لي ولا تقتني)، يعني بنساء الروم إذا غزاهم افتتن هن. وإنما وقع الاشتباه من اشتراك لفظ المخلفين بين مخلفي الحديبية وتبوك.

قوله: وهذا الداعي إما أبو بكر أو عمر، قلنا: لا نسلم، وإنما يصح هذا أن لو ثبت أن المخلفين بين مخلفي الحديبية وتبوك.

قوله: القوم أولو البأس الشديد إما بنو حنيفة أو فارس؛ قلنا: لا نسلم، وإنما هذا بناء منكم على أن الداعي أبو بكر أو عمر، وهو ممنوع على ما سبق، وإنما أولو البأس الشديد هوازن، والداعي إلى قتالهم هو النبي ﷺ وهو مفترض الطاعة بلا خلاف^(١).

وقد ذهب جماعة من جلة / [١٨٧ أ/م] المفسرين إلى أنهم هوازن، وقد ثبت أن الداعي إلى قتالهم هو النبي ﷺ، وجدير بهوازن أن يكونوا أولي بأس شديد، والله - عز وجل - يقول للمؤمنين: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥] وحسبك منهم قوم لم يتتصف منهم إلا بالمعجز الإلهي النبوي حيث رماهم بقبضة تراب، فقال الله - عز وجل -: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءٌ حَسَنًا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ١٧] قالوا: فثبت أن هذه الآية في مخلفي الحديبية ورسول الله وهوازن، لا في مخلفي تبوك وأبي بكر وفارس أو بني حنيفة.

واعلم أن الخلاف في هذه الآية وهذه المسألة مبني على أولي البأس الشديد من هم؟ وقد اختلف فيه المفسرون - كما ذكره ابن عطية وغيره - ومع الخلاف لا يمكن الجزم بشيء.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا هَٰؤُلَاءِ هَٰؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ خَلَفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَٰلِكَ

(١) انظر منهاج السنة [٥٠٤/٨ - ٥١٩].

مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيْعِيْظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾ [الفتح: ٢٩] خلافاً لليهود والنصارى.

لنا: أنه ﷺ / [٣٨٩ / ل] ادعى النبوة وأتى بالمعجز، وكل من فعل ذلك فهو رسول الله؛ فمحمد رسول الله، وجميع هذه المقامات قد سبق تقريرها على اليهود في إثبات المسيح إلا كونه أتى بالمعجز، والدليل عليه من وجوه:

أحدها: أنه أتى بالقرآن، وهو غير كاتب ولا قارئ ولا مدارس بالعلوم؛ فتحدى به العرب الفصحاء؛ فأعجزهم أن يعارضوه، وذلك بعد كل شك وسؤال يورد يقتضي أنه معجز، وقد تقرر هذا في مواضع من هذا التعليق.

الثاني: أن القمر انشق له معجزاً استفاض ذلك في السنة بعد أن تواتر في القرآن.

الثالث: تسليم الحجر عليه.

الرابع: نبع الماء من بين أصابعه حتى سقى جيشاً وتطهروا منه.

الخامس: أنه أشبع جيشاً عشرين ألفاً وزودهم حتى ملؤوا أو عيبتهم من نحو سبعة أو ثمانية أصع.

السادس: تسليم الشجر عليه.

السابع: إخباره بالغائب فلم يخرج شيء منها.

الثامن: إخباره عن قصص الماضين، فوافق ما عند أهل الكتاب.

التاسع: تظليل الغمام له [وميل ظل] الشجرة عليه لتظله.

العاشر: أنه رمى هوازن - هم عشرون ألفاً - بكف تراب فملاً أعينهم جميعهم فانكسروا.

وهذا قليل من كثير من معجزاته ﷺ، فمن وفق علم بالضرورة صحتها لتواترها عند المسلمين على كثرتهم تواتراً لفظياً أو معنوياً، ثم علم بالضرورة أن من ظهر ذلك على يده نبي صادق.

وأيضاً فإن محمداً ﷺ إما أن يكون نبياً صادقاً أو ملكاً ما حقاً، فالثاني باطل، فالأول حق، أما الحصر فلا أنه لا [١٨٧ ب/م] قائل بثالث؛ لأن المسلمين يقولون: هو نبي صادق، والخصم ممن ينكر نبوته يقول: هو ملك ما حق، أعطي نصرة وسعادة حتى قهر أعداءه ومحققهم، ثم استولى على دعوى النبوة.

وأما بطلان كونه ملكاً كما زعموا فلأن العادة المطردة والاستقراء التام استمر

بانقراض دول الملوك وسياساتهم بموتهم، ودولة محمد ﷺ باقية مستمرة نحو ألف سنة، وهي في زيادة وقوة، وذلك يدل على أنه ليس بملك كما زعموا، وينتظم الدليل هكذا: لا شيء من دول الملوك بياق بعدهم، ودولة محمد باقية بعده؛ وذلك ينتج المطلوب. وإذا انتفى كونه ملكاً ما حقاً تعين أنه نبي صادق؛ ضرورة انحصار الحكم في أحد القسمين عند انتفائه عن الآخر، وقد بسطت هذا غير هاهنا.

﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ۚ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ۖ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَفَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيُغَيِّظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ۝ ﴾ [الفتح: ٢٩] يحتج به الجمهور على كفر الرافضة المبغضين للصحابة، وتقريره أن من أبغضهم فقد غاظوه، وكل من / [٣٩٠ ل/] غاظوه فهو كافر، فمن أبغضهم فهو كافر [ينضم إليها صغرى: الرافضة يبغضونهم وكل من أبغضهم فهو كافر]، فالرافضة كفار، والمقدمات واضحة.

والرافضة لما رأوا قوة هذا الدليل فزعوا إلى التأويل، فتارة حملوا ﴿ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴾ على أهل البيت وأتباعهم ومن أحبه، دون من تحامل عليهم ونكث عهدهم، وجعلوه من باب العام المخصوص، أو المراد به الخاص، وتارة حملوا الكلام في الكفار على العهد، لا الاستغراق، أي ليغيب بهم الكفار المعهودين في عصرهم، أو من أبغضهم عناداً بغير حق، أما من أبغضهم بتأويل واجتهاد مستنداً إلى حجة أو شبهة، فلا نسلم دخوله تحت هذا الوعيد، وربما منعوا المقدمة القائلة: كل من غاظوه فهو كافر؛ لأن القرآن إنما دل على أن كل كافر يغتاظ من الصحابة بالضرورة، وإنما تنعكس هذه إلى أن بعض من يغتاظ منهم كافر بالإطلاق، لا إلى كل من يغتاظ منهم كافر، وحيث يكون كبرى القياس جزئية، فلا ينتج، وهذا المنع أجود من تأويلهم.

القول في سورة الحجرات

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١] أي لا تسبقوه بالرأي والكلام، وسبب الآية يدل عليه، وهو تنازع أبي بكر وعمر [كرم الله وجوههما] في تولية الأقرع بن حابس أو القعقاع بن عمرو.

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢]، فيه احترام النبي ﷺ وتوقيره وحبوط العمل بالتفريط في حسن الأدب معه / [١٨٨ أ/م]، وهذا مستمر بعد موته كحال حياته، بلغ أبلغ.

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَتَذَمِّبُ﴾ [الحجرات: ٦] اعلم أن الناس إما معلوم العدالة فيقبل خيره، أو معلوم الفسق فلا يقبل خيره، أو مجهول الحال فيقبل خيره، أبو حنيفة دون الشافعي، ظاهر هذه الآية مع أبي حنيفة؛ لأنه أمر بالتبيين والتثبت عند خبر الفاسق. ومفهومه أن عند غيره لا يجب ذلك بل يقبل، وذلك يتناول القسمين الآخرين كأنه قال: إن أخطركم فاسق فتبينوا وإلا فاقبلوا. ولعل مأخذ الخلاف أن شرط قبول الخير العلم بعدالة الراوي، فلا يقبل خبر [المجهول لعدم العلم بعدالته، أو عدم العلم بفسقه فيقبل خبر المجهول] إذ ليس معلوم الفسق، وهو ظاهر الآية كما قلنا، ثم يتفرع على هذا قبول المرسل: وهو ما سقط من إسناده راو تابعي عند المحدثين ومطلق عند غيرهم؛ لأن الراوي الذي سقط ذكره مجهول والخلاف والأحوط أن لا يقبل.

﴿وَاعْلَمُوا أَن فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ۚ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ [الحجرات: ٧] فيه إثبات تصرف الله - عز وجل - في القلوب وتقليبها، وأنه يحب إليها ما يشاء فتحبه / [٣٩١ ل/ل] فتقبل عليه، ويكره إليها ما يشاء فتكرهه فتعرض عنه، ويترتب على ذلك خلق الأفعال، ومذهب [الجمهور في الكسب] والجر.

﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ ۚ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات: ٩] احتج به من رأى أقل الجمع اثنين، وتقريره أنه رد ضمير الجمع إلى الطائفتين، ولولا أنهما جمع لما حسن ذلك، وبوجوه آخر:

أحدها: ﴿ هَذَا نَارُ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴾ [الحج: ١٩].

وثانيها: ﴿ وَذَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ تَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴾ [الأنبياء: ٧٨].

وثالثها: قول يوسف عليه السلام: ﴿ يَنْصَحِي آلَيسَجْنِ ۖ أَرَأَيْتَ أَتَفَرِّقُونَ خَيْرَ أَمْرِ اللَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ [يوسف: ٣٩] ثم قال: ﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ ۖ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ ۚ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ۚ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف: ٤٠].

ورابعها: قوله ﷺ: «اثنان فما فوقهما جماعة»^(١) فأخير بالجماعة عن اثنين.

وخامسها: ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۖ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةِ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴾ [التحریم: ٤].

وسادسها: أن الجمع ضم شيء إلى غيره، وهو موجود في الاثنين.

واحتج به الآخرون بوجوه:

أحدها: قول ابن عباس لعثمان: ليس الأخوان أخوة في لسان قومك، فلم ينازعه في

(١) رواه ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة [٣١٢ / ١] ٩٧٢ [٣٣٤ / ٤] والحاكم ورواه البيهقي [٣ / ٦٩] والدارقطني [٢٨١ / ٣] ورواه أحمد [٢٥٤ / ٥] والطبراني في المعجم الكبير [٢٤٨ / ٨] ٧٩٧٤ [٢٤٨ / ٨] والبخاري في صحيحه في ترجمة بابل [١٦٦ / ٢] ٦٥٨.

ذلك، وإنما احتج بالإجماع وذلك في حجب الأم بالأخوين.

الثاني: لو كان الاثنان أقل الجمع لصح أن يقال: رأيت رجلين ثلاثة أو ثلاثة رجلين، أو رأيت الرجلين كلهم أو الرجال كلاهما، وليس كذلك بإجماع.

الثالث: أن أهل اللغة وضعوا لكل واحد من التثنية والجمع باباً [وصيغة غير] ما وضعوا للآخر، فقالوا: مسلمان ومسلمون، ورجلان ورجال، فدل على التغاير.

والجواب عن حجة الأولين / [١٨٨ ب/م] أما عن الأول: فإن الطائفة تصدق على الواحد والجماعة، والطائفتان جماعة، فرد إليهما ضمير الجمع باعتبار أفرادهما، ثم عاد إلى ضمير التثنية في: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَفَقِّتْلُوا الَّتِي تَبَغَىٰ حَتَّىٰ تَفِيَّءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾﴾ [الحجرات: ٩] إلى آخره، باعتبار الفريقين، فحاصله أن في الطائفتين جهتي تثنية وجمع فرد إليهما ضمير الجمع والتثنية بالاعتبارين، وكذا القول في: ﴿هُذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمَا فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴿١٩﴾﴾ [الحج: ١٩]، ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴿٢١﴾﴾ [ص: ٢١] على ما مر في موضعه.

وعن الثالث: أن الضمير في ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَخْتَصِمَانِ فِي الْخَرِثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾﴾ [الأنبياء: ٧٨] عائد إلى سليمان وداود المتحاكمين إليهما وهم جماعة.

وعن الرابع: أن المراد صاحباً السجن وقومهما.

وعن الخامس: أن الاثنین جماعة في حكم الصلاة، وحصول أصل فضيلة الجماعة، لا أنهما جماعة في اللغة؛ لأنه ﷺ إنما بعث لبيان أحكام الشرع لا اللغة.

وعن السادس: أن: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِّحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَكِ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴿٤﴾﴾ [التحریم: ٤] كناية عن إرادتهما التي مبدؤها القلب، أو تثنية لفظية لئلا يجمع بين تثنيتين لو قال: قلباكما.

وعن السابع: أن الجمع أخص مما ذكرتم، وهو ضم شيء إلى أكثر منه، وهو غير موجود في التثنية.

وقد أورد على هذه / [٣٩٢ / ل] المسألة، إشكال وهو أنه إن أريد أن الاثنين أقل جمع الكثرة فأقله أحد عشر على ما صرح به أهل العربية: أن جمع القلة ما بين الثلاثة إلى العشرة، وجمع الكثرة ما فوق ذلك. وإن أريد أقل جمع القلة فمقتضى كلامهم أعم من ذلك؛ لأنهم جعلوا من جمع القلة الجمع السالم، نحو مسلمين ومسلمات، ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِآتِي تَقَرِّبِكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الْوَعْدِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ ءَامِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧].

ويمكن أن يجاب عنه بأن الجمع ضم شيء إلى غيره، وهو من حيث هو أعم من جمع القلة والكثرة لانقسامه إليهما، فجاز أن يراد به أن الاثنين أقل الجمع المطلق من حيث هو، وهو ما صح أن يرد إليه ضمير الجمع.

واستدل بالآية على أن الفاسق لا يخرج عن وصف الإيمان؛ لأن البغي فسق والباغي فاسق، وقد أطلق عليه وصف الإيمان في قوله - عز وجل - ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَفُتِنَا لَأَلَّى تَبْغِي حَتَّىٰ تَقِيَّ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩] فسمى الجميع مؤمنين، وكذلك قوله ﷺ للحسن: «إن ابني هذا سيد ولعل الله [يصلح] به بين فئتين [عظيمتين] من المسلمين»^(١) يعني أهل العراق وبغاة الشام، وفي الاستدلال بهذا الحديث [نظر].

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١]
احتج به من يرى أن القوم خاص بالرجال؛ لأنه قابله بالنساء فيكون قسيماً للقوم، وقسيم الشيء استحال أن يدخل تحته ويكون قسماً منه / [١٨٩ أ / م] ولقول الشاعر:

(١) رواه البخاري في كتاب الصلح [٢٧٠٤].

وما أدري وسوف إخال أدري أقوم آل حصن أم نساء والاستدلال به كما سبق، ولأن القوم مشتق من القيام بالأمر، وهو وصف الرجال لا النساء، والرجال قوامون على النساء، ولأن العرب تقول: يا لقومي، وإنما يستغاث ويستنجد بالرجال لا النساء.

واعترض على الأولين بأنه إنما اختص القوم فيهما بالرجال لقريئة المقابلة والتقسيم؛ فلعلة لولا ذلك لما دل.

وعلى الثالث بأن النساء لهن حظ في القيام بالأمر: كخدمة المنازل وتربية الأولاد ونحوه.

وعن الرابع بأنه معارض بقولهم: هذه امرأة من قومي، ولولا صدق القوم على النساء لما صح ذلك.

واحتج الآخرون بوجوه:

أحدها: قوله - عز وجل - : ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [الشعراء: ١٠٥] ونحوه، وهو يتناول النساء.

الثاني: ما سبق من قولهم: هذه امرأة من قومي.

الثالث: لو وصى لقومه دخل النساء.

الرابع: أن الرجال والنساء كل منهما يتقوم بالآخر في التنازل والوجود، فمعنى القوم موجود فيهما [٣٩٣ / ل].

واعترض على الأولين بدخول النساء في القوم تبعاً لتغليب الرجال.

وعلى الثالث بأنهم دخلن بقريئة الوصية، وأن مقصودها البر وصلة الرحم.

وعلى الرابع بأن القوم راجح في الرجال، ولذلك كان النسب شرفاً ودناءة مختصاً بهم.

﴿ يَتَأْتِيَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاهُ شُعْبًا وَقَبَائِلَ لِّتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات: ١٣] هذا في مشروعية علم النسب وتفصيله في الكتب.

﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [الحجرات: ١٤] يحتج به على أن الإيمان غير الإسلام؛ لأنه سلب الإيمان وأثبت

الإسلام فافتضى التغاير، وهو كذلك لغة وشرعاً ومركباً منهما.

أما لغة: فالإيمان التصديق ومحله القلب، والإسلام الانقياد ومحله القلب والبدن جميعاً، فهو أعم، والتغاير حاصل، وهذا وهو المراد بالآية، أي: لم تؤمنوا بقلوبكم، وإنما أسلمتم، أي: انقدتم بظواهركم.

وأما شرعاً: فلأن النبي ﷺ فسر الإيمان في حديث جبريل بالتصديق بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وفسر الإسلام بالأعمال الظاهرة، وهي الشهاداتان وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان والحج، والتغاير أيضاً حاصل؛ لأن عمل القلب غير عمل البدن، وما تعلق بالباطن غير ما تعلق بالظاهر.

وأما مركباً منهما: فالإيمان لغة: التصديق، والإسلام شرعاً ما ذكر من الأعمال الظاهرة وهما متغايران، وإن كان العمل الظاهر قد [يلزم التصديق] / [١٨٩ ب/م]، والتصديق قد يترتب عليه العمل الظاهر، والإسلام لغة: الانقياد بالباطن أو الظاهر أو بهما، والإيمان شرعاً: التصديق بالله - عز وجل - وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر^(١)، وهما متغايران، وإن كان التصديق بهذه الأركان قد يترتب عليه الانقياد الظاهر، والانقياد بالظاهر قد يلزمه التصديق بهذه الأركان، أما التصديق بهما والانقياد بالباطن فهما واحد أو متلازمان.

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّدِيقُونَ ﴾ [الحجرات: ١٥] إن قيل: هذا تعريف الشيء نفسه.

قلنا: ليس كذلك، بل هو تعريف الإيمان الشرعي باللغوي، أي: إنما المؤمنون شرعاً الذين آمنوا لغة، أي: صدقوا بالله ورسوله، وهو كقوله - عليه الصلاة والسلام - لجبريل حين سأله عن الإيمان: «الإيمان أن تؤمن بالله» إلى آخره.

* * *

(١) انظر شرح البيجوري على الجوهرة [ص / ٤٣].

القول في سورة ق

﴿ بَلْ عَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ فَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ ﴾ [ق: ٢]

سبق القول في أول سورة يس وغيرها.

﴿ أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ذَلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ ﴾ [ق: ٣] هذه شبهة منكري البعث من الكفار وتقريرها: أننا بالموت نصير / [٣٩٤ ل/] تراباً، والتراب استحالة أن يرجع بشراً سوياً، فنحن نستحيل أن نرجع بعد الموت بشراً كما كنا.

والجواب: ما أشار الله - عز وجل - إليه بقوله - عز وجل -: ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ وَعِنْدَنَا كِتَابٌ حَفِيزٌ ﴾ [ق: ٤] وتقريره أن يقال: أما قولكم: إنا نصير بالموت تراباً؛ فصحيح، وأما قولكم: التراب استحالة أن يرجع بشراً سوياً؛ فباطل ممنوع، بل هو ممكن، وبيان إمكانه أن الإنسان ينحل بدنه بعدما تنقص الأرض والبلى منه إلى جواهر حافظة لصورها باقية، ونحن نعلم أعيان تلك الجواهر وأماكنها من الأرض ومن بدن الإنسان، فنحن نؤلف تلك الأجزاء بعضها إلى بعض بعلمنا وقدرتنا، ثم ننشئ عوضاً عما نقصت الأرض منه، ثم نعيده بشراً سوياً، وهذا أمر ممكن لا ينكره العقل ولا يقصر عن إدراكه، وإنما ضل هؤلاء من حيث الجهل، إذ نزلوا الممكن البعيد عنهم منزلة المستحيل في نفسه، فاختلط عليهم الحق بالباطل والصواب بالخطأ.

﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَرِيجٍ ﴾ [ق: ٥] أي: مختلط،

وينتظم الدليل هكذا: الجسم ينحل إلى جواهر معلومة المحال، وكل ما كان كذلك أمكن إعادته، فالجسم أمكن إعادته، والأولى ثابتة بهذه الآية، والثانية واضحة على ما قررنا، ولنضرب لبعث الأجساد أمثلة تقربه:

أحدها: أن الأرواح كطيور فارقت أبراجها وأقفاصها وانهدم البرج بعد مفارقتها، فإذا أريد عودها إليه أعيد عامراً ثم عادت إليه.

الثاني: [١٩٠ م/أ] أن الناس في حياتهم وموتهم وبعثهم كقوم تجردوا عن ثيابهم ثم صاح بهم صائح لأمر مهم، فبادر كل منهم إلى ثوبه فدخل فيه ثم أجاب، والجسد كالثوب، وقد بينا إمكان إعادته وأنه سيعود.

الثالث: أن الجسم كعقد انقطع سلكه، فإذا أريد إعادته منظوماً التقط حبه من مواضعه ثم نظم في سلكه.

الرابع: أن شبكة العنكبوت قد تنحرق وتنقطع فيتجرد عنها ثم تعود فيعود إليها.
الخامس: السيف يجرد من غمده ثم يرث الغمد ويخلق، ثم يجدد وإليه يعاد السيف فيغمد.

السادس: النحل يفارق بيته الذي بناه فرما خرب ثم يعاد فيعاوده، ونظائره كثيرة ما بين قريب في التمثيل وبعيد ومتوسط، وأقربها التمثيل بالطير والقفص، إذ الروح كطائر في قفص مربوط في رجله خيط طويل فهو يطير ما بين اليوم والليلة مرة أو مراراً ثم يجذب بذلك الخيط فيعود، فإذا انفلت من ذلك الخيط طارت وطالت / [٣٩٥ ل] غيبته وتكسر القفص، فإذا كان وقت عوده جدد القفص كما كان وعاد الطير إليه كما كان [وهكذا حال النفس مع البدن، تفارق في حال النوم وتعاود لارتباطها بالبدن، وبالموت ينحل رباطها إلى البعث ثم يعاد الجسم بعد ثلاثه فتعاود سكناه.

ورما ضحك الفيلسوف ومنكر البعث من هذا التقريب، وهو أحق أن يضحك من عقله، إذ لا يشك عاقل في إمكان ما ادعيناه وتسهيل تصور البعث بما قربناه.

﴿ أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ ﴾ [ق: ٦] يعني السماء لا فرج فيها، وهو لا ينفي قبولها للخرق والالتهام كما سبق، كالثوب الصحيح يقبل الانقطاع.

﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبْرَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴾ [ق: ٩] إلى ﴿ رَزَقًا لِلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَّيْتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ ﴾ [ق: ١١] هذه حجة أخرى على إمكان البعث ووقوعه، أما وقوعه فمستنده السمع المعصوم المستند إلى دليل المعجز المعقول، وأما إمكانه فبالقياس على إحياء الأرض بعد موتها وقد سبق غير مرة، وتوجيهه أن أجزاء الجسم القارة في الأرض كحب الزرع في الأرض وإخراجه حياً من الأرض كإخراج الحب نباتاً منها، وكيفية ذلك ما سبق، والمقوم له قدرة الفاعل وقابلية القابل والحكمة اللطيفة الرابطة بين تأثير الفاعل في القابل، فالحب / [١٩٠ ب/م] في الأرض أصل، وأجزاء الجسم فيها فرع، [والحكم إخراجها] نباتاً وحباً، والعلة الإمكان وتمام القدرة ولطيف الحكمة، وربما كان ذلك بواسطة ما تمطره السماء كمني الرجال تنبت فيه الأجسام كما تنبت الحبة في حميل السيل، وبعد هذا البيان لا ينكر البعث إلا جاهل أو معاند للبرهان.

ثم من العجب قولهم: إن التراب استحال أن يعود بشراً سوياً، مع تسليمهم أو أكثرهم

أن آدم خلق من تراب فكان بشراً سويّاً.

﴿ أَفَعَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ ۚ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ [ق: ١٥] هذا دليل آخر على البعث والمعاد بالقياس على ابتداء الخلق كما مرّ في سورة «الروم» وتقريره: لو امتنعت الإعادة لوجب أن نعيّا، أي: نعجز عن الابتداء، واللازم باطل فالملزوم كذلك؛ بيان الملازمة أن الإعادة أهون من الابتداء كما تقرر وعرف، ولو امتنعت الإعادة لعجزنا عنها، ولو عجزنا عنها لكننا عن الابتداء الذي هو أصعب منها أعجز، فلو امتنعت الإعادة لعجزنا عن الخلق الأول.

وأما بطلان اللازم؛ فلأن الخلق الأول قد وجد منا، ويلزم ذلك أننا لم نعجز عنه، وإلا لما وجد، وأما بطلان الملزوم فلاستحالة وجوده مع انتفاء اللازم، وثم معنى الآية: أننا ما عينا عن الخلق الأول حتى نعيّا عن الثاني.

﴿ أَفَعَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ ۚ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ [ق: ١٥] يعني: الكفار ﴿ أَفَعَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ ۚ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ [ق: ١٥] أي: في شك واختلاط، وهل: قوله: (خلق)، مصدر / [٣٩٦/ل] أو مفعول بمعنى مخلوق جديد؟ كلاهما محتمل، فإن صح أن المراد مخلوق جديد أمكن أن يصح قول من زعم أن المعاد ليست هذه الأجسام بعينها بل غيرها مثلها؛ إذ الجسم ليس مقصوداً لذاته بل هو آلة لنعم الروح أو عذابها، وإن كان المراد بالخلق المصدر وهو الظاهر لا يلزم ذلك؛ لأن الإنشاء الثاني وإن كان غير الأول لكن المنشأ هو الأول بعينه كجدار ينهدم ثم يعاد بآلته بعينها، فالبناء الثاني غير الأول والمبنى واحد.

﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تُوَسَّوَسُ بِهِ نَفْسُهُ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ [ق: ١٦]، يحتج بها الاتحادية على ما سبق.

وجوابه: أن قربه منه بالعلم والقدرة، وعلمه بوسوسة النفس لتعلق علمه بجميع المعلومات مع مباينة ذاته لسائر الذوات، لا لسريانه بذاته في الموجودات، كما زعموا.

﴿ إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴾ [ق: ١٧] الآيتين، فيه الحفظة وكتأهه ما يصدر عن المكلف، يكتبون عليه بسيط اللفظ ومركبه من كلمة / [١٩١/أ] وكلم وكلام، إذا القول يشمل ذلك كله.

﴿ وَنُفِخْ فِي الصُّورِ ۚ ذَٰلِكَ يَوْمُ الْوَعِيدِ ﴾ [ق: ٢٠] الآيات، في أحكام اليوم

الآخر والوعد والوعيد والجنة والنار ونحوه.

﴿لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ ﴿٣٧﴾

[ق: ٢٢] هذا كقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ وَبَدَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ﴿٤٧﴾ [الزمر: ٤٧] ونحوه، واختلف في هذا الغطاء الذي إذا كشف صار البصر حديداً، فعند الصوفية: هو تجرد النفس عن علائق الأوهام والخيالات؛ ولهذا يستعملون الرياضة والخلوة والمجاهدة في إزالة الوهيمات والخيالات، فمن صح له ذلك أشرف على كشوفات عظيمة، قال لي بعضهم: «ارتضت حتى رأيتني أدور بدوران الفلك في مجاري النجوم والشمس والقمر، أطلع إذا طلعت، وأغرب إذا غربت، وأتوسط إذا توسطت» وقال لي بعض الفضلاء منهم بيت المقدس: «ارتضت حتى رأيتني والعالم كرتين إذا استغرقت فنيته كرتيه، وبقيت كرتي، وإذا عدت إلى عالم الحس كان بالعكس» وإذا أردت أن ترى العجب العجيب من ذلك فانظر في مرأى الشيخ أبي ثابت محمد بن عبد الملك الديلمي الهمداني في كتاب «مرآة الأرواح» له.

وعند الاتحادية: هو تعلق ذات الحق بهذا الطور البشري، فبعد إدراك العقل له لشدة قربيه، فإذا فارق مظهره البشري وصدر انكشف الغطاء عنه وظهر، وشبهوه بالقمر كلما قرب من الشمس استتر وانمحى، وكلما بعد عنها وقرب من مقابلتها استنار وأشرق.

وعن الفلاسفة: هو ملابسة النفس والروح اللطيف / [٣٩٧ ل] للجسم الكثيف، فكان عليه كالغطاء مانعاً له من إشراق النور العلوي عليه والضياء؛ فإذا ترايلا كشف الغطاء وتبين من الخير والشر جنس العطاء، ألا ترى أن الأدهان اللطيفة ما دامت سارية في محلها لا تؤثر آثارها المستعدة هي لها كالزيت في الزيتون والشيرج في السمسّم ودهن اللوز فيه ونحوه، فإذا استخرجت منه وفارقها كثيفها أثرت تلك الآثار وانكشف عن وجه فعلها الغطاء فاستنار، وكذلك الماء للطافته يصف ما وراءه، والهواء كذلك لا يمنع نفوذ أشعة الإبصار فيرى الحيوان على بعد إزائه فإذا خالط الأرض الكثيفة المظلمة محقت ظلمتها تلك الأنوار، واحتجت لطافتها وراء تلك الأستار وإذا أردت مشاهدة ذلك عياناً فانظر إلى لطافة الماء وصفائه، كيف يستهلكها التراب إذا جمع بينهما / [١٩٠ ب/م] فصار طيناً؟! فلو فرض تخليص الماء من الطين على صفته لعاد إلى فعله بموجب لطافته.

وعند المتكلمين: فهو أن الإنسان بين غطاء التكليف وكشف الجزاء، فإذا كشف هذا الغطاء ظهر ذلك الكشف، ولو ظهر ذلك الكشف في زمن التكليف لصار الإيمان ضرورياً وبطل التكليف لبطلان حكمته.

[فهذا ما استحضرناه من أقوال الناس في الغطاء نقلاً عنه أو قياساً على مقتضى قولهم] ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥] قيل: هو الزيادة في قوله - عز وجل -: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ۖ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ ۚ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [يونس: ٢٦] فيستدل به على الرؤية كما سبق.

﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩] وفي «طه»: ﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ﴾ [طه: ١٣٠] وفي «الروم»: ﴿فَسُبِّحْنَ اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ [الروم: ١٧] وفي «سبحان» ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِكَ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] الآيات، يحتج بها على مواقيت الصلاة، وبعضها آيين من بعض، ثم جاءت السنة فأمعنت في بيانها؛ كحديث ابن عباس وجابر وأبي موسى وغيرهم، وبقي بعض الإجمال، فجاء الفقهاء فأزالوه، فبلغت أحكام الآيات المذكورة بهذا التبيين غايتها من البيان، وكذلك سائر النصوص المجملة بلغت بالتبيين غايتها من البيان، وظهر بهذا أن الحمل والمبين على مراتب في الجلاء والخفاء، ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾^(١) ثم «صلوا كما رأيتموني أصلي»^(٢)، ثم حديث المسيء في صلاته، مترتبة في الإجمال، كل واحد منها أشد إجمالاً مما بعده، وهي في البيان على العكس كل واحد منها

(١) رواه البخاري في كتاب الأذان [٢/ ١٣١، ١١٢ / ٦٣١] ومسلم في كتاب المساجد [٥/ ٢٤٤ / ٦٧٤].

(٢) رواه مسلم في كتاب الصلاة [٤/ ١٤٢ / ٤٦ - ٣٩٧] وأحمد [٢/ ٤٣٧] وابن حبان [٣/ ١٨٣ / رقم ١٨٨٧] والبيهقي [٢/ ٣٧] ورواه أبو داود في كتاب الصلاة [١/ ٢٧٧ / رقم ٨٥٨] وصححه الشيخ الألباني في صحيح أبي داود [٧٦٤ / ٨٥٨].

أبين مما قبله، ثم قال بعض الأصوليين: «إن البيان في ضمن الحمل حتى إن جميع ما وردت به السنة وقاله الفقهاء في تفاصيل الصلاة وأفعالها في ضمن قوله - عز وجل -: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣] ووجهه أن البيان كاشف عما في ضمن الحمل، كالبحث كاشف عما في ضمن الأرض من المعادن، وكما أن المعادن تستخرج من الأرض بالبحث / [٣٩٨ / ل]، كذلك المعاني والأحكام تستخرج من الحمل بالبيان.

﴿وَأَسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ مِنْ مَّكَانٍ قَرِيبٍ﴾ [ق: ٤١] الآيات هي في نفخ إسرافيل في الصور وجمع الناس للحشر، ونحوه من أحكام الآخرة.

* * *

القول في سورة الذاريات

﴿ وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الذاريات: ٢٠ - ٢١] إشارة إلى النظر والاستدلال في آيات الله - عز وجل - وقد سبق أنه واجب، وهو يفيد العلم أو الظن بحسب مواده، إذا استكمل الشرائط.

﴿ فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [الذاريات: ٣٥ - ٣٦] / [١٩٢ أ/م] يحتج به على أن الإيمان والإسلام واحد؛ لأن المشار إليه بالمسلمين والمؤمنين واحد وهم آل لوط.

وأجيب بأن الإيمان أخص من الإسلام لغة؛ إذ كل مصدق منقاد وليس كل منقاد مصدقاً، وبينهما عموم وخصوص شرعاً، وبعض الفاعل للأعمال الظاهرة مصدق بالأركان الخمسة؛ ولما كان الأمر كذلك كان بين الإيمان والإسلام ارتباط، وكانا مجتمعين في أهل هذا البيت المذكور، فذكروا في كل واحد من الآيتين بأحد الوصفين نفيًا للتكرار عن الفاصلتين، وتبييناً على اجتماع الوصفين فيهم [لا] لأتهما شيء واحد.

﴿ فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿٤٠﴾ ﴾ [الذاريات: ٤٠] يرد على من زعم أن فرعون مات مسلماً، وإلا لما وصف في هذه الحالة بأنه ملِيم أي: آت بما يلام عليه، ولم تجر عادة الله - عز وجل - أن يذم عاصياً بعد توبته، ولا كافراً بعد إسلامه.

﴿ مَا تَذَرُ مِن شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْنَاهُ كَالرَّمِيمِ ﴿٤٢﴾ ﴾ [الذاريات: ٤٢] هذا مخصص لقوله - عز وجل - : ﴿ تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَكِنُهُمْ ﴿٢٥﴾ ﴾ [الأحقاف: ٢٥] أي كل شيء أتت عليه، وهي لم تأت على كل شيء على الإطلاق بل على ما كان لعاد كما سبق في « الأحقاف » .

﴿ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ ﴿٥٤﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٤] وعيدي محكم أو منسوخ بآية السيف.

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٦] يحتمل وجهين: أحدهما: أن هذه لام التكليف والتوظيف، أي: ما خلقهم إلا مكلفين موظفاً عليهم العبادات: ولا يلزم ذلك القيام بالوظيفة، كما يقال: ما اشتريت هذا العبد إلا ليعبدي، أي: وظيفته ذلك، وقد يعصي أو يابق فلا يخدم.

والثاني: أنها لام العلة [أو] العاقبة، والجن والإنس عام أريد به الخاص، وهم العابدون المطيعون منهم، ثم العبادة هل المراد بها عمومها أو خصوص التوحيد؟ فيه خلاف.

﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ [الذاريات: ٥٨] عموم والخصر فيه يقتضي أن لا رازق للحلال والحرام إلا الله - عز وجل - خلافاً للمعتزلة في الرزق الحرام ما سبق أول « البقرة » / [٣٩٩ / ل].

* * *

القول في سورة الطور

﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا ۝﴾ [الطور: ٩] أي: تموج وتضطرب، وذلك مستلزم لتحركها حركة مستقيمة، خلافاً للفلاسفة في أن الأفلاك لا تقبل الحركة المستقيمة، اللهم إلا أن يدعوا أو يثبت في الهيئة أن السماء غير الفلك، فلا يكون في هذه حجة عليهم، لجواز أن تضطرب السماء بحركة مستقيمة دون الفلك.

﴿أَصْلَوْهَا فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا تُحْزَنُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ۝﴾ [الطور: ١٦] هذا [١٩٢ ب/م] أمر بمعنى التسوية، وهو من أقسام ما وردت له صيغة «افعل».

﴿إِنَّ الِّمُتَّقِينَ فِي جَنَّتٍ وَنَعِيمٍ ۝﴾ [الطور: ١٧] الآيات، فيها إثبات النعيم والعذاب المحسوسين.

﴿فَذَكِّرْ فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ ۝﴾ [الطور: ٢٩] فيه الشهادة الإلهية بصدق النبي ﷺ وأن النبوة نعمة، وأن الكهانة والجنون بلاء، كأنه - عز وجل - يقول: ما أنت بنعمة ربك مصاب في دينك بالكهانة ولا في عقلك بالجنون.

﴿أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُ ۚ بَلْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝﴾ فليأتوا بحديث مثله إن كانوا صدقين [الطور: ٣٣-٣٤] هذا من آيات التحدي [بالقرآن المصحح لكونه معجزاً، فلما لم يأتوا بمثله مع هذا التحدي] دل على عجزهم وأنه معجز، ولو أن شخصاً أتى بما يعجز عنه الجن والإنس وسائر العالم ولم يتحدهم به لم يسم ذلك معجزاً شرعياً، ولا الآتي به نبياً.

﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ۝﴾ [الطور: ٣٥] هذا من أدلة إثبات الصانع، وتقريره: أن هؤلاء الكفار لا يخلو: إما أنهم خلقوا من غير خالق، أو أنهم خلقوا أنفسهم، أو خلقهم غيرهم، والأول باطل، إذ خلق بلا خالق تناقض، ووجود معلول بلا علة وهو محال.

والثاني باطل؛ لأن خلقهم أنفسهم يستلزم اجتماع وجودهم وعدمهم معاً حال الخلق، وإنه محال؛ لأن كونهم أثراً يقصد إخراجه إلى الوجود يقتضي عدمهم، وكونهم مؤثراً يقتضي وجودهم؛ فتعين الثالث، وهو أن غيرهم خلقهم وهو الصانع القديم، وهذه الآية التي لما سمعها جبر بن مطعم من النبي ﷺ يتلوها في صلاة المغرب قال: «كاد ينخلع لها

قلبي»^(١) أو كما قال؛ لأنه فهم منها هذا الاستدلال، وهو بالسبر والتقسيم.

﴿ أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ ﴾ [الطور: ٣٦]، دليل آخر على ذلك، وهو أن السماوات والأرض أثر فلا بد له من مؤثر، ثم ذلك المؤثر إما هي أو هم أو غيرهما، والأولان باطلان فتعين الثالث وهو الصانع القديم، وهو أيضاً سبري تقسيمي، ولذلك جعلنا تأثيرهما في وجودهما داخلاً في التقسيم ليكون تاماً لا ناقصاً، ويقطع على أنه مراد من الآية لذلك، إذ الله - عز وجل - لا يحتاج بدليل [ناقص ولا فاسد].

﴿ أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ الْمُضْطَرُونَ ﴾ [الطور: ٣٧] هذا جواب عما تضمنه إنكارهم لنبوته ﷺ / [٤٠٠ ل] من إنكار اختصاصه عليهم بالنبوّة، وأنه لو اختص بها دونهم لزم الترجيح بلا مرجح، فأجيب بأن المرجح فضل الله - عز وجل - ورحمته، وليست خزائن الرحمة عندكم و [لا] بأيديكم حتى تتحجروا منها واسعاً عن الخلق، وهذا / [١٩٣ أ/م] السؤال وجوابه قد سبق في مواضع.

﴿ أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمُ الْبَنُونَ ﴾ [الطور: ٣٩] هذا إنكار لقول الكفار: « الملائكة بنات الله - عز وجل - » وقد تضمن الجواب: بأنكم استأثرتُم بالأكمل، وجعلتم لربكم - عز وجل - ما هو أنقص، وهو خلاف الأدب والعدل، فإذا لم يكن بد من سوء الاعتقاد فهلا تأدبتُم وآثرتموه بالأكمل، أو جعلتم له مثل ما جعلتم لكم.

﴿ أَمْ لَهُمْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الطور: ٤٣] هذا توحيد، ودليله أن ما تشركون معه من الآلهة إما ناقص لا يملك ضراً ولا نفعاً فهو لا يصلح للإلهية لنقصه، أو كامل مساو للإله الحـ[ق: عز وجل] من كل وجه، فيلزم فساد العالم بدليل التمانع أو تركيب القديم بدليل الحكماء، وكلاهما باطل؛ فإذا لا شريك له - عز وجل - لا كامل ولا ناقص، والآية إنما دلت على تنزهه - عز وجل - عن الشريك، فأما خصوصية هذا الاستدلال فشيء استحضرناه هاهنا، فذكرناه.

* * *

(١) رواه مالك [٧٨ / ١] والشافعي [٢١٤] والدارمي [٩٦ / ١] وابن خزيمة [٢٥٨، ٢٥٩، ٣ / ٤١] والطحاوي [٢١١ - ٢١٢] وابن حبان [١٥٦ / ٣] الحوت].

القول في سورة النجم

﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ [النجم: ١] قيل: هو قسم بالشهاب المنقض على مسترق السمع، والمراد القسم بالقدرة الإلهية على ذلك، وقيل: هو قسم بنجوم القرآن النازلة في أوقاتها، والمراد القسم بالكلام الأزلي القديم، [وزعمت الشيعة أن: النبي ﷺ قال: «الخليفة بعدي من يهوي النجم الليلة في داره»، فهو النجم - أي: انقض - في دار علي، ثم أقسم الله - عز وجل - به تعظيماً له وتأكيذاً لحقه، وهذا لا يعرف إلا من جهتهم أو من يتأوله عنهم، وقد ذكره صاحب اللباب في خصائص أبي تراب وغيره منهم بأسانيد لا تثبت^(١).

﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [النجم: ٢] نفى للضلال والغي عن النبي ﷺ يستلزم إثبات الهداية له مراغمة للكفار.

﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤] يحتج به على أنه كان لا يحكم بالاجتهاد بل بالوحي، وأن السنة الواردة عنه كانت توحى إليه كما قال - عليه الصلاة والسلام -: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، وإن جبريل يأتيني بالسنة كما يأتيني بالقرآن»، وأن قوله ﷺ في الرضى والغضب والجد والمزاح حق؛ لقوله عليه السلام: «إني لأمزح ولا أقول إلا حقاً»^(٢)، وقوله لعبد الله بن عمرو: «اكتب فوالذي نفسي بيده، ما خرج منه إلا حق»^(٣) وأشار إلى لسانه.

﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ﴾ [النجم: ٥] قيل: جبريل، وقيل: الله - عز وجل - لأنه ذو القوة المتين، وقال - عز وجل -: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣]، ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ

(١) انظر المنهاج [٧/ ٥٩ - ٦٠].

(٢) رواه الطبراني في الكبير [٣٩١ / ١٢] ح [١٣٤٤٣] وفي الأوسط [٥٣٠ / ١] ح [٦٩٩] وفي الصغير [٥٩ / ٢] ح [٧٧٩] والمزي في تهذيب الكمال [٢٣ / ١٩].

(٣) رواه أبو داود [٣١٨ / ٣] ح [٣٦٤٦] وأحمد [٢ / ١٦٢، ١٩٢، ٢٠٧، ٢١٥] والحاكم [١ / ١٨٧] والطبراني في الأوسط [٣٣٢ / ٢] والدارمي [١٣٦ / ١] ح [٤٨٤].

يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴿١٩٣﴾ [ب] (طه: ١١٤)، [ومن قال: إنه جبريل، ربما استدل بأنه أفضل من الأنبياء الذين أوحى إليهم؛ لأنه معلم وهم متعلمون، وعورض بأنهم أفضل؛ لأنه رسول وهم مرسل إليهم، ونقض ذلك بالرسول مع الأمم، وقد سبقت هذه المسألة.

﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴿١٩٤﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴿١٩٥﴾﴾ [النجم: ٨، ٩] يحتج به على إثبات الجهة، إذ لا يتصور هذا التقدير إلا معها، ولا يجوز حمله على جبريل وأن ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ﴾ كان بينه وبين النبي ﷺ؛ لأن جبريل - عليه السلام - قرب من النبي ﷺ في الأرض حتى تماس ركبهما، وذلك أقرب من قاب قوسين ففي السماء، فتعين حمله على أنه بينه وبين الله - عز وجل - ويلزم الجهة، والخضم إنما يدفع هذا بما مر من لزوم التحيز والتجسيم.

﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ ﴿١٩٦﴾﴾ [النجم: ١١] إشارة إلى أنه ﷺ - رأى ربه - عز وجل - بقلبه، والفؤاد عين القلب، كما أن البصر عين القلب.

﴿عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ ﴿١٩٧﴾ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ ﴿١٩٨﴾﴾ [النجم: ١٤ - ١٥] فيه إثبات الجنة موجودة قبل القيامة / [٤٠١ / ل] خلافاً للمعتزلة كما سبق.

﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ﴿١٩٩﴾﴾ [النجم: ١٧] إشارة إلى أنه ﷺ رأى ربه - عز وجل - ببصره الظاهر، وقد اختلف في ذلك، فحكى عن ابن عباس وجماعة: «[أنه رآه] - عز وجل - بعين رأسه لظاهر هذه الآية، وحكى عن عائشة أنها أنكرت ذلك؛ مستدلة بقوله - عز وجل -: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿٢٠٠﴾﴾ [الأنعام: ١٠٣] وحملت هذه الآية على أنه رأى جبريل مرتين في صورته الأصلية العظيمة الهائلة.

والأشبه الأول، ويحكي عن أحمد أنه قيل له: بم ترد قول عائشة في إنكار الرؤية؟ فقال: بقول ابن عباس في إثباتها أو كما قال، وحكى عن بعضهم أنه قال: كان النبي ﷺ يضع كل حديث عند أهله، ويحدث الناس على قدر عقولهم، وابن عباس رجل كامل فأفشى إليه هذا الحديث، وعائشة إذ هي امرأة ليست كالرجال في الكمال لم يحدثها به.

﴿أَفْرَأَيْتُمْ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴿٢٠١﴾﴾ [النجم: ١٩] قيل: اشتقوا اللات من اسم الله - عز وجل - والعزى من العزيز، وقيل: إن رجلاً كان يلت السوق للحاج فسمي اللات اسم فاعل من ذلك مشدد التاء، ثم سموا به الصنم، وخففوه.

﴿الْكُفْرُ وَلَهُ الْأَثَرُ ﴿٢٠٢﴾﴾ [النجم: ٢١] سبق نظائره، وهاهنا موضع إلقاء الشيطان في الوحي كما قيل وأشير إليه في سورة الحج: «فألقي متصلاً بهذا، أعني:

﴿ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةِ الْآخَرَىٰ ﴾ [النجم: ٢٠] « تلك الغرائق العلى إن شفاعتهم لترتجى»، فقالت قريش: قد قاربنا محمد وأحسن القول في آلهتنا، فلما بلغ آخر السورة سجد وسجدوا معه مقاربة له، فلما نسخ ما ألقاه / [١٩٤ أ/م] الشيطان، وعادوا إلى المباحدة والعداوة، وقد اختلف الناس في هذا، فمنهم من قدح في صحته ولم يثبت، إذ لم يرد من طريق وثيق، ومنهم من أثبتته ثم اختلفوا في تأويله، وأقرب ما قيل فيه: إن الشيطان تكلم بتلك الكلمات والنبي ﷺ يتلو فاشتبه [صوته بصوته]، فظنوا أنه ﷺ قاله، فقاربوه معتقدين لذلك، فلما نازعهم وأنكر أنه قاله عادوا إلى المباحدة، وليست جرأة الشيطان في هذا بأضعف من جرأته عليه حين عرض له في الصلاة بشعلة نار ليقطع عليه صلاته، والجميع بإذن الله - عز وجل - وإرادته وقضائه وقدره.

﴿ لِيَجْعَلَ مَا يُلْقَى الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴾ [الحج: ٥٣] كما سبق.

﴿ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى ﴾ [النجم: ٢٢] أي: جائزة، والعدل إذا لم يكن بد أن تؤثر به بالبين أو تساويه.

﴿ إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَّا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى ﴾ [النجم: ٢٣] احتج به من منع بخبر الواحد والقياس؛ لأنهما إنما يفيدان الظن، واتباعه مذموم [٤٠٢ ل/]. وأجيب بأن ذلك في العقائد العلمية كالتوحيد ونحوه لا مطلقاً، وقد سبق الدليل على اعتبار خبر الواحد والقياس.

﴿ إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَّا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى ﴾ [النجم: ٢٣] احتج به من أنكر الاستحسان في الشرع؛ لأنه اتباع الهوى بغير مستند، والصحيح اعتباره والفائز به أهل العراق من أصحاب أبي حنيفة، وقد قرروه أحسن تقرير، ولا نسلم أنه اتباع الهوى، بل هو استماع القول واتباع أحسنه، وحاصل الاستحسان أنه العمل بأقوى الدليلين أثراً أو نحو ذلك على ما قرره البزدوي وغيره، ولا جرم أنه لما كان كذلك استعمله منكروه، فتراهم كثيراً ما يقولون: يجوز استحساناً لا قياساً، والاستحسان كذا، وأشباه ذلك، فإذا الاستحسان كما قيل في المثل: «الشعير يؤكل ويذم» وكذا الاستحسان يستعمل ثم ينكر.

﴿ وَكَرَّمَنَّ مَلَكٌ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى ﴾ [النجم: ٢٦]، تقتضي أن للملائكة شفاعاة، بإذن الله - عز وجل -، وأنها لا تغني شيئاً، ولا تنفع إلا بإذنه - عز وجل - وإرادته ورضاه، وله نظائر نحو: ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ [سبأ: ٢٣]، ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وأشباه ذلك.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيَسْمُؤْنَ الْمَلَكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنثَى ﴾ [النجم: ٢٧] تبين بهذا أن قوله - عز وجل -: ﴿ وَجَعَلُوا الْمَلَكَةَ الَّذِينَ هُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ سَتَكْتُبُ شَهَادَتَهُمْ وَيُسْأَلُونَ ﴾ [الزخرف: ١٩] معناه سموهم إنثاً كما سبق.

﴿ وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾ [النجم: ٢٨] هو لازم لقوله - عز وجل -: ﴿ وَجَعَلُوا الْمَلَكَةَ الَّذِينَ هُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ سَتَكْتُبُ شَهَادَتَهُمْ وَيُسْأَلُونَ ﴾ [الزخرف: ١٩] إذ عدم علمهم بأنوثتهم من لوازم عدم شهادتهم خلقهم.

﴿ وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾ [النجم: ٢٨] (١٩٤ ب/م) يحتج به من منع العمل بالأدلة الظنية كالمقياس وخبر الواحد والاستحسان والاستصلاح وقول الصحابي وشرع من قبلنا والبراءة الأصلية، ونحو ذلك. والجواب ما سبق آنفاً.

﴿ فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّىٰ عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ [النجم: ٢٩] وعيدي محكم، أو منسوخ بآية السيف ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّىٰ عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اهْتَدَىٰ ﴾ [النجم: ٢٩ - ٣٠] يقتضي تحقير الدنيا، وتحقير علم

يؤدي إلى الاختصار على إرادتها، وهو كقوله عز وجل: ﴿يَعْلَمُونَ ظَهْرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَفْلُونَ ﴿٥١﴾﴾ [الروم: ٧]، إذ جعل علمهم بظاهر الحياة الدنيا كلا علم.

﴿الَّذِينَ يَحْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ ۖ فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ ﴿٥٢﴾﴾ [النجم: ٣٢] يحتج به على انقسام المعاصي إلى كبائر وصغائر، وهو مذهب الجمهور كما سبق، واقتضت الآية أن من اجتنب الكبائر والفواحش محسن، وإن قارف الصغائر؛ لأنه عز وجل - فسر: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَىٰ ﴿٥٣﴾﴾ [النجم: ٣١] هؤلاء المجتنبين للكبائر إلا اللمم، وهو استثناء / [٤٠٣/ل] منقطع، أي: يجتنبون الكبائر لكن اللمم لا يسلمون منه.

﴿الَّذِينَ يَحْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ﴾ [النجم: ٣٢] يعني عند خلق آدم، ﴿وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ ۖ فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ ﴿٥٢﴾﴾ [النجم: ٣٢] ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَن خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿٥٣﴾﴾ [الملك: ١٤] ويحتمل أن المراد: وهو أعلم بكم حيث خلقكم من الأرض الكثيفة [الثقيلة] المظلمة المقتضية المناسبة لصدور ظلمة المعاصي منكم، والمراد هو أعلم بكم قبل وجودكم، علم المتقي منكم من غيره.

﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٥٤﴾﴾ [النجم: ٣٩] واحتج به الشافعي ومن وافقه على أن من تطوع بقربة كقراءة أو صلاة ونحوه، وأهدى ثوابها لميت مسلم لا تصله، ولا ينتفع بها، خلافاً لأبي حنيفة وأحمد، وعن مالك قولان، وجه استدلاله أن هذا ليس من سعيه، وما ليس من سعيه لا ينفعه لظاهر الآية.

حجة الآخرين: أن هذا من سعيه، وما كان من سعيه كان له وانتفع به، لمفهوم الآية بل لمنطوقها، فإنها استثناء من نفي، وهو عند الشافعي وأحمد إثبات، أما أنه كسبه فلا أن

كسبه يصدق على ما باشره أو نسب إليه، وهذه الطاعة المهداة إليه مما تسبب إلى حصولها، ولو لم يكن إلا بواسطة الإسلام المكتسب له فيهدي إليه الحي لكونه مسلماً فضلاً، عن أنه قد يكون ملكاً عادلاً أو وزيراً أحسن السياسة أو عالماً أو حاكماً انتفع بعلمه، أو غنياً شاكراً، أو فقيراً صابراً ذا خلق حسن، فيهدي إليه ثواب الطاعات بهذه الوسائط المكتسبة له، وأما أن كسبه سعيه فواضح، وأما أن سعيه يكون له وينفعه؛ فلظاهر الآية كما بينا.

واحتجوا بأن الثواب المهدي للميت إما عمل له أو لا، فإن كان عملاً له فقد انقطع بموته [١٩٥ أ/م] لقوله ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث»، وإن لم يكن عملاً له لم ينفعه لقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٩].

والجواب: أنا قد ندعي أنه عمل له ولم ينقطع بموته، والحديث عام خص بالمحرم لا ينقطع إحرامه بموته؛ ولذلك يجنب ما كان يتجنبه حياً، ونقيس محل النزاع على محل التخصيص بدليلنا، وقد ندعي أنه ليس عملاً له ويصل إليه بطريق الهدية، والآية محمولة على شرع إبراهيم، لأنها مضافة إلى صحفه، والنظر الصحيح يقتضي صحة قولنا، لأن من عمل طاعة وتفضل الله - عز وجل - عليه بثواب بسببها صار حقاً له كماله الدنيوي، وكما لا يمنع من الإيثار بماله من الإيثار بثواب أعماله، ولو أهدى الحي ذلك لحي مسلم ففي نفعه إليه وجهان في مذهب أحمد، الأشبه بالصحة أنه يصل وينفع.

﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ [٤٠٤ ل/ل] [النجم: ٤٥] يحتج به من لا يورث الخنثى، لأن الإرث إنما ورد في الشرع لذكر أو أنثى، وهذا ليس واحد منهما لاختصاصه باسم وخلقه دونهما.

والجواب: أنه قسم ثالث في الظاهر، أما في نفس الأمر فهو [واحد من] القبيلين لا محالة.

﴿مِنْ نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى﴾ [٤٦ ن] ﴿وَأَنَّ عَلَيْهِ النَّشْأَةَ الْآخِرَى﴾ [النجم: ٤٦-٤٧] احتجاج على إعادة بقياس الإبداء.

﴿وَأَنْتُمْ سَمِعُودُونَ﴾ [النجم: ٦١] قيل: مغنون، بلغة حمير، فاستدل به على تحريم الغناء، وفيه نظر.

القول في سورة القمر

﴿ أَقْتَرَبَ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ [القمر: ١] فيه مسائل:

الأولى: اقتراب الساعة بأمانة انشقاق القمر عليها، ثم قد بينا أن القرب أمر إضافي لا حد له، ولا تقدير فيه.

الثانية: أن القمر يمكن انشقاقه، لأنه جسم وكل جسم يمكن انشقاقه، وما زعمه الفلاسفة من أن الفلك لا يقبل الخرق والالتهام، وربما طردوا ذلك في جميع الأجرام العلوية - ضعيف، وقد سبق القول فيه.

الثالثة: أن القمر انشق على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - معجزاً له، وشاهد كفار مكة ﴿ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعَرِّضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ ﴾ [القمر: ٢] ثبت ذلك بهذا النص المتواتر وبالأخبار الصحيحة المستفيضة من حديث ابن مسعود^(١) وابن عباس^(٢) ومن عساه وافقهما.

﴿ تَجْرَى بِأَعْيُنِنَا جَزَاءَ لِمَنْ كَانَ كُفِرًا ﴾ [القمر: ١٤] وقوله - عز وجل - : ﴿ وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ﴾ [الطور: ٤٨] أي نحن نراها ونراك، وقد تقرر أن الله - عز وجل - سميع بصير، وربما تمسك بعض المشبهة بهذا على إثبات العين جارحة الله - عز وجل - وهو باطل، أو صفة كاليد والوجه وفيه ما في نظائره من الكلام / [١٩٥ ب/م] وقد سبق.

﴿ أُلْقِيَ الذِّكْرُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنِنَا بَلْ هُوَ كَذَّابٌ أَشِرٌّ ﴾ [القمر: ٢٥]، هي شبهتهم المعروفة التي يلزم منها الترجيح بلا مرجح على زعمهم، وقد مر جوابها غير مرة.

﴿ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كُلِّهَا فَأَخَذْنَاهُمْ أَخَذَ عَزِيزٌ مُّقْتَدِرٌ ﴾ [القمر: ٤٢] ظاهره أنه عام أريد به الخاص وهي الآيات التي جاء بها موسى - عليه السلام - ويحتمل أنها آيات الرسل أجمعين؛ لاستلزام تكذيبهم بآيات موسى التكذيب بها.

(١) رواه البخاري في كتاب التفسير [٦١٧/٨] ح [٤٨٦٥] ومسلم في كتاب صفات المنافقين [١٧/٢٠٩] ح [٢٨٠٠].

(٢) رواه البخاري في صحيحه كتاب التفسير [٦١٧/٨] ح [٤٨٦٦] ومسلم في كتاب صفات المنافقين [٢١/١٧] ح [٢٨٠٣].

﴿ سَيِّزُمْ أَجْمَعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ ﴾ [القمر: ٤٥] هذا من إخباراته - عليه الصلاة والسلام - بالغيوب، قاله يوم بدر عن هذا الوحي قبل التحام الحرب، والمشركون ظاهر حالهم الغلبة لكثرة عددهم، ثم أنزل الله - عز وجل - نصره تصديقاً لوحيه ونبيه.

﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ ﴾ [القمر: ٤٧] إلى ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ [القمر: ٤٩] نزلت في مشركي مكة خاصموا النبي ﷺ في القدر، فنزلت هذه الآيات، ومعناها إنا خلقنا كل شيء بقدر، فتقتضي عموم الخلق للأشياء وأما خلقت بقدر، ويدخل / [٤٠٩ ل] في ذلك أفعال العباد فهي مخلوقة لله - عز وجل - بقدر، فيحتج بذلك الجمهور، وفيه إشارة إلى وعيد القدرية وليس بقاطع لاحتمال أن الوعيد لأولئك القدرية الكفار الذين هم سبب نزول هذه الآيات ويرجع ذلك إلى أن الاعتبار بعموم اللفظ أو بخصوص السبب.

﴿ وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ ﴾ [القمر: ٥٢] أي: في علم الله - عز وجل - وكتابه المبين الحفيظ الجامع لوقائع الوجود جزئياً و كلياً، ويحتج به الجمهور؛ لأن أفعال الخلق إذا سبق بها العلم وتضمنها الكتاب الحفيظ تعلقت بها القدرة والإرادة على وفق تعلق العلم بها؛ لاستحالة تناقض هذه الصفات في متعلقها، وحينئذ يلزم الجبر، وإلا لكانت الإرادة والقدرة الحادثان غالبتين للأزليتين، وإنه محال.

القول في سورة الرحمن

﴿الرَّحْمَنُ ۝ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ۝ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ۝﴾ [الرحمن: ١ - ٣] يحتج به من يرى القرآن المسموع قديماً؛ لأنه - عز وجل - لما خص الإنسان بالخلق والقرآن بالتعليم دل على ذلك؛ وإلا لقال: خلق القرآن.

وأجاب الخصم بأن هذا لا يلزم؛ لأن الإخبار إنما تعلق بتعليم القرآن لا بخلقه، والتعليم قد يتعلق بالمخلوق، بل ربما اختص تعلقه بالمخلوق نحو: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضْلُوكَ وَمَا يُضْلُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ ۚ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ۝﴾ [النساء: ١١٣] كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون، وبالجملة فالاستدلال هاهنا بالمفهوم أو نحوه، وهو دليل لين.

﴿عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ۝﴾ [الرحمن: ٤] اعلم أن البيان قد قيل في حده: إنه إخراج المعنى من حيز الخفاء إلى حيز التجلي، وقيل فيه غير ذلك، وأجود ما يقال فيه: إنه [١٩٦ أ/م] إيضاح المعنى الخطابي، أو ما قام مقامه بحيث لا يخلق سامعه لبس، ولا يحتاج في فهمه إلى تخمين وحدث، وربما استغنى عن هذا الأخير وهو لا يحتاج إلى آخره. وقولنا: ما قام مقامه يعني: كالكتابة، فإنها تقوم مقام الخطاب في البيان، وكذا الإشارة ونحوها.

ويحتج به النحاة والمنطقيون على شرف علمهم؛ لأن كل واحد من النحو والمنطق بيان، والبيان ممدوح في القرآن، فالنحو والمنطق ممدوحان في القرآن. أما الأولى: فلأنه لا يشك من له أدنى فهم أن النحو والمنطق آلتان لإيضاح المعاني. ومن ثم سمي النحو علم «الإعراب»؛ لأن الإعراب البيان والمنطق آلة لبيان صحيح الأدلة من فاسدها، ويوضح الحق من الباطل.

وأما الثانية: فلهذه الآية، إذ دلت على الامتنان على الإنسان بتعليم البيان، ولا يقع الامتنان إلا بنعمة، وبما هو شريف ممدوح، وقد بسط القول في هذا [٤٠١٧ ل/ج] في كتاب «رفع الملام عن أهل المنطق والكلام».

﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِّن صَلْصَلٍ كَالْفَخَّارِ ۝ وَخَلَقَ الْجَانَّ مِّن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ ۝﴾

[الرحمن: ١٤ - ١٥] قد سبق نظيره في «الحجر»، وصح عن النبي ﷺ أنه قال: «خلق الملائكة من نور، وخلق الجن من نار، وخلق آدم مما قص عليكم»^(١) أي: من تراب، ثم هو طين لازب ثم حمأ مسنون، ثم صلصال كالفخار، كأنه ﷺ أشار بعموم قوله: «مما قص عليكم» إلى هذه الأطوار، ولو قال: من تراب أو طين لما استوعبها.

واعلم أن أكثر الفلاسفة والأطباء أنكروا وجود الجن على ما ورد به الشرع، لأنه ورد بأنهم خلقوا من نار، والنار عنصر واحد، والجسم إنما يتقوم من العناصر الأربعة بتفاعل كفياتها بعضها في بعض، وذلك لا يمكن في العنصر الواحد.

ورد عليهم بوجهين:

أحدهما: بما نبه الله - عز وجل - عليه في هذه الآية، وهو أنهم خلقوا من مارج من نار، وهو النار المختلفة بالدخان كأتهما مزجا، أي: خلط أحدهما بالآخر، وأنت ترى بين آخر لهيب النار وأول الدخان شيئاً يجمع بين الحمرة والسواد ولطافة النار وكثافة الدخان، كأنه مركب منهما، فذلك هو المارج، وليس ذلك ناراً صرفاً بل خالطه لطيف العناصر الأربعة؛ لأن الدخان لطيف الوقود والوقود جسم طبيعي مؤلف من العناصر الأربعة، فالدخان لطيف العناصر، وذلك يمكن تأليف الجسم منه وإن كان لطيفاً للطف مادته، ومن ثم كان للجن قوة النفوذ في بعض الكوائف والطيران في الهواء والتشكيل [١٩٦ ب/م] بالأشكال المختلفة؛ لأن الدخان كذلك، ألا تراه يخرج من مسام الجدران ويرتفع في الهواء شبيهاً بالغمام، ويتشكل بالأشكال، تارة مستديراً، وتارة مستطيلاً، وتارة مربعاً، ومن ثم كانوا أصبر على النار، وأقوى على علاجها وسياستها من البشر؛ لأنها والدخان الذي هو من آثارها مادتهم، ألا ترى أن البشر لما غلبت عليهم الطينية والمائية كانوا أصبر على الماء منهم على النار للمناسبة بينهما، وقياس العكس يقتضي أن الجن أصبر على النار منهم على الماء للمضادة بينهما.

الوجه الثاني: أنهم من العناصر، غير أن الجزء الناري لما غلب عليهم، قيل: خلقوا من نار؛ تغليباً له في الذكر تبعاً للواقع في الحقيقة، كما قيل للإنسان: خلق من تراب لغلبته عليه، وإن كان مخلوقاً من العناصر.

[والشيخ علاء الدين بن النفيس من متأخري الفلاسفة رد في كتابه: «الشاهد» على

(١) رواه مسلم في كتاب الزهد والرقائق [ح ٢٩٩٦].

من أنكر وجود الجن].

﴿ رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴾ [الرحمن: ١٧] اختلف في أي الجهتين أشرف المشرق أو المغرب.

احتج المشاركة بوجوه:

أحدها: أن الله - عز وجل - لم يذكر الجهتين في موضع إلا قدم ذكر / [٤٠٨ ل/ المشرق نحو: ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴾ [الرحمن: ١٧]، و ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ إِنَّا لَقَدِرُونَ ﴾ [المعارج: ٤٠]، ﴿ قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الشعراء: ٢٨]، ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَيْعِهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: ٢٥٨] الأهم والأفضل وبدايتهم بالأشرف.

الوجه الثاني: أن الفضاء يكون مظلماً بوجود الليل، فلا يضيء إلا بطلوع الشمس من المشرق.

الوجه الثالث: أن أئمة الفقه الأربعة من المشرق؛ وأئمة الحديث الستة من المشرق، وأئمة العربية والقراءات من أهل المصريين من المشرق.

الوجه الرابع: أن المساجد الثلاثة التي تشد إليها الرحال، والأرضين الثلاث التي بورك فيها بنص القرآن وهي أرض مصر والشام وأرض الجزيرة كما بيناه في سورة (قد أفلح) كل ذلك في أرض المشرق؛ لأن الناس اتفقوا على أن أرض مصر حد ما بين المشرق والمغرب. فما كان من مصر إلى جهة مطلع الشمس فهو مشرق يتناول اليمن والحجاز والشام والعراقين وما بعدها، والمصر في اللغة: الحد، ولما ذكرنا سميت مصر مصرأ، قال الشاعر:

وجاعل الشمس مصرأ لا خفاء به
بين النهار وبين الليل قد فصلا
أي: حداً بينهما / [١٩٧ أ/م].

واحتج المغاربة بوجوه:

أحدها: أن الله - عز وجل - بدأ بالمغرب في سيرة ذي القرنين فقال - عز وجل -: ﴿فَاتَّبَعَ سَبَبًا ۖ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ ۖ وَوَجَدَ عِنْدَهَا قَوْمًا ۗ قُلْنَا يَبْنَؤُا الْقَرْيَتَيْنِ ۖ إِمَّا أَنْ تُعَذِّبَ وَإِمَّا أَنْ تَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا ۚ﴾ [الكهف: ٨٥ - ٨٦] ثم ذكر بعده المشرق.

وأجيب: بأن ذلك تبع للواقع، وهو أن ذا القرنين أول ما افتتح وغزا جهة المغرب فوقع الخبر على وفق ذلك، ولا دلالة له على الشرف والفضيلة.

الثاني: قوله ﷺ: « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك» ^(١)، وفي رواية: « لا يزال أهل المغرب ظاهرين» وهو يقتضي تفضيل المغرب. وأجيب بأن الصحيح في ذلك في كتاب البخاري من رواية مالك بن يخامر السكسكي عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ أنه قال: « وهم بالشام» ^(٢) وهي من حساب المشرق، وأما لفظ الغرب فلا يثبت، وإن ثبت فهو محمول على العرب وهم أهل الغرب، أي: الدلو التي تسقى بها الإبل، وأكثرهم باليمن والشام ونجد ونحوها.

الثالث: أن المغرب اختص بظهور الأهلة منه التي جعلت مواقيت للناس والحج، وترمقها أبصار الناس دون المشرق؛ كما قال الفرزدق:

ترى الغر الجحاجح من قريش إذا ما الخطب في الحدثان غالا
قياماً ينظرون إلى سعيدهم كأنهم يرون به هلالا

وأجيب بأنه معارض بأن القمر يبدو من المغرب محوقاً لا يرى إلا بالمضارة، وإنما يكمل [٤٠٩ / ل] بداراً بالمشرق حين يقابل الشمس، وبأن باب التوبة سعتها أربعين عاماً، ثم إنما تغلق بالمغرب.

الرابع: أن المهدي الذي يملأ الأرض عدلاً يظهر من المغرب.

وأجيب بأن المشهور ظهوره من مكة أو اليمن أو العراق، ونسبة ظهوره إلى المغرب ضعيفة جداً.

قالت المغاربة: نحن لا يظهر الدجال من عندنا، ولا يأجوج ومأجوج ولا سائر الفتن،

(١) أخرجه البخاري كتاب المناقب [رقم ٢٨] [ح ٣٦٤١] ومسلم كتاب الإمارة [١٧٤، ١٧٥] [١٠٣٧] انظر الصحيحة للألباني [١/ ٢٧٠] [٤/ ١٩٥٥، ١٠٦٢].

(٢) البخاري [٣/ ١٣٣١] ح [٣٤٤٢].

ولا أشار النبي ﷺ إلى بلدنا وقال: «الفتنة من هاهنا»^(١).

أجابت المشاركة بأن هذا عدول عن تقرير المناقب إلى التعريض بالمثالب فإن لم يكن الأمر كذلك فيكفيكم أن الشمس التي هي آية النهار، إنما تغرب عندكم فتظلم الأقطار، وتعلق باب التوبة من جهتكم فلا ينفع بعد ذلك توبة ولا استغفار، ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِ انْتَضِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٨].

﴿تَخْرُجُ مِنْهَا اللَّوْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢] / [١٩٧] قيل: من الملح منهما دون الحلو، وقد بينا أن الصواب خلاف ذلك في فاطر.

﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧] قيل: ذاته، وقيل: صفة له، وقد سبق القول فيه في آخر الزمر.

﴿يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩] ينبغي ألا يغفل عن هذه الموحدون، فلا يطلبون من غير الله - عز وجل - ولا يسألون، ومن يسأله الملوك كيف يعرض عن سؤاله الصعلوك.

﴿يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩] ليس هذا على جهة البداء، بل هو على جهة التصرف الأحق على وفق التقدير السابق.

﴿فَإِذَا أَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ﴾ [الرحمن: ٣٧]، و ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] ونحوه يدل على أن الأجرام العلوية تقبل الخرق والالتئام، خلافاً للفلاسفة كما سبق.

﴿فِيهِنَّ قَصِيرَاتُ الْغُرَفِ لَمْ يَطْمِئِنَّ أَنْسُ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٥٦] فيه أن الجن يطمئون النساء، وربما أشعر هذا بأن مؤمنهم في الجنة، وليست دلالته بالقوية

(١) رواه البخاري (٣/ ١١٣٠، ١٢٩٣، ١٥٩٥/٤، ٢٠٢٩/٥، ٢٥٩٨/٦) ح [٢٩٣٧، ٣٣٢٠، ٤١٢٨، ٤٩٩٠، ٦٦٧٩، ٦٦٨٠] ورواه مسلم [٤/ ٢٢٢٨، ٢٢٢٩] ح [٢٩٠٥] وأحمد [٢/ ٢٢] ح [٤٧٥٤].

على ذلك، والنصوص وردت بأن عصاتهم في النار، أما أن مؤمنهم في الجنة فاختلف فيه؛ فقل، نعم بالقياس على مؤمني الإنس بجامع الإيمان والطاعة، وقيل: لا لعدم النص فيه، ومثله لا يثبت بالقياس، فعلى هذا قيل: يصيرون تراباً أو يفنون بوجه من وجوه الفناء كالبهائم، وهو بعيد، والأشبه مشاركتهم في الرضوان لمشاركتهم في الإيمان.

﴿ فِيهِمَا فَكِيهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴾ [الرحمن: ٦٨] يحتج به على جواز عطف الخاص على العام، وهو المثال المشهور فيه.

وقال بعض الفضلاء: ليس هذا من أمثلة ذلك؛ لأن شرطه أن يكون المعطوف عليه عاماً يتناول المعطوف بعمومه ثم يعطف بعد ذلك، تخصيصاً له بالذكر كجبريل وميكائيل عطف على عموم ملائكته، وليس هذا كذلك؛ لأن فاكهة نكرة في سياق إثبات، فهي مطلق لا عام، فلم يتناول النخل والرمان / [٤١٠ / ل] حتى يكون عطفهما عليها عطف خاص على عام، وهذا كلام صحيح وتحقيق جيد، غفل عنه أكثر الناس، بل كل من رأينا كلامه فيه، وإنما نبه عليه الشيخ الإمام العالم الفاضل شهاب الدين القرافي المالكي في بعض كتبه.

﴿ تَبَرَّكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: ٧٨] يحتج به من رأى أن الاسم هو المسمى لأن التسميح له لا لاسمه، فحيث أوقع التسميح والتزيه على الاسم دل على أنه المسمى وقد سبق جوابه، ويحتمل أنه عبر عن المسمى باسمه مجازاً للعلاقة بينهما.

القول في سورة الواقعة

﴿ وَكَانُوا يَقُولُونَ أَإِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أَأَنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴾ [الواقعة: ٤٧] هذا إنكار منهم للبعث، وقد سبقت أدلته، والله - عز وجل - أجاب بإثباته مراغبة لهم بقوله/[١٩٨م]- عز وجل ﴿ قُلْ إِنِّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ﴾ لَمَجْمُوعُونَ إِلَى مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴿ [الواقعة: ٤٩-٥٠] ثم برهن عليه بقوله - عز وجل - : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴾ ءَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ ﴿ [الواقعة: ٥٨-٥٩] وهو احتجاج على الإعادة بالإبداء، أي: كما خلقكم نطفاً ثم ما بعدها من الأطوار حتى سواكم بشراً كذلك يعيدكم ثانياً، وفيه دليل على أن الخالق للولد هو الله - عز وجل - لا أبواه، خلافاً لمن ظن ذلك، ومما يدل عليه أن الأبوين قد يريدان الولد فلا يوجد، وقد يكرهانه فيوجد، وكذلك صفاته تخالف [إرادتهما]، ولو خلقاه لكان بحسب [إرادتهما] وجوداً وصفة.

﴿ نَحْنُ قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْأَمْوَاتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ﴾ عَلَى أَنْ نُبَدِّلَ أَمْثَلَكُمْ وَنُنشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿ [الواقعة: ٦٠-٦١] يحتج به التناسخية على رأيهم في تنقل أرواح الحيوان بعضها في بعض لتكمل ثم تلحق بعالمها، واحتجوا بوجهين: أحدهما: أن القرآن ورد بأن الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون، وصحت السنة المبينة للقرآن أن " أرواح الشهداء في حواصل طير خضر، تعلق من شجر الجنة، وتأوي إلى قناديل تحت العرش" ^(١) قالوا: ولا نعي بالتناسخ إلا هذا ولا زدنا عليه، وهو انتقال روح حيوان إلى حيوان آخر.

الثاني: أن كتب كالكتب الاثني عشر وتواريخ المتأخرين كتاريخ ابن عساكر تضمنت أن يختصر البابلي بقي منتقلاً في أنواع الحيوان سبعاً ثم فرساً ثم جارحاً وغير ذلك سبع سنين ثم أعيد إنساناً، وكان يخلفه في الملك في مدة نسخ روحه دانيال النبي، وكان من جملة أسراه الذين أسره من بيت المقدس، قالوا: وهذا حقيقة النسخ. وأجيب عن الأول بأنه نسخ أمد والذي تدعونه أنتم نسخ أبد.

(١) رواه مسلم كتاب الإمامة [١٢١] [١٨٨٧] والترمذي كتاب تفسير القرآن [٣٠١١] وابن ماجه كتاب الجهاد [٢٠٨١].

وبيانه أن الله - عز وجل - أراد إكرام الشهداء، فعلق أرواحهم بأبدان طير يتنعمون / [٤١١/ ل] بواسطتها إلى حين البعث، ثم تعاد أرواحهم إلى أجسادهم الأصلية، وأنتم تثبتون تناسخكم أبدأً معطلاً للبعث والمعاد، فأحد النسخين غير الآخر.

وعن الثاني بأن كتب الأولين وتاريخ المتأخرين لا يعتمد عليها في مثل هذه المطالب المهمة، ولئن سلم فذلك في حق يختصر مسخ لا نسخ، مسخ في تلك الأطوار ليحدث له بذلك اعتبار، والفرق بينهما أن المسخ قلب الصورة مع بقاء النفس والمادة بجاهلها، كقلب الإنسان قرداً أو خنزيراً، والنسخ نقل النفس عن هيكلها إلى هيكل آخر، وهو فرق واضح، والمسخ ثبت في الشرع في بني إسرائيل.

والنسخ لم يثبت إلا في أرواح الشهداء على ما زعمتم وألزمتم، وهو أمدي لا أبدي.

﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَىٰ فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الواقعة: ٦٢] احتجاج على الإعادة بالإبداء كما سبق [١٩٨ ب/ م] آنفاً.

﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ﴾ [الواقعة: ٦٣] يحتمل على أنه احتجاج على البعث بقياس إحياء الأرض بالزرع؛ لأن إنكار البعث قد تقدم من الكفار آنفاً، ويحتمل غير ذلك كالامتنان عليهم.

﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ﴾ [الواقعة: ٨٣] إلى ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ ﴾ [الواقعة: ٨٥] يحتج به الاتحادية كما مر، [ومعناه عند الجمهور]: نحن أقرب إليه منكم بقدرتنا ورسنا وعلمنا ونحو ذلك.

القول في سورة الحديد

﴿ سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ۝١ ﴾ [الحديد: ١] هو ونظائره كقوله عز وجل: ﴿ تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ۚ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ۚ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۚ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ۝٢ ﴾ [الإسراء: ٤٤]، ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَفَّتٍ كُلِّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ۝٣ ﴾ [النور: ٤١]، ﴿ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ يُحْيِي وَيُمِيتُ ۚ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝٤ ﴾ [الحديد: ٢] إسناد للإحياء والإماتة إلى القدرة، وأما توجيهه عقلاً، فإن الروح عالم لطيف يقال: إن الملائكة لا ترى الروح كما أننا نحن لا نرى الملائكة، فذلك العالم اللطيف إذا شابك هذا العالم الجسماني الكثيف حركه وصرفه فعد حياً، وإذا فارقه عد ميتاً، وإذا لم يحله ابتداء سمي مواتاً، ﴿ وَتَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ۖ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ۝٥ ﴾ [الإسراء: ٨٥].

﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝٦ ﴾ [الحديد: ٣] أي هو الأزلي الأبدي، فالأول هو الذي لم يسبق وجوده عدمه، والآخر من لم يلحق وجوده عدمه.

﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝٦ ﴾ [الحديد: ٣] هو عند الجمهور ظاهر آثاره الدالة عليه، باطن بذاته إذ لا يصل الحسن ولا الوهم إليه، وعند الاتحادية هو باطن ظاهر بحسب الأطوار والمظاهر، فإذا تطور ظهر، وإذا لم يتطور بطن، أو هو ظاهر بحسب تحريكه للعالم، باطن بحسب سريانه في الوجود سريان الماء في العود.

﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝٦ ﴾ [الحديد: ٣] استدل به الجمهور على أن ظهوره / [٤١٢ / ل] وبطونه بحسب آثاره وعلمه.

والاتحادية على أنهما بحسب ذاته السارية في العالم، ولذلك علم كل شيء لتخلله الأشياء بذاته، وهكذا الخلاف في قوله - عز وجل -: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ۚ يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا

﴿ وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۖ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝٤﴾
[الحديد: ٤] ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ ۝﴾ بذاته عندهم، ويعلمه عند الجمهور.

﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝٥﴾ [الحديد: ١٠] احتج بها الجمهور على أن أبا بكر أفضل من علي؛ لأن أبا بكر كان موسراً مثرياً، فأنفق وقاتل قبل الفتح، [وكان علي] فقيراً لا مال له ينفقه قبل الفتح، وإنما حصل له القتال فقط. ففاز أبو بكر عليه بمجموع الوصفين، ولم يحصل لعلي إلا أحدهما.

واعترضت الشيعة بأن قالوا: لا نسلم أن أبا بكر كان موسراً، والمنقول عندنا خلاف ذلك، سلمناه لكن لا نسلم أنه أنفق شيئاً لا قبل الفتح ولا بعده، سلمناه لكن لا نسلم أن علياً فقيراً، لأنه نهض في المغازي والحروب مع [١٩٩هـ/م] النبي ﷺ في أوائل الناس، ولم يزل يغنم ويفاء عليه وينفل، وقال: كنت إذا سألت النبي ﷺ أعطاني، وإذا تركت ابتدأي، وقد كان له سهم من تلك الغنائم والأنفال، وهي كثيرة جداً وبدون ذلك يثرى المثري، وكيف وقد روي عن علي أنه قال: إن زكاة مالي اليوم أربعون ألفاً، رواه أحمد في المسند، وهذا يقتضي أن ماله بلغ ألف وستمائة ألف لا تنافي زهده في الدنيا؛ لأن الزهد راجع إلى احتقار الدنيا وعدم الاكتراث والاحتفال وتعلق الهمة بها، وكانا ملكين، وملك سليمان الدنيا، فمن زعم والحالة هذه أن علياً كان فقيراً، قد كابر.

غاية ما في هذا الباب أنه كان يؤثر بماله، فيمر عليه الوقت [بعد الوقت] ولا شيء له، ثم يفتح عليه عن قريب، وكانت ثروته بعد [تزوج به فاطمة] فلا ينافيها دفعه لها درعه الخطيمة مهراً، سلمنا أنه كان فقيراً فلم ينفق قبل الفتح لكن ما ذكرتموه يقتضي أن ما بعده في الفضيلة [عندكم من العشرة] وغيرهم ممن كان موسراً فأنفق وقاتل قبل الفتح أفضل منه كطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وغيرهم، كلهم كانوا موسرين، وكلهم أنفق وقاتل قبل الفتح، فيلزمكم أنهم أفضل من علي لما عللتم به، وهو خلاف مذهبكم، ثم ذكرتموه لو دل لكان معارضاً بقوله - عز وجل -: ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ وَالْجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ۚ

فَضَّلَ اللَّهُ الْجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنَىٰ
وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٥﴾ [النساء: ٩٥] / [٤١٣/ل]
وهو يقتضي أن الأكثر جهاداً أفضل ولا يشك منصف عالم أن علياً كان أكثر جهاداً من
أبي بكر وأحسن أثراً فيه، وأشهر أياماً، وأكثر قتلى مشهورين وغيرهم، فيكون أفضل بهذا
الاعتبار.

والكلام في هذه المسألة من الطرفين طويل، وهذا حظ هذه الآية منه.

﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٦﴾﴾
[الحديد: ١٧] لعل هذا دليل على قوله - عز وجل -: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا
كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا
مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ
بَصِيرٌ ﴿١٧﴾﴾ [آل عمران: ١٥٦] في أول السورة، إذ لم يذكر دليله هناك، وهو الدليل
المشهور بالقياس على إحياء الأرض.

﴿سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ
لِلَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ
﴿٢١﴾﴾ [الحديد: ٢١] يحتج به على أن الجنة موجودة قبل الساعة خلافاً للمعتزلة، وقد
سبقت المسألة في أوائل البقرة.

﴿سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ
لِلَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ
﴿٢١﴾﴾ [الحديد: ٢١] يدل على أن دخول الجنة بالفضل المحض، وهو على ضربين:

أحدهما: من يتفضل الله - عز وجل - عليه بدخولها بمجرد السابقة من غير عمل /
[١٩٩ ب/م] أصلاً.

والثاني: من يتفضل عليه بالتوفيق لعمل صالح، ثم يرتب له على ذلك دخول الجنة، وفي
إيهما أفضل خلاف متجه، وجه تفضيل الأول أنه فقير محض وضيف للكرم محض، ليس
له سبب يشركه مع كرم الكريم، بخلاف صاحب العمل؛ فإنه ربما عرض له عمله مع

الكرم فيكون نقضاً في الرتبة؛ ولأن نسبة الأول إلى الثاني نسبة الضيف المحض إلى صاحب الهدية، والكريم أشد عناية بضيفه المحض من غيره.

ووجه تفضيل الثاني انه امثل الأوامر وقام في خدمة الأمر، فكان أفضل من البطل القاعد والكسلان المتقاعد، ولا نسلم أن مثل هذا يرى عمله مع الكرم، لأن الحق سبحانه أول ما يوفق من يتفضل عليه للمعرفة والتبصير بآفات الأعمال، فلا يرى غير كرم ذي الجلال، وأما صاحب الهدية فهو ضيف خاص فهو أفضل من الضيف المجرد، وأوفر حظاً من العناية به.

﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [الحديد: ٢٢] إلى: ﴿ لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ [الحديد: ٢٣] هي عظمة النفع لمن تأملها في التعزية عن المصائب ولحوق المكاره، وتبني على ذلك مقدمات:

الأولى: أنه - عز وجل - أزلي العلم.

الثانية: أنه - عز وجل - عام العلم بما كان وما يكون، وما هو كائن من كليات العالم وجزئياته.

الثالثة: أن ما سواه - عز وجل - ممكن لذاته.

الرابعة: أن الممكن لذاته قد يكون حالاً لغيره، بأن يتعلق العلم الأزلي بوقوعه، فيجب أو بعده فيمتنع.

إذا ثبتت هذه المقدمات فالعارف بها يعلم أن مصائبه واجبة الوقوع، وكل واجب الوقوع لا ينبغي أن يحزن لوقوعه كالممتنع، ألا ترى أن العاقل لا يحزن لكون الجبل لم ينقلب له ذهباً، أو ماء البحر لبناً أو عسلاً، أو أحجار الجبال كتباً نافعة ونحو ذلك لعلمه بامتناع ذلك عادة، فكذلك ينبغي ألا يحزن/ [٤١٤/ل] لمصيبة أو مكروه لحقه، لأن عدم وقوع ذلك كان ممتنعاً.

واعلم أن الإنسان بين خير يرحوه أو شر يتوقعه، وكل واحد منهما إما أن يحصل أو يفوت، فهي أربعة، فما كان من ذلك واجب الحصول فهو ممتنع الفوات، وما كان ممتنع الحصول فهو واجب الفوات، والممتنع لا ينبغي أن يحزن على فواته، والواجب لا يفرح بحصوله، إذ لا بد منه، فالحزن أو الفرح المتعلق به تحصيل الحاصل، وما كان ممكن الحصول والفوات لذاته فهو يرجع إلى أن يكون واجب الحصول أو ممتنع لغيره، فتخلص

أن الإنسان دائر بين أمر واجب الحصول من خير أو شر، وأمر ممتنع الحصول من خير أو شر، وكلاهما لا يليق الحزن عليه ولا/[٢٠٠م] الفرح به، اللهم إلا أن يتعلق بالحزن أو الفرح استدعاء شرعي فيكون ذلك من باب القرينة التكليفية، وعند هذا يظهر سر قوله - صلى الله عليه وسلم - «لا يؤمن أحدكم» أو «لا يكمل إيمانه حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه»^(١).

﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ^ط وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ^غ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ^ع﴾ [الحديد: ٢٥] إشارة إلى أن كتاب الشريعة، وسيف السياسة رضيعا لبان وفرسا رهان، لا يستغني أحدهما عن الآخر، فكتاب بلا سيف كال، وسيف بلا كتاب ضال، ويستدل على نفوذ أحكام البغاة والخوارج والأئمة الفجرة ونحوهم، لأن الحكم الشرعي المرشد والسيف السياسي المنفذ إذا اجتماعا وجب نفوذ الحكم في طريقه، فلا وجه لتعويقه.

﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ عَآثِرِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا^ط فَفَاتَيْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ^ط وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ^ف﴾ [الحديد: ٢٧] احتج به أبو حنيفة على أن النفل يلزم بالشروع؛ لأنه - عز وجل - ذم أتباع المسيح على تركهم رعاية ما شرعوا فيه مما لم يكتب عليهم، وهو عين لزوم النفل بالشروع.

وهذا استنباط حسن، ولذلك ذكرناه وإن لم يكن [من موضوع] هذا التعليق، لكن إنما يتم الاستدلال به بعد ثبوت مقدمتين:

إحدهما: أن الاستثناء في ﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ عَآثِرِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا

(١) رواه أبو داود [٢٢٥/٤] [٤٧٠٠] ورواه النرمذي [٤٥١/٤] [٢١٤٤] ورواه الطبراني في الأوسط [٥٦٩/٢] [١٩٧٦] وفي الكبير [٢٢/٦] [٦٠٦٠] والقضاعي في مسند الشهاب [٦٤/٢].

كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا^ط فَكَاتِبْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ^ط وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٢٧﴾ [الحديد: ٢٧] منقطع وهو خلاف الأصل، وإذا ثبت أنه متصل، اقتضى أنها بعد ابتداعهم إياها عقداً كتبت ابتغاء رضوان الله - عز وجل - ثم شرعوا فيها فعلاً، وحينئذ يكون ذمهم على ترك رعايتها ذماً على ترك واجب شرعوا فيه ثم أهملوه، لا على نفل شرعوا فيه كذلك.

الثانية: أن شرع من قبلنا شرع لنا؛ لأن ما ذكره تقرير على ذلك، فإن لم تثبت هذه المقدمة جاز أن يكون ذلك حكم شرعهم دون شرعنا، فلا يلزمنا حكم شرعهم، ولا التأسى بهم.

* * *

القول في سورة المجادلة

﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ خَوَافُكُمْ ﴾
 إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿١﴾ [المجادلة: ١] فيه إثبات صفة السمع ووقوعه بالفعل من الله - عز وجل - وقد سبق.

﴿ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [المجادلة: ٦] فيه ضبط الأعمال وحفظها والمقابلة عليها.

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ جَحْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةَ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [المجادلة: ٧]،
 معناه بعلمه لاكتناف ذكر العلم ما قبل ذلك وبعده، [وبذاته السارية في الوجود عند الاتحادية / ٢٠٠ ب].

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا فَانْشُرُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [المجادلة: ١١] قد يحتاج به على استواء الإيمان والعلم في حصول الدرجات؛ لترتب حصولها على كل واحد منهما، وذلك فيما إذا فرض مؤمن ضعيف العلم، وعالم ضعيف الإيمان بعد اشتراكهما في أصل الإيمان، فيكونان متساويين، وفيه نظر. أما مؤمن غير عالم، وعالم غير مؤمن أصلاً، فلا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة، والمؤمن ناج والعالم هاهنا هالك.

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ جُؤُوكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَظْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [المجادلة: ١٢] نسخت بالتي بعدها إلى غير بدل، ويحتاج به على أن النسخ ليس من شرطه المنسوخ إليه وهو البدل، وهو قد سبق تعلق الشيعة بها في أنه لم يعمل بهذه الآية إلا علي، وأنه دليل على أنه كان أشدهم طلباً للعلم، وأكثرهم تحصيلاً منه.

﴿ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ

الشَّيْطَانِ هُمْ الْخَسِرُونَ ﴿١٩﴾ [المجادلة: ١٩] أي: بوسوسته، وخالق النسيان فيهم هو الله - عز وجل - وهم كاسبوه.

﴿لَا تَحْدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢] فيه أن مودة العصاة حرام، ثم إن كانت مودة فاسق لفسقه فهي فسق أو كافر لكفره فهي كفر، أما ودهما لسبب آخر دينوي أو صفة أو خلق حسن كعلم يكتسب منهما، أو سخاء أو شجاعة فيهما فيرجى عفو الله - عز وجل - عن ذلك، وأن لا يؤاخذ، ويكون عموم الآية مخصوصاً بهذا.

﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ [المجادلة: ٢٢] أي: أثبتته ورسمه في قلوبهم ثبوت الكتابة ورسما في المكتوب فيه، ويحتمل أن المراد: أوجبت في قلوبهم خلق الإيمان، وكتب يكون بمعنى أوجب نحو: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣] ونحوه، والمعنى أن قوة إيمانهم أوجبت لهم إيثار الله - عز وجل - على غيره حتى أقرب أقاربهم، فأبغضوا في الله - عز وجل - وأحبوا في الله - عز وجل - ومن فعل ذلك فقد استكمل الإيمان.

﴿وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢] أي قواهم بإعانة وعناية منه، وقيل: الأرواح أربعة: روح الحياة مشتركة بين جميع الحيوان، وروح الإيمان يختص به المؤمن على الكافر، وروح الولاية، وروح النبوة كل مختص بروح ومؤيديه، ومنه: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧] فإذا زنى المؤمن أو سرق خرج منه روح الإيمان، فكان عليه كالظلة، فإذا [٤١٦/ل] أقلع عاد

إليه، وهو معنى قوله ﷺ: « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» ^(١) الحديث؛ لأن بخروج روح الإيمان عنه / [٢٠١ م/أ] خرج عن وصف الإيمان الكامل، فيرجع حاصله إلى أنه لا يزني وهو كامل الإيمان، وإلا فلو قتله حال الزنا أفضل المؤمنين أقيد به، ولو خرج بالزنا عن الإيمان بالكلية لما كان كذلك.

* * *

(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب المظالم ح [٢٤٧٥] ومسلم في كتاب الإيمان ح [٥٧].

القول في سورة الحشر

﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنْهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَتْهُمْ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَتَّوَلَى الْأَبْصَرَ ﴿٢﴾﴾ [الحشر: ٢] أي: أتاهم بأسه وأمره، عند الجمهور، وأتاهم بذاته عند الاتحادية؛ لأنه سار فيهم بذاته، فلما غضب عليهم ظهر لهم بمظهر البأس والغضب فأهلكهم، والصواب أنه حرك عليهم جنده بخلق دواعي الجهاد في قلوبهم فأهلكوهم، وقذف في قلوبهم الرعب ما خلق فيها من الأسباب الموجبة لذلك.

﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنْهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَتْهُمْ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَتَّوَلَى الْأَبْصَرَ ﴿٢﴾﴾ [الحشر: ٢] احتج مثبتو القياس بهذه الآية، وتقديره أن الاعتبار مأمور به والقياس اعتبار، فالقياس مأمور به، أما الأولى فلهذه الآية ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنْهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَتْهُمْ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَتَّوَلَى الْأَبْصَرَ ﴿٢﴾﴾ [الحشر: ٢] وأما الثانية: [فإن القياس عبور] بالحكم من الأصل إلى الفرع، كما أن الاعتبار عبور بالنظر من حال الحاضر إلى حال الغائب، فصح أن القياس اعتبار وثبت أن القياس مأمور به، وإن شئت قلت: القياس اعتبار، والاعتبار مأمور به، والتقرير كما سبق. وهذا أجود؛ لأنه من الشكل الأول، واعترض عليه بوجه:

أحدها: لا نسلم أن القياس اعتبار؛ لأنه إن أريد ذلك لغة فالقياس في اللغة إنما هو التقدير نحو: قست الثوب بالذراع، أي: قدرته، وإن أريد اصطلاحاً فهو في الاصطلاح: حمل معلوم على معلوم، أو إلحاق غير المنصوص به بجامع مشترك، ولقائل أن يقول: الحلم والإلحاق هو معنى الاعتبار.

الثاني: قولكم: الاعتبار مأمور به، إن عنيتم بعض الاعتبار صارت كبرى قياسكم جزئية

فلم تنتج وهو ظاهر، وإن عنيتم أن كل اعتبار مأمور به لم نسلم هذه الكلية؛ لأن قوله - عز وجل - ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا﴾ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَتْهُمْ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ تَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ تَخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدَى الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يٰٓأُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴿٢﴾ [الحشر: ٢] ليس بعام، بل هو مطلق لا عموم له، فلا يقتضي عموم الأمر بالاعتبار، إنما يقتضي الأمر باعتبار ما، وذلك لا يلزم منه الأمر بالقياس.

الثالث: أن سياق الآية لا يقتضي إثبات القياس؛ إذ قوله - عز وجل -: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا﴾ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَتْهُمْ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ تَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ تَخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدَى الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يٰٓأُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴿٢﴾ [الحشر: ٢] لا يناسب: فقيسوا السمس على البر في منع التفاضل في البيع، وإذ لم يكن الكلام منتظماً لم يحز نسبته إلى القرآن.

الرابع: لو دلت هذه الآية على القياس / [٤١٧ / ل]، [٢٠١ ب/م] لدل قوله - عز وجل -: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الَّتِي قَاتَا فِئَةً تَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلِهِمْ رَأَى الْعَيْنِ﴾ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴿٣﴾ [آل عمران: ١٣] عليه وما في معناه، وهو بعيد لتوغله في العموم، فلا يدل على القياس إلا على بعد.

الخامس: ما ذكرتموه من الدليل لو دل لكان عندنا ما يعارضه، وهو أن القياس إنما يفيد الظن، والظن لا يجوز اتباعه في أحكام الله - عز وجل - ولأننا مأمورون عند التنازع والاختلاف بالرجوع إلى الله - عز وجل - ورسوله، والقياس ليس كذلك، وقد سبقت هذه المعارضة وجوابها.

واعلم أن القياس في الفروع دليل قوي جيد، غير أن هذه الآية لا تدل عليه إلا دلالة ضعيفة من وراء وراء.

﴿مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَىٰ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ﴾

فَخُذُوهُ وَمَا نَهَكُمُ عَنْهُ فَأَتْنَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٧﴾ [الحشر: ٧]

هذا عام مطرد إلا ما خص منه بنسخ أو غيره، وهو أصل كبير وقاعدته كلية في استخراج الأحكام من الكتاب بواسطة السنة، وهو مقدمة كبرى في كل قياس حكم أردنا إثباته بأن نقول: هذا الحكم آتاناها الرسول، وكل ما كان كذلك لزمنا الأخذ به، أو هذا الحكم نمانا عنه الرسول، وكل ما كان كذلك لزمنا اجتنابه، ومتى ثبتت الصغرى بالسنة أو نحوها فالكبرى ثابتة بهذه الآية، مثاله أن نقول: إفراد الإقامة، وصحة الصوم مع الأكل ناسياً، وجواز الخروج من النوافل بعد الشروع فيها - أحكام آتاناها الرسول؛ وكل ما آتاناها الرسول نحن مأمورون بالأخذ به، فهذه الأحكام نحن مأمورون بالأخذ به، وكذلك نقول: بيع الغرور وبيع الكلب والسنور نمانا عنه الرسول [وكل ما نمانا عنه الرسول] لزمنا الانتهاء عنه، فهذه البيوع يلزمنا الانتهاء عنها، وتقرير الصغرى بالأحاديث الواردة فيها، وقد اعتمد السلف على هذه القاعدة في استخراج الأحكام، فلما لعن ابن مسعود النامصة نحوها، أنكرت عليه أم يعقوب - امرأة من الأنصار - وقالت: «قد قرأت ما بين الدفتين فلم أجد لعنة من لعنت، فقال: إن كنت قرأته فقد وجدته، ألم تسمعي قول الله - عز وجل -: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَتْنَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]؟ ولقد سمعت رسول الله ﷺ يلعن النامصة والمتنمصة [والواشرة والمستوشرة] المغيرات لخلق الله - عز وجل - أو كما قال، ونظم قياسه هكذا: لعن هذه جاء به الرسول، وكل ما جاء به الرسول شرع الأخذ به، فلعن هذه شرع الأخذ به، وكذلك حكى عن الشافعي - رضى الله عنه - أنه جلس في المسجد [٢٠٢ أ/م] يفتي وقال: لا تسألوني عن شيء إلا جئتكم [٤١٨ ل/ل] به من كتاب الله - عز وجل؟ فقال الشافعي: [قال الله عز وجل]: ﴿وَمَا آتَاكُمُ﴾ [الحشر: ٧]، ثم روى بإسناده عن النبي ﷺ أنه قال: «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم» ^(١) منها الحية والعقرب، والزنبور مثلهما فيقتل ولا شيء فيه، وهذا دليل مركب من نص كتاب وسنة وقياس، وشبيه بهذا الدليل في كليته وعمومه قوله ﷺ: «من

(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب جزاء الصيد [٤ / ٤٢ / رقم ١٨٢٩] ومسلم في صحيحه بشرح النووي [٨ / ١٦٦ / رقم ٦٨ - ١١٩٨].

عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(١) إذ هو مقدمة كبرى في كل حكم أردنا إبطاله، بأن يقال: هذا الفعل أو هذا الحكم عمل ليس عليه أمر الشرع، وكل ما ليس عليه أمر الشرع فهو مردود، فهذا الفعل مردود. ومثاله الوضوء غير المنوي، والنكاح بلا ولي، وبيع الغائب والفضولي، كل واحد منها ليس عليه حكم الشرع فيكون مردوداً، ويحتاج أيضاً إلى تقرير الصغرى بدليلها، والكبرى ثابتة بهذا الحديث، ثم الحديث راجع إلى مادة الآية المذكورة؛ إذ معنى قوله ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»، «ما أتيتكم فخذوه وما نهيتكم عنه فاجتنبوه» كما صرح به في حديث آخر.

﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهِجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَرِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨] إلى:
 ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]
 [استدل به مالك على كفر الرافضة، ووجه أن ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهِجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَرِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨] متعلق بقوله - عز وجل -: ﴿مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَى لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ۚ وَمَا ءَاتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧] ثم قال - عز وجل -
 ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهِجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَرِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨] وعطف عليهم:
 ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنًا نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩] وهم الأنصار، ثم عطف
 ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا

(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب الصلح ح [٢٦٩٧] ورواه مسلم كتاب الأقضية [١٧١٨].

بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٠﴾ [الحشر: ١٠] بشرط أن يستغفروا لمن قبلهم من إخوانهم السابقين لهم بالإيمان، والرافضة خارجون عن الأصناف الثلاثة، فليس القوم مهاجرين ولا أنصارا ولا مستغفرين لمن سبقهم بالإيمان، بل يسبون السلف ويبغضونهم، فإذن لا حظ لهم في الفيء، وكل من لا حظ له في الفيء كافر، إذ الفيء حق للمسلمين، فمن لا حق له فيه ليس بمسلم، وأجابت الشيعة [لعنهم الله] بأن (للفقراء) لو كان متعلقا بما أفاء الله لكان بدلا منه، ولو كان بدلا منه لزم صرف الفيء عن الجهات الست المنصوص عليها في المبدل منه إلى عموم الثلاث المذكورة في المبدل، وهم المهاجرون والأنصار [٢٠٢ ب/م] والتابعون لهم لا غير، وإنه باطل، إذ فيه إسقاط خصوص تلك الجهات الست فيبقى ذكرها [٤١٩ ل] لغوًا، ولأن ظاهر الآيات يختص بقوم ماضين وهم: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهِجْرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٠﴾ [الحشر: ٨-١٠] فلا يتناول من يتجدد، ثم حاصل نظم الدليل المذكور أن المذكور أن الرافضة لا حظ لهم في الفيء، وكل من لا حظ له في الفيء كافر، والأولى ممنوعة، لأن الله - عز وجل - أضاف الفيء إلى ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل، وهو يتناول الرافضة كغيرهم، فهذه الدعوى على خلاف القرآن، فلا تسمع.

والثانية: باطلة بعييد المسلمين، إذ لاحظ لهم في الفيء وليسوا كفارًا، وإذا تقرر هذا الجواب، وجب حمل قوله - عز وجل -: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهِجْرِينَ﴾ الآيات، على مدح مستن أنف لهذه الفرق غير متعلق بما قبله، نحو: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهِجْرِينَ﴾ صفة الصدق بدليل آخر الآية، أو غيره من التأويل^(١).

(١) انظر مجموع الفتاوى [٣٢ / ٦١].

﴿لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهَبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾

[الحشر: ١٣]، تدل على أن من خاف غير الله - عز وجل - فليس بفقيه بل هو جاهل؛ لأن الخوف إنما يكون من شر أو ضرر يلحق والله - عز وجل - هو خالق كل شيء، شر وخير ونفع وضرر، لا يكون شيء من ذلك إلا بإذنه، فمن خاف معه غيره فتوحيده مدخول، وإنما يطرأ ذلك على الإنسان لنقص في توحيده أو غلبة من طبعه عليه.

﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾

[الحشر: ٢٠] ذهب قوم إلى أن هذا يقتضي عموم نفي المساواة بين الفريقين من كل وجه، حتى أدرجه تحته أن الذمي لا يكافئ المسلم ليقتل به. وذهب آخرون إلى أنه لا يقتضي العموم، وقد انتفت المساواة بينهما في أحكام كثيرة، ولا دليل على عدم التساوي بين المسلم والذمي في القصاص حتى تندرج تحت نفي التسوية المستفاد من الآية، فيقتل المسلم بالذمي لثبوت المكافأة بينهما بدليل منفصل، وهو ما سبق في البقرة.

حاصل الأمر أن نفي التسوية في هذه الآية عام، فيتناول نفي التسوية بينهما في القصاص، أو مطلق فلا يتناول، والظاهر أنه عام؛ لأن قولنا: لا يستوي فلان وفلان، معناه: لا استواء بينهما؛ إذ الفعل يدل على المصدر، وهو الاستواء، فهو نكرة في سياق نفي فتعم، والخصم يقول: إن قولنا: لا يستوي فلان وفلان - أعم من أن يكون من كل جهة، أو من جهة خاصة، بدليل قبوله للاستفسار والتقسيم [٢٠٣ أ/م] بأن يقال: هل هما لا يستويان مطلقاً أو من بعض الجهات، وإن يقال: إذا كانا لا يستويان فلا يخلو إما ألا يستويا من كل جهة أو من بعض الجهات دون بعض؟ ولو اقتضى عموم نفي المساواة بينهما لما قيل ذلك.

وقد رجع / [٤٢٠ ل] الخلاف إلى أن صيغة لا يستويان هل تقتضي عموم نفي التسوية أو نفي عموم التسوية، والفرق واضح بين عموم السلب وسلب العموم، فعموم سلب الحقيقة يمنع ثبوت شيء من أفرادها، وسلب عموم الحقيقة لا يمنع ثبوت بعض أفرادها، وقد ظهر ذلك في قوله:

قد أصبحت أم الخيار تدعي عليّ ذنباً كله لم أصنع
برفع كله على عموم السلب وبنصبه على سلب العموم، وقوله ﷺ في حديث ذي
اليدنين: «كل ذلك لم يكن» ^(١) برفع كل لا غير على عموم السلب؛ لأنه أراد نفي

(١) مسلم [٤٠٤ / ١] [٥٧٣]، رواه البخاري [١ / ٢٥٢، ٤١١، ٤١٢] [٦٨٢، ١١٦٩، ١١٧٠].

النسيان وقصر الصلاة جميعاً، وقول الشاعر:

وما كل من وافي مني وأنا عارف

على سلب العموم، والفرق بينهما من جهة التركيب أن العموم والسلب أيهما تقدم لفظه أضيفته إلى الآخر، فإن تقدم لفظ العموم على أداة السلب، فهو عموم السلب كما في الحديث، وإن تقدم لفظ السلب فهو سلب العموم كاليث الأخير، وأما البيت الأول فيحتلها، بناء على أن تقديره: كله لم أصنعه أو لم أصنع كله؛ فعلى الأول: هو عموم سلب الصنع، وعلى الثاني: هو سلب عموم الصنع وعلى هذا التقدير ربما ظن أن لا يستوي كذا وكذا من باب سلب العموم لتقدم حرف السلب، وليس كذلك، والفرق بينهما أن سلب العموم شرطه أن يدخل حرف السلب على لفظ عام تحته متعدد، فإذا سلب عموميه بقي الحكم في بعض أفرادها، نحو: لم أضرب كل الرجال بخلاف لا يستويان؛ فإن حرف السلب دخل في المعنى على ماهية الاستواء فنفاها، الماهية من حيث هي لا تعدد فيها ولا اتحاد فلم يبق بعد سلبها شيء يثبت له الحكم، فلماذا قلنا: إن صيغة لا يستوي كذا وكذا، من باب عموم السلب لا سلب العموم، وهذا بحث استطرده بديهته فلك النظر فيه.

﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: ٢١] هذا خرج مخرج المبالغة في تعظيم القرآن وغفلة الكفار عنه، أي أن هذا القرآن عظيم تتصدع لسماحه الجبال، وأنتم عنه غافلون، فهو كقوله - عز وجل - : ﴿أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ﴾ [ص: ٦٨].

﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسَوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْفَقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْآمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [٢٠٣ ب/م] [البقرة: ٧٤] هذا مع إمكان خشوع الجبال وتصدعها من خشية الله - عز وجل - إذا اقترنت بها إرادة ذلك، ويشهد لذلك وقوعه ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَن تَرَنِي وَلَٰكِنِ أَنظُرْ إِلَىٰ الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَنِي فَلَمَّا تَخَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَنكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

القول في سورة الممتحنة

﴿ عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُمْ مَّوَدَّةً ۚ وَاللَّهُ قَدِيرٌ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الممتحنة: ٧] هذا بتقليب القلوب بما يخلق فيها من دواعي الصلح والمودة والصوارف عن البغضاء والعداوة.

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَتُ مُهَاجِرَتٍ فَاَمْتَحِنُوهُنَّ ۚ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ۚ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۚ وَءَاتُوهُنَّ مَّا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ ۚ ﴾ [الممتحنة: ١٠] يحتج به على أن الظن نوع علم؛ لأن الامتحان إنما يفيد الظن وقد سمي علماً بدليل ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَتُ مُهَاجِرَتٍ فَاَمْتَحِنُوهُنَّ ۚ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ۚ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۚ وَءَاتُوهُنَّ مَّا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ ۚ وَلَا تُمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفَرِ وَاسْأَلُوا مَّا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ أَن تَنْفِقُوا ۚ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ فِي بَيْنِكُمْ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [الممتحنة: ١٠].

وجوابه أنه - عز وجل - أطلق العلم على الظن مجازاً، وقد سبق نظيره في «سبحان» و«يوسف».

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَيسُوْا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَيسَ الْكُفَّارُ مِنَ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴾ [الممتحنة: ١٣]، فيه النهي عن موالة الكفار وكل مغضوب عليه، وأن الكفار آيسون من الآخرة لا حظ لهم فيها، وأنهم آيسون من الموتى لإنكارهم البعث، بخلاف المؤمنين فإنهم يرجون التلاقي في الآخرة، كما حكى عن الشيخ أبي الوفاء بن عقيل البغدادي أنه مات له ولد فوجد عليه، فقال في أثناء وجده عليه: لولا رجاء التلاقي في الآخرة لتصدعت قلوب المحبين عند فراق أحبهم، أو كما قال.

القول في سورة الصف

﴿ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف: ٣] فيه أن خلف الوعد ونقض العهد والتفريط فيما التزم من حقوق الإيمان من الكبائر؛ لأن الله - عز وجل - جعل ذلك مقتاً كبيراً والمقت أشد البغض، وقد نزل ذلك منزلة نكاح زوجة الأب، والجدال في آيات الله - عز وجل - بغير سلطان، إذ وصفهما بالمقت.

﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَبْنِي إِسْرَءِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ ۖ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴾ [الصف: ٦] فيه إثبات رسالة المسيح وشهادته وبشراه برسالة محمد ﷺ وهذا موجود في فصل الفارقليط من إنجيل يوحنا، ذكر النبي ﷺ بصفاته [على ما قررناه هناك].

* * *

القول في سورة الجمعة

﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ [الجمعة: ٢] الأمي الذي لا يحسن الكتابة، نسب إلى الحالة التي ولدته عليها أمه، وقيل: إلى غالب أمة الناس، لأنهم كذلك، وفيه شهادة للنبي ﷺ بأنه كان أمياً تحقيقاً لمعجزة الفرقان، رداً على من يتوهم أنه كان كاتباً، وإنما / [٢٠٤ أ/م] كنتم أمره، وقد أكد ذلك تسليم أعدائه كونه أمياً، وقال ﷺ: «إنا أمة أمية لا نحسب ولا نكتب»^(١).

﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِعَايَتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الجمعة: ٥] أي: لم يقوموا بما فيها تكلفاً ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِعَايَتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الجمعة: ٥] يدل على أن مقصود العلم العمل، وأن العلم بلا عمل بلاذة وجهل.

﴿ وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ [الجمعة: ٧] سبق في البقرة.

﴿ قُلْ إِنْ أَلَمْتُ الَّذِي تَفْرُونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلْقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الجمعة: ٨] أي: لا محيص لكم عنه، ولات حين مناص منه؛ لأنه إما طبعي يضعف القوة عن إخلاف ما يتحلل من البدن، أو عرضي بقتل أو غرق أو هدم أو طاعون ونحوه من الأسباب، فمن تخطاه العرضي تلقاه الطبعي، والجميع بتقدير العزيز العليم سبحانه وتعالى.

* * *

(١) رواه البخاري في كتاب الصوم ج [١٩١٣] ومسلم في كتاب الصيام [١٠٨٠].

القول في سورة المنافقين

﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ [المنافقون: ١] أي في دعواهم اعتقاد رسالتك والشهادة بما، لا في قولهم: إنك رسول الله. وقد سبق تقريره.

ويحتج به من يرى أن الكلام معنى قائم بالنفس؛ لأن تكذيبهم راجع إلى أمر قام بنفوسهم، لا إلى ما ظهر على ألسنتهم، والتكذيب من لواحق الخبر الكلامي، فدل على أن ما قام بنفوسهم كلام.

ويجاب بأننا لا نسلم أن التكذيب راجع إلى معنى قام بنفوسهم، بل إلى دعواهم ظاهراً أو اعتقاد الرسالة باطناً، فما رجع التكذيب إلا إلى خبر لساني لا نفساني.

﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ [المنافقون: ٣] قد يظن ظان أن الإيمان جزء علة الطبع على قلوبهم، وليس كذلك، بل كفرهم المستعقب لإيمانهم هو علة ذلك.

﴿ هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا ﴾ وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ [المنافقون: ٧] فيه إشارة إلى ترك ملاحظة الأسباب الظاهرة وتعلق الآمال بما في الغيب من الخزائن الإلهية، لا أقول قطع الأسباب بل ترك الاعتماد عليها، والناس إما متعاط للأسباب معتمد عليها محجوب بما عن المسبب، وهم العامة، أو لا متعاط لها ولا معتمد عليها، بل حجب عنها برؤية مسببها - عز وجل - وهم الخاصة، أو متعاط لها غير معتمد عليها وهو شبيه بمن قبله، وربما سمي متوكلاً، أو معتمد عليها غير متعاط لها، وهو الكسلان المتمني الأماني.

﴿ وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المنافقون: ١١] فيه اختتام الآجال فلا تأثير فيها لغير الكبير المتعال؛ خلافاً لما مر عن أهل الاعتزال.

القول في سورة التغابن

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝٢ ﴾
[التغابن: ٢] / [٢٠٤ ب / م] يحتمل أن المراد: خلقكم متصفين بالكفر والإيمان، فيحتج به الجمهور؛ لأن خالق الموصوف هو خالق الصفة، ويحتمل أن المراد: خلقكم ثم منكم من كفر ومنكم [٤٢٣ / ل] من آمن، فيتنازعها الفريقان: الجمهور والمعتزلة، بناء على كسب الأفعال وخلقها على ما عرف.

﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالُوا أَبَشِّرْهُدُونَا فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا ۗ وَأَسْتَغْنَىٰ اللَّهُ ۗ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ۝٦ ﴾ [التغابن: ٦] هذه شبهتهم المعروفة في إنكار الرسل، وقد سبقت.

﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ۝٦ ﴾ [التغابن: ٦] أي: بإنكار الرسالة ﴿ فَقَالُوا أَبَشِّرْهُدُونَا فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا ۗ وَأَسْتَغْنَىٰ اللَّهُ ۗ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ۝٦ ﴾ [التغابن: ٦] أي: عنهم وعن معارفهم وعبادتهم.

﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالُوا أَبَشِّرْهُدُونَا فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا ۗ وَأَسْتَغْنَىٰ اللَّهُ ۗ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ۝٦ ﴾ [التغابن: ٦] لكماله وتنزهه عما يحتاج إليه غيره. وقد سبقت المسألة.

﴿ حَمِيدٌ ۝٦ ﴾ أي: محمود ليس كغيره من الأغنياء، يفعل مع غناه ما يستحق به الذم، بل الله - عز وجل - يسدي الجميل والمعروف العام والخاص، فهو الذي يستحق الحمد.

﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّنْ يُبْعَثُوا ۗ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ۝٧ ﴾ [التغابن: ٧] أي: ادعوا ذلك دعوى لا تحقق لها: ﴿ ثُمَّ لَتُنَبَّؤَنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۚ وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ۝٧ ﴾ [التغابن: ٧] أمر وأثبت وأقسم وأكد البعث باللام في أوله والنون في آخره، ﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّنْ يُبْعَثُوا ۗ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤَنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۚ وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ۝٧ ﴾ [التغابن: ٧] أي: البعث ﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّنْ يُبْعَثُوا ۗ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤَنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۚ وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ۝٧ ﴾ [التغابن: ٧] وقد سبق برهانه وتوجيهه في عدة

مواضع.

﴿يَوْمَ تَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَٰلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التغابن: ٩] أي: يغن فيه أهل الجنة أهل النار بما يفوز به هؤلاء، ويرث أهل الجنة أهل النار على ما سبق بيانه.

﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: ١١] إن قيل: الإيمان إنما يترتب على هدى القلب، فلو ترتب هدى القلب على الإيمان لزم الدور، وإنه محال.

ويجاب عنه بأن المراد: من يؤمن بالله يزد قلبه هدى وبه ينقطع الدور.

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [التغابن: ١٣] فيه أن التوكل قرين التوحيد ونتيجته، ومن أكبر مقاماته، والتوكل هو التفويض إلى الله - عز وجل - مع ترك الاعتراض.

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ نَاسِخَ لِقَوْلِهِ - عز وجل - : ﴿يَتَّخِطُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢] أو مخصص له.

* * *

القول في سورة الطلاق

﴿وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغَ أَمْرَهُ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾ [الطلاق: ٣] مثل: ﴿وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنْ مِصْرَ لِمَرْأَتِهِ أَكْرَمِي مَثْوَاهُ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١] أي: إذا أراد أمراً بلغه بقدرته ولطيف حكمته وتصرفه في القلوب وغيرها، وبالجملة بكمال قدرته على كل شيء.

ويحتج به الجمهور على أنه - عز وجل - إذا أراد شخصاً للنار تصرف فيه بطريق الإيجاب. ﴿وَالَّتِي يَسْتَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ تَحْضَنْ وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٤] يحتج به على أن الأقراء الحيض، وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد؛ لأنها مأمورة أن تعتد بثلاثة قروء، ثم جعلت الأشهر بدلاً عن الحيض هاهنا، فدل على ما قلنا. وينتظم القياس هكذا: الأشهر بدل عن الحيض بهذه الآية، والأشهر بدل عن الأقراء بالإجماع، فالحيض هي الأقراء / [٢٠٥ أ / م]، فالأقراء هي الحيض.

واحتج الشافعي ومالك على أنها الأطهار بقوله - عز وجل -: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا تَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١] مع [قول النبي ﷺ: «مره فليراجعها/ ٤٢٤ ب»] ثم ليدعها حتى تطهر، ثم تحيض، [ثم تطهر]، ثم ليطلقها إن شاء، فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء^(١)، وتلك إشارة إلى الطهر؛ لأنه الأقرب ذكراً، وليس بالقوي؛ لأن الإشارة إلى الحيضة المحتوشة بالطهر.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الطلاق [٩/ ٢٥٨ / ٥٢٥١] وأخرجه مسلم في كتاب الطلاق [١٠/ ٨٨ / ١٤٧١].

﴿وَالَّتِي يَيسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ تَحْضَنْ^١ وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ^٢ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا^٣﴾ [الطلاق: ٤] خص به عموم العدة بالأقراء، وبأربعة أشهر وعشراً.

﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا^٤ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَّوَلَّى^٥ الْأَلْبَابِ الَّذِينَ ءَامَنُوا^٦ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا^٧﴾ رُسُولًا يَتْلُوا عَلَيْكُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ^٨ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا^٩ قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا^{١٠}﴾ [الطلاق: ١٠، ١١] قيل: الذكر هو الرسول؛ لتفسيره به بدلاً منه. وقيل: الذكر القرآن، والمعنى أنزل ذكرًا وأرسل رسولاً، أو على حذف المضاف، أي: ذا ذكر رسولاً.

﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا^{١١}﴾ [الطلاق: ١٢] قيل: المثلة في عظمة الخلق وأثره القدرة. وقيل: في الكمية، أي: ومن الأرض سبع مثلهن. والأشبه إرادة الأمرين؛ لأن الأرضين عظمة الخلق وهن سبع لقوله ﷺ: «من ظلم شيئاً من أرض طوقه [يوم القيامة] من سبع أرضين، أو خسف به إلى سبع أرضين»^(١).

﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا^{١٢}﴾ [الطلاق: ١٢] هذا تعليل لخلق السماوات والأرض بعلم المكلفين كمال قدرة الله - عز وجل - وعلمه، أي خلق ذلك لتعلموا، فإن يكن الأمر كذلك فتحت سر عجيب، وإلا فاللام للعاقبة، أو للأمر، أي: اعملوا ذلك، أو خلقيهن لتكون عاقبتكم العلم بكمال القدرة بواسطة النظر، والأشبه الأول.

* * *

(١) الرواية الأولى أخرجها البخاري في كتاب المظالم ح [٢٤٥٣] [١٠٣/٥] ومسلم في كتاب البيوع ح [١٦١٢/١٤٢] [٧١/١١] والرواية الثانية أخرجها البخاري في كتاب بدء الخلق ح [٣١٩٦] [٢٩٢-٢٩٣].

القول في سورة التحريم

﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۖ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةِ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ۖ﴾ [التحريم: ٤] تعلق الرافضة [عنهم الله] بذلك على عائشة وحفصة؛ لأحما تظاهرتا على الرسول، والتظاهر على الرسول حرام، وبسبب هذا التظاهر وإفشاء سره غضب وآلى من نسائه شهراً معتزلاً لهن، وقيل: قد طلق رسول الله ﷺ نساءه.

قوله عز وجل: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةِ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ۖ﴾ [التحريم: ٤] قيل: أبو بكر وعمر. وقيل: علي، والصواب أنه أعم من ذلك، وهو كل من جمع صفتي الإيمان والصلاح، ومولاه ناصره بقرينة مقابلته بـ ﴿تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾، وترتيب هذه الآية يقتضي أن الأنبياء أفضل من خواص الملائكة؛ لتقدم ذكر النبي ﷺ على جبريل، وخواص الملائكة كجبريل أفضل من عامة البشر، وعامة البشر أفضل من عامة الملائكة، غير أن العطف فيها الواو، وهى لا تقتضي ترتيباً.

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ۖ﴾ [التحريم: ٦] فيه/ [٤٢٥/ ل] عصمة الملائكة كما مر.

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزَىٰ اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتِمِّمْ لَنَا نُورَنَا وَاعْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۖ﴾ [٢٠٥ ب/م] [التحريم: ٨] أي: خالصة لا رياء فيها لأحد. وقيل: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزَىٰ اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتِمِّمْ لَنَا

نُورَنَا وَأَغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٨﴾ [التحريم: ٨] لا معصية بعدها، وفيه إيجاب التوبة؛ لأنها بمنزلة التدارك والجبر لما أضيع من حق الرب - عز وجل.

﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتِ نُوحٍ وَامْرَأَتِ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ﴾ [التحريم: ١٠]، زعمت الرافضة [لعنهم الله] أنه تعرض بعائشة وحفصة، وأنها كأمراة نوح ولوط في النار لتظاهرها على رسول الله ﷺ وأذاهما له، وزعموا [لعنهم الله] أن عائشة رضي الله تعالى عنها كان بينها وبين عثمان شيء، فتزغ لها بهذه الآية معرضاً بها، فحققت عليه، ثم لم تزل تؤلب الناس عليه حتى قتلوه، ثم إنها ندمت مع كراهتها إمرة علي، فخرجت تطلب بثأره.

وأجاب الجمهور: بأن هذا كله لم يكن منه شيء وهو كذب مختلق، وإجماع أهل الحق على أنهما زوجتاه في الجنة لا يعارضه شيء مما ذكروه.

* * *

القول في سورة الملك

﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۚ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّغْفُورُ ۝ ﴾ [الملك: ٢] فيه تعليل الأفعال.

﴿ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا ۚ مَا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَوُّتٍ ۚ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ ۝ ﴾ [الملك: ٣] أي: خلل واضطراب وخروج عن وجه الحكمة.

﴿ وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ ۝ ﴾ [الملك: ٥] هاتان حكمتان لخلق النجوم: زينة وحراسة.

والثالثة: الهداية يهتدى بها في ظلمات البر والبحر، كما قال الشاعر:
فيها معالم للهدى ومصباح
تخلو الدجى والأخريات رجوم
ولعل الإشارة بكونها مصابيح إلى اهتداء الخلق بها كما يهتدى بالمصباح، فتكون الآية قد جمعت فوائد النجوم الثلاث.

﴿ تَكَادُ تَمَيِّزُ مِنَ الْغَيْظِ ۚ كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ۝ ﴾ [الملك: ٨]، احتج به المرجئة على أنه لا يدخل النار إلا كافر، وأنه لا عذاب على أهل الإيمان طائع ولا عاص، بناء على أن الإيمان حسنة لا تضر معها سيئة، وعكسه؛ لأن الله - عز وجل - أخبر أن كل فوج يلقى فيها يعترف بالكفر. والجواب: أن المعنى: كلما ألقى فيها فوج من الكفار سئلوا فاعترفوا بالكفر بدليل ما قبله.

﴿ وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ ۚ وَيُفْسَخُ الْمَصِيرُ ۝ ﴾ [الملك: ٦] ثم استطراد ذلك في وصف حال الكفار.

﴿ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ۝ ﴾ [الملك: ١٠] الآيتين، احتج به الفريقان، أما الجمهور فلنفيهم عن أنفسهم السمع والعقل، ما ذاك إلا لما خلق في قلوبهم من دواعي الكفر / [٤٢٦ / ل] والصوارف عن الإيمان، فصاروا مجبورين جبراً عقلياً.

وأما المعتزلة فلقوله - عز وجل - : ﴿ فَأَعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ فَسُحْقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ ۝ ﴾

[الملك: ١١] / [٢٠٦ أ / م] ولو كان خالقاً لأفعالهم أو جابراً لهم لما كان لهم ذنب.

وجوابه: بل الذنب لهم باعتبار كسبهم أو خلقهم على تقدير التفويض إليهم.

﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤] فيه تقديران: أحدهما:

أن «من» فاعل أي ألا يعلم الخالق مخلوقه.

والثاني: أنها مفعول أي: [ألا يعلم هو من خلق، أي:] ألا يعلم هو مخلوقه، فالفاعل

مضمرة على هذا، والمفعول محذوف على الأول.

ويحتج به على أمور:

أحدها: أن خلق الشيء يستلزم العلم به، أي: أن العلم من لوازم الخلق؛ لأن معنى الآية، إن سركم وجهركم مخلوق لي فكيف لا أعلمه، وهو يفيد ما قلنا، ولأن خلق الشيء يستلزم القصد إليه، والقصد إليه يستلزم العلم به وبغايته.

فإن قيل: هذا ينتقض بالنحل والعنكبوت والنمل ونحوها يفعل أفعالاً محكمة، ولا قصد لها فلا علم لها.

فالجواب من وجهين:

أحدهما: أن الكلام في الخلق الاختراعي، وهذه الأشياء لا خلق لها، بل أفعالها وغيرها مخلوقة لله - عز وجل.

الثاني: أنها تقصد إلى فعلها وتعلم غايته بإلهام من أعطى كل شيء خلقه ثم هدى، ونعلم قطعاً أن النحل لولا علمها بمنفعة بيتها وأنه يصلح لسكنائها إياه لما بنته.

الأمر الثاني: أنه - عز وجل - عالم بكليات الأشياء كالأجناس والأنواع والأصناف بالإجماع، أما علمه بالجزئيات كالأعيان الشخصية فأثبتته المتكلمون، [ونفاه الفلاسفة].

[احتج المتكلمون] بأن الجزئيات مخلوقة له - عز وجل - وكل مخلوق معلوم، أما الأولى فبالإجماع على أن لا خالق غير الله - عز وجل - وأما الثانية فلما مر من أن العلم بالشيء من لوازم خلقه؛ ولأن المخلوق عالم بالجزئيات، فلو لم يكن الخالق عالماً بها لكان المخلوق أكمل منه، وإنه محال.

احتج به الفلاسفة بأنه - عز وجل - لو علم الجزئيات للزم وقوع التغير في ذاته، واللازم باطل فاللزوم كذلك؛ بيان الملازمة أن العلم حصول صورة المعلوم في ذات العالم، والجزئيات تتغير وتنتقل أحوالها، فلو علمها لحصل في ذاته بحسب كل حال من أحوال الجزء صورة غير صورته بحسب الحال الأخرى، وذلك يقتضي تباين صور الجزئيات على

ذاته، وأما بطلان اللازم فلإجماع والبرهان على أن ذاته - عز وجل - لا يلحقها التغير؛ ولأنه إذا كان زيد في المسجد علمه كذلك، فإذا خرج زيد فإن استمر علمه أنه في المسجد لزم انقلاب العلم الأزلي جهلاً، وإنه حال، وإن [٤٢٧/ ل] لم يستمر لزم التغير في [٢٠٦ ب/م] ذاته وإنه حال، وهذا بخلاف الكليات، فإنها لا تتغير فلا يلزم من العلم بها التغير في ذاته، عز وجل.

والجواب: أن هذا كله مبني على أن العلم حصول صورة المعلوم في ذات العالم وهو ممنوع عندنا، وإنما العلم إضافة نسبية تعليقية بين العالم والمعلوم أعني: تعلق العلم بالمعلوم والإضافة أمر عديمي؛ فالتغير الحاصل من العلم بالجزئيات واقع في تلك الإضافة العدمية، لا في الذات الإلهية، بمعنى أن تعلق العلم بكون زيد في المسجد غير تعلقه بكونه خرج منه، أو نقول: إن العلم الأزلي تعلق بأحوال زيد المتغيرة في أوقاتها، فتعلق بكونه في المسجد وقت كذا، وبكونه خارجاً عنه وقت كذا، وبكل حال يندفع الحذور الذي ذكرتموه، ولا يلزم ما أُلزمتوه.

الأمر الثالث: أن المخلوق كالإنسان لا يخلق شيئاً لا أفعاله ولا غيرها؛ لأنه قد تقرر أن العالم بالشيء من لوازم خلقه، فلو خلق الإنسان فعله مثلاً لعلمه جملة وتفصيلاً، كما وكيفاً وغاية، لكن اللازم باطل؛ إذ نرى الإنسان يتكلم كلاماً لا يعلم عدد حروفه ولا كلماته ولا خواص تركيبه ومعانيه، ويمشي مشياً لا يعلم عدد خطواته، ولا ما تنتهي إليه غايته.

وعلى هذا النمط جميع أفعاله لا يعلم تفاصيلها؛ فدل على أنه غير خالق، وإنما غايته أن يكون كاسباً، ومن هذا أن الأبوين لا يخلقان الولد لعدم علمهما بذاته وغايته جملة وتفصيلاً.

﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ۚ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ [الملك: ١٥] دل على أن لا رازق سواه، والخصم يمنع ذلك ويقول: بل أمرهم أن يأكلوا من رزقه، وهو الحلال، لا من رزق غيره وهو الحرام الذي يرزقونه أنفسهم بالأسباب الباطلة والأكساب الخبيثة، وقد سبق القول في ذلك.

﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ۚ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ [الملك: ١٥] أي: المرجع، وهو إثبات الحشر والمعاد.

﴿ءَأَمِنْتُمْ مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ [الملك: ١٦]
الآيتين، يحتج بهما من أثبت الجهة؛ لأنه إنما توعدهم بفعله، وقد أخبر أنه في السماء.

وأجاب الخصم بأنه لا يلزم من توعدهم بفعله أن يكون في السماء لجواز أن يكون الفعل له بأمره والمباشرة له ملائكة السماء كما يقال في الشاهد، لمن جنى جناية: أأمنت من في القلعة أن يعاقبك، وقد يكون الذي في القلعة نائب السلطان أو بعض جنده، والسلطان لعله حيثنذ في البر أو البحر، أو لا يدرى أين هو.

واعلم أن ظاهر الآية مع مثبتي الجهة، وإنما الخصم / [٢٠٧ أ/م] يعارضهم بالدليل القاطع عنده فيحتاج إلى تأويلها.

﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَفَّتْ وَيَقْبِضْنَ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا الرِّحْمَنُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ﴾ [الملك: ١٩]، اختلف في كيفية إمساك الطير فوقهم، فعند المتكلمين: لأنه - عز وجل - خلق له آلة التماسك في الهواء أو القوة عليه.

وعند الفلاسفة: لأنه - عز وجل - غلب فيه الاسطقص أي: العنصر الهوائي فخفف بخفة الهواء فتماسك، كما غلب في البهائم الجزء الترابي؛ فثقلت فرسبت ولزمت الأرض.

وعند الاتحادية: أنه سرى فيها بذاته فحملها في الهواء، فحركتها تابعة لحركته، فهي في الحركة تابعة لا مستقلة، وإليه الإشارة بقوله عز وجل / ﴿إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [هود: ٥٦] كما صرح به ابن العربي في «الفصوص» .

﴿أَمَّنْ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ بَلْ لَجُّوا فِي عُتُوٍّ وَنُفُورٍ﴾ [الملك: ٢١]، تدل على أن لا رازق سواه - عز وجل - لأنها تضمنت أنه - عز وجل - إن رزق فلا ممسك، وإن أمسك فلا رازق، وهو دليل الاستبداد بالرزق، وليس لأهل الاعتزال إلا أن يتأولوه على أن أمسك رزقه الحلال، وهو تمحل ومحال.

القول في سورة (ن)

﴿ تَ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴾ [١] يعني الملائكة الكرام الكاتبين والسفرة الكرام البررة.

﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [٧] [القلم: ٧]
لأنه الذي خلق ضلالهم وهداهم، ألا يعلم من خلق.

﴿ إِنَّا بَلَوْنَهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴾ [القلم: ١٧]
الآيات يحتاج هذه القصة على ما يذكره الفقهاء من المعاقبة بنقيض القصد، كالقاتل مورثه يمنع الإرث، والمطلق زوجته في مرض موته تورث منه، والفار من الزكاة بجيلة لا تسقط عنه؛ لأن أصحاب الجنة قصدوا حرمان المساكين فحرموا.

﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ [٤٢] [القلم: ٤٢]
اختلف في الساق؛ فعند المحدثين ومن تابعهم: هي صفة لله - عز وجل - يكشف عنها يوم القيامة، فيسجد لها المؤمنون. وجاء في الحديث: «فيكشف عن ساقه فيخرون سجداً»^(١) وعند غيرهم أن ذلك تجسيم، فتألولوه على شدة الأمر ذلك اليوم، كما يقال: كشفت الحرب عن ساقها، وقامت الحرب بنا على ساق.

وإن شمرت يوماً له الحرب شمراً

[قالوا: وما ذهب إليه / [٢٠٧ ب / م] المحدثون لا يستقيم إلا على رأي الاتحادية، وهو أن الله - عز وجل - يظهر بمظاهر الأجسام، فحينئذ يصح أن يكون له ساق يكشفها].

وأجاب المحدثون: بأن هذا إنما يلزمنا أن لو أثبتنا الساق جارحة جسمانية، ونحن إنما تثبتها صفة لله - عز وجل - على ما يليق به، ولا يلزمه منه نقص بوجه، وهكذا قولهم في سائر نصوص الصفات، كما سبق.

﴿ فَأَصْبَحَ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ أَحْوُتٍ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴾ [القلم: ٤٨]
الآيتين، يعني ذا النون، وهو يونس بن متى - عليه السلام - فيقال: إن النبي ﷺ لما نزلت هذه الآية؛ قال: «لا تفضلوني على يونس؛ من قال: أنا خير من يونس بن متى فقد

كذب» خشية أن يطمع طامع بهذه الآية فيغض من منصب يونس، فحسم النبي ﷺ هذه المادة.

وقيل: إنه قال ذلك قبل أن يعلم أنه خير من يونس وغيره. وقيل: قال ذلك في مقام التواضع، والإنسان له مقامان مقام تواضع يهضم فيه حق نفسه كهذا المقام، ومقام افتخار يستوفي حق نفسه أو بعضه فيه، كقوله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر»^(١) وعلى نحو هذا تأولت الشيعة [لعنهم الله] قول علي - رضي الله عنه -: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر، ولو شئت سميت الثالث» وقوله لابن الحنفية في نحو هذا: ما أبوك إلا رجل من المسلمين.

﴿لَوْلَا أَنْ تَدَارَكُهُ نِعْمَةٌ مِنْ رَبِّهِ لَنُبِذَ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ﴾ [القلم: ٤٩] قد علم أن لولا تقتضي امتناع الشيء لوجود غيره، والذي امتنع هاهنا لوجود النعمة هو نبذه بالعراء مذموماً لا مجرد نبذه بالعراء وهو الصحراء، لأنه قد وجد بدليل: ﴿فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ﴾ [الصفات: ١٤٥] فدل على أنه نبذ بالعراء مجرداً عن صفة الذم، بدليل: ﴿فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [القلم: ٥٠] ومن يكون مجتبي صالحاً لا يكون مذموماً، وسقط بهذا [التعلق عن] يونس عليه الصلاة والسلام.

* * *

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل (٣) [٢٢٧٨] وأبو داود في كتاب السنة [٤٦٧٣].

القول في سورة الحاقة

﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ ﴾ [الحاقة: ١٣] هذه نفخة البعث في وقتها الخاص، بدليل تنزيل الملائكة وظهور عرش الرحمن - جل جلاله - وإلا فقد سبق أن النفخات ثلاث: نفخة الفزع، والصعق، والبعث.

﴿ وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا ﴾ وَتَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ ﴿ [الحاقة: ١٧] هاهنا اسم جنس، والحملة: يومئذ ثمانية وقبله أربعة كما ورد، ويستدل به على أن العرش السرير لا الملك لاستغنائه عن حاصل، ولا تظن أن الله - عز وجل - يحتاج إلى من يحمله، بل الله - عز وجل - يحمل بقدرته العرض وحملته، وإنما حملهم للعرض كأنه على جهة التعبد والخدمة والتعظيم، على أن / [٢٠٨ م/] إنما تضمنت حملهم للعرش لا للرب عز وجل، فيحتاج إلى إثبات أن الرب - عز وجل - حينئذ فوق العرش بذاته، حتى يلزم أنه محمول بواسطة حمل العرش، لكن ذلك محمل نزاع قد سبق غير مرة.

﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ﴾ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ مَا أَنَا بِمَالِكٍ لَّهَا لَ سِيَّةٌ وَآخَرُ مَا أُوتِيَ كِتَابَهُ ﴿ [الحاقة: ١٩] الآيات فيها إثبات أخذ الكتب باليمين والشمال وهو علامة الفوز، والهلاك. وفيها إثبات العرض والحساب على العموم، وحساب الكفار على الخصوص، خلافاً لأكثر الحنابلة في أنهم لا يحاسبون.

لنا: قوله - عز وجل - : ﴿ وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ ﴾ فَيَقُولُ يَلَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَابَهُ ﴿ [الحاقة: ٢٥] إلى : ﴿ خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ﴾ [الحاقة: ٣٠] إلى ﴿ إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ﴾ [الحاقة: ٣٣] وهو قاطع في حساب الكفار لقوله : ﴿ وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ ﴾ فَيَقُولُ يَلَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَابَهُ ﴿ وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِي ﴾ [الحاقة: ٢٥ - ٢٦] وكذلك قوله - عز وجل - : ﴿ وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَلِيبَهُ فِي عُنُقِهِ ﴾ وَخُذْ لَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مِنْشُورًا ﴿ [الإسراء: ١٣] إلى : ﴿ أَقْرَأْ كِتَابَكَ ﴾ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿ [الإسراء: ١٤] وكذلك : ﴿ وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَوَيْلَ لَنَا مَا هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلُمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ [الحاقة: ١١]

[الكهف: ٤٩] الآيات ونحوها تدل على حساب الكافر، ولأن المقصود بالحساب تحقيق العدل، وهو بالكافر أولى كشفاً لشبهته وإزالة لتهمته.

احتجوا بأن فائدة الحساب المقاصة، بحيث إن من فضل له أثيب، ومن فضل عليه عوقب، وهذا منتف في حق الكافر؛ إذ مع الكفر لا شيء له يفضل فالنار متعينة له بغير حساب ورووا عن ابن عمر حديثاً مرفوعاً يشير إلى ذلك.

والجواب: لا نسلم أن فائدة الحساب ما ذكرتم، بل تحقيق العدل كما قلناه، وهو يقتضي حسابه، وأما حديث ابن عمر فلو كان نصاً فيما ادعوه لما عارض ما ذكرناه من الدليل، فكيف وليس بنص، وفي الآيات المذكورة إثبات السلسلة، وهو من أحكام اليوم الآخر.

﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ ۖ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ ﴾ [الحاقة: ٣٨ - ٣٩] فيه إثبات عالم الغيب والشهادة كما سبق تفصيله في الأنعام.

﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ [الحاقة: ٤٠] يحتج به من قال بخلق القرآن لإضافته إلى الرسول ﷺ بأنه قوله، وعورض بما بعده: / [٤٣٠ ل] ﴿ تَنْزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الحاقة: ٤٣] وإنما أضيف إلى الرسول باعتبار أنه مبلغ له لا منشئ مبتدئ .

﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ﴾ [الحاقة: ٤٤] الآيات فيه تصديق النبي ﷺ فيما جاء به ونفي الكذب عنه، وأنه لو كان متقولاً لما أقر، ولا أهمل ولا أمهل.

القول في سورة المعارج

﴿ مِّنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ ﴾ [المعارج: ٣] تدل على علو وارتفاع، ثم هل هو حسي أو عقلي؟ على الخلاف بين مثبتي الجهة ونفاثها؛ فيحتج مثبتوها بقوله - عز وجل - / [٢٠٨ ب/م]: ﴿ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ [المعارج: ٤].

﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ إِنَّا لَقَدِيرُونَ ﴾ [المعارج: ٤٠، ٤١] أي: خلقاً ننشئه نحو: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ [إبراهيم: ١٩] والتناسخية حملوه على نظيره في سورة الواقعة.

واحتجوا به وقد سبق القول عليهم.

* * *

القول في سورة نوح

﴿ وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا ۖ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴾ [نوح: ١٧ - ١٨] هذا من أدلة البعث، وهو أحسن ما مر بنا؛ إذ فيه استواء الأصل والفرع في النبات، أي هو - عز وجل أنبتكم من الأرض أولاً، وكذلك ينبتكم منها آخراً، ومعنى الإنبات الإنشاء وهو أنشأكم من الأرض مبدئاً كذلك ينشئكم منها معيداً.

﴿ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا ۖ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا ﴾ [نوح: ٢٤] هذا من نوح كقول موسى: ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّىٰ يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴾ [يونس: ٨٨] لعله كان يوحى أو إذن.

﴿ مِمَّا خَطِيئَتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأُدْخِلُوا نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا ﴾ [نوح: ٢٥] يحتج به على ما مرّ منه عرضهم على النار غدواً وعشيا، وعذاب البرزخ؛ لتعقيب إغراقهم بإدخالهم النار فهم الآن فيها، وهو لا في الدنيا ولا في الآخرة بعد القيامة، فهم في الواسطة بينهما وهي البرزخ.

* * *

القول في سورة الجن

﴿يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ﴾ [الجن: ٢] يدل على أن الجن مسلمين مؤمنين بالقرآن موحدين؛ لقولهم: ﴿يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾ [الجن: ٢].

﴿وَأَنَّهُمْ ظُنُّوا كَمَا ظَنَنْتُمْ أَنَّ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ أَحَدًا﴾ [الجن: ٧] يشير إلى أن في الجن من ينكر البعث كالكفار من الإنس.

﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجدْنَهَا مُلْمَتٌ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهْبًا﴾ [الجن: ٨] ظاهرها أنهم في استراق السمع يبلغون السماء مباشرين لها بأجسامهم لمساً ونحوه، ويحتمل أن المراد كشفنا طريق السماء فوجدناه قد سد على مسترقي السمع، وفيه أن الحرس غير الشهب؛ لأن عطف أحدهما على الآخر يقتضي ذلك، فالحرس ملائكة والشهب نجوم، فيشبهه أن الملك يرمي الشهاب رمي الجندي بالنشاب. وفيه حكاية مأثورة تقتضي ذلك.

﴿وَأَنَّا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قَدَدًا﴾ [الجن: ١١] يقتضي انقسام الجن إلى صالح وأصلح، أو إلى صالح وطالح كالإنس.

﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٥] يحتج بها الشيعة [أبعدهم الله من رحمته] على معاوية ومن شايعه على قتال علي؛ لأن النبي ﷺ أمره بقتال المارقين وهم الخوارج، والناكثين وهم أهل الجمل، والقاسطين وهم معاوية وأصحابه، فإذا هؤلاء القاسطون بالحديث / [٤٣١ / ل]، والقاسطون حطب جهنم بالآية، فهؤلاء حطب جهنم.

وأجاب الجمهور: بأننا لا نسلم صحة الحديث، ولا أن معاوية كان من [٢٠٩ أ/م] القاسطين، ولو سلمناه، لم نسلم عموم الآية في كل قاسط، بل هي لقاسطين معهودين من الجن أو غيرهم.

﴿وَأَلَوْ اسْتَقْنُمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَّاءً غَدَقًا﴾ [الجن: ١٦، ١٧] يدل على أن النعمة قد تكون سبب الفتنة، وأن الله - عز وجل - يقصد الفتنة بالنعمة، وهو الاستدراج [كما سبق].

﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا ۖ﴾ [الجن: ١٩] فيها

فوائد:

منها: أن بعضهم ذهب إلى أن عبد الله اسم من أسماء النبي ﷺ، والصحيح أنه إضافة له بالعبودية لا اسم علم.

ومنها: أنه ﷺ دعا الجن تلا عليهم القرآن، وأنهم سمعوا ذلك، وازدحموا عليه حتى كاد يتلبد بعضهم على بعض.

ومنها: أنه ﷺ وصف بالعبودية في أشرف مقاماته وهي مقامه هذا في تبليغ القرآن، ومقامه في إثبات نبوته بمعجز القرآن في قوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِمَّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ۝﴾ [البقرة: ٢٣] ومقامه في الإسراء والوحي إليه في السماء في ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَنَيْنَا حَوْلَهُ لِئِنتِ لَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ۝﴾ [الإسراء: ١]، ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ۝﴾ [النجم: ١٠].

وفي نحو هذا يقول القائل:

لا تدعني إلا عبيدا
فإنه أشرف أسمائي

وفي ذلك يقول علي - رضي الله عنه -: حسي عزاً أن تكون لي رباً، وحسي فخراً أن أكون لك عبداً.

﴿إِلَّا بَلَاغًا مِّنَ اللَّهِ وَرِسَالَةً ۚ وَمَن يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا ۝﴾ [الجن: ٢٣] مع ما سبق من قول موسى عليه السلام: ﴿أَلَا تَتَّبِعُونَ ۚ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي ۝﴾ [طه: ٩٣] ينتظم قياساً هكذا: مخالف الأمر عاص والعاصي معاقب، فمخالف الأمر معاقب، وهو يقتضي أن الأمر للوجوب.

﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ۝﴾ [الجن: ٢٦] دلت هذه الآية على أن بعض الرسل يظهر على بعض الغيوب، ودل غيرها على أن غير الرسل قد يكشف بشيء من ذلك، كأهل الرياضة والخلوة والكهان مثل سطيح وشق وكأهل ضرب الرمل

والمنجمين في بعض الأحيان وأصحاب الرؤيا والزجر والفأل ومسترقى السمع، وأشباههم؛ جميع هؤلاء يظهرهم الله عز وجل على بعض غيبه، بدليل: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾ [البقرة: ٢٥٥].

﴿إِلَّا مَن ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ﴿٢٧﴾﴾ لَيَعْلَمَ أَن قَدِ ابْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا ﴿٢٨﴾﴾ [الجن: ٢٧، ٢٨] [ظاهره أن الرصد ملائكة بين يدي النبي وخلفه يرفعون عنه أنه قد أبلغ الرسالة، وأنه - عز وجل - لا يعلم ذلك بدون هذا الرصد، لكن هذا الظاهر متروك بالإجماع، والبرهان على أنه - عز وجل - ليس يعزب عن علمه شيء في الأرض/ [٢٠٩ ب/م] ولا في السماء، فيجب تأويل هذا الظاهر على] أن هذا الرصد من الملائكة معقبات يحفظونه عن أعدائه من باب:

﴿يَتَأَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٦٧﴾﴾ [المائدة: ٦٧]

ومعنى: ﴿لَيَعْلَمَ أَن قَدِ ابْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا ﴿٢٨﴾﴾ [الجن: ٢٨] أي: ليجازيهم على إبلاغهم الرسالات، ويجزي أمهم على الطاعة ثواباً، وعلى المعصية عقاباً، فيصير نظم المعنى هكذا: إلا من ارتضى من رسول، وأنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً يحرسونه، وليجازيهم على الإبلاغ وأمهم على القبول، أو الرد بما يستحقونه، أو على غير هذا التأويل.

القول في سورة المزمل

﴿ إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ۝ ﴾ [المزمل: ٥] يحتمل أن المراد ثقیل على الكفار طاعته والإيمان به، أو ثقیل على المكلفين امتثاله، أو يخلق الله - عز وجل - عند نزوله ثقلاً، كما روي أن سورة الفتح لما نزلت مرجع النبي ﷺ من الحديبية كادت قوائم ناقته تندق من تحته لثقل ما أنزل عليه، وربما احتج بظاهره من يقول بخلق القرآن؛ لأن الثقل ذات قام بها الثقل، [وكل ذات قام بها الثقل] - جسم؛ فالقرآن جسم، وكل جسم مخلوق. لكن هذا سفسطة ومكابرة للحس والضرورة، فلا يستحق جواباً.

﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ۝ ﴾ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلًا ۝ ﴾ [المزمل: ١٥، ١٦] هذا هو المثال المشهور في لام العهد، وهو رجوع المعرفة إلى منكر سابق. وقد حكى ابن الخشاب عن بعض أهل العلم: أن اللام إن كان هناك معهود تعينت له وإلا فهي للجنس.

﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلَاثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ، وَثُلَاثُهُ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ ۚ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ۚ عَلِمَ أَن لَّنْ نَّحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۖ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ۚ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ۚ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ ۚ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ۚ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاقْرَأُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِن خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ۚ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝ ﴾ [المزمل: ٢٠] أي: بما أحكمه وأتقنه من دوران الفلك ومجاري النجوم فيه، وإيلاج الليل في النهار والنهار في الليل، وأخذ أحدهما من الآخر.

واعلم أن الليل والنهار هما الزمان؛ لقول الشاعر:

هل الدهر إلا ليلة ونهارها
وإلا طلوع الشمس ثم غيارها

فينتظم قياس هكذا: الليل والنهار هما الزمان، والله - عز وجل - يقدر الليل والنهار؛ ينتج من الشكل الرابع: الله - عز وجل - هو يقدر الزمان، وحيث يكون الزمان مخلوقاً، وكل مخلوق حادث، فالزمان حادث؛ خلافاً للفلاسفة في قدمه، وقد سبق القول عليهم في ذلك.

﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلَاثِي إِلِيلٍ وَنَصْفَهُ ۖ وَتُلْثُهُ ۖ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ ۚ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ إِلِيلَ وَالنَّهَارَ ۚ عَلِمَ أَن لَّنْ نَّحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۖ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِّنَ الْقُرْآنِ ۚ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ۚ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِّن فَضْلِ اللَّهِ ۚ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ۚ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ۚ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ۚ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الزمل: ٢٠] هذا عقب ما قبله من الأمر بالأعمال الصالحة يشير إلى ما مر في سورة النور عند: ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۚ وَلَا يَضْرِبْنَ خُمْرَهُنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانَهُنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرَ أُولَى الْأَرْبَةِ مِّنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ۚ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ ۚ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١] من مشروعية التوبة والاستغفار من [٢١٠ أ/م] الأعمال الصالحة لما قرر هناك، وفي هذا هاهنا نظر؛ لاحتمال أنه أمر مجرد بالاستغفار ليس المراد به ما ذكر.

فجعل الحاضرون يتعجبون منها ومن غرابة وصفها، فقال الشيخ بهاء الدين: مم تتعجبون؟ فإن مثل هذا في كتاب الله - عز وجل - ثم تلا: ﴿إِنَّهُ فَعَكَرَ وَقَدَّرَ﴾ ﴿١٨﴾ فَقُتِلَ

كَيْفَ قَدَّرَ ﴿١٨﴾ ثُمَّ قِيلَ كَيْفَ قَدَّرَ ﴿١٩﴾ ثُمَّ نَظَرَ ﴿٢٠﴾ ثُمَّ عَبَسَ وَسَرَ ﴿٢١﴾ ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ ﴿٢٢﴾ فَقَالَ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ ﴿٢٣﴾ إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ﴿٢٤﴾ [المدثر: ١٨-٢٥].

قلت: [وهذا تنظير] حسن مطابق، وكلاهما راجع في المعنى إلى قولهم: سكت ألفاً ونطق خلفاً.

﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ ﴿٢٤﴾ [المدثر: ٣٠] قيل: إنما كانوا تسعة عشر؛ لأن الليل والنهار أربع وعشرون ساعة، عليها في كل / [٢١٠ ب / م] ساعة ملك إلا ساعات المكتوب الخمس فإنها [تحمد أو تغلق] فلا تحتاج إلى سادن، فلا تبقى إلا تسع عشرة ساعة عليها فيهن تسعة عشر ملكاً.

﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً ۖ وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيَقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا ۖ وَلَا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ ۖ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ۚ كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ۚ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْبَشَرِ﴾ ﴿٢٤﴾ [المدثر: ٣١] فيه أن الله - عز وجل - يقصد فتنة من يشاء وضلاله ويفعل أسبابه.

﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً ۖ وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيَقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا ۖ وَلَا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ ۖ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ۚ كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ۚ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْبَشَرِ﴾ ﴿٢٤﴾ [المدثر: ٣١] فيه قبول الإيمان [٤٣٤ ل] للزيادة والنقصان.

﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾ ﴿٢٤﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٢٥﴾ [المدثر: ٤٢ - ٤٣]، يحتج بها على تكليف الكفار بفروع الإسلام؛ لأنهم عللوا سلكهم في سقر بتركهم الصلاة والزكاة وبالتكذيب بيوم الدين وما بينهما، ولولا تكليفهم بالصلاة لما صلح تركها جزء علة للعقاب.

واعترض الخصم بأن معناه، لم نكن من أهل الصلاة؛ أي: من المؤمنين.

وأجيب بأنه خلاف الظاهر بغير دليل، ثم هو مع قولهم: ﴿وَكُنَّا نُكَذِّبُ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [المدثر: ٤٦] فيه ضرب من التكرار فلا يحمل عليه، وقد سبقت المسألة في أول سورة «المصايح» .

﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفِيعَةُ الشَّفِيعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] دليل خطابه أنها تنفع غيرهم من عصاة المؤمنين خلافاً للمعتزلة.

* * *

القول في سورة القيامة

﴿ لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ ﴾ [القيامة: ١] فيه إثباتها، ثم قيل: لا زائدة، وقيل: المعنى، لا أقصر على القسم بيوم القيامة بل أقسم بأعظم منه، والقولان جاريان في نظائره نحو: ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِالشَّفَقِ ﴾ [الانشقاق: ١٦]، ﴿ لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴾ [البلد: ١] ﴿ وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ ﴾ [القيامة: ٢] المذكور في القرآن، هذه والنفس الأماراة والنفس المطمئنة، فاللوامة تلوم على فعل الشر، والأماراة تأمر به، والمطمئنة ساكنة لما وعدت ومتواضعة لقبول ما به أمرت، خاضعة تحت مجاري الأقدار، خاشعة لله الواحد القهار. ثم قيل: هي ثلاث نفوس على ظاهر القرآن، وقيل: نفس واحدة لها ثلاث قوى أو ثلاثة أحوال، تارة تلوم، وتارة تأمر، وتارة تطمئن، والله - عز وجل - أعلم بخلقه.

﴿ أَتَحْسَبُ الْإِنْسَنُ أَنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ ﴾ [القيامة: ٣، ٤] هذا إثبات للبعث خلافاً لمنكريه، وأحال الله - عز وجل - هاهنا على مجرد القدرة، ثم برهن عليه في آخر السورة.

﴿ بَلْ يُرِيدُ الْإِنْسَنُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ ﴾ [القيامة: ٥ - ٦] تتعلق به الملاحظة ونحوهم على أن لا حقيقة للبعث، وإنما هو تخويف للناس لئلا يأسوا من المعاد فيفجروا ويتظالموا فيفسد النظام.

والجواب / [٢١١ أ/م] أن ما ذكره لا ينفي وقوع البعث، وقد دلت عليه قواطع السمع والعقل، والتخويف بالشيء لا يمنع وقوعه.

﴿ وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ ﴾ [القيامة: ١٠] لأكما ما داما دائبين بينهما افتراق بالذات إذ بينهما أربعة أفلاك، ويوم القيامة تطوى السماء ويستغنى عنهما بما شاء الله - عز وجل - من نوره، فيجمعان كسمارين قلعا من باين، ويقال: إنهما يكوران في النار، فإن قيل: أيهما أفضل؟ قلنا: الشمس؛ لأنها آية مبصرة / [٤٣٥ ل] والقمر آية محوطة، والمبصرة أفضل؛ ولأنها أعظم جرماً ونوراً، وإذا أردت أن تنظر عظمتها فانظر إلى ملكوت السماء بالليل وما فيها من الزينة والنيرات العظيمة، ثم الشمس إذا طلعت الشمس تطمس ذلك كله حتى يبقى غيباً بعد أن كان شهادة، وذكر أهل الهيئة أن جرم الشمس قدر الأرض مائة وإحدى وستين مرة وكسر، والقمر جزء من تسعة وثلاثين جزءاً من الأرض، فيكون ربع عشر تقريباً، فتكون الشمس مثل القمر ستة آلاف مرة وأربعمائة مرة تقريباً؛ ولأن الله -

عز وجل - حيث ذكرهما قدم الشمس، ولأنها أوسط مكاناً في السماء وأعلى من القمر وأسعد منه.

واحتج من فضل القمر بأنه مذكر، وهو أسرع حركة وجولانا في الفلك، ومدار الحساب على تمامه ونقصانه أكثر، وهو في ذلك أعجب، وهو أقل ضرراً من الشمس ونحو هذا من الوجوه، ولا شيء منها يعارض ما ذكر للشمس.

﴿بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُ ﴿١٦﴾﴾ [القيامة: ١٤، ١٥] أي: يشهد على نفسه وتشهد عليه جوارحه كما مر، فلو اعتذر بما أمكنه لم ينفعه مع شهادة نفسه عليه.

﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴿١٧﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴿١٨﴾﴾ [القيامة: ١٨، ١٩] يحتج به على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب؛ لأن ثم للتراخي، وقد دلت على تأخير البيان عن وقت القراءة، وقد سبق نظيره أول هود.

﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣] وهذه عمدة الجمهور في إثبات رؤية الله - عز وجل - في الآخرة؛ لأن النظر المقرون بإلى يقتضي الرؤية لغة، وقد تضمنت الآية ذلك فكانت مقتضية للرؤية.

واعترض المعتزلة بأن قالوا: النظر هاهنا مضاف إلى الوجوه وليست آلة للرؤية ولا محلاً لها، سلمناه لكن لا يعلم أن اقتران النظر بإلى يقتضي الرؤية، بدليل قوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَىٰ آهْدَىٰ لَا يَسْمَعُوا ﴿٢٤﴾ وَتَرْتَلِّمُهُمْ يَنْظُرُونَ ﴿٢٥﴾ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [الأعراف: ١٩٨] فاقترن النظر بإلى مع نفي الإبصار والرؤية، سلمناه ولكن لا نسلم أن هاهنا حرف جر، وإنما هو اسم/ [٢١١ ب/م] وهو أحد الآلاء وهي النعم، نحو: معى وأمعاء، والتقدير وجوه يومئذ ناضرة، نعمة رها ناظرة أو منتظرة؛ لأنها تفرح بما ترى من أمارات الثواب، وهي تراه وتنتظره، سلمناه لكن ما ذكرتموه إنما هو ظاهر في الرؤية فلا يعارض القاطع في نفيها، وهو أن الرؤية تقلب الحدة إلى جهة المرئي واتصال شعاع البصر به وذلك مستلزم للجسمية، فالرؤية لا تتصور إلا على رأي المجسمة أو على رأي الاتحادية الذين يميزون أن يظهر الحق - عز وجل - في المظاهر والأطوار، فيظهر في مظهر جسماني / [٤٣٦ ل] فيرى، كما ورد أنه يأتيهم في صورة ينكرونها ثم في صورة يعرفونها، ويكشف لهم عن ساقه فيخرون سجداً، لكن التجسيم والاتحاد باطلان عند الجمهور.

وأجيب عن الأول بأن الوجوه محل الإبصار والإبصار محل الرؤية وآلة لها، فالوجوه محل للرؤية وآلة لها، ودل على ذلك استعمال العرب كقول القائل:

وجوه ناظرات يوم بدر إلى الرحمن تنتظر الفلاحا
وقول الآخر:

وفي يوم بدر قد رأيت وجوههم إلى الموت من وقع السيوف نواظرا
فقد أضاف النظر إلى الوجوه، وعن الثاني بأن وضع اللغة أن النظر المقرر بإلى يقتضي الرؤية، فإن لم يكن موضوع اللغة فأكثر استعمال العرب عليه نحو قوله:
نظرت إلى من حسن الله وجهه
وقوله:

نظروا إليك بأعين محمرة نظر التيوس إلى شفار الجازر
وهو كثير، وهو يحصل المقصود؛ ولأن غلبة استعماله تدل على أنه الحقيقة.

فأما: ﴿وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَىٰ الْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا وَتَرْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾

﴿الأعراف: ١٩٨﴾ فلم يكن عدم الإبصار لعدم اقتضاء اللفظ له، بل لأن المشار إليهم هم الأصنام وهم جهاد ليس لهم آلة الإبصار كما سبق في آخر «الأعراف»، وعن الثالث بأنه خلاف المتبادر إلى فهم كل سامع، والصحابة ومن بعدهم إنما فهموا أن إلى حرف جر حتى ظهر المعتزلة بتأويله، ثم إن ما ذكره لا يصح؛ لأن الكلام وهم في الجنة والنظر إلى النعيم فيها لا يعد نعمة؛ إنما ذلك الموضع محل تناول النعم والالتذاذ بها لا محل النظر إليها، وانتظارها هناك غير مناسب؛ لأن الانتظار - كما قيل يورث الصغار، ثم إن النعم في الجنة حاصلة فانتظار مناف لحصولها أو تحصيل الحاصل.

قوله: ما ذكرتموه، ظاهر في الرؤية، قلنا: بل قاطع لتبادر الفهم [٢١٢ م/أ] إليه، وإجماع السلف على فهم الرؤية منه، وهم أهل العصمة الإجماعية واللسان العربي، سلمنا أنه ظاهر لكن لا نسلم أن عندكم قاطعاً يعارضه.

قوله: إن الرؤية تقلب الحدقة إلى جهة المرئي.

قلنا: هذا على اختلاله لا يضر؛ لأن مثبتي الجهة يلتزمونها، ووجه اختلال هذا القول أن الرؤية ليس نفس تقلب الحدقة بل هي نوع إدراك يلزمه تقلب الحدقة فتقلب الحدقة من لوازم الرؤية لا أنه نفسها، وأما من لا يثبت [٤٣٧ ل/أ] الجهة كالأشعرية، فإنهم يفسرون الرؤية بنوع كشف نسبته إلى الرب - عز وجل - كنسبة الرؤية إلى المريات.

قوله: واتصال شعاع البصر بالمرئي.

قلنا: الناس لهم في كيفية رؤية المرئيات أربعة أقوال:

أحدها: اتصال الشعاع.

والثاني: انطباع صورة المرئي في الرطوبة الجليدية كانطباع الوجه في المرآة.

والثالث: أنه نار تخرج من البصر فيدرك به المرئي، وهذا شبيه بالقول بالشعاع.

والرابع: أنه علم يخلق الله - عز وجل - في نفس الرائي مقارناً للرؤية، وهو مذهب المتكلمين.

فنقول أولاً: لم قلت: إن رؤية الباري - عز وجل - أو الرؤية مطلقاً باتصال الشعاع؟

وما أنكرت أن يكون بخلق العلم في نفسه كما هو رأي المتكلمين.

وثانياً: أنه قد ثبت لنا رؤية لا باتصال شعاع وهو قوله ﷺ: «لا تختلفوا عليّ - يعني

في الصلاة - فإني أراكم من وراء ظهري كما أراكم من أمامي» ^(١) وما ذاك إلا لخارق

إلهي ومعجز نبوي أيد به النبي ﷺ كما كان يرى الثريا اثني عشر كوكباً وغيره إنما يراها

سنة أو سبعة، وذلك لقوة خص بها في بصره خرقاً للعادة، فجاز إذ كان الآخرة محل خرق

العادة أن تتجدد للمؤمنين خرق عادة يرون بها رهم من غير انطباع ولا اتصال شعاع،

ولا جهة أصلاً على رأي نفاة الجهة، كالودودة في وسط البلورة تراها لا في جهة، وكرة

العالم يراها الله - عز وجل - وقد قام البرهان على أنها ليست في جهة على ما قيل،

وحينئذ لا يلزم مثبتي الرؤية لا رأي المجسمة ولا رأي الاتحادية.

﴿أَتَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾ [القيامة: ٣٦] أي هملأ لا راعي له، ولا

معارض عليه ولا بعث ولا معاد، وهذا إنكار لنفي البعث فيقتضي إثبات البعث، وهذا

شبيه بقوله - عز وجل: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنْمَّا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنْكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [

المؤمنون: ١١٥].

﴿أَلَمْ يَكْ نُطْفِئْ مِنْ مَنِيِّ يُمْنَى﴾ [القيامة: ٣٧] [٢١٢ ب / م] إلى: ﴿أَلَيْسَ

ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَى أَنْ تَحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ [القيامة: ٤٠] هذا احتجاج على إمكان البعث

ووقوعه بالقياس على النشأة الأولى كما سبق في أول «الحج» وغيره.

* * *

(١) رواه البخاري [١/ ١٦١] ح [٤٠٨] ورواه مسلم [٤٢٤].

القول في سورة الإنسان

﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا ۝١ ﴾ [الإنسان: ١]، قيل: معناه قد أتى، وهو ضعيف، بل معناه: هل تسلمون وجودكم بعد عدمكم أو نقره عليكم بالرهان، ثم قد برهن على ذلك بعد على تقدير منعهم لما ذكر بقوله -عز وجل-: ﴿ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ۝٢ ﴾ [الإنسان: ٢] وهو قاطع في ابتداء خلقه بعد أن لم يكن، وقد سبق الكلام في: ﴿ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ۝٢ ﴾ [الإنسان: ٢] في أول مري./[٤٣٨/ل].

﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ۝٣ ﴾ [الإنسان: ٣] إشارة إلى أن الحكمة في خلق الإنسان ابتلاؤه واختباره هل هو يطيع فيثاب أو يعصي فيستحق العقاب؟ فإن قيل: ما مقدار الإنسان حتى يتلى ويختبر ويخاطب هذا الخطاب العظيم؟ وما فائدة ابتلائه بعد علم الله - عز وجل - بما سيكون منه؟

قلنا: هذا وراء أسرار غريبة موضع ذكرها في غير هذا العلم، والمفزع إليه هاهنا ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ۝٤ ﴾ ، وهو المتصرف بحق ملكه الأكمل.

﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ۝٣ ﴾ [الإنسان: ٣] أي أرشدناه إلى طريق الحق والسلامة، والسؤال الجواب هاهنا كما قلنا في «ثمود» ﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَبْثَ عَلَى الْهُدَىٰ فَأَخَذَتْهُمُ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ۝٥ ﴾ [فصلت: ١٧] ثم هذه السورة تضمنت إثبات العذاب والنعيم الحسيين.

﴿ عَمِنَا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ۝٦ ﴾ [الإنسان: ٦] قيل: يشرب منها على إبدال بعض الحروف ببعض، والأشبه أنه من باب التضمنين أي: يروى بها، ضمن يشرب معنى يروى؛ لأنه أبلغ وأخص من يشرب، ثم اعتبر حرف التعدية بالفعل المضمن تنبيهاً عليه؛ ومثله قول عنتره:

شرب بماء الدحرضين ... (١)

(١) انظر القاموسي [٨٢٨].

وقول الآخر:

شربين بماء البحر

البيتين ...

ومنه: ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَسَلِّ بِهِ خَيْرًا﴾ [الفرقان: ٥٩].
وقوله:

فإن تسألوني بالنساء

البيت ...

أي: ذاكر به وتذاكروني بالنساء.

وقوله:

يضرب بالسيف ونرجو بالفرح ...

أي: يتعلل بالفرح.

وقوله:

سود المحاجر لا يقرأن بالسور

أي: لا يصوتن أو يترغن بها، وهو كثير، وهي قاعدة نافعة يعتصم بها من لزوم الزيادة في أكثر الكلام.

﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧] [فيه استحباب الوفاء بالنذر ومدح أهله؛ لأنه من باب الوفاء بالعقود إما التزام] ابتداء فيحتمل تحريمه للنهي عنه، ويحتمل جوازه؛ لأنه عقد وعهد بين العبد وربّه - عز وجل - أشبه الإحرام بالحج، ويحتمل المنع منه في الأموال دون العبادات؛ لقوله ﷺ: «النذر / ٢١٣ أ/م] لا يأتي بخير، وهو إنما يستخرج به من مال البخيل»^(١) فدل على أن المنع منه في المال دون غيره:

﴿إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيُكُمْ مَشْكُورًا﴾ [الإنسان: ٢٢] أي صورة جزاء على كسبكم وسعيكم، وإلا فهو في الحقيقة فضل من الله - عز وجل - لولا توفيقه

(١) رواه البخاري [٢٤٣٧/٦] [٦٢٣٤] و [٦٢٣٤، ٦٢٣٤] ومسلم [١٦٣٩] [١٦٤٠].

لما وصلوا إلى شيء منه، وهم أعني الأبرار قد اعترفوا بذلك حيث قالوا: ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ تَجَرَّى مِنْ تَحْتِهِمُ الْأُنْهَرُ ۚ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ۚ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ ۚ وَنُودُوا أَنْ تَتْلُوا آيَةَ الْكِتَابِ ۚ وَتُؤْمِنُوا بِالَّذِي أَوْثَقْنَا بِهَا ۚ وَمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [الأعراف: ٤٣] اللهم اهدنا إليك وإلى رضوانك بفضلِكَ المحض، ولا تكلنا إلى سواك من نفل أو فرض.

﴿ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا ﴿٤٤﴾ ﴾ [الإنسان: ٢٤] قيل: معناه ولا كفوراً، والمعنى وإن كان عليه إلا أنه ضعيف من جهة أن «أو» تنوب عن واو العطف وحرف النفي، ونيابة كلمة عن كلمتين غير معهود، أو هو قليل لا يقاس عليه لمخالفته القياس وتخريجه / [٤٣٩ ل] على أصله بوجهين: أحدهما: أن يكون هذا طبق كلام مقدر، كأنه قيل له: أطع فلاناً الآثم، أو فلاناً الكفور، فقول: لا تطع منهما آثماً أو كفوراً.

الثاني: أن يقال: إنما دلت هذه الآية على تخييره في معصية أحدهما، أي اعص هذا أو هذا، ودل على وجوب معصيتهما جميعاً دليل منفصل لا يقال: نحن نفهم من مجرد هذه الآية وجوب معصيتهما جميعاً من غير شعور بدليل منفصل؛ لأننا نقول: إما من موضوع لفظ بمجرد فلا نسلم أنه يفهم ذلك، وإلا لما استغرب واحتيج فيه إلى تخريج وتأويل، وأما فهم ذلك من المعنى عقلاً أو عرفاً أو شرعاً فذلك هو الدليل المنفصل ولكنه ظاهر، فلظهوره لا ينتبه له.

﴿ إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ ۖ فَمَنْ شَاءَ أَخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ﴿٤٥﴾ ﴾ [الإنسان: ٢٩] احتج بها المعتزلة؛ لأنها تقتضي أن الإنسان مخير بحسب مشيئته، وأجاب الجمهور بالآية بعدها: ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٤٦﴾ ﴾ [الإنسان: ٣٠] فمشيئة الإنسان تابعة للمشيئة الإلهية وأثر من آثار القدرة الأزلية، وحينئذ أكثر ما يقال: إن فعل الإنسان أثر مشيئته ومشيئته أثر القدرة الإلهية، وأثر أثر الشيء لذلك الشيء، ففعل الإنسان أثر القدرة الأزلية وهو المطلوب، وقد سبق تقرير هذا في مقدمة الكتاب.

﴿ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ ۚ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٤٧﴾ ﴾ [الإنسان: ٣١] هذا هو سر القدر؛ لأنه - عز وجل - جعل الدخول في الرحمة منوطاً بمشيئته، ولم يعلل

بتقوى ولا صلاح ولا غيره، فدل على أنه إذا أراد الرحمة وفق للصلاح، فكان الفوز والصلاح، فالصلاح أمانة الفلاح، والعلة المؤثرة هي المشيئة [وهكذا في الطرف الآخر الظلم أمانة العذاب، والعلة المؤثرة هي المشيئة]، غير أنه - عز وجل - أثر هاهنا قيام حجته، فقرن العذاب بوصف الظلم من باب اقتران الحكم بالوصف المناسب، إقامة للحجة ونفيًا للتهمة، وانتهى تقدير الكلام إلى: إني أرحم هؤلاء بمشيئتي [٢١٣ ب/م] وعنايتي بهم، وأعذب هؤلاء لظلمهم المناسب لعقوبتهم مع أن مشيئته هي المؤثرة في ذلك قطعاً، وقد تقدم لنا كلام في سر القدر في مقدمة هذا الكلام وفي الأعراف عند: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ۗ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ اللَّهِ ۚ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ٣٠] وفي أول سورة «يس» وسورة «المؤمن»، هاهنا فاجمع بينه، وتلمحه يظهر لك المقصود من هذا الباب - إن شاء الله عز وجل -.

القول في سورة المرسلات

﴿ فَإِذَا النُّجُومُ طُمِسَتْ ۝۸ ﴾ [المرسلات: ٨] أي: ذهب نورها، ﴿ وَإِذَا السَّمَاءُ فُرْجَتْ ۝۹ ﴾ [المرسلات: ٩] أي: انشقت، وفيه دليل / [٤٤٠ / ل] على قبولها للخرق والالتئام، كما مر، وأن الأجرام السماوية تقبل التغير والاستحالة عن صفتها الآن، خلافاً للفلاسفة، وأصل الخلاف القول في قدم العالم، وقد سبق.

﴿ وَإِذَا الْجِبَالُ نُسِفَتْ ۝۱۰ ﴾ [المرسلات: ١٠] إما بتسليط الريح عليها فتنسفها، أو بتسليط المطر العظيم ثم الشمس العظيمة عليها فتحلها، كما يشاهد في الجبال الآن، أو أنه - عز وجل - إذا قبض الأرض والسماوات في قبضة قدرته ضرب بالجبال فانحلت أجزاءها، بدليل: ﴿ وَحُمِلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً ۝۱۴ ﴾ [الحاقة: ١٤] أو بغير ذلك من تصرفات القدرة الأزلية التي لا نهاية لمقدورها.

﴿ أَلَمْ تَخْلُقْهُمْ مِّنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ ۝۲۰ ﴾ [المرسلات: ٢٠] الآيات، احتجاج على البعث الذي دل عليه قوله - عز وجل - قبل ﴿ لَيَوْمٍ أَلْفُضِلٍ ۝۱۳ ﴾ [المرسلات: ١٣] ﴿ فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ ۝۲۳ ﴾ [المرسلات: ٢٣] إن ثبت للإنسان قدرة مستقل بها، وإلا فهذا على نحو: ﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا أَلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ۝۱۴ ﴾ [المؤمنون: ١٤] أي على زعم من اعتقد أن ثم قادراً وخالقاً غيره، واعلم أنه لا خلاف أن للإنسان قدرة خلقها الله - عز وجل - كما خلق ذاته، لكن الخلاف في أنه هل مستقل بقدرته مفوض إليه أعمال لا مجبر ولا معاوق، أم لا، أثبت ذلك القدرية ونفاه الجمهور، وهو أصل الخلاف ومنشأ الاختلاف.

﴿ هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ ۝۳۵ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ۝۳۶ ﴾ [المرسلات: ٣٥، ٣٦] هذا بعد أن يسألوا ويحاسبوا، فمن اعترف منهم بما قرر عليه ثبت عليه ما اعترف به ولزمته الحجة، ومن أنكر ختم على فيه واستشهدت عليه أعضاؤه كما سبق في يس وغيرها، وإليه الإشارة بقوله - عز وجل - : ﴿ بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ۝۱۵ وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُ ۝۱۶ ﴾ [القيامة: ١٤، ١٥] ولو كان عدم الإذن لهم في الاعتذار مطلقاً

ألبتة، لتناقض مع قوله - عز وجل - : ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا وَتُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [النحل: ١١١] وإنه محال.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ﴾ [المرسلات: ٤٨] يحتج به على أن الأمر للوجوب الفوري؛ لأنه - عز وجل - ذمهم على ترك الركوع وقت أمرهم به؛ لأن «إذا» ظرفية وقتية فصار التقدير: لا يركعون وقت الأمر لهم بالركوع، وهو يقتضي ما ذكرناه [٢١٤ أ/م].

* * *

القول في سورة عم

﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً ثَجَّاجًا ﴿١٤﴾ لِنُخْرِجَ بِهِ حَبًّا وَنَبَاتًا ﴿١٥﴾ وَجَنَّاتٍ أَلْفَافًا ﴿١٦﴾﴾ إِنَّ يَوْمَ الْفُضْلِ كَانَ مِيقَاتًا ﴿١٧﴾﴾ [النبا: ١٤ - ١٧] هذا إثبات للبعث، ودليله ما قبله من إحياء الأرض بالمطر.

﴿وَفُتِحَتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ أَبْوَابًا ﴿١٨﴾﴾ [النبا: ١٩] دل على ما سبق من قبولها للخرق.

﴿لَنَبْلُوَنَّ فِيهَا أَحْقَابًا ﴿٢٠﴾﴾ [النبا: ٢٣] يحتج به من يرى أن عذاب أهل النار منقطع؛ لأن الأحقاب جمع قلة وأكثره عشرة، [٤٤١/ل] والحقب ثمانون سنة فمجموعها ثمان مائة سنة، وهب أنها من سني الآخرة كل يوم منها بألف سنة أو سبعين ألف سنة كما قيل، فهي متناهية على كل حال.

وجوابه من وجهين: أحدهما أنه ليس المراد حصر لبثهم في أحقاب، بل يلبثون أحقاباً طعاهم الحميم والغساق لا برد ولا شراب، ثم ينقلون إلى حالة أخرى من العذاب كذلك أبداً. الثاني: أن الأحقاب بمعنى الحق جمع كثرة، ولكنه وضع جمع القلة موضع الكثرة؛ تنبيهاً على أن القليل المنقطع من عذاب النار جدير بأن يكون سبباً للإيمان والازدجار.

﴿إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ حِسَابًا ﴿٢٤﴾﴾ [النبا: ٢٧] أي لا يخافونه، وهو حجة على أن الكفار يحاسبون، وقد سبقت المسألة في «الحاقة».

﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا ﴿٢٨﴾ لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا ﴿٢٩﴾﴾ [النبا: ٣٨] قيل: الروح صنف من الملائكة يخفون عن الملائكة كما يخفى الملائكة عن البشر، وقيل: الروح ملك عظيم يقوم وحده صفًا والملائكة صف.

﴿ذَلِكَ الْيَوْمُ الْحَقُّ ﴿٣٠﴾ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ مَعَابًا ﴿٣١﴾﴾ [النبا: ٣٩] مثل ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذَكُّرَةٌ ﴿٣٢﴾ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ﴿٣٣﴾﴾ [الزمل: ١٩] وقد سبق.

﴿إِنَّا أَنْذَرْنَاكُمْ عَذَابًا قَرِيبًا يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَلَيْتَنِي كُنْتُ تُرْبَةً ﴿٣٤﴾﴾ [النبا: ٤٠] قد سبق أن القرب معنى إضافي لكنه لابد واقع.

القول في سورة النازعات

﴿ أَذِذَا كُنَّا عِظْمًا تَخِرَّةً ۝ ﴾ [النازعات: ١١] إنكار منهم للبعث، ودليله في أثناء السورة.

﴿ فَأَرِنَهُ آيَةَ الْكُبْرَى ۝ ﴾ [النازعات: ٢٠] هي العصا.

﴿ ءَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ السَّمَاءُ بَنَاهَا ۝ ﴾ [النازعات: ٢٧] إلى ﴿ أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا ۝ ﴾ [النازعات: ٣١] دليلان على البعث السابق منهم إنكاره؛ أحدهما في ضمن الآخر.

الأول: قياس إعادتهم على خلق السماوات والأرض، وهي أولى؛ لأن خلق السماوات والأرض أعظم.

الثاني: القياس على إحياء الأرض، وإليه الإشارة بقوله - عز وجل -: ﴿ أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا ۝ ﴾ [النازعات: ٣١].

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسِنُهَا ۝ ﴾ [النازعات: ٤٢] سبق في سورة «الأعراف».

* * *

القول في سورة عبس

﴿ أَمَّا مَنْ أَسْتَعْنَى ۝ فَآَنَتْ لَهُ تَصَدَّى ۝ ﴾ [عبس: ٥، ٦] الآيات تعلق بها من لا يعلم على النبي ﷺ ولا متعلق لهم فيها؛ لأنه ﷺ إنما أعرض عن المسلم، وهو ابن أم مكتوم، إلى خطاب الكافر حرصاً على إسلامه وسعياً في الدعاء إلى الله - عز وجل - على عادته، و«الأعمال بالنيات» فهو مجتهد / [٢١٤ ب] في ذلك مصيب، غير أن الله - عز وجل - اشتدت عنايته بذلك المسلم حتى عاتب رسوله من أجله، وذلك أمر غيب ليس إلى الرسول، ولو علم أن العناية بذلك المسلم شديدة إلى هذا الحد لما اشتغل عنه بخطاب غيره، والذي تضمنته صدر هذه السورة / [٤٤٢ ل] ليس تقرير ذنب على النبي ﷺ وإنما هو عتاب لطيف.

﴿ مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ ۝ ﴾ [عبس: ١٩] إلى: ﴿ ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرَهُ ۝ ﴾

[عبس: ٢٢] تضمن المبدأ والمعاد وما بينهما وهو البرزخ.

﴿ كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَا أَمَرُهُ ﴾ [عبس: ٢٣] إشارة إلى الناس يردون القيامة، وليس فيهم من قام بواجب الأمر الإلهي على ما ينبغي، فلا بد من تقصير، وقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال: « ما منا أحد يأتي يوم القيامة إلا وله ذنب إلا يحيى بن زكريا ».

﴿ فَإِذَا جَاءَتِ الصَّاحَّةُ ﴾ [عبس: ٣٣] أي: الصيحة التي تصم الأسماع من نفخ الصور، وزلزلة الساعة وهو إثبات للبعث، ودليله قبله وهو ﴿ أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا ﴾ [عبس: ٢٥] إلى آخره وهو قياس إحياء الأرض، كأنه - عز جل - يقول: انظروا إلى طعامكم الذي تأكلون وأنتم دائماً له مباشرتون، فإنه إنما يخرج بطريق مساو للبعث، وإخراج الموتى في الإمكان والمقدورية، فلماذا تكذبون به؟.

* * *

القول في سورة التكوير

﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ [التكوير: ١] إلى ﴿ عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا أَحْضَرَتْ ﴾ [التكوير: ١٤] هذه جملة من أحكام اليوم الآخر تضمنها صدر هذه السورة، ولذلك روي عن النبي ﷺ أنه قال: « من أراد أن ينظر إلى يوم القيامة رأي عين فليقرأ إذا الشمس كورت »^(١).

﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ [التكوير: ١٩] يتنازعه القائلون بخلق القرآن وقدمه، كما مر في سورة «الحاقة»، ثم الرسول هاهنا هل هو جبريل عليه السلام أو محمد - عليهما الصلاة والسلام؟ فيه قولان؛ الأشبه أنه جبريل.

﴿ لِمَن شَاءَ مِنْكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴾ [التكوير: ٢٨] يحتج بها المعتزلة، وجوابها بما بعده كما سبق في آخر ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا ﴾ [الإنسان: ١].

* * *

(١) رواه الترمذي في كتاب التفسير ح [٣٣٣٠] [٦٩ / ٩] وأحمد [٢٧ / ٢] [٤٨٠٦].

القول في سورة الانفطار

صدرها شبيه بصدر السورة قبلها: ﴿ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴾ [الانفطار: ٨] يحتج به التناسخية ولا حجة لهم فيه؛ لأن المراد في أي صورة من الصور الإنسانية طويلاً أو قصيراً، أسود أو أبيض ونحو ذلك جعلك.

﴿ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ﴾ كَرَامًا كَتَبِينَ ﴿ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الانفطار: ١٠-١٢] فيه إثبات الحفظة، وقد سبق القول فيه في «الأنعام».

* * *

القول في سورة المطففين

﴿ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [المطففين: ٦] فيه إثبات الموقف والحشر. ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [المطففين: ١٤] أي: طمس نور قلوبهم ظلمة ذنوبهم فإذا هم / [٢١٥ أ/م] ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بِكُمْ عُمَى فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ١٧١].

﴿ كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّحَجُوبُونَ ﴾ [المطففين: ١٥] يحتج بمنطوقه على أن الكفار لا / [٤٤٣ ل] يرون الله - عز وجل - ومقتضى حجبه عنهم عنه، وبمفهومه على أن المؤمنين يرونه، وربما ارتفع ذلك عن كونه مفهوماً إلى كونه قياس عكس أو عكس نقيض؛ لأنه إذا ثبت أن الكافر يعاقب بالحجاب، اقتضى أن المؤمن يثاب برفع الحجاب.

* * *

القول في سورة الانشقاق

صدرها شبيه بصدر سورة «الانفطار» و«التكوير»: ﴿ يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ ﴾ [الانشقاق: ٦] إلى ﴿ بَلَىٰ إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيرًا ﴾ [الانشقاق: ١٥] يتعلق بأحكام الآخرة كالحساب وأخذ الكتاب ونحوه.

* * *

القول في سورة البروج

﴿ إِنَّهُ هُوَ يَبْدِئُ وَيُعِيدُ ۝ ﴾ [البروج: ١٣] إشارة إلى إثبات المعاد قياساً على المبدأ.
 ﴿ فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ ۝ ﴾ [البروج: ١٦] يستدل به على عموم تعلق إرادته بالكائنات،
 والمعتزلة قالوا: إنما صح ذلك بعد ثبوت أنه مريد لكل كائن وهو فعال لما يريد، والأولى:
 ممنوعة؛ لأنه إنما يريد الخير لا الشر والمعاصي. وجوابه: أنا ثبت أنه مريد لكل كائن، لأن
 المصحح لتعلق إرادته، بالخيرات والطاعات إنما هو إمكائها، والإمكان مشترك بين ذلك
 غيره، فيكون مريداً لسائر الكائنات الممكنة، وهو المطلوب، وفي المسألة بحث.

* * *

القول في سورة الطارق

﴿ إِنَّ كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ۝ ﴾ [الطارق: ٤] يحتمل إرادة الحفظ، ويحتمل أن
 المراد كون الله - عز وجل - قائماً على كل نفس بما كسبت ورقياً عليها.
 ﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ۝ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ۝ تَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ
 وَالتَّرَائِبِ ۝ ﴾ [الطارق: ٥ - ٧] وهو قياس المعاد على المبدأ.

* * *

القول في سورة الأعلى

﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ۝ ﴾ [الأعلى: ١] يحتج به من يرى أن الاسم هو المسمى
 وقد سبق. ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ۝ ﴾ [الأعلى: ١] اختلف هل هو علو محسوس أو
 معقول؟ فبينى عليه الخلاف في الجهة.
 ﴿ ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ ۝ ﴾ [الأعلى: ١٣] هما نقيضان لا واسطة بينهما
 حقيقة، وإنما يثبت هاهنا مجازاً نحو ﴿ يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِغُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ
 كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ ۚ وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ ۝ ﴾ [إبراهيم: ١٧] أي:
 ليس بحي حياة ينتفع بها ولا هو بميت فيستريح.
 ﴿ إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَىٰ ۝ ﴾ [الأعلى: ١٨] يعني قضايا هذه السورة

وأحكامها أو ذكر القرآن نحو: ﴿وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٦].

* * *

القول في سورة الغاشية / [٤٤٤ ل]

أكثرها إلى ﴿وَزَرَأِي مَبْثُوثَةٌ﴾ [الغاشية: ١٦] يتضمن العذاب والنعيم الحسيين.

﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية: ١٧] الآيات، تضمنت الأمر بالنظر / [٢١٥ ب/م] ويستلزم ذلك أنه إذا صح أفاد العلم كما سبق، والآية في السماء والجبار والأرض واضحة، وأما الإبل فلكثرتهما عندهم وعظم خلقها وانتفاعهم بها وعظم النعمة فيها.

﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ﴾ وعيدي محكم أو منسوخ بآية السيف.

﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ [الغاشية: ٢٦] صريح في حساب الكفار.

* * *

القول في سورة الفجر

﴿كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا﴾ [الفجر: ٢١] نحو: ﴿وَحُمِلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً﴾ [الحاقة: ١٤] إما أن يخسف بهما إلى حيث يشاء الله - عز وجل - أو ينسفا بدليل: ﴿وَإِذَا الْجِبَالُ نُسِفتْ﴾ [المرسلات: ١٠].

﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢] أي: جاء ذاته، وقيل: بأمره لفصل القضاء، ونظيره: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ [البقرة: ٢١٠].

﴿فَادْخُلِي فِي عِبَادِي﴾ [الفجر: ٢٩] قيل: الأرواح تدخل في الأجساد، وهو إثبات للبعث، والظاهر أن المراد إكرام النفس الصالحة بإدخالها في الصالحين.

* * *

القول في سورة البلد

﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ [البلد: ١٠] أي طريق الخير والشر، وهذه هداية إرشاد، وهي الهداية العامة، وأما هداية العصمة فخاصة بمن شاء الله - عز وجل - وسبق له السعادة.

* * *

القول في سورة الشمس

﴿فَالْهَمَّهَا فَجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [الشمس: ٨] يحتمل أن المراد: خلق فيها ذلك، ويحتمل أن المراد: طبعها وفطرها على ما شاء من فجور أو تقوى.

﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ [الشمس: ٩] أي: طهرها وكملها، باكتساب العلم والعمل، ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشمس: ١٠] أي: ترك جهلها وفجورها كامناً فيها لم يطهر منه.

[﴿إِذْ أَنْبَعَثَ أَشْقَاهَا﴾ [الشمس: ١٢] احتجت به الشيعة على أن علياً أفضل الصحابة؛ لأن النبي ﷺ قال: «أشقى الأولين عاقر الناقة وأشقى الآخرين قاتلك يا علي»^(١) أو كما قال، فثبت أن قاتل علي أشقى وأعظم دركاً من قاتل عمر وعثمان وما ذاك إلا لأن علياً أفضل منهما، وأن قاتله فوت من الفضيلة، ومصلحة الوجود أعظم مما فوت قاتلهما، وإذا ثبت هذا المعنى بالنسبة إلى علي مع عمر وعثمان ثبت بالنسبة إليه مع أبي بكر وإن لم يقتل؛ إذ لا قاتل من الجمهور بالفرق، فثبت بهذا الدليل أن علياً أفضل الصحابة، وتلخيصه أن قاتل علي أشقى القاتلين، فعلي أفضل المقتولين.

وأجاب الجمهور بأن هذا الاستدلال بمعنى خبر واحد، وهم لا يقولون به، ثم هو لا يعارض إجماع السلف على تفضيل أبي بكر على علي.

* * *

(١) رواه أبو يعلى [٣٧٧ / ١] [٤٨٥] والطبراني في الكبير [٤٧ / ٢] [٢٠٣٧]، [٣٨ / ٨] [٧٣١١] ورواه أحمد في فضائل الصحابة [٥٦٦ / ٢] [٩٥٣].

القول في سورة الليل

﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٦﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٧﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿٨﴾ ﴾ الليل [٥]

٧ - يحتاج به من يرى الأعمال الصالحة أمانة على السعادة محصلة للظن بذلك، وكذلك الأعمال الفاسدة على الشقاوة؛ لأن هذا وعد من الله - عز وجل - أنه ييسر كلاً لمناسب عمله، ووعد الله - عز وجل - واقع لا محالة.

والآخرون قالوا: الأمانة قد تخلف، والوعد قد تعلق بالمشيئة في نفس الأمر فلا يلزم وقوعه، وقوله ﷺ: « يعمل أحدكم بعمل أهل الجنة - إلى قوله -: « وإنما الأعمال بالخواتيم »^(١) قاطع في الباب فلا يترك لغيره، ولو صح ما قاله الأول لكان أسعد الناس / [٤٤٥ / ل] إبليس وبرصيصة وبلغام ونحوهم ممن مكر به في آخر أمره.

﴿ إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى ﴿٩﴾ ﴾ [الليل: ١٢] يحتاج به المعتزلة؛ لأنه - عز وجل - التزم الهدى على نفسه فلا يضل أحداً، وإنما الناس يضلون أنفسهم.

وجوابه أن الذي التزمه هدي الإرشاد والهداية لأهدى العصمة والرعاية، ثم إن هدي الإرشاد واجب منه لإقامة الحجة وتحقيق العدل لا واجب عليه، إذا قدمنا أنه - عز وجل - لا يجب عليه شيء.

﴿ وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى ﴿١٠﴾ الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى ﴿١١﴾ ﴾ الليل [١٧ - ١٨]، احتج بها

الجمهور على أن أبا بكر - رضي الله تعالى عنه - أفضل الصحابة رضي الله عنهم أجمعين؛ لأنها نزلت في شأنه وقد وصف بأنه الأتقى، ويتنظم الدليل هكذا: أبو بكر أتقى، والأتقى أكرم، والأكرم أفضل، أما الأولى فلهذه الآية، وأما الثانية فلقوله - عز وجل - : ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٢﴾ ﴾ [الحجرات: ١٣] وأما الثالثة: فيبينة.

وأجابت الشيعة [لعنهم الله]: بأننا لا نسلم أنها نزلت في شأن أبي بكر، وما رويتموه في ذلك آحاد ضعيفة لا يعتمد عليها، وظاهر الآية وسياقها تعميم الأتقى في كل من اتصف بالأفضلية في التقوى؛ لأن الله - عز وجل - قد عمم على ذلك قوله - سبحانه وتعالى -:

(١) رواه البخاري [١١٧٤/١] ح [٣٠٣٦] ومسلم [٢٠٣٦/٤] ح [٢٦٤٣].

﴿ فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى ﴾ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ﴿١٤﴾ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴿١٥﴾ وَسُجِّنَ فِيهَا الْأَتْقَى ﴿١٦﴾ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴿١٧﴾ فَكَمَا أَنَّ الْأَشْقَى عام في كل من كذب وتولى لا يخص أحداً بعينه. كذلك الأتقى الذي قوبل به يجب أن يكون عامًا في كل من تركى بماله ابتغاء وجه ربه الأعلى، ثم إن العام لا دلالة له على الخاص، فلا دلالة للآية على خصوص أبي بكر ولا غيره، بل معناها أن كل من اتصف بهذه الصفة المذكورة جُنِبَ النار التي تَلَظَّى، ويحتاج تفضيل أبي بكر وغيره إلى دليل غير هذا.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿ فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى ﴾ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ﴿١٤﴾ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴿١٥﴾ [الليل: ١٤ - ١٦] يحتج به المرجئة في أن لا يدخل النار إلا كافر كما سبق عنهم في سورة «تبارك الملك»، بل هذه أدل على ذلك؛ لأنه - عز وجل - حصر من يدخلها في الأشقى المكذب بالنفي والإثبات / [٢١٦ ب / م] ولا شك أن قولنا: لا يدخل النار إلا كافر، أقوى دلالة من قولنا: كلما دخل النار داخل اعترف بالكفر.

ويجيب بأن النار دركات، نحو: جهنم ولظى وسقر والحطمة وغيرها، فهذه النار التي تعين لها الكافر الأشقى واحدة خاصة منها، والأشبه أنها لظى لوصفها بأنها تَلَظَّى، ولا يلزم من تعين الكافر لنار معينة أن لا يدخل غيرها، فعصاة المؤمنين يدخلون غير هذه، ثم يخرجون [ويعترض عليه بأنه يلزمكم في: ﴿ وَسُجِّنَ فِيهَا الْأَتْقَى ﴾ [الليل: ١٧] وأنه يجنب هذه النار المعينة، ولا يلزم منه أن يجنب غيرها فلا يكون مدحه والوعد له كاملاً، لكن ذلك خلاف مقتضى سياق الكلام، فتعين أن الكلام في مطلق النار يجنبها الأتقى، ويتعين لها الكافر الأشقى، وهذا اعتراض قوي، وطريق الانفصال عنه أنه استدلال على كل حال فلا يعارض العمومات والنصوص الفاطمة من الكتاب والسنة والإجماع، على أن عصاة المؤمنين / [٤٤٦ ل] يدخلون النار بذنوبهم، ثم يخرجون بإيمانهم.

القول في سورة الضحى

﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ﴾ [الضحى: ٧] قيل: إنه ضل عن جده عبد المطلب وهو طفل، وقيل: ضل في أنوار الملكوت ليلة المعراج فهده الله - عز وجل - إليه، وقيل: لما نشأ بين قوم كفار انعقد له سبب الضلال، فلولا أن أنقذه الله - عز وجل - من ملتهم بهده ووحيه لضل، فسمى انعقاد سبب الضلال ضلالاً على المجاز، كما يقال: وجدت فلاناً غريقاً فأنقذته أو قتيلاً بين أعدائه فأحييته ونحوه، إذا انعقد له سبب ذلك، وفي هذه الآية نحو عشرين قولاً هذا أقربها إلى التحقيق، وإليه يرجع قوله - عز وجل -: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِي مَا آلَكُتَبُ وَلَا الْإِيمَنُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا ۖ نَهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِّنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [القيامة: ٥٢].

* * *

القول في سورة ﴿الْمُذَشَّرُ لَكَ صَدْرَكَ﴾

هو شرح حسي بشق جوفه حتى أخرج حظ الشيطان منه، وعقلي بخلق دواعي الإيمان فيه كما سبق في «الأنعام» وغيرها.

﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥، ٦] لما كرر العسر معرفاً كان واحداً، ولما كرر اليسر منكرأ كان متعدداً، ومن ثم قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: «لن يغلب عسر يسرين»^(١)، واعلم أن الاسم إذا تكرر مرتين، فإما أن يكون معرفاً فيهما فهو واحد، نحو: لقيت الرجل فقلت للرجل، أو منكرأ فيهما فيتعدد نحو: لقيت رجلاً فقلت لرجل، أو يتنكر في الأولى فقط فيتحد نحو: لقيت رجلاً فقلت للرجل، أو بالعكس فيتعدد نحو: لقيت لرجل فقلت الرجل، والآية تضمنت الطرفين الأولين من هذه القسمة.

* * *

(١) رواه مالك [٤٤٦ / ٢] والحاكم [٥٧٥ / ٢].

القول في سورة التين

﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿١﴾ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴿٣﴾﴾ [التين: ٤-٦] أي: ثم رددناه إلى خسر الكفر بدليل استثناء المؤمنين من أهل سافلين، ولا يقابل المؤمن إلا الكافر، وبدليل: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفَى خُسْرٍ ﴿١﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴿٢﴾﴾ [العصر: ٢، ٣] وبدليل ﴿وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ ﴿١﴾﴾ [الأنبياء: ٧٠] وفي موضع: ﴿فَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَسْفَلِينَ ﴿١﴾﴾ [الصفات: ٩٨] ففسر السفال بالخسر، واستثنى المؤمن من السافل فدل على أن المراد خسر الكفر؛ فإذا نزل الأسفل أخسر والأخسر كافر، وإذا ثبت هذا فرددناه قاطع في مذهب الجمهور؛ لاقتضائه أن الله - عز وجل - رده [٤٤٧ ل] إلى خسر الكفر وسفاله ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكَّهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَلْتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ٨٨].

* * *

القول في سورة اقرأ

﴿إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَىٰ ﴿١﴾﴾ [العلق: ٨] فيه إثبات المعاد.

﴿أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ ﴿١﴾﴾ [العلق: ١٤] فيه أن الله - عز وجل - بصير.

﴿سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ ﴿١﴾﴾ [العلق: ١٨] فيه إثباتهم وهم ملائكة يدفعون العصاة إلى النار.

﴿كَأَلَّا لَا تَطْعَمُهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴿١﴾﴾ [العلق: ١٩] فيه أن السجود سبب القرب من الرب - جل جلاله - قرباً عقلياً لا حسياً، أما عند مثبتي الجهة فظاهر، وأما عند غيرهم فلأنه - عز وجل - لا في السماء ولا في الأرض ولا داخل العالم ولا خارجه، ولا متصل ولا منفصل فيستحيل التقرب منه حساً عندهم.

* * *

القول في سورة القدر

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ [القدر: ١] يعني: القرآن نزل من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في ليلة القدر، وهى الليلة المباركة في سورة « الدخان » .

﴿ تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴾ [القدر: ٤] هو الأمر أو صنف من الملائكة كما مر، وهذه السورة ثلاثون كلمة [سابعة العشرين منها هي ﴿ سَلَامٌ ﴾] هى حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴿ [القدر: ٥] فقال ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - : « هي هي » أي هي سابعة العشرين من رمضان، وقال قوم: ليلة الجمعة التي بعد نصف رمضان وتراً منه هي ليلة القدر دائماً، وهو قول حسن، وفيها أقوال كثيرة.

* * *

القول في سورة البينة

﴿ رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفًا مُّطَهَّرَةً ﴾ [البينة: ٢] محمد، ﴿ رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفًا مُّطَهَّرَةً ﴾ [البينة: ٢] ﴿ فِيهَا كُتِبَ الْقِيَمَةُ ﴾ [البينة: ٣] يقتضي أن القرآن تضمن معاني الكتب التي قبله أو بعضها، ولا أفهم لهذا الكلام معنى إلا هذا، ثم على هذا قوله - عز وجل - ﴿ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ [البينة: ٥] أي دين الكتب القيمة السابق ذكرها، وذلك إشارة إلى العبادة مخلصين حنفاء وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، فدل على أن الشرائع السابقة وردت بهذه الخصال جميعها، وهو موافق لقوله - عز وجل - : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۗ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ [الشورى: ١٣] اللهم إلا [أن يراد ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ [البينة: ٥] دين الملة القيمة وهى ملة الإسلام، فلا يجيء هذا الكلام / [٢١٧ ب / م].

﴿ إِنَّ الدِّينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِّ ﴾ [البينة: ٧]

إلى ﴿ جَزَأُوهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتُ عَدْنٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ حَشَى رَبَّهُ ﴾ [البينة: ٨] يستدل به مع قوله - عز وجل - : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ وَالْدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا تَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الَّذِينَ عَلَّمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾ [فاطر: ٢٨] على أن العلماء أفضل من الملائكة، ونظمه هكذا: الذين يخشون الله هم العلماء والذين يخشون الله خير البرية، فالعلماء خير البرية والملائكة من جملة البرية، إذ المراد منها كل ما برأه الله - عز وجل - أي خلقه، والتزاع في هذا الاحتمال أن المراد بالبرية البشر أو العالم الأرضي بدليل ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ﴾ [البينة: ٦].

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ﴾ [البينة: ٦] يقتضي أن أهل الكتاب ينتظمهم لفظ الكفر لا الشرك؛ لأن الآية اقتضت أن أهل الكتاب قسيم للمشركين، والشيء لا يصدق عليه اسم قسيمه، وإنما يصدق عليه اسم الجنس المنتظم لهما.

* * *

القول في سورة الزلزلة

﴿ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ﴾ [الزلزلة: ٢] إسناد الإخراج إليها مجاز، والمخرج في الحقيقة هو الله - عز وجل.

﴿ يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ ﴾ [الزلزلة: ٦] إلى آخرها، استدل بها على دخول عصاة الأمة النار ثم خروجهم وأهم لا يخلدون خلافاً للمعتزلة، ويبيانه أن الآية اقتضت أن من عمل خيراً أو شراً رآه، أي: جوزي به، فلا يخلو مجازاته به إما أن يكون بإدخاله الجنة ثم النار وهو باطل بإجماع، إذ من دخل الجنة لا يخرج منها لقوله - عز وجل - : ﴿ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴾ [الحجر: ٤٨] أو بالعكس وهو المطلوب ولا واسطة بينهما.

* * *

القول في سورة العاديات

﴿ أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعِثَ مَا فِي الْقُبُورِ ﴾ [العاديات: ٩] فيه إثبات البعث والحشر والنشور، ﴿ أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعِثَ مَا فِي الْقُبُورِ ﴾ [العاديات: ٩] مشتق من بعث وأثار.

﴿ وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ ﴾ [العاديات: ١٠] أي صدور الناس جمع صدر، وقيل: مصدر صدر الناس صدوراً بدليل: ﴿ يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِيُرَوْا أَعْمَالُهُمْ ﴾ [الزلزلة: ٦] أي حصل ما يكون عن صدور الناس من قبورهم وهو محدث غريب لكنه مناسب.

* * *

القول في سورة القارعة

تضمن البعث والنشر ونسف الجبال ووزن الأعمال، ودخول النار لبعض الناس، وقد سبق جميع ذلك.

* * *

القول في سورة التكاثر

تضمنت إثبات الجحيم وعيان الناس لها، وذلك حين يمرون على الصراط وهو كالجسر عليها، وأنهم يسألون عن نعيم الدنيا الحسي، أما العقلي كنعيم العلم والمعرفة ففيه نظير، والأشبه الموافق لعموم الآية أنهم يسألون عنه، ماذا عملت فيما علمت؟ وكيف سلكت / [٢١٨/م] إلى من عرفت؟ ومن علمك وعرفك؟ وكيف كان شكرك له بالطاعة والتوحيد؟ ونحو ذلك.

وفي الحديث [عن النبي ﷺ أنه قال]: « لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه، وعن [٤٤٩/ل] ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وماذا عمل فيما علم»^(١).

* * *

(١) رواه الدارمي [١/١٤٤] [٥٣٧] والترمذي [٤/٦١٢] [٢٤١٧] وأبو يعلى [١٣/٤٢٨] [٧٤٣٤] والطبراني في الكبير [١٠/٨] والصغير [٢/٤٩] والدارمي [١/١٤٥] [٥٣٩].

القول في سورة العصر

﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفَىٰ خُسْرٍ ۝﴾ [العصر: ٢] هو اسم جنس عام بدليل الاستثناء منه ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ ۝﴾ [العصر: ٣] إلى آخره، كان السلف يسمونه ميزان النجاة، فيقولون: هلموا وزن أنفسنا بميزان النجاة يعني الإيمان والعمل الصالح، والتواصي بالحق والصبر، وذلك لأن للإنسان قوتين علمية وإليه الإشارة — ﴿وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ ۝﴾ [العصر: ٣]، وعملية، وإليه الإشارة — ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ۝﴾، والصبر من نتائج الإيمان، فإذا كملت هاتان القوتان حصلت النجاة والسعادة، وبعد التداخل المذكور لم تتضمن السورة غيرهما.

* * *

القول في سورة الهمزة

فيها إثبات الحطمة وهى التي تحطم ما ألقى فيها، وأنها تخلص إلى الأفئدة، وهى أبصار القلوب فتطلع عليها أي تباشرها، وأنها مؤصدة [على أهلها]، أي: مغلقة من الوصيد وهو الباب.

* * *

القول في سورة الفيل

تضمنت من آيات الله - عز وجل - حمايته لبيته، وتصرفه في الطير بالتسخير لقتال أعدائه وهلاكهم، ولعل ذلك من معجزات نبينا محمد ﷺ إذ كان مولده عام الفيل.

* * *

القول في سورة قريش

تضمنت عناية الله - عز وجل - بهم حتى وطأ لهم البلاد لرحلة الشتاء والصيف، وإطعامهم من جوع وأمنهم من خوف، بخلق الصوارف عن أذى حرمهم في قلوب المفسدين وجلب الميرة إليهم؛ بتحريك الناس لذلك.

القول في سورة الماعون

﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ ۝﴾ [الماعون: ١]

فيه ذم التكذيب بالدين، والرياء في العبادات والتفريط فيها.

* * *

القول في سورة الكوثر

وهو نمر في الجنة خص به النبي ﷺ وهو من أحكام الآخرة، واشتقاقه من الكثرة، لكثرة خيريه.

﴿ فَصَّلْ لِرَبِّكَ وَأَخَّرْ ۝ إِنَّ شَأْنَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ۝ ﴾ [الكوثر: ٢، ٣] من هاهنا أخذ النبي ﷺ أن الأضحية لا تجزئ قبل الصلاة، لتقديمها في الذكر، وإن لم تكن الواو للترتيب / [٤٥٠ ل]، وتضمن وعده - عليه الصلاة والسلام - بأن شأنته هو الأبر، إما من عقب أو ذكر حسن أو / [٢١٨ ب/م] منهما.

* * *

القول في سورة الكافرين

التكرار فيها يحتمل أنه للتأكيد نحو: ﴿ وَيَلُومُ يَوْمَئِذٍ الْمُكَذِّبِينَ ۝ ﴾ [١٥] في المرسلات، و﴿ فَيَأْتِيْءَ الْآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ۝ ﴾ [١٣] في «الرحمن» و﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ۝ ﴾ [الشعراء: ٦٨] وبقوله: (والله لا آذن ثم لا آذن) ويحتمل أن يكون نفيًا لموافقته إياهم وموافقته إياه في العبادة، باعتبار الحال والاستقبال، وذلك أربعة مضروب اثنين في اثنين كما تضمنته، وقد أخبرني الشيخ علي بن عمر بن حمزة الحرابي الحجار قيم الحرم النبوي الشريف: أن بعض زنادقة الأطباء صنف تفسيراً بمبلغ علمه وسوء قصده، فلما انتهى إلى هذه السورة جعل يقول: (لا أعبد ما تعبدون ولا أنتم عابدون ما أعبد) قال: هذه شبيهة بالمنشار، يعني أنها ذهاب وبجيء وصورته واحدة، وهذا منه استهزاء بالله - عز وجل - وآياته ورسوله وزندقة أظهرها، فعليه من الله ما يستحق.

فأما قوله - عز وجل -: ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ۝ ﴾ [الكافرون: ٦] فهو إما خبر وعيدي محكم نحو: ﴿ وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِيْ عَمَلِيْ وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيغُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ۝ ﴾ [يونس: ٤١] أو أمر تكليفي نسخ بآية السيف ونحوها.

وقد سبق تقرير النسخ في موضعه.

* * *

القول في سورة النصر

﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ [النصر: ٣] قيل: هو إشارة إلى قرب أجل النبي ﷺ واستدل بأمره بالاستغفار على أن الأنبياء يجوز عليهم فعل ما يستغفرون منه.

* * *

القول في سورة ((تبت))

﴿ سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ﴾ [المسد: ٣] زعم بعضهم أن بعد هذا الخبر ارتفع التكليف عن أبي لهب؛ لأنه لما حكم له بالنار صار كأنه فيها، ولا تكليف على من فيها. والصواب خلافه، وحيث يستدل به على تكليف ما لا يطاق؛ لأنه مقطوع له بالنار مكلف بالإيمان، فقد كلف بالإيمان بأنه لا يؤمن.

* * *

القول في سورة الإخلاص

تضمنت إثبات الأحدية والصدقية، وهو يقتضي نفي الانقسام والتجسيم، وتضمنت نفي الولادة والمولودية، وهو يقتضي نفي المسبوقية والمادة الجسمانية، وتضمنت أن لا كفؤ له، أي مثل مكافئ، ومن ثم عظم شأن هذه السورة لاختصاصها بتزيه الحق - عز وجل - لم يتضمن غيره.

* * *

القول في المعوذتين

﴿ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾ [الفلق: ٢] يقتضي خلق الشرور جميعها؛ لأن التعوذ عام، فنظمه هكذا: تعوذ من جميع الشرور وتعوذ مما خلق بالشرور / [٢١٩ أ/م] هي مما خلق، وتضمنت أن للسحر حقيقة وتأثيراً؛ لأنه ﷺ أمر بالتعوذ من شر النفثات وهن السواحر، ولولا أن الأمر كما قلنا لما كان كذلك.

وكذلك تضمنت أن للوسواس وهو الشيطان شراً يتعوذ منه وهو الإضلال والتزيين، ووسوسته في الصدور، قيل: بدخول فيها إذ يجري من ابن آدم مجرى الدم، وقيل: النفس

يخرج من مسام البدن إلى الفضاء كخروج الهباء من الطاقة. فينفث فيها الشيطان بوسوسته ثم يدخل بذلك القلب، والأول أصح، وتضمنت أن الوسوسة تكون من شياطين الجن والإنس كما سبق.

وليكن هذا آخر الكتاب، وقد استطرنا فيه يسيراً مما ليس من موضوعه سبقاً أو سهواً أو لغرض صحيح، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

وافق الفراغ منه العشر الآخر من المحرم الحرام، مفتح شهور سنة سبع وخمسين وسبعمائة.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على أشرف المرسلين سيدنا محمد النبي الأمي وآله وصحبه الطهر الطاهرين وسلم.

فهرس المحتويات

٣.....	ترجمة المصنف
٤.....	وصف المخطوط
٣١.....	القول في الفاتحة
٣٥.....	القول في سورة البقرة
١١٨.....	القول في سورة آل عمران
١٥٣.....	القول في سورة النساء
١٩٩.....	القول في سورة المائدة
٢٧١.....	القول في سورة الأعراف
٣٠٥.....	القول في سورة الأنفال
٣١٢.....	القول في سورة براءة
٣٢٥.....	القول في سورة يونس
٣٣٧.....	القول في سورة هود
٣٤٧.....	القول في سورة يوسف
٣٥٤.....	القول في سورة الرعد
٣٥٩.....	القول في سورة إبراهيم
٣٦٥.....	القول في سورة الحجر
٣٧٠.....	القول في سورة النحل
٣٨٨.....	القول في سورة سبأ
٤٠٧.....	القول في سورة الكهف
٤١٩.....	القول في سورة مريم
٤٢٥.....	القول في سورة طه
٤٣٥.....	القول في سورة الأنبياء
٤٤٤.....	القول في سورة الحج
٤٥٠.....	القول في سورة المؤمنون
٤٥٤.....	القول في سورة النور
٤٦٢.....	القول في سورة الفرقان
٤٦٨.....	القول في سورة الشعراء
٤٧٢.....	القول في سورة النمل
٤٧٩.....	القول في سورة القصص
٤٩٠.....	القول في سورة العنكبوت
٤٩٥.....	القول في سورة الروم
٤٩٩.....	القول في سورة لقمان
٥٠١.....	القول في سورة السجدة
٥٠٣.....	القول في سورة الأحزاب
٥١٤.....	القول في سورة سبأ
٥١٧.....	القول في سورة الملائكة
٥١٩.....	القول في سورة يس
٥٢٧.....	القول في سورة الصافات
٥٣٤.....	القول في سورة ص

٥٣٨	القول في سورة الزمر
٥٤٨	القول في سورة غافر
٥٥٥	القول في سورة فصلت
٥٦٢	القول في سورة الشورى
٥٧٠	القول في سورة الزخرف
٥٧٦	القول في سورة الدخان
٥٧٨	القول في سورة الجاثية
٥٨٠	القول في سورة الأحقاف
٥٨٣	القول في سورة محمد
٥٨٦	القول في سورة الفتح
٥٩٠	القول في سورة الحجرات
٥٩٦	القول في سورة ق
٦٠٢	القول في سورة الذاريات
٦٠٤	القول في سورة الطور
٦٠٦	القول في سورة النجم
٦١٢	القول في سورة القمر
٦١٤	القول في سورة الرحمن
٦٢٠	القول في سورة الواقعة
٦٢٢	القول في سورة الحديد
٦٢٨	القول في سورة المجادلة
٦٣١	القول في سورة الحشر
٦٣٨	القول في سورة الممتحنة
٦٣٩	القول في سورة الصف
٦٤٠	القول في سورة الجمعة
٦٤١	القول في سورة المنافقين
٦٤٢	القول في سورة التغابن
٦٤٤	القول في سورة الطلاق
٦٤٦	القول في سورة التحريم
٦٤٨	القول في سورة الملك
٦٥٢	القول في سورة (ن)
٦٥٤	القول في سورة الحاقة
٦٥٦	القول في سورة المعارج
٦٥٧	القول في سورة نوح
٦٥٨	القول في سورة الجن
٦٦١	القول في سورة المزمل
٦٦٣	القول في سورة المدثر
٦٦٦	القول في سورة القيامة
٦٧٠	القول في سورة الإنسان
٦٧٤	القول في سورة الرسائل
٦٧٦	القول في سورة عم
٦٧٧	القول في سورة النازعات

٦٧٧	القول في سورة عبس
٦٧٨	القول في سورة التكوير
٦٧٩	القول في سورة الانفطار
٦٧٩	القول في سورة المطففين
٦٧٩	القول في سورة الانشقاق
٦٨٠	القول في سورة البروج
٦٨٠	القول في سورة الطارق
٦٨٠	القول في سورة الأعلى
٦٨١	القول في سورة الغاشية
٦٨١	القول في سورة الفجر
٦٨٢	القول في سورة البلد
٦٨٢	القول في سورة الشمس
٦٨٣	القول في سورة الليل
٦٨٥	القول في سورة الضحى
٦٨٥	القول في سورة الشرح
٦٨٦	القول في سورة التين
٦٨٦	القول في سورة اقرأ
٦٨٧	القول في سورة القدر
٦٨٧	القول في سورة البينة
٦٨٨	القول في سورة الزلزلة
٦٨٩	القول في سورة العاديات
٦٨٩	القول في سورة القارعة
٦٨٩	القول في سورة التكاثر
٦٩٠	القول في سورة العصر
٦٩٠	القول في سورة الحمزة
٦٩٠	القول في سورة الفيل
٦٩٠	القول في سورة قريش
٦٩٠	القول في سورة الماعون
٦٩١	القول في سورة الكوثر
٦٩١	القول في سورة الكافرين
٦٩٢	القول في سورة النصر
٦٩٢	القول في سورة «تبت»
٦٩٢	القول في سورة الإخلاص
٦٩٢	القول في المعوذتين
٦٩٤	فهرس المحتويات